

شرح علل الترمذ

للإمام العالم العلامة الحافظ عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي
ولد سنة ٧٣٦ هـ وتوفي سنة ٧٩٥ هـ
رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى

حَقَّقَهُ

وَكَلَّ فَوَائِدَهُ بِتَعْلِيقاتِ حَافِلَةَ

نور الدين عتير

أستاذ لتفسير وعلومه والحديث وعلومه
في جامعة دمشق

الجزء الأول

في شرح نص كتاب العلل للترمذ

دار الملاح للطباعة والنشر

شرح عمل الترمذي

للإمام العالم العلامة الحافظ عبد الرحمن بن أحمد

ابن رجب الحنبلي

ولد سنة ٧٣٦ وتوفي سنة ٧٩٥ هجرية

رحمه الله تعالى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبه ثقتي وعليه توكل

قال شيخنا الشيخ الامام العالم العلامة شيخ
الاسلام حافظ مصر والشام ، أفهد العلماء
الأعلام ، أبو الفرج عبد الرحمن زين الدين
ابن رجب البغدادي الحنبلي - فسبح الله في مدته ،
فختم له بخير في عافية ، بمنه وكرمه - في
كتاب « شرح الترمذي » له :

كتاب العسل

* فصل ابتناء جامع الترمذي على عمل العلماء بالحديث * (١)

قال أبو عيسى رحمه الله :

(جميع ما في هذا الكتاب من الحديث معمول به ، وقد أخذ به بعض أهل العلم ، ما خلا حديثين :

حديث ابن عباس : « أن النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر بالمدينة والمغرب والعشاء من غير خوف ولا نسيم » (٢) .

وحديث النبي ﷺ أنه قال : « إذا شرب الخمر فاجلده ، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه » .

وقد بينا علّة الحديثين جميعاً في هذا الكتاب (٣) .

(١) هذا العنوان إضافة أدرجناها للدلالة على غرض الكلام . وأعلمنا عليه بنجمتين . وكذلك نفعل في أمثاله ، وقد نهينا على ذلك هنا للتذكرة .

(٢) كذا في النسخة الأصل . وفي طبعة الحلبي « من غير خوف ولا سفر ولا مطر » . وقد سبق الحديث عند الترمذي بلفظ « من غير خوف ولا مطر » .

(٣) امتاز جامع الإمام الترمذي بخصائص هامة تفرد بها بين كتب السنة ، منها بيانه تفقه العلماء بالحديث ، بأن يذكر مذاهبهم فيما دل عليه الحديث الوارد =

كان" مراد الترمذي رحمه الله تعالى [آ - ٢] أحاديث الأحكام ،
وقد سبق الكلام على هذين الحديثين اللذين أشار إليهما ههنا في موضعهما
من الكتاب ، وذكرنا مسالك العلماء فهما من النسخ وغيره . وذكرنا
أيضاً عن بعضهم العمل بكل واحد منهما (١) .

في شيء من الأحكام ، وابتناء انتقاء أحاديث الكتاب على هذا الأصل .
وقد بين الترمذي ههنا قاعدة جلية لها أهمية كبيرة هي أن جميع ما في الجامع
من الحديث معمول به ، لم يُجمع على ترك العمل به ، ما خلا حديثين ، ولهذا
البيان دلالة على قوة الكتاب من هذه الحيثية ، ونفع عظيم للفقهاء كي لا يعمل
بحديث منسوخ بدلالة انعقاد الاجماع على خلافه ، أو لكونه مُتأولاً على غير
المتبادر منه ، أو معلاً بعملة جعلته مخالفاً للاجماع .

(١) نلخص البحث في هذين الحديثين تعويضاً للقارئ عما فاتته من شرح
الإمام ابن رجب رحمه الله تعالى ، ونفعل ذلك في أمثال هذا إن شاء الله ، فنقول هنا :
أما حديث ابن عباس : « أن النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر بالمدينة .. »
فهو متفق عليه بدون « من غير خوف ولا مطر » . البخاري في المواقيت ج ١
ص ١١٠ والتطوع (من لم يتطوع بعد المكتوبة) ج ٢ ص ٥٨ ومسلم ج ٢
ص ١٥١ - ١٥٢ وفي رواية لمسلم « من غير خوف ولا سفر » وهو لفظ الموطأ
ج ١ ص ١٢٣ ولأبي داود ج ٢ ص ٦ « في غير مطر » . وأخرجه الثلاثة أبو داود
والترمذي ج ١ ص ٣٥٤ - ٣٥٥ والنسائي ج ١ ص ٢٩٠ بلفظ « من غير خوف
ولا مطر » .

وقد علق عليه الترمذي في موضعه المذكور من جامعه (باب الجمع بين
الصلاتين) فقال : « وقد روي عن ابن عباس عن النبي ﷺ غير هذا :
حدثنا أبو سلمة يحيى بن خلف البصري حدثنا المعتمر بن سليمان عن أبيه عن
حنس عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال : « من جمع بين الصلاتين
من غير عذر فقد أتى باباً من أبواب الكبائر » .

= قال أبو عيسى: « وحشش هذا هو أبو علي الرَّحْبِي وهو حسين بن قيس وهو ضعيف عند أهل الحديث ، ضعفه أحمد وغيره ، والعمل على هذا عند أهل العلم أن لا يُجمعَ بين الصلاتين إلا في السفر أو بعرفة .

ورخص بعض أهل العلم من التابعين في الجمع بين الصلاتين للمريض ، وبه يقول أحمد وإسحاق . وقال بعض أهل العلم: يجمع بين الصلاتين في المطر ، وبه يقول الشافعي وأحمد وإسحاق . ولم ير الشافعي للمريض أن يجمع بين الصلاتين . انتهى كلام الترمذي وتعليقه على الحديث في جامعه .

وهو لم يبين في هذا الكلام علة حديثه قاصرة في حديث ابن عباس ، بل ذكر حديثاً يعارضه من طريق حنش ، وضعفه من أجله ، وإنما احتج بالعمل فقط ، ونقل أقوال بعض الفقهاء .

قال النووي في شرح مسلم ج ٥ ص ٢٩٨ : « وهذا الذي قاله الترمذي في حديث شارب الحجر هو كما قاله ، فهو حديث منسوخ ، دل الإجماع على نسجه ، وأما حديث ابن عباس فلم يجمعوا على ترك العمل به ... » انتهى .

وهذا مشكل لأن هناك من عمل بالحديث لعذر آخر غير السفر كما ذكر الترمذي نفسه ، ويمكن أن ندفع الإشكال بأن مراد الترمذي : الإجماع على ترك العمل بالحديث بالنسبة للجمع من غير عذر ، فإن في سياق الحديث ما يفيد ذلك بظاهره ، ويدل على قصد الترمذي ذلك المعنى لفظ الحديث الذي أخرجه عن ابن عباس في مقابلة حديثه الأول .

ولا ريب في انعقاد الإجماع على حرمة الجمع بين الصلاتين لغير عذر . أما الأقوال التي تُقيد بها كلام الترمذي فهي في جواز الجمع لعذر غير السفر ويوم عرفة . وذلك ما وقع فيه الاختلاف الذي ذكره الإمام أبو عيسى الترمذي . هذا وقد أجاب الجمهور عن ظاهر الحديث بأن المراد به الجمع الصوري بأن =

=تصلى الصلاة الأولى آخر وقتها والثانية أول وقتها كما أوضحته رواية النسائي :
« صليت مع رسول الله ﷺ ثمانياً جميعاً وسبعاً جميعاً : آخر الظهر وعجل
العصر ، وآخر المغرب وعجل العشاء . » وفي الصحيحين قوله « آخر الظهر . . »
عن أبي الشعثاء موقوفاً عليه لم يرفعه إلى النبي ﷺ .

وأما حديث : « إن عاد في الرابعة فاقتلوه » فقد أخرجه أبو داود في
الحدود ج ٤ ص ١٦٤-١٦٥ ، والترمذي ج ٤ ص ٤٨ ، وابن ماجه ص ٨٥٩ ،
والنسائي في الأشربة ج ٨ ص ٣١٣-٣١٤ ، وأحمد في المسند برقم ٦١٩٧ ومواقع
أخرى كثيرة ، وهو حديث صحيح ، وقد توسع الشيخ أحمد شاكر في شرحه
فانظره .

وأما الجواب عنه فقد تكفل به الترمذي نفسه ، فقال في كتاب
الحدود : « وإنما كان هذا في أول الأمر ثم نُسِخَ بعدُ ، هكذا روى محمد بن
إسحاق عن محمد بن المنكدر عن جابر عن النبي ﷺ قال : « إن شرب الخمر
فاجلدوه ، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه . قال : ثم أتى النبي ﷺ بعد ذلك برجل
قد شرب الخمر في الرابعة فضربه ولم يقتله . وكذا روى الزُّهريُّ عن قُبَيْصَةَ بن
ذُؤَيْب عن النبي ﷺ نحو هذا .
قال : « فرقع القتل وكان رخصة » .

والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم لأنهم بينهم اختلافاً في ذلك
في القديم والحديث . وما يقوي هذا ما روي عن النبي ﷺ من أوجه كثيرة
أنه قال : « لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله ، وأني رسول الله إلا
باحدى ثلاث : النفس بالنفس ، والشيب الزاني ، والتارك لدينه » . انتهى كلامه .
وهو بيان شاف للموضوع ، يدل على تضلع أبي عيسى الترمذي في الفقه الإسلامي ،
وقد وافقه على رأيه العلماء ، كالإمام النووي في كلمته السابقة .
وقد خالف ابن حزم الظاهري وذهب إلى قتل شارب الخمر للمرة الرابعة =

وقوله : « قد بيننا علة الحديثين جميعاً في الكتاب » ، فإنما بين ما قد يُستدل به للنسخ ، لأنه بين ضعف إسنادهما (١) .
 وقد روى الترمذي في كتاب الحج حديث جابر في التلبية عن النساء ، ثم ذكر الاجماع أنه لا يلبس عن النساء ، فهذا ينبهي أن يكون حديثاً ثالثاً بما لم يُؤخذ به عند الترمذي (٢) .

= استدلالاً بالحديث المذكور (المحلى ج ١١ ص ٤٤٢ مسألة ٢٢٨٨) .
 فوقع في المحذور ، ولم يكن مطلعاً على جامع الامام الترمذي . وهو مذهب مشكل لقيام الدليل على نسخ الحديث وانتهاض الدليل القطعي على عصمة دم المسلم ، فلا يُستباح إلا بدليل قاطع ، وأين ذلك الدليل في هذه المسألة ؟
 (١) هذا اصطلاح خاص للترمذي ، نبه عليه الحدوث ، قال الامام أبو عمرو بن الصلاح في كتابه علوم الحديث ص ٨٤ : « وسمى الترمذي النسخ علة من علل الحديث » .

(٢) قال الترمذي في الحج (ج ٣ ص ٢٦٦) : « حدثنا محمد بن اسماعيل الواسطي قال سمعت ابن ميمون عن أشعث بن سوار عن أبي الزبير عن جابر قال : « كنا إذا حججنا مع النبي ﷺ فكنا نلبس عن النساء ونرمي عن الصبيان » . قال أبو عيسى : هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه . وقد أجمع أهل العلم على أن المرأة لا يلبس عنها غيرها ، هي تلبس عن نفسها ، ويُسكّر لها رفع الصوت بالتلبية » . انتهى بحروقه .

فهذه رواية غريبة ليس لها ما يؤيدها . وقد انعقد الاجماع على خلاف هذا الحديث كما ذكر الترمذي .

وعلمته من الواسطي شيخ الترمذي في هذا الحديث ، ورواه عن ابن ميمون قال المباركفوري في تحفة الأحوذى ج ٢ ص ١١٢ : « .. أخرج هذا الحديث أحمد ، وابن ماجه ، وابن أبي شيبه بلفظ : حججنا مع رسول الله ﷺ » .

* فصل في سرد أحاديث اتفق العلماء على عدم العمل بها *

وقد وردت أحاديث أخرٌ قد ادعى بعضهم أنه لم يُعمل بها أيضاً .
وقد ذكرنا غالبها في هذا الكتاب ، فمنها ما أخرجه الترمذي ، وأكثرها
لم يخرجها :

فمنها حديث : « من غسل ميتاً فليغتسل ، ومن حمله فليتوضأ » (١) .

= ومعنا النساء والصبيان ، فليتنا عن الصبيان ورمينا عنهم ، =

قال ابن القطان : « رافض ابن أبي شيبه أشبه بالصواب ، فإن المرأة لا يليها
عنها غيرها ، أجمع على ذلك أهل العلم ، انتهى كلام الميار كقوري . وهذا التعليل
وجدت نحوه لابن القطان في كتاب الرد على ابن القطان في كتابه الروم والايهام ،
المخطوط في الظاهرية من تأليف الذهبي وقد أقره الذهبي .

(١) أخرجه أبو داود ج ٣ ص ٢٠١ والترمذي وحسنه ج ٣ ص ٣١٨ -
٣١٩ وابن ماجه (مقتصر على شطره الأول) ج ١ ص ٤٧٠ وابن حبان (موارد
الظمان ص ١٩١) كلهم عن أبي هريرة ، وأخرجه أحمد ج ٤ ص ٢٤٦ عن المغيرة
بلفظ « من غسل ميتاً فليغتسل ، مثل ابن ماجه .

وقد انتقد على الترمذي تحسينه للحديث ، لكن يجاب عنه بما قاله الحافظ
ابن حجر : « طريقه كثيرة ، وفيه خلاف طويل ، وأسوأ أحواله أن يكون
حسناً . » فيض القدير ج ٦ ص ١٨٤ ، وقال أبو داود : « هذا منسوخ ، » .

وقد قال الخطابي^(١) : « لا أعلم أحداً من العلماء قال بوجوب ذلك » .
ولكن القائل باستحبابه يحمله على النذب ، وذلك عمل به .
ومنها حديث : « أنه ﷺ توشأ ثلاثاً وقال : « من زاد على هذا
أو نقص فقد أساء وظلم »^(٢) . وقد ذكر مسلم الإجماع على خلافه .
ومنها حديث : التيمم إلى المناكب والآباط^(٣) .

(١) في « معالم السنن » شرح سنن أبي داود ج ١ ص ٣٠٧ وعبارته :
« لا أعلم أحداً من الفقهاء يوجب الاغتسال من غسل الميت ولا الوضوء من جملة ،
ويشبه أن يكون الأمر في ذلك على الاستحباب ... » .
(٢) أي أساء في حق آداب الشرع ، وظلم نفسه بما نقصها من ثواب .
والحديث أخرجه أبو داود باللفظ المذكور ج ١ ص ٣٣ والنسائي ج ١ ص ٨٨
وابن ماجه ج ١ ص ١٤٦ وابن خزيمة ج ١ ص ٨٩ وأحمد ج ٢ ص ١٨٠ ليس عند غير
أبي داود أو نقص . وكلهم من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وإسناده
حسن ، لما هو مشهور من تحسين الحديثين الحديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن
جده . وقال الإمام تقي الدين بن دقيق العيد : « وهذا الحديث صحيح عند من
يصحح حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده لصحة الاسناد إلى عمرو » .
نصب الراية ج ١ ص ٢٩ . وأشار الحافظ ابن حجر إلى رواية هذا الحديث من
طرق صحيحة ، انظر التلخيص الخبير ص ٣٠ .
(٣) أبو داود واللفظ له ج ١ ص ٨٦ - ٨٧ والنسائي ج ١ ص ١٦٨ وابن
ماجه ج ١ ص ١٨٧ عن عمار بن ياسر وفيه قصة طويلة أخرجه أبو داود .
والجواب عن الحديث من وجهين من حيث السند والمتن :
أما السند : فلا خلاف الرواة فيه ، وقد أشار أبو داود إلى اضطرابه .
وأما من حيث المتن : فالجواب - على فرض صحة المتن - ما قاله الشافعي
وغيره : « إن كان ذلك وقع بأمر النبي ﷺ فكل تيمم صح للنبي ﷺ =

ومنها حديث : التيمم إلى نصف الدراعين^(١) .

ومنها حديث : الأكل في الصيام بعد الفجر^(٢) .

=بمده فهو ناسخ له ، وإن كان وقع بغير أمره فالحجة فيما أمر به ، فتح الباري
ج ١ ص ٣٠٤ . ويؤيد النسخ أن هذا كان في أول تشريع التيمم كما هو صريح في
القصة المطولة عند أبي داود . وانظر نصب الراية ج ١ ص ٨١ .

وقد نسب ابن حزم في المحلى (مسألة ٢٥٠) العمل بالحديث إلى عمار بن
ياسر وابن شهاب الزهري راوي الحديث عن عمار ، وهو بعيد جداً ، لأن عماراً
أفتى بالتيمم ضربة للوجه والكفين ، وكان ابن حزم استخرج ذلك من
روايتها للحديث ، وهو مستند ضعيف .

(١) أخرجه أبو داود ج ١ ص ٨٨ في إحدى رواياته عن عمار قصة تيممه
مع عمر بن الخطاب ، وأحمد في المسند ج ٤ ص ٣١٩ ، وعبد الرزاق في المصنف
ج ١ ص ٢٣٩ . (قارن أسانيده فيها) .

وفي هذه الرواية مقال كما قال الحافظ في الفتح ج ١ ص ٣٠٤ .

قلت : وهي تخالف الصحيح الثابت عن عمار أنه صلى الله عليه وسلم علمه التيمم ضربة
للوجه والكفين كما في الصحيحين وغيرهما . وتخالف روايات التيمم ضربتين ضربة
للوجه وضربة لليدين إلى المرفقين ، وهي أرجح منها . وقد حققنا حكم المسألة
في كتابنا « دراسات تطبيقية في الحديث النبوي - العبادات » ص ١٢٦ - ١٣٠ .

(٢) قال الحافظ ابن كثير ج ١ ص ٢٢٢ من تفسيره : « رواه الإمام

أحمد والنسائي وابن ماجه من رواية حماد بن سلمة عن عاصم بن بهدلة عن زرار
بن حبیب عن حذيفة قال : تسحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان النهار إلا
أن الشمس لم تطلع . وهو حديث تفرد به عاصم بن أبي النجود قاله النسائي .
وحمله [أي فسرہ النسائي] على أن المراد قرب النهار كما قال تعالى « فإذا بلغن
أجلهن فأمسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف » أي قاربن انقضاء العدة =

قال الجوزجاني: « هو حديث قد أعين العلماء معرفته .
ومنها حديث أنس : في أكل البرد للصائم (١) .

=فإما إمساك بمعروف أو ترك للفراق . قال الحافظ ابن كثير : « وهذا الذي
قاله هو المتمين حمل الحديث عليه أنهم تسحروا ولم يتيقنوا طلوع الفجر حتى أن
بعضهم ظن طلوعه وبعضهم لم يتحقق ذلك » . انتهى .
قلت : وفي الحديث كلام من جهة حفظ حماد بن سلمة وعاصم وقد قال فيه
الحافظ « صدوق له أوهام ، أخرج له الشيخان مقروناً بغيره لا أصلاً
وانفراداً » . انظر التقريب وتعليقنا على كتاب الرحلة في طلب الحديث
للخطيب البغدادي ص ٨٤ .

ويدل على وجوب التأويل للحديث على فرض صحته صريح نص القرآني
وهو قوله تعالى : « واكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط
الأسود من الفجر » .

وكذا حديث الصحيحين عن عائشة : « فاكلوا واشربوا حتى تسمعوا أذان
ابن أم مكتوم ، فإنه لا يؤذن حتى يطلع الفجر » ، وغيره من الدلائل الحاسمة
في هذا الموضوع .

(١) في مجمع الزوائد الميمني (ج ٣ ص ١٧١-١٧٢) : « عن أنس بن مالك قال :
« مطرت السماء برداً ، فقال لنا أبو طلحة ونحن غلمان : ناولني يا أنس من ذلك البرد ،
فناولته ، فجعل يأكل وهو صائم . قال (كذا) : أأنت صائم؟ ! . قال : بلى ، إن
هذا ليس بطعام ولا شراب ، وإنما هو بركة من السماء تطهر به بطوننا . قال أنس :
فأتيت النبي ﷺ فأخبرته ، فقال : « خذ عن عمك » . رواه أبو يعلى ، وفيه علي بن
زيد ، وفيه كلام ، وقد وثق ، وبقيته رجاله رجال الصحيح . ورواه البزار موقوفاً . . .
قال نور الدين : الراجح أنه موقوف ، وقد قصر الميمني رحمه الله تعالى في
تخريج الحديث ، فقد أخرجه أحمد في مسنده ج ٣ ص ٢٧٩ بإسناد صحيح عن
أنس رضي الله عنه قال : « مطرنا برداً وأبو طلحة صائم فجعل يأكل منه . قيل =

ومنها : حديث ابن أم مكتوم وأن النبي ﷺ لم يرخص له في ترك الجماعة ، مع ما ذكره من ضرره وعدم قائد ، والسيول .^(١)
وقد ذكر بعضهم أنه لا يعلم أحداً أخذ بذلك .

له : أتأكل وأنت صائم ؟ ! فقال : إنما هذا بركة . فدلّت الرواية الراجحة على أنه رأي لأبي طلحة موقوف عليه ، تأوّلّه تأولاً ، وقد قامت الأدلة الجازمة على عدم الاعتداد به ، وانعقد الاجماع على ذلك أيضاً . ولعله إن صح كان في ابتداء فرض الصيام .

(١) أخرجه أبو داود ج ١ ص ١٥١ والنسائي ج ٢ ص ١١٠ وابن ماجه ج ١ ص ٢٦٠ عن ابن أم مكتوم أنه قال : يا رسول الله إن المدينة كثيرة الهوامّ والسباع ، قال : « هل تسمع حي على الصلاة حي على الفلاح ؟ » ، قال : نعم . قال : « فحيّ هلا » ، ولم يرخص له . وفي رواية عند أبي داود : « إني رجل ضريب شاسع الدار وليس لي قائد يلائمني » . ويشهد له حديث أبي هريرة : « جاء أعمى إلى رسول الله ﷺ فقال : إنّه ليس لي قائد يقودني إلى الصلاة ؟ ... » الحديث بنحوه أخرجه مسلم ج ٢ ص ١٢٤ والنسائي ج ٢ ص ١٠٩ . والجواب أنه « قد علم أن حضور الجماعة يسقط بالانذر إجماعاً » . ومن جملة العذر العمى إذا لم يجد قائداً ، كما في حديث عتبان بن مالك ، وهو في الصحيح . حاشية السندي على النسائي ج ٢ ص ١١٠ وانظر نيل الأوطار ج ٣ ص ١٢٥ . أما ظاهر الحديث فالجواب عنه فيما نختاره هو ما أجيب به عن حديث الأعمى كما في النيل : « بأن النبي ﷺ علم منه أنه يشي بلا قائد لحذقه وذاكاته ، كما هو مشاهد في بعض العميان يشي بلا قائد ... » .

وقد حررنا بحث دلالة الحديث على وجوب الجماعة ومناقشة ذلك بتوسع في كتاب «دراسات تطبيقية في الحديث النبوي قسم العبادات» ص ٣٥٠-٣٥٤ .

ومنها : أحاديث « النهي عن كِرى الأرض » ، وهي أحاديث صحيحة ثابتة (١) .

ومنها : أحاديث « المسح على النملين » (٢) ذكره الطحاوي وغيره .

(١) في الصحيحين وغيرهما . وقد قال بظاهاها طاوس والحسن وابن حزم فقالوا : لا يجوز كِراء الأرض بكل حال سواء أكرأها بطعام أو ذهب أو فضة ، أو يجزء من زرعها ، لإطلاق حديث النهي عن كِراء الأرض . وذهب الجمهور إلى جواز ذلك ، عملاً بالأحاديث الصحيحة المستفيضة في ذلك بشروطه المقررة ، وهو مذهب البخاري ، وقد عُني بآبائاته في تراجمه في الزراعة .
وأجيب عن النهي بجوابين :

الأول : حتمل (أي تفسير) النهي عن كِراء الأرض بأن المراد به الكِراء المفضي إلى الضرر والجهالة ، كما كانوا يفعلون في الجاهلية ، وقد وقع ذلك صريحاً في أحاديث صحيحة .

الثاني : حمل النهي على التنزية ، إرشاداً إلى إعارتها ، لكي يوامي المسلمون بعضهم بعضاً ، انظر التوسع في ذلك في شرح مسلم للنووي ج ١٠ ص ١٩٦ وما بعد ، وفتح الباري ج ٥ ص ٧ و ١٥ و ١٨ .

(٢) ابن عدي ومن طريقه البيهقي ج ١ ص ٢٨٦ عن ابن عباس ، وضعفه الحافظ ابن حجر بأنه شاذ لمخالفته رواية الأئمة ، وقد وقع في البخاري في هذا الحديث : « ثم رش على رجله ومهما في النمل حتى غملمها » . وعن علي موقوفاً عند النسائي ج ١ ص ٨٥ وأحمد ج ١ ص ١٢٥ وانظره مختصراً في ص ١٥٨ ، وفيه قوله : « هكذا وضوء رسول الله ﷺ للظاهر ما لم يحدث » وصححه أحمد شاكر ، وليس عند النسائي ذكر النملين . وعن أوس بن أوس أخرجه أحمد ج ٤ ص ٩ وأبو داود ج ١ ص ٤١ والطحاوي ج ١ ص ٩٧-٩٨ والبيهقي ج ١ ص ٢٨٦ ، ولفظ أبي داود « ومسح على نعليه وقدميه » . ويروى عن إبراهيم النخعي الأخذ بالمسح على النملين ، فقد أخرج عنه ابن أبي شيبة ج ١ ورقة ٣٠/٢ أنه قال : « النملان بمنزلة الخفين » .

ومنها : حديث أن « في خمس وعشرين من الأبل خمس شياه » (١) .
ومنها : حديث توريث المولى من أسفل (٢) . وقد ذكرنا الكلام عليه .

= ويجب عنه من حيث السند والمتن . أما السند: فإن هذه الأحاديث لا تقاوم الأدلة القاطعة على وجوب غسل القدمين في الوضوء . وأما المتن : فأجيب عنه بأجوبة ، منها : أن هذا المسح كان في وضوء النفل للظاهر ، كما ورد في أكثر من رواية . ومنها أن المقصود أنه مسح على الجوربين والنعلين مع استيفاء الجوربين شروط المسح لكونها على نحو صفة الخفين كما ذكر الطحاوي .

وهذا جواب قوي ، دليله الأحاديث المصرحة بالمسح على الجوربين والنعلين ، وقد بحثنا مسألة المسح على الجوربين في كتابنا دراسات تطبيقية في الحديث النبوي قسم العبادات ص ٨٦ - ٨٨ ، وانظر تخريج وبحث سندها في نصب الراية ج ١ ص ١٨٨ - ١٨٩ ، والدرية ج ١ ص ٨٢ - ٨٣ .

(١) روي هذا عن علي رضي الله عنه ، قال الحافظ في الفتح ج ٣ ص ٢٠٥ :
« وأخرجه ابن أبي شيبة وغيره عنه موقوفاً ومرفوعاً ، وإسناد المرفوع ضعيف » .
انتهى . وجههير العلماء على خلاف هذا ، لما صح من الأحاديث الكثيرة أن في « خمس وعشرين من الإبل إلى خمس وثلاثين بنت مخاض أنثى » . وهي التي استكملت السنة الأولى ودخلت في الثانية فيكون حديث الخمس شياه شاذاً .
(٢) أخرجه أبو داود (ميراث ذوي الأرحام) ج ٣ ص ١٢٤ والترمذي (ميراث المولى الأسفل) ج ٤ ص ٤٢٣ وابن ماجه ص ٩١٥ عن عوسجة عن ابن عباس أن رجلاً مات على عهد رسول الله ﷺ ولم يدع وارثاً إلا عبداً هو أعتقه ، فأعطاه النبي ﷺ ميراثه ، واللفظ للترمذي .

قال أبو عيسى : « هذا حديث حسن والعمل عند أهل العلم في هذا الباب : إذا مات الرجل ولم يترك عصابة أن ميراثه يجعل في بيت مال المسلمين » انتهى .
وقال ابن قتيبة في « تأويل مختلف الحديث » ص ٢٦٢ .

« والفقهاء على خلاف ذلك ، إما لاتهمهم عوسجة بهذا ، وأنه من لا يثبت به فرض أو سنة ، وإما لتحريف في التأويل ، كأن تأويله : « لم يدع وارثاً إلا مولى هو أعتق الميت » ، فيجوز على هذا التأويل أن يكون وارثاً ، لأنه مولى المتوفى .
ولما النسخ » . انتهى .

ومنها . حديث الرضاع : « أنه لا يُحرمُ إلا عشرُ رضعات » (١) .
ومنها : حديث جمع الطلاق الثلاث (٢) .

(١) أخرجه مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت : « كان فيما أنزل من القرآن : عشر رضعات معلومات بحرم من ، ثم نُسخنَ بخمس معلومات ، فتوفي رسول الله ﷺ وهُنَّ فيما يُقرأ من القرآن » . أي أن نزول التحريم بالخمس تأخر حتى أنه ﷺ توفي وبعض الناس يجعلها قرآناً لكونه لم يبلغه أنها منسوخة التلاوة ، وقد انعقد اجماع الأمة على أن هذا ليس قرآناً يُتلى .

ولا خلاف في ترك العمل بالمشر رضعات ، وعمل الشافعية والحنبلية بالخمس . وقال الحنفية والمالكية : قليل الرضاع وكثيره يحرم التسكاح ، ولم يعملوا بحديث الخمس رضعات لسأ فيه من الإشكال ، ولالأدلة الصحيحة التي جاءت مطلقة في التحريم بالرضاع كقوله تعالى : « وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة » .

(٢) أخرجه مسلم ج ٤ ص ١٨٤

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « كان الطلاقُ على عهد رسول الله ﷺ وأبي بكر وسنتين من خلافة عمر طلاقُ الثلاث واحدة » ، فقال عمر بن الخطاب : إن الناس قد استعجبوا في أمر كانت لهم فيه أناة فلو أمضيته عليهم . فأمضاه عليهم . « وهذا دليل إجماع الصحابة على وقوعه ثلاثاً . وقد أخذ بظاهره من المتقدمين طاوس وذهب إليه ابن حزم الظاهري ، وهو رواية عن الحجاج بن أرطاة ومحمد بن إسحاق .

لكن تظاهرت الروايات عن الصحابة باجتماعهم على إيقاعه ثلاثاً . وأجيب عن الحديث بأجوبة ، منها : أن ما عهد إليه الناس من جمع الطلاق ثلاثاً بلفظ واحد كانوا يفرقونه من قبل ، فلما استعجلوا في عهد عمر عاملهم بمقتضى صنيعهم . وقد وسعنا الاجابة عن الحديث وأوضحنا الأدلة على وقوعه ثلاثاً من الكتاب والسنة والأجماع في كتاب خاص عن تشريع الطلاق في الكتاب والسنة يسر الله تعالى إخراجَه .

ومنها : حديث أسماء بنت عميس في إحداد التوفى عنها
ثلاثة أيام (١) .

ومنها: حديث سلمة بن المحبق فيمن وقع على جارية امراته (٢) .

(١) أخرجه أحمد عن أسماء بنت عميس قالت: دخل علي رسول الله ﷺ
اليوم الثالث من قتل جعفر فقال : « لا تُحيدني بعد يومك هذا » . وفي لفظ
آخر قال : « أمي ، إلبسي ثوب الحداد ثلاثاً ثم اصنعي ماشئت » . المسند
ج ٦ ص ٣٦٩ و ٤٣٨ . وكانت أسماء زوج سيدنا جعفر بن أبي طالب الذي قتل
في غزوة مؤتة رضي الله عنه .

وأجاب الحافظ العراقي بأن هذا الحديث شاذ مخالف للأحاديث الصحيحة ،
وقد أجمعوا على خلافه . وأجاب الطحاوي بأنه منسوخ ... وقيل : « المراد
بالحداد المقيد بالثلاث قدر زائد على الحداد المعروف فعلته أسماء مبالغة في
حزنها على جعفر ، فنهاها عن ذلك بعد الثلاث » . نيل الأوطار ج ٦ ص ٢٩٣ -
٢٩٤ . وانظر البحث كله في شرح معاني الآثار للطحاوي ج ٣ ص ٧٨ .

(٢) أخرجه أبو داود ج ٤ ص ١٥٨ والنسائي ج ٦ ص ١٢٤ و ١٢٥ وابن ماجه
ص ٨٥٣ وأحمد ج ٣ ص ٤٧٦ و ج ٥ ص ٦ وابن المديني في العمل ص ٦٣ -
٦٤ عن سلمة بن المحبق أن رسول الله ﷺ قضى في رجل وقع على جارية امراته إن
كان استكرهها فهي حرة ، وعليه لسيدتها مثلها ، فإن كانت طاوعته فهي له
وعليه لسيدتها مثلها » . والحديث ضعيف متكلم فيه : وهو مروى من
طرق عن الحسن عن سلمة ولم يسمع منه ، فهو منقطع ، وعن الحسن عن
قبيصة بن حريث عن سلمة بن المحبق وعليه يحمل الطريق الاول
كما يشير ابن المديني ص ٦٤ . قال النسائي : « لاتصح هذه الأحاديث » .
وقال البيهقي : « قبيصة بن حريث غير معروف » . وقال الحافظ ابن حجر :
« صدوق » . وقال ابن المنذر : « لا يثبت خبر سلمة بن المحبق » نيل الأوطار ج ٧
ص ١٧٠ . وقال الخطابي في معالم السنن : ج ٤ ص ٣٣١ - ٣٣٢ : « هذا =

ومنها : حديث النبي الذي تزوج امرأة فوجدها حبلية ، فجعل النبي صلى الله عليه وسلم لها المهر ، وقال : « الولدُ عبدٌ » . لكن قال الخطابي : « لا أعلم أحداً قال باسترقاق ولد الزنا »^(١) .
ومنها أحاديث متعددة في الحج :
مثل حديث : النبي عن التمتع^(٢) .

= حديث منكر ، وقبيصة بن حريث غير معروف ، والحجة لا تقوم بمثله ، وكان الحسن لا يبالي أن يروي الحديث من سمع . وقال السندي في حاشيته على النسائي ج ٦ ص ١٢٥ : « وبين رواياته تعارض لا يخفى ، وهذا طعن آخر في الحديث بالاضطراب . وفي « الاعتبار » عن البخاري : « أنا أتقي هذا الحديث » .
وأما المتن : فأحسن الخطابي الجواب عنه بما حاصله : أن أحداً من الفقهاء لم يقل به . وأنه يخالف الأصول الشرعية في عدة أمور ، لذلك قال : « وخلق أن يكون الحديث منسوخاً إن كان له أصل في الرواية » . انظر معالم السنن للتوسع ، وانظر الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار للحازمي ففيه ما يدل على نسجه من الأثر ص ٢١٦-٢١٨ بتحقيق استاذنا الشيخ محمد راغب الطباخ رحمه الله تعالى .
(١) أبو داود في النكاح ج ٢ ص ٢٤١ - ٢٤٢ وأشار إلى ترجيح إرساله . وأعله ابن القيم بالاضطراب والارسال أيضاً ، انظر تعليقه على السنن ج ٣ ص ٦٠-٦٣ ففيه تحقيق جيد . وقال الخطابي في المعالم ج ٣ ص ٢١٨ : « هذا الحديث لا أعلم أحداً من الفقهاء قال به ، وهو مرسل ، ولا أعلم أحداً من العلماء اختلف في أن ولد الزنا حر إذا كان من حره ، فكيف يستبدها ويشبه أن يكون معناه - إن ثبت الخبر - أنه أوصاه به خيراً ، أو أمره باصطناعه وتربيته واقتنائه لينتفع بخدمته إذا بلغ ، فيكون كالعبد له في الطاعة مكافأة له على إحسانه وجزاء لمعرفه » .

(٢) يعني التمتع بالعمرة إلى الحج ، وهو أن يحرم بالعمرة في أشهر الحج ثم بعد أن يتحلل منها يمكث بمكة حلالاً ثم يحرم بالحج . وهو مشروع بصريح نص القرآن : « فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي ، والنهي عن التمتع جاء =

وحدیث : أن المعتبر إذا مسح الركن حلّ (۱) .

مرفوعاً من حدیث معاوية بن أبي سفيان أخرجه أحمد ج ۴ ص ۹۵ و ۹۹
وأبو داود ج ۲ ص ۱۰۷ والنسائي ج ۸ ص ۱۶۱ - ۱۶۳ ومن حدیث سعيد
ابن المسيب مرسلًا عند أبي داود . لكنهما ضعيفان سنداً ومتناً ، انظر معالم
السنن ومختصر المنذري وتعليق ابن القيم ج ۲ ص ۳۱۶ - ۳۱۹ والمجموع ج ۷
ص ۱۳۹ - ۱۴۰ و ۱۴۶ وزاد المعاد ج ۱ ص ۲۱۳ - ۲۱۴ .

وقد نهى عن التمتع عمر وقابعه عثمان كما في الصحيح . وقد خالفهما في ذلك
الصحابه ، كما في الصحيحين . وقد انمقد الإجماع على جواز كل من التمتع

والقران والافراد ، كما نهينا على ذلك في كتابنا الحج والعمرة في الفقه الاسلامي
(فقرة ۱۳۱) وبيننا الآراء في أيها أفضل ، فارجع اليه .

(۱) الحدیث متفق عليه عن عروة بن الزبير في حدیث طويل قال فيه
عروة : « وقد أخبرني أمي أنها أقبلت هي وأختها والزبير وقلان وقلان بعمرة
قط ، فلما مسحوا الركن حلوا » . البخاري ج ۲ ص ۱۵۲ ومسلم ج ۴ ص ۵۴ ،
وبنحوه في ص ۵۵ مختصراً ، والمراد بمسح الركن استلام الحجر الأسود . وهذا
الظاهر ليس مراداً بدليل الدلائل القاطعة من السنة الثابتة في الصحيحين وغيرهما
والاجماع على أن المعتبر لا يحل بمجرد مسحه للركن . قال النووي :

« وقولها : فلما مسحوا الركن حلوا . هذا متأول عن ظاهره لأن الركن
هو الحجر الأسود ، ومسحه يكون في أول الطواف ، ولا يحصل التحلل بمجرد
مسحه بإجماع المسلمين ، وتقديره : فلما مسحوا الركن وأتموا طوافهم وسعيهم .
وحلقوا أو قصروا حلوا ، ولا بد من تقدير هذا المحذوف ، وإنما حذفته للعلم
به . وقد أجمعوا على أنه لا يتحلل قبل إتمام الطواف ، ومذهبننا ومذهب =

وحدِيث : « ان الوقوف بعرفة لا يفوت إلا بطلوع الشمس
يوم النحر » (١) .

وحدِيث : « ان التحلل الاول برمي الجرة مشروط [أ - ٣]
بطواف الافاضة في بقية يوم النحر » (٢) . وقد حكي عن عروة القول به .

= الجمهور أنه لا بد أيضاً من السعي بعده ثم الحلق أو التقصير شرح صحيح
مسلم ج ٨ ص ٢٢٢ .

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح ج ٣ ص ٣١٠ : « قلت : وأراد بسح
الركن هنا استلامه بمد فراغ الطواف والركعتين ، كما وقع في حديث جابر ،
فحينئذ لا يبقى إلا تقدير : وسعوا ... » .

(١) أخرجه الطبراني في الأوسط في رواية لحديث ابن عباس . قال الهيثمي
في المجمع ج ٣ ص ٢٥٤-٢٥٥ : « وعن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ :
« من أدرك عرفة قبل طلوع الفجر فقد أدرك الحج » رواه الطبراني في
الكبير والأوسط ، وفيه عمرو بن قيس المكي وهو ضعيف متروك ، وفي رواية
في الأوسط : « قبل أن تطلع الشمس » ، ولكن النسخة سقيمة انتهى . وبهذا
علم سقوط هذه الرواية مع نكارتها ، لمخالفتها الأحاديث الثابتة باتفاق المحدثين ، والواردة
في تحديد نهاية وقت الوقوف بعرفة بطلوع فجر يوم النحر ، ولإجماع العلماء على
ذلك ، انظر كتابنا الحج والعمرة في الفقه الاسلامي فقرة - ٣/ب .

(٢) أخرجه أبو داود (الافاضة في الحج) ج ٢ ص ٢٠٧ والبيهقي ج ٥
ص ١٣٦ - ١٣٧ عن أم سلمة في حديث طويل ، وفيه قوله ﷺ : « إن هذا
يوم رُخص لكم إذا أتممتم الحج أن تتحلوا ، فإذا أمسيتم قبل أن تطوفوا
هذا البيت صرتم حراماً كهيتكم قبل أن ترموا الجرة حتى تطوفوا به » .

وفي سنده كما قال المنذري في تهذيب السنن ج ٢ ص ٤٢٨ « محمد بن إسحاق » .
قلت : هو إمام المغازي ، اختلف فيه كثيراً ، والتحقيق أنه صدوق يدانس ، ورمي =

وحدیث : الاضطباع فی السعی بین الصفا والمروة (۱) .



= بالتشیع والقدر ، روى له البخاري تعليقاً ومسلم استشهاده في خمسة أحاديث فقط . وأصحاب السنن الأربعة . وقال الذهبي : « ما انفرد به فقيه نكارة ، فإن في حفظه شيئاً » وهذا مناسب لما هنا . انظر المغني في الضعفاء وتعليقنا عليه رقم ۵۲۷۵ .

وقال ابن القيم : « وقد استشكله الناس ، قال البيهقي : وهذا حكم لأعلم أحداً من الفقهاء يقول بذلك » .

قلت : وما يدل على ضعفه أن ابن إسحاق رواه عن أبي عبيدة بن عبد الله ابن زمة عن أبيه وعن أمه عن أم سلمة ، ورواه أبو عبيدة عن أم قيس بنت محسن وكانت جارة لهم . . . فاختلف سنده مما يدل على أنه غير محفوظ .

(۱) قال الشافعية بسنية الاضطباع في السعي على القول الصحيح في مذهبهم قياساً على الطواف ، يجامع قطع مسافة مأمور بتكررها سبعمائة ، وفي قول آخر عندهم كالجور لا يضطبع في السعي ، المنهاج وشرحه للمحلى ج ۲ ص ۱۰۸ وانظر المغني لابن قدامة ج ۳ ص ۳۷۳ . ولم نجد لهم استدلالاً من السنة .

* فصل في أحاديث ادعى ترك العمل بها *

وليس كذلك

وقد ادعى بعضهم ترك العمل بأحاديث أخر ، وهو خطأ
ظاهر ، كدعوى ابن قتيبة^(١) الاجماع على ترك العمل بأحاديث
المسح على العمامة^(٢) .

(١) في كتابه « تأويل مختلف الحديث » ص ٢٦٢ .

(٢) أحاديث المسح على العمامة منها ما ذكر المسح على العمامة مع بعض
الرأس مثل حديث المغيرة بن شعبة : « أن النبي ﷺ قوضاً فمسح بناصيته وعلى
العمامة وعلى الخفين » . أخرجه مسلم : ١ : ١٥٩
ومنها ما أفرد المسح على العمامة مثل حديث عمرو بن أمية الضمري في
احدى روايتي البخاري (باب المسح على الخفين) ولفظه : « رأيت النبي ﷺ مسح
على عمامته وخفيه » .

وحديث بلال : « أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين والجمار » أخرجه
مسلم ج ١ ص ١٥٩ والمراد بالجمار العمامة ، لأنها تخمر الرأس .

وحديث ثوبان رضي الله عنه قال : بعث رسول الله ﷺ سرية فأصابهم
البرد ، فلما قدموا على رسول الله ﷺ أمرهم أن يمسحوا على العصائب والتساخين ،
أخرجه أبو داود ج ١ ص ٣٦ العصائب : العمامة ، والتساخين : الخفاف .

وقد عمل بالحديث الإمام أحمد لكن بشروط خلافاً لما توهمه عبارات
الشراح من الإطلاق ، وهي شروط دقيقة لا تقطب على كثير مما يسمى عمامة في
زمننا ، فوجب على من تبع هذا المذهب أن يعرفها . انظر بحثها مفصلاً في

المغني لابن قدامة ج ١ ص ٣٠٠ - ٣٠٦ وانظر المجموع ج ١ ص ٤٤٨ .

وأما الجمهور فلم يجوزوا المسح على العمامة ، وتأولوا الحديث في ذلك بأنه
مسحها مع جزء من الرأس ، كما في الروايات الأخرى . كما أوضحه الخطابي في
المعالم ج ١ ص ٥٧ .

ودعوى بعضهم الاجماع على ترك العمل بأحاديث فسخ الحج إلى العمرة (١) .

ودعوى بعضهم الاجماع على ترك العمل بحديث : « إذا اختلف المتبايعان والسلعة قائمة فالتقول ماقال البائع أو يترادان البيع » (٢) .

(١) هو أن يدخل الحرم بالحج مكة وليس معه هدي فيطوف ويسعى ثم ينوي فسخ الحج إلى عمرة ، أي جعل الحج عمرة فيتحلل بهذه الأعمال التي هي أعمال العمرة . وقد أمر النبي ﷺ بذلك الصحابة الذين كانوا معه ولم يسوقوا الهدي ، كما ثبت في حديث جابر الطويل في صحيح مسلم ج ٤ ص ٤٠ وغيره من أحاديث الصحيحين .

وقد أجاز الإمام أحمد فسخ الحج إلى عمرة لمن لم يسق الهدي . وذهب جمهور العلماء ومنهم أبو حنيفة ومالك والشافعي إلى أنه لا يجوز إن أحرم بالحج أن يفسخه إلى عمرة ، واستدلوا بقوله تعالى « وأتموا الحج والعمرة لله » والفسخ ضد الإتمام . وأجابوا عن أحاديث الفسخ بأنه كان خاصاً بأصحاب النبي ﷺ في تلك السنة لحكمة عظيمة هي إبطال ما كانت تزعمه الجاهلية « أن العمرة في أشهر الحج من أفجر الفجور » وكانوا لا يسيقون العمرة إلا بعد موسم الحج كي تستمر أسواق مكة في شغل ورواج ، فأمر النبي ﷺ أصحابه بفسخ الحج لإبطال مزاعم الجاهليين على أبلغ الوجوه ، وقد ثبت بالأسانيد الصحيحة عن كثير من كبار الصحابة أن فسخ الحج إلى العمرة كان خاصة لأصحاب النبي ﷺ في ذلك العام .

(٢) الحديث أخرجه أصحاب السنن الأربعة وغيرهم من طرق كثيرة بالفاظ متعددة عن ابن مسعود رضي الله عنه : أبو داود ج ٣ ص ٢٨٥ والترمذي ج ٣ ص ٥٧٠ والنسائي ج ٧ ص ٢٦٦ بنحوه وليس عندهم « والسلعة قائمة » وابن ماجه ج ٢ ص ٧٣٧ باللفظ الذي ذكره الحافظ ابن رجب لكن عنده « وليس بينهما بينة والبيع قائم بهينه » . وأخرجه الحاكم في المستدرک :-

قال ابن المنذر : « ما علمتُ أحداً قال بظاهره غير الشعبي » .
وهكحديث ابن عباس في دية المكاتب (١) . قال الخطابي : « لم

ج ٢ ص ٤٥ و صححه في ص ٤٨ . والبيهقي ج ٥ ص ٣٣٣ .

قال الإمام المنذري ج ٥ ص ١٦٤ :

« وقد روي هذا الحديث من طرق عن عبد الله بن مسعود كلها لا يثبت
وقد وقع في بعضها » إذا اختلف البيعان والمبيع قائم بعينه « وفي لفظ
« والسلمة قائمة » ولا يصح وإن جاءت - يعني هذه الزيادة - من رواية ابن أبي
ليلي ، وقد تقدم أنه لا يحتاج به . وقيل إنها من قول بعض الرواة » .

وقال ابن الجوزي : « أحاديث هذا الباب فيها مقال فإنها مراسيل
وضعاف » ، نصب الراية ج ٤ ص ١٠٧ . لكن الناظر في أسانيد الحديث يجد
أنها قد تعددت وليست شديدة الضعف ، فيمكن أن تنقوى ببعضها ويكون
الحديث من درجة الحسن لغيره ، لذلك قال صاحب التتبع كما في نصب الراية :
« والذي يظهر أن حديث ابن مسعود بمجموع طرقه له أصل ، بل هو حديث
حسن يحتاج به ، لكن في لفظه اختلاف ، والله أعلم » .

وانظر نحوه في تعليق ابن القيم على السنن : ٥ : ١٦٢ .

وأما العمل بالحديث فتوجد القول فيه بهذا التلخيص الذي لخصه الشوكاني
في نيل الأوطار ج ٥ ص ٢٢٥ قال الشوكاني : « فاعلم أنه لم يذهب إلى العمل
به في جميع صور الاختلاف فيما أعلم ، بل اختلفوا في ذلك اختلافاً طويلاً ..
ووقع الاتفاقات في بعض الصور والاختلاف في بعض ... إلى آخر ما ذكره
فانظره ، وانظر المغني ج ٤ ص ١٩١ والمصنف لعبد الرزاق ج ٨ ص ٢٧١
- ٢٧٢ -

(١) عن ابن عباس قال : « قضى رسول الله ﷺ في دية المكاتب يقتل
يؤدى ما أدى من مكاتبته دية الحر ، وما بقي دية المملوك » . أبو داود ج ٤ ص =

يذهب إليه أحد سوى النخعي ، وقد رُوي في ذلك شيءٌ عن علي .
وذكر الطحاوي الاجماع على ترك العمل بحديث : « إذا انتصف
شعبان فلا تصوموا حتى رمضان » (١) .

١٩٣ - ١٩٤ والنسائي ج ٨ ص ٤٥ و ٤٦ من أوجه عديدة من طرق تدور على
عكرمة عن ابن عباس .

قال الخطابي : « أجمع عامة الفقهاء على أن المكاتب عبد ما بقي عليه درهم
في جنابته والجنابة عليه ، ولم يذهب إلى هذا الحديث من العلماء فيما بلغنا إلا ابراهيم
النخعي . وقد روي في ذلك أيضاً شيء عن علي بن أبي طالب كرم الله وجهه .
وإذا صح الحديث وجب القول به إذا لم يكن منسوخاً أو معارضاً بما هو أولى
منه ، والله أعلم » انتهى من معالم السنن ج ٤ ص ٣٧ وقارن بالمغني ج ٧ ص ٢٩٩ .
(١) أخرجه الترمذي ج ٣ ص ١١٥ عن أبي هريرة قال قال رسول الله
ﷺ : « إذا بقي نصف من شعبان فلا تصوموا » وأبو داود ج ٢ ص ٣٠١
بلفظ « إذا انتصف شعبان فلا تصوموا » . وابن ماجه ج ١ ص ٥٢٨ بنحو
لفظ أبي داود . قال الترمذي : « حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح لانه رفته
إلا من هذا الوجه على هذا اللفظ » .

وقد بحث الحافظ ابن رجب في هذا الحديث بحثاً جيداً في كتابه القسيم
« لطائف المعارف » ص ١٤٢ من حيث السند والمتن فقال :
« واختلف العلماء في صحة هذا الحديث ثم في العمل به :

فأما تصحيحه فصححه غير واحد ، منهم الترمذي وابن حبان والحاكم
والطحاوي وابن عبد البر ، وتكلم فيه من هو أكبر من هؤلاء وأعلم ، وقالوا
هو حديث منكر ، منهم : عبد الرحمن بن مهدي والإمام أحمد وأبو زرعة
الرازي ، والأثرم ، وقال الإمام أحمد : لم يرو العلماء حديثاً أنكر منه ، ورد
بحديث : « لا تقدموا رمضان بصوم يوم أو يومين » ، فإن مفهومه جواز =

- التقدم بأكثر من يومين . وقال الأثرم : « الأحاديث كلها تخالفه » يشير إلى أحاديث صيام النبي ﷺ شعبان كله ووصله برمضان ، ونهيه عن التقدم على رمضان بيومين ، فصار الحديث حينئذ شاذاً مخالفاً للأحاديث الصحيحة .
هذا كلام الحافظ ابن رجب على تصحيح الحديث . وقد سبق الترمذي فأشار إلى اندفاع التعارض بين الحديث والأحاديث التي أشار إليها ، قال الترمذي في جامعه : « ومعنى هذا الحديث عند بعض أهل العلم أن يكون الرجل منطراً ، فإذا بقي من شعبان شيء أخذ في الصوم لحال رمضان . وقد روي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ما يُشبهه قولهم حيث قال ﷺ : « لا تقعدوا شهر رمضان بصيام إلا أن يوافق ذلك صوماً كان يصومه أحدكم » وقد دل في هذا الحديث إنما الكراهية على من يتعمد الصيام لحال رمضان . انتهى كلام الترمذي ، وفيه رفع لإشكال التعارض الذي استند إليه من قدح في صحة الحديث فسلم الحكم عليه بالصحة . وانظر نصب الراية ج ٢ ص ٤٤٠ ، ٤٤١ ، ففيه فوائد أخرى وموازنة قيمة بين روايتي الترمذي وأبي دارد .
ثم قال الحافظ ابن رجب : « وقال الطحاوي هو منسوخ . وحكى الاجماع على ترك العمل به .

وأكثر العلماء على أنه لا يتمم له به . وقد أخذ به آخرون منهم الشافعي وأصحابه ، ونهوا عن ابتداء التطوع بالصيام بعد نصف شعبان لمن ليس له عادة ، ووافقهم بعض المتأخرين من أصحابنا انتهى .
لكن يبقى معنا إشكال فيما نقله ابن رجب عن الإمام الطحاوي ، فإن الطحاوي في كتابه شرح معاني الآثار ج ٢ ص ٨٢ - ٨٣ لم يذكر الاجماع على ترك العمل بالحديث ، بل ذكر الخلاف فيه ، ثم اختار تفسيره بأن المراد به « من كان الصوم يقرب من رمضان يدخله به ضعف يمنعه من صوم رمضان » ثم استشهد لذلك بأحاديث استخرج منها هذا المعنى ، فأرجع إليه لزاماً . فلعل الشارح أخذ النقل الذي ذكره عن الطحاوي من مرجع غير متحرر في النقل ، والله أعلم .

وعلى ترك العمل بحديث «تحريق متاع الغال» إلا عن مكحول (١).

(١) أخرجه أبو داود في الجهاد ج ٣ ص ٦٩ والترمذي في الحدود ج ٤ ص ٦١ عن صالح بن محمد بن زائدة قال: دخلت مع مسلمات أرض الروم فأبى رجل قد غلّ فسأل سالماً عنه؟ فقال: سمعت أبي يحدث عن عمر بن الخطاب عن النبي ﷺ قال: «إذا وجدتم الرجل قد غلّ فأحرقوا متاعه واضربوه». وأخرج الطحاوي في مشكل الآثار بلفظ «فاضربوا عنقه وأحرقوا متاعه» وذكر رواية أخرى مثل أبي داود ثم قال: «والأولى - يعني رواية فاضربوا عنقه - أصح وأكثر». المتنصر ج ١ ص ٢٣٨.

القول: السرقة من الغنيمة.

وفي رواية عند أبي داود عن صالح بن محمد قال: غزونا مع الوليد بن هشام، ومعنا سالم بن عبد الله بن عمر وعمر بن عبد العزيز فغلّ رجل متاعاً، فأمر الوليد بمتاعه فأحرق، وطيف به، ولم يعطه سهمه. هكذا أخرجه مقطوعاً من فعل الوليد بن هشام ولم يرفعه إلى النبي ﷺ. وقد رجح أبو داود هذه الرواية على الرواية المرفوعة فقال: «وهذا أصح الحديثين...». والحديث من جميع رواياته يدور على صالح بن محمد بن زائدة، وقد طمئن فيه وفي حديثه هذا: قال الترمذي: «وسألت محمداً - يعني ابن اسماعيل البخاري - عن هذا الحديث فقال: إنما روى هذا صالح بن محمد بن زائدة وهو أبو واقد الليثي، وهو منكر الحديث. قال محمد: وقد روي في غير حديث عن النبي ﷺ في الغال فلم يأمر بحرق متاعه. قال أبو عيسى: هذا حديث غريب». وتكلم فيه غيره أيضاً. انظر مختصر المنذري ج ٤ ص ٤٠ وتعليق ابن القيم ص ٣٩.

فالحديث ضعيف جداً لضعف راويه ولشدوذه سنداً ومتناً: أما السند: فلأن الراجح عدم رفعه فتكون رواية الرفع شاذة. وأما المتن: فلما ذكر الامام البخاري أنه روي في غير حديث عن النبي ﷺ في الغال فلم يأمر بحرق متاعه =

وقد يستشكل تضعيف الحديث بأنه ورد له شاهد أخرجه أبو دارود عن زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده «أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر جرت قوا متاع الغال وضربوه» .

فزهير بن محمد هذا ضعيف وقد تكلم فيه ، ويقال : إنه هو الخراساني نزيل مكة ، ويقال : إنه غيره وإنه مجهول . فإن كان هو الخراساني فحديثه ضعيف أيضاً ، لأنه قد اختلط حديثه الذي رواه بالشام قال الامام أحمد : « كان زهيراً الذي يروي عنه الشاميون آخر » . انظر التهذيب والتقريب والمغني في الضعفاء . وهذا من رواية أهل الشام رواه عنه الوليد بن مسلم اللمبشي وقد اضطربت رواية الحديث فأخرجه أبو داود مقطوعاً عن زهير عن عمرو ابن شعيب قوله ، لم يرفعه . وقال البيهقي في السنن ج ٩ ص ١٠٢ بعد أن أخرجه موصولاً مرفوعاً : « هكذا رواه غير واحد عن الوليد بن مسلم ، وقد قيل عنه مرسل » .

ومع شدة الضعف في الحديث السابق لا يصلح أن يتقوى بهذا لما هو مقرر في علوم الحديث أن الضعيف الشديد الضعف لا يصلح للتقوية من وجه آخر ، كما أوضحنا ذلك في كتابنا منهج النقد في علوم الحديث فانظره ص ٢٥١

وأما عمل العلماء فقد ذكر الطحاوي أنه لم يعمل به غير مكحول ، لكن وجدنا من عمل به من الأئمة المشهورين غير مكحول فقال الترمذي : « والعمل على هذا عند بعض أهل العلم ، وهو قول الأوزاعي وأحمد وإسحاق » . وذكر الخطابي نحو ذلك بتفصيل قيم لا نطيل به ، فانظره في معالم السنن ج ٢ ص ٢٩٩-٣٠٠ . وورد أيضاً عن الحسن البصري وعمر بن عبدالعزيز ، انظر المصنف لعبد الرزاق رقم ٩٥٠٨ وما يمدده ، والمغني ج ٨ ص ٤٧٠ وما بعد .

والطحاوي من أكثر الناس دعوى لترك العمل بأحاديث كثيرة^(١) .
وعامة هذه الاحاديث قد ذكرناها في مواضعها من هذا الكتاب
مع بسط الكلام عليها ، فمن أراد الوقوف عليها فليتبعتها من مظانها
من الكتاب^(٢) .

وقد ذكر للشوري ماروي عن عمر قال : « من لم يدرك الصلاة
بجمع مع الامام فلا حج له » . فقال الشوري : « قد جاءت أحاديث
لا يؤخذ بها » .

وسنذكر هذا المعنى مستوفى عند الكلام على الحديث الغريب
إن شاء الله تعالى .

(١) يجاب عن هذا بأجوبة ، منها :

١ - أن يكون النقل عن الطحاوي معتمداً على مرجع غير موثوق به ، كما مر .
قبل قليل في حديث : « إذا انتصف شعبان » .

٢ - أن تكون عبارة الإجماع على غير معناها الاصطلاحي عند الأصوليين ،
بل يستعملها على معنى إجماع خاص هو اتفاق أئمة فقهاء الحنفية ، ويقع مثل
هذا التعبير في كتب المذهب الحنفي .

٣ - أن تكون عبارة الطحاوي موهمة للإجماع وليست نصاً فيه ، مثل
قوله : اتفق العلماء ، أو لا أعلم أحداً من العلماء عمل بهذا .

(٤) وقد عوضنا القارئ عما فاتته من ذلك ، بما علقناه من تخريج الأحاديث
التي ذكرها الحافظ ههنا ، مع الكلام عليها صحة وسقمها ، وبيان موقف العلماء منها ،
وبذلك تمت الفائدة الجليلة لهذا الإحصاء العلمي الهام لهذا النوع من الأحاديث ،
ولله الحمد .

* فصل في مصادر الترمذي بأقوال العلماء *

في الفقه وعلل الحديث

قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله :

(وما ذكرنا في هذا الكتاب من اختيار الفقهاء :

فما كان فيه من قول سفيان الثوري فأكثره ما حدثنا به محمد بن عثمان الكوفي ثنا عبيد الله بن موسى عن سفيان الثوري . ومنه ما حدثني أبو الفضل مكتوم بن العباس الترمذي ثنا محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان .

وما كان فيه من قول مالك بن أنس فأكثره ما حدثني به إسحاق بن موسى الأنصاري ثنا معن بن عيسى القزاز عن مالك بن أنس . وما كان فيه من أبواب الصوم فأخبرنا به أبو مصعب المدني عن مالك بن أنس . وبعض كلام مالك ما أنا به موسى بن حزام أنا عبد الله [آ- ٤] ابن مسleme القعسي عن مالك بن أنس .

وما كان فيه من قول ابن المبارك فهو ما حدثنا به أحمد بن عبدة الأملبي عن أصحاب ابن المبارك . ومنه ما روي عن أبي وهب محمد بن مزاحم عن ابن المبارك . ومنه ما روي عن علي بن الحسن بن شقيق

عن عبد الله ومنه ما روي عن عبدان عن سفيان بن عبد الملك عن ابن المبارك ، ومنه ما روي عن حبان بن موسى عن عبد الله بن المبارك . وله رجال مُسَمَّون سوى من ذكرنا عن عبد الله بن المبارك .

وما كان فيه من قول الشافعي فأكثره ما أخبرني به الحسن بن محمد الزعفراني عن الشافعي .

وما كان من الوضوء والصلاة فثنا به أبو الوليد المكي عن الشافعي ، ومنه ما ثنا به أبو إسماعيل الترمذي ثنا يوسف بن يحيى القرشي البُوَيْطِيُّ عن الشافعي ، وذكر منه أشياء عن الربيع عن الشافعي ، وقد أجاز لنا الربيع ذلك وكتب به إلينا .

وما كان فيه من قول أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه فهو ما أنا به إسحاق بن منصور الكوسج عن أحمد وإسحاق ، إلا ما في أبواب الحج والديات والحدود فإني لم أسمعه من إسحاق بن منصور ، وأخبرني به محمد بن موسى الأصم عن إسحاق بن منصور عن أحمد وإسحاق . وبعض كلام إسحاق بن إبراهيم أنا به محمد بن أفلح عن إسحاق ، وقد بينا هذا على وجهه في الكتاب الذي فيه الموقوف .

وما كان فيه من ذكر العِلَل في الأحاديث والرجال والتاريخ فهو ما استخرجته من كتاب « التاريخ » ، وأكثر ذلك ما ناظرت به محمد بن إسماعيل ، ومنه ما ناظرت به عبد الله بن عبد الرحمن وأبا زُرْعَةَ ، وأكثر ذلك عن محمد ، وأقل شيء فيه عن عبد الله وأبي زُرْعَةَ .

ولم أر أحداً بالعراق ولا بخراسان في معنى العِلل والتاريخ ومعرفة
الأسانيد كبيراً أحداً علم من محمد بن إسماعيل رحمه الله .

إعلم أن أبا عيسى رحمه الله ذكر في هذا الكتاب مذاهب كثيرة
من فقهاء أهل الحديث المشهورين ، كسفيان وابن المبارك ومالك
والشافعي وأحمد وإسحاق ، وذكر فيه كثيراً من العِلل والتواريخ
والتراجم ولم يذكر أسانيد أكثر ذلك ، فذكر ههنا أسانيد جملة (١) ،
وإن كان لم يحصل بها الوقوف على حقيقة أسانيد ذلك ، حيث ذكر
أن بعضه عن فلان وبعضه عن فلان ، ولم يبين ذلك البعض ولم يميزه (٢) .
وقد ذكر أنه بين ذلك على وجهه في كتابه الذي نيه الموقوف ،
وكانه رحمه الله له كتاب مصنف أكبر من هذا فيه الأحاديث المرفوعة
والآثار الموقوفة مذكورة كلها بالأسانيد ، وهذا الكتاب وضعه للأحاديث
المرفوعة ، وإنما يذكر فيه قليلاً من الموقوفات .

(١) لم يبين الشارح رحمه الله درجة هذه الأسانيد من حيث القبول أو الرد ،
وقد استوفينا دراستها في بحث خاص في كتابنا « الامام الترمذي والموازنة بين
جامعه وبين الصحيحين » وأسفر البحث والمناقشة عن صلاحيتها للاحتجاج بها في
نقل المذاهب الفقهية عن الأئمة التي نقلت مذاهبهم بالأسانيد المذكورة إليهم .
فارجع إلى ذلك ص ٣٩٢-٤٠٨ .

(٢) لاضير في ذلك ما دامت الأسانيد حجة في كل ما رواه بها .
نعم هناك إشكال من ناحية الفتوى في المذاهب المذكورة ، وهو أن بعض
الأسانيد يروي القول القديم في المذهب ، وبعضها يروي القول الجديد ، أو نحو
ذلك . والجواب: أن الترمذي لم يقصد تدوين المذاهب تدويناً مذهبياً ، بل
قصد بيان عمل الأئمة بالحديث الذي أخرجه في كتابه ، وهذا القدر يكفي فيه
صحة الاسناد ، وقد تحقق ذلك كما ذكرنا .

وأما التواريخ والعلل [أ - هـ] والأسماء ونحو ذلك فقد ذكر أن أكثر كلامه فيه استخرجه من كتاب تاريخ البخاري ، وهو كتاب جليل لم يُسبق إلى مثله رحمه الله ورضي الله عنه ، وهو جامع لذلك كله . ثم لما وقف عليه أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان رحمهما الله صنفاً على منواله كتابين :

أحدهما : كتاب «الجرح والتعديل» ، وفيه ذكر الأسماء فقط ، وزاد على ما ذكره البخاري أشياء من الجرح والتعديل ، وفي كتابها من ذلك شيء كثير لم يذكره البخاري .

والثاني : كتاب «العلل» ، أفردا فيه الكلام في العلل .

وقد ذكر الترمذي رحمه الله أنه لم يرَ بخراسان ولا بالعراق في معنى هذه العلوم كبيراً أحيدَ أعلمَ بها من البخاري ، مع أنه رأى أبا زرعة وعبدَ الله بن عبد الرحمن الدارمي وذاكرهما ، ولكنَّ أكثرَ علمه في ذلك مستفاد من البخاري ، وكلامه كالصريح في تفضيل البخاري في هذا العلم على أبي زرعة والدارمي وغيرهما .

وقد صنَّفَ في هذا العلم كتب كثيرة غيرُ مرتبة كترتيب كتاب البخاري وأبي حاتم وأبي زرعة ، منها ما هو منقول عن يحيى بن سعيد القطان ، ومنها عن علي بن المديني وابن معين ، ومنها عن أحمد ابن حنبل رحمه الله . وقد رتب أبو بكر الخلال العلل المنقولة عن أحمد على أبواب الفقه وأفردتها ، فجاءت عدة مجلدات .

وقد ذكرنا فيما تقدم في كتاب العلم شرف علم العلل وعزَّته ، وأن أهله المتحققين به أفراد يسيرة من بين الحفاظ وأهل الحديث .

وقد قال أبو عبد الله بن منده الحافظ : « إنما خص الله بمعرفة

هذه الأخبار نقرأ يسيراً من كثير ممن يدعي علم الحديث ، فأما سائر
الناس من يدعي كثرة كتابة الحديث ، أو متفقه في علم الشافعي وأبي
حنيفة ، أو متبوع لكلام الحارث المحاسبي والجنيد وذوي النون وأهل
الخواطر فليس لهم أن يتكلموا في شيء من علم الحديث إلا من أخذهم
عن أهل المعركة به ، فحينئذ يتكلم بمعرفته « انتهى .



☆ سبب بيان الترمذي مذاهب الفقهاء وعلل الأحاديث ☆

قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله :

(وإنما حملنا على ما بيننا في هذا الكتاب من قول الفقهاء وعلل الحديث ، لأننا سئلنا عن ذلك فلم نفعله زماناً ، ثم فعلناه لما رجونا فيه من منفعة الناس ، لأننا وجدنا غير واحد من الأئمة تكلفوا من التصنيف ما لم يُسَبِّقوا إليه .

فمنهم : هشام بن حسان ، وعبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج ، وسعيد بن أبي عروبة ، ومالك بن أنس ، وحماذ بن سامة ، وعبد الله ابن المبارك ، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، ووكيع بن الجراح ، وعبد الرحمن بن مهدي ، وغيرهم من أهل العلم والفضل ، صنّفوا فجعل الله تبارك وتعالى في ذلك منفعة كثيرة فترجو لهم بذلك الثواب الجزيل من عند الله تعالى لما نفع الله المساهين به ، فهم القُدوة فيما صنّفوا) .

* فصل هـ ام في تدوين الحديث *

اعلم أن العلم المتلقى عن النبي ﷺ من أقواله وأفعاله كان الصحابة رضي الله عنهم في زمن نبينهم ﷺ يتداولونه بينهم حفظاً له ورواية ، ومنهم من كان يكتب كما تقدم في كتاب العلم عن عبد الله بن عمرو ابن العاصي رضي الله عنه (١) .

ثم بعد وفاة النبي ﷺ كان بعض الصحابة يرخص في كتابة العلم [أ-٦] عنه ، وبعضهم لا يرخص في ذلك ، ودراج التابعون أيضاً على مثل هذا الاختلاف (٢) . وقد ذكرنا كراهة كتابة الحديث

(١) أخرج البخاري (باب كتابة العلم ج ١ ص ٣٠) والترمذي ج ٥ ص ٤٠ . عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : « ما من أصحاب النبي ﷺ أحدٌ أكثرُ حديثاً عنه مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو ، فإنه كان يكتب ولا أكتب » . وأخرج أحمد ج ٢ ص ٢٠٥ وأبو داود ج ٣ ص ٣١٨ عن عبد الله بن عمرو قال : « كنتُ أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريدُ حفظه ، فنهتني قريش وقالوا : أتكتب كل شيء ورسول الله ﷺ يشر بتكلم في الفضب والرضا ؟ فأمسكتُ عن الكتابة ، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأوماً بيده إلى فيه فقال : « أكتب » ، فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلا حق » .

(٢) وقد استقصى الخطيب البغدادي الأحاديث المرفوعة والآثار عن الصحابة والتابعين في كراهة كتابة العلم وإباحتها في كتابه تقييد العلم ص ٢٩ - ٦١ و ٦٤ - ١١٤ ، وأخرج الحافظ ابن عبد البر نبداً منها في كتابه جامع بيان العلم وفضله ج ١ ص ٦٣ - ٧٧ ، وأبو خيثمة في كتاب العلم ص ١١٥ و ١٤١ - ١٤٦ . فارجع إليها .

والرخصة فيه مستوفى في كتاب العلم من هذا الكتاب (١) .
والذي كان يكتب في زمن الصحابة والتابعين لم يكن تصنيفاً
مرتباً موبّناً ، إنما كان يكتب للحفظ والمراجعة فقط ، ثم إنه في
عصر تابعي التابعين صُنِفَت التصانيف ، وجمع طائفة من أهل العلم
كلام النبي ﷺ ، وبعضهم جمع كلام الصحابة . قال عبد الرزاق :
« أول من صنّف الكتب ابن جريج ، وصنّف الأوزاعي حين قدم
على يحيى بن أبي كثير كتبه » خرجه ابن عدي وغيره .

وانقسم الذين صنّفوا الكتب أقساماً :

منهم من صنّف كلام النبي ﷺ أو كلامه وكلام أصحابه على
الأبواب ، كما فعل مالك وابن المبارك وحماد بن سامة وابن أبي ليلى
ووكيع وعبد الرزاق ومن سلك سبيلهم في ذلك .

ومنهم من جمع الحديث على مسانيد الصحابة كما فعله أحمد وإسحاق
وعبد بن حميد ، والدارمي ، ومن سلك مسلكهم في ذلك .

قال ابن أبي خيثمة : « ثنا الزبير بن بكار أخبرني محمد بن الحسن
عن مالك بن أنس قال : « أول من دوّن العلم ابن شهاب » ، يعني
الزهري ، ومحمد بن الحسن كأنه ابن زبالة لا يعتمد عليه (٢) . وقال

(١) تباينت الجهات في هذه المسألة واتسعت الدراسات حتى صنفت فيها
التأليف في القديم والحديث . وقد بحثنا المسألة بتحقيق أئينا فيه على زيد
الموضوع وناقشنا ما أثاره المستشرقون من شبهات حول السنة بسبب ذلك في
كتابنا منهج النقد في علوم الحديث ص ٣٢ - ٤٣ ، فارجع إليه لزاماً .

(٢) بل قال أبو داود : « كذاب » . وقال الحافظ ابن حجر في التقریب :
« كذوبه » مات قبل المائتين / د . د .

ابن خِراش : « يقال : إن أول من صنّف الكتب سعيد بن أبي عَرُوبة . »
 وقال يعقوب بن شيبَة : « يقولون : إن أول من صنّف الكتب
 بالكوفة يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، وبالبصرة حماد بن سلمة . »
 وقال عبد الله بن أحمد : قلت لأبي : « أول من صنّف الكتب
 من هو ؟ » قال : « ابن جُرَيْج ، وابن أبي عَرُوبة ، يعني ونحو
 هؤلاء . » وقال ابن جريج : « ما صنّف أحد العلم تصنيفي » قال :
 وسمعت أبي يقول : « قدم ابن جريج على أبي جعفر ، يعني
 المنصور فقال له : « إني قد جمعت حديث جدك عبد الله بن عباس ،
 وما جمعه أحد جمعي » ، أو نحو ذا ، فلم يعطه شيئاً . »

وقال أبو محمد الرامهرمزي^(١) : « أول من صنّف وبوب فيما
 أعلم الربيع بن صَبِيح بالبصرة ، ثم سعيد بن أبي عَرُوبة بها ،
 وخالد بن جَمِيل الذي يقال له العبد ، ومعمر باليمن ، وابن جُرَيْج
 بمكة ، ثم سفيان الثوري بالكوفة ، وحماد بن سلمة بالبصرة ، وصنف
 ابن عُيَيْنَةَ بمكة ، والوليد بن مسلم بالشام ، وجرير بن عبد الحميد
 بالري ، وابن المبارك بمر وخراسان ، وهشيم بواسط ، وصنف
 في هذا العصر بالكوفة ابن أبي زائدة ، وابن فضال ، ووكيع ، ثم

(١) في المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ص ٦١١ - ٦١٣ بتحقيق
 الزميل الاستاذ الدكتور محمد عجاج خطيب ، رقاظه بالنص الموثق هاهنا .
 وانظر في المحدث الفاصل كلام علي بن المديني في أول من صنّف أيضاً ،
 ففيه تفصيل وفائدة قيمة في بيان من انتهى إليهم هذا العلم في عصور السلف .

صنف عبد الرزاق باليمن ، وأبو قرّة موسى بن طارق»^(١) .

* أول من صنف المسند *

قال ابن عدي : « يقال : إن أول من صنف المسند بالكوفة يحيى الحمياني ، وأول من صنف المسند بالبصرة مُسَدَّد ، وأول من صنف الممنذ بمصر أسدُ السنة ، وأسدُ قبلها وأقدم موتاً » . وقال الحازمي : « إسحاق ابن إدريس الأسواري يقال إنه أول من جمع المسند بالبصرة ، ويقال : أول من صنف المسند موسى بن قرّة الزبيدي » .

(١) يرد على أقوالهم في أول من صنف إشكالان نعالجها فيما يلي :
الاشكال الأول : كيف يكون هؤلاء الأعلام أول من دون وقد علمنا أن كتابة الحديث وجدت في عهد الصحابة وفي عهد النبي ﷺ ، وكيف نوقف بين هذا وبين ما اشتهر من أن أول من دون الحديث ابن شهاب الزهري بأمر الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز على رأس المائة الأولى من الهجرة ؟
والجواب أن كتابة الحديث والعلم في عهد انصحابة إنما كانت كتابة خاصة بشخص معين ، كمذكورة له ، لا تتداول بين الناس ، ولا تسير على ترتيب ما . وأما الكتابة التي أمر بها الخليفة العادل عمر بن عبد العزيز فهي الكتابة للتدوين العام الذي يتداول بين الناس أيضاً ، لكنه لا يسير على ترتيب معين غالباً ، حتى جاء هؤلاء الأعلام فدوّنوا الحديث على ترتيب معين حسب الموضوعات في المصنفات ، ثم حسب أسماء الصحابة في المسانيد .
الاشكال الثاني : كيف يصح أن يقال في كل هؤلاء إن كل واحد منهم أول من دون الحديث ؟

والجواب أنهم كانوا في عصر واحد هو سنة خمسين ومائة وما بعد ، فكتبوا على الأبواب في عصر واحد فنسب إلى كل واحد أنه أول من دون بحسب المصنّف الذي كان فيه . والله أعلم .

وقال الحاكم : « أول من صنّف المسند على تراجم الرجال في الاسلام عبيد الله بن موسى العبّسي ، وأبو داود الطيالسي ، وبعدهما أحمد [٧ - آ] وإسحاق ، وأبو خيثمة والقواريري » .

وذكر الحاكم في تاريخ نيسابور أن أبا جعفر ، عبد الله بن محمد المسندي شيخ البخاري إنما قيل له المسندي لأنه أول من جمع مسند الصحابة على التراجم ، بما وراء النهر (١) .

والذين صنفوا :

منهم من أفرد الصحيح كالبخاري ومسلم ومنّ بعدهما ، كابن خزيمة وابن حبان ، ولكن كتابهما لا يبلغ مبلغ كتاب الشيخين .
ومنهم من لم يشترط الصحة ، وجمع الصحيح وما قاربه وما فيه بعض لين وضعف ، وأكثرهم لم يشبثوا ذلك ولم يتكلموا على التصحيح والتضعيف .

(١) ظهر التدوين على المسانيد في رأس المائتين للهجرة ، وهي مرتبة على أسماء الصحابة ، مثل « حديث أبي بكر الصديق » مثلا ، تجدد في المسند تحت هذا العنوان كل الأحاديث التي اشتمل عليها الكتاب عن أبي بكر الصديق ، وهكذا .

وكانت المصنفات مرتبة على الأبواب ، لكنها تشمل الحديث المرفوع وأقوال الصحابة والتابعين ، قال الحافظ ابن حجر : « إلى أن رأى بعض الأئمة منهم أن يفرد حديث النبي ﷺ خاصة . وذلك على رأس المائتين ، فصنّف عبّيدُ الله بن موسى العبّسي الكوفي مسنداً ، وصنّف مُسَدَّدُ بن مُسَرِّهَدُ البصري مسنداً... ثم اقتفى الأئمة بعد ذلك أثرهم ، فقلّ إمام من الحفاظ إلا وصنّف حديثه على المسانيد ... » هدي الساري ج ١ ص ٤ .

وأول من علمناه بيّن ذلك أبو عيسى الترمذي رحمه الله ، وقد
بين في كلامه هنا أنه لم يُسَبِّقَ إلى ذلك ، واعتذر بأن هؤلاء الأئمة
الذين ساهم صنعوا ما لم يُسَبِّقُوا إليه ، فاذا زيد في التصنيف بيان
العلل ونحوها كان فيه تأسّ بهم في تصنيف ما لم يُسَبِّقَ إليه .

وقد صنّف ابن المديني ويعقوب بن شيبة مسانيد معللة .

وأما الأبواب المعللة فلا نعلم أحداً سبق الترمذي إليها ، وزاد
الترمذي أيضاً ذكر كلام الفقهاء ، وهنا كان قد سبق إليه مالك في
الموطأ وسفيان في الجامع .

وكان أحمد يكره ذلك وينكره رضي الله عنه ، حتى أنه أمر
بتجريد أحاديث الموطأ وأثاره عما فيه من الرأي الذي يذكره مالك
من عنده ، وكره أحمد أيضاً أن يُكتب مع الحديث كلام
يفسره ويشرحه .

وكلف ينكر على من صنّف في الفقه كأبي عبيدٍ وأبي ثور وغيرهما ،
ورخص في غريب الحديث الذي صنّفه أبو عبيد أولاً ، ثم لما بسطه
أبو عبيد وطوله كرهه أحمد ، وقال : « هو يشغل عما هو
أهم منه » .

ولكن عند يُعَدُّ العهد بكلام السلف وطول المدة وانتشار كلام
المتأخرين في معاني الحديث والفقه انتشاراً كثيراً بما يخالف كلام السلف
الأول ، فتعين ضبط كلام السلف من الأئمة وجمعه وكتابته والرجوع
إليه ، ليميز بذلك ما هو مأثور عنهم بما أُحْدِثَ بعدهم بما هو مخالف
لهم ، وكان ابن مهدي يندم على أن لا يكون كتب عقب كل حديث
من حديثه تفسيره .

وكذا الكلام في العلل والتواريخ قد دونه أئمة الحفاظ ، وقد هجر في هذا الزمان ودرّس حفظه وفهمه ، فلولا التصانيف المتقدمة فيه لما عُرِف هذا العلم اليوم بالكلية ، ففي التصنيف فيه ونقل كلام الأئمة المتقدمين مصلحة عظيمة جداً .

وقد كان السلف الصالح مع سعة حفظهم وكثرة الحفظ في زمانهم يأمرّون بالكتابة للحفظ ، فكيف بزماننا هذا الذي هجرت فيه علوم سلف الأمة وأئمتها ، ولم يبق منها إلا ما كان مدفوناً في الكتب ، لتشاغل أهل الزمان بمداورة الآراء المتأخرة وحفظها .

قال أبو قلابة : « الكتابة أحب إليّ من النسيان » .

وقال ابن المبارك : « لولا الكتاب لما حفظنا » .

وقال الخليل : « أخبرني الميموني أنه قال لأبي عبد الله يعني أحمد بن حنبل : قد كره^(١) قوم كتاب الحديث بالتأويل ؟ قال : « إذا يخطئون إذا تركوا كتاب الحديث » ، وقال : « حدثونا^(٢) قوم من حفظهم وقوم من كتبهم ، فكان الذين حدثونا من كتبهم أتقن » .

وقال إسحاق بن منصور : « قلت لأحمد : من كره كتاب العلم ؟ قال : كرهه قوم ورخص فيه قوم . قلت : لو لم يكتب ذهب العلم . قال أحمد : ولو [٨ - آ] لا كتابته أي شيء كنا نحن ؟ ! » .^(٣)

★ ★ ★

(١) قوله « كره » مطموس في النسخة الأصل اثبتناه من تقييد العلم .
(٢) بإثبات الواو في الأصل وفي تقييد العلم ، على لغة « أكلوني البراغيث » .

(٣) أخرج هذه الآثار الخطيب البغدادي في تقييد العلم ص ١١٤ - ١١٥

* فصل في الجرح والتعديل والتفتيش عن الأسانيد *
وان الاسناد من الدين

قال أبو عيسى رحمه الله :

(وقد عاب بعض من لا يفهمُ على أصحاب الحديث الكلام في الرجال ، وقد وجدنا غيرَ واحد من الأئمة من التابعين قد تكلموا في الرجال :

منهم : الحسنُ البصري وطاوس ، قد تكلموا في مَعْبِدِ الْجَهَنِيِّ ، وتكلم سعيدُ بنُ جُبَيْرٍ في طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ ، وتكلم إبراهيمُ النَّخَعِيُّ وعامرُ الشَّعْبِيُّ في الحارثِ الأعورِ .

وهكذا روي عن أيوبَ السخيتياني ، وعبدِ اللهِ بنِ عَوْنٍ ، وسليمانِ التيميِّ ، وشعبةَ بنِ الحجاج ، وسفيانَ الثوريِّ ، ومالكِ بنِ أنسٍ ، والأوزاعيِّ ، وعبدِ اللهِ بنِ المبارك ، ويحيى بن سعيد القطان ، ووكيع بن الجراح ، وعبد الرحمن بن مهديِّ ، وغيرهم من أهل العلم أنهم تكلموا في الرجال وضعفوا .

فما حملهم على ذلك عندنا - والله أعلم - إلا النصيحة للمسلمين ،

لا نظن أنهم أرادوا الطعن على الناس أو الغيبة ، إنما أرادوا عندنا أن يُبينوا ضعف هؤلاء لكي يُعرفوا ، لأن بعضهم من الذين ضَعُفوا كان صاحب بدعة ، وبعضهم كان متهماً في الحديث ، وبعضهم كانوا أصحاب غفلة وكثرة خطأ ، فأراد هؤلاء الأئمة أن يبينوا أحوالهم شفقةً على الدين وتبييناً ، لأن الشهادة في الدين أحقُّ أن تُتَشَبَّتَ فيها من الشهادة في الحقوق والأموال .

مقصود الترمذي رحمه الله أن يبين أن الكلام في الجرح والتعديل جائز قد أجمع عليه سلف الأمة وأئمتها ، لما فيه من تمييز ما يجب قبوله من السنن بما لا يجوز قبوله (١) .

وقد ظن بعض من لا علم عنده أن ذلك من باب الغيبة ، وليس كذلك ، فإن ذكر عيب الرجل إذا كان فيه مصلحة ولو كانت خاصة كالقبح في شهادة شاهد الزور جائز بغير نزاع ، فما كان فيه مصلحة عامة للمسلمين أولى (٢) .

(١) وقد نص على انعقاد الإجماع على مشروعية الجرح والتعديل الإمام الغزالي في أحياء علوم الدين ج ٣ ص ١٤٨ - ١٥٠ والنووي في رياض الصالحين (ما يباح من الغيبة) ص ٥٨١ - ٥٨٢ وغيرهما في غيرهما . انظر الرفع والتكميل للكنزوي ص ٤٤ وما بعد .

(٢) بل هو واجب ، قال النووي : « وهو - يعني الجرح - جائز بالإجماع بل واجب للحاجة » .

وروى ابن أبي حاتم^(١) بإسناده عن يهز بن أسد قال : « لو أن لرجل على رجل عشرة دراهم ثم جحدته لم يستطع أخذها منه إلا بشاهدين عدلين ، فدين الله أحق أن يؤخذ فيه بالعدول » .

وكذلك يجوز ذكر العيب إذا كان فيه مصلحة خاصة ، كما يستشير في نكاح أو معاملة ، وقد دل عليه قول النبي ﷺ لفاطمة بنت قيس : « أما معاوية فصعلوك لا مال له ، وأما أبو جهم فلا يضع العصا عن عاتقه »^(٢) . وكذلك استشار النبي ﷺ علياً وأسامة في فراق أهله ، لما قال أهل الإفك ما قالوا^(٣) .

ولهذا كان شعبية يقول : « تعالوا حتى نفتاب في الله ساعة » .
يعني نذكر الجرح والتعديل .

(١) في كتابه العظيم الجرح والتعديل ج ١ قسم ١ ص ١٦ . ويستتم الاستدلال بهذا الأثر قول الكنكوهي في شرحه الكوكب الدرّي على الترمذي ج ٢ ص ٣٤٧ : « وظاهر أن التزكية للشهود من أحكام الشرع حق على القاضي ولا يمكن أن يعاب بهاء ، فكذلك ههنا » .

قال نور الدين : بل أولى لأن مصلحة الدين أقوى من مصلحة الدنيا .

(٢) قال لها ﷺ نحو ذلك لما استشارته في خطبتها إياها ثم قال لها : « انكحي أسامة بن زيد » قالت : فكرهته . ثم قال : « إنكحي أسامة » : « فنكحته فجعل الله فيه خيراً . واغتبطت به » أخرجه مسلم وفيه قصة (باب المطلقة ثلاثاً لانفقة لها) ج ٤ ص ١٩٥ . قوله صعلوك : أي فقير . وقوله : « لا يضع العصا عن عاتقه » : فسر بأنه كثير الضرب للنساء ، وفسر بسأته كثير السفر .

(٣) كما ثبت في حديث الإفك الطويل . أخرجه البخاري ج ٥ ص ١١٨ ومسلم

وأخر التوبة ج ٨ ص ١١٢ - ١١٨ .

وذكر ابن المبارك رجلاً فقال : « يكذب » ، فقال له رجل :
يا أبا عبد الرحمن « تغتاب ! » ، قال : « اسكت » ، إذ لم نبسب كيف
يُعرف الحق من الباطل .

وكذا روي عن ابن عثية أنه قال في الجرح : « إن هذا أمانة
ليس بغيبة » .

وقال أبو زرعة الدمشقي : « سمعت أبا مسهر يسأل عن الرجل
يغلط ويهم ويصحف ؟ فقال : بين أمره . فقلت لأبي مسهر :
أترى ذلك غيبة ؟ قال : لا . »

وروي أحمد بن مروان المالكي ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل
قال : جاء أبو تراب النخشي إلى أبي ، فجعل أبي يقول : « فلان
ضعيف وفلان ثقة » ، فقال أبو تراب : [آ - ٩] « يا شيخ لاتفتب
العلماء » قال : فالتفت أبي إليه قال : « ويحك ! هذا نصيحة ، ليس
هذا غيبة » .

وقال محمد بن بشار السباك الجرجاني : قلت لأحمد بن حنبل :
إنه ليشتم علي أن أقول : فلان ضعيف فلان كذاب ؟ قال أحمد : « إذا
سكت أنت وسكت أنا فمتى يعرف الجاهل الصحيح من السقيم » .

وقال إسماعيل الخطابي : ثنا عبد الله بن أحمد قلت لأبي :
« ما تقول في أصحاب الحديث يأتون الشيخ لعله أن يكون مرجحاً
أو شيعياً أو فيه شيء من خلاف السنة ، أيسني أن أسكت عنه أم
أحذر عنه ؟ فقال أبي : « إن كان يدعو إلى بدعة وهو إمام فيها
ويدعو إليها ، قال : نعم تحذر عنه » .

وقد خرج ذلك كله أبو بكر الخطيب في كتاب الكفاية^(١) ، وغيره من أئمة الحفاظ ، وكلام السلف في هنا يطول ذكره جداً .

وذكر الخلال عن الحسن بن علي الاسكافي قال : سألت أبا عبد الله يعني أحمد بن حنبل عن معنى الغيبة؟ قال : « إذا لم تُردِّ عيب الرجل » ، قلت : « فالرجل يقول : « فلان لم يسمع وفلان يخطيء ؟ » قال : « لو ترك الناس هذا لم يُعرَف الصحيح من غيره » .

وخرج البيهقي^(٢) من طريق الحسن بن الربيع قال : قال ابن المبارك : « المعلّى بن هادل هو ، إلا أنه إذا جاء اخذ حديث يكذب » فقال له بعض الصوفية : « يا أبا عبد الرحمن تفتاب » قال : اسكت إذا لم نبين كيف يُعرَف الحق من الباطل؟! » أو نحو هذا .

وما ذكره الترمذي رحمه الله من تكلم الحسن وطلوس في معبّد فقد روى مرحوم بن عبد العزيز عن أبيه وعمه سمعا الحسن يقول : « إياكم ومعبد الجهني فإنه ضال مضل » . ورواه أيضاً حماد بن زيد عن أبي طلحة عن غيَّان بن جرير سمعت الحسن يقول : « لاتجالسوا معبداً ، فإنه ضال مضل » ، وروى نعيم بن حماد عن ابن المبارك نا رباح بن زيد الصنعاني عن جعفر بن محمد بن عباد عن طلوس أنه قال لمعبد الجهني : « أنت الذي تفتري على الله عز وجل؟

(١) الكفاية في علم الرواية طبع الهند ص ٤٣ و ٤٥ - ٤٦ بتصرف يسير من الشارح في سياق بعض الألفاظ . وانظر آثراً أخرى في الكفاية وفي مقدمة صحيح مسلم ج ١ ص ١٦ - ٢١ .

(٢) أبعد المصنف في المزور ، هذا الأثر أخرجه الخطيب في الكفاية

فقال مَعْبَدٌ : « كَذِبَ عَلِيٍّ » (١) .

وأما تكلم سعيد بن جبير في طَلَّقَ : فمن طريق حماد بن زيد عن أيوب قال : رأيت سعيد بن جبير مع طَلَّقَ بن حبيب فقال : « ألم أرك مع طَلَّقَ ! لا تجالسه » ، وكان طَلَّقَ رجلاً صالحاً لكنه كان يُرمى بالارْجاء (٢) .

وأما تكلم الشعبي والنخعي في الحارث الأعور : فقد ذكره مسلم في مقدمة كتابه (٣) من طريق زائدة عن منصور والمغيرة عن إبراهيم « ان الحارث اتهم » . ومن طريق مغيرة عن الشعبي قال : « حدثني الحارث الأعور وكان كذاباً » .

(١) معبد الجهني تابعي كان رأس القَدَرِيَّةِ ، وأول من تكلم في نفسي القدر بالبصرة ، لكنه صدوق. وقوله « كذب علي » ليس يصح سنده إليه. انظر ترجمته في أول كتاب الايمان من صحيح مسلم وشرح النووي ص ١٥٣ والميزان ج ٤ ص ١٤١ والتهذيب ج ١٠ ص ٢٢٥ - ٢٢٦ وغيرها .

(٢) طَلَّقَ بن حبيب العَسْزَرِيُّ البَصْرِيُّ ، من جيلَةِ التابعين عابداً ، ثقة ، إلا أنه مرجيء . مات بعد سنة تسعين ، روى له بخ م عه . انظر المغني برقم ٩٦٨ ، وتعليقنا عليه ، وراجع التهذيب والتقريب ، والمقصود هنا بالارجاء بدعة يزعم أصحابها أن الايمان قول بلا عمل ، ولا يضر معه ذنب . وهو رأي خبيث مصادم لنصوص القرآن والسنة والإجماع .

انظر تعريف الإرجاء في الملل والنحل للشهرستاني ج ١ ص ١٨٦ والفيصل لابن حزم ج ٤ ص ٢٠٤ - ٢٠٥ والمذاهب الاسلامية للشيخ محمد أبي زهرة ٢٠٢ - ٢٠٤ .

(٣) ص ١٤ - ١٥ والحارث هو ابن عبد الله الأعور من علماء التابعين وحديثه ضعيف ، وليس المراد من رميه بالكذب الكذب في الحديث بل كذب الرأي ، لأنه كان من الرافضة ، مات في خلافة ابن الزبير ، روى له عه . انظر التهذيب والتقريب والميزان والجرح والتعديل وغيرها .

قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله :

(أنا محمد بن إسماعيل نا محمد بن يحيى بن سعيد القطان ، حدثني أبي قال : سألتُ سفیانَ الثوريَّ ، وشعبةَ ، ومالكَ بن أنس ، وسفيانَ ابن عُيينَةَ ، عن الرجل يكون فيه تُهمةٌ أو ضعفٌ أسكتُ أو أُبينُ ؟ قالوا : بينُ) .

هذا الأثر خرّجه البخاري في أول كتابه الضعفاء ، كما خرّجه الترمذي ههنا عنه ، وخرّجه مسلم في مقدمة كتابه عن عمرو بن علي الفلاس عن يحيى بن سعيد قال : « سألتُ الثوري وشعبة ومالكا وابن عيينة عن الرجل لا يكون ثبُتاً في الحديث فيأتيني الرجل فيسألني عنه ؟ قالوا « أخبر عنه أنه ليس بثبُتٍ » .

ورواه أبو بكر النجاد نا جعفر بن محمد الصائغ نا عفان نا يحيى ابن سعيد قال : سألتُ شعبة وسفيان ومالك بن أنس وسفيان بن عيينة عن الرجل يتهم في الحديث أو لا يحفظ ؟ قالوا : [آ - ١٠] « بينُ أمره للناس » . ورواه الامام أحمد عن عفان أيضاً بنحوه (١) .

وقال يعقوب بن شعبة ثنا موسى بن منصور حدثني ابو سامة الخزاعي قال : سمعت حماد بن سامة ومالك بن أنس وشريك بن عبد الله يقولون في الرجل يُحدثك : « تخبر بأمره » .

يعنون ضعفه من قوته ، وصدقه من كذبه . قال وقال شريك : « كيف نعرف الضعيف من القوي إذا لم نُخبرَ به » .

(١) انظر مقدمة صحيح مسلم ص ١٣ والكفاية ص ٤٣ .

قال الترمذي رحمه الله :

(حدثنا محمد بن رافع النيسابوري ثنا محمد بن يحيى قال ، قيل لأبي بكر بن عيَّاش : « إن ناساً يجلسون ويجلس إليهم الناس ولا يستأهلون ؟ » قال : فقال أبو بكر : « كلُّ مَنْ جَلَسَ جَلَسَ النَّاسُ إِلَيْهِ ، وَصَاحِبُ السَّنَةِ إِذَا مَاتَ أَحْيَى اللَّهُ ذِكْرَهُ ، وَالمَبْتَدِعُ لَا يُذَكَّرُ) .

قال ابن أبي الدنيا : نا أبو صالح المروزي سمعت رافع بن أشرس قال كان يقال : « من عقوبة الكذاب أن لا يقبل صدقه . وأنا أقول : من عقوبة الفاسق المبتدع أن لا تذكر محاسنه ، » (١) .



(١) أخرجه الخطيب من طريق ابن أبي الدنيا أيضاً في الكفاية ص ١١٧ . والمقصود مما أورده الترمذي ثم الشارح الاستدلال على جواز الجرح . والشاهد فيه كما قال الكنكوهي في الكوكب الدرّي ج ٢ ص ٣٤٧ : « أنه صاحب بدعة لا ينبغي أن يأخذ العلماء منه ، ولا أن يتركوا العامة يسألون عنه ويجلسون إليه ، فلما كان كذلك لا يتحدث عنه أحد فيموت ذكره ولا يشتهر أمره ، فعلم أن العلماء يجوز لهم بل يجب أن يظهروا للناس عيبه ، وينعموم عن الأخذ عنه ، » هـ .

* التفتيش عن الأسانيد *

قال رحمه الله :

(حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق أنا النضر بن عبد الله الأصم أنا إسماعيل بن زكريا عن عاصم عن ابن سيرين قال : « كان في الزمان الأول لا يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة سألوا عن الإسناد ، لكي يأخذوا حديث أهل السنة ، ويدعوا حديث أهل البدع) .

هذا الأثر خرجه مسلم في مقدمة كتابه عن محمد بن الصباح البزاز عن إسماعيل بن زكريا به ولفظه : « قال : لم يكونوا يسألون عن الإسناد ، فلما وقعت الفتنة قالوا سموا لنا رجالكم ، فينظروا إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم ، وينظروا إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم » .

وخرجه أبو بكر الخطيب من طريق أحمد بن سيار ثنا النضر ابن عبد الله المدني من مدينة الداخلة أبو عبدالله الأصم ثنا إسماعيل ابن زكريا فذكره . وخرجه أيضاً من طريق محمد بن حميد الرازي عن جرير عن عاصم عن ابن سيرين بنحوه (١) .

(١) مقدمة مسلم ص ١١ والكفاية ص ١٢٢ . وفيه « النصر » بصاد مهملة وهو تصحيف .

وابن سيرين رضي الله عنه هو أول من انتقد الرجال (١) وميز الثقات من غيرهم ، وقد رُوِيَ عنه من غير وجه أنه قال : « إن هذا العلم دينٌ فانظروا عن تأخذون دينكم » وفي رواية عنه أنه قال : « إن هذا الحديث دينٌ فليُنظر الرجل عن يأخذ دينه » .

قال يعقوب بن شعبة : قلت ليعحيى بن معين : تعرف أحداً من التابعين كان ينتقي الرجال كما كان ابن سيرين ينتقيهم ؟ فقال برأسه ، أي : لا . قال يعقوب « وسمعت علي بن المديني يقول : « كان من ينظر في الحديث ويفتش عن الاسناد لا نعم أحداً أول منه محمد بن سيرين . ثم كان أيوب ، وابن عون ، ثم كان شعبة ، ثم كان يحيى بن سعيد وعبد الرحمن . قلت لعلي : فما لك بن أنس ؟ فقال أخبرني سفيان بن عيينة قال : « ما كان أشد انتقاء مالك الرجال » .

وروى الامام أحمد عن جابر بن نوح عن الأعمش عن إبراهيم قال : « إنما سئل عن الاسناد أيام المختار » .

وسبب هذا أنه أكثر الكذب على عليّ في تلك الأيام ، كما روى شريك عن أبي إسحاق سمعت خزيمية بن نصر العبسي أيام المختار وهم يقولون ما يقولون من الكذب وكان من أصحاب علي قال : « ما هم قاتلهم الله ، أي عصابة شانوا وأي حديث أفسدوا ! » .

وروى يونس عن أبي إسحاق عن صليّة بن زفر العبسي قال :

(١) أي أنه أول من تفرغ وتخصص بهذا ، بدليل ما سيأتي من تطبيق الصحابة والتابعين لهذه القاعدة : « انظروا عن تأخذون دينكم » ولما يلي من قول ابن معين .

« قاتل الله المختار أي شيعة أفسد وأي حديث شان » . خرج الجوزجاني وقال : « كان المختار يعطي الرجل الألف دينار والألفين على أن يروي له في تقوية أمره حديثاً » (١) .

* مسألة في رواية المبتدع *

وهذه المسألة قد اختلف العلماء فيها قديماً وحديثاً ، وهي الرواية عن أهل الأهواء والبدع فمنعت طائفة من الرواية عنهم كما ذكره ابن سيرين ، وحكي نحوه عن مالك وابن عيينة والحبيدي ويونس بن أبي إسحاق وعلي بن حرب وغيرهم ، وروى أبو إسحاق الفزاري عن زائدة عن هشام عن الحسن قال : « لاتسمعوا من أهل الأهواء » خرج ابن أبي حاتم (٢) .

ورخصت طائفة في الرواية عنهم إذا لم يُتَّهَموا بالكذب . منهم أبو حنيفة والشافعي ويحيى بن سعيد وعلي بن المديني ، وقال ابن المديني : [أ - ١١] « لو تركت أهل البصرة للقدر وترك أهل الكوفة للتشيع لخربت الكتب » (٣) .

وفرقت طائفة أخرى بين الداعية وغيره ، فمنعوا الرواية عن

(١) المختار بن أبي عبيد الثقفي ، كذاب ثقيف ، تظاهر بميله لأهل البيت ، وسلك طريق وضع الحديث لترويج دعوته ، ثم ادعى النبوة ، قتل سنة ٦٧ هـ . وقال الذهبي في الميزان : « لا ينبغي أن يُروى عنه شيء ، لأنه ضال مضل ، كان يزعم أن جبرائيل ينزل عليه » .

(٢) في الجرح والتعديل ج ١ / ١ / ٣٢ .

(٣) يعني لذهب الحديث . الكفاية ص ١٢٩ .

الداعية إلى البدعة دون غيره ، منهم ابن المبارك وابن مهدي وأحمد
ابن حنبل ويحيى بن معين ، وروي أيضاً عن مالك .

والمؤمنون من الرواية لهم ماخذان :

أحدهما : تكفير أهل الأهواء أو تفسيقهم ، وفيه خلاف مشهور (١) .

والثاني : الاهانة لهم والهجران والمعقوبة بترك الرواية عنهم ، وإن
لم نحكم بكفرهم أو فسقهم .

ولهم ماخذ ثالث : وهو أن الهوي والبدعة لا يؤمن معه الكذب ،
ولا سيما إذا كانت الرواية بما تعضد هوى الراوي .

وروى أبو عبد الرحمن المقرئ عن ابن لهيعة أنه سمع رجلاً
من أهل البدع رجح عن بدعته وجعل يقول : « انظروا هذا الحديث
عن تأخذونه ، فانا كنا إذا رأينا رأياً جعلناه حديثاً » . ورواه المعافى
عن ابن لهيعة عن أبي الأسود حدثني المنذر بن الجهم ، فذكره بمعناه .
وقال علي بن حرب : « من قَدَرَ أن لا يكتب الحديث إلا عن صاحب
سنة ، فانهم يكذبون ، كل صاحب هوى يكذب ولا يبالي » (٢) .

وعلى هذا المأخذ فقد يستثنى من اشتهر بالصدق والعلم ، كما قال

(١) التحقيق في هذا أن البدعة تنقسم إلى قسمين : بدعة مكفرة ، وبدعة
غير مكفرة . أما المبتدع الذي يرمى ببدعة مكفرة فترد روايته قولاً واحداً ،
خلافاً لمن شذ في ذلك . وأما المبتدع الذي لم يبلغ حد الكفر فتقبل روايته إذا
لم يكن داعياً إلى بدعته ، على ما سنذكره إن شاء الله . قارن تدريب الراوي :
ص ٢١٦ ولقط الدرر حاشية زهة النظر ص ٨٩ - ٩٠ .

(٢) أخرج هذا الأثر والذي قبله الخطيب في الكفاية ص ١٣٣ .

أبو داود : « ليس في أهل الأهواء أصح حديثاً من الخوارج . ثم ذكر عمران بن حصّان وأبا حسان الأعرج . »

وأما الرافضة فبالعكس ، قال يزيد بن هارون : « لا يكتب عن الرافضة فانهم يكذبون » خرج ابن أبي حاتم ^(١) .

وممن من فرق بين من يفلو في هواه ومن لا يفلو ، كما ترك ابن خزيمة حديث عباد بن يعقوب لفلوه ، وسئل ابن الأخرم : لم ترك البخاري حديث أبي الطفيل ؟ قال : « لأنه كان يفرط في التشيع » .

وقريب من هذا قول من فرق بين البدع المقلطة كالتجهم والرفض والخارجية والفسر ، والبدع الخفيفة ذات الشبه كالإرجاء .

قال أحمد في رواية أبي داود : « احتملوا من المرجنة الحديث ، ويكتب عن القدرى إذا لم يكن داعية » . وقال المروزي : « كان أبو عبد الله ^(٢) يحدث عن المرجىء إذا لم يكن داعياً » ^(٣) .

(١) في الجرح والتعديل ج ١/١ ص ٢٨ .

(٢) أي الإمام أحمد بن حنبل رضي الله عنه ، وسيأتي ذكره كثيراً بهذه الكنية ، فاحفظها .

(٣) المعتمد في حكمروايات المتدعة أن يقبل حديث المبتدع الذي لم يكفر ببدعته ولم يكن داعياً لها . قال ابن الصلاح في علوم الحديث ص ١٠٣-١٠٤ : « وهذا مذهب الكثير أو الأكثر من العلماء ، وقال أبو حاتم بن حبان البستي من أئمة الحديث : الداعية الى البدع لا يجوز الاحتجاج به عند أئمتنا قاطبة ، لأعلم بينهم فيه خلافاً . . . » ويؤيد هذا المذهب إجماع الأئمة على تلقي الصحيحين بالقبول وفيها أحاديث المتدعة غير الدعاة ، فهو خير شاهد لتقوية هذا المذهب .

ولم نقف له على نص في الجهمي أنه يروي عنه إذا لم يكن داعياً ،
بل كلامه فيه عام أنه لا يروي عنه .

فيخرج من هذا ان البدع الغليظة كالتجهم يرد بها الرواية مطلقاً ،
والمتوسطة كالقدر إنما يرد رواية الداعي إليها ، والخفيفة كالارجاء هل
يقبل معها الرواية مطلقاً ، أو يرد عن الداعية ، على روايتين (١) .

★ ★ ★

* الاسناد من الدين *

قال رحمه الله :

(حدثنا محمد بن علي بن الحسن قال : سمعت عبدان يقول : قال
عبد الله بن المبارك : « الإسناد عندي من الدين ، لولا الإسناد لقال
من شاء ما شاء ، فإذا قيل له من حدثك ؟ بقي » .

= وفي رأبي أن هذا الضابط يتناول بالتضمن ما سبق من التفريق بين من
يغلو في بدعته ومن لا يغلو، ومن يستحل الكذب أو لا ، لأن الداعية إلى البدعة
يكون مفراطاً فيها، ويجره سعيه لها للكذب كما هو معروف .

(١) هذا التقسيم يلتقي في النهاية مع تقسيم البدعة إلى مكفرة وهي المغلظة،
وإلى غير مكفرة ، وهي المتوسطة والخفيفة، وينطبق عليهما ضابط القبول الغير
الداعية ، والرد للداعية إلى بدعته . فهذا الضابط أشمل وأدق . وهذا البحث
يكشف عن دقة نظر المحدثين التقدي ، لأنهم أخذوا في اعتبارهم المقياس النفسي
المراري ، وما قد يؤثر على روايته من الدوافع النفسية واللبول . وسنزيد
الموضوع تفصيلاً ودراسة في مقام آخر إن شاء الله تعالى .

حدثنا محمد بن علي أنا حبان بن موسى قال ذكر لعبد الله حديث ،
فقال : « يحتاج لهذا أركان من أجر » .
قال أبو عيسى : يعني أنه ضعف إسناده .

أما قول عبد الله بن المبارك « الاسناد من الدين » فخرجه مسلم
في مقدمة كتابه عن محمد بن عبد الله بن قهزاذ المروزي عن عبدان عنه إلى
قوله « ماشاء » ، وخرجه بتمامه ابن حبان في أول كتابه من طريق
الحسين بن الفرج عن عبدان (١) . وأما قوله الثاني (٢) .

وذكر مسلم أيضاً ، [آ - ١٢] قال محمد بن عبد الله حدثني العباس
ابن رزمة قال سمعت عبد الله يعني ابن المبارك يقول : « بيننا وبين
القوم القوائم » يعني الاسناد .

قال وقال محمد : سمعت أبا إسحاق إبراهيم بن عيسى الطالقاني
يقول قلت لعبد الله بن المبارك : يا أبا عبد الرحمن الحديث الذي
جاء « إن من البر بعد البر أن تصلي لأبيك مع صلاتك وتصوم
لها مع صومك ؟ فقال عبد الله : يا أبا إسحاق عن هذا ؟ قلت له :
هذا من حديث شهاب بن خراش . قال : ثقة ، عن ؟ قلت :
عن الحجاج بن دينار ، قال : ثقة ، عن ؟ قلت : قال رسول الله

(١) مقدمة مسلم ص ١٢ والمجروحين لابن حبان ج ١ ص ١٨ . وقوله :
« بقي » أي بقي حائراً أو ساكتاً . وفي بعض النسخ « بقي » أي بقي نفسه
من الكذب . انظر شفاء الغلل شرح العلل ، آخر تحفة الأحوزي ج ٤ ص ٣٨٨ .
(٢) سقط باقي الكلام من الأصل .

صلى الله عليه وسلم. قال : « يا أبا إسحاق ، إن بين الحجاج بن دينار وبين النبي صلى الله عليه وسلم مفاوز تنقطع فيها أعناق المَطِيِّ » ، ولكن ليس في الصدقة اختلاف « (١) .

وخرج ابن حبان وغيره من طريق الحسين بن الفرج عن عبد الصمد بن حسان سمعت الثوري يقول : « الاستناد سلاح المؤمن ، إذا لم يكن معه سلاح فباي شيء يقاتل ؟ » (٢) .

وخرج أبو عمر بن عبد البر في أول التمهيد من طريق محمد بن خير بن ثنا محمد بن الحسين البغدادي قال سمعت أحمد بن حنبل يقول سمعت يحيى ابن سعيد يقول : « الاستناد من الدين » . قال يحيى وسمعت شعبة يقول : « إنما تعلم صحة الحديث بصحة الاستناد » . وفي هذا الاستناد نظر . وخرج أيضاً بأسناده عن الأوزاعي قال : « ما ذهب العلم إلا ذهب الاستناد » .

وبأسناده عن ابن عون قال : « كان الحسن يحدثنا بأحاديث لو كان يسندها كان أحب إلينا » .

وخرج البيهقي من طريق علي بن حجر قال قال ابن المبارك : « لولا الاستناد لذهب الدين ، ولتقال امرؤ ما شاء أن يقول ، ولكن إذا قلت عن ؟ بقي ! » .

قال وسمعت ابن المبارك يقول : « إن الله حفظ الأسانيد على أمة محمد ﷺ » . ومن طريق الشافعي قال قال سفيان بن عيينة :

(١) مقدمة صحيح مسلم ص ١٢ .

(٢) الجروحين لابن حبان ج ١ ص ١٩ .

« حدّثَ الزهري يوماً بحديث فقلت : هاته بلاد إسناد ، فقال الزهري :
أترقى السطح بلاد سلّم !! » .

وخرّج أبو بكر الخطيب من طريق مالك بن إسماعيل النهدي
سمعت ابن المبارك يقول : « طلب الاسناد المتصل من الدين » . ومن
طريق هلال بن العلاء عن أبيه سمع ابن عيينة وقال له أخوه :
حدّثهم بغير إسناد ، فقال سفيان : « انظروا إلى هذا يأمرني أن
أصعد فوق البيت بغير درجة ! » .

ومن طريق إبراهيم بن معدان قال قال ابن المبارك : « مثل الذي
يطلب دينه بلاد إسناد كمثل الذي يرتقي السطح بلاد سلّم » . ومن
طريق ابن المديني قال أبو سعيد الخدّاد : « الاسناد مثل الدرج ، مثل
المراقي ، فإذا زلت رجلك عن المِرْقاة سقطت » ، (١) .

وروى الفضل بن موسى قال قال بقیة : ذكرت حماد بن زيد
أحاديث ، فقال : « ما أجود أحاديثك لو كان لها أجنحة » ،
يعني الأسانيد .

وقال علي بن المديني : « قال يحيى قال هشام بن عروة إذا
حدثك رجل بحديث فقل : عمّن هو ومن سمعته ، فإن الرجل يحدث
عن آخر دونه . قال يحيى ، فمجبت من فطنته » .

وقد روي عن ابن سيرين معنى ذلك أيضاً ، خرّج مسام في مقدمة
كتابه (٢) من طريق هشام عن ابن سيرين قال : « إن هذا العالم دين ،

(١) الكفاية ص ٣٩٢-٣٩٣ .

(٢) ص ١١ .

فانظروا عمّن تأخذون دينكم ؟ » .

وخرّجه العقيلي في مقدمة كتابه (١) من طريق ابن عون عن ابن سيرين وزاد قال : « وذكر عند محمد حديث عن أبي قلابة فقال : إنا لا نهم أبا قلابة ، ولكن عمّن أخذه أبو قلابة ؟ » .

وفي رواية له أيضاً عن ابن عون قال : ذكر أيوب لمحمد [أ-١٣] حديثاً عن أبي قلابة ، قال فقال : « أبو قلابة إن شاء الله رجل صالح ، ولكن عمّن ذكره أبو قلابة ؟ » .

ومن طريق أيوب عن ابن سيرين أنه كان إذا حدثه الرجل الحديث ينكره لم يتقبل عليه ذلك الاقبال ، ثم يقول : « إني لا أتهمك ولا أتهم ذلك ، ولكن لا أدري من بينكم » .

ومن طريق عبّيد الله بن عمر قال قال محمد بن سيرين : « إن الرجل ليحدثني بالحديث لا أتهمه ولكن أتهم من حدثه ، وإن الرجل ليحدثني بالحديث عن الرجل فما أتهم الرجل ، ولكن أتهم من حدثني » .

وذكر أيضاً من طريق أن (٢) التيمي حدث عن ابن سيرين

بشيء ، فبلغ ابن سيرين فكذبه ، فقال التيمي : حدثني مؤذن لنا عن ابن سيرين . وخرّجه غيره ، وعنده أن المؤذن مثل فقال « حدثني رجل عن ابن سيرين » (٣) .

(١) الضمفاء للعقيلي ورقة ١/٢ .

(٢) كذا في الأصل ، وفي الضمفاء للعقيلي : « ابن ربيع أن التيمي » .

(٣) هو أيضاً عند العقيلي ورقة ١/٢ من طريقين :

الأولى : « يزيد بن هارون عن التيمي » .

والثانية فيها تفصيل اختصره الشارح . وهذا نصها :

وروى الشافعي أنا عمي محمد بن علي عن هشام بن عروة عن أبيه قال : «إني أسمع الحديث أستحسبه ، فما يمتعني من ذكره إلا كراهة أن يسمعه سامع فيقتدي به ، أسمعه من الرجل لا أثق به قد حدثه عن أثق به ، وأسمعه من الرجل أثق به فيحدثه عن لا أثق به .»

وقد روي عن زيد بن أسلم أنه قال : «إن هذا العلم دين فانظروا من تأخذون دينكم» ، خرجه ابن حبان ، وخرجه أيضاً من كلام الحسن ، وأنس بن سيرين ، والضحاك بن مزاحم ، والنخعي . وخرجه أيضاً باسناد لا يصح عن أبي هريرة وابن عباس رضي الله عنها^(١) .

== وحدثنا محمد حدثنا عفان حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا عمران ابن حُدَيْر قال حدثني ابن رتبيل أن التيمي ذكر عن محمد بن سيرين أنه قال : من زار قبراً أو صلى إليه أو تعلمه فقد برىء منه الذمة . قال عمران : فقلت لمحمد عند أبي مجلز : إن رجلاً ذكر عنك أنك قلت : «من زار قبراً أو صلى إليه أو تعلمه فقد برىء الله منه . قال فقال أبو مجلز كنت أحسبك أنك أشد أقفا . قال : إذا لقيت صاحبك فأقره السلام . وأخبره أنه قد كذب . ولكن هو يكره . قال : فرأيت سليمان عند أبي مجلز قال : فذكرت له . فقال : سبحان الله إنما حدثني مؤذن لنا . ولم أظنه يكذب .»

ابن رتبيل : صالح بن رتبيل ، بمشناه ساكنة ، وموحدة مكسورة ، بعدها ياء . تبصير المنتبه ص ٥٩٢ .

(١) انظر تخريجها عن ذكر في الجروحين لابن حبان ج ١ ص ١٥-١٦ . وأخرجه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ج ١/١/١ ص ١٥-١٦ من طرق عن ابن سيرين والضحاك وأنس بن سيرين وفي بعض طرقه عن محمد بن سيرين بلفظ : «كان يقال : إنما هذه الأحاديث...» وأخرجه الخطيب في الكفاية ص ١٢١-

وخرجه ابن عسدي من وجوه مرفوعاً إلى النبي ﷺ ، ولا يصح منها شيء .

وروى أبو نعيم من طريق إسحاق بن بشر (١) الرازي قال قال ابن المبارك : « ليس جودة الحديث في قرب الاسناد ، ولكن جودة الحديث في صحة الرجال » .

وخرج الحاكم في المدخل (٢) بإسناده عن ضمرة عن ابن شوذب عن مطر الوراق في قوله تعالى « أو أثرة من علم » قال : إسناده الحديث .



١٤٢- عن محمد بن سيرين وأنس بن سيرين والضحاك بن مزاحم وعلي بن أبي طالب . وهذا بجموعه يدل ويثبت أن علماء الصحابة ثم التابعين متفقون على أن لا يؤخذ العلم والحديث إلا عن يوثق به ديناً وحفظاً ، حتى شاعت هذه القاعدة ، وذلك يدل أيضاً على وجود الجرح والتعديل في عصر الصحابة . وقد تكلم من الصحابة في الرجال عبد الله بن عباس ، وعبادة بن الصامت ، وأنس بن مالك ، وغيرهم ، وكان قليلاً لقلّة الضعف وندرته ، ثم ازداد في عصر التابعين ، وهكذا بحسب مقتضيات كل عصر .

(١) في الأصل « بشر » قومناه من المعنى في الضعفاء وميزان الاعتدال . وإسحاق بن بشر هذا صدوق .

(٢) « المدخل إلى كتاب الاكليل » ص ٢ .

* كَلام الأئمة في الرجال *

قال الترمذي رحمه الله :

(حدثنا أحمد بن عبدة نا وهب بن زُهَعة عن عبد الله بن المبارك :
أنه ترك حديث الحسن بن عمارة، والحسن بن دينار ، وإبراهيم بن محمد
الأسلمي، ومقاتل بن سليمان، وعثمان البرُّي، وروح بن مسافر وأبي شيبة
الواسطي، وعمرو بن ثابت، وأيوب بن خوط، وأيوب بن سويد ،
ونصر بن طريف أبي جزي^(١)، والحكم، وحيب بن حُجر . والحكم
روى له حديثاً في كتاب الرقائق ثم تركه ، وحيب لا أدري .

قال أحمد بن عبدة وسمعت عبداً يقول : كان عبد الله بن المبارك
قرأ أحاديث بكر بن خنيس ، فكان آخراً إذا أتى عليها أعرض
عنها ولم يذكرها .

حدثنا أحمد ثنا أبو وهب قال سموا لعبد الله بن المبارك رجلاً^(٢)

(١) كذا في الأصل والجرح والتعديل واللسان . وفي الميزان «أبو جزي» .

(٢) أول نسخة دار الكتب المصرية ، التي نشير إليها بالحرف (ب) .

[ب-٢] يُتَّهَمُ فِي الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : «لَأَنْ أَفْطَعَ الطَّرِيقَ أَحَبُّ إِلَيَّ
مَنْ أَنْ أُحَدِّثَ^(١) عَنْهُ» .

^(٢) قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ : ثَنَا حَسَنُ بْنُ عَيْسَى قَالَ : « تَرَكَ^(٣) ابْنُ
الْمُبَارَكِ الْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ ، وَعَمَرُو بْنُ ثَابِتٍ ، وَأَيُّوبُ بْنُ خُوْطٍ ،
وَمُحَمَّدُ بْنُ سَالِمٍ ، وَعَبِيدَةُ^(٤) وَالسَّرِيُّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ » ، يَعْنِي أَنَّهُ
تَرَكَ الْحَدِيثَ عَنْهُمْ .

وَذَكَرَ حَرَبُ الْكِرْمَانِيِّ فِي كِتَابِهِ قَالَ : « بَلَفَنِي أَنْ ابْنَ الْمُبَارَكِ
تَرَكَ حَدِيثَ عَبَادِ بْنِ كَثِيرٍ ، وَالْحَسَنُ بْنُ دِينَارٍ ، وَالْحَسَنُ بْنُ عِمَارَةَ ،
وَرُوْحُ بْنُ مَسَافِرٍ ، وَابْنُ سَمْعَانَ ، وَعَمَرُو بْنُ ثَابِتٍ » .

وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ : « مَا يَسْتَوِي حَدِيثَ عَبَادِ بْنِ كَثِيرٍ عِنْدِي
كَفَا مِنْ تَرَابٍ » .

وهؤلاء الذين ساءم الترمذي في روايته^(٥) مشهورون بالضعف ،
وقد سبق ذكرهم مفرقاً في الكتاب في مواضع متعددة^(٦) .

(١) في ب « أروي » . والمثبت في الأصل والنسخ المطبوعة .

(٢) أول نسخة دار الكتب الظاهرية التي نشر بها بالحرف (ظ) .

(٣) في ب « قال » وهو سهو .

(٤) هو عبسدة بن مئسب « الضرير » ضعيف ، واختلط بآخرة ، من

الثامنة ، ماله في البخاري سوى موضع واحد في الأضاحي « ج ٧ ص ١٠١

معلقاً وعلى سبيل المتابعة . روى له خت دت ق .

(٥) في ب « رواه » وهو تصحيف .

(٦) سيبين الشارح هنا الكلام في كل واحد من هؤلاء الرواة . وقد حققنا =

وإبراهيم بن محمد الأسلمي : هو ابن أبي يحيى المدني .
 وعثمان البرقي : هو بصري [أ - ١٤] ضعيف معتزلي أحاديثه
 مناكير ، قال أحمد : « حديثه منكر ، وكان رأيه رأي سوء » .
 وأبو شيبة الواسطي : هو إبراهيم بن عثمان ، جدُّ بني أبي شيبة .
 وعمرو بن ثابت : هو ابن أبي المقدم الكوفي .
 وأيوب بن سويد : هو الرمي^(١) :

وأما الحكم : فالظاهر أنه ابن عبد الله بن سعد الأيلي ، وقد حكى
 البخاري وابن حبان وغيرهما عن ابن المبارك أنه كان يحمل^(٢) عليه .
 وحكى ابن أبي حاتم عن أبيه أن ابن المبارك كان تركه ، وكذا ذكر
 ابن عدي في ترجمة الحكم الأيلي (عن الحسين بن يوسف نا أبو عيسى
 الترمذي نا أحمد بن عبدة نا وهب بن زمعة عن عبد الله بن المبارك)^(٣)
 أنه ترك حديث الحكم .

وأما حُبَيْب بن حنجر فهو حُبَيْب بن حجر بالتشديد^(٤) ،
 تصغير حَبِيب ، كذا قاله يزيد بن هارون وموسى بن إسماعيل ، ورويا

كالبحث فيهم في تعليقتنا على كتاب المغني في الضعفاء فارجع إليه ، وكلهم متروك
 شديد الضعف ، إلا من علقنا بالتنبيه عليه هنا بغير ذلك . وعثمان البرقي كما قال
 الشارح رحمه الله تعالى .

- (١) « أبو مسعود الحِمَيْثَرِي السيباني ، صدوق يخطئ ، من التاسعة » . تقریب .
 (٢) في ب « يحتمل » وهو تصحيف .
 (٣) في ظ موضع القوسين : « أسند عن ابن المبارك . . . » . وسقط قوله
 « نا أحمد بن عبدة » من ب .
 (٤) في ظ « فبالتشديد » لم يكرر « هو حبيب بن حجر » .

عنه ، وكناه يزيد أبا حنجر ، وكناه موسى أبا يحيى ، وهو قيسي بصري ، وقال ابن المبارك : هو حبيب أو حبيب ، شك في ضبطه وهو يزوي عن ثابت البناني والأزرق بن قيس .

وقد ذكرنا له حديثاً في كتاب الأدب ، في باب السلام على الصبيان ، وروى عنه أيضاً وكيع ويونس وروح وابن المبارك ، وكناه روح أبا حجر أيضاً ، وذكره ابن حبان في ثقاته .

وقال يحيى بن معين : « ليس به بأس » .

وقد ذكر ابن عدي أن ابن المبارك إنما ترك حبيب بن حبيب أخا حمزة الزيات ، فانه ذكره في كتابه (١) ثم قال : « نا حسين بن يوسف البندار ثنا أبو عيسى الترمذي ثنا أحمد بن عبدة الأملي نا وهب بن زمعة عن ابن المبارك أنه ترك حبيب بن حبيب ، وذكر عن ابن معين أنه قال : « لا أعرفه » . وعن عثمان بن أبي شيبة أنه روى عنه وقال : « كان ثقة » . وقد وثقه ابن معين في رواية أخرى عنه ، ويعقوب بن شيبة ، وقال : « ليس ممن يعتمد على تثبته » ، وقال أبو زرعة : « واهي الحديث » .

وقد تكلم ابن المبارك في غير هؤلاء ، فذكر مسلم في مقدمة كتابه عن إسحاق بن راهويه قال : سمعت بعض أصحاب عبد الله . قال : قال ابن المبارك : « نعم الرجل بقية لولا أنه يكنى الأسامي ، ويسمي الكنى (٢) » ، قال : كان دهرأ يحدثنا عن أبي سعيد الوحاظي

(١) الكامل في الضعفاء ورقة ١٠٦ / ٢ .

(٢) كذا في ظ و ب . أثبتناه لأنه أوفق بسياق مسلم في مقدمة صحيحه .

فنظرنا فإذا هو عبد القدوس .

قال مسلم ونا أحمد بن يوسف الأزدي سمعت عبد الرزاق يقول : « مارأيتُ ابن المبارك يفصح بقوله كذاب إلا لعبد القدوس فإني سمعته^(١) يقول له : كذاب . »

قال : (٢) وحدثني محمد بن عبد الله بن قنبر أذا^(٣) قال سمعت أبا إسحاق الطالقاني يقول : سمعت ابن المبارك يقول : لو خيرتُ بين أن أدخل الجنة وبين أن ألقى عبد الله بن منجرٍ لاخترتُ أن ألقاه ثم أدخل الجنة ، فلما رأيتُه كانت بعرة أحبَّ إلي منه .

قال : وسمعت الحسن بن عيسى يقول : قال لي ابن المبارك : « إذا قدمتَ على جرير فاكتب علمه كله ، إلا حديث ثلاثة : لا تكتب حديث عبيدة بن معتب ، والسري بن إسماعيل ، ومحمد بن سالم^(٤) . »

ص ٢٠ . وفي الأصل : « يسمي الكنى ويكني الأسامي كان دهرآ . الخ » . وهذا قدح من ابن المبارك في بقية بالتدليس . والمثال المذكور من تدليس الشيوخ .

وبقية هو ابن الوليد الحمصي صدوق كثير التدليس عن الضعفاء . مات سنة سبع وتسعين ومائة ، وله سبع وثمانون عاماً . روى له خت م (متابفة) ٤٤ . انظر المغني في الضعفاء رقم ٩٤٤ .

(١) « فإني سمعته » ليس في ظ و ب .

(٢) مقدمة مسلم ص ٢١ .

(٣) « قهران » ب . وهو تصحيف .

(٤) مقدمة صحيح مسلم ص ٢١ .

قال : وحدثني محمد بن عبدالله بن قنبراذة أخبرني علي بن حسين بن واقد قال قال عبد الله بن المبارك : قلت لسفيان الثوري : إن عباد بن كثير من تعرف (١) حاله ، فإذا حدث جاء بأمر عظيم ، فترى أن أقول للناس : لا تأخذوا عنه ؟ قال سفيان : بلى . قال عبد الله : فكنت إذا كنت في مجلس ذُكر فيه (٢) عباد . أثبت (٣) عليه في دينه ، وأقول : « لا تأخذوا عنه » .

* * *

قال الترمذي رحمه الله :

(أخبرني موسى بن حزام ، نا يزيد بن هارون قال : « لا يحل لأحد أن يروي عن سليمان بن عمرو النخعي الكوفي ») .

سليمان هذا هو أبو داود النخعي ، [ب - ٣] وهو مشهور بالكذب ووضع الحديث . وقال أحمد : « كان كذاباً ، سنل شريك عنه فقال : ذاك كذاب النخع » .

وقال ابن معين : « كان أكذب الناس » .
وقال قتيبة : « هو معروف بالكذب » . ونسبه إلى (الوضع) (٤)

(١) « يُعرف » . ب .

(٢) قوله « فيه » من مقدمة صحيح مسلم ص ١٣ .

(٣) « أثبت » ب ، تصحيف .

(٤) « بياض في ظم . وفي ب » إلى الكذب إسحاق . . . « ليس فيها » أحد » .

أحمد وإسحاق ويحيى وغيرهم . قال ابن عدي : « أجمعوا على
[ظ - ١١٢] أنه يضع الحديث » (١) .

★ ★ ★

قال الترمذي رحمه الله :

(حدثنا محمود بن غيلان^(٢) ثنا أبو يحيى الحماني سمعت أبا حنيفة
يقول : « ما رأيت أحداً^(٣) أكذب من جابر الجعفي ، ولا أفضل
من عطاء بن أبي رباح » .

سمعت الجارود يقول سمعت وكيعاً يقول : « لولا جابر الجعفي
لكان أهل الكوفة بغير حديث ، ولولا حماد لكان أهل الكوفة
بغير فقه » () .

هذا يوجد في بعض النسخ ولا يوجد في بعض .
وجابر الجعفي قد سبق ذكره مستوفى في أبواب الأذان .
وما ذكره وكيع غلو غير مقبول ، فإن أبو إسحاق ، والأعمش ،

(١) في ب « أنه متروك الحديث » . يياض في ظ . ولفظ ابن عدي في
الكامل ورقة ١٥٣ / ٢ : « اجتمعوا على أنه يضع الحديث » .
(٢) « إعلان » ب . وهو تصحيف .
(٣) قوله « أحداً » ليس في ظ .

ومنصور (١) وغيرهم من أهل الثقة والصدق والأمانة ، وأين إبراهيم وغيره من أهل الفقه والعلم؟! وإسقاط هذا من الكتاب أولى (٢) ، مع أن الترمذي قد ذكره في غير هذا الموضع من (٣) كتابه أيضاً .

★ ★ ★

(١) هؤلاء من أعلام الحديث الحفاظ الأثبات في العراق: أبو إسحاق هو عمرو ابن عبد الله الهمداني الكوفي، التابعي، والأعمش هو سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي، ومنصور هو ابن المعتمر السلمى، وثلاثتهم من أئمة التابعين. وإبراهيم الآتي ذكره هو ابن يزيد النخعي الامام الكبير ، وكلهم لهم تراجم في تذكرة الحفاظ ، وغيرها .

(٢) « أوفى » ب . وهو تصحيف .

(٣) « في كتابه » ب . وانظر ج ١ ص ٤٠١ (فضل الأذان) .

* رواية الضعفاء والرواية عنهم *

قال [أبو عيسى] رحمه الله :

(سمعت أحمد بن الحسن يقول : كنا عند أحمد بن حنبل فذكروا من تجب عليه الجمعة ، فدكرَ فيه عن بعض أهل العلم من التابعين وغيرهم ، فقلتُ : « فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثٌ »^(١) . فقال : عن النبي صلى الله عليه وسلم ! ؟ قلت : نعم ، حدثنا حجاج بن نصير أنا المهارك بن عباد عن عبد الله بن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « الجمعةُ على من آواه الليلُ إلى أهله » ، قال^(٢) فغضب أحمد وقال : « استغفر ربك ، استغفر ربك » ، مرتين .

قال أبو عيسى : وإنما فعل أحمد هذا لأنه لم يصدق هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم لضعف إسناده ، [و] لأنه لا يعرفه عن النبي صلى الله عليه وسلم . والحجاج بن نصير يُضعف في الحديث ، وعبد الله^(٣) بن سعيد المقبري ضعفه يحيى بن سعيد القطان جداً

(١) قوله « حديث » وقوله « قال » ليسا في ب .

(٢) بياض في ب موضع قوله « الحديث وعبد الله » .

في الحديث .

فكل من روي عنه حديث من يُتَّهَمُ أو يُضَعَّفُ لغفلته أو لكثرة^(١) خطئه ولا يُعرفُ ذلك الحديثُ إلا من حديثه فلا يُحتجُّ به .

هذه الحكاية عن أحمد بن الحسن^(٢) عن أحمد بن حنبل قد ذكرها الترمذي أيضاً في كتاب الجمعة^(٣) ، وسبق ذكر هذا الحديث هناك وبين ضعفه ، وفيه ثلاثة من الضعفاء : حجاج بن نُسَير الفساطيطي، ومُعاركُ بن عباد^(٤) ،

وعبد الله بن سعيد المقبري وهو أبو عباد ، وقد سبق ذكره وذكر حجاج أيضاً ومُعارك في الكتاب في غير موضع ، وكان الثوري يروي عن أبي عباد هذا ويقول : « استبان لي كذبه في مجلس » . وكان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه ، وقال يحيى ابن معين : « لا يكتب حديثه » . وقال البخاري : « تركوه » .

وأما ما ذكره الترمذي أن الحديث إذا انفرد به من هو مُتَّهَم بالكذب ، أو [من] هو ضعيف في الحديث لغفلته وكثرة خطئه ولم يُعرف ذلك الحديث إلا من حديثه فإنه لا يحتج به : فمراده أنه

(١) « وكثرة » نسخة الأصل ، ويرجح المثبت ماسياً في أنه يجوز رواية حديث من كثرت غفلته في غير الاحكام .

(٢) « الحسن » ظ و ب . مع أنها في الموضع السابق « الحسن » في النسختين . وسقط « حنبل » من ب .

(٣) في (باب ما جاء من كم تشؤتى الجمعة) ج ٢ ص ٣٧٦ - ٣٧٧ .

(٤) حجاج ومُعارك ضعيفان ، وهما من رواة الترمذي .

لا يحتاج به في الأحكام الشرعية ، والأمور العليّة ، وإن كان قد يروى حديث بعض هؤلاء في الرقائق والترغيب والترهيب ، فقد رخص كثير من الأئمة في رواية الأحاديث الرقاق ونحوها عن الضعفاء (١) . منهم ابن مهدي وأحمد بن حنبل .

وقال رواد (٢) بن الجراح سمعت سفيان الثوري يقول : « لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم الذين يعرفون الزيادة والنقصان » [أ - ١٦] ولا بأس بما سوى ذلك من المشايخ .

[و] (٣) قال ابن أبي حاتم ثنا أبي نا عبدة قال : قيل لابن المبارك - وروى عن رجل حديثا - فقيل : هذا رجل ضعيف ! فقال : يحتمل أن يروى عنه هذا القدر أو مثل هذه الأشياء . قلت لعبدة : مثل أي (٤) شيء كان ؟ قال : في أدب في سوعة في زهد .

وقال ابن مهين في موسى بن عبيدة (٥) يكتب من حديثه

(١) في ظ «هم» وفي ب بياض ، وسيوضح الشارح من يروى عنه ذلك من الضعفاء .

(٢) في ب «داود» وهو تصحيف . ورواد هذا هو « أبو عصام » صدوق اختلط بأخرة فترك ، وفي حديثه عن الثوري ضعف شديد ، من التاسعة / ق .
(٣) زيادة من ظ . وانظر الجرح والتعديل ج ١١ ص ٣٠ - ٣١ ، وفيه : « حدثني أبي ... » .

(٤) « أي » سقط من ب .

(٥) موسى بن عبيدة الربدي ، عابد مشهور ، ضعيف ، ولا سيما في عبد الله ابن دينار ، روى له ت ق ، مات سنة ١٥٣ .

الرقاق (١) .

وقال ابن عيينة : « لا تسمعوها من بقة ما كان في سنة »
واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره .

وقال أحمد في ابن إسحاق : « يكتب عنه المغازي وشبهها » .

وقال ابن معين في زياد البكائي (٢) : « لا بأس به في المغازي ،
وأما في غيرها فلا » .

وإنما يروى في الترهيب والترغيب والزهد والآداب أحاديث
أهل الففلة [ب - ٤] الذين لا يتشبهون بالكذب ، فأما أهل التهمة
فيطرح حديثهم ، كذا قال ابن أبي حاتم وغيره (٣) .

وظاهر ما ذكره مسلم في مقدمة كتابه يقتضي أنه لا يروى
أحاديث الترغيب والترهيب إلا عن تروى عنه الأحكام (٤) .

(١) في ظ و ب « الرقاق » .

قلت : والمعنى واحد ، وهو ما يرقق القلب ويذكي النفس من المواظ .

(٢) في ب « البكائي » وهو تصحيف . انظر ترجمته في المغني برقم ٢٢٣٥

والتقريب ج ١ ص ٢٦٨ .

(٣) انظر ما ذكره من آثار في الجرح والتعديل ص ٣٠ و ٣٢ و ٣٣ ،

وانظر الكفاية ص ١٣٣ - ١٣٤ (باب التشدد في أحاديث الأحكام والتجاوز في
فضائل الأعمال) . وفي ظ و ب « كذا ذكره .. » .

(٤) قال مسلم رحمه الله تعالى في مقدمة صحيحه ص ٦ - ٧ :

(ويعد : يرحمك الله ، فلولاً الذي رأينا من سوء صنيع كثير من نصب

نفسه محدثاً ، فيما يلزمهم من طرح الأحاديث الضعيفة والروايات المتكررة ، وتركهم

الاعتصار على الأحاديث الصحيحة المشهورة - مما نقله الثقات المعروفون بالصدق =

والأمانة - بعد معرفتهم وإقرارهم بالسنتهم أن كثيراً مما يقدفون به إلى الأغبياء من الناس هو مستنكر ، ومنقول عن قوم غير مترصنين ، من ذم الرواية عنهم أئمة أهل الحديث ...

ولكن من أجل ما أعلنناك من نشر القوم الأخبار المنكرة بالأسانيد الضعاف المجهولة وقدفهم بها إلى العوام الذين لا يعرفون عيوبها ، خفف على قلوبنا لإجابتك إلى ما سألت .

واعلم وفقك الله تعالى أن الواجب على كل أحد عرف التمييز بين صحيح الروايات وسقيمها وثقات الناقلين لها من المتهمين ، أن لا يروي منها إلا ما عرف صحة بخارجه والستارة في ناقله ، وأن يتقي منها ما كان منها عن أهل التثبم ، والمعاندين من أهل البدع .

والدليل على أن الذي قلنا من هذا هو اللازم ، دون ما خالفه قول الله جل ذكره : « يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا أن تصيبوا قوماً بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين » . وقال جل ثناؤه : « ممن ترضون من الشهداء » . وقال عز وجل : « وأشهدوا ذوي عدل منكم » .

فدل بما ذكرنا من هذه الآي أن خبر الفاسق ماقط غير مقبول ، وأن شهادة غير العدل مردودة .

والخبر وإن فارق معناه معنى الشهادة في بعض الوجوه ، فقد يجتمعان في أعظم معانيها ، إذ كان خبر الفاسق غير مقبول عند أهل العلم ، كما أن شهادته مردودة عند جميعهم . ودلت السنة على نفي رواية المنكر من الأخبار ، كنعو دلالة القرآن على نفي خبر الفاسق ، وهو الأثر المشهور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من حدث عني بحديث يُرَى أنه كذب ، فهو أحد الكاذبين » . انتهى وقد وقع عند مسلم في مقدمته ما يدل على أن مراده من الكلام الذي أشار إليه ابن رجب من كان شديد الضعف من المتهمين بالكذب ونحوهم ، أنهم هم الذين يتروك =

قال الترمذي رحمه الله :

(وقد روى غير واحد من الأئمة عن الضعفاء وبينوا أحوالهم

للناس :

= حديثهم ولا يروى عنهم ، فارجع إلى كلامه .

وانظر قوله بعد ذلك (ص ٢٢) : « إذ الأخبار في أمر الدين إنما تأتي بتحليل أو تحريم ، أو أمر أو نهي ، أو ترغيب أو ترهيب ، فإذا كان الراوي لها ليس بمعدن للصدق والأمانة ثم أقدم على الرواية عنه من قد عرفه ، ولم يبين ما فيه لغيره من جهل معرفته كان آثماً بفعله ذلك غاشاً لعوام المسلمين » . اهـ .
وبهذا فنتهى إلى أن مذهب مسلم هو مذهب الجمهور الذي قرره علماء أصول الحديث . والله أعلم .

ثم إنه وقع في كلام مسلم الذي سقناه لك قوله : « والمعادين من أهل البدع » ، يعني أنه لا يروى عنهم .

قال شيبير أحمد العثماني في فتح الملهم شرح صحيح مسلم ج ١ ص ١٢٩ :
« هذا مذهب مسلم رحمه الله . والخلاف في المبتدع الذي لا يحكم بكفره ، ولا يبيح الكذب لنصرة مذهبه : قيل : يقبل . وقيل : لا . وثالثها : يقبل إلا الداعية لمذهب ، فلا يقبل ، وهو الأعدل الصحيح » . انتهى كلامه .
قلت : هذا الأعدل الصحيح هو مذهب مسلم ، ومذهب البخاري أيضاً ، فإن في صحيحها جملة من مرويات المبتدعة غير الدعاة ، مما يدل على أن المذهب عندهم ذلك . انظر علوم الحديث للإمام ابن الصلاح ص ١٠٤ .

حدثنا ابراهيم بن عبد الله بن المنذر الباهلي ثنا يعلى بن عبيد قال:
قال لنا سفيان الثوري^(١): « اتقوا الكلي ، قال: فقيل له : فإنك تروي
عنه ؟ قال : أنا أعرف صدقه من كذبه . »

وأخبرني محمد بن اسماعيل حدثني^(٢) يحيى بن معين ثنا عفان عن
أبي عوالة قال: « لما مات الحسنُ البصري^(٣) رحمه الله اشتهتُ
كلامه ، فتبعتُه عن أصحاب الحسن ، فأتيت به أبان بن أبي عيَّاش ،
فقرأه عليّ كلّه عن الحسن ، فما استحلّ أن أروي عنه شيئاً . »

قال أبو عيسى : وقد روى عن أبان بن أبي عيَّاش غير واحد من
الأمّة ، وإن كان فيه من الضعف والغفلة ما وصفه^(٤) أبو عوالة وغيره ،
فلا تغتروا برواية الثقات عن الناس ، لأنه يُروى عن ابن سيرين
أنه قال : « إن الرجل ليحدثني فما أتهمه ، ولكن أتهم من فوقه . »
وقد روى غير واحد عن ابراهيم [ظ - ١١٣] النخعي أن
عبد الله بن مسعود كان يقنتُ في وتره قبل الركوع ، وروى أبان

(١) قوله « الثوري » ليس في ب .

(٢) في ظ « ثنا » . وقوله « يحيى » ليس في ب . والمثبت في كل
طبقات الترمذي .

(٣) في ظ « ما مات الحسن رحمه الله » وهو سهو ظاهر .

(٤) « وصفه به » ظ و ب ، وهذه الزيادة ليست في طبقات الترمذي .

ابن أبي عياش عن ابراهيم النخعي عن علقمة عن عبد الله بن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقنتُ في وتره قبل الركوع ، هكذا روى سفيان الثوري عن أبان^(١) بن أبي عياش ، وروى بعضهم عن أبان بن أبي عياش بهذا الاسناد نحو هذا وزاد فيه : قال عبد الله ابن مسعود : « وأخبرتني أمي أنها باتت عند النبي صلى الله عليه وسلم فرأت النبي صلى الله عليه وسلم يقنتُ في وتره قبل الركوع » .

قال أبو عيسى : وأبان بن أبي عياش - وإن كان قد وُصف بالعبادة والاجتهاد - فهذه حاله في الحديث ، والقوم كانوا أصحابَ حفظٍ ، فرُبُّ رجلٍ - وإن كان صالحاً - لا يقيم الشهادة ولا يحفظها .

فكلُّ من كان مثهما في الحديث بالكذب ، أو كان مغفلاً يخطئ . الكثير فالذي اختاره أكثر أهل الحديث من الأئمة أن لا يُستعمل بالرواية عنه^(٢) ، ألا ترى أن عبد الله بن المبارك حدث عن قوم من أهل العلم ، فلما تبين له أمرهم ترك الرواية عنهم .

أخبرني موسى بن حزام سمعتُ صالح بن عبد الله يقول : « كنا عند أبي مقاتل السمرقندي ، فجعل يروي عن عوان بن أبي شداد

(١) قوله « أبان » ليس في ب .

(٢) في ب « ألا تستعمل الرواية عنهم » . وهو تصحيف .

الأحاديث الطوال التي كان - يروي^(١) في وصية لقمان ، وقتل سعيد ابن جبير وما أشبه هذه الأحاديث . فقال ابن أخ لأبي مقاتل ، « يا عم لا تقل حدثنا فإنك لم تسمع^(٢) هذه الأشياء » . قال : « يا بني ، هو كلام حسن » .

وسمعتُ الجارودي يقول : كنا عند أبي معاوية ، فذكر له حديثُ أبي مقاتل عن سفیان الثوري عن الأعمش عن أبي ظبيان قال : سئل عليُّ عن كورِ الزناير قال : « لا بأس به ، هو بمنزلة صيد البحر » فقال^(٣) أبو معاوية : ما أقول : إن صاحبكم كذاب ، ولكن هذا الحديث [١٧ - أ] كذبٌ .

ما ذكره الترمذي رحمه الله يتضمن مسائل من علم الحديث :

أحداها : ان رواية الثقة عن رجل

لا تدل على توثيقه

فان كثيراً من الثقات رووا عن الضعفاء ، كسفیان الثوري وشعبة وغيرهما ، وكان شعبة يقول : « لو لم أحدثكم إلا عن الثقات لم أحدثكم إلا عن نفر يسير » .

قال يحيى القطان : « إن لم^(٤) أرو إلا عن أرضى ما رويت عن

(١) « كانت تروى » ظ .

(٢) « لاتسمع » ب ، وهو سبق قلم .

(٣) في ب « قال » .

(٤) في ظ « لو لم » .

خمسة أو نحو ذلك .

وقد اختلف الفقهاء وأهل الحديث في رواية الثقة عن رجل غير معروف ، هل هو تعديل له أم لا ؟ وحكى أصحابنا عن أحمد في ذلك روايتين . وحكوا عن الحنفية أنه تعديل ، وعن الشافعية خلاف ذلك . والمنصوص عن أحمد يدل على أنه من عرف منه أنه لا يروي إلا عن ثقة فروايته عن إنسان تعديل له ، ومن لم يُعرف منه ذلك فليس بتعديل ، وصريح بذلك طائفة من المحققين من أصحابنا وأصحاب الشافعي .

قال أحمد - في رواية الأثرم - : « إذا روى الحديث عبد الرحمن ابن مهدي عن رجل ^(١) فهو حجة ، ثم قال : كان عبد الرحمن أولاً يتساهل في الرواية عن غير واحد ثم تشدد ^(٢) به ، وكان يروي عن جابر ^(٣) ثم تركه » .

وقال في رواية ^(٤) أبي زرعة : « مالك بن أنس إذا [ب - ٥] روى عن رجل لا يعرف فهو حجة » .
وقال في ^(٥) رواية ابن هانئ : « ما روى مالك عن أحد إلا وهو ثقة ، كل من روى عنه مالك فهو ثقة » .

(١) قوله : « عن رجل » ليس في ظ . وفي ب بياض في موضع « عبد الرحمن » .

(٢) في ب « يتساهل الرواية عن غير واحد ثم شدد » .

(٣) هو جابر بن يزيد الجعفي ، السابق ذكره ، ويأتي مزيد بحث فيه أيضاً .

(٤) في ب « وفي رواية » . ليس فيها لفظ « قال » .

(٥) في ب « من » .

وقال الميموني : سمعت أحمد غير مرة يقول : « كان مالك من أثبت الناس ، ولا تبال أن لا تسأل عن رجل روى عنه مالك ، ولا سيما مديني » . قال الميموني : وقال لي يحيى بن معين : « لا تريد أن تسأل عن رجال مالك ، كل من حدث عنه ثقة إلا رجلاً أو رجلين » (١) .

* بحث في المجهول وقولهم غير مشهور *

وقال يعقوب بن شيبة : قلت ليحيى بن معين : « متى يكون الرجل معروفاً ؟ إذا روى عنه كم ؟ » قال : « إذا روى عن الرجل مثل ابن سيرين والشعبي ، وهؤلاء أهل العلم فهو غير مجهول » . قلت : « فإذا روى عن (٢) الرجل مثل سماك بن حرب وأبي

(١) المعتمد عند المحدثين أن رواية الثقة عن رجل لا تدل على توثيقه لما سبق من أنهم رووا عن الثقات وعن غيرهم ، حتى لو قال الثقة : « كل من رويت عنه فهو ثقة » لم يكن ذلك تعديلاً حتى يسمي الرواة لأنه وإن كان ثقة عنده فربما لو سماه كان ممن جرحه غيره بجرح قاذح ، لكن استثنوا من ذلك الإمام المجتهد ، كمالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد ، إذا قال ذلك أحدهم كفى في حق من يقلده . وهذا يقرب ما ذكره الحافظ ابن رجب من التعديل العام لشيخ بعض الأئمة ، كالإمام مالك ، وعبد الرحمن بن مهدي . غير أن هذا حكم من الحفاظ أصدره نتيجة الاستقرار لرجال هؤلاء الأئمة ، فتميزت ثقتهم في الغالب الأكثر كما أشارت لذلك عبارة ابن معين ، وقد أفرد الإمام السيوطي رجال مالك في الموطأ في كتاب « إسماع الميطأ برجال الموطأ » طبع مع تنوير الحوالك ، وواقعه يؤيد ما قلناه .

(٢) « عنه » ب .

إسحاق ؟ » . قال : « هؤلاء يروون عن مجهولين » انتهى .
وهذا تفصيل حسن ، وهو يخالف (١) إطلاق محمد بن يحيى
الدَّهْلِيّ الذي تبعه عليه المتأخرون أنه لا يخرج الرجل من الجهالة
إلا برواية رجلين فصاعدا عنه .
وابن المديني يشترط أكثر من ذلك ، فإنه يقول فيمن يزوي
عنه يحيى بن أبي كثير وزيد بن أسلم معا : « إنه مجهول » ،
ويقول فيمن يروي عنه شهية وحده : « إنه مجهول » .
وقال فيمن يروي عنه ابن المبارك ووكيع وعاصم : « هو
معروف » . وقال فيمن روى عنه عبد الحميد بن جعفر وابن لهيعة :
« ليس بالمشهور » . وقال فيمن يروي عنه ابن وهب وابن المبارك :
« معروف » . وقال فيمن يروي عنه المقبري وزيد بن أسلم :
« معروف » . وقال في يسيح الحضرمي : « معروف » (٢) . وقال
مرة أخرى : « مجهول روى عنه ذكره وحده » . وقال فيمن روى
عنه مالك وابن عيينة : « معروف » (٣) .

(١) في نظـ « مخالف » .

(٢) يباح في باب في موضع قوله « معروف » . ويُسَمَّع هو « ابن معبدان
الحضرمي الكوفي » ، يقال له أسيع ، ثقة من الثالثة ، بسخ عنه .
(٣) هذه مسألة ناسية انتقل إليها حافظ ابن رجب ، وهي ما يخرج به الراوي
عن حد الجهالة ، ذكرها بالنسبة لمسألة السابقة ، وكان يمكن حملها مسألة مفردة ،
وتحقيق هذه المسألة ما يلي :

قال الخطيب البغدادي في الكفاية (ص ٨٨ - ٨٩) : « المجهول عند
أصحاب الحديث هو كل من لا يشتهر بطلب العلم في نفسه ولا عرفه الناس ، ومن
لم يعرف حديثه إلا من جهة رآه واحد » .

وقد قسم المجهولين من شيوخ أبي إسحاق إلى طبقات متعددة ،
والظاهر انه ينظر إلى اشتهار الرجل بين العلماء ، وكثرة حديثه ونحو
ذلك ، لا ينظر إلى مجرد رواية الجماعة عنه . وقال في داود بن
عامر بن سعد بن أبي وقاص " : « ليس بالمشهور » ، مع أنه

= وحاصله أن مجهول العين هو من لم يرو عنه إلا راو واحد . ومن أمثلته
عمرو ذي مِرَّة ، وجبار الطائي ، لم يرو عنها غير أبي إسحاق السبيعي .
قال أبو عمرو بن الصلاح : « ولا تزول جهالة العين عن الراوي إلا أن
يروي عنه اثنان فصاعداً من المشهورين بالعلم ، إلا أنه لا يثبت له حكم العدالة
بروايتها عنه » .

وإنما يصبح من طبقة « مجهول الحال » ، وهو من لم تعرف عدالته الظاهرة ولا
الباطنة ، أو « المستور » وهو من عرفت عدالته الظاهرة أي لم يوقف منه على
مفسق ، لكن لم تثبت عدالته الباطنة ، وهي التي ينص عليها علماء الجرح والتعديل
ولو واحد منهم .

والمعتمد أنه لا يقبل حديث المجهول إلا بأحد أمرين ذكرهما الحافظ
ابن حجر :

الأول : أن يوثقه غير من ينفرد عنه على الأصح .
الثاني : وكذا أي الأصح إذا زكاه من ينفرد عنه إذا كان متأهلاً لذلك .
أي إذا كان هذا المتفرد من أئمة الجرح والتعديل ثم زكى من انفرد بالرواية
عنه قبيل حديثه .

انظر شرح النخبة مع شرحه للقاري ص ١٥٣ - ١٥٤ ، وانظر تقييح
الأنظار وشرح توضيح الأفكار ج ٢ ص ١٩٢ وانظر للتومع في أقسام المجهول
وأحكامها فتح المغيب للسخاوي ص ١٣٥ - ١٤٥ وقد لخصنا بحثها وبيننا وجه
الاختيار فيها في كتابنا منهج النقد في علوم الحديث ص ٨١ - ٨٣ .
(١) في التقريب : « ثقة ، من الثالثة / م د ت » .

روى عنه جماعة .

وكذا قال أبو حاتم الرازي ^(١) في إسحاق بن أسيد الخراساني :
« ليس بالمشهور » مع أنه روى عنه جماعة من المصريين لكنه لم
يشتهر حديثه بين العلماء .

وكذا قال أحمد في خصين بن عبد الرحمن الخارثي :
« ليس يُعرف » ، ما روى عنه غير حجاج بن أرطاة وإسماعيل بن
أبي خالد ^(٢) روى عنه حديثاً واحداً .
وقال في عبد الرحمن بن وائلة ^(٣) : « إنه مجهول » مع أنه
روى عنه جماعة ، لكن مراده أنه لم يشتهر حديثه ولم ينتشر بين
العلماء .

وقد صحح حديثاً بعض من روى عنه واحد ولم يجعله
مجهولاً ، قال في خالد بن سمير ^(٤) : « لا أعلم روى عنه أحد
سوى الأسود بن شيبان ولكنه حسن الحديث » . وقال مرة أخرى :
« حديثه عندي صحيح » .

وظاهر هنا أنه [ظ - ١١٤] لاعبرة بتعدد الرواة ، [و] إنما العبرة

(١) انظر الجرح والتعديل ج ١/١ ص ٢١٣ . وإسحاق « في ضعف / دق » .

(٢) قوله « خصين » . . . إلى « خالد » وقع في ظ مكانه « خصين بن
أبي خالد » . وهو سقط ظاهر .

(٣) « المضري » صدوق ، من الرابعة / م عه .

(٤) « عمير » ب . وفي التقريب « خالد بن شمير » ، بالتصغير ، السدوسي

البصري ، صدوق مهم قليلاً ، من الثالثة / يخ س دق . . . كذا شمير بالمعجمة .

بالشهرة ورواية الحفاظ الثقات^(١) .

وذكر ابن عبد البر في استنكاره : إن من روى عنه ثلاثة فليس
بمجهول ، قال : وقيل : اثنان .

وقد سنل مالك عن رجل فقال : « لو كان ثقة لرأيت في كتبي »
ذكره مسلم في مقدمته^(٢) من طريق بشر بن عمر عن مالك .

وقال ابن أبي خيثمة : سمعت يحيى بن معين يقول : سمعت ابن
عَيَيْنَةَ يقول : « إنا كنا نتبع آثار مالك بن أنس وننظر إلى الشيخ
إن كان مالك بن أنس^(٣) كتب عنه ، وإلا تركناه » .

قال القاضي اسماعيل : « إنما يعتبر بمالك في أهل بلده ، فأما
الغرباء فليس يحتج به فيهم » ، وبنحو هذا اعتذر غير واحد عن
(مالك في روايته)^(٤) عن عبد الكريم أبي أمية^(٥) وغيره من الغرباء .

(١) تعدد الرواة وسيلة لمعرفة الراوي وتعديله ، فإذا وجد التعديل من
الحافظ المطلاع كفى عن التمدد ، وقد سبق بيان ذلك في ص ٨٣ .

(٢) « مقدمة كتابه » ظ و ب . انظر مقدمة مسلم ص ٢٠ والجرح
والتعديل ج ١ / ١ ص ٢٢ .

(٣) « ابن أنس » ليس في ظ و ب .

(٤) بياض في ب .

(٥) هو عبد الكريم بن أبي المتخارق ، ضعيف ، روى له / خت م متابعة
ت س ق ، من السادسة ، مات سنة ست وعشرين ومائة .

* رواية الثقات عن غير ثقة *

قال ابن أبي حاتم^(١) : سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة بما يقويه ؟ . قال : « إذا كان معروفاً بالضعف^(٢) لم تقوهِ روايته عنه ، وإن كان مجهولاً نفعه رواية الثقة^(٣) عنه . »
 قال وسمعت أبي يقول : « إذا رأيت شعبة يحدث عن رجل فأعلم أنه ثقة إلا نفرّاً بأعيانهم ، . وسألت أبا زرعة عن رواية الثقات [أ - ١٨] عن الرجل بما يقوي حديثه ؟ قال : « إي لعمري ! » قلت : « الكلبي روى عنه الثوري ؟ » . قال : « إنما ذلك إذا لم يتكلم فيه العلماء ، وكان الكلبي يتكلم فيه . » قلت : فما معنى رواية الثوري عنه وهو غير ثقة عنده ؟ . قال : « كان الثوري يذكر الرواية عن الرجل [ب - ٦] على الإنكار والتمعجب فيعلقون عنه

(١) الجرح والتعديل ج ١ / ١ / ص ٣٦ ، وسقط قوله « سألت أبي » من باب . وهذا عوّذ إلى مسألة رواية الثقة عن غيره ، وقد سبق لنا التنبيه إلى ما يحتاج إليه ، ونقول : إنها وإن لم تكن تعديلاً ، لكنها من أهل التجري جديرة بأن يستأنس بها .

ويتعلق بذلك موضوع من كثرت الرواة عنه ، وهو كما عبر ابن عبد البر « المعروف بالعناية بالعلم » وقد دار حوله خلاف ، والتبس على بعض أهل العلم بالمجهول ، فحققنا بحثه في كتابنا منهج النقد في علوم الحديث ص ٩٤ - ٩٥ .

(٢) كذا في الأصل والجرح والتعديل . وفي ظ « بالكذب » . وفي ب « بأنه » وهو غلط ظاهر .
 (٣) « الثقات » ب .

روايته عنه ، ولم يكن روايته عن الكلبي قبوله له ، (١) .
 وذكر العُقَيْلي بإسناد له عن الثوري قال : « إني لأروي
 الحديث (٢) على ثلاثة أوجه : أسمع الحديث من الرجل أتخذه
 ديناً ، وأسمع الحديث من الرجل أوقف حديثه (٣) ، وأسمع الحديث من
 الرجل لأعياً بحديثه وأحب معرفته » .

المسألة الثانية : الرواية عن الضعفاء

من (٤) أهل التهمة بالكذب والغفلة وكثرة الغلط (٥)

وقد ذكر الترمذي للعلماء في ذلك قولين (٦) :
 أحدهما : جواز الرواية عنهم ، حكاه عن سفيان الثوري ،

(١) سبق جواب الثوري عن ذلك في ص ٧٧ ، وانظر المسألة التالية .

(٢) قوله « الحديث » ليس في ظ . وانظر الضعفاء للعقيلي بنصه ورقة ١/٣ .

(٣) « أمره » ظ .

(٤) « من » ليس في ظ .

(٥) « الخطأ » ظ و ب .

(٦) الغفلة وكثرة الغلط وصفان لموصوف واحد في كلام الترمذي ، ويشعر
 كلامه بأن خطأه كثير جداً ، لأنه قال « يخطيء الكثير » ، وليس سياق كلام
 الترمذي لذكر الخلاف . بل انه استشهد أولاً بفعل الأئمة ، وهو الرواية عن
 الضعفاء وبيان أحوالهم على مشروعية الجرح ، ثم بيثن حكم المتهم بالكذب
 والمغفل الذي يخطيء الكثير أي الغالب على حديثه الغلط بأنها لا تنس الرواية
 عنها عند الجمهور . والله أعلم .

لكن كلامه في روايته عن الكلبي (١) يدل على أنه لم يكن يحدث إلا بما يعرف أنه صدق .

والثاني : الامتناع من ذلك ، ذكره عن أبي عوانة وابن المبارك ، وحكاه الترمذي عن أكثر أهل الحديث من الأئمة .

وقد ذكر الحاكم (٢) المذهب الأول عن مالك والشافعي وأبي حنيفة ، واعتمد في حكايته عن مالك على روايته عن عبد الكريم أبي أمية ، ولكن قد ذكرنا عذره في روايته عنه ، وفي حكايته عن الشافعي على روايته عن إبراهيم بن أبي يحيى ، وأبي داود سليمان بن عمرو النخعي ، وغيرهما من المجروحين ، وفي حكايته عن أبي حنيفة على روايته عن جابر الجعفي وأبي العطف الجزري .

قال : وحدث أبو يوسف ومحمد بن الحسن عن الحسن بن عماره وعبد الله بن مجرر وغيرهما من المجروحين .

قال : وكذلك من بعدهم من أئمة المسلمين قرناً بعد قرن ، وعصراً بعد عصر إلى عصرنا هذا ، لم يخلُ حديث إمام من أئمة الفريقين عن (٣) مطعون فيه من المحدثين .

(١) هو محمد بن السائب الكلبي « تركوه ، كذبه سليمان التيمي وزائدة وابن معين » المغني في الضعفاء رقم ٥٥٤٣ .

(٢) في كتابه « المدخل إلى كتاب الاكليل » ص ٥ . وفيه « عبد الكريم ابن أمية » وهو تصحيف .

ووقع في ظ : « وقد حكى الحاكم » .

(٣) « غير » ب . وهو تصحيف .

والأئمة في ذلك غرض ظاهر :

وهو أن يعرفوا الحديث من أين مخرجه، والمنفرد به عدل أو بخروج .
ثم روى بإسناده^(١) عن الأثرم قال : « رأى أحمد بن حنبل
يحيى بن معين بصنعاء يكتب صحيفة مَعْمَر عن أبان عن أنس ،
فاذا اطلع عليه إنسان كتبه . فقال له أحمد : تكتب صحيفة معمر
عن أبان وتعلم أنها موضوعة !؟ فلو قال لك قائل : أنت تتكلم
في أبان ثم تكتب حديثه على الوجه !؟ » .

فقال : « رحك الله يا أبا عبد الله ، أكتب هذه الصحيفة عن
عبد الزقاق عن معمر على الوجه فأحفظها كلها وأعلم أنها موضوعة ،
حتى لا يحيىء بعده إنسان فيجعل بدل أبان ثابتاً ، ويرويها عن معمر
عن ثابت عن أنس . فأقول له : كذبت ! إنما هي عن معمر عن
أبان ، لا عن ثابت » .

وذكر أيضاً^(٢) من طريق أحمد بن علي الأبار قال : قال يحيى
ابن معين : « كتبنا عن^(٣) الكذابين وسجرنا به التنوير وأخرجنا به
خبراً نضيجاً » .

(١) في المدخل ص ٦ . وأخرجه ابن حبان في المجروحين ج ١ ص ٢٢ ،
من طريق أحمد بن إسحاق السني الدينوري . وأخرج أيضاً الأثر الذي يليه
بسنده إلى الأبار قال حدثنا مجاهد بن موسى قال يحيى بن معين . . . وإسناده
أتم . وكان الأولى العزو إلى ابن حبان لعلو السند .

(٢) المدخل ص ٦ ، وانظر المجروحين لابن حبان ، الصفحة السابقة .

(٣) قوله « عن » سقط من ب .

وخرج العقيلي^(١) من طريق أبي غسان قال : « جاءني علي بن
المديني فكتب^(٢) عني عن عبد السلام بن حرب أحاديث إسحاق
ابن أبي فروة ، فقلت : أي^(٣) شيء تصنع بها ؟ قال^(٤) : أعرفها
حتى لا تقلب . »

قلت : فرق بين كتابة حديث الضعيف وبين روايته :

فإن الأئمة كتبوا أحاديث الضعفاء لمعرفة ما لم يرووها ، كما قال
يحيى : سجرنا بها التنوير ، وكذلك أحمد (^٥) خرئ حديث خلق
من كتب حديثهم ولم يحدث به ، وأسقط من المسند حديث خلق
من [آ-١٩] المتروكين^(٥) لم يخرج فيه ، مثل فايد أبي الوراق وكثير
ابن عبد الله المزني وأبان بن أبي عياش وغيرهم^(٦) . وكان يحدث
عن دونهم في الضعف .

قال في رواية إسحاق بن إبراهيم بن هاني : « قد يحتاج الرجل
يحدث عن الضعيف مثل عمرو بن مَرْزُوق ، وعمرو^(٧) بن

(١) انظر ورقة ٢١ / ٢ من الضعفاء للعقيلي . وفي ظ و ب « وخرج أيضاً » .

(٢) « يكتب » ظ .

(٣) « فقلت له فأى شيء » ظ . وفي ب « فقلت له أي شيء » .

(٤) في ظ « فقال » .

(٥) في ب موضع ما بين القوسين : « حذف حديث خلق من المتروكين »

وهو سقط وتصحيف .

(٦) قوله « وغيرهم » ليس في ب .

(٧) « عمرو » ب ، كسخت منها واو عمرو ، والصواب ما أثبتناه .

انظر المغني رقم ٤٦٤٤ .

حكّام ، ومحمد بن معاوية ، وعلي بن الجعد ، وإسحاق بن أبي إسرائيل . ولا يعجبني أن يحدث عن بعضهم .

وقال في روايته أيضاً - وقد سأله ترى أن نكتب الحديث المنكر؟ - قال : « المنكر أبداً منكر ، قيل له : فالضعفاء؟ قال : قد يُحتاج إليهم في وقت » ، كأنه لم ير بالكتابة عنهم بأساً .

وقال - في رواية ابن القاسم - : « ابنُ كهيعة ما كان حديثه بذلك ، وما أكتب حديثه إلا للاعتبار والاستدلال ، إنما قد أكتب حديث الرجل كأني أستدل به مع حديث غيره يشدّه ، لأنه حجة إذا انفرد » .
وقال في رواية المروزي : « كنت لا أكتب حديث جابر الجعفي (ثم كتبتّه أعتبر به)^(١) .

وقال في - رواية مهنّا وسأله لم تكتب حديث أبي بكر بن أبي مریم^(٢) وهو ضعيف - قال : « أعرفه » .

وقال محمد بن رافع النيسابوري : « رأيتُ أحمد بن يحيى يزيد ابن هارون وفي [ظ - ١١٥] يده كتاب لزهير عن جابر الجعفي وهو يكتبه ، قلت : يا [ب - ٧] أبا عبد الله : تنهوننا عن جابر وتكتبونه^(٣) ؟ ! قال : نعرفه » .

(١) سقط من ب ، وبيض في موضعه في ظ .

(٢) بياض في ظ موضع كلمة « مریم » .

(٣) في ظ « وتكتبون عنه » . وفي هامشها « تكتبونه » خ . أي نسخة

أخرى .

وكذا قال [أحمد] في حديث عبّيد الله الوصّافي : « إنما أكتبه
للمعرفة » .

والذي^(١) يتبين من عمل الإمام أحمد وكلامه أنه يترك الرواية عن
المتهمين [والذين غلب عليهم الخطأ]^(٢) للغفلة وسوء الحفظ ، ويحدث
عن دونهم في الضعف ، مثل مَنْ في حفظه شيء أو يختلف الناس في
تضعيفه وتوثيقه .

وكذلك كان أبو زرعة الرازي يفعل .

وأما الذين كتبوا حديث الكذابين - من أهل المعرفة والحفظ - فأنما
كتبوه لمعرفته ، وهذا كما ذكروا أحاديثهم^(٣) في كتب الجرح
والتعديل .

ويقول بعضهم في كثير من أحاديثهم : لا يجوز ذكرها إلا ليبين
أمرها أو معنى ذلك .

وقد سبق عن ابن أبي حاتم^(٤) أنه يجوز رواية حديث من
كثرت غفلته^(٥) في غير الأحكام ، وأما رواية أهل التهمة بالكذب فلا
تجوز إلا مع بيان حاله ، وهذا هو الصحيح ، والله أعلم .

(١) فالذي « ظوب » .

(٢) في نسخة الأصل « والذين كثر خطؤهم » وما أثبتناه من ظوب أصح .

(٣) « وهذا كما يكتب حديثهم » ظوب .

(٤) في ص ٧٤ .

(٥) أي كثرت ولم تغلب على حديثه ، أما إذا غلبت عليه ترك كما سبق .

المسألة الثالثة :

* من ضعف من أهل العبادة لسوء حفظه *

ذكر الترمذي : أنه رب رجل صالح مجتهد في العبادة ، ولا يقيم الشهادة ولا يحفظها ، وكذلك الحديث لسوء حفظه وكثرة غفلته (١) ، وقد سبق قول ابن المبارك في عباد بن كثير وعبد الله بن محرز .

وروى مسلم في مقدمة كتابه (٢) من طريق محمد بن يحيى بن سعيد القطان عن أبيه قال : « لن ترى الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث » . وفي رواية : « لم تر أهل الخير في شيء أكذب منهم في الحديث » .

قال مسلم : « يقول : يجري الكذب على ألسنتهم ولا يتعمدون (٣) الكذب » .

وروى أيضا (٤) باسناد له عن أيوب قال : « إن لي جاراً ثم ذكر من فضله ، ولو شهد [عندي] على تمرتين مارأيت شهادته جائزة » .
وروى ابن عدي باسناده عن أبي عاصم النبيل قال : « مارأيت الصالح يكذب في شيء أكثر من الحديث » .

(١) « غلظه » ظ .

(٢) ص ١٣ و ١٤ ، وفي بعض نسخ مسلم « لم تر الصالحين » .

(٣) بياض في ب موضع « يتعمدون » .

(٤) ص ١٦ وقوله « عندي » زيادة من مسلم .

وروى [٢٠ - ١] ابن أبي حاتم بإسناده^(١) عن أبي أسامة قال :
« إن الرجل يكون صالحاً ويكون كذاباً » يعني يحدث بما لا يحفظ^(٢) .
وروى عمرو الناقد سمعت وكيعاً يقول^(٣) وذكر له حديث
يرويه وهب بن إسحاق فقال : « ذاك رجل صالح ، وللحديث
رجال » .

وروى أبو نعيم بإسناده عن ابن مهدي قال : « فتنة الحديث
أشد من فتنة المال وفتنة الولد ، لا تشبه فتنته فتنة^(٤) » ، ثم من
رجل يظنُّ به الخير قد حمله^(٥) فتنة الحديث على الكذب
يشير إلى أن من حدث من الصالحين من غير إتقان وحفظ ، فانما
حمله على ذلك حب الحديث والتشبه بالحفاظ ، فوقع في الكذب
على النبي صلى الله عليه وسلم وهو لا يعلم ، ولو تورع واتقى الله
لكف عن ذلك فسلم .

قال أبو قلادة^(٦) : عن علي بن المديني : سئل يحيى بن سعيد

(١) في الجرح والتعديل ج ١ / ١ / ٣٣ بلفظ « إن الرجل ليكون . . » .
(٢) هنا في ظ و ب « وقال الجوزجاني » الكلام الآتي بعد صفحة .
وسقط قوله « يعني » من ب .

(٣) لفظ « يقول » زيادة من ظ .

(٤) قوله « فتنة » ليس في ظ .

(٥) « حملته » ظ وهو مناسب لتأنيث الفاعل ، ووجه ما أثبتناه أن
الفاعل مؤنث مجازي .

(٦) « أبو قلادة » ب .

عن مالك بن دينار ، ومحمد بن واسع ^(١) ، وحسان بن أبي سنان ^(٢) فقال : « مارأيت الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث ، لأنهم يكتبون عن كل من يلقون لامتياز لهم فيه » .

وقال الجوزجاني : سمعت أبا قدامة يقول سمعت يحيى بن سعيد يقول : « رب رجل صالح لو لم يحدث كان خيراً له ، إنما هو أمانة ، تأدية الأمانة في الذهب والفضة أيسر منه في الحديث » .
ويروى عن أبي عبد الله ابن منده قال : « إذا رأيت في حديث ثنا فلان الزاهد فاعسل يدك منه » .

وقال ابن عدي : « الصالحون قد وسموا بهذا الاسم أن يرووا أحاديث في فضائل الأعمال ^(٣) موضوعة بواطيل ، ويُنْتَهَم جماعته منهم بونعها » انتهى ^(٤) .

(١) « وكيع » ب . وسقط منها قوله « في شيء » .
(٢) مالك بن دينار وحسان بن أبي سنان قال في كل منهما في التقريب : « صدوق عابد » ، ولم يضعفهما ، ومحمد بن واسع قال فيه : « ثقة عابد ، كثير المناقب » . فتنبه .

(٣) قوله « الأعمال » ليس في ب .

(٤) لفظ « انتهى » زيادة من ظ .

وهؤلاء المشتغلون بالتعبد
الذين يترك حديثهم على قسعين :

منهم من شغلته العبادة عن الحفظ :

فكثر الوم في حديثه ، فرفع الموقوف ، ووصل المرسل .
وهؤلاء (١) مثل أبان بن أبي عياش ، ويزيد الرقاشي ، وقد كان
شعبة يقول في كل واحد منهما : « لأن أزي (٢) أحب إلي من أن
أحدث عنه !! » .

ومثل جعفر بن الزبير ، ورشدين بن سعد (٣) ، وعباد بن كثير ،
وعبد الله بن محرز ، والحسن بن أبي جعفر الجعفري (٤) وغيرهم .

ومنهم من كان يتعمد الوضع ويتعبد بذلك :

كما (٥) ذكر عن أحمد بن محمد بن غالب غلام خليل (٦) ، وعن
زكريا بن يحيى الوقاتر المصري .

(١) « وهؤلاء » ليس في ظ .

(٢) في ب « لا أرى » وهو تصحيف .

(٣) « ورشيد بن سعد » ب وهو تصحيف .

(٤) في ظ وب « الجعفري » وهو تصحيف ، انظر المغني رقم ١٣٨٦

والتقريب ج ١ ص ١٦٤ .

(٥) « ما » ب .

(٦) « محمد بن أحمد بن غالب غلام خليل » ظ . وهو خطأ . انظر

المغني رقم ٤٤٠ .

وقد ذكر الترمذي من أهل العبادة المتروكين رجلين :

أحدهما : أبان بن أبي عياش :

وذكر حكاية أبي عوانة عنه، أنه جمع حديث [ب - ٨] الحسن ثم أتى به إليه فقراه كله عليه ، يعني أنه رواه له كله عن الحسن ، ولم يتوقف في ذلك .

وقال أحمد قال لي عفان : « أول من أهلك أبان بن أبي عياش أبو عوانة ، جمع حديث الحسن عامته فجاء به إلى أبان فقراه عليه . »

وقال مسلم في أول كتابه^(١) : ثنا الحسن الحلواني سمعت عفان قال : سمعت أبا عوانة يقول : « ما بلغني عن الحسن حديث إلا أتيت به أبان بن أبي عياش فقراه عليّ » .

ثنا سويد بن سعيد ثنا علي بن مسهر قال : سمعت أنا وحمزة الزيات من أبان بن أبي عياش نحواً من ألف حديث . قال علي : « فلقيت حمزة ناخبرني أنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم في المنام فعرض عليه ما سمع من أبان^(٢) فما عرف منها إلا شيئاً يسيراً : خمسة أو ستة » .

وذكر العُقَيْلي^(٣) هذه الحكاية ثم قال : وقال لنا أحمد بن علي الأبار - وكان شيخاً صالحاً - : « وأنا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام فقلت : يا رسول الله أترضى أبان بن أبي عياش ؟ قال : لا » .

(١) ص ١٩ - ٢٠ .

(٢) قوله « من أبان » ليس في ب .

(٣) في الضعفاء ورقة ١ / ٩ .

وذكر له^(١) الترمذي حديث القنوت في الوتر فإنه رفعه ، والناس يقفونه على ابن مسعود ، وربما وقف على إبراهيم ، وقد سبق ذكره في أبواب الوتر من كتاب الصلاة .

وكان أبان [ظ - ١١٦] لسوء حفظه يفعل ذلك كثيراً : يرفع الموقوف ويصل المرسل . قال أبو زرعة [آ - ٢١] : « لم يكن يعتمد الكذب كان يسمع الحديث من أنس ومن شهر بن حوشب ومن الحسن فلا يميز بينهم » .

قال ابن عدي^(٢) : « قد حدث عنه الثوري ، ومعمر ، وابن جريج ، واسرائيل ، وحامد بن سلمة ، وغيرهم ، وأرجو أنه من لا يعتمد الكذب إلا أنه يشبهه^(٣) عليه ويقاط ، وعامة ما أتى^(٤) من جهة الرواة عنه لا من جهته ، لأنه قد روى عنه قوم بجهولون . وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق ، كما قال شعبة » .

وذكر أن شعبة حدث عنه بحديث قنوت الوتر ، ف قيل له : تقول فيه ما قلت ثم تحدث عنه ؟ قال : « إنني لم أجد هذا الحديث إلا عنده » ذكرها من وجه منقطع والمعروف أن شعبة قيل له : لم سمعت منه هذا الحديث ؟ قال : ومن يصبر على هذا ؟ ! ، أخرجه العقيلي^(٥) وغيره .

(١) « له » ليس في ظ و ب .

(٢) في الكامل ورقة ٢٥ / ٢ .

(٣) « شبيهه » ظ و ب « وفي الكامل » إلا أنه يشبهه عليه » .

(٤) في ظ « أتى به » والمثبت في النسختين والكامل .

(٥) ورقة ٨ / ١ . والخلاصة : « أبان بن أبي عياش فيروز البصري ،

أبو اسماعيل العبدي ، متروك ، من الخامسة ، مات في حدود الأربعين - أي ومائة - روى له أبو داود . »

الرجل الآخر : أبو مقاتل السمرقندي :

واسمه حفص بن سلم الفزاري ، وهو من العباد ، يروي عن الكوفيين كأبي حنيفة ، وسنن ، والشوري ، وعن البصريين كأيوب ، والشمسي ، وعن الحجازيين كهشام بن عروة ، وعبيد الله ابن عمر ، وسهيل .

قال أبو يعلى الخليلي في كتاب الإرشاد : « هو مشهور بالصدق والعلم ، غير يخرج في الصحيح ، وكان بما يفتي في أيامه ، وله في العلم والفقهاء محل ، يُعْتَنَى » بجمع حديثه .

وذكره الحاكم في تاريخ نيسابور وقال : « يروي المناكير » ، وسئل عنه إبراهيم بن طهمان فقال : خذوا عنه عبادته وحسبكم . وقد أفحش قتيبة بن سعيد وغيره القول فيه ، مات سنة ثمان ومائتين .

وذكره ابن حبان في كتاب الضعفاء^(٢) وقال : « كان صاحب تقشف وعبادة ولكنه كان يأتي بالأشياء المنكرة التي يعلم من كتب الحديث أنه ليس لها أصل يرجع إليه . سنن ابن المبارك عنه فقال : خذوا عن أبي مقاتل عبادته وحسبكم » .

وكان قتيبة بن سعيد يحمل عليه شديدا ويضعفه بمرّة ، وقال : كان لا يدري ما يحدث به . وكان عبد الرحمن بن مهدي يكذبه .

قال نصر بن حاجب الروزي : « ذكرت أبا مقاتل لعبد الرحمن ابن مهدي فقال : والله لا تحل الرواية عنه ، فقلت له : عسى أن

(١) في ظ و ب « وله في الفقه والعلم يعنى » . سقطت منه كلمة « محل » .

(٢) ج ١ ص ٢٥١-٢٥٢ . وفيه حفص بن سلام ، وهو تصحيف مطبعي .

يكون كُتِبَ له في كتابه وجهل ذلك . فقال : يُكْتَبُ في كتابه الحديث؟! فكيف بما ذكرت عنه أنه قال : ماتت أمي بمكة فأردت الخروج منها فتكارتيتُ فلقيتُ (١) عبيد الله (٢) بن عمر فأخبرته بذلك ، فقال : حدثني نافع عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من زار قبر أمه كان كعمرة » (٣) .
 قال : فقطعت الكرى وأقمت ، فكيف يكتب ههنا في كتابه . وكذلك (٤) وكيع بن الجراح كان يكذبه ، وليس لهذا الحديث أصل يرجع إليه . انتهى ما ذكره ابن حبان .

وذكره ابن عدي في كتابه (٥) ، وذكره بإسناده عن قتيبة [ب - ٩] [ابن سعيد] أنه سئل عن حديث كور الزنابير فقال : « نا أبو مقاتل السمرقندي عن سفيان عن الأعمش عن أبي ظبيان سئل علي (٦) عن كور الزنابير فقال : هم من هذا البحر ، لا بأس به . قال فقلت : يا أبا مقاتل هو موضوع . قال : بابا (٦) هو في كتابي تقول هو موضوع ؟ قال فقلت : نعم وضعوه في كتابك » .

-
- (١) كذا في ظ و ب و كتاب المرحومين . وفي نسخة الأصل « لقيت » .
 - (٢) « عبد الله » ب . وهو تصحيف .
 - (٣) « بعمرة » ب .
 - (٤) « كذلك » ظ ، بدون واو .
 - (٥) الكامل في الضعفاء ورقة ١٠٣ / ١ .
 - (٦) « علي » وكلمة « بابا » زيادة من الكامل ، ليست في النسخ ولا الميزان ، وكان الشارح اعتمد على الميزان . مع أن ذكر « علي » ثابت في رواية الترمذي . انظره فيما سبق ص ٧٩ .

وذكر باسناده عن الجوزجاني قال : « أبو مقاتل السمرقندي كان فيما حدثت ينشئ للكلام^(١) الحسن إسناداً » ثم خرّج له^(٢) ابن عدي أحاديث منكرة ثم قال^(٣) : « أبو مقاتل هنا له^(٤) أحاديث كثيرة ويقع في أحاديثه [أ - ٢٢] مثل^(٥) ما ذكرته وأعظم منه ، وليس هو عن يعتمد على رواياته ،^(٦) .

وذكره الإدريسي في تاريخ سمرقند وغير واحد من العلماء .
 ووقع لابن أبي حاتم^(٧) في ذكره غير وهم فانه قال : « حفص ابن سليمان أبو مقاتل ، روى عن عون بن أبي شداد ، روى عنه موسى بن إسماعيل الختلي . كذا قال . وقوله : « ابن سليمان » وهم ، وإنما هو « ابن سلم » . ثم قال^(٨) . « حفص بن مسلم أبو مقاتل السمرقندي ،

- (١) في الكامل « لكلام الحسن » . وكأنه يعني الحسن البصري . وفي ب « سيء » بدل « ينشئ » . وهو تصحيف سيء .
 (٢) « له » ليس في ظ .
 (٣) ورقة ١٠٢ / ٣ من الكامل .
 (٤) في الكامل : « وأبو مقاتل له . . . » ضرب في النسخة على كلمة « هذا » .
 (٥) في ظ « ثم » . تصحيف .
 (٦) « روايته » ب .
 (٧) في الجرح والتعديل ج ١ / ٢ / ١٧٤ ، لكن في النسخة « ابن سلم » على الصواب ، فلعل الحافظ اطلع على نسخة مصحفة من الجرح والتعديل . وقوله « الختلي » وقع في الجرح والتعديل « الجبلي » بالميم والباء . وفي ب « الجبلي » بالحاء المهملة والباء .
 (٨) ص ١٨٧ . وانظر للتوسع ميزان الاعتدال ج ١ ص ٥٥٧ - ٥٥٨ وتهذيب التهذيب ج ٢ ص ٣٩٧ - ٣٩٩ .

روى عن الثوري وجويبر وعمرو بن عبّيد، روى عنه أبو تمّيلة
وإبراهيم (١) بن شانس ، سمعت أبي يقول بعض ذلك .

فقوله : « ابن مسام ، وهم أيضاً ، ووهم أيضاً حيث جعل
الراوي عن عون بن أبي شداد غير هذا ، وهما رجل واحد .



(١) « ابن إبراهيم . . . ب . وهو سهو قلم .

✧ الاختلاف في قوم من جلة أهل الحديث ✧

قال [أبو عيسى] رحمه الله :

(وقد تكلم بعض أهل الحديث في قوم من جلة أهل العلم ،
وضعفهم من قبل حفظهم ، ووثقهم آخرون لجلالتهم وصدقهم ،
وإن كانوا قد وهموا في بعض ما رواوا .

وقد تكلم يحيى بن سعيد القطان في محمد بن عمرو ثم روى عنه :
حدثنا أبو بكر عبد القدوس بن محمد العطار البصري ثنا علي بن
المديني قال : سألت يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو بن علقمة فقال :
« تريد العفو أو تشدد ؟ » . فقلت : لا بل أشدد ، فقال : « ليس هو
من تريد ، كان يقول : أشياخنا أبو سامة ويحيى بن عبد الرحمن بن
حاطب » .

قال يحيى^(١) : وسألت مالك بن أنس عن محمد بن عمرو ؟ فقال فيه
نحو ما قلت ، قال علي : قال يحيى : ومحمد بن عمرو أعلى من سهيل بن

(١) قوله « قال يحيى » ليس في ظ و ب .

أبي صالح وهو عندي فوق عبد الرحمن بن حرملة .

قال علي^(١) : « فقلت ليحيى : ما رأيت من عبد الرحمن بن حرملة ؟ »
قال : « لو شئت أن ألقنه لفعلت ، قلت : كان يلقن ؟ قال : نعم . »
قال علي : « ولم يرو يحيى عن شريك ولا عن أبي بكر بن عياش
ولا عن الربيع بن صبيح ولا عن المبارك بن فضاله . »

قال أبو عيسى :

وإن كان يحيى بن سعيد القطان قد ترك الرواية عن هؤلاء ، فلم
يترك الرواية عنهم أنه اتهمهم بالكذب ، ولكنه تركهم لحال حفظهم^(٢) .
وذكر عن يحيى بن سعيد أنه كان إذا رأى الرجل يحدث عن^(٣) حفظه
مرة هكذا ومرة هكذا - لا يثبت على رواية واحدة - تركه .

وقد حدث عن هؤلاء الذين تركهم يحيى بن سعيد القطان^(٤)
عبد الله بن المبارك ، ووكيع بن الجراح ، وعبد الرحمن بن مهدي ،
وغيرهم من الأئمة .

(١) قوله « علي » ليس في ظ . ضرب عليها في النسخة .

(٢) في ظ و ب « ضعفهم » .

(٣) في ظ « من حفظه » .

(٤) « القطان » ليس في ظ و ب .

* أقسام الرواة وأحكامها *

إعلم أن الرواة أقسام :

فمنهم : من يتهم بالكذب .

ومنهم : من غلب على حديثه المناكير ، لغفلته وسوء حفظه .

وقد سبق ذكر هذين القسمين ، وحكم الرواية عنها^(١) .

وقسم ثالث : أهل صدق وحفظ ، ويندر الخطأ والوهم في حديثهم

أو يقل ، وهؤلاء هم الثقات المتفق على الاحتجاج بهم^(٢) .

وقسم رابع : وهم أيضاً أهل صدق وحفظ .

ولكن يقع الوهم في حديثهم كثيراً ، لكن ليس هو الغالب عليهم .

وهذا هو القسم الذي ذكره الترمذي ههنا ، وذكر عن يحيى

[آ - ٢٣] بن سعيد القطان^(٣) أنه ترك حديث هذه الطبقة .

وعن ابن المبارك وابن مهدي ووكيع وغيرهم أنهم حدثوا عنهم ،

وهو أيضاً رأي سفيان وأكثر أهل الحديث المصنفين^(٤) منهم في السنن

والصحيح ، كسلم بن الحجاج وغيره ، فإنه ذكر في مقدمة كتابه :

(١) انظر ص ٨٧ وما بعدو ص ٩٣ و ٩٦ .

(٢) في ظ « بحديثهم » ، انظر ص ١٥٩ .

(٣) « القطان » ليس في ظ و ب .

(٤) في ب « عند المصنفين » . وليس لزيادة « عند » معنى ظاهر .

أنه لا يخرج حديث من هو متهم عند أهل الحديث أو عند أكثرهم ،
ولا من الغالب على حديثه المنكر أو الغلط ، وذكر قبل ذلك أنه
يخرج حديث أهل الحفظ والاتقان وأنهم على ضربين :
أحدهما : من لم يوجد في حديثه [ب - ١٠] اختلاف شديد ،
ولا تخليط فاحش .

والثاني : من هو دونهم في الحفظ والاتقان ، ويشملهم اسمُ
الصدق والسُّتْرُ^(١) وتعاطي العلم ، كعطاء بن السائب ، ويزيد بن
أبي زياد ، وليث بن أبي سليم^(٢) .

(١) في ب « وشملهم اسم الصدق والسترة » .

(٢) ليس هكذا ذكر مسلم ، بل ذكر في مقدمته ص ٣ - ٤ أنه يقيم جملة
الأحاديث والرواة ثلاثة أقسام يخرج منها القسم الأول ، ثم يتبعه الثاني ، ولا
يلتفت إلى الثالث .

وهذا نص كلام مسلم نسوقه بتمامه لأهميته البالغة في هذا الفن . قبل
رحمه الله تعالى :

« . . . إنا نعتمد إلى جملة ما أسند من الأخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فنتقسمها على ثلاثة أقسام وثلاث طبقات من الناس على غير تكرار ، إلا أن يأتي
موضع لا يستتغنى فيه عن ترداد حديث فيه زيادة معنى ، أو إسناد يقع إلى
جنب إسناد لعله تكون هناك ، لأن المعنى الزائد في الحديث المحتاج إليه ، يقوم
مقام حديث تام ، فلا بد من إعادة الحديث الذي فيه ما وصفنا من الزيادة ، أو
أن يفصل ذلك المعنى من جملة الحديث ، على اختصاره إذا أمكن ، ولا يمكن
تفصيله ، ربنا عسر من جملة ما فإعادته بهيئته إذ ضاق ذلك أسلم .
فأما ما وجدنا بدأ من إعادته بحملته من غير حاجة منا إليه فلا نتولى فعله
إن شاء الله تعالى :

.....
= فأما القسم الأول : فإننا نتوخى أن تقدم الأخبار التي هي أسلم من العيوب من غيرها ، وأنقى ، من أن يكون ناقلوها أهل استقامة في الحديث وإتقان لما نقلوا ، لم يوجد في روايتهم اختلاف شديد ولا تخليط فاحش ، كما قد عثر فيه على كثير من المحدثين وبان ذلك في حديثهم .

فإذا نحن تقصينا أخبار هذا الصنف من الناس ، أتبعناها أخبارا يقع في أسانيدنا بعض من ليس بالموصوف بالحفظ والاتقان ، كالصنف المقدم قبلهم ، على أنهم وإن كانوا فيما وصفنا دونهم ، فإن اسم الستر والصدق وتمططي العلم يشملهم ، كعطاء بن السائب ، ويزيد بن أبي زياد ، وليث بن أبي سليمان ، وأضرابهم من حُمائل الآثار ، ونُسُقات الأخبار ، فهم وإن كانوا بما وصفنا من العلم والستر عند أهل العلم معروفين ، فخيرهم من أقرانهم ممن عندهم ما ذكرنا من الاتقان والاستقامة في الرواية ، يَفُضُّونَهُمْ في الحال والمرتبة ، لأن هذا عند أهل العلم درجة رفيعة ، وخصلة سنية .

ألا ترى أنك إذا وازنت هؤلاء الثلاثة الذين سميتهم : عطاء ويزيد وليثا بمنصور بن المعتمر ، وسليمان الأعمش ، وإسماعيل بن أبي خالد في إتقان الحديث والاستقامة فيه ، وجددتهم ميايين لهم لا يدانونهم : لا شك عند أهل العلم بالحديث في ذلك ، والذي استفاض عندهم من صحة حفظ منصور والأعمش وإسماعيل ، وإتقانهم لحديثهم ، وأنهم لم يعرفوا مثل ذلك من عطاء ويزيد وليث .

وفي مثل مجرى هؤلاء إذا وازنت بين الأقران كابن عون وأيوب السخيتياني مع عوف بن أبي جميلة وأشعث الحُمُراني ، وهما صاحبا الحسن وابن سيرين ، كما ان ابن عون وأيوب صاحباهما ، إلا أن البون بينهما وبين هذين بعيد في كمال الفضل وصحة النقل ، وإن كان عوف وأشعث غير مدفوعين عن صدق وأمانة عند أهل العلم ، ولكن الحال ما وصفنا من المنزلة عند أهل العلم .
وإنما مثلنا هؤلاء في التسمية ، ليكون تمثيلهم سمة يصدُرُ عن فهمها من =

فقيل : إنه أدركته المنية قبل تخريج حديث هؤلاء ، وقيل :
إنه خرج لهم في المتابعات ، وذلك كان^(١) مراده^(٢) .

غـيـ عليه طريق أهل العلم في ترتيب أهله فيه ، فلا يـَصْرُّ بالرجل العالي القدر
عن درجته ، ولا يـُرْفَعُ متضع القدر في العلم فوق منزلته ؛ ويـُعْطَى كل ذي
حق فيه حقه ، وينزّل منزلته ، وقد ذُكِرَ عن عائشة رضی الله تعالى عنها أنها
قالت : « أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ننزل الناس منازلهم » .
مع ما نطق به القرآن من قول الله تعالى : « وفوق كل ذي علم عليم » .
فعلى نحو ما ذكرنا من الوجوه ، ذُوف ما سألت من الأخبار عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم .

فأما ما كان منها عن قوم هم عند أهل الحديث متهمون ، أو عند الأكثر
منهم ، فلسنا نتشأغل بتخريج حديثهم ، كعبد الله بن مسـُـور أبي جعفر المدائني ،
وعمر بن خالد ، وعبد القدوس الشامي ، ومحمد بن سعيد المصلوب ، وغياث
ابن إبراهيم ، وسليمان بن عمرو أبي داود النخعي ، وأشباههم ، ممن اتَّهَمُوا بوضع
الأحاديث ، وتوليد الأخبار ، وكذلك من الغالب على حديثه المنكر أو الغلط
أمسكنا أيضاً عن حديثهم . انتهى كلامه رحمه الله تعالى .

وهذا الكلام من مسلم صريح في أنه لم يذكر أنه يقسم أحاديث أهل الحفظ
والإتقان إلى ضربين ، وإنما يخرج أحاديث أهل الحفظ والإتقان ، ثم يتبعهم
بأحاديث قوم دونهم ، غير أن اسم الستر والصدق وتعاطي العلم يشملهم . وأنه
لا ينزل في روايته عن هؤلاء إلى درجة الضعف الشديد ، وهو القوم الثالث ،
وهو حديث من كان متهاً بالكذب ، أو كان الغالب على حديثه المنكر
أو الغلط .

(١) وكان ذلك «ظ و ب» .

(٢) وهذا القول هو الصحيح ؛ الذي يشهد له واقع صحيح مسلم ، فإنه
يصدّر الرواية بأحاديث رجال الطبقة الأولى ، ثم يتبعها بحديث الطبقة الثانية =

وعلى هذا المنوال نسج أبو داود والنسائي والترمذي ، مع أنه ^(١)
خرج لبعض من هو دون هؤلاء ، وبين ذلك ولم يسكت عنه ^(٢) .

وإلى طريقة يحيى بن سعيد يميل علي بن المديني وصاحبه ^(٣)
البخاري ، وكان علي بن المديني - فيما نقله عنه يعقوب بن شيبه -
لا يترك حديث رجل حتى يجتمع على تركه ابن مهدي ويحيى القطان ،
فان حدث عنه أحدهما وتركه الآخر ^(٤) حدث عنه .

* الغلط الذي يُردُّ به الراوي أو يُترك *

قال أحمد بن سنان : « كان ابن مهدي لا يترك حديث رجل إلا
رجلاً متهماً بالكذب أو رجلاً الغالب عليه الغلط » .

وقال أبو موسى محمد بن المثنى سمعت ابن مهدي يقول : « الناس
ثلاثة : رجل حافظ متقن ، فهذا لا يختلف فيه ، وآخر يهيم
والغالب على حديثه الصحة فهذا لا يترك حديثه ، وآخر يهيم - والغالب
على حديثه الوهم - فهذا يترك حديثه » .

وقال أبو بكر بن خالد سمعت ابن مهدي يقول : « ثلاثة لا يؤخذ

في نفس مضمون الأحاديث الأولى ، فيقع حديث هذه الطبقة تابعاً أو شاهداً
لما سبقه . وفيهم بعض من ضعف ، لكن لا ينزل إلى الطبقة الثالثة ، التي ذكر
مسلم أنه لا يلتفت إليها . وقد توسعنا في بيان ذلك في كتابنا الإمام الترمذي
والموازنة بين جامع وبين الصحيحين ص ٧٤ - ١٠٤ ، مع موازنة صنيع
مسلم بالترمذي .

(١) أي الترمذي . (٢) عنه ، ليس في ظ و ب .

(٣) وصاحبه ، سقط من ظ . (٤) وتركه الآخر ، ليس في ظ و ب .

عنهم : المتهم بالكذب ، وصاحب بدعة يدعو إلى بدعته ، والرجل الغالب عليه الوهم والغلط .

وقال إسحاق بن عيسى : سمعت ابن المبارك يقول : « يُكْتَبُ الحديث إلا عن أربعة : غلَطٌ لا يرجع ، وكذاب ، وصاحب هوى يدعو إلى بدعته ، ورجل لا يحفظ فيحدث من حفظه » .

وقال الوليد بن شجاع سمعت الأشجعي يذكر عن سفيان الثوري قال : « ليس يكاد يفلت^(١) من الغلط أحد : إذا كان الغالب على الرجل الحفظ فهو حافظ وإن غلط ، وإذا كان الغالب عليه الغلط ترك » .

وقال الحسين بن منصور أبو علي السلمى النيسابوري : سئل أحمد عن يكتب حديثه ؟ فقال : « عن الناس كلهم إلا عن ثلاثة : صاحب هوى يدعو إليه ، أو كذاب ، أو رجل يغلط في الحديث فيرد عليه فلا يقبل^(٢) » .

وقال الربيع بن سليمان قال الشافعي^(٣) : « من كثر غلظه من المحدثين - ولم يكن له أصل كتاب صحيح - لم يقبل حديثه ، كما يكون من أكثر الغلط في الشهادة لم تقبل شهادته » . وكذا ذكر الحميدي ، وهذا قد يكون موافقاً لقول يحيى [أ - ٢٤] بن سعيد ومن تابعه . وروى نعيم بن حماد حدثني ابن مهدي قال : سئل^(٤) شعبة

(١) « يسلّم » ظ و ب . والمثبت موافق لما في الكفاية .

(٢) انظر هذه الروايات عن أئمة الحديث في الكفاية (باب ترك الاحتجاج

بن كثير غلظه) ص ١٤٣ .

(٣) في الرسالة ص ٣٨٢ .

(٤) « سألت » ظ . « سأل » ب .

حديث مَنْ يترك؟ قال: « من يكذب في الحديث ، ومن يكثر الغلط ، ومن يخطيء في حديث مجتمع عليه فيقيم على غلطه ولا يرجع ، ومن روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون » .

وذكر أبو حاتم الرازي نا سليمان بن أحمد الدمشقي قال : قلت لعبد الرحمن بن مهدي : « أكتب عن يغلط في عشرة؟ قال : نعم ، قيل له : يغلط في عشرين؟ قال : نعم ، قيل له (١) : فتدئين؟ قال : نعم ، قيل له : فخمسين؟ قال : نعم » .

وقال حمزة السهمي (٢) : سألت الدارقطني عن يكون كثير الخطأ قال : « إن نهبوه عليه (٣) ورجع عنه فلا يسقط ، وإن لم يرجع سقط » . خرَّج ذلك كله أبو بكر الخطيب في كتاب الكفاية (٤) .

وقال ابن أبي حاتم (٥) : حدثني أبي عن أحمد الدورقي نا ابن مهدي قال : قيل لشعبة : متى يترك حديث الرجل؟ قال : « إذا حدث عن المعروفين ما (٦) لا يعرف المعروفون ، وإذا أكثر الغلط ،

(١) « له » ليس في ظ .

(٢) « السالمي » ب وهو تصحيف .

(٣) « عنه » ظ .

(٤) ص ١٤٤ - ١٤٧ ، وانظر الجرح والتعديل ص ٣٢ والحدث الفاصل

ص ٤٠٣ و ٤٠٥ - ٤١٠ .

(٥) في الجرح والتعديل ج ١ / ١ ص ٣١ و ٣٢ .

(٦) « بما » ظ وب .

وإذا اتهم بالكذب ، وإذا روى حديثاً غلطاً مجتئماً^(١) عليه فام يتهم نفسه فيتركه - طراح حديثه . وما كان غير ذلك فارووا عنه^(٢) .

قال : ونا أبي انا سليمان بن أحمد الدمشقي قال قلت لابن مهدي : « أكتب عن يفاط في^(٣) مائة ؟ قال : لا ، مائة كثير » .

وهذه الرواية عن ابن مهدي توافق قول شعبة ويحيى والشافعي : إن كثرة الغلط تُردُّ به الرواية . وتخالف رواية ابن المثني وأحمد بن سنان عنه : أن الاعتبار في ذلك بالأغلب ، وكلام الامام أحمد يدل على مثل قول ابن المبارك ومن وافقه فانه حدث عن أبي سعيد مولى بني هاشم ، وقد قال فيه : « كان كثير الخطأ » ، ولم يترك حديثه

(١) في الأصل وظ « مجتمع » . والمثبت من ب والجرح والتعديل .
(٢) هذا وقد تكرر مع القاري ، هنا أن من روى حديثاً غلطاً وروجع فيه ولم يرجع عن غلطه ، سقط حديثه ، والسبب أن ذلك يدل على إصراره على الخطأ ، وذلك يقدر في عدالته .

وهو مشكل ، لأن الراوي ربما لا يتذكر غير ما في ذهنه . وقد حقق ذلك أبو عمرو بن الصلاح فقال في علوم الحديث :

« وفي هذا نظر ، وهو غير مستنكر إذا ظهر أن ذلك منه على جهة العناد أو نحو ذلك ، والله أعلم » . انتهى .

وقد نحنا نحو ذلك أئمة هذا الفن كالعراقي والنووي والسيوطي .

ويشهد له قول أبي حاتم ابن حبان : « إن بين له خطأ وعلم فلم يرجع عنه ، وتمادى في ذلك كان كذاباً بعلم صحيح » .

انظر علوم الحديث لابن الصلاح ص ١٠٨ وشرح الألفية للامام العراقي ج ٢ ص ٣٤ وتقريب النووي وشرحه تدريب الراوي للسيوطي ج ١ ص ٣٣٩-٣٤٠ .

(٣) « في » ليس في ظ .

[ب - ١١] ، وحدث عن زيد بن الحُبَاب ، وقال فيه : « كان كثير الخطأ » .

وقال أبو عثمان البرذعي : نا محمد بن يحيى النيسابوري قال . [ظ - ١١٨] « قلت لأحمد بن حنبل في علي بن عاصم^(١) ، وذكرت له خطاه ؟ ، فقال لي أحمد : « كان حماد بن سامة يخطيء - وأوماً أحمد بيده - خطأً كثيراً^(٢) ولم ير بالرواية عنه بأساً » .

وقال إسحاق بن منصور : قلت لأحمد : متى ينترك حديث الرجل ؟ قال : « إذا كان الغالب عليه الخطأ » .

وكلام الترمذي هاهنا يحتمل مثل قول شعبة ويحيى ومن وافقها ، حيث ذكر : « أن من كان مغفلاً يخطيء الكثير فإنه لا يشتغل بالرواية عنه ، عند أكثر أهل الحديث » .

وذكر أيضاً قبل ذلك أن مَنْ ضَعَفَ لفصلته وكثرة خطئه لا يحتج بحديثه ، فلم يعتبر إلا كثرة الخطأ . ويحتمل أن يكون مراده سقوط حديث من جمع بين^(٣) الوصفين معاً : الغفلة وكثرة الخطأ ، دون من كان فيه أحدهما ، إما الغفلة المجردة مع قلة الخطأ ، أو كثرة

(١) علي بن عاصم الواسطي ، حافظ مشهور ، كان مكثراً من الرواية . لكن ضعف لغلطه . قال الحافظ ابن حجر : « صدوق ، يخطيء ويُبصر » ، ورمي بالتشيع ، من التاسعة ، مات سنة إحدى وثلاثين ومائتين ، وقد جاوز التسعين / د ت ق » .

قلت : وقد اعتذر له بأن خطاه « من قبيل كتبه » .

(٢) « وأوماً أحمد بن حنبل خطأ كثيراً » ظ و ب .

(٣) « بين » ليس في ظ .

الخطأ لسوء الحفظ دون الغفلة ، ويكون ذلك قولاً ثالثاً في المسألة ،
والله أعلم^(١) .

★ ★ ★

(١) التحقيق في هذا المقام أنه لا إشكال في كلام الترمذي وأئمة الحديث
الذين نقل الحافظ ابن رجب أقوالهم ولا تردد . وذلك أن التحقيق فيمن ضعف
لغفلته أو سوء حفظه أنه ينقسم إلى مرتبتين نوضحهما ونضبط تمييزهما بضابط
يسهل الرجوع إليه لكل مشتغل بهذا العلم :

أما المرتبة الأولى : فهي مرتبة من كثير خطؤه لكن لم تفحش غفلته . ولم
يكن الغالب على حديثه الخطأ . فهذا ضعيف لا يحتاج به ، لكن لا يترك حديثه .
والضابط لهذا النوع أن يكون من المراتب التي يعتبر بها ، من
مراتب الجرح والتعديل . وحديث هذا النوع يعترض بوروده من طريق أخرى
مثله أو أقوى منه فيرتقى إلى الحسن لغيره ، كما هو مقرر عند أهل الحديث ،
انظر منهج النقد في علوم الحديث ص ٢٤٩ . ويعمل بحديث هذه المرتبة أيضاً في
فضائل الأعمال كما حققناه بشروطه وأزحنا الإشكال عنه في كتابنا منهج النقد
ص ٢٧٦ - ٢٧٦ .

أما المرتبة الأخرى : فهي مرتبة من كان الغالب عليه الخطأ ، لفحش غفلته
أو سوء حفظه جداً . وهذا يترك حديثه . وضابط هذه المرتبة أن يكون الراوي
من مراتب الجرح التي لا يعتبر بها .

✽ تراجم طائف من جلد أهل الحديث ✽
تكلّم فيهم من جهة حفظهم

وأما محمد بن عمرو :

الذي تكلّم فيه يحيى ، فهو : محمد بن عمرو بن علقمة بن وقاص الليثي . وقد تكلّم فيه يحيى ومالك ، وقال أحمد : « كان محمد بن عمرو يحدث بأحاديث فيرسلها ويسندها لأقوام آخرين . قال : وهو مضطرب الحديث ، والملاء أحب إليّ منه » .

وقال ابن أبي خيثمة سمعت يحيى بن معين يقول : « ما زال الناس يتقون حديث محمد بن عمرو ، قيل^(١) له : ما علة ذلك ؟ قال : كان مرة يحدث عن أبي سامة بالشيء رأيه ، ثم يحدث به مرة أخرى عن أبي سامة عن أبي هريرة » . ووثقه ابن معين في رواية أخرى ، ونقل إسحاق بن حكيم عن يحيى القطان أنه قال فيه : « رجل صالح ، ليس بأحفظ الناس للحديث » .

وقد ذكر الترمذي : أن يحيى بن سعيد روى عنه ، وكذلك روى عنه مالك في الموطأ ، وخرج حديثه مسلم متابعة ، وخرجه البخاري مقروناً .

(١) في ظ « وقيل » بزيادة الواو .

وقد^(١) قال يحيى بن سعيد : « هو فوق سهيل بن ابي صالح » .
و^(٢) خالفه الامام أحمد ، وقال : « ليس كما قال يحيى . قال أحمد :
ولم يرو شعبة عن محمد عمرو إلا حديثاً واحداً »^(٣) .

وأما عبد الرحمن بن حرملة :

الذي ذكر يحيى القطان أن [أ - ٢٥] محمد بن عمرو فوقه
فهو مديني ، كان القطان يضعفه ولا يرضاه .

وقال^(٤) ابن المديني : « راددتُ يحيى في ابن حرملة فقال :
ليس هو عندي مثل يحيى بن سعيد الأنصاري^(٥) » ، قال : سمعتُ
سعيد بن المسيب . قال يحيى : لو شئت أن ألقنه أشياء ، [قال]
قلت : كان يلقن ؟ قال : نعم .

وقال أحمد في ابن حرملة^(٦) : « هو كذا وكذا يضعفه » . وقال ابن

(١) « قد » ليس في ظ .

(٢) الواو زيادة من ظ وب .

(٣) الحاصل أن محمد بن عمرو كما قال ابن الصلاح في علوم الحديث ص ٣١ :
« من المشهورين بالصدق والضيافة ، لكنه لم يكن من أهل الإتيان ، حتى ضعفه
بعضهم من جهة سوء حفظه ، وثقه بعضهم لصدقه وجلالته ، فحديثه من هذه
الجهة حسن » . « مات سنة ١٤٥ على الصحيح / ع » .

(٤) « محمد بن المديني » ب . وهو خطأ . إنما هو علي بن المديني .

(٥) « الأنصاري » من ظ وب . وفي الجرح والتعديل ج ٢/٢٢٣ :
« يعني الأنصاري » .

(٦) « قال أحمد في حرملة » ظ ، وهو سقط ، وكذا سقط منها لفظ

« ابن » من الموضع التالي .

معين : لا بأس به ، قيل له : يقولون : سمع من ابن المسيب وهو صغير ، قال : لا . وذكر ابن أبي خيثمة عن ابن معين عن يحيى عن ابن حرمة قال : « كنت سيء الحفظ ، فسألت سعيد بن المسيب فرخص لي في الكتاب^(١) .

وأما شريك فهو ابن عبد الله النخعي :

قاضي الكوفة ، وكان كثير الوهم ، ولا سيما بعد أن ولي القضاء ، وكان فيه أيضاً^(٢) في تلك الحال تيسه^٣ وكبير^٤ ، واحتقار للأئمة^(٥) والصالحين . وقد خرّج حديثه مسلم مقروناً بغيره^(٦) .

ومن الأوهام المتعلقة بترجمته أن مسلماً ذكر في كتاب الكنى أن أحمد سمع منه ، وهو وهم ، لم يسمع منه أحمد ، إنما سمع من أصحابه^(٧) .

(١) عبد الرحمن بن حرمة صدوق ربما أخطأ ، مات سنة ١٩٥/١٤٠ م . له في مسلم حديث واحد متابعة في القنوت ، كما بينا في تعليقنا على المغني رقم ٣٥٥٠ .

(٢) « فيه أيضاً » ليس في ب .

(٣) الواو زيادة من ظ .

(٤) قَصَّرَ الشارح بشريك ، قال الذهبي في الميزان : القاضي الحافظ الصادق أحد الأئمة ، وذكر عن إبراهيم بن سعيد الجوهري قال : أخطأ شريك في أربعين حديث ، وعن ابن معين : « صدوق ثقة إلا أنه إذا خالف فغيره أحب إلينا منه » . قال الحافظ : « صدوق يخطئ كثيراً ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة وكان عادلاً فاضلاً عابداً ، من الثامنة ، مات سنة سبع أو ثمان وسبعين ومائة / اخت م ع ه ه . ورواية مسلم له في المتابعة كما في المغني رقم ٢٧٦٤ .

(٥) ليس للوهم الذي ذكره الحافظ وجود في كتاب الكنى والأسماء لمسلم في ترجمة شريك ص ٦٢ ورقة ٧٢ / ٢ من المجموعة ، ولا في الكنى للدولابي =

وأما أبو بكر بن عياش^(١) :

فهو المقرئ الكوفي ، وهو رجل صالح ، لكنّه كثير الوم ، ومع هذا فقد خرج البخاري حديثه ، وأنكر عليه ابن حبان تخريج حديثه وتركه لحماذ بن سلمة^(٢) .

ج ٢ ص ٥٧ ، ولا في ترجمة كنية الإمام أحمد من كنى الدولابي ج ٢ ص ٥٣ ، نعم وقع الوم في ترجمة الامام أحمد من كتاب الكنى والأسماء لمسلم ص ٦٥ ورقة ١ / ٧٤ من المجموعة ، وهذا نص ترجمته :

« أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل ، أصله مروزي ، ولد ببغداد . سمع شريكاً وهشيماً . روى عنه محمد بن يحيى » .
وقد علق الناسخ على قوله « شريكاً » بما نصه :

« كذا في النسخ كلها : « سمع شريكاً » . وهو خطأ ، أحمد بن حنبل لم يسمع من شريك شيئاً » .

(١) أبو بكر بن عياش مشهور بكنيته والأصح أنها اسمه ، ثقة عابد ، إلا أنه لما كبر ساء حفظه . وكتابه صحيح . روى له البخاري أحاديث يسيرة تروى عليها عنده ، وأخرج له مسلم (في مقدمته) والأربعة .
ولا نقصد على البخاري في الرواية له ، لأنه لا يلزم من روى عن شخص أن يروي لكل من هو مثله أو أحسن منه ...

(٢) والبصري ، أبو سلمة ، ثقة عابد ، أثبت الناس في ثابت ، وتغير حفظه بآخرة ، من كبار الثامنة ، مات سنة سبع وستين ومائة / ختم م عه . ويأتي له ذكر في أكثر من موضع .

وأما الربيع بن صبيح^(١)

ومبارك بن فضالة^(٢) :

فلم يخرج لهما في الصحيح . وقد وثق المبارك عفان ، وأبو زرعة ،
وغيرهما .

وقال شعبة : « هو أحب إلي من الربيع » ، وسوى ابن معين
بينهما في الضعفاء^(٣) .

وقال أحمد : « ما أقربها » ، وقال مرة : « مبارك أحب إلي إذا
قال : سمعت الحسن » ، يشير إلى أنه يداس .

وقال نعيم : « كان ابن مهدي لا يكتب للمبارك شيئاً إلا شيئاً
يقول فيه : سمعت الحسن » .

وقال الفلاس : « كان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عن مبارك » ،
وقال ابن معين : « لم يرو عنه يحيى » .

وقال أحمد : « تركه عبد الرحمن لأنه كان يروي أقاويل الحسن

(١) الربيع بن صبيح : هو كما ذكر الرامهرمزي : أول من صنف الحديث
بالبصرة ، كان من عباد البصرة وزهادهم ، قال أبو حاتم : « رجل صالح » وقال
أبو زرعة : « شيخ صالح صدوق » . لكن تكلم فيه لسوء حفظه . قال الساجي :
« ضعيف الحديث كان بهم » مات سنة ستين ومائة بالبصرة . علق له البخاري
في صحيحه ، وروى له الترمذي وابن ماجه . انظر الحديث الفاصل ص ٦٠١
وتهذيب التهذيب ج ٣ ص ٣٤٧ - ٣٤٨ ، والمغني في الضعفاء رقم ٢٠٩٦ .

(٢) المبارك بن فضالة : « أبو فضالة البصري ، صدوق ، يداس ويسوي » ،
من السادسة ، مات سنة ست وستين ومائة على الصحيح . خت د ت ق .

(٣) « في الضعف بينها » ظ . وسقط « بينها » من ب .

ياخذها من الناس ، قال : [ب - ١٢] وكان عبد الرحمن يروي عن
الربيع بن صبيح ، وكان الربيع رجلاً صالحاً ، .
قال الفلاس : « كان عبد الرحمن يحدث عن الربيع ، وكان
يحيى لا يحدث عنه » .

* * *

قال أبو عيسى رحمه الله :

(وقد تكلم بعض أهل الحديث في سهيل بن أبي صالح ، ومحمد بن
إسحاق ، وحماد بن سلمة ، ومحمد بن عجلان .
وأشياء هؤلاء من الأئمة إنما تكلموا فيهم من قبل حفظهم في
بعض ما رويوا ، وقد حدث عنهم الأئمة .
حدثنا الحسن بن علي الخلواني ثنا علي بن المديني قال : قال لنا
سفيان بن عيينة : كنا نعدُّ سهيل بن أبي صالح ثباتاً^(١) في الحديث .
وحدثنا ابن أبي عمير قال قال سفيان بن عيينة : « كان محمد بن
عجلان ثقةً مأموناً في الحديث » .

قال أبو عيسى : وإنما تكلم يحيى بن سعيد^(٢) القطان عندنا في

(١) « كنا بعد سهيل بن أبي صالح نتنا في الحديث » ب وهو تصحيف ظاهر .

(٢) « ابن سعيد » ليس في ظ و ب .

رواية محمد بن عجلان عن سعيد المقبري :

حدثنا أبو بكر عن علي بن عبد الله قال قال يحيى بن سعيد قال
محمد بن عجلان : « أحاديثُ سعيد المقبري بعضها عن سعيد عن أبي
هريرة ، وبعضها عن سعيد عن رجل عن أبي هريرة ، فاختلفت عليٌّ
فصيرتها^(١) عن سعيد عن أبي هريرة . »

وإنما تكلم يحيى بن سعيد عندنا في ابن عجلان لهذا . وقد روى
يحيى عن ابن عجلان الكثير) .

أما سهيل بن أبي صالح السمان :

فقد تكلم فيه جماعة من الأئمة ، قال ابن أبي خيثمة : سمعتُ
يحيى بن معين يقول : « لم يزل أصحاب الحديث يتقنون حديث
سهيل » ، قال : وسئل ابن معين مرة أخرى عن سهيل ؟ فقال :
« ليس بذلك » ، وسئل مرة أخرى ؟ فقال : « سهيل ضعيف » .
وحكى عباس الدوري قال : سئل يحيى بن معين عن حديث
سهيل والعلاء بن عبد الرحمن ؟ فقال : حديثها قريب من السواء ،
وليس حديثها [ظ - ١١٩] بالحجة » ، قال : وسمعت يحيى يقول :
« سهيل صويح وفيه لين . قال : ومحمد بن عمرو أكبر من هؤلاء » .

(١) في ظ « فاختلفت عليٌّ فصيرتها » . وفي ب « فاختلفت عليه فصيرها » ،
كأنه يريد فصيرها ، فتصحفت عليه .

يعني من سهيل [٢٦ - أ] والعلاء ، وعاصم بن عبيد الله ،
وابن عقيل .

وقد سبق قول يحيى بن سعيد : ان محمد بن عمرو أعلى من سهيل .
وأنكر ذلك عليه أحمد وقال : « لم يكن ليحيى بسهيل علم ،
وكان قد جالس محمد بن عمرو ، قال : وسهيل صالح . وقال أيضاً :
« لم يصنع يحيى شيئاً ، الناس عندهم سهيل ليس مثل محمد بن عمرو » .
فقيل له : « سهيل عندهم أثبت ؟ » قال : « نعم » .
وقال أحمد أيضاً : « سهيل ما أصلح حديثه . قال : والعلاء بن عبد
الرحمن عندي فوق سهيل ، وفوق محمد بن عمرو » .

وقال عبد الله : سألت أبي عن العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه ،
وعن سهيل عن أبيه ؟ فقال : « ما سمعت أحداً يذكر العلاء إلا
بخير » ، وقدم أبو صالح على العلاء ، كذا في المستد ، وإنما كان
السؤال عن سهيل لا عن أبيه !

وقد ذكر الترمذي هنا عن ابن عيينة أنه قال : « كنا نعد سهيلاً
ثبتاً في الحديث » .

وقال ابن معين في رواية عباس في موضع آخر عنه : « سهيل ثقة » .
ووثقه العجاي وقال النسائي : « ليس به بأس » .
وقال ابن عدي : « هو عندي ثبت لا بأس به ، مقبول الأخبار » .
قال أبو زرعة : « سهيل أشبه وأشهر من العلاء بن عبد الرحمن » .
وقال أبو حاتم : « هو أحب إلي من العلاء » ، وأحب إلي من

(١) في ص ١١٦ .

- عمرو بن أبي عمرو^(١) ، ويكتب حديثه ولا يحتج به .
 وقد روى عنه الأئمة^(٢) : مالك ، وشعبة ، والثوري^(٣) .
 وخرج له مسلم في صحيحه والبخاري مقروناً بغيره^(٤) .

وأما محمد بن عجلان المدني الفقيه الصالح :

فقد روى عنه شعبة ومالك والقطان وخلق ، وقد وثقه ابن
 عيينة وأحمد وابن معين ، وخرج مسلم حديثه مقروناً .
 وتكلم جماعة في حفظه :

قال ابن أبي خيثمة : سمعت يحيى^(٥) بن معين يقول : « كان
 يحيى بن سعيد لا يرضى محمد بن عجلان . قال : وسمعت يحيى بن سعيد
 يقول : « لو جرّبتُ من أروي عنه لم أرو إلا عن قليل ! » .
 قال^(٦) : وفي كتاب علي بن المديني قال يحيى بن سعيد : « قال ابن

- (١) « ابن أبي عمرو » ليس في ب .
 (٢) في ب موضع « الأئمة » : « إلا به مثل » وفيه تصحيف .
 (٣) « في التهذيب : أن يونس بن عبيد روى عن سهيل ، وهذا غلط » . انتهى
 من هامش النسخة الأصل .
 (٤) « سهيل بن أبي صالح ذكوان السمان المدني ، صدرق تغير حفظه بآخرة ،
 روى له البخاري مقروناً وتعليقاً ، من السادسة مات في خلافة المنصور \ ع » .
 تقريب التهذيب .

- (٥) « يحيى » ليس في ظ و ب .
 (٦) هنا في نسخة الأصل ماصورقه « بح » .
 (٧) « قال » ليس في ظ ، وفي ب « قاله في كتاب .. » . وهو غلط .

عجلان : كان سعيد المقبري يحدث عن أبيه عن أبي هريرة ، وعن رجل عن أبي هريرة ، فاختلط عليّ فجعلته عن أبي هريرة ، قال يحيى : سمعته منه أو حدثته عنه ، ولا أعلم إلا أني سمعته منه .

وقال أحمد : « [ب - ١٣] كان ثقة إلا أنه اختلط عليه حديث

المقبري : كان عن رجل ، جعل يصيره عن أبي هريرة . »

و^(١) قال ابن عيينة : « حدثنا محمد بن عجلان وكان ثقة » .

وروى أبو بكر بن خالد عن يحيى بن سعيد قال : « كان ابن

عجلان مضطرب الحديث في حديث نافع » ، ولم يكن له تلك القيمة عنده .

وروى أبو محمد الرامهرمزي في كتابه ^(٢) من طريق يحيى بن

سعيد قال : « قدمت الكوفة وبها ابن عجلان ، وبها من يطلب الحديث :

مليح ^(٣) بن وكيع ، وحفص بن غياث ، وعبد الله بن إدريس ،

ويوسف بن خالد السمطي . قلنا : نأتي ابن عجلان ؟ فقال يوسف

ابن خالد : نقاب على هذا الشيخ حديثه ننظر فهمه ؟

قال : فقلبوا ، فجعلوا ما كان عن سعيد عن أبيه ، وما كان عن أبيه

عن سعيد ، ثم جئنا إليه ، لكن ابن إدريس تورّع وجلس بالباب ،

وقال : لا أستجلب ، وجلستُ معه .

(١) الواو زيادة من ظ .

(٢) المحدث الفاضل ص ٣٩٨ - ٣٩٩ . وانظر الميزان ج ٣ ص ٦٤٥ ،

فقد استدل بالقصة على جودة ذكاء ابن عجلان . وله في التهذيب ترجمة مطولة .

(٣) « فليح » ب وهو تصحيف ، وهو فيها « مليح » في المواضع الآتية .

ودخل حفص ويوسف بن خالد ومليح ، فسألوه ، فمر فيها ، فلما كان عند آخر الكتاب انتبه الشيخ ، فقال : أعد العرض ، فعرض عليه ، فقال : ما سألتهموني عن أبي ؟ فقد (١) حدثني به سعيد ، وما سألتهموني عن سعيد ؟ فقد (٢) حدثني به أبي .

ثم أقبل على يوسف بن خالد فقال : إن كنت أردت شينيني وعيبي فسلبك الله الإسلام ! وأقبل على حفص : فقال : ابتادك في دينك ودنياك ! ، وأقبل على مليح فقال : لا نفعك الله بعلمك !

قال يحيى : فمات مليح ولم ينتفع به ، وابتلي حفص في بدنه بالفالج ، وبالقضاء في دينه ! ولم يميت يوسف حتى اتهم بالزندقة ! ، (٣) .

(١) « فقد » ليس في ظ .

(٢) محمد بن عجلان قال الذهبي : « إمام مشهور » قال الحاكم « أخرج له مسلم في كتابه ثلاثة عشر حديثاً كلها في الشواهد ، وقد تكلم المتأخرون من أئمتنا في سوء حفظه » . ورمز الحافظ إلى رواية البخاري له تعليقاً .
والخلاصة أنه : « صدوق » ، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، من الخامسة ، مات سنة ثمان وأربعين ومائة / ختم عه « . انظر المغني في الضعفاء رقم ٥٨١٦ والتهذيب ج ٩ ص ٣٤١ - ٣٤٢ والتقريب ج ٢ ص ١٩٠ . وثقه كثير من الأئمة كما يعرف من مراجعة التهذيب ، بل الأكثر ، وقال ابن معين : « ثقة أوثق من محمد بن عمرو ، ما يشك في هذا أحد » . وعلى هذا يمكن تحسين حديثه عدا مروياته عن أبي هريرة .

وأما محمد بن إسحاق بن يسار :

صاحب المغازي ، فيطول ذكر ترجمته على وجهها ، وقد وثقه جماعة .
قال أحمد : « هو حسن الحديث » ، وقال مرة : « يكتب من حديثه
هذه الأحاديث » ، كأنه ^(١) يعني المغازي . وقال مرة : « هو صالح
الحديث واحتج به أنا ^(٢) أيضا » .

وقال ابن عيينة : « مسمعت أحدا يتكلم في محمد بن إسحاق إلا
في قوله في القدر » . وقال ابن المديني : « حديثه عندي صحيح » ،
وقال [آ - ٢٧] ابن معين [مرة] : « هو ثقة وليس بحجة » .

وتكلم فيه آخرون ، وكان يحيى بن سعيد شديد المحل عليه ،
وكان لا يحدث عنه ، ذكره عنه الإمام أحمد وقال : « مارأيت يحيى
أسوأ رأياً منه في محمد بن إسحاق وليث وهمام لا يستطيع أحد أن
يراجعه فيهم » .

وكان ابن مهدي يحدث عن رجل عنه . وكذبه مالك ، وهشام
ابن عروة ، والأعمش .

ولاريب أنه كان يهيم بأنواع من البدع: من التشيع والقرن وغيرهما ،
وكان يدلس عن غير الثقات ، وربما دلس عن أهل الكتاب ما يأخذه
عنهم من الأخبار . قال أحمد : « هو كثير التدليس جداً » . قيل ^(٣)
له : فإذا قال : ثنا أو أنا فهو ثقة ؟ قال : « هو يقول : أخبرني

(١) « فانه » ب . تصحيف .

(٢) « واحتج به أنا » ب . وهو غلط .

(٣) في ظ : « فقيل » .

فيخالف « ، يشير إلى أنه يصرح بالتحديث والإخبار ويخالف الناس في حديثه مع ذلك .

وقال الجوزجاني : « يعضغ حديث الزهري بمنطقه حتى يعرف من رسخ في علمه أنه خلاف رواية أصحابه عنه » .

وروى عنه يحيى بن سعيد الأنصاري ، وشعبة ، والحمادان ، والسفيانان^(١) ، وخلق . وخرج مسام حديثه مقروناً بغيره^(٢) .

وأما حماد بن سلمة :

فهو أرفع من هؤلاء كلهم ، وهو الإمام الرباني ، العالم بالله والعالم بأمر الله أبو سلمة : حماد بن سلمة^(٣) البصري الفقيه الزاهد العابد .

وقد روى عنه الأئمة الكبار ، مثل : يحيى القطان ، وابن

(١) الحمادان : حماد بن زيد ، وحماد بن سلمة . والسفيانان : سفيان الثوري ، وسفيان بن عيينة .

(٢) محمد بن إسحاق بن يسار إمام المغازي والسير ، صدوق قوي الحديث يدلس ، ورمي بالتشبع والقدر ، مات سنة خمسين ومائة ، روى له البخاري تعليقاً ، ومسلم متابعة والأربعة . أما اتهامه بالكذب فمن سببه تدليسه ، وقد تبين صدقه ، فيعضطى حكم المدلس ، وقد احتج به إذا صرح بالتحديث كثير من الحديثين . وقال الذهبي : « ما انفرد به فقيه نكارة فإن في حفظه شيئاً » .

انظر التوسع في ترجمته رسالة المنذري في تعارض الجرح والتعديل ورقة (١٣٣ / ٢ - ١٣٤ / ١) وتهذيب التهذيب ج ٩ ص ٣٨ - ٤٦ وميزان الاعتدال

ج ٣ ص ٤٦٨ - ٤٧٥ وتذكرة الحفاظ ج ١ ص ١٧٢ - ١٧٤ .

(٣) الواو في « والعالم » وقوله « حماد بن سلمة » ليسا في ظ .

مهدي ، وابن المبارك ، ومالك ، والثوري^(١) ، وهما من أقرانه ،
وشعبة ، وهو أسن منه .

وهو ثقة ثقة^(٢) ، من أصاب الناس في السنة ، [ظ - ١٢٠]
ولذلك قال ابن معين : « من ذكره بسوء فاتهمه على الاسلام » .
وأثنى عليه الأئمة ثناء عظيماً .

وفصل القول في رواياته أنه من أثبت الناس في بعض شيوخه
الذين لزمهم كثابت البناني وعلي بن زيد ، ويضطرب في بعضهم
الذين لم يكثر ملازمتهم كثادة وأيوب وغيرهما . وسنذكر ذلك مستوفى
فيا بعد إن شاء الله تعالى^(٣) .

وقد خرج له مسلم الكثير في صحيحه ، واستشهد [ب - ١٤]
به البخاري . وقيل : إنه خرج له حديثاً واحداً في الرقاق .
وأنكر ابن حبان ذلك عليه فقال^(٤) : « لم ينصف من جازب
حديث حماد بن سلمة واحتج بأبي بكر بن عياش في كتابه ، وبابن
أخي الزهري وبعبد الرحمن بن عبد الله بن دينار ، فإن كان تركه
إياه لما كان يخطيء فغيره من أقرانه مثل الثوري وشعبة وذويهما^(٥)
كانوا يخطئون .

(١) « والثوري ومالك » ظ .

(٢) « ثقة » الثانية ليست في ظ و ب . وفي ظ « ثقة يعد من أصلب » فتأمل .

(٣) سبق التعليق على ترجمة حماد بن سلمة في ص ١١٨ . وراجع إحالة الحافظ

الآتية إن شاء الله .

(٤) « وقال » ظ .

(٥) في ظ و ب « وذويهما » .

فان^(١) زعم أن خطاه قد كثر من تَغْيِيرِ حِفْظِهِ ، فقد كان ذلك في أبي بكر بن عياش موجوداً ، وأنتى يبلغ أبو بكر حماد ابن سلمة ؟ في إتقانه ؟ أم في جمعه ؟ أم في علمه ؟ أم في ضبطه ؟ ، ولم يكن من أقران حماد بن سلمة^(٢) بالبصرة مثله في الفضل والدين والنسك والعلم والكتابة والجمع والصلابة في السنة والجمع لأهل البدع ، ولم يكن يثلبه في أيامه إلا معتزلي قنري أو مبتدعي جهمي ، لما كان يُظَاهِرُ من السنن الصحيحة التي تنكرها المعتزلة^(٣) .



قال أبو عيسى رحمه الله :

(وهكذا من تكلم في ابن أبي ليلى ، إنما تكلم فيه من قبل حفظه .
قال علي : قال يحيى بن سعيد^(١) القطان : « روى شعبة عن ابن أبي ليلى عن أخيه عيسى عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبي أيوب عن النبي صلى الله عليه وسلم في العطاس .

(١) « وان » ظ و ب .

(٢) « ابن سلمة » ليس في ظ .

(٣) سبق لنا الجواب عن انتقاد ابن حبان للبخاري في ص ١١٨ تعليقا ، وانظر عتذار الحافظ أبي الفضل بن طاهر المقدسي في تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٢٩٧ .

(٤) « ابن سعيد » ليس في ظ ه ب .

قال يحيى : ثم لقيت ابن أبي ليلى فحدثنا عن أخيه عيسى عن
عبد الرحمن بن أبي ليلى عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم ،
قال أبو عيسى : وُروى عن ابن أبي ليلى نحو هذا غير شيء ،
وكان يروي الشيء مرة هكذا ومرة هكذا بغير الإسناد ، وإنما جاء
هذا من قبيل حفظه ، لأن أكثر مَنْ مضى من أهل العلم كانوا لا يكتبون ،
ومن كتب منهم إنما كان ^(١) يكتب بعد السماع .

قال : ^(٢) وسمعت أحمد بن الحسن يقول : سمعت أحمد بن حنبل
يقول : « ابن أبي ليلى لا يُحتجُّ به » .

قال أبو عيسى : وكذلك من تكلم من أهل العلم في مجالس سعيد
[آ - ٢٨] وعبد الله بن لهيعة وغيرهما ، إنما تكلموا فيهم من قبل
حفظهم وكثرة خطئهم ، وقد روى عنهم غير واحد من الأئمة .

فإذا انفرد واحد من هؤلاء بحديث - ولم يتابع عليه - لم يُحتجَّ
به ، كما قال أحمد بن حنبل : « ابن أبي ليلى لا يحتج به » ، إنما عني إذا
انفرد بالشيء ، وأشد ما يكون في هذا إذا لم يحفظ الإسناد . فزاد في
الإسناد أو نقص ، أو غير الإسناد ، أو جاء بما يتغير فيه المعنى .

(١) « منهم » ليس في ظ و ب . وقوله « كان » ليس في ب .

(٢) « قال و » ليس في ظ .

أما ابن أبي ليلى (١) :

- فهو محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى (٢) - قاضي الكوفة ، [و] كان من جاتة الفقهاء المعتبرين ، وله حديث كثير ، وهو صدوق ، لا يثبتهم بتعمد الكذب ، ولكنه كان سيء الحفظ جداً .

قال أبو داود الطيالسي : قال شعبة : « مارأيت أحداً أسوأ حفظاً من ابن أبي ليلى » .

وقال النضر بن شميل (٣) : قال شعبة : « أفادني محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى أحاديث فإذا هي مقلوبة » .

(٤) قال علي بن المديني سمعت يحيى يقول : « كان ابن أبي ليلى سيء الحفظ » . وقال أحمد : « هو مضطرب الحديث جداً سيء الحفظ » ، وقال : « لا يحتج بحديثه » .

وذكر إبراهيم بن سعيد عن يحيى (٥) بن معين : قال : « كان يحيى بن سعيد لا يحدث عن ابن أبي ليلى ما روى عن عطاء » . قال ابن معين : « ابن أبي ليلى ضعيف في روايته » . قال إبراهيم : « وكان أحمد بن حنبل لا يحدث عنه » .

(١) محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، صدوق ، فقيه ، إمام ، سيء الحفظ ، روى له الأربعة ، مات سنة ١٤٨ .

(٢) ما بين المعترضين سقط من ب .

(٣) « اسماعيل » ب ، وهو تصحيف .

(٤) الواو من ظ و ب .

(٥) « يحيى » زيادة من ظ .

وقال أحمد بن حفص السعدي^(١) عن أحمد بن حنبل : « ابن أبي ليلى ضعيف ، وعن عطاء أكثره خطأ » .
 وقال العجلي : « كان صدوقاً جازئ الحديث » .
 وأما حديث العطاس الذي ذكر الترمذي ان ابن أبي ليلى اضطرب فيه - فقد أخرجه الترمذي أيضاً في كتاب^(٢) الأدب : في باب كيف يُشَمَّتُ العطاس ، وسبق الكلام عليه هناك^(٣) مُستوفى^(٤) .
 وذكر الترمذي أنه يروى عن ابن أبي ليلى نحو هذا غير شيء ،

(١) « السعدي » ليس في ظ .

(٢) (باب) ظ و ب . وفي ب « كيفية تسميت » .

(٣) « هناك » ليس في ظ و ب .

(٤) الحديث أخرجه الترمذي في الأدب ج ٥ ص ٨٢ (باب كيف تسميت العطاس) . من طريق ابن أبي ليلى عن أبي أيوب ، ثم أخرجه من طريقه أيضاً عن علي . فأوضح بذلك اضطراب ابن أبي ليلى في الحديث . ولفظ الحديث : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله على كل حال . وليقل الذي يرد عليه : يرحمك الله . وليقل هو : هديكم الله ويصلح بالكم » . وأخرجه الدارمي ج ٢ ص ٢٨٣ من طريق ابن أبي ليلى عن أبي أيوب .

وأخرج البخاري في آخر الأدب ج ٨ ص ٥٠ عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا عطس أحدكم فليقل : الحمد لله ، وليقل له أخوه أو صاحبه : يرحمك الله . فإذا قال له يرحمك الله فليقل : هديكم الله ويصلح بالكم » . ولفظه قريب من حديث الترمذي . وقال البيهقي : « هو أصح شيء ورد في هذا الباب » . انظر تحفة الأحوذني شرح جامع الترمذي ج ٤ ص ٤ .

وهو كما قال . وقد سبق له حديث في أبواب الدعاء في أبواب^(١) الذكر عند الصباح والمساء^(٢) . وسبق له حديث آخر في القنوت في كتاب الصلاة^(٣) ، وحديث آخر في التيمم^(٤) في آخر كتاب

(١) « أبواب » ليس في ظ . وهو أنسب .

(٢) أخرج الترمذي من طريقه عن ابن عباس قال سمعت نبي الله صلى الله عليه وسلم يقول ليلة حين فرغ من صلاته : « اللهم إني أسألك رحمة من عندك تهدي بها قلبي وتجمع بها أمري ٠٠٠ » الحديث ، وهو طويل جداً . (باب منه) اي مايقول إذا قام من الليل ج ٥ ص ٤٨٢ - ٤٨٤ ثم قال : « هذا حديث غريب لانعرفه إلا من حديث ابن أبي ليلى من هذا الوجه . »

(٣) (باب ماجاء في القنوت في صلاة الفجر) ج ٢ ص ٢٥١ ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن البراء بن عازب « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يمت في صلاة الصبح والمغرب » ثم قال : « حديث حسن صحيح » . وهذا ليس من حديث محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، بل هو من حديث والده ، كاهو واضح في بعض نسخ الترمذي حسبما نقله أحمد شاكر . فلهذا الحافظ ابن رجب نظر في نسخة ليس فيها اسم عبد الرحمن ، فتبادر إلى ذهنه أنه محمد . ويؤيد ما ذكرناه أن عمرو بن مرة يروي عن عبد الرحمن ، كما ستراه بهـد تملية واحدة .

(٤) بل في (باب الرجل يقرأ القرآن ٠٠٠) ج ١ ص ٢٧٣ - ٢٧٤ بالسند عن الأعمش وابن أبي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن سلمة عن علي قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرئنا القرآن على كل حال مالم يكن جنباً » . ثم قال : « حديث حسن صحيح » . فقد أخرج عنه مقرونًا بالأعمش ، وهو ثقة مدلس ، وصحح الحديث ، لانجبار أحدهما بالآخر . لكن وقع للمحدثين كلام في الحديث من أجل عبد الله بن سلمة ، وقد صححه الترمذي والحاكم (ج ٤ ص ١٠٧) ووافقه الذهبي . وأخرجه أبو داود ج ١ ص ٥٩ والنسائي ج ١ ص ١٤٤ =

= وابن ماجه ج ١ ص ١٩٥ ثلاثهم من طريق شعبة عن عمرو بن مرة ، ليس
عندهم من طريق ابن أبي ليلى .

وانظر في اعلال الحديث مختصر المنذري ج ١ ص ١٥٦ وشرح أخذ شاكر
على الترمذي ج ١ ص ٢٧٤ - ٢٧٦ .

(١) وفي الترمذي من طريق ابن أبي ليلى أحاديث أخرى لم
يذكرها الحافظ .

منها: عقبة بن خالد عن ابن أبي ليلى عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن
أبي ليلى عن عبد الله بن زيد قال : « كان أذان رسول الله صلى الله عليه وسلم
شفعاً شفعاً في الأذان والاقامة » . خالفه شعبة فقال عن عمرو بن مرة عن
عبد الرحمن بن أبي ليلى قال حدثنا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم أن عبد الله
ابن زيد رأى الأذان في المنام ، قال الترمذي : « وهذا أصح من حديث ابن
أبي ليلى » . يعني محمد بن عبد الرحمن في السند الأول . وانظر تعليق أحمد بن
شاکر ففيه فائدة جيدة ج ١ ص ٣٧١ - ٣٧٢ .

ومنها حديثه عن عطية ونافع عن ابن عمر قال : « صليت مع النبي
صلى الله عليه وسلم في الحضر والسفر : فصليت معه في الحضر الظهر أربعاً وبعدها
ركعتين ، وصليت معه في السفر الظهر ركعتين وبعدها ركعتين . . » الحديث .
وقال : « هذا حديث حسن » . وقد أخرج له الترمذي متابعاً عن الحجاج عن عطية
عن ابن عمر ج ٢ ص ٤٣٧ - ٤٣٨ .

ومنها حديثه عن الشعبي قال صلى بنا المغيرة بن شعبة فنهض في الركعتين . .
الحديث في السجود للسهب بعد السلام . وقال : « قد روي من غير وجه عن
المغيرة » . ثم أورد الترمذي الكلام على ابن أبي ليلى من قبل حفظه ج ٢
ص ١٩٨ - ٢٠٠ .

ومنها حديثه عن عطاء عن ابن عباس (يرفع الحديث) : « أنه كان يمسك =

وأما مجالد بن سعيد الهمداني الكوفي^(١):

فليس هو بالحافظ أيضاً قد ضعفه غير واحد :

قال يحيى بن سعيد : « لو شئتُ أن يجعلها لي مجالد^(٢) كلَّسها
عن الشعبي عن مسروق عن عبد الله فعل » ، يشير إلى أنه كان
يقبل التلقين . [ب-١٥] .

عن التلبية في العمرة إذا استلم الحجر . ثم قال « حسن صحيح » . والحديث
أخرجـه أبو داود ج ٢ ص ١٦٣ وقال المنذري في مختصره ج ٢ ص ٣٤٢ :
« وفي إسناده محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وقد تكلم فيه جماعة من الأئمة ،
وقال أبو داود : « رواه عبد الملك بن أبي سليمان وهمام عن عطاء عن ابن عباس
موقوفاً » انتهى .

وفي رأينا انه لا إشكال في صحة هذا الحديث ، لأن الموقوف فيه له حكم
المرفوع ، فكانت رواية الآخرين مقوية للحديث ، فصح تصحيح الترمذي
إياه والله أعلم .

ومن هذا التتبع والاستقراء نجد حكم الترمذي على أحاديث ابن أبي ليلى
أخذاً بالحيطه من جهة حفظه متحريراً . خلافاً لما نسب بعض الأئمة إلى الترمذي
من التساهل ، كما صنع الذهبي في مواضع من ميزان الاعتدال . انظر التوسع في
تبيان ذلك ونقده في بحث دقيق في علل الحديث في كتابنا « الإمام الترمذي
والموازنة بين جامعهم وبين الصحيحين » فصل المكانة العالمية لعمل الترمذي في
صناعة الحديث .

(١) كنيته أبو عمرو ، الهمداني بسكون الميم ، مشهور ، صالح الحديث ،
وقد تغير في آخر عمره ، مات سنة أربع وأربعين ومائة ، حديثه عند مسلم متابعه ،
وأخرج له أصحاب السنن .

(٢) « في نخالد » ب وهو تصحيف ، ثم تكرر تصحيفه فيها .

وضعه أحمد وقال : « كم من أعجوبة مجالد » ، وقال مرة :
« هو يزيد في الأسانيد »^(١) ، وقال مرة : « ليس بشيء » ، يرفع
حديثاً كثيراً لا يرفعه الناس ، وقد احتمله الناس .

وضعه يحيى بن معين وقال : « لا يحتج به » ، وقال مرة :
« صالح » . وقال النسائي : « ليس بالقوي » ، وقال مرة : « ثقة » .
وقال ابن حبان : « يقرب الأسانيد » ، ويرفع المراسيل ، لا يجوز
الاحتجاج به . وقال ابن عدي : « عامة ما يرويه غير محفوظ » .
وقال الدارقطني : « ليس بثقة »^(٢) ، يزيد بن أبي زياد أرجح
منه ، ومجالد لا يعتبر به .

وخرج له مسام مقروناً ، وكان يحيى بن سعيد يحدث عنه .
وحدث ابن مهدي عن رجل عنه .

وأما ابن هبيبة :

فهو عبد الله بن هبيبة بن عثبة : قاضي مصر^(٣) ، وهو كثير
الاضطراب ، وكان يحيى بن سعيد يضعفه ولا يراه شيئاً .

(١) « الاسناد » ط و ب .

(٢) في نسخة الأصل و ب « ينقد » وهو تصحيف .

(٣) عبد الله بن هبيبة بفتح اللام وكسر الهاء ابن عثبة الحضرمي ،
أبو عبد الرحمن المصري ، صدوق ، خلط بعد احتراق كتبه ، ورواية ابن المبارك
وابن وهب عنه أعدل من غيرهما ، وذلك لأنها أخذت من أصوله ، وله في مسلم
بعض شيء مقرون ، مات سنة أربع وسبعين ومائة ، وقد ناف على الثمانين
أم د ت ق .

وقد اختلف الأئمة في أمره :

فمنهم من قال : « حديثه في أول عمره قبل احتراق كتبه أصح » (١) .
وقد سمع منه قبل احتراق كتبه ابن المبارك والمقرئ (٢) ، كذا قال
الفلاس وغيره . وقاله ابن معين في رواية عنه .

ومنهم من قال : « حديثه في عمره كله واحد ، وهو ضعيف » ،
وهو المشهور عن يحيى بن معين ، وأنكر أن تكون كتبه احترقت ،
وقال : « لا يحتج به » .

وقال أبو زرعة : « سماع الأوائل والأواخر منه سواء ، إلا أن
ابن وهب وابن المبارك كانا يتبعان أصوله ، وليس من يحتج به » .
وقال ابن مهدي : « ما [آ - ٢٩] أَعْتَدْتُ (٣) بشيء سمعته من
حديث ابن هبة إلا سماع ابن المبارك ونحوه » .

وقال مرة : « لا أحمل (٤) عن ابن هبة [ظ - ١٢١] قليلاً
ولا كثيراً » ، ثم قال : كتب إليّ ابن هبة كتاباً فيه : ثنا عمرو بن
شعيب . قال عبد الرحمن (٥) : فقرأته على ابن المبارك ، فأخرجه
إليّ ابن المبارك من كتابه عن ابن هبة قال : أخبرني اسحاق بن
أبي فروة عن عمرو بن شعيب » .

(١) في ظ « صحيح » . (٢) « المقبري » ظ و ب ، تصحيف .

(٣) « ما اعتدت » ظ و ب .

(٤) « أحل » ظ ، وفوقها علامة التضييب ، إشارة لإشكالها ، وهذا من

تحقيق الناسخ .

(٥) هو ابن مهدي الذي يسوق الشارح كلامه .

وقال أحمد : « كان ابن هبة يحدث عن المثني بن الصباح عن عمرو بن شعيب ، وكان بعدُ يحدث بها عن عمرو بن شعيب نفسه .
وقال أيضاً : « ما حديث ابن هبة بحجة ، وإني لأكتب كثيراً بما أكتبُ أعتبرُ به ، وهو يقوي بعضه ببعض » .

وروي عن أحمد أنه قال : « سماع العبادة من ابن هبة عندي صالح : عبد الله بن وهب ، وعبد الله بن يزيد المقرئ ، وعبد الله ابن المبارك » .

وقال الجوزجاني : « لا ينبغي أن يحتج بروايته ولا يُفتدَّ بها » .

وقال ابن حبان : « سبَّرتُ أخباره فرأيتُه يدلُّسُ عن أقوام ضعفاء على أقوام ثقات قد رآهم ، ثم كان ^(١) لا يبالي ، مادفع إليه قرأه ، سواء كان من حديثه أو لم يكن من حديثه ! فوجب ^(٢) التنكب عن رواية المتقدمين عنه قبل احتراق كتبه ، لما فيها من الأخبار المذمومة عن المتروكين ، ووجب ترك الاحتجاج (برواية المتأخرين بعد احتراق كتبه ، كما ^(٣) فيها بما ليس من حديثه) :

ونقل أبو عبيد الآجري عن أبي داود عن أحمد قال : « من كان مثل ابن هبة بمصر في كثرة حديثه وضبطه وإتقانه ؟ ! » ، وكذا نقله النسائي عن أبي داود عن أحمد .

(١) في ب « أقوام ضعفاء بدرام كان » كذا ، وهو تصحيف شنيع وسقط .

(٢) « يوجب » ب ، وهو تصحيف .

(٣) « فما » ظ . وفي ب « رواية المتأخرون . . . ما . » مصحفة تصحيفاً شنيعاً .

وذكر جعفر الثوري عن بعض أصحابه عن قتيبة قال : قال لي^(١) أحمد : « أحاديثك عن ابن هبيمة صحاح ! قلت : لأننا كنا نكتب من كتاب عبد الله بن وهب ، ثم نسمعه من ابن هبيمة » .
وقال الثوري : « عند ابن هبيمة الأصول ، وعندنا الفروع » .
وقال : « حَجَجْتُ حَجَجًا لَأَتْلُوَ ابْنَ هَبِيْمَةَ » .
وكان ابن وهب يقول : « حدثني - والله^(٢) - الصادق البار : عبد الله بن هبيمة » .
وأثنى عليه أحمد بن صالح المصري وقال : « هو صحيح^(٣) الكتاب ، فمن ضبط عنه من إملأه من كتابه فحديثه صحيح ، قال وأنا أذهب إلى أنه لا يُتْرَكُ حديثٌ محدث حتى يجتمع أهلِ ضَرِيهِ^(٤) على ترك حديثه » .
قال ابن عدي^(٥) : « هو حسن الحديث يكتب حديثه » .
وقد حدث عنه الثقات : الثوري ، وشعبة ، ومالك ، وعمرو بن الحارث ، والليث بن سعد .
خرج مسلم حديثه مقروناً بعمرو بن الحارث . وأما البخاري والنسائي فإذا ذكرا إسناداً فيه ابن هبيمة وغيره سمياً ذلك الغير ، وكنياً عن اسم ابن هبيمة ولم يسمياه . [ب-١٦] .

(١) « لي » ليس في ظ .

(٢) للقسم « والله » ليس في ظ .

(٣) « صالح » ظ و ب .

(٤) أي بلده .

(٥) في الكامل ورقة ١ / ٢١٢ .

ومن يضطرب في حديثه أيضاً :
شهر بن حوشب^(١) :

وهو يروي المتن الواحد بأسانيد متعددة .

ومنهم : ليث بن أبي سليم^(٢) .

وزيد بن أبي زياد الكوفي^(٣) .

ومنهم : عبد الملك بن عمير^(٤) .

(١) الأشعري الشامي ، قال النووي في شرح مسلم ج ١ ص ٩٣ « ٠٠ وثقه كثيرون من كبار أئمة السلف أو أكثرهم ، فمن وثقه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وآخرون ٠٠ إلا أنه روى أحاديث لم يشركه فيها أحد ٠٠٠ » . وقال الحافظ : « صدوق كثير الأرسال والأوهام ، من الثالثة ، مات سنة اثني عشرة أي ومائة / بخ م عه » .

(٢) ليث بن أبي سليمان اللبني ، جعله مسلم في مقدمة صحيحه من الطبقة الثانية ، وهؤلاء « اسم الستر والصدق وتعاطي العلم يشملهم » كما قال مسلم . مات سنة ثمان وأربعين ومائة / خت م مقروناً عه .

(٣) يزيد بن أبي زياد الكوفي صدوق هم ، وتغير حفظه بأخرة ، فصار يتلقن ، مات سنة ست وثلاثين ومائة / خت م مقروناً عه .

(٤) عبد الملك بن عمير بن سويد اللخمي الكوفي ، ثقة مشهور ، فقيه ، تغير حفظه ، وربما دلّس ، مات سنة ست وثلاثين ومائة ، وله مائة وثلاث سنين / ع . قال الحافظ ابن حجر في هدي الساري « احتج به الجماعة ، وأخرج له الشيخان من رواية القدماء عنه في الاحتجاج ، ومن رواية بعض المتأخرين عنه في المتابعات » انتهى ، وهو يكشف فضل تحري الشيخين على غيرهما .

على أن حديثه مخرج في الصحيحين .
وقال (١) أحمد : « هو مضطرب الحديث جداً ، وهو أشد
اضطراباً من سماك » .

ومن يضطرب في حديثه : سماك (٢) .
وعاصم بن بهدلة (٣) .

وقد ذكر الترمذي أن هؤلاء وأمثالهم من تكلمتم فيه من قبل
حفظه وكثرة خطئه لا يحتج بحديث أحد منهم إذا انفرد ، يعني في
الأحكام الشرعية والأمور العلمية ، وأن أشد ما يكون ذلك إذا اضطرب
أحدهم في الإسناد فزاد فيه أو نقص ، أو غير الإسناد ، أو غير
المتن تغيراً يتغير به المعنى (٤) .

(١) « قال » ظ و ب ، دون عطف .

(٢) هو سماك بن حرب ، أبو المغيرة ، صدوق جليل ، « وروايته عن
عكرمة خاصة مضطربة ، وقد تغير بأخرة فكان ربما يُلَقَّن ، من الرابعة ،
مات سنة ثلاث وعشرين ومائة / ختم ٤٤ » . وانظر فائدة هامة في روايته
في كتابنا الإمام الترمذي ص ١١٩ و ٢٥١ وتدريب الراوي ص ٦٨ .

(٣) هو عاصم بن أبي النجود الأسدي ، « صدوق له أوهام ، حجة في
القراءة ، وحديثه في الصحيحين مقرون ، من السادسة ، مات سنة ثمان وعشرين
ومائة / ع » .

(٤) هذا يؤيد ما سبق أن حققناه في ص ١١٤ من التفصيل بين مراتب مَنْ
تُكلم فيهم بسبب غلظهم ، حيث جعل الشارح هنا من تكلم فيه من قبل حفظه
وكثرة غلظه لا يحتج بحديثه ، وهذا يعني أنه يعتبر به ، ولم يُدْخِلْ في حكمه من
غلب عليه الغفلة والغلط .

ومثال ذلك : حديث واحد رواه ابن هبة فزاد في إسناده على الناس ، ورواه أيضاً [آ - ٣٠] بغير الاسناد الذي رواه به الناس ، ورواه بمعنى غير معنى حديث الناس :

روى الليث بن سعد وعمرو بن الحارث وعبد الحميد بن جعفر كلهم عن يزيد بن أبي حبيب عن عبد الله بن الحارث بن جزم قال : « أنا أول من سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : لا يبول (١) أحدكم مستقبل القبلة . وأنا أول من حدث الناس بذلك » .

وفي رواية الليث بن سعد وغيره عن يزيد [بن أبي حبيب] أنه سمع عبد الله بن الحارث يذكره . ورواه ابن هبة عن يزيد ابن أبي حبيب عن جبلة بن نافع عن عبد الله بن الحارث ، (فزاد في إسناده رجلاً :

ورواه أيضاً عن عبد الله بن الحارث بن (٢) جزم سليمان بن زياد الحضرمي وسهيل بن ثعلبة .

وقد رواه عن سليمان بن زياد غير واحد ، منهم ابن هبة ، وانفرد ابن هبة فرواه عن عبيد الله بن المغيرة عن عبد الله بن الحارث بن جزم قال : « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يبول مستقبل القبلة . وأنا أول من حدث الناس بذلك » . وهذا

(١) « لا يبولن » ظ .

(٢) من قوله « فزاد » إلى « ابن » سقط من ب .

اللفظ خطأً تفرد به ابن لهيعة وخالف رواية الناس كلهم (١) .
وقد روى مسلم في مقدمة كتابه (٢) عن الحسن الحلواني سمعت
يزيد بن هارون ، وذكر زياد بن عيمون فقال : « حلفتُ أن
لا أرويَ عنه شيئاً ، اللهم (٣) فسألتُه عن حديث ، فحدثني به عن
بَكْر المُرزَنيّ ، ثم عدتُ إليه فحدثني به عن مَورق ، ثم عدت
إليه فحدثني به عن الحسن . فكان (٤) ينسبه إلى الكذب . انتهى (٥) .

فاختلاف الرجل الواحد في إسناد :

إن كان متهما (٦) فإنه يُنسَبُ به إلى الكذب .

(١) الحديث أخرجه أحمد في المسند ج ٤ ص ١٩٠ و ١٩١ من أوجه عن
عبد الله بن الحارث ، منها طريق ابن لهيعة عن عبيد الله بن المغيرة ، وليس عند
أحمد ما ذكره الحافظ من العلة ، وهي مخالفة ابن لهيعة للناس .

لكن وقع في المسند في الموضعين «عبد الله بن المغيرة» وهو خطأ والصواب
عبيد الله ، لأنه هو الذي يروي عن عبد الله بن الحارث ، ويروي عنه ابن لهيعة ،
انظر التهذيب ج ٧ ص ٤٩ - ٥٠ .

ولم يخرج الترمذي في جامعه هذا الحديث ، بل ذكره بالإشارة إليه في ج ١
ص ١٣ ، ثم خرج حديث جابر (الرخصة في ذلك) ص ١٥ - ١٦ من إسناده ،
أحدهما من طريق ابن لهيعة ، ثم تكلم عليه وضعف ابن لهيعة . فتنبه .

(٢) ص ١٩ ، وفي السياق تصرف يسير .

(٣) « لفتنة » ب ، وهو تصحيف .

(٤) « وكان » ظ و ب .

(٥) « انتهى » ليس في ظ .

(٦) كذا في ظ و ب أثبتناه لصحته ، وفي الأصل : « في الإسنادان وكان
متهما » ، وفوقها علامة التضييب (ص) ، إشارة إلى أنها هكذا في الأصل ، لكنها
مشكلة . انظر بحث التضييب والضبة في منهج النقد في علوم الحديث ص ٢١١ .

وإن كان سيء الحفظ نُسِبَ به إلى الاضطراب وعدم الضبط .
وإنما 'يُحْتَمَلُ' مثل ذلك عن كثير حديثه وقوي حفظه ،
كالزهري وشعبة ونحوهما (١) .

وقد كان عكرمة 'يُتَمِّمُ' في روايته الحديث عن رجل ثم يروي عن
آخر ، حتى ظهر لهم سعةُ علمه وكثرة حديثه ، ذكر معنى ذلك ابن
هزيمة عن ابن هبيرة وأبي الأسود عن إسماعيل بن عبيد الأنصاري ،
وكان من أصحاب ابن عباس .

م



(١) هذا تنبيه هام من الحافظ ابن رجب - رحمه الله تعالى - يوضح فيه
الفرق بين من يروي الحديث على أكثر من وجه بسبب خلطه أو كذبه ، وبين
من يروي على عدة أوجه مسموعة له ، لسعة حفظه وعلمه . فأردع هذا التحقيق
سويده قلبك ، فإنه عزيز دقيق .

وحاصل المراد أن الراوي إذا روى الحديث بسند ثم رواه من طريق
آخر أو أكثر :

فإن لم يكن من كثير حديثه وقوي حفظه فإن هذا يدل على اضطرابه ،
لسوء حفظه أو لاثامه بالكذب .

وإن كان من الحفاظ المتقنين الذين كثير حديثهم وقوي تمييزهم للأسانيد فإن هذا يقبل
منه ، لأنه يروي الحديث على عدة أوجه مسموعة له عن عدد من الرواة والله أعلم .

* فصل في الرواية بالمعنى *

(قال الترمذي رحمه الله تعالى :

فأما من أقام الإسنادَ وحفظه وغيَّرَ اللفظَ فإن هذا واسع عند أهل العلم ، إذا لم يتغيَّرْ به المعنى .

ثنا محمد بن بشار ثنا عبد الرحمن بن مهدي ثنا معاوية بن صالح عن العلاء بن الحارث عن مكحول عن وائلة بن الأسقع قال : « إذا حدثناكم على المعنى فحسبكم » .

ثنا يحيى بن موسى أنا عبد الرزاق أنا معمر عن أيوب عن محمد بن سيرين قال : « كنت ^(١) اسمع من عشرة اللفظ مختلف والمعنى واحد » .

ثنا أحمد بن منيع ثنا محمد بن عبد الله الأنصاري عن ابن عوف قال : « كان إبراهيم [ظ - ١٢٢] النخعي والحسن والشعبي يأتون بالحديث على المعاني ، وكان القاسم بن محمد ومحمد بن سيرين ورجاء بن حيوة يقيّدون الحديث على حروفه » .

(١) قوله « كنت » سقط من ظ و ب .

ثنا عليُّ بنُ خَشْرَمٍ ثنا حفص بن غياث عن عاصم الأحول قال:
قلت لأبي عثمان النهدي ، إنك تحدثنا بالحديث ، ثم تحدثنا به على غير
ما حدثتتنا^(١) ؟ قال : « عليك بالسماع الأول »

قال : حدثنا الجارود بن معاذ ثنا وكيع عن الربيع بن صبيح عن
الحسن قال : « إذا أصبتَ المعنى أجزأك » .

ثنا علي بن حجر أنا عبد الله^(٢) بن المبارك عن سيف هو ابن
سليمان قال : سمعت مجاهدا يقول : « انقص من الحديث إن شئت
ولا تزد فيه » .

ثنا أبو عمار الحسين بن حريث أنا زيد بن حباب عن رجل قال:
خرج إلينا سفيان الثوري فقال [ب- ١٧] : « إن قلت لكم إني
أحدثتكم كما سمعتُ فلا تصدقوني ، إنما هو المعنى » .

ثنا الحسين بن حريث قال [آ- ٣١] سمعت وكيعاً يقول : « إن
لم يكن المعنى واسعا فقد هلك الناس » .

(١) « حدثتنا به » ب .

(٢) قوله « عبد الله » ليس في ظ و ب .

حديث وائلة [بن الأسقع] الموقوف ذكره البخاري في تاريخه ،
وذكر أن أبا نعيم النخعي رواه عن العلاء^(١) بن كثير عن مكحول عن وائلة
مرفوعاً . قال : « ولا يصح ، والعلاء بن كثير منكر الحديث » .

[و] مقصود الترمذي رحمه الله بهذا الفصل الذي ذكره ههنا أن مَنْ
أقام الأسانيد وحفظها وغيّر المتون تغييراً لا يغيّر المعنى انه حافظ
ثقة يعتبر بحديثه^(٢) . وبني ذلك على أن رواية الحديث بالمعنى
جائزة ، وحكاة عن أهل العلم .

وكلامه يشعر بأنه إجماع ، وليس كذلك ، بل هو قول كثير من
العلماء ، ونص عليه أحمد ، وقال : « مازال الحفاظ يحدّثون بالمعنى » .
وإنما يجوز ذلك لمن هو عالم بلفات العرب ، بصيراً بالمعاني ،
عالمًا^(٣) بما يحيل المعنى وما لا يحيله ، نص على ذلك الشافعي .

وقد روى كثير من الناس الحديث بمعنى فهموه منه فقيروا المعنى ،
مثل ما اختصره بعضهم من حديث عائشة في حيضها في الحج أن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لها وكانت حائضاً : « انقضي رأسك

(١) قوله «العلاء» ليس في ظ . والذي في التاريخ الكبير ج ٣/٢ ص ٥٢٠
قول البخاري « منكر الحديث » فقط . ولم يخرج الحديث هنا ، ولا في
تراجم باقي رجال الاسناد .

(٢) ليس المراد من قوله « يعتبر بحديثه » ما هو مشهور عند المحدثين ، من أنه
يصلح لأن يتقوى بوروده من طريق آخر ، وإنما المراد أنه يحتاج به .
(٣) في ظ « بصير بالمعاني عالم » بالرفع خبران آخران هو . والذي أثبتناه
محاك لكلام الشافعي في الرسالة ، وذلك في أثناء تعريفه للحديث الصحيح
ص ٣٧٠ - ٣٧١ .

وامتشطلي ، وأدخله في أبواب غسل الحيض^(١) . وقد أنكر أحمد ذلك على من فعله لأنه يخل بالمعنى ، فإن هذا لم يؤمر^(٢) به في الغُسل من الحيض عند انقطاعه ، بل في غسل الحائض إذا أرادت الاحرام وهي حائض^(٣) .

وروي بعضهم حديث : « إذا قرأ - يعني الامام - فأنصتوا^(٤) » بما^(٥) فهمه من المعنى ، فقال : « إذا قرأ الامام ولا الضالين فأنصتوا » ، فحملة على فراغه من القراءة لا على شروعه فيها .
وروي بعضهم حديث : « كنا نؤديه على عهد النبي

(١) أخرجه البخاري في أبواب الحيض (باب امتشاط المرأة عند غسلها من الحيض) و (باب نقض المرأة شعرها عند غسل الحيض) ج ١ ص ٦٦ ، وساقه في الموضوعين بتمامه ، ومسلم في الحج (وجوه الاحرام) ج ٤ ص ٢٧ - ٢٨ .

(٢) « يؤمر » ظ .

(٣) اعترض بنحو هذا على البخاري . والجواب ما قاله القسطلاني في إرشاد الساري ج ١ ص ٤٥٥ : « ان نقض شعرها إن كان لغُسل الإحرام وهو سنة ، فلغسل الحيض أولى ، لأنه فرض » انتهى .

والجمهور على أن نقض المرأة شعرها للغسل الواجب سنة وليس بفرض .

(٤) أخرجه أبو داود ج ١ ص ١٦٥ والنسائي ج ٢ ص ١٤١ - ١٤٢ وابن ماجه ج ١ ص ٢٧٦ ، كلهم من حديث أبي هريرة . وقد أعل أبو داود هذه الجملة ، وتعقبه المنذري بثقة راويها ، وأن مسلماً أخرجها في صحيحه في رواية لحديث أبي موسى الأشعري ج ٢ ص ١٥ . وانظر للتوسع نصب الراية ج ٢ ص ١٦ - ١٧ .

(٥) « فما » ظ .

صلى الله عليه وسلم ، يريد زكاة الفطر فصَحَّفَ « نؤديه » فقال :
« نؤرثه »^(١) ، ثم فسره من عنده فقال : يعني الجد^(٢) .
كل هذا تصرف سيء لا يجوز مثله .

فأما الرواية بلفظ آخر لا يختل^(٣) به المعنى فهو الذي ذكر
الترمذي جوازه عند أهل العلم ، وذكره عن ذكره من السلف .
وروي عن الحسن أنه استدل لذلك بأن الله يقص قَصَص التورون
السالفة بغير لغاتها .

وروي قتادة عن زُرَّارَةَ بن أوفى قال : « لقيت عدة من أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم فاختلفوا عَلَيَّ^(٤) في اللفظ ، واجتمعوا
في المعنى » .

وقد^(٥) رويَ إجازةً ذلك أيضاً عن عائشة ، وأبي سعيد
الخدري ، وابن عباس ، وفي أسانيدنا نظر .

وروي معناه عن ابن مسعود وأبي الدرداء وأنس - أنهم كانوا
يحدثون عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم يقولون : « أو نحو
هذا أو شبهه » ، وكان يقول أنس^(٦) : « أو كما قال » .

(١) « نؤديه » ب ، تصحيف .

(٢) الحديث في الصحيحين وغيرهما بلفظ « كنا نخرج زكاة الفطر . . . »
وكانت لفظ « نؤديه » رواه راويده على المعنى، أي نؤدي صاع الطعام، ثم جاء
آخر فصحفه .

(٣) « لا يخل » ظ .

(٤) و (٥) « علي » ، « قد » ، ليسا في ظ و ب .

(٦) « وكان أنس يقول » ظ و ب .

وهو أيضاً قول عمرو بن دينار ، وابن أبي نجيح ، وعمرو بن
مُرَّة ، وجعفر بن محمد ، وحماد بن زيد ، ويحيى بن سعيد ،
وزيد بن هارون ، وابن عيينة ، وأبي زُرعة . وحكي عن
أكثر الفقهاء ، وروى فيه أحاديث مرفوعة لا يصح شيء منها .

وكان ابن عمر رضي الله عنه يشدد في اتباع لفظ الحديث ، وينهى عن
تغيير شيء^(١) منه ، وكذلك محمد بن سيرين ، والقاسم بن محمد ، ورجاء
ابن حيوة . وهو قول مالك في حديث النبي صلى الله عليه وسلم
خاصة ، دون حديث غيره ، وروى عنه أنه قال : « أستحب ذلك » .
وحكى الإمام أحمد عن وكيع أنه كان يحدث على المعنى ، وأن ابن
مهدي كان يتبع الألفاظ ويتعاهدها .

ورخص طائفة في النقص في الحديث للشك فيه ، دون الزيادة ،
منهم : مجاهد ، وابن سيرين . وروى أيضاً عن مالك أنه كان يترك منه
كل ما شك فيه^(٢) .

وقد قال ابن حبان في أوائل كتاب الضعفاء^(٣) : « الثقة الحافظ
إذا حدث من حفظه وليس بفقير لا يجوز عندي الاحتجاج بخبره ،
لأن الحفاظ الذين رايناهم أكثرهم كانوا يحفظون الطرق والأسانيد

(١) « شيء » سقط من ب . وقوله « تغير » كذا في الأصول ، والمراد « تغيير » .
(٢) انظر تخريج ما ذكره الشارح رحمه الله تعالى من الآثار في كتاب الكفاية
ص ١٩٨ - ٢١١ والاماع للفاضل عياض ص ١٧٤ - ١٧٨ ، فقد أتى
الشارح بزبدتها .

(٣) تحت عنوان « الجنس الرابع » ، أي من حديث الثقات ج ١ ص ٧٨ .
وقد نقل الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى الفصل بتمامه .

دون المتون ، ولقد كنا [أ - ٣٢] نجالسهم برهة من دهرنا على
المذاكرة ، ولا أراهم يذكرون من متن الخبر إلا كلمة واحدة يشيرون
إليها .

وما رأيتُ على أديم الأرض مَنْ كان يحسن صناعة السنن ويحفظ
الصحاح بالفاظها ، ويقوم بزيادة كل لفظة زاد في الخبر ثقةً حتى
كان السنن نصب عينيه إلا محمد بن إسحاق بن خزيمة فقط .

فإذا كان الثقة الحافظ لم يكن [ب - ١٨] بفقيه وحدث من
حفظه ربما قلب المتن وغير المعنى ، حتى يُذهِبَ الخبر عن معنى
ما جاء فيه ، ويُقَلِّبُه إلى شيء ليس منه ، وهو لا يعلم . فلا يجوز
عندي الاحتجاج بخبر من هذا نعتُه إلا أن يحدث من كتاب ، أو
يوافق الثقات فيما يرويه ^(١) من متون الأخبار ، . انتهى .

وفيا ذكره نظر ، وما أظنه سبق إليه ، ولو فتِّحَ هذا
الباب لم يُخْتَجَّ بحديث انفرد به عامة حفاظ المحدثين كالأعمش وغيره ،
ولا قائلَ بذلك ^(٢) .

(١) « يروونه » ظ و ب .

(٢) الذي يظهر لي أن كلام ابن حبان موافق لهذا . ومراده بقوله « ليس
بفقيه » المعنى اللغوي أي فاهم للمعنى وما يحيله ، لا الفقه بمعنى استنباط الأحكام ،
بدليل ما أوردته بعد من الصفات ، ويدل له أيضاً تصرف ابن حبان نفسه في تصحيح
الأحاديث ، فقد درج على ما شرطه المحدثون بل تنزّل ، حتى عدوه متساهلاً ،

لكن العجب أن ابن حبان ذكر فصلاً آخر قال فيه : « الفقيه إذا حدث من
حفظه وهو ثقة في روايته لا يجوز عندي الاحتجاج بخبره ، لأنه إذا حدث من
حفظه فالغالب عليه حفظ المتون دون الأسانيد ... » ص ٧٨ - ٧٩ .

اللهم إلا أن يُعْرَفَ من أحد أنه كان لا يقيم متون الأحاديث ،
فَيَتَوَقَّفَ حينئذ فيما انفرد به . فأما مجرد هذا الظن فيمن ظهر حفظه
وإتقانه فلا يكفي في رد حديثه^(٣) . والله أعلم^(١) . [ظ - ١٢٣] .



(١) مسألة الرواية بالمعنى من المسائل الهامة في علوم الحديث دارت حولها مناقشات كثيرة ، انظر للتوسع فيها توجيه النظر للعلامة الشيخ طاهر الجزائري ص ٢٩٨ - ٣١٢ فقد استوفى خلاف المذاهب وأدلتها وناقشها مناقشة قيمة . وقد حققنا البحث فيها من مختلف المصادر مع الاختصار في كتابنا منهج النقد في علوم الحديث ، وأضفنا للبحث دفع ما أثير من شبهات المستشرقين وأعداء المحدثين فأظفروه ص ٢٠١ وما بعدها .

* تفاضل أهل العلم بالحفظ والأتقان *

قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله :

(وإنما تفاضل أهل العلم بالحفظ والأتقان والتثبت عند السماع ، مع أنه لم يسلم من الخطأ والغلط كبيرٌ أحدٌ ^(١) من الأئمة مع حفظهم : حدثنا محمد بن حميد الرازي ثنا جرير عن عمارة بن القعقاع قال قال لي إبراهيم النخعي : « إذا حدثني فحدثني عن أبي زرعة بن عمرو ابن جرير ، فإنه حدثني مرةً بحديث ، ثم سأله بعد ذلك بسنين ^(٢) فلم يخرم منه حرفاً » .

ثنا أبو حفص عمرو بن علي ثنا يحيى بن سعيد القطان عن سفيان عن منصور قال قلت لابراهيم النخعي : « ما لسالم بن أبي الجعد آتم حديثاً منك ؟ » قال : « لأنه كان يكتب » .

حدثنا عبد الجبار بن العلاء ثنا سفيان بن عيينة قال : قال

(١) « كثيراً جداً » ب ، وهو تصحيف .

(٢) « بسنتين » ب .

عبد الملك بن عمير^(١) : « إني لأحدث بالحديث فما أدع منه حرفاً » .
ثنا الحسين^(٢) بن مهدي البصري ثنا عبد الرزاق أنا معمر عن قتادة
قال : « ما سمعت أذناي شيئاً قط إلا وعاه قلبي » .

حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي ثنا سفيان بن عيينة عن عمرو
ابن دينار قال : « ما رأيت أحداً أنصراً للحديث من الزهري » .

أخبرنا^(٣) إبراهيم بن سعيد الجوهري ثنا سفيان بن عيينة قال قال
أيوب السختياني : ما علمت أحداً كان أعلم بحديث أهل المدينة بعد
الزهري من يحيى بن أبي كثير » .

حدثنا محمد بن إسماعيل ثنا سليمان بن حرب ثنا حماد بن زيد قال :
« كان ابن عون يحدث فإذا حدثته عن أيوب بخلافه تركه . فأقول :
قد سمعته ا ، فيقول : إن أيوب أعلمنا بحديث محمد بن سيرين » .

أخبرنا أبو بكر عن علي بن عبد الله قال قلت ليحيى بن سعيد :
« أيهما أثبت : هشام الدستوائي أو مسعر ؟ » قال : « ما رأيت مثل
مسعر ، كان مسعر من أثبت الناس » .

(١) « عمر » ب ، وهو تصحيف .

(٢) « الحسن » ظ ، وهو تصحيف .

(٣) « حدثنا » ظ

حدثنا أبو بكر عبد القدوس بن محمد قال: وثنا^(١) أبو الوليد قال سمعت حماد بن زيد يقول: «ما خالفني شعبة في شيء إلا تركته». قال أبو بكر حدثني^(٢) أبو الوليد قال قال لي حماد بن سلمة: «إن أردت الحديث فعليك بشعبة».

حدثنا عبد بن حميد ثنا أبو داود قال قال شعبة: «مارويت عن رجل حديثاً إلا أتيتُه أكثر [آ- ٣٣] من مرة، والذي رويت عنه عشرة^(٣) أحاديث أتيتُه أكثر من عشر مرار^(٤)، والذي رويت عنه خمسين حديثاً أتيتُه أكثر من خمسين مرّة»، والذي رويت عنه مائة أتيتُه أكثر من مائة مرة^(٥)!! إلا حيّان البارقى، فإني سمعت منه هذه الأحاديث، ثم عدتُ إليه فوجدته^(٦) قد مات».

حدثنا محمد بن إسماعيل ثنا عبد الله بن أبي الأسود أنا ابن مَهْدِي قال سمعت سفیان يقول: «شعبة أمير المؤمنين في الحديث».

حدثنا أبو بكر عن علي بن عبد الله قال سمعت يحيى بن سعيد

(١) و (٢) «وحدثني» ظ .

(٣) «أكثر من عشرة» ظ ، وهو سهو .

(٤) «مرات» وسقط منها ما بين القوسين .

(٥) قوله «مرة» ليس في ب .

(٦) «وجدته» بدون فاء ظ .

يقول : « ليس أحدٌ أحبَّ إليَّ من شعبةَ ، ولا يعدله أحدٌ عندي ،
وإذا خالفه سفيانٌ أخذتُ بقول سفيانٍ » .

قال عليٌّ : قلت ليجبي : « أيهما كان أحفظ للاحاديث الطوال :
سفيانٌ أو شعبةُ ؟ قال : كان شعبةُ أَمْرَ فيها ، قال يجبي : وكان شعبةُ
أعلمَ بالرجالِ فلانٌ عن فلانٍ . وكان ^(١) سفيانٌ صاحبَ أبوابٍ » .

حدثنا أبو عمار الحسينُ بن حُرَيْثٍ قال سمعتُ وكيعاً يقولُ : قال
شعبةٌ : « سفيانُ الثوريُّ أحفظُ مني ، ما حدثني سفيانٌ عن شيخٍ
بشيءٍ فسألتهُ إلا وجدتهُ كما حدثني » .

حدثنا عمرو بن علي قال سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول : « الأئمة
في الحديث [ب - ١٩] أربعة : سفيان الثوري ، ومالك بن أنس ،
والأوزاعي ، وحمام بن زيد » .

قال أبو عيسى : سمعت إسحاق بن موسى الأنصاري قال : سمعت
معن بن عيسى القزاز يقول : « كان مالك بن أنس يُشَدِّدُ في حديثِ
رسول الله صلى الله عليه وسلم في الباء والتاء ونحوهما ^(٢) » .

(١) « كان » ظ .

(٢) من قوله « قال أبو عيسى » إلى هنا ليس في ظ .

أخبرنا أبو موسى ^(١) حدثني إبراهيم بن عبد الله بن قريش
الأنصاري قاضي المدينة قال : « مرَّ مالك بن أنس على أبي حازم وهو
جالسٌ فجازَه ، فقبل له ؟ قال ^(٢) إني لم أجد . وضعا أجلسُ فيه ،
وكرهتُ أن آخذَ ^(٣) حديثَ رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا قائمٌ . »

أخبرنا أبو بكر عن علي بن عبد الله قال قال يحيى بن سعيد :
« مالكٌ عن ^(٤) سعيد بن المسيب أحب إليَّ من سفیان الثوري عن إبراهيم
الذخعي . قال يحيى : ما في القوم أحدٌ أصحَّ حديثاً من مالك بن أنس .
كان مالك إماماً في الحديث . »

سمعتُ أحمد بن الحسن يقول سمعتُ أحمد بن حنبل يقول :
« ما رأيتُ بعينيَّ مثل يحيى بن سعيد القطان . »

قال أحمد بن الحسن : « وسئل أحمد بن حنبل عن وكيع وعبد الرحمن
ابن مهدي ؟ » قال أحمد : « وكيع أكبر في القلب ، وعبد الرحمن
إمام . »

(١) « سمعت إسحاق بن موسى ، ظ . خطأ . »

(٢) « فقال ، ظ . »

(٣) « أحَدْتُ ، ظ و ب . »

(٤) « عز . سقط من ب . »

سمعت محمد بن عمرو بن نبيهان بن صفوان الثقفي البصري يقول
 سمعت علي بن المديني يقول: «لو حلفت بين الركن والمقام - لحلفت
 أني لم أرَ أحداً أعلم من عبد الرحمن بن مهدي» .

قال أبو عيسى: والكلام في هذا والرواية عن أهل العلم يكثر^(١)،
 وإنما بيننا شيئاً منه على الاختصار ليستدل به على منازل أهل العلم،
 وتفاضل بعضهم على بعض في الحفظ والاتقان، ومن تكلم فيه
 من أهل العلم لأي شيء تكلم فيه .

* أقسام الرواة وأحكامها *

قد ذكرنا فيما تقدم أن الرواة ينقسمون^(٢) أربعة أقسام :

أحدها : من يُكَلِّمُ بالكذب .

والثاني : من لا يُكَلِّمُ لكن الغالب على حديثه الوم والغلط ،
 وأن هذين [ظ - ١٢٤] القسمين يترك تخريج حديثهم إلا مجرد معرفته .

والثالث : من هو صادق ويكثر في حديثه الوم ولا يغلب عليه .
 وقد ذكرنا الاختلاف في الرواية عنه وتركه .

والرابع : الحفَاطُ الذين يَنْدُرُ أو يَمَلُّ الغلَطُ والخطأ في

(١) « تكثر » ظ .

(٢) « ينقسموا » ظ وب ، وهو سهو . انظر ص ٨٧ - ٩٢ - ٩٦ - ١٠٥ .

حديثهم ، وهذا هو القسم المحتج به ^(١) بالاتفاق .
وقد ذكر الترمذي حكم الأقسام [أ - ٣٤] الثلاثة فيما تقدم ،
وذكر هاهنا :

حكم القسم الرابع

وهم الحفاظ المتقنون الذين يقل خطوهم

وذكر أنه لم يسلم من الغلط والخطأ كبيراً أحداً من الأئمة مع
حفظهم ، وهو كما قال .

وقال ابن معين : « من لم يخطيء فهو كذّاب » .

وقال ابن معين ^(٢) : « لست أعجب من يحدث فيخطيء ،

وإنما ^(٣) أعجب من يحدث فيصيب ! » .

وقال ابن المبارك : « ومن ^(٤) يسلم من الوهم ؟ » .

وقد وسمت عائشة جماعة من الصحابة في رواياتهم للحديث ،

وقد جمع بعضهم جزءاً في ذلك ^(٥) .

(١) « بحديثهم » ظ .

(٢) « ابن معين » ليس في ظ .

(٣) « إنما » ظ وب ، بدون واو .

(٤) في ظ « من » بدون واو .

(٥) جمع في ذلك الإمام الزركشي كتابه « الاجابة لايراد مااستدر كنه
عائشة على الصحابة » . وقد طبع بتحقيق العلامة الأستاذ سعيد الأفغاني . ثم
جمع السيوطي كتاب « عين الاصابة » وهو مطبوع في الهند . وتوجد منه
نسخة خطية بدار الكتب الوقفية في حلب .

ووهتم سعيد بن المسيب ابن عباس في قوله : « تزوج النبي صلى الله عليه وسلم ميمونة وهو محرم » (١) .

وقرأت بخط أبي حفص (٢) البرمكي الفقيه الحنبلي : ذكرت لأبي الحسن - يعني الدارقطني - : جاء (٣) عمرو بن يحيى المازني في ذكره الحمار موضع البعير ، في توجه النبي صلى الله عليه وسلم إلى خيبر ، وأن أحدهم يضعفه بذلك . فقال أبو الحسن : « مثل هذا في الصحابة ، قال (٤) : روى رافع بن عمرو المزني قال : « رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب على بغلة بمنى » . وروى الناس كلهم خطبة النبي صلى الله عليه وسلم على ناقة أو حمل ، أفيضعف الصحابي بذلك ! » . انتهى .

وقد ذكر الأئمة لأحمد أن ابن المديني كان يجعل على عمرو بن يحيى ، وذكر له هذا الحديث : أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى على حمار ، وقال : إنما هو على بعير ، فقال أحمد : « هذا سهل » . وقال أحمد : « كان مالك من أثبت الناس ، وكان يخطيء » . وقال : « حماد بن زيد قد أخطأ في غير شيء » .

(١) الحديث متفق عليه : البخاري في الحج (باب تزويج المحرم) ج ٣ ص ١٥ ومسلم في النكاح (تحريم نكاح المحرم) ج ٤ ص ١٣٧ . وأخرج أبو داود ج ٢ ص ١٦٩ قول سعيد بن المسيب « وهم ابن عباس في تزويج ميمونة وهو محرم » .

(٢) في ب « أبي جعفر » .

(٣) بياض في ظ . وفي الهامش « لعله حديث ، أي بدل « جاء » .

(٤) « قال » ليس في ظ .

وقال علي بن المديني : « المحدثون سَحَفُوا وأخطأوا ، ما خلا
أربعة : يزيد بن زُرَيْع ، وابن عَلِيَّة ، وبِشْر بن المَفْضَل ،
وعبد الوارث بن سعيد . »

وقال البرزذهي : « شهدت أبا زرعة ذكر عبد الرحمن بن مهدي
ومدحه وأطنب [ب - ٢٠] في مدحه ، وقال : وم في غير
شيء ، ثم ذكر عدة أسماء صحفها ، وقال : قال (١) : عن مالك عن
عبد الله بن ظالم ، وإنما هو مالك بن ظالم . »

وقال ابن معين : « يحيى بن زكريا بن أبي زائدة كَيْسٌ لا أعلم
أخطأ إلا في حديث واحد . »



(١) « قال » زيادة من ظ .

وقد ذكر الترمذي هنا :

تراجم طائف من اعيان الحفاظ مختصرة

فذكروم ، ونذكر معهم طائفة ممن لم يُسمَّه أيضا ، على وجه الاختصار ، إن شاء الله تعالى :

فمنهم : أبو زُرعة بن عمرو بن جرير :

واسمه : هرم (١) ، وقيل : عبد الرحمن ، قاله ابن معين وغيره ، وقيل : عبد الله ، وقيل : عمرو . وجدّه جرير بن عبد الله البجلي الكوفي . يروي عن جده جرير وعن أبي هريرة ، وروى عنه إبراهيم النخعي وغيره .

قال ابن أبي خيثمة : حدثنا أبي ثنا جرير عن عمارة بن القعقاع قال : قال لي إبراهيم : « حدثني عن أبي زُرعة ، فإني (٢) سألتُه عن حديث ، ثم سألتُه عنه بعد سنتين فما أخزَمَ منه حرفاً » . وخرجه ابن عدي عن الحسين بن يوسف القربيري عن أبي عيسى الترمذي عن ابن حميد كما خرجه الترمذي هنا .

ومنهم : سالم بن أبي الجعد :

واسم أبي الجعد رافع الأشجعي ، مولاهم ، الكوفي ، وهو ثقة متفق على حديثه .

(١) من علماء التابعين « ثقة ، من الثالثة / ع » .

(٢) في ب « قال سألتُه عن حديثه » وهو خطأ .

وكلام منصور الذي خرجه الترمذي خرجه ابن عسدي عن الحسين بن يوسف عن الترمذي ، مع أن بعضهم تكلم في سالم [بن أبي الجعد]^(١) : قال ابن جرير ، ثنا ابن حميد حدثنا جرير عن المغيرة قال : « ثلاثة كانوا لا يعبأون بحديثهم ، فذكر أحدهم سالم بن أبي الجعد »^(٢) .

ومنهم : عبد الملك بن عمير القرشي الكوفي :

يكنى أبا [أ- ٣٥] عمرو ، وهو ثقة متفق على حديثه .
وقد سبق أن أحمد قال : هو كثير الاضطراب ،^(٣) وقدم سماكاً وعاصم بن أبي النجود عليه في الاضطراب ، يعني أنه أكثر منها اضطراباً .

وقال أحمد : حدثنا سفيان سمعت عبد الملك بن عمير يقول :
« والله إنني لأحدث بالحديث وما أدع منه حرفاً » . وخرجه ابن عدي عن الحسين بن يوسف^(٤) عن الترمذي كما خرجه هنا .
وقال ابن أبي حاتم : ثنا صالح بن أحمد ثنا علي بن المديني

(١) « ابن أبي الجعد » زيادة من ظ و ب .

(٢) سالم بن أبي الجعد : « ثقة » وكان يرسل كثيراً ، من الثالثة ، مات سنة سبع أو ثمان وتسعين ، وقيل مائة ، أو بعد ذلك ، ولم يثبت أنه جاوز المائة / ع . وفي هذا تفسير أنه لا يعبأ بحديثه ، أي أنه يرسله ، ولا يسنده عن سمعه منه ، وليس هذا جرحاً في الراوي ، وإن كان ربما يؤدي إلى تضييع المتن المروي .

(٣) من هنا إلى قوله « اضطراباً » ليس في ظ . وانظر ص ١٤٠-١٤١ .

(٤) في الأصل « يوسف بن الحسين » وهو سهو قلم .

قال سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول : « كان سفيان يعجب من حفظ عبد الملك ! ، قال صالح : قلت لأبي : هو عبد الملك بن عمير ؟ قال : نعم ، قال ابن أبي حاتم : فذكرته لأبي ؟ قال : « هذا وهم ! إنما هو عبد الملك بن أبي سليمان ، وعبد الملك بن عمير لم يوصف بالحفظ ، » (١) .

ومنها : قتادة بن دعامة :

السدوسي ، البصري ، يكنى أبا الخطاب .
أحد الأئمة الأعلام ، والحفاظ ، والثقات (٢) المتفق على صحة حديثهم ، وإليه المنتهى في الحفظ والإتقان .

قال أبو هادى : عن غالب (٣) عن بكر بن عبد الله المزني : « من سره أن ينظر إلى أحفظ من أدركنا في زمانه ، وأجدر أن يؤدي الحديث كما سمعه - فليُنظر إلى قتادة ! ما رأيتُ الذي هو أحفظ منه ، ولا أجدر أن يؤدي الحديث كما سمعه » .

وقال الصنعقي بن حزن : ثنا زيد أبو عبد الواحد قال سمعت سعيد بن المسيب يقول : « ما أتاني عراقي أحفظ من قتادة » .
وروى عبد الرزاق عن مهمر أن ابن سيرين قال في منام قص عليه فعبّره ، فقال : « قتادة أحفظ الناس » .

(١) الجرح والتعديل ج ٢ / ٢ / ص ٣٦٠ . وما ذكره أبو حاتم أن ثناء سفيان إنما هو لعبد الملك بن أبي سليمان صحيح ، وستأتي ترجمته ، إن شاء الله تعالى .
(٢) « والحفاظ الثقات » ظ و ب .
(٣) في ظ و ب « بن غالب » وهو تصحيف . انظر تذكرة الحفاظ ص ١٢٣ .

وقال موسى بن اسماعيل ثنا صاحب لنا عن مطر الوراق قال :
« كان قتادة إذا سمع الحديث حفظه حفظاً ، وكان إذا سمع الحديث
أخذه العويل والزويل (١) حتى يحفظه . »
وقال أحمد : ثنا عبد الرزاق عن معمر قال قال قتادة لسعيد :
« خذ المصحف ، فعرض عليه [ظ - ١٢٥] سورة البقرة فلم يُخطِ
فيها (٢) حرفاً واحداً . فقال : أحكمتُ ؟ قال : نعم ، قال :
« لأننا لصحيفة جابر بن عبد الله أحفظ مني لسورة البقرة ، وكانت
قُرئت عليه . » وبهذا الاسناد عن قتادة قال : « ماقلتُ لأحد
قط : أعدْ عليّ ، » .

وقال أبو داود الطيالسي : « ذكر سفيانُ لشعبة (٣) حديثاً
لقتادة ، فقال سفيان : وكان في الدنيا مثلُ قتادة ! » (٤) .

ومنهم : محمد بن مسلم بن شهاب الزهري :

القرشي ، يكنى أبا بكر ، أحد الأئمة الأعلام الحفاظ الأثبات (٥) ، وكان

(١) أي القلق والانعراج ، بحيث لا يستقر حتى يحفظه .

(٢) « فيه » ب .

(٣) « لسعيد » ب . وفي التهذيب : ٨ : ٣٥٣ : « قال شعبة حدثت سفيان
بحديث عن قتادة . . . فتأمل . »

(٤) كان قتادة رأس الطبقة الرابعة ، وقد نسب اليه القول بالقدراي الاعتزال ،
لكن لم يثبت عنه . مات سنة بضع عشرة ومائة ، ويقال إنه ولد أكمه . روى
له الجماعة . وكان من أعلام التابعين في التفسير ، وينسب اليه تفسير للقرآن
الكريم . انظر هدية العارفين في أسماء المؤلفين ج ١ ص ٨٣٤ .

(٥) الزهري « أعلم الحفاظ » كما قال الذهبي ، ولد سنة خمسين « متفق على جلالته
وإتقانه » مات سنة خمس وعشرين - أي ومائة - وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين /ع .

يقال : « إنه أعلم [ب - ٢١] الناس بكل فن » .

قال ابن أبي خيثمة : حدثنا أبو سامة التبوذي ثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار قال : « جالستُ جابر بن عبد الله ، وابن عمر ، وابن عباس ، وابن الزبير ، فلم أر أحداً أنسق للحديث من الزهري . »
وقال أحمد بن حنبل : قيل لسفيان - يعني ابن عيينة - قال عمرو بن دينار : « أرايتُ أحداً أبصر بالحديث من الزهري ؟ » قال : « نعم » .

وروى ابن عدي باسناده عن الليث قال : كان ابن شهاب يقول : « ما استودعتُ قلبي شيئاً قط فنسيته » .

وعن عمر بن عبد العزيز قال : « مارأيت أحداً أحسن سؤلاً للحديث - إذا حدث - من الزهري » .

وعن أيوب السخيتاني قال : « مارأيت أعلم من الزهري ! قيل له : ولا الحسن ؟ ! قال : مارأيتُ أعلم من الزهري ! » .

وقال عبد الرحمن بن إسحاق عن [أ - ٣٦] الزهري : « ما استعدتُ حديثاً قط ، ولا شككت في حديث قط ، إلا حديثاً واحداً ، فإذا هو كما حفظت » .

وقال أحمد : « الزهري أحسن حديثاً وأجود الناس إسناداً » .
وكان عمر بن عبد العزيز يقول : « لم يبق أحد أعلم بسنة ماضية منه » . وكذا قال مكحول .

وقال الثوري : « مات الزهري يوم مات وما أحد أعلم بالسنة منه » .

وقال هشام بن عمار أخبرنا الوليد عن سعيد « أن هشام بن

عبد الملك سأل الزهري أن يملي على بعض ولده شيئاً من الحديث ؟
 فدعا بكتاب فأملى عليه أربعاً حديثاً ، فخرج الزهري من عند
 هشام ، فقال : أين أنتم يا أصحاب الحديث ؟ فحدثهم بتلك الأربعاً .
 ثم لقي هشاماً بعد شهر أو نحوه ، فقال للزهري : إن ذلك الكتاب قد
 ضاع ، فقال : لا عليك ، فدعا بكتاب فأملأها عليه ، ثم قابل
 هشام بالكتاب الأول فما غادر حرفاً واحداً ! ، .
 و^(١)قال أبو حاتم الرازي : « أثبت أصحاب أنس الزهري ، ثم
 قتادة ، ثم ثابت البناني ، .

ومنهم : يحيى بن أبي كثير الطائي^(٢) :

يكنى أبا نصر ، من أهل اليمامة ، واسم أبي كثير صالح بن
 المتوكل ، كان أحد الأئمة الربانيين ، والحفاظ المتقين .
 قال أيوب : « ما بقي على وجه الأرض مثل يحيى بن أبي كثير » .
 وذكر ابن المديني أنه سمع يحيى بن سعيد يقول قال شعبة :
 « حديث يحيى بن أبي كثير أحسن من حديث الزهري » .
 وروى عبد الرحمن بن الحكم بن بشير قال : « كان شعبة يقدم
 يحيى بن أبي كثير على الزهري » . والحكاية التي ذكرها الترمذي

(١) الواو من ظ . وهذه العبارة في الجرح والتعديل ج ١/١ ص ٤٤٩ وانظر
 ج ٤ / ١ / ص ٧٤ ، وفيها : « أثبت أصحاب أنس الزهري » .
 (٢) الطائي ، مولاهم ، اليامي ، أحد الأعلام الحفاظ ، « ثقة ثبت » لكنه
 يدلس ويرسل ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة / ع » .

عن أيوب بن خرقان بن عدي عن الحسين بن يوسف عن الترمذي ،
وكان يحيى بن أبي كثير يرسل .

وضمف يحيى بن سعيد مرسلته وقال : « هي شبه الريح » .
وقال أحمد : « لا تعجبني مراسيله ، لأنه قد روى عن رجال
صغار ضعاف » .

و^(١) يحيى ابن أبي كثير كلام حسن في علم المعارف والمحبة
والخشية والخاوف .

ومهم : أيوب بن أبي تيمية السخثياني :

البصري^(٢) يكنى^(٣) أبا بكر ، واسم أبيه كيسان . أحد الأئمة
الأعلام الربانيين الحفاظ الأثبات .

وكان شعبة يقول : « حدثنا أيوب السخثياني وكان سيد الفقهاء » .
وقال أبو خشينة : « سألت محمد بن سيرين من حديثك
بعديث كذا وكذا ؟ قال : حدثني الثبت الثبت أيوب » .
وحدث عنه مالك بن أنس ، و^(٤) قال : « ما حدثكم عن أحد
إلا وأيوب أفضل منه » . ورؤي عن شعبة^(٥) مثله .

(١) الواو ليست في ظ ، وفي ب « ويحيى » بسقوط اللام .

(٢) جهيبذ العلماء « ثقة ثبت حجة ، من كبار الفقهاء العباد ، من الخامسة ،
مات سنة إحدى وثلاثين - ومائة - ، وله خمس وستون / ع » .

(٣) « يسمي » ظ ، وهو سهو .

(٤) في ظ وب « وحدث مالك بن أنس قال » لكن في ب « وقال » .

(٥) « سعيد » ظ ، وفي ب « وأيوب أفضل » وعن شعبة .

وعن هشام بن عروة قال : « ما قدم علينا أحد من أهل العراق
أفضل من أيوب السختياني ^(١) ومِسْعَر » .

وقال ابن أبي مليكة : « أيوب ما بالمشرق مثله ! » .

وقال عبد الوهاب الثقفي سمعت ابن عون يقول : « عليكم
بأيوب فإنه أعلم مني » قال : وسمعت يونس يقول : عليكم بأيوب
فإنه أعلم مني » .

وقال ابن المبارك : « لم أر رجلاً أفضل من أيوب » .

وقال القواريري سمعت حماد بن زيد يقول : « سمعت أيوب
ويحيى بن عتيق وهشاماً يتذاكرون حديثاً محمداً يعني ^(٢) ابن
سيرين ، فذكروا حديثاً ، فقال أيوب : هو كذا ، فخالفه هشام ،
ويحيى ، ثم لم يقوموا حتى رجما إلى حفظ أيوب ، قال : فأراد أيوب
أن يضع من نفسه فقال : وما الحفظ ؟ وأي شيء [ب - ٢٢]
الحفظ ؟ ! هذا فلان يحفظ . قال حماد : رجل رأيتهُ يُضحكُ
بِهِ » ^(٣) .

وقال ابن معين : « أيوب ثقة ، وهو أثبت من ابن عون ،
وإذا اختلف أيوب وابن عون في الحديث فأيوب أثبت منه » .
وسئل ابن معين عن أحاديث أيوب اختلف ابن علقمة وحماد
ابن زيد ؟ فقال : إن أيوب كان يحفظ ، وربما نسي الشيء » .

(١) « السختياني » ليس في ظ .

(٢) « يعني » ليس في ظ و ب .

(٣) في ظ و ب « منه » .

قال يحيى^(١) : وأخبرني عبد الصمد [٣٧ - أ] ابن عبد الوارث عن أبيه عن أيوب أنه كان إذا قدم البصرة يقول : « خذوها رطبة قبل أن تتغير »^(٢) . ولم يكن يكتب ولا يكتب .

قيل ليحيى : « كان شعبة هم أن يترك حديث أيوب ؟ قال : كان أيوب خيراً من شعبة ، ولكن لحال أنه كان يتحفظ ولم يكن يكتب » .

قال يحيى : « وأيوب ، ويونس^(٣) ، وابن عون^(٤) هؤلاء خيار الناس ، وسليمان التيمي^(٥) أيضاً » .

وذكر ابن مهدي عن حماد بن زيد قال قال لي أيوب : « لقد كنت^(٦) أجمع أن لا أحدث بشيء اختلف علي فيه » .

وقال سلام بن أبي مطيع قال أيوب : « لو كنت كاتباً عن أحد من الناس كتبت عن ابن شهاب » .

(١) « يحيى » ليس في ظ و ب .

(٢) في ب « خذوها رطبة قبل أن يتغير » .

(٣) هو يونس بن عبيد بن دينار الإمام القدوة الحجة الحافظ ، أحد الأئمة الأعلام الورعين ، من الطبقة الخامسة ، مات سنة ١٣٩ ، روى له الجماعة .

(٤) هو عبد الله بن عون الحافظ الإمام شيخ أهل البصرة ثقة ثبت فاضل ، من السادسة ، مات سنة خمسين - ومائة - على الصحيح / ع .

(٥) سليمان بن طرخان التيمي الحافظ الإمام شيخ الاسلام ، لم يكن تيمياً ، بل نزل فيهم « ثقة عابد ، من الرابعة ، مات سنة ثلاث وأربعين - ومائة - وهو ابن سبع وتسعين / ع » .

(٦) « كنت » ليس في ظ .

ومنهم : مسعر بن كدام :

ابن ظهير بن رافع الهلالي الرّؤاسي^(١) . وقيل له : الرّؤاسي
لكبير رأسه ، يُكنى أبا سلمة ، أحد الأئمة الأعادم الكوفيين ،
[ظ-١٢٦] كان هشام بن عروة يقول : « مارأيت بالكوفة مثله » .

وقال ابن عيينة : « مارأيت أفضل من مسعر » ، وقال يحيى
ابن سعيد : « مارأيت مثل مسعر » . وكان ابن عيينة يحدث
عن مسعر ويقول : « كان مسعر من معادن الصدق » .

وقال الثوري : « كنا إذا اختلفنا في شيء سألنا مسعراً عنه » .
وقال إبراهيم بن سعيد الجوهري : « كان شعبة وسفيان إذا
اختلفا قالوا انهما بنا إلى الميزان : مسعر » .

قال ابن المديني قلت ليحيى بن سعيد : « أيما أثبت هشام
الدستواني أو مسعر؟ قال : كان مسعراً أثبت الناس » .

وقال أبو نعيم : « مارأيت أثبت في حديث من مسعر » .
وقال ابن عيينة قالوا للأعمش : « إن مسعراً يشك في الحديث؟
قال : شك مسعر أحب إلي من يقين غيره » .

وروى ابن أبي حاتم^(٢) بإسناده عن شعبة قال : « كنا نسوي
مسعراً المصنف^(٣) ، كأنه يريد إتقانه وضبطه .

(١) مسعر بن كدام الحافظ « ثقة ثبت فاضل ، من السابعة ، مات سنة
ثلاث أو خمس وخمسين - ومائة - ع » .

(٢) في الجرح والتعديل ج ٤ / ١ ص ٣٦٨ ، وانظر قول الشارح « بإسناده » .

(٣) في ب « قال لنا شيخي مسعر المصنف » ؛ وهو تصحيف شنيع .

وكان مسرعاً قانتاً لله ، مخلصاً يبحثب الشهرة ، ويحب الخول .
وقد نسب إلى شيء من الإرجاء ، فتكلم فيسه الثوري وشريك
بمسبب ذلك .

وهمهم : شعبة بن الحجاج بن الورد ،
المتكبي الأزدي الواسطي (١) : 'يكنى أبا بسنظام (٢) ' سكن
البصرة .

وهو أول من وسّع الكلام في الجرح والتعديل واتصال الأسانيد
وانقطاعها ، ونقب عن دقائق علم اللعل . وأئمة هذا الشأن بعده
تسبّع له في هذا العلم .

وقال صالح بن محمد الحافظ : « أول من تكلم في الرجال شعبة
ابن الحجاج ، ثم تبعه يحيى بن سعيد القطان ، ثم تبعه أحمد بن

(١) « الواسطي الأزدي » ظ .

(٢) أمير المؤمنين في الحديث ، حافظ متقن ، عابد ، من السابعة ، مات
سنة ستين ومائة / ع .

وقول الحافظ ابن رجب : « وهو أول من وسع الكلام في الجرح والتعديل . . »
في غاية الجودة والفائدة ، يوضح ان إطلاق أولية الكلام في الرجال على شعبة ،
كما وقع في عبارات بعضهم مقيد بما ذكره الحافظ هنا . وأن البحث عن هذه
الأشياء قد سبق به شعبة ، منذ عصر الصحابة كما بيناه من قبل في ص ٥٢ . وفي
كتاب منهج النقد في علوم الحديث ص ٤٨ .

ومن آثار شعبة : تفسير القرآن الكريم ، وكتاب في غريب الحديث .
وانظر للتوسع في مناقب شعبة ، وتخريج أقوال العلماء فيه مقدمة الجرح
والتعديل فقد توسع كثيراً ص ١٢٦ - ١٢٦ .

حنبل ويحيى بن معين ، (١) .

وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه : « كان شعبة أمة (٢) وحده في هذا الشأن » يعني في الرجال ، وبصره بالحديث ، وثبته وتنقيته لرجال (٣) :

وقال عبد الله بن إدريس : « كان شعبة قبان المحدثين » .

وقال حماد بن زيد قال لنا أيوب : « الآن يقدم عليكم رجل من أهل واسط هو فارس في الحديث فنحنوا عنه . قال حماد : فلما قدم شعبة أخذتُ عنه » .

وقال أبو الوليد الطيالسي قال لي حماد بن سلمة : « إذا أردت الحديث فالزم شعبة » .

قال أبو الوليد وسمعت حماد بن زيد يقول : « لأبالي من خالفني إذا وافقني شعبة ، لأن شعبة كان لا يرضى أن يسمع الحديث مرة . إذا خالفني شعبة في شيء تركته » .

وكان الثوري يقول : « شعبة أمير المؤمنين في الحديث ، وكان يقول : أستاذنا شعبة » .

قال الشافعي : « لولا شعبة ما عرف الحديث بالمراق » .

وقال أحمد : « شعبة أثبت [أ - ٣٨] في الحكم من الأعمش ،

(١) « يحيى بن معين وأحمد بن حنبل » ظ و ب ، وكذا في الأصل لكن فوقه علامة التدوير .

(٢) « آية » ب .

(٣) « بصره في الحديث » ب . « وتنقية الرجال » ظ و ب .

وأعلمُ بحديث الحَكَم ، ولولا شعبة ذهب حديث الحَكَم . وشعبة أحسنُ حديثاً من الثوري ، لم يكن في زمان شعبة مثله في الحديث ، ولا أحسن حديثاً منه ، قَسِمَ له من هذا حظ^(١) ، وروى عن ثلاثين رجلاً من أهل الكوفة لم يرو عنهم سفيان .

وقال أحمد أيضاً : « كان شعبة أثبت من سفيان ، وأنقى^(٢) [ب - ٢٣] رجالاً » ؛ وقال مرة : « شعبة أنبل رجالاً وأنقى حديثاً . يعني من سفيان . »

وقال علي بن المديني سمعت يحيى بن سعيد يقول : « كان شعبة أعلم بالرجال فلان عن فلان^(٣) كذا وكذا . وكان سفيان صاحب أبواب . قال : وكان شعبة أَمْرًا في الأحاديث الطوال ، يعني أسرد لها^(٤) . »

وقال أبو داود : « لما مات شعبة ، قال سفيان : مات الحديث ! قيل له : هو أحسن حديثاً من سفيان ؟ قال : ليس في الدنيا أحسن حديثاً من شعبة ومالك على القلة^(٥) ، والزهري أحسن الناس حديثاً ، وشعبة يخطيء فيما لا يضره ، ولا يعاب عليه - يعني في الأسماء . »

(١) التنكير في قوله « حظ » للتفخيم ، أي قسم له حظ كبير وأعطى موهبة عظيمة .

(٢) « وأنقى » ب. تصحيف . وفيها أيضاً « أنبد » موضع « أنبل » ، الآتي .

(٣) « عن فلان عن فلان » ب .

(٤) في ظ : « الطوال يعني السرد لها » .

(٥) في التهذيب ج ٤ ص ٣٤٥ : « على قلته » ، وهي أظهر في المراد .

وقال المعجلي : « شعبة ^(١) ثقة ثبت في الحديث ، وكان يخطيء
في أسماء الرجال قليلاً » .

وقال أحمد : « ما أكثر ما يخطيء شعبة في أسامي الرجال » . وقال
أيضاً : « كان شعبة يحفظ ، لم يكتب إلا شيئاً قليلاً ، ربما وهم
في الشيء » .

وقال أحمد : « سنل عفان إيماء أقل خطأ شعبة أو سفيان ؟ »
قال : « شعبة بكثير » .

قال يزيد بن هارون : « لولا أن شعبة أراد الله ما ارتفع مكاننا » .
قال ابن أبي حاتم ^(٢) : « يعني بكلامه في رواية العلم » .

وقال أبو حاتم الرازي ^(٣) : « كان الثوري قد غلب عليه شهوة
الحديث وحفظه ، وكان شعبة أبصر بالحديث وبالرجال ، وكان
الثوري أحفظ ، وكان شعبة بصيراً بالحديث جداً ، فسيما له ، كأنه
خلق لهذا الشأن » .

وقد خرج ابن عدي عن الحسين بن يوسف عن الترمذي عن
عبد بن حميد الحديث الذي خرجه الترمذي ههنا في اختلاف شعبة
إلى شيوخي .

وخرج أيضاً من ^(٤) حديث حماد بن زيد قال : « إذا خالفني

(١) « شعبة » ليس في ظ و ب .

(٢) في مقدمة الجرح والتعديل ص ١٧١ .

(٣) المرجع السابق ص ١٢٨ - ١٢٩ .

(٤) « من » ليس في ظ .

شعبة في الحديث تبعته ! قيل له : ولم ؟ قال : إن شعبة كان يسمع ويعيد وييدي ، وكنت أنا أسمع مرة واحدة .

وقال يعقوب بن شيبة : يقال : « إن شعبة كان إذا لم يسمع الحديث مرتين لم يهتد به ، سمعت سهل بن محمد العسكري أخبرني ابن أخي ابن أبي زائدة عن عمه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة قال : سألت شعبة عن حديث ؟ فلم يحدثني به . وقال لي (١) : لم أسمع إلا مرة ، فلا أحدثك به .

وخرج ابن أبي حاتم (٢) عن أبيه عن أبي الوليد قال : « سألت شعبة عن حديث ؟ فقال : لا أحدثك ، إنني سمعته من ابن نوحون مرة واحدة . »

وقال أبو الوليد (٣) وقال حماد بن زيد : « شعبة كان لا يرضى أن يسمع الحديث مرة ، يعاود صاحبه مراراً ، ونحن كنا إذا سمعنا مرة اجترينا به ، (٤) . »

ومنهم : سفیان بن سعيد بن مسروق الثوري :

- وليس من ثور همدان على الأصح - أبو عبد الله الكوفي ،

(١) قوله « لي » ليس في ظ و ب .

(٢) انظر مقدمة الجرح والتعديل ص ١٦٨

(٣) في ظ : « قال وقال حماد . . . » .

(٤) في ب « أخبرناه » موضع « اجترينا به » وهو تصحيف .

أحد الأئمة المجتهدين ، والعلماء الريانيين ، والحفاظ المبرزين (١) .
وقد قال فيه شعبة ، وابن عيينة ، وأبو عاصم ، وابن معين ،
وغيرهم : « إنه أمير المؤمنين في الحديث » .

وقال ابن المبارك : « ما كتبت عن أحد أفضل منه » (٢) .

وعنه قال : « مارأيت مثل سفيان » .

وعن يونس بن عبيد قال : « مارأيت أفضل من سفيان » .

وقال ورقاء بن عمر : « لم ير سفيان مثل نفسه » .

وقال ابن عيينة : « مارأيت قط (٣) مثله » .

[و] قال عبد الرزاق : سمعت [ظ - ١٢٧] سفيان يقول :

« ما استودعت قلبي شيئاً [قط] فخانني ، وكان شعبة يقول :

« سفيان أحفظ مني ، وإذا خالفني في حديث فالحديث حديثه ! » .

وقال يحيى بن سعيد : « مارأيت أحداً أحفظ من سفيان

[أ - ٣٩] ثم شعبة ، ثم هشيم » .

(١) سفيان الثوري ، الإمام ، شيخ الاسلام ، الفقيه ، أمير المؤمنين في
الحديث ثقة حافظ ، فقيه مجتهد صاحب مذهب ، عابد إمام حجة ، من
رؤوس الطبقة السابعة ، مات سنة احدى وستين ومائة ، وله أربع وستون
سنة / ع .

له : الجامع الكبير ، والجامع الصغير ، والفرائض . انظر معجم المؤلفين
ج ٤ ص ٢٣٤ .

وانظر للتوسع في ترجمته وتخريج أقوال العلماء فيه مقدمة الجرح والتعديل

ص ٥٥ - ١٢٦ .

(٢) « منه » سقط من ظ .

(٣) « قط » ليس في ظ و ب .

وقال محمد بن خالد سمعت يحيى بن سعيد وذكر شعبة وسفيان فقال : « سفيانُ أقلُّ خطأً » ، لأنه يرجع إلى كتاب .

وقال ابن عيينة : « ما بالعراق أحد يحفظ الحديث إلا سفيان » .

وقال أبو داود الطيالسي عن شعبة : « ما حدثني أحد عن شيخ إلا وإذا سألته يعني ذلك الشيخ يأتي بخلاف ما حدث به ، ما خلا سفيان الثوري ، فإنه لم يحدثني عن شيخ إلا وسألته وجدته علي ما قال سفيان » .

وقال أحمد : « سفيان أحفظ للأسناد وأماء الرجال من شعبة » .

وقال إسحاق بن هانيء : « قلت لأحمد : إن اختلف سفيان وشعبة في الحديث فالتقول قول من ؟ » . قال : « سفيان أقل خطأ » ، ويقول [ب - ٢٤] سفيان أخذ ، وقال : « الثوري أعلم بحديث الكوفيين ومشايخهم من الأعمش » . وقال : « علم الناس إنما هو عن شعبة ، وسفيان ، وزائدة ، وزهير ، هؤلاء أثبت الناس وأعلم بالحديث من غيرهم » .

وقال معاوية بن عمرو عن زائدة : « كنا نأتي الأعمش فيحدثنا فيكثر ، ونأتي سفيان الثوري فنذكر له تلك الأحاديث فيقول : ليس هذا من حديث الأعمش ، فنقول : هو حدثنا به الساعة ! فيقول : انهبوا فقولوا له إن شئتم ، فنأتي الأعمش فنخبره بذلك فيقول : صدق سفيان ، ليس هذا ^(١) من حديثنا ! » .

(١) قوله « هذا » ليس في ظ و ب .

وقال أبو حاتم الرازي (١) : « هو إمام أهل العراق ، وأتقن أصحاب أبي إسحاق ، وهو أحفظ من شعبة ، وإذا اختلفت شعبة والثوري فالثوري » .

وقال أبو زرعة : « كان الثوري أحفظ من شعبة في إسناده الحديث ومثته » .

وقال أبو داود : « ليس يختلف سفيان وشعبة في شيء إلا يظفر به سفيان ، وخالفه في أكثر من خمسين حديثاً القول فيها قول سفيان ! » .

قال : وبلغني عن يحيى بن معين أنه قال : « ما خالف أحد سفيان في شيء إلا كان القول قول سفيان » .

وقال وهيب بن خالد : « ما أدرك الناس أحفظاً من سفيان » . قال الأشجعي : « ذهبت مع سفيان إلى هشام بن عروة فجعل سفيان يسأل هشاماً ، وهشام يحدثه ، حتى إذا فرغ قال له (٢) سفيان : أعينها عليك ؟ فأعادها عليه (٣) ! قال : ثم قال هشام لأصحاب الحديث : احفظوا كما حفظ صاحبكم . قالوا : لا نستطيع أن نحفظ كما حفظ ! » .

وذكر المعجلي عن بعض الكوفيين عن شريك قال : « قدم علينا

(١) مقدمة الجرح والتعديل ص ٦٦ ، ولفظه : « سفيان فقيه حافظ زاهد ، إمام أهل العراق . . الخ . . »

(٢) قوله « له » ليس في ب . وفي ظ : « قال سفيان له : » .

(٣) قوله « عليه » ليس في ظ و ب .

سالم الأفلس فاتيته ومعني قرطاس فيه مائة حديث ، فسألته عنها ؟
فحدثني بها وسفيان يسمع ، فلما فرغ^(١) قال لي سفيان : أرني
قرطاسك ، قال : فأعطيته إياه^(٢) فخرقه فرجعت إلى منزلي
فاستلقيت على قفاي فحفظت منها سبعة وتسعين [حديثاً] ، وذهبت
عني ثلاثة ، قال : وحفظها سفيان كلها ! » .

كان سفيان ممروراً ، لا يخالطه شيء من البلغم ، لا يسمع شيئاً إلا
حفظه ، حتى كان يخاف عليه .

وقال يحيى بن سعيد : « سفيان فوق مالك في كل شيء » .

وعن ابن المبارك قال : « لا أعلم على وجه الأرض أعلم من
سفيان ! » . وعنه قال : « ما رأيتُ أحداً خيراً من سفيان ! » .

وعن ابن عيينة قال : « ما رأيت رجلاً أعلم بالحداد والحرام
من سفيان » .

وقال زائدة : « سفيان أعلم الناس في أنفسنا ، وكان يُرى^(٣) أنه
سيد المسلمين ! » .

قال أحمد قال ابن عيينة : « لن ترى بعينك مثل سفيان حتى
تموت ! قال أحمد : هو كما قال » .

قال أحمد : « ما يتقنم سفيان في قلبي أحد » ، ثم قال : أتدري
من الإمام ؟ الإمام سفيان الثوري .

(١) « فلما انتهت » ب .

(٢) « إياه » ليس في ظ و ب .

(٣) في ظ « نرى » .

قال عبد الرحمن بن الحكم بن بشير : « ما سمعت بعد التابيين
بمثل سفیان » .

وقال المشني بن الصباح : « سفیان عالم الأمة وعابدها » .
وفضائله كثيرة جداً ، وهي مذكورة في كتب كثيرة من تصانيف
العلماء . وأفراد أبو الفرج ^(١) ابن الجوزي مناقبه في مجلد .
قال علي بن المديني : « لا أعلم سفیان صحف في شيء قط إلا
في اسم امرأة أبي عبيدة ، وكان يقول : حقيفة » . يعني أن الصواب
حقيفة بالجيم ^(٢) .

وفهم : مالك بن أنس :

ابن أبي عامر الأصبحي ^(٣) ، إمام دار الهجرة ، اجتمع على إمامته ،

(١) « أبو الفرج » ليس في ظ .

(٢) ضبطها ابن عساكر بخطه « حَقْنَةُ » . كذا بهامش الأصل .

(٣) أبو عبد الله الأصبحي : نسبة إلى « ذي أصبح » . وهو الحارث بن
عرف بن مالك من يعرب قحطان ، و « أصبح » صارت قبيلته . قال الحافظ
ابن حجر : « إمام دار الهجرة ، رأس المتقين وكبير المثبتين ، حتى قال البخاري :
أصح الأسانيد كلها : مالك عن نافع عن ابن عمر . من السابعة ، مات سنة
تسع وسبعين (يعني ومائة) وكان مولده سنة ثلاث وتسعين . وقال الواقدي :
بلغ تسعين سنة ع » .

من كتبه : الموطأ ، وهو أول مصنف في الحديث الصحيح ، كما حققناه في كتابنا
منهـج النقد ص ٢٣٢-٢٣٣ . وله أيضاً المدونة في الفقه ، ورسالة إلى
هارون الرشيد .

وانظر للتوسع في ترجمة مالك وتخريج أقوال العلماء فيه مقدمة الجرح والتعديل
ص ١١ - ٣٢ . وترتيب المدارك للقاضي عياض .

وجلالته ، وفضله ، وعلمه .

قال الشافعي : « إذا جاء الأثر فمالك النجم » . وقال أيضاً : « لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز »^(١) ، وقال أيضاً : « كان^(٢) مالك إذا شك في الحديث تركه كله » ، وقال أيضاً : « العلم يدور على مالك ، وابن عيينة [أ - ٤٠] والليث ! » .

وقال ابن مهدي : « ما أقدم على مالك في صحة الحديث أحداً »
وقال يحيى بن سعيد : « ما في القوم أصح حديثاً من مالك ،
يعني بالقوم مالكا ، والثوري ، وابن عيينة »^(٣) .

وقال أحمد : « مالك أصح حديثاً من ابن عيينة » ، قيل له :
فعمر ؟ فقدم عليه مالكا . وسئل أي أصحاب الزهري أثبت ؟
[ب - ٢٥] قال : « مالك أثبت في كل شيء » .

وقال ابن معين : « أثبت أصحاب الزهري مالك ، ثم معمر ، قال :
ومالك أثبت في نافع من أيوب ، وعبيد الله بن عمر ، ولَيْثِ
ابن سعد » .

وقال الفلاس : « أثبت من روى عن الزهري من لا يُخْتَلَفُ
فيه مالك بن أنس » .

قال عبد الله بن أحمد سمعت أبي يقول : « كنت أنا وعلي بن
المديني فذكرنا أثبت مَنْ روى عن الزهري ، فقال علي : سفيان

(١) مقدمة الجرح والتمديد ص ٣٢ .

(٢) قوله « كان » ليس في ظ و ب .

(٣) « وابن عيينة والثوري » ظ .

ابن عيينة ، فقلت أنا : مالك بن أنس . وابن عيينة يخطيء في نحو
من عشرين حديثاً عن الزهري . وقلت : هات ما أخطأ فيه مالك ؟
فجاء بجديتين أو ثلاثة ، قال : فنظرت ما أخطأ فيه سفيان بن عيينة
فإذا هو أكثر من عشرين حديثاً .

وقال أبو حاتم الرازي : « مالك إمام أهل الحجاز ، وهو أثبت
أصحاب الزهري . وإذا خالفوا مالكا^(١) من أهل الحجاز حكم
لمالك ، ومالك نقي الرجال [ظ - ١٢٨] نقي الحديث ، وهو أتقن
حديثاً من الثوري والأوزاعي ، وأقوى في الزهري من ابن عيينة ،
وأقل خطأ منه ، وأقوى من معمر وابن أبي ذئب . »

وقال أحمد : « مالك من أثبت الناس ، ولا تبالي أن لا تسأل عن
رجل روى عنه مالك ، ولا سيما مديني . »

وسئل أحمد عن مالك وابن عيينة في الزهري ؟ قال : « مالك
أثبت مع قلة ما روى . »

وقال : « معمر أحبهم إليّ وأحسنهم^(٢) حديثاً وأصح ، - يعني
أصحاب الزهري - وبعده مالك . »

وسئل أيما أثبت في نافع عبّيد الله أو مالك ؟ قال : « ليس
أحد أثبت في نافع من عبّيد الله ، كذا نقله المروزي عن أحمد . »

(١) كذا في الأصل وب وتقدمة الجرح والتمديد ص ١٧ والجرح والتمديد
ج ٤ / ١ / ٢٠٦ وفي ظ « في أهل . . » .
(٢) « وأحسنهم » ب ، تصحيف . وفي ظ « معنى » بدل يعني ، وفوقها
ضبة .

ونقل ابن هانئ عن أحمد قال : « أوثق أصحاب نافع عندي
أيوب ثم مالك ثم عبيد الله » .

ونقل ابن هانئ عنه أيضاً قال : « ليس أحد في نافع أثبت من
عبيد الله بن عمر ، ولا أصح حديثاً منه » . وهذا كله يخالف
قول ابن معين .

وقد روى ابن أبي حاتم من طريق ابن مهدي ^(١) قال قال
وهيب لمالك : « لم أر أروى عن نافع من عبيد الله بن عمر إن
كان حفظ ، فقال مالك : صدقت ^(٢) . قال وهيب : وقلت : « لم
أر أثبت عن نافع من أيوب ! » ، فضحك مالك ، أي كأنه يريد
مالك ^(٣) نفسه » .

وذكر ابن أبي حاتم بإسناده عن ابن عيينة قال : « ومن
كان أطلباً لحديث نافع وأعلم به من أيوب !؟ » .

وقال ابن المديني : « أثبتهم عندي أيوب » .

وقال يحيى القطان : « ابن جريج أثبت في نافع من مالك » .

قال (يحيى) ^(٤) : « ومرسلات مالك أحب إليّ من مرسلات
الأعمش والتميمي ويحيى بن أبي كثير وأبي إسحاق وابن عيينة

(١) قوله « ابن مهدي » سقط من ب .

(٢) « صدق » ظ و ب .

(٣) قوله « مالك » ليس في ظ و ب .

(٤) قوله « يحيى » ليس في ظ و ب . وانظر كلمته هذه في المراسيل لابن

أبي حاتم الرازي ص ٦ وقارن بالجرح والتعديل ج ٤ / ١ / ص ٢٠٤ .

والثوري .

قال يحيى : « ليس في القوم أصح حديثاً من مالك » .
وهذا معنى ما ذكره الترمذي عن يحيى أنه قال : « مالك عن ابن
المسيب أحب إلي من سفيان عن النخعي » (١) .

وقال النعماني : « أمناءُ الله عز وجل على علم رسول (ص) الله
صلى الله عليه وسلم : شعبةُ بن الحجاج ، ومالك بن أنس ، ويحيى بن
سعيد القطان . قال : والثوري إمام إلا أنه كان يروي عن الضعفاء ،
وكذلك ابن المبارك من أجل أهل زمانه ، إلا أنه يروي عن الضعفاء .
قال : وما أحد عندي بعد التابعين أنبل من مالك ولا أجل ولا
أمن على الحديث ، ثم إليه شعبة في الحديث ، ثم يحيى [بن سعيد]
القطان . ليس بعد التابعين أمن على الحديث (٢) من هؤلاء الثلاثة ،
ولا أقل رواية عن الضعفاء » .

وقال يحيى القطان : « سفيان وشعبة ليس لهما ثالث إلا مالك » .

وقال ابن معين : « مالك أمير المؤمنين في الحديث » .

وقال ابن المديني : « كل مدني لم يحدث عنه مالك - ففي حديثه
[آ - ٤١] شيء ، لا أعلم مالكا ترك إنساناً ، إلا إنساناً في حديثه
شيء » .

(١) أي لأن كلاً منها مرسل ، فتقديم مرسل مالك يدل على أنه أقوى ،
وذلك لما عرف من انتقاء مالك للرجال وتحريره .

(٢) « على رسوله » ظ و ب .

(٣) قوله « ثم إليه شعبة » إلى هنا سقط من ب ، و « ابن سعيد » زيادة من ظ .

ومهمهم : عبد الرحمن بن عمرو بن محمد^(١) الأوزاعي :

أبو عمرو ، إمام أهل الشام ، وأحد الأئمة الأعلام^(٢) .

(١) في ب « أحمد » وهو تصحيف . وتصحف في كتاب الرحلة بتحقيقنا ص ١٦٨ إلى « محمد » تصحيفاً مطبعياً ، فليصحح .

(٢) ولد الإمام الأوزاعي سنة ثمان وثمانين هجرية ، قال الوليد بن مزيد : « ولد ببعلبك ورثي يثيماً فقيراً في حجر أمه ، تعجز الملوك أن تؤدب أولادها أدبه في نفسه » . مما يدل على فضل هذه الأم وأثرها الكبير في ولدها . وقد نقلته بعد ذلك إلى بيروت ، وطلب العلم ، ورحل في الآفاق . وسمع من كبار علماء التابعين ، مثل : عطاء بن أبي رباح ، والقاسم بن محيصة ، وربيعة بن يزيد ، والزهري ، ومحمد بن إبراهيم التيمي ، وخلق . حدث عنه شعبة بن الحجاج ، وعبد الله بن المبارك ، ويحيى القطان ، وخلائق . وحديثه في الكتب الستة محتج به .

كان قائماً بالسنّة ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، أراده عبد الله بن علي ابن عم السفاح العباسي على أن يقول بإباحة دماء بني أمية فأبى ، ولم يخف بطش هذا الجبار وتخويله .

قال الوليد بن مزيد : « ما سمعت منه كلمة فاضلة إلا احتاج مستمعها إلى إثباتها عنه ، ولا رأيته ضاحكاً يقمقه ، ولقد كان إذا أخذ في ذكر المعاد أقول : ترى في المجلس قلب لم يبك ! » .

وكان الأوزاعي من كبار أئمة الفقه المجتهدين ، في عصره ، وكان مذهبه معمولاً به متبعاً . قال الخليلي : « أجاب عن ثمانين ألف مسألة في الفقه من حفظه » .

قال الذهبي : « كان أهل الشام ثم أهل الأندلس على مذهب الأوزاعي مدة من الدهر ثم فني العارفون به ، وبقي منه ما يوجد في كتب الخلاف » .

.....
= وقال السيوطي في « تدريب الراوي » ص ٥١٤ : « من أصحاب المذاهب المتبوعة : الأوزاعي ، وكان له مقلدون بالشام ، نحواً من مائتي سنة ، ومات ببيروت سنة سبع وخمسين ومائة » .

وقد وجدنا مرجعاً لمذهب الأوزاعي غير كتب الخلاف، هو كتاب الجامع للإمام الترمذي ، فإنه يتعرض لذكر مذهب الأوزاعي في سرده لمذاهب العلماء في العمل بالحديث .

وكان الأوزاعي لمكانته ومواهبه الادارية يصلح للخلافة ، كما ذكر الذهبي . وقال أبو إسحاق الفتراري : « لو خُيِّرَتُ هذه الأمة لاخترت لها الاوزاعي » . لكنه لم يتعاط السياسة ، ولا تطلع لمناصب ، بل زهد في الدنيا على الرغم من إقبالها عليه ، وقد طلب للقضاء فامتنع . ولما مات لم يخلف إلا ستة دنانير!! . وكان الأوزاعي صاحب حكم ومآثر ، ومن أقاربه الجامعة :

« عليك بآثار مَنْ سَلَفَ وإن رفضك الناس ، وإياك ورأي الرجال وإن زخرفوه بالقول ، فإن الأمر ينجلي وأنت على طريق مستقيم » أخرجه عنه الخطيب في شرف أصحاب الحديث ص ٧ ومراده بالرأي هنا الرأي المجرد عن دليل شرعي ، المتبع للهوى .

وقال : « خسة كان عليها الصحابة والتابعون : لزوم الجماعة ، واتباع السنة ، وعمارة المساجد ، والتلاوة ، والجهاد » .

وكان يحذر بشدة من الآراء الشاذة لعظيم خطرهما ، ويقول : « مَنْ أخذ بنوادر العلماء خرج من الإسلام » .

وقال الوليد بن مزيد : سمعت الاوزاعي يقول : « كان يقال : ويل للمتفقهين لغير العبادة ، والمستحلين الحرّمات بالشبهات » .

وسئل عن الخشوع في الصلاة فقال : « غض البصر ، وخفض الجناح ، واين القلب ، وهو الحزن » .

ذكر إسماعيل بن عياش أنه سمع الناس سنة أربعين ومائة يقولون : « الأوزاعي اليوم عالم الأمة » .

وقال مالك : « الأوزاعي إمام يقتدى به » . وكان مالك يرجعه على سفيان الثوري وغيره .

وقال عبد الله بن داود الخريزي : « كان الأوزاعي أفضل أهل زمانه » .

قال ابن معين : « الأوزاعي أثبت من سفيان بن عيينة » .

وقال إسحاق بن إبراهيم : « إذا اجتمع سفيان الثوري ومالك ابن أنس والأوزاعي على أمر فهو سنة ، وإن لم يكن [ب - ٢٦] في كتاب ناطق ، فإنهم أئمة » .

وقال الفلاس : « الأئمة خمسة : الأوزاعي بالشام ، والثوري بالكوفة ، ومالك بالحرامين ، وشعبة ، وحامد بن زيد بالبصرة » .

وذكر ابن مهدي : الأئمة أربعة (١) ، ولم يذكر شعبة ، وقد خرج الترمذي ، وروى من غير وجه عن ابن مهدي .

وفي رواية عنه قال : « أئمة الناس في زمانهم أربعة » ، فذكرهم .

= مناقب هذا الإمام كثيرة يمكن دراستها في مجلد كبير ، رحمه الله تعالى ورضي عنه .

انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ ص ١٧٨ - ١٨٣ وتهذيب التهذيب ج ٦ ص ٢٣٨ - ٢٤٢ وغيرهما . انتهى من التعليق على كتاب الرحلة في طلب الحديث ص ١٦٨ - ١٧١ بتصرف .
(١) في ظ « الأربعة » .

وقال ابن مهدي أيضاً : « لم يكن بالشام أعلم بالسنة من الأوزاعي » .

وذكر الوليد بن مسلم عن الأوزاعي قال : « كنا نسمع الحديث فنعرضه على أصحابنا كما نعرض الدرهم الزائف على الصيارفة ، فما عرفوا منه أخذنا ، وما أنكروا منه تركنا » (١) .

ومهم : حماد بن زيد بن درهم :

أبو إسماعيل البصري (٢) أحد الأعلام الأثبات .

قال أحمد : « هو من أئمة المسلمين ، من أهل الدين والاسلام ، وهو أحب إلي من حماد بن سامة ، يعني في صحة الحديث .

وقال ابن مهدي : « لم أر أحداً قط أعلم بالسنة وما يدخل في السنة من حماد بن زيد » . وقال ابن مهدي أيضاً : « ما رأيت أحداً لم يكتب الحديث أحفظاً من حماد بن زيد » .

وقال أيضاً : « ما رأيت بالبصرة أفقه منه » ، ورؤي عنه

(١) من كتب الإمام الأوزاعي : « السنن » في الفقه ، و « المسائل » في الفقه أيضاً ، معجم المؤلفين ج ٥ ص ١٦٣ . وانظر تخريج ما أورده الحافظ ابن رجب من أقوال العلماء في مقدمة الجرح والتعديل ص ١٨٤ - ٢١٩ .

(٢) الأزدي الجهضي « ثقة ثبت فقيه ، قيل إنه كان ضريباً ، ولعله طراً عليه ، لأنه صح أنه كان يكتب ، من كبار الثامنة ، مات سنة تسع وسبعين - ومائة - وله إحدى وثمانون سنة / ع » .

انظر تخريج أقوال العلماء في مقدمة الجرح والتعديل ص ١٧٦ - ١٨٣ .

قال : « ما رأيتُ أعلمَ من حماد بن زيد ولا من سفيان ولا من مالك » .
وسئل وكيع : أيهما أحفظ حماد بن زيد (١) أو ابن سامة ؟ فقال :
« حماد بن زيد ، ما كنا نشبهُ حمادَ بنَ زيد إلا بمسعر » .
وقال الثوري : « هو رجلٌ أهل البصرة » .
قال يحيى بن يحيى : « ما رأيتُ أحداً من الشيوخ أحفظَ من
حماد بن زيد » .
وقال سليمان بن حرب : « سمعتُ حماد بن زيد يحدث بالحديث
فيقول : سمعته منذ خمسين سنة ولم أحدث به قبل اليوم » ، ولم
يكن له كتب إلا كتاب ليحيى بن سعيد الأنصاري » .
وقال يزيد بن زُرَيْع : « حماد بن زيد أثبت في الحديث من
حماد بن سامة » .
وقال ابن معين : « حماد بن زيد أثبت من عبد الوارث وابن
عَلِيَّة والثقفى وابن عيينة » .
وقال أبو الوليد : « يرون أن حماد بن زيد دون شعبة
في الحديث » .
قال أبو زرعة : « حماد بن زيد أثبت من حماد بن سامة بكثير ،
أصح حديثاً وأتقن » .
وقال أحمد : « ما عندي أعلم بحديث أيوب من حماد بن زيد ،
وقد أخطأ في غير شيء » .

(١) من قوله « ولا من سفيان » إلى هنا سقط من ب . وقوله « من مالك » ،
« من » زيادة من ظ . وقوله « فقال » الفاء من ظ و ب .

وقال ابن معين : « ليس أحد أثبت في أيوب من حماد بن زيد » .
 وقال ابن مهدي : « لم يكن عنده كتاب إلا جزء ليعحي بن
 سعيد ، وكان يخلط فيه » .
 وذكر ابن حبان ^(١) وغيره أنه كان ضريراً ، وكان يحفظ
 حديثه كله .

وقال وهب بن جرير : « سألت رجلاً شعبة عن [ظ - ١٢٩]
 حديث من حديث أيوب ؟ فقال له : يا مجنون تسألني عن حديث من
 حديث أيوب ^(٢) ، وحماداً إلى جنبك ؟ ! » .
 وقال سليمان بن حرب : « حماد بن زيد في أيوب أكبر ^(٣) من كل
 من روى عن أيوب » .
 وقال ابن معين : « إذا اختلف إسماعيل ^(٤) بن علقمة وحماد

(١) في ظ و ب « ابن أبي حاتم » وهو خطأ . فلم يذكر ذلك ابن أبي حاتم
 في التقدمة ص ١٧٦ - ١٨٤ ولا في الجرح والتعديل ج ٢ / ٢ / ١٣٧ - ١٣٩ .
 لكن ورد في الجرح والتعديل في أثناء الترجمة ص ١٣٨ قول ابن أبي حاتم :
 محمد بن المنهال الضرير » . وقد سبق في تعليقنا ص ١٨٩ ما يتعلق بقول ابن حبان
 هذا . وفي تهذيب التهذيب ج ٣ ص ١١ : « وقال ابن أبي خيثمة : سألت إنساناً
 عبيد الله بن عمر : كان حماد أمياً ؟ قال : « أنا رأيت يوم مطر ، فرأيت يكتب ،
 ثم ينفخ فيه ليحفظ » . قال - يعني ابن أبي خيثمة : وسمعت يحيى يقول : لم يكن
 أحد يكتب عند أيوب إلا حماد » .

قلت - القائل ابن حجر - : فهذا يدل على أن العمى طرأ عليه » .
 (٢) في ظ « تسأله عن حديث أيوب » .
 (٣) « أكثر » ب ، وهو تصحيف . المقصود التفضيل بالاتقان ، لا بمجرد الكثرة .
 (٤) « إسماعيل » ليس في ظ و ب .

ابن زيد في أيوب كان القول قول حماد . قيل ليحيى : فإن خالفه
سفيان الثوري ؟ قال : فالقول قول حماد بن زيد في [أ - ٤٢]
أيوب . قال يحيى : ومن خالفه من الناس جميعاً ^(١) في أيوب
فالقول قوله .

ولما مات حماد بن زيد قال يزيد بن زريع : « مات سيد
المسلمين ! » .

ومهم : يحيى بن سعيد القطان :

أبو سعيد ^(٢) ، خليفة شعبة والقائم بعده مقامه في هذا العلم ،
وعنه تلقاه أئمة هذا الشأن ، كاحمد وعلي ويحيى ونحوهم .
وقد كان شعبة يحكّمه على نفسه في هذا العلم .

ذكر ابن أبي حاتم عن أبيه عن رُسْتَه الاصبهاني قال سمعت ابن
مهدي يقول : « اختلفوا يوماً عند شعبة ، فقالوا : اجعل بيننا وبينك
حكماً . فقال : قد رضيت بالأحول ، يعني يحيى بن سعيد القطان ،
فجاء يحيى فتحاكّموا إليه ، ففضّل على شعبة ، فقال له شعبة ^(٣) : ومن
يطبق نطقك يا أحول ؟! أو من له مثل نطقك ؟! » .

(١) « جميعها » ظ ، وهو سهو قلم .

(٢) « يحيى بن سعيد بن فرّوخ - بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومة
وسكون الواو ثم معجمة ، التميمي ، أبو سعيد القطان ، البصري ، ثقة متقن
حافظ ، إمام ، قدوة ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثمان وتسعين - ومائة -
وله ثمان وسبعون / ع » . له مصنف في المغازي ، كما في معجم المؤلفين ج ١٣ ص ١٩٩ .
وانظر تخريج أقوال العلماء فيه في مقدمة الجرح والتعديل ص ٢٣٢ - ٢٥١ .
(٣) قوله « شعبة » ليس في ظ .

وقال ابن معين قال لي عبد الرحمن بن مهدي : « لا ترى بعينيك
مثل يحيى بن سعيد القطن أبداً » .

وقال الإمام أحمد : « ما رأينا مثل يحيى بن سعيد في هذا
الشان - يعني في معرفة الحديث ورواته - هو كان صاحب هذا
الشان (١) - وجعل يرفع أمره جداً - » .

وقال أحمد أيضاً : « لم يكن في زمان يحيى القطن مثله ، كان
تعلم من شعبة » .

وسئل أحمد عن يحيى وابن مهدي ووكيع ؟ فقال : « كان يحيى
أبصرهم [ب - ٢٧] بالرجال ، وأنقام حديثاً ، وأظنه قال : وأثبتهم
حديثاً (٢) » .

وقال أيضاً : « لا يقاس بيحيى بن سعيد في العلم أحد » .
وقال أيضاً : « يحيى بن سعيد إليه انتهى في التثبت بالبصرة » .
وقال أيضاً : « مارأيت في الحديث أثبت منه (٣) » .

قال سهل بن صالح (٤) : سألت أحمد بن حنبل ، فقلت : يحيى
القطن وابن المبارك إذا اختلفا في حديث فقول من تقدم ؟ فقال :
« ليس تقدم نحن على يحيى أحداً » .

وقال أبو حاتم الرازي (٥) : « إذا اختلف ابن المبارك ويحيى

(١) من قوله : « يعني » إلى هنا ليس في ظ .

(٢) « حديثاً » زيادة من ظ . وفي ب « حديثاً . وقال له أيضاً » بزيادة
« له » .

(٣) في ظ و ب « مارأيت أثبت في الحديث منه » .

(٤) « ابن صالح » ليس في ظ و ب . وفي ب « سهيل » .

(٥) كما في مقدمة الجرح والتعديل ص ٢٣٤ .

ابن سعيد وسفيان بن عيينة في حديث أخذ بقول يحيى^(١) :
قال ابن المديني : « ما رأيت أحداً أنفع للإسلام وأهله من يحيى
ابن سعيد القطان » .

قال علي^(٢) : سمعت يحيى بن سعيد يقول : « ينبغي لصاحب
الحديث أن يكون ثبت الأخذ ، ويكون^(٣) يفهم ما يُقال له ، ويبصر
الرجال ، ثم يتعاهد ذلك » .

[و] قال البخاري : « أعلم الناس بالثوري يحيى بن سعيد ،
لأنه عرف صحيح حديثه من تدليسه » .

وقال أبو علي الخافظ : حدثنا أبو بكر الواسطي قال سمعت علي
ابن المديني يقول : « شعبة أحفظ الناس للمشايخ ، وسفيان أحفظ
الناس للأبواب ، وابن مهدي أحفظهم ، قال^(٤) : للمشايخ والأبواب ،
ويحيى بن سعيد أعرف بمخارج الأسانيد ، وأعرف بمواضع الطعن
من جميعهم » .

وقال يحيى بن غيلان^(٥) سمعت يحيى بن سعيد يقول :
« ما تركت حديث محمد بن إسحاق إلا لله » .

[و] قال أبو بكر بن خالد : « دخلت على يحيى بن سعيد في

(١) « يحيى بن سعيد » ب .

(٢) قوله « علي » ليس في ب ، وعلي هو ابن المديني .

(٣) « وأن يكون » ظ .

(٤) كذا في ظ و ب . وفي الأصل « أنه قال » وفي هامش الأصل « لعله

ظننت » أي لعله سقط قوله « ظننت » .

(٥) « وعلان » ب . تصحيف .

مرضه فقال لي : يا أبا بكر ما تركت أهل البصرة يتكلمون ؟ قلت :
 يذكرون خيراً ، إلا أنهم يخافون عليك من كلامك في الناس ، فقال :
 « احفظ عني : لأنَّ يكون خصمي في الآخرة »^(١) رجل من عُرُض
 الناس - أحب إليَّ من أن يكون خصمي في الآخرة النبي صلى الله
 عليه وسلم ، يقول : بلغك عني حديث وقع في وهمك أنه عني غير
 صحيح ، يعني^(٢) فلم تنكر^(٣) .

(١) قوله « في الآخرة » ليس في ظ و ب .

(٢) قوله « يعني » ليس في ظ .

(٣) نذكر في ختام الترجمة كلمة قيمة للإمام علي بن المديني ، تدل على مكانة
 يحيى بن سعيد القطان ، كما أن لها فائدة علمية هامة في تاريخ الحديث ، في بيان
 أعظم أعلام الحديث الذين نهضوا بهذا العلم في كل عصر من عصوره الأولى ،
 نذكرها بنصها من مقدمة الجرح والتعديل ص ٢٣٤ - ٢٣٥ (وانظر ص
 ٢٦٤ - ٢٦٥) :

قال ابن أبي حاتم الرازي : « نا محمد بن أحمد بن البراء قال : قال علي بن
 عبد الله بن المديني :

نظرت فإذا الأسناد يدور على ستة : الزهري ، وعمرو بن دينار ، وقتادة ،
 ويحيى بن أبي كثير ، وأبي إسحاق - يعني الهمداني - وسليمان الأعمش .
 ثم صار علم هؤلاء الستة إلى أصحاب الأصناف :

فمن صنف من أهل الحجاز : مالك بن أنس ، وابن جريج ، ومحمد بن
 إسحاق ، وسفيان بن عيينة .

ومن أهل البصرة : شعبة ، وسعيد بن أبي عروبة ، وحماد بن سلمة ،
 ومعر ، وأبو عوانة .

ومن أهل الكوفة : سفيان الثوري .

=

ومن أهل الشام : الأوزاعي .

ومنهم : عبد الرحمن بن مهدي :

البصري^(١) ، قرين يحيى بن سعيد ، ويكنى أباسعيد أيضاً .
قال حسين بن عروة : « كنا عند حماد بن زيد ، وعنده عبد
الرحمن بن مهدي ، فقال حماد : إن كان أحد يؤتى لهذا الشأن - فهو
هذا الشاب » .

وقال جرير الرازي : « ما رأيتُ مثلَ عبدِ الرحمن بن مهدي » ،
ووصف عنه بصراً بالحديث وحفظاً .

وقال ابن المديني : « كان ابن مهدي أعلم الناس^(٢) » ، قالها مراراً .
وفي رواية عنه قال : « أعلم الناس بالحديث عبد الرحمن بن
مهدي » ، وقال أيضاً : « أعلم الناس بزيد بن ثابت وقوله عشرة ،
وسهام ، [أ - ٤٣] أولهم : سعيد بن المسيب . قال : وكان أعلم
الناس^(٣) بقورهم وحديثهم - ابنُ شهاب ، ثم بعده مالك ، ثم بعد مالك

= ومن أهل واسط : هُشَيْمٌ .

ثم صار علم هؤلاء الاثني عشر إلى ستة : إلى يحيى بن سعيد ، وعبد الرحمن
ابن مهدي ، ووكيع بن الجراح ، ويحيى بن أبي زائدة ، ويحيى بن آدم ،
وعبد الله بن المبارك ، انتهى .

(١) عبد الرحمن بن مهدي بن حسان ، العنبري ، مولاهم ، أبو سعيد ،
البصري ، ثقة ثبت ، حافظ ، عارف بالرجال والحديث ... ، من التاسعة ،
مات سنة ثمان وتسعين - ومائة - وهو ابن ثلاث وسبعين سنة / ع .

انظر تخريج أقوال العلماء في مقدمة الجرح والتعديل ص ٢٥١ - ٢٦٢ .

(٢) « كان للناس » ظ وهو سقط وتحريف ، وسقط قوله « أعلم » من ب .

(٣) قوله « بزيد بن ثابت » إلى هنا سقط من ب .

عبد الرحمن بن مهدي .

وقال أبو حاتم حدثنا محمد بن صفوان قال سمعت ابن المديني يقول : « لو أخذتُ فأخلفتُ بين الركن والمقام ، خلقتُ بالله أني لم أر أحداً قط أعلم بالحديث من عبد الرحمن بن مهدي » .

وقال صالح بن أحمد بن حنبل قات لأبي : « أيما أثبت عندك عبد الرحمن بن مهدي أو وكيع ؟ » ، قال : « عبد الرحمن أقل سقطاً من وكيع في سفيان ، قد خالفه وكيع في ستين حديثاً من حديث سفيان ، وكان عبد الرحمن يجيء بها على ألفاظها ، وكان لعبد الرحمن توقّ حسن » .

وقال محمد بن أبي بكر المقدّمي : « ما رأيت أحداً أتقن يلا سمع ويلا لم يسمع ^(١) من عبد الرحمن بن مهدي » .

وقال أبو حاتم الرازي : « عبد الرحمن بن مهدي أثبت من يحيى بن سعيد ، وأتقن من وكيع ، وكان عرض حديثه على سفيان الثوري » .

وقال الإمام أحمد أيضاً في ابن مهدي : « رحمه الله ^(٢) . ما كان أشدّ تتبعه للألفاظ وأشدّ توقيه » ، وقال : « كان حافظاً ^(٣) ، وكان يتوقى كثيراً ، كان يجب أن يحدث باللفظ ، قال : وهو إمام من أئمة المسلمين ، وقال : لم يكن بكثير الحديث جداً ، كان الغالب عليه

(١) أي ماتلقاه بالإجازة ونحوها من طرق التحمل .

(٢) في ظ : « وقال الامام أحمد أيضاً فيه ما كان أشد .. » .

(٣) « ضابطاً » ، ظ و ب .

حديث سفيان ، قال : وكان يتوسع في الفقه ، كان فيه أوسع (١) من يحيى ، كان يحيى يميل إلى قول الكوفيين ، وكان عبد الرحمن يذهب إلى بعض مذاهب الحديث وإلى رأي المدنيين ، .
نقل ذلك كله الأثرم عن الإمام (٢) أحمد .

وقال أبو حاتم الرازي : « سئل أحمد عن يحيى ، وعبد الرحمن ، [ظ - ١٣٠] ووكيع ؟ فقال : كان عبد الرحمن أكثرهم حديثاً ، .
وروى الحافظ أبو نعيم بإسناده عن القواريري قال : « كان ابن مهدي يعرف حديثه وحديث غيره . وكان يحيى بن سعيد يعرف حديثه ، [ب - ٢٨] .

وعن حماد بن زيد قال : « لئن عاش ابن مهدي ليخرجن رجل أهل البصرة ، .

وعن حماد أنه سئل عن مسألة ؟ فقال : « مَنْ لهذا إلا ابن مهدي ، فأقبل عبد الرحمن فسأله عن ذلك فأجاب ، فلما قام من عنده قال : هذا سيد أو فتى البصرة منذ ثلاثين سنة أو نحو هذا ، .
وعن القواريري قال : « أملى عليّ عبد الرحمن بن مهدي عشرين ألف حديث حفظاً ، .

وعن أحمد بن حنبل قال : « كان عبد الرحمن بن مهدي خلقاً للحديث ، .
وعن مهنا ، « سألت أحمد أيها أفقه عبد الرحمن أو يحيى ؟ قال : عبد الرحمن ، .

(١) « كان أوسع فيه » ظ و ب .

(٢) قوله « الامام » ليس في ظ و ب .

وعن ابن المديني قال : « كان علمُ عبد الرحمن بن مهدي في الحديث كالسَّحَرِ » .

وقال نعيم بن حماد قلت لابن مهدي : « كيف تعرف صحيح الحديث وسقيمه ؟ قال : كما يعرف الطبيب الجنون » .

وعن ابن نمير قال قال ابن مهدي : « معرفة الحديث إلهام » .
قال ابن نمير : « صدق ، لو قلت له : من أين ؟ لم يكن له جواب » (١) .
وقال ابن مهدي : « لا يجوز أن يكون الرجل إماماً حتى يعلم ما يصح بما لا يصح ، وحتى لا يحتج بكل شيء ، وحتى يعلم مخارج العلم » .

وقال ابن مهدي : « لأن أعرف علة (٢) حديث [واحد] أحب إليّ من أن أستفيد عشرة أحاديث » .

وعنه قال : « لا يكون إماماً في الحديث من يحدث بكل ما سمع ، ولا يكون إماماً في العلم من يحدث عن كل أحد ، ولا يكون إماماً في العلم من يحدث بالشاذ من العلم ، والحفظُ الإتيان » (٣) .

(١) أورد بعض الكتّاب من المصريين هذه الكلمة عن ابن مهدي إيراداً يوهم أن الحكم في الملل ليس له مسوغ في لغة العلم . وقد نهينا على ما يزيد هذا التوهم في تعليقتنا على مطلع القسم الثاني من الكتاب فانظره لزاماً .
(٢) في ظ و ب « علم » ، والمثبت من الأصل ونسخة بهامش ظ .
(٣) في ظ « الحفظ والاتيان » ولعله سهو قلم .

ومنهم ، وكيع بن الجراح :

ابن مَليح بن عَدِيّ بن فرس^(١) ، أبو سفيان الرُّؤاسيّ^(٢) ، الكوفي ، أحد الأئمة الأعلام .

قال أحمد : « مارأيت أحداً أوعى للعلم من وكيع ، ولا أشبهه بأهل النسك » . وقال أيضاً : « كان وكيع حافظاً حافظاً^(٣) وكان أحفظ من ابن مهدي كثيراً كثيراً^(٤) » .

وقال أيضاً : « مارأيت أحداً من [آ - ٤٤] أدركنا كان أحفظ للحديث من وكيع » . وقال أيضاً : « كان وكيع يحفظ عن سفيان وعن المشايخ فلم يكن يصحف » .

وقال أيضاً : « مارأيت أحداً كان أجمع من وكيع » .

قال : وما « كتبت عن أحد أكثر مما كتبت عنه » .

وقال إسحاق بن راهويه : « حفظني وحفظ ابن المبارك تكلف »

(١) « بن فرس » ليس في ب . وفي ظ « بن قريش » .

(٢) « الرؤاسي » بضم الراء ومهزة ثم ميملة ، ثقة حافظ أعابد ، من كبار التاسعة ، مات في آخر سنة ست أو أول سنة سبع وتسعين - ومائة - وله سبعون سنة / ع .

انظر تخريج أقوال العلماء فيه في مقدمة الجرح والتعديل ص ٢١٩ - ٢٣٢ . من كتبه : تفسير القرآن ، والسنن ، والمعرفة ، والتاريخ . الاعلام ج ٩ ص ١٣٥ . وانظر معجم المؤلفين ج ١٣ ص ١٦٦ .

(٣) « حافظاً ضابطاً » ظ و ب . والمثبت من الاصل ، موافق لتقدمة الجرح والتعديل ص ٢٢١ والتهذيب ج ١١ ص ١٢٥ .

(٤) « كذا وكذا » ب ، وهو تصحيف .

وحفظ وكيع أصلي^١ ، قام وكيع يوماً قائماً ووضع يده على الخائط ،
وحدث بسببها^(١) حديث .

وقال بيشر بن السري ، وسهل بن عثمان ، ويحيى بن معين :
« مارأينا أحفظ من وكيع » .

(و) قال إبراهيم بن شماس : « وكيع أحفظ الناس » .

وسئل أحمد عن يحيى وابن مهدي ووكيع ؟ فقال : « كان
وكيع أسردم » .

قال أبو حاتم : « وكيع أحفظ من ابن المبارك » .

وقال يحيى بن يمان : « إن لهذا الحديث رجالاً خلقهم الله منذ
[يوم] خلق السموات والأرض ، وإن وكيعاً منهم » .

وقال حماد بن زيد : « ليس الثوري عننا بأفضل من وكيع » .

وسئل عبد الرحمن : « مَنْ أثبت في الأعمش بعد الثوري ؟

قال (٢) : « ما أعبد بوكيع أحداً ! » ، قال له رجل : يقولون : أبو معاوية ،
فنفر من ذلك ، وقال : أبو معاوية عنده كذا وكذا وهما » .

وقال ابن معين : « وكيع أحب إليّ في سفيان من عبد الرحمن

ابن مهدي ، فذكر ذلك لأبي حاتم وقيل له : أيهما أحب إليك ؟
فقال : عبد الرحمن ثبت ، ووكيع ثقة » .

وظاهر هذا أنه قدم عبد الرحمن على وكيع .

وقال ابن معين : « مارأيت أحفظ من وكيع ! » .

(١) « سببها » ظ ، وهو موافق لتقدمة الجرح والتعديل ص ٢٢١ .

(٢) « فقال » ظ و ب .

وقال أيضاً : « مَنْ فَضَّلَ عبد الرحمن بن مهدي على وكيع لعنه يحيى » .

وعن عبد الرزاق قال : « رأيت الثوري ، وابن عيينة ، ومعمراً ، ومالكا ، ورأيت ، ورأيت (١) ، فما رأيت عينا قط مثل وكيع ! » .
وقال محمد بن عبد الله بن نمير : « وكيع أعلم بالحديث من ابن إدريس . وكانوا إذا رأوا وكيعا سكتوا » يعني للحفظ والإجلال .

★ ★ ★

فهذا ما أشار إليه الترمذي من تراجم بعض أعيان الأئمة الحفاظ المقتدى بهم في هذا العلم . و [قد] ذكر أنه ذكره على وجه الاختصار ، ليُسْتَدَلَّ به على منازلهم ، وتفاوت مراتبهم في الحفاظ .

★ ★ ★

(١) لا يوجد تكرار « ورأيت » في ب .

ونذكر بعض تراجم الأئمة

الذين تكرر ذكركم في هذا الكتاب في أثناء الأبواب
وحكي عنهم الكلام في الجرح والتعديل والعلل ، ولم يذكرهم
ها هنا :

فمنهم: عبد الله بن المبارك:

ابن واضح الخراساني^(١) ، أبو عبد الرحمن ، إمام خراسان ،
الجامع بين الخلال الحسان .
قال ابن عيينة : « كان فقيهاً ، عالماً ، زاهداً ، سخياً ، شجاعاً ،
[ب - ٢٩] شاعراً » .
وقال أحمد^(٢) : « لم يكن في زمن ابن المبارك أطلبّ للعلم منه ،

(١) الامام شيخ الاسلام ، فخر المجاهدين ، قدوة الزاهدين أمير المؤمنين في
الحديث ، « من الثامنة ، مات سنة احدى وثمانين - مائة - وله ثلاث وستون/ع » .
يوجد من كتبه : المسند ، والبر والصلة ، مخطوطان في الظاهرية ، والزهد
مطبوع ، الجهاد ، مطبوع . وذكر له من الكتب : السنن في الفقه ، والتاريخ .
انظر تخريج الآثار عن العلماء فيه في مقدمة الجرح والتعديل ص ٢٦٢-٢٨١ .
(٢) أخرجه عنه الخطيب البغدادي في « الرحلة في طلب الحديث » بنحوه
مختصراً قليلاً ص ٩١ ، وانظر عن رحلاته ص ٩٠ و ١٥٦ من كتاب الرحلة
بتحقيقنا .

رحل إلى اليمن ، وإلى مصر والشام والبصرة والكوفة ، وكان من رواة العلم ، وكان أهل ذلك .

كتب عن الصغار والكبار ، وجمع أمراً عظيماً ، ما كان أحد أقل سقطاً من ابن المبارك . وكان يحدث من حفظه ، لم يكن ينظر في كتاب .

وقال أيضاً : « ما أخرجت خراسان مثل ابن المبارك » .

وعن الثوري قال : « ابن المبارك أعلم أهل المشرق وأهل المغرب » .

وعن ابن عيينة قال : « ابن المبارك عالم المشرق والمغرب وما بينهما » .

وقال ابن مهدي : « ما رأيت مثل ابن المبارك ! » ، فقيل له : ولا سفيان ولا شعبة ؟! فقال : « ولا سفيان ولا شعبة » .

وقال معتمر بن سليمان : « ما رأيت مثل ابن المبارك ، [ظ - ١٣١] نصيبٌ عنده الشيء الذي لا يُصابُ عند أحد » .

وقال أبو الوليد الطيالسي : « ما رأيت أجمع من ابن المبارك » وروى ابن الطباع عن ابن مهدي قال : « الأئمة أربعة : الثوري [أ - ٤٥] ومالك ، وحماد بن زيد ، وابن المبارك » .

وقال أبو إسحاق الفزاري^(١) : « ابن المبارك إمام المسلمين » .

وقال نعيم بن حماد : « قلت لابن مهدي : أيهما أفضل عندك ابن المبارك أو سفيان ؟ قال : ابن المبارك . قلت : إن الناس يخالفونك !

(١) « الفراوي » ب ، وهو تصحيف .

قال : إن الناس لم يجربو ، ما رأيتُ مثل ابن المبارك .

وعنه قال : « ابن المبارك أثبت من الثوري » .

وقال سُنيْد : عن شعيب بن حرب سمعت سفيان الثوري يقول : « لو جهدت جهدي أن أكون في السنَّة ثلاثة أيام على ما عليه ابن المبارك لم أقدر عليه ! » .

وقال ابن عيينة : « لا ترى عينك ^(١) مثل ابن المبارك » .

وسئل ابن معين : من أثبت في حيوة ^(٢) ، ابن المبارك أو ابن وهب ؟ قال : « ابن المبارك أثبت منه - يعني ابن وهب - في جميع ما يروي ، ثم قال : ابن المبارك بآبة يحيى بن سعيد القطان ، يعني أنه يشبهه ^(٣) » .

وقال أسود بن سالم : « كان ابن المبارك إماماً يُقتدى به ، كان من أثبت الناس في السنَّة . إذا رأيت رجلاً يغمز ^(٤) ابن المبارك بشيء فاتهمه على الإسلام » .

وقال الأوزاعي لرجل : « لو رأيت ابن المبارك لقررت عينك » .
ولما مات ابن المبارك قال الفضيل بن عياض « مما خلف بعده مثله » .

وعن ابن عيينة قال : « نظرت في الصحابة فما رأيت لهم

(١) « عينك » ظ و ب ، كذا .

(٢) « في خبره » ب ، تصحيف . وحيوة هو ابن شريح الامام القدوة .

انظر تذكرة الحفاظ ص ١٨٥ .

(٣) في ظ و ب « شبيهه » .

(٤) « يغمزه » ب ، خطأ . وقد ضرب على الهاء في الأصل .

فضلاً على ابن المبارك إلا صحبتهم للنبي صلى الله عليه وسلم ،
وغزوم معه ! » .

وعن أبي أسامة قال : « كان ابن المبارك في أصحاب الحديث
مثل أمير المؤمنين في الناس ! » (١) .

وقال شعيب بن حرب : « ما بقي ابن المبارك رجلاً إلا وابن
المبارك أفضل منه » .

وقال الحسن بن عيَّاش (٢) : « لم يأخذ ابن المبارك في فن من
الفنون إلا يُخَيَّل إليك أن علمه كان فيه » .

وقال إسماعيل بن عيَّاش : « ما على وجه الأرض مثل ابن
المبارك ، ولا أعلم أن الله خلق خصلة من خصال الخير إلا وقد
جعلها فيه » .

وقال عبد العزيز بن أبي رزومة : « لم تكن خصلة من خصال
البرِّ إلا جُمِعَتْ في ابن المبارك : حياءً ، وكرمٌ (٣) ، وحسن
خلقٍ ، وحسنُ صحبةٍ ، وحسنُ مجالسةٍ ، والزهد ، والورع ،
وكل شيء » .

وقال الحسن بن عيسى : « اجتمع جماعة من أصحاب ابن
المبارك : مثل الفضل بن موسى ، ومخلد بن حسين ، ومحمد بن
النضر ، فقالوا : تعالوا حتى نعد خصال ابن المبارك من أبواب

(١) « في الناس » ليس في ظ .

(٢) « الحسن بن عيَّاش » ظ و ب .

(٣) في ظ و ب « وتكرم » .

الخير ، فقالوا : جمع العلم والفقہ والأدب والنحو واللغة والزهد والشعر والفصاحة والورع والإنصاف وقيام الليل والعبادة والحج والغزو والشجاعة والفروسية والشدة في بدنه وترك الكلام فيما لا يعنيه وقلة الخلاف على أصحابه .

وقال العباس بن مصعب : « جمع ابن المبارك الحديث والفقہ والعربية وأيام الناس والشجاعة والتجارة والسخاء والمحبة عند الفِرَق » .

وقال ابن المديني : « ابن المبارك أوسع علماً من ابن مهدي ويحيى بن آدم » .

وقال جعفر الطيالسي : قلت لابن معين : « إذا اختلف يحيى القطان ووكيح ؟ قال : القول قول يحيى . قلت : إذا اختلف عبيد الرحمن ويحيى ؟ قال : يحتاج من يفصل بينهما ، قلت : أبو نعيم وعبد الرحمن ؟ قال يحتاج من يفصل بينهما ، قلت : ابن المبارك ؟ قال : ذاك أمير المؤمنين » .

وقال النسائي : « أثبت أصحاب الأوزاعي ابن المبارك » .

وقال إبراهيم الحربي عن أحمد : « إذا اختلف [ب - ٣٠] أصحاب معمر فالقول قول ابن المبارك » .

قال نعيم بن حماد قال ابن المبارك : « قال لي أبي : لن وجدت كتبك لأحرقها ! فقلت له : وما عليّ من ذلك وهو في صدري » .

وكان ابن المبارك يقول : « لنا في صحيح الحديث شغل عن

سقيمه (١) ، . وقال : « العلم ما يجيئك من هاهنا وهاهنا (٢) » ، يعني المشهور . وقيل له : « هذه الأحاديث المصنوعة ! قال : تعيش لها الجهابذة » .

وفضائله [١ - ٤٦] ومناقبه كثيرة جداً ، وله تصانيف كثيرة في فنون العلم . رضي الله عنه .

ومنهم : [الامام] أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني ، أبو عبد الله (٣) ، ربّاني الأمة في وقته ، وعالمها ، وفقهها ، وحافظها ،

(١) مراده بسقيم الحديث الشديد الضعف ، فإنه لا يعمل به في فضائل الأعمال ، كما قرره العلماء ، وأوضحناه في كتابنا منهج النقد ص ٢٧٢ فلا يكرر قوله هذا على ما هو مقرر عند جماهير أهل الحديث والفقه وأصوله من العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال . وهذا كتاب الزهد مثلاً لابن المبارك فيه كثير من الأحاديث الضعيفة ، مما يحق لك ماقلناه .

(٢) في الأصل « من هنا وهنا » .

(٣) شيخ الإسلام وسيد المسلمين في عصره الحافظ الحجة الفقيه الإمام ، وهو رأس الطبقة العاشرة ، مات سنة إحدى وأربعين - ومائتين - وله سبع وسبعون سنة / ع .

انظر تخريج الآثار عن العلماء فيه في مقدمة الجرح والتعديل ص ٢٩٢-٣١٣ وللإمام أحمد كتب كثيرة ، منها : المسند ، والزهد ، والمسائل ، وهي مطبوعة ، والعلل طبع جزء منه ، والأشربة مطبوع . ومنها : التاريخ ، والتاسخ ، والنسخ ، والرّد على من ادعى التناقض في القرآن ، والتفسير ، وقضايا الصحابة ، والناسك ، والجرح والتعديل . انظر الأعلام ج ١ ص ١٩٢-١٩٣ . ومجموع المؤلفين ج ٢ ص ٩٦ ، وفيه « المعرفة والتعليل » ، والأولى : « العلل ومعرفة الرجال » .

وعابدهما، وزاهدهما . وشهرة فضائله ومناقبه تغني عن الإطالة فيها .
وقد أفرَدَ العلماءُ التصانيفَ لمناقبه (١) . فمنهم من طوّل ،
ومنهم من قصر . ومن أفرَدَ التصنيفَ لمناقبه ابن أبي حاتم ،
وابن شاهين ، والبيهقي ، وأبو إسماعيل الأنصاري ، ويحيى بن منده ،
وابن الجوزي . وقد أفرَدتُ مصنفًا لمناقبه .

ونذكر ههنا نبذة يسيرة من فضائله في الحديث وعلومه ، لأن
المقصود يحصل بذلك ههنا :

قال عبد الله بن أحمد (٢) : « كتب أبي ألف ألف حديث ، وترك
تقوم لم يرو عنهم مائتي ألف حديث ! » .

وقال أبو زرعة : « كان أحمد بن حنبل يحفظ ألف ألف حديث !
فقليل له : وما يدريك ! قال : ذاكرته فأخذت عليه الأبواب ! » .

وسئل أبو زرعة : أنت أحفظ أم أحمد بن حنبل ؟ قال : « بل
أحمد . قالوا : كيف علمت ذلك ؟ قال : وجدت كتب أحمد بن حنبل
ليس فيها في أوائل الأجزاء ترجمة أسماء المحدثين الذين سمع منهم ،
فكان يحفظ كل جزء ممن سمعه ، وأنا لا أقدر على هذا ! » .

وعن أبي زرعة قال : أتيت أحمد بن حنبل (٣) فقلت : « أخرج
إليّ حديث سفيان ، فأخرج إليّ أجزاء كلّها سفيان سفيان ، ليس على
حديث منها ثنا فلان ! فظننت أنها عن رجل واحد ، فجعلت أنتخب ،

(١) من قوله « تغني » إلى هنا سقط من ب .

(٢) « بن أحمد » ليس في ب .

(٣) « ابن حنبل » من ظ .

فلما قرأ عليّ، جعل يقول في الحديث : ثنا وكيع ويحيى ، وثنا فلان
قال : فمجبت من ذلك ! . [ظ - ١٣٣] قال أبو زرعة : فجهدت في
عربي أن أقدر على شيء من هذا فلم أقدر .

وقال عبد الله بن أحمد قال لي أبي : « خذ أي^(١) كتاب
شنت من كتب وكيع ، من المصنف ، فإن شئت أن تسألني عن الكلام
حتى أخبرك بالإسناد ، وإن شئت بالإسناد حتى أخبرك بالكلام . »

وقيل لأبي زرعة : من رأيت من المشايخ المحدثين أحفظ ؟ قال :
« أحمد بن حنبل ! حزر كتبه اليوم الذي مات فيه ، فبلغت اثني عشر
حزاً وعدلاً ، ما كان على ظهر كتاب منها حديث فلان^(٢) ، ولا في
بطنه ثنا فلان ، وكل ذلك كان يحفظه من ظهر قلبه . »

وقال صالح بن أحمد بن قال أبي : « كتبت بخطي ألف ألف حديث ،
سوى ما كتبت لي . »

وقال أحمد بن الدورقي سمعت أحمد يقول : « نحن كتبنا الحديث
من ستة أوجه وسبعة وجوه ولم نضبطنه ، كيف يضبطه من كتبه
من وجه واحد ، أو نحو هذا^(٣) . »

وقال أبو عبيد : « انتهى العلم إلى أربعة : إلى أحمد بن حنبل
وهو أفقههم فيه ، وإلى ابن أبي شيبة وهو أحفظهم له ، وإلى علي
ابن المديني وهو أعلمهم به ، وإلى يحيى بن معين وهو أكتبهم له . »

(١) « خذ عن أي » ظ ، ولعله سهو .

(٢) « ثنا فلان » ظ . والمثبت أولى .

(٣) في ظ : « ونحو هذا » .

وذكر يحيى بن منده في مناقب أحمد بإسناد له عن أبي عبيد
قال : « ربانيّ العلم أربعة : فأعرفهم بالحداد والحرام أحمد بن
حنبل ، وأحسنهم سياقة للحديث علي بن المديني ، وأحسنهم معرفة
بالرجال يحيى بن معين ، وأحسنهم وضماً للباب أبو بكر بن أبي
شيبّة . »

وقال إبراهيم الخريبي : « انتهى علم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما رواه أهل المدينة وأهل الكوفة وأهل البصرة وأهل الشام إلى
أربعة : إلى أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وأبي خيثمة ، وأبي
بكر بن أبي شيبة . وكان أحمد أفقه القوم . »

وقال عبد الرزاق : « رحل إلينا من العراق أربعة من رؤساء
الحديث : الشاذكوني وكان أحفظهم للحديث ، وابن المديني وكان
أعرفهم باختلافه ، ويحيى بن معين وكان أعلمهم بالرجال ، وأحمد
ابن حنبل وكان أجمعهم لذلك كله . »

وقال ابن المديني : « ليس في أصحابنا أحفظ من أبي عبد الله
أحمد بن حنبل ، وبلغني أنه لا يحدث إلا من كتاب ، ولنا فيه
[٤٧ - أ] أسوة . »

وسئل أبو زرعة عن علي بن المديني ويحيى بن معين أيهما كان
أحفظ ؟ قال : « كان علي أسرد وأتقن ، ويحيى أفهم بصحيح الحديث
وسقيمه ، وأجمعهم أبو عبد الله أحمد بن [ب - ٣١] حنبل ، كان
صاحب حفظ ، وصاحب فقه ^(١) ، وصاحب معرفة . قال : وما أعلم

(١) صاحب فقه ، وصاحب حفظ . . . ظ و ب .

في أصحابنا أفقه من أحمد ! قيل له : اختيار أحمد وإسحاق أحب إليك أم قول الشافعي ؟ قال : بل اختيار أحمد وإسحاق أحب إلي .

وقال : « ما رأيت عيناى مثل أحمد بن حنبل ^(١) في العلم ، والزهد ، والفقه ، والمعرفة ، وكل خير . »

وقال أبو زرعة أيضاً : « ما رأيت مثل أحمد في فنون العلم . »

وقال أيضاً : « ما رأيت أجمع من أحمد بن حنبل ^(٢) ؟ قيل له ^(٣) : إسحاق ؟ قال : أحمد أكبر من إسحاق ، وأفقه من إسحاق . »

وسئل أبو حاتم الرازي عن أحمد وعلي بن المديني أيهما كان أحفظ ؟ قال : « كانا في الحفظ متقاربين ، وكان أحمد أفقه . »

قال أبو حاتم : « وكان أحمد بارع الفهم بمعرفة الحديث : بصحيحه وسقيمه . وتعلم الشافعي أشياء من معرفة الحديث منه ، وكان الشافعي يقول لأحمد : حديث كذا وكذا قوي الإسناد محفوظ ، فإذا قال : نعم جعله أصلاً وبني عليه . »

وقال أحمد بن سامة ^(٤) : « قلت لأبي حاتم الرازي : أراك في الفتوى على قول أحمد وإسحاق ، وعندك كتاب الشافعي وكتاب مالك والثوري وشريك ، فتركت هؤلاء كلهم وأقبلت على قول أحمد

(١) « ابن حنبل » ليس في ظ و ب .

(٢) « له » ليس في ظ و ب .

(٣) في ظ بياض موضع « سلمة » ، وفي ب « بن حنبل » وهو خطأ واضح .

وإسحاق؟! قال : « لا أعلم في دهر ولا عصر مثل هذين الرجلين؛
رَحْلًا ، وكتَبًا ، وذاكرا ، وصَنَفًا » .

وقال النسائي : « لم يكن في عصر أحمد مثل هؤلاء الأربعة :
أحمد ، ويحيى ، وعلي ، وإسحاق . وأعلمهم علي بالحديث وعلمه (١) ،
وأعلمهم بالرجال وأكثرهم حديثا يحيى ، وأحفظهم للحديث والفقهِ
إسحاق ، إلا أن أحمد بن حنبل كان عندي أعلم بعلم الحديث من
إسحاق ، وجمع أحمد المعرفة بالحديث والفقهِ والورع والزهد » .

وقال المعالي : « أحمد ثقة ثبت في الحديث ، فقيه في الحديث ،
متبع للأثر ، صاحب سنة وخير (٢) ، تزه النفس » .

وقال قتبية : « أحمد وإسحاق إماما الدنيا » . وقال : « لو أدرك
أحمد عصر الثوري ، ومالك ، والأوزاعي ، وليث ، لكان هو المقدم .
قلت : تضم أحمد إلى التابعين؟! قال : إلى كبار التابعين » .

وقال أبو عبد الله البوشنجي : « أحمد (٣) عندي أفضل من
سفيان الثوري ؛ لأن سفيان لم يُمتحن من الشدة والبلوى بمثل ما
امْتَحِنَ به أحمد ؛ ولا عِلْمُ سفيان ومن تقدم من فقهاء الأمصار
كعلم أحمد ، لأنه كان أجمع لها ، وأبصر بمتقنهم ، وغالطهم ، وصدقهم ،
وكنوبهم منه (٤) » .

(١) « وأعلمهم بالحديث وعلمه علي » ب .

(٢) « وخبره » ب ، وهو خطأ .

(٣) في ظ « أبو عبد الله » ..

(٤) « منهم » ظ ، وهو سهو .

وقال زكريا الساجي : « أحمد أفضل عندي من مالك ، والأوزاعي ،
والثوري ، والشافعي ، لأن هؤلاء نظيراً ، وأحمد فلا^(١) نظير له ؟ » .
يعني في وقتهم ووقته . رضي الله عنهم أجمعين^(٢) .

ومنهم : علي بن عبد الله بن جعفر بن نجیح المديني :

السعدي البصري أبو الحسن ، أحد الأئمة الحفاظ ، المبرزين في
علم الحديث وعلمه^(٣) .

كان ابن عيينة ، وهو أحد شيوخه يروي عنه ويقول : « يلووني
على حبه^(٤) » ، والله لما أتعلم منه أكثر مما يتعلم مني ! » .

وكذا روي عن يحيى القطان أنه قال : « أنا أتلم من علي
أكثر مما يتعلم مني » .

وعلي بن المديني : هو شيخ البخاري ، وعنه تلقى^(٥) هذا العلم ،

(١) « لا نظير » ظ .

(٢) الترضي ليس في ظ و ب .

(٣) « ثقة ثبت إمام ، أعلم أهل عصره بالحديث وعلمه ، وعابوا عليه إجابته
في المحنة - أي محنة القول بخلق القرآن - لكنه تنصل وتاب ، واعتذر بأنه كان
خاف على نفسه ، من العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين ومائتين - على الصحيح
/ خ د ت س فق » .

(٤) « تلووني علي علي » ظ . وفي ب « تلووني علي والله أتعلم . . »
وهو سقط واضح .

(٥) « بلغ » ب ، وهو خطأ .

وكان البخاري يقول : [ظ - ١٣٣] « ما استصغرت نفسي عند أحد إلا عند علي بن المديني » .

وقال أبو حاتم الرازي : « كان (١) علي بن المديني عِلْمًا في الناس ، في معرفة الحديث والعلل ، وكان أحمد بن حنبل لا يسميه إنما يكنيه أبا الحسن (٢) تبييضاً له » .

وسئل أبو حاتم عن علي وأحمد أيهما أحفظ ؟ قال : « كانا في الحفظ متقاربين ، وكان أحمد [أ - ٤٨] أفقه ، وكان علي أفهم بالحديث » .

وقال هارون بن إسحاق الهمداني (٣) : « الكلام في صحة الحديث وسميته لأحمد بن حنبل وعلي بن المديني » .

وسئل ابن وارة الخافظ عن ابن المديني وابن معين : أيهما أحفظ ؟ قال : « كان علي أسرداً وأتمن » .

وقال ابن حبان : سمعت علي بن أحمد الجرجاني بحلب يقول سمعت حنبل بن إسحاق يقول سمعت علي بن أحمد بن حنبل يقول : « أحفظنا للطولات الشاذكوني ، وأعرفنا بالرجال يحيى بن معين ، وأعلمنا بالعلل علي بن المديني ، وكأنه أوما إلى نفسه أنه أفهمهم » .

ولابن المديني تصانيف كثيرة في علوم الحديث ، منها : كتاب الأسماء والكنى ثمانية أجزاء ، كتاب الضعفاء عشرة أجزاء ، كتاب

(١) سقط لفظ « كان » من ظ .

(٢) « أبا الحسن » ليس في ظ .

(٣) « الهمداني » ظ ، وهو سهو .

المدائسين خمسة أجزاء ، كتاب^(١) أول من نظر في الرجال وفحص عنهم جزء ، الطبقات عشرة أجزاء ، مَنْ روى عن رجل لم يره جزء ، علل المسند ثلاثون جزءاً ، العلل التي [ب - ٣٢] كتبها عنه إسماعيل القاضي أربعة عشر جزءاً ، علل حديث ابن عيينة ثلاثة عشر جزءاً ، كتاب من لا يحتج^(٢) بحديثه ولا يسقط جزآن ، الكنى^(٣) خمسة أجزاء ، الوهم والخطأ خمسة أجزاء ، قبائل العرب عشرة أجزاء ، من نزل من الصحابة سائر البلدان خمسة أجزاء ، التاريخ عشرة أجزاء ، العرض على المحدث جزآن ، من حدث ثم رجع عنه جزء ، كتاب يحيى وعبد الرحمن في الرجال خمسة أجزاء ، سؤالات يحيى جزآن ، كتاب الثقات والمتشبهين عشرة أجزاء ، اختلاف الحديث خمسة أجزاء ، الأسماء الشاذة ثلاثة أجزاء ، الأثرية ثلاثة أجزاء ، تفسير غريب الحديث خمسة أجزاء ، الإخوة والأخوات ثلاثة أجزاء ، من يعرف باسمه دون اسم أبيه جزآن ، من يعرف باللقب^(٤) جزء ، العلل المتفرقة ثلاثون جزءاً ، مناهب المحدثين جزآن .

كان ابن المديني قد امتحن في محنة القرآن ، فأجاب مكرها ، ثم إنه تقرب إلى ابن أبي دؤاد ، حيث استأله بدنياء ، وصحبه وعظّمه ، فوقع بسبب ذلك في أمور صعبة ، حتى إنه كان يتكلم في طائفة

(١) قوله « كتاب » ليس في ب .

(٢) موضع « لا يحتج به » بياض في ظ وسقط من ب .

(٣) في ب « إلى » ، وهو تصحيف سيء .

(٤) « باليت » ب ، وهو تصحيف .

له بل قد روى عنه في مسنده ~~الشيخ~~ وانظر ترجمة علي بن الحسين - لعلاء الإمام أحمد رحمه الله قبل ان يستحسن
وللمصنف رحمه الله ايضاً ايضاً عنه للإمام أحمد مطلقاً تنبيه لهذا قبل ان تضعه كما هو عليه

من أعيان أهل الحديث ليرضي بذلك ابن أبي دؤاد ، فهجره الإمام
أحمد لذلك ، وعظمت الشناعة عليه ، حتى صار عند الناس كأنه
مرتد . وترك أحمد الرواية عنه^١ وكذلك إبراهيم^(١) الحربي وغيرهما .
وكان [يحيى] بن معين يقول^٢ : « هو رجل خاف
فقال ما عليه » .

ولو اقتصر على ما ذكره ابن معين لعذر^٣ ، لكن حاله كما وصفنا^٤ .
وقد روي عنه أنه قال : « من قال : القرآن مخلوق ، فهو كافر » .
والله تعالى يرحمه ويمسحه بمنته وكرمه^(٤) .

(١) « إبراهيم » ليس في ظ و ب .

(٢) « يقول » سقط من ب .

(٣) هذا تشديد من الحافظ ابن رجب في حق هذا الإمام ، وقد قبل العلماء
عذر ابن المديني وطووا تلك الصفحة ، والظاهر أن في الأخبار التي أشار إليها
مبالغة من بعض الرواة ، كما يقع عادة في مثل هذا الحال . وابن المديني إمام من
مجدي علم الحديث ، بلغت تأليفه المائتين ، كان له السبق في تصنيف كثير منها ،
حتى قيل : إنه ما من فن من فنون الحديث إلا ألف فيه كتاباً . انظر الرسالة
المستطرفة ص ٩٥ . وانظر تعليقنا على الإفراط في هذه المسألة فيما يلي من ترجمة
الإمام البخاري .

وانظر التنبية على نحو ما ذكرنا من المبالغة في طبقات الشافعية ج ١

ص ٢٥٢ - ٢٥٣ .

(٤) قوله « بنته وكرمه » ليس في ظ .

ومنهم يحيى بن معين :

أبو زكريا (١) البغدادي (٢) ، الإمام المطلق في الجرح والتعديل ،
وإلى قوله في ذلك يرجع الناس ، وعلى كلامه فيه يعولون .

وقد قال هادل بن الملاء وحجاج بن الشاعر : « مَنْ اللهُ عَلَى
هذه الأمة بيحيى بن معين ، نفى الكذب عن حديث رسول الله
صلى الله عليه وسلم » .

قال أحمد بن عتبة (٣) : سألت يحيى بن معين : كم كتبت
من الحديث ؟ قال : « كتبت بيدي هذه ستائة ألف حديث ! » .
قال أحمد (٤) : وإني أظن المحدثين قد كتبوا له بأيديهم ستائة ألف
وستائة ألف (٥) .

وقال علي بن المديني : « حديث الثقات ينور على ستة (٦) » ،

(١) « بن زكريا » ظ وهو خطأ .

(٢) « سيد الحفاظ » ، إمام الجرح والتعديل ، من العاشرة ، مات سنة
ثلاث وثلاثين - ومائتين - بالمدينة النبوية ، وله بضع وسبعون سنة / ع » .
وقد وقع في حاشية النسخة الأصل : « أنكر أبو زرعة على ابن معين كلامه
في الناس » وابن معين معذور ، انتهى .

قال نور الدين : لا تدري كيف إنكار أبي زرعة مع أنه من أئمة هذا الشأن !
فلعله في شيء خاص ، والله أعلم .

انظر تخريج الآثار عن العلماء فيه في مقدمة الجرح والتعديل ص ٣١٤ - ٣١٨ .

(٣) بياض في ظ موضع قوله « عتبة » . وفي ب « بن حنبل » .

(٤) قوله « أحمد » وقوله « وستائة ألف » ليس في ظ .

(٦) « سبعة » ب . وهو تصحيف ، وانظر ما سبق في ص ١٩٥ - ١٩٦ .

وذكرهم . قال : وما شد عنهم يصير إلى اثني عشر ، فذكرهم . قال :
ثم صار (١) حديث هؤلاء كلهم إلى يحيى بن معين .

وذكر داود بن رشيد : أن يحيى بن معين خلف له أبوه
ألف ألف درهم وخمسين ألف درهم ، فأنفقه كله على الحديث ، حتى لم
يبق له نعل يلبسه ! .

وكان يحيى يوسع القول في الجرح ، ولا يحابي أحداً ، بل يصدع
به في وجه صاحبه ولهذا قال عبد الله بن أحمد الدورقي : « كل
من سكت عنه يحيى بن معين فهو ثقة ! » .

وسئل ابن وارة عن ابن معين وابن المديني أيهما أحفظ ؟ فقال :
« كان عليُّ أسرد وأتقن ، وكان يحيى بن معين أفهم بصحيح
الحديث وسقيمه » .

وقال سليمان [أ - ٤٩] بن حرب : « كان يحيى بن معين يقول :
في الحديث هنا خطأ ، فأقول : كيف صوابه ؟ فلا يدري ، فأنظر في
الأصل فأجده كما قال ! » .

وقال أبو عمر الطائفي : « رأيتهم يقولون : الناس عندنا أربعة :
أحمد بن حنبل ، ومحمد بن عبد الله بن نمير ، وعلي بن المديني ،
ويحيى بن معين » .

وسمعتهم يقولون : « محمد بن نمير ربحانة الكوفة ، وأحمد قرّة عين
الإسلام ، وابن المديني أعلم علماء آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم ،

(١) في ب « ثم قال : صار .. » ، وهو سهو .

وابن معين أعلم برواته وأكثر علم آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم .
وعن عمرو الناقد قال : « ما كان في أصحابنا أحفظ للأبواب
من أحمد بن حنبل ، ولا أسرد للحديث من الشاذكوني ، ولا أعلم
بالإسناد من يحيى ، ما قدر أحد يقلب عليه إسناداً قط » .

قال محمد بن هارون الفلاس المخزومي : « إذا رأيت الرجل يقع
في يحيى بن معين فاعلم أنه كذاب يضع الحديث ، وإنما يبغضه لما
يبين أمر الكذابين » .

قال أبو حاتم : « توفي ابن معين بمدينة النبي صلى الله عليه وسلم ،
ومحلى على سرير النبي صلى الله عليه وسلم ، واجتمع في جنازته خلق
كثير ، وإذا رجل يقول : هذه جنازة يحيى بن معين الذاب عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم الكذب ، والناس يبكون » .

وكان ابن معين يكره أن [ب - ٣٣] يُدَوَّنَ كلامه في الجرح
والتعديل ، ولم يُدَوَّنْ هو شيئاً فيما أظن ، وإنما سأله أصحابه
ودونوا كلامه . منهم : عباس الدوري ، وإبراهيم بن الجنيد ، ومضر
ابن محمد ، و [المفضل] الفلاني ، وعثمان بن سعيد الدارمي ، ويزيد بن
الهيثم ، [وغيرهم] (٢) .

(١) الراو من ظ .

(٢) يوجد من هذه التدوينات كتاب عباس الدوري ، مخطوط في الظاهرية ،
وكتاب إبراهيم بن الجنيد في تركيا .

وممنهم أبو زُرْعَةَ عُبَيْدُ اللَّهِ بن عبد الكريم بن يزيد
الرازي^(١) :

أحد الأعلام ، وحفاظ الإسلام ، [ظ - ١٣٤] وكان من الصالح
والعبادة والخشية بمحل عظيم .

قال أبو العباس محمد بن إسحاق الثقفى : « لما انصرف قتيبة بن
سعيد إلى الري سألوه أن يحدثهم ، فامتنع ، وقال : أحدثكم بعد أن
حضر مجالسي أحمد بن حنبل ، وعلي بن المديني ، ويحيى بن معين ،
وأبو بكر بن أبي شيبة ، وأبو خيثمة ؟! فقالوا له : فإن عندنا
غلاماً يسمد كل ما حدثت به مجلساً مجلساً ! قم يا أبا زرعة ، فقام
أبو زرعة فسمد كل ما حدثت به قتيبة ! فحدثهم قتيبة . »

وقال محمد بن يحيى الذهلي : « لا يزال المسامون بخير ما أبغى
الله لهم مثل أبي زُرْعَةَ الرازي ! وما كان الله ليترك الأرض إلا
وفيها مثل أبي زُرْعَةَ يُهَلِّمُ الناس ما جهلوه . »

وقال علي بن الحسين بن الجنيد : « ما رأيت أحداً أعلم
بحديث مالك - مسنده ومنقطعه - من أبي زرعة ! وكذلك سائر العلوم ،
ولكن خاصة حديث مالك . قيل له : ما في الموطأ والزيادات التي

(١) الإمام حافظ العصر ، « مشهور » من الحادية عشرة ، مات سنة
أربع وستين ومائتين ، وله أربع وستون / م ت م ق .
له من الكتب « مسند » الأعلام ج ٤ ص ٣٥٠ .
انظر تخريج الآثار عن العلماء فيه في مقدمة الجرح والتعديل ص ٣٢٨ - ٣٤٩

ليست في الموطأ؟ قال : نعم (١) .
 وكان أحمد يعظم أبا زُرْعَةَ ، وإذا جالسه ترك أحمد نوافله
 واشتغل عنها بمذاكرة أبي زرعة .
 وروي عنه أنه قال : « صح من الحديث سبعمائة ألف حديث ،
 وهذا الفتي يعني أبا زُرْعَةَ يحفظ ستمائة ألف حديث » .
 وقال يونس بن عبد الأعلى : « أبو زرعة وأبو حاتم إماما
 خراسان ، ويقاؤهما صلاح للمسلمين » .
 وقال ابن وارة سمعت إسحاق بن راهويه يقول : « كل حديث
 لا يعرفه أبو زرعة فليس له أصل » .
 وقال أبو بكر بن أبي شيبة : « ما رأيت أحفظ من أبي
 زرعة الرازي » .
 وحلف رجل بالطلاق في زمن أبي زرعة : إن أبا زرعة يحفظ
 مائة ألف حديث ! فسئل عن ذلك أبو زرعة ؟ فقال : « ليمسك
 امرأته فإنها لم تطلق منه ! » .
 وقال أبو مصعب الزمري : « لقيت مالك بن أنس وغيره ، فما
 [٥٠ -] رأيت عينا مثل أبي زُرْعَةَ الرازي ! » .
 وقال أبو حاتم الرازي : « ما خلفَ أبو زرعة بعده مثله ، علماء،
 وفقهاً ، وصيانة ، وصلحاً ! وهذا بما لا يُرتابُ فيه ، ولا أعلم بين المشرق
 والمغرب من كان يفهم هذا الشأن مثله . ولقد كان من هذا الأمر
 بسبيل (٢) » .

(١) قوله « قال : نعم » سقط من ب .

(٢) في ظ « بسبيل » .

وقال أبو حاتم أيضاً : « الذي كان يعرف صحيح الحديث ومقيمه ، وعنده تمييز ذلك ، ويحسن علل الحديث أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وعلي بن المديني ^(١) ، وبعدم أبو زرعة كان يحسن ذلك . قيل له : فقير هؤلاء تعرف اليوم أحداً ؟ قال : لا . »
وذكر أبو حاتم شيئاً من معرفة الرجال فقال : « ذهب الذي كان يحسن هنا - يعني أبا زرعة - ما بقي بمصر ولا بالعراق أحد يحسن هذا ! » .

قال أبو حاتم : « وجرى بيني وبين أبي زرعة يوماً تمييز الحديث ومعرفته ، فجعل يذكر أحاديث ويذكر عليها ، وكنت أذكر أحاديث خطأ وعليها ^(٢) ، وخطأ الشيوخ ، فقال لي : يا أبا حاتم قتل من يفهم هذا ، ما أعزّه هذا ، إذا رفت هذا عن واحد واثنين ، فما أقل ما تجد من يحسن هذا ! » .

وقال أبو يعلى الموصلي : « ما سمعنا يُذكر أحدٌ في الحفظ إلا كان اسمه أكثر من رؤيته إلا أبا زرعة الرازي ، فإن مشاهدته كان أعظم من اسمه ، وكان لا يُرى أحداً ممن هو دونه في الحفظ أنه أعرف منه ! . وكان قد جمع حفظ الأبواب والشيوخ والتفسير وغير ذلك » .

قال يحيى بن منده : « قيل أحفظ الأمة أبو هريرة ، ثم أبو زرعة الرازي . وقيل : ما ولدت حواء قط أحفظاً من أبي زرعة » .

(١) « وعلي بن المديني ويحيى بن معين » ظ وب .

(٢) « وخطأ عليها » ظ وب ، والمثبت أولى .

قال : وبلغني باسناد هو لي مسوع أن أبا زرعة قال : « أنا أحفظ ستانة ألف حديث صحيح ، وأربعة عشر ألف إسناد في التفسير والقراءات ، وعشرة آلاف حديث مزورة ! قيل له : ما بال المزورة تحفظ ؟ قال : [بـ ٢٤] إذا مرّ بي منها^(١) حديث عرفته .

ومنهم محمد بن اسماعيل :

ابن ابراهيم بن المغيرة ، الجعفي مولام ، البخاري ، الامام أبو عبد الله ، صاحب الصحيح ، وإمام المحدثين في وقته ، وأستاذ هذه الصناعة^(٢) . وعنه أخذها كثير من الأئمة ، منهم مسلم بن الحجاج ، وسماه أستاذ الأستاذين ، وسيد المحدثين ، وطبيب الحديث في عله ! وأبو عيسى الترمذي .

وقد ذكر أبو عيسى في أول^(٣) كتاب العلل : أنه لم يرَ بالفرق

(١) قوله « منها » ليس في ظ و ب .

(٢) الإمام البخاري : « جبل الحفظ وإمام الدنيا ، ثقة الحديث ، من الحادية عشرة ، مات سنة ست وخمسين - ومائتين - وله اثنتان وستون سنة / ت س » .

للبخاري مؤلفات كثيرة تبلغ خمسة وعشرين كتاباً ، طبع كثير منها . ومن كتبه المطبوعة : الجامع الصحيح ، التاريخ الكبير ، التاريخ الصغير ، الضعفاء ، خلق أفعال العباد ، الأدب المفرد . القراءة خلف الإمام .

انظر إحصاء كتب البخاري في مقدمة الصحيح لفضيلة استاذنا الشيخ عبد الغني عبد الخالق ، فسحَّ الله في مدته .

(٣) قوله « أول » ليس في ظ ، وانظر ما سبق في ص ٣١-٣٢ .

ولا بخرامان في معنى الطل والتاريخ ومعرفة الأسانيد كبيراً أحد
أعلم من محمد بن إسماعيل رحمه الله .

وقال ابن خزيمة : « ما رأيت تحت أديم هذه السماء أعلم بالحديث
ولا أحفظ له من محمد بن إسماعيل البخاري ! » .

ولما سأل مسلم البخاري عن حديث سهيل عن أبيه عن أبي
هريرة في كفارة المجلس ؟ - فبين له علته - قال مسلم : « لا يبغضك
إلا حامد ، وأشهد أن ليس في الدنيا مثلك » .

وروي عن محمد بن الأزهر السجزي قال : « كنت بالبصرة في
مجلس سليمان بن حرب ، والبخاري جالس لا يكتب ، فقلت : ما لأبي
عبد الله لا يكتب ؟ قال : يرجع إلى بخاري فيكتب من حفظه ! » .

وقال محمد بن حمدويه : سمعت البخاري يقول : « أحفظ مائة
ألف حديث صحيح ، وأعرف مائتي ألف حديث غير صحيح » .

وقال أحمد بن حمدون : « رأيت البخاري ومحمد بن يحيى يسأله
عن الأسمي والكنى والعلل ؟ ومحمد بن إسماعيل يمر فيه مثل السهم ،
كأنه يقرأ : قل هو الله أحد ! » .

وقال عبد الله الدارمي : « قد رأيت العلماء بالحجاز ، والعراق ،
فما رأيت فهم أجمع [ظ - ١٣٥] من محمد بن إسماعيل ! » .

وقال ابن المديني [آ - ٥١] في البخاري : « ما رأيت
مثل نفسه ! » .

وقال الفلاس : « حديث ليس يعرفه محمد بن إسماعيل ليس
بحديث » .

وسئل صالح بن محمد الخافظ عن البخاري وأبي زرعة ؟ فقال :
« أعلمهم بالحديث البخاري ، وأبو زرعة أحفظهم وأكثرهم حديثاً » .
وعن أبي حاتم الرازي قال (١) : « محمد بن إسماعيل أعلم من
دخل العراق » .

وقال علي بن حنبل : « أخرجت خراسان ثلاثة : أبا زرعة
بالري ، ومحمد بن إسماعيل ببخارى ، وعبد الله بن عبد الرحمن
السمرقندي بسمرقند . ومحمد بن إسماعيل عندي أبصرهم ، وأعلمهم ،
وأفقههم » .

وعن إسحاق بن راهويه قال : « لو كان محمد بن إسماعيل في
زمان الحسن بن أبي الحسن لاحتاج الناس إليه ، لمعرفة الحديث
وقمه » .

وفضائل البخاري كثيرة جداً ، وامتنحن في آخر عمره بمسألة
اللفظ بالقرآن ، فإنه قال : « أفعال العباد مخلوقة » . فنسبه محمد بن
يحيى الذهلي إلى القول بأن اللفظ بالقرآن مخلوق ، وأمر بهجره ،
وضيق عليه ، فخرج البخاري من نيسابور إلى بخارى ، فكتب محمد
ابن يحيى إلى والي بخارى في أمره ، فنفاه من بخارى ! فتوفي بقرية
من قرأها .

وقد روي عنه أنه قال : « من زعم أنني قلت : لفظي بالقرآن
مخلوق فهو كذاب ، فإني لم أقول هذه المقالة ، إلا أنني قلت : أفعال
العباد مخلوقة » .

(١) في ظ و ب « وقال أبو حاتم الرازي » .

وروي عنه أنه قال: « هذه مسألة مشنومة - يعني مسألة اللفظ -
رأيتُ أحمد بن حنبل وما ناله في هذه المسألة ! جعلت على نفسي
أن لا أتكلم فيها » (١) .

(١) مسألة الكلام وخلق القرآن مسألة دقيقة خطيرة ، أثرت على الفكر
الاسلامي تأثيراً كبيراً وأثارت خلافاً اتسمت فيه الشقة جداً ، واستبدت المعتزلة
برأيهم حتى لم يُبْتَقِ لهم الاستبداد رَوِيَّة في النظر، ولا حكمة في معالجة المسألة .
واستيفاء بحث الموضوع يطول كثيراً ، لكننا نكتفي بتحقيق مُنْخَصٍ ،
يلقي الضوء على المسألة ، وعلى موقف الامام البخاري رضي الله تعالى عنه .
وذلك أننا يجب أن نفرق ونميز بين أمرين ، أدى عدم التمييز بينها إلى الخنط
والتطرف الذي أشرنا إليه من المعتزلة ، حيث أطلقوا القول بخلق القرآن دون
تمييز . وهذان الأمران هما :

أولاً : الكلام النفسي : أي الذي هو صفته تعالى ، وهذا وصف قديم ،
لا يقول عاقل ، إنه مخلوق ، فضلاً عن مؤمن فاضل .

الأمر الثاني : القرآن الذي هو قراءتنا ، وكتابتنا وطبعنا لمصاحفه ، وهذا
الذي قال الامام البخاري فيه مخلوق ، حيث قال : « قراءتنا من أفعالنا ،
وأفعالنا مخلوقة » .

وما بهذا الرأي من عيب ، لا يشك في ذلك من له نظر ، ولكن
القوم كانوا على عصبية شديدة وتهيب عظيم في هذا الموضوع ، لما نال أهل السنة
والحديث وإمامهم أحمد بن حنبل من الفتنة الشديدة فشب الناس على البخاري وانفضوا
عنه ، وخشي البخاري على نفسه فترك مدينة نيسابور - وكان استقر بها زمناً -
فذهب إلى بلدته بخارى ، حيث استقبل أحسن استقبال ، ولكنه لم يلبث
أن اضطر للخروج منها ، فذهب إلى بيكنند ، ثم اتجه إلى مدينة سمرقند ، ولكنه
مرض في الطريق فلبث عند أقربائه بقرية خرتنك ، حيث انتقل إلى جوار =

على الذي لا عين تتصور
والحريف ، فأحذر
من تكليسات الميتة

وللبخاري تصانيف كثيرة ، وقد سبق الناس إلى تصنيف الصحيح والتاريخ ، والناس بعده تبع له في هذين الكتابين ، إذ كل من صنّف في هذين العلمين يحتاج إلى كتابه . وقد كان أبو أحمد الحاكم يعيب من صنّف فيها بعده ، ويّزم أنهم إنما أخذوا كتابي البخاري ، ولا ريب أنهم استعانوا بهما ، وزادوا عليهما ، والله يغفر لنا ولهم أجمعين . آمين (١) .

ومنهم عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام (٢)

عنه راضياً مرضياً ، وذلك يوم السبت ليلة عيد الفطر سنة ست وخمسين ومائتين . رضي الله عنه وأجزل مثوبته آمين .

انظر تاريخ بغداد ج ٢ ص ٣٢ - ٣٤ وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي ج ٢ ص ١٣ - ١٥ . والبداية لابن كثير ج ١١ ص ٢٧ ، والتهذيب ج ٩ ص ٥٤ ، وهدي الساري ج ٢ ص ٢٠٤ - ٢٠٦ .

وقد عني السبكي بتحليل محنة البخاري بسبب قضية القول بخلق القرآن في ترجمته للكرابيسي ج ١ ص ٢٥٢ - ٢٥٣ ، وأحسن حيث نبه في ترجمته للبخاري على تهويل كثير من المؤرخين ومبالغتهم فيها ، فاعلم ذلك فإنه مهم .

(١) قوله « آمين » ليس في ظ و ب .

(٢) الإمام الحافظ « ثقة فاضل متقن » من الحادية عشرة ، مات سنة خمس وخمسين - ومائتين - وله أربع وسبعون / م د ت . له : السنن ، والمستند ، والتفسير .

وكتاب السنن مطبوع ، وهو من مصادر السنة الجليلة ، يمتاز بانتقاء أحاديثه ، حتى عدّ سادس الكتب الستة بدلاً من ابن ماجه .

قال الحافظ السخاوي في فتح المغيث ج ١ ص ٨٤ (طبع مصر) : =

ابن عبد الصمد السمرقندي الدارمي ، يكنى أبا محمد أحد الأئمة
الحفاظ المبرزين ، والعلماء العاملين ، وقد صنّف المسند والجامع والتفسير .
وامتحن في مسألة القرآن فلم يجب . وألح عليه السلطان في
قضاء سمرقند ، فتقلده [ب - ٣٥] وقضى قضية واحدة ثم
استعفى ^(١) فأعفي .

= «وأما كتاب ابن ماجه فإنه تفرد بأحاديث عن رجال متهمين بالكذب ،
ومرقة الأحاديث ، مما حُكِمَ عليها بالبطلان أو السقوط أو النكارة ، حتى
كان العلاني يقول : « يبغي أن يكون كتاب الدارمي سادساً للخصة بدله ،
فإنه قليل الرجال الضعفاء ، فادر الأحاديث المنكرة والشاذة ، وإن كانت فيه
أحاديث مرسلّة وموقوفة ، فهو مع ذلك أولى منه » انتهى .

وقال السيوطي في تدريب الراوي (ج ١ ص ١٧٣ - ١٧٤ الطبعة الثانية) :
« قيل : ومسند الدارمي ليس بمسند ، بل هو مرتب على الأبواب ، وقد
سماه بعضهم بالصحيح .

قال شيخ الاسلام : « ولم أر لمغلطاي سلفاً في تسمية الدارمي صحيحاً إلا
قوله إنه رآه بخط المنذري ، وكذا قال العلاني » .

وقال شيخ الاسلام : « ليس دون السنن في الرتبة ، بل لو ضُمَّ إلى الخمسة
لكان أمثلٌ من ابن ماجه ، فإنه أمثلٌ منه بكثير » .

وقال العراقي : « اشتهر تسميته بالمسند كما سمي البخاري كتابه بالمسند ،
لكون أحاديثه مسندة . قال : إلا أن فيه المرسل والمعضل والمنقطع والمقطوع
كثيراً . على أنهم ذكروا في ترجمة الدارمي أن له الجامع والمسند والتفسير وغير
ذلك ، فعمل الموجود الآن هو الجامع ، والمسندُ فقيدٌ » . انتهى .

وانظر نكت العراقي علي ابن الصلاح . وشرحه للألفية ج ١ ص ٥٠ .

(١) من قوله : « وألح » إلى هنا سقط من ظ .

وكان الإمام أحمد إذا ذكره^(١) قال : « ذاك السيد عُرِضَ على الكفر فلم يقبل ، وعُرِضَتْ عليه الدنيا فلم يقبل ، » .
وقال أحمد : « هو إمام » .

قال محمد بن بشار بُنْدَار : « حُفَّاطُ الدُّنْيَا أَرْبَعَةٌ : أَبُو زُرْعَةَ الْبَلْخِيِّ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْحَجَّاجِ بْنِ سَابُورٍ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ بِسَمَرْقَنْدٍ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ . قَالَ بَنْدَارٌ : وَمُحَمَّدُ بْنُ غِلْمَانٍ ، خَرَجُوا مِنْ تَحْتِ كُرْسِيِّ » .

ورُوِيَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ قَالَ : « أَنْتَهَى الْحَفِظُ إِلَى أَرْبَعَةٍ مِنْ أَهْلِ خِرَاسَانَ : أَبِي زُرْعَةَ الرَّازِي ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيِّ ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّمَرْقَنْدِيِّ ، وَالْحَسَنُ بْنُ شَجَاعِ الْبَلْخِيِّ » .

ثم قال : « أَبُو زُرْعَةَ أَحْفَظُهُمْ ، وَالْبُخَارِيُّ أَعْرَفُهُمْ ، وَابْنُ شَجَاعٍ أَجْمَعُهُمْ لِلدُّبُوبِ ، وَالسَّمَرْقَنْدِيُّ أَنْتَهُمْ » . ذَكَرَهُ يَحْيَى بْنُ مَنْدَةَ بِإِسْنَادِهِ .

وقال محمد^(٢) بن عبد الله بن ثَمِيرٍ : « غَلَبَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بِالْحَفِظِ وَالْوَرَعِ » .

وعن أبي حاتم الرازي قال : « مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ [أ - ٥٢] أَعْلَمُ مَنْ دَخَلَ الْعِرَاقَ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى أَعْلَمُ مَنْ بَخْرَاسَانَ الْيَوْمَ » .

(١) قوله : « إذا ذكره » سقط من ب .

(٢) في ظ « عبد الله بن عبد الله » وهو سهو . وفي ب « عبد الله بن غير » .

سقط اسم الابن .

ومحمد بن أسلم أورعهم ، وعبد الله بن عبد الرحمن أثبتهم (١) .

وعنه قال : « عبد الله بن عبد الرحمن إمام أهل زمانه » .

وعن رجاء بن المرَجَّاء قال : « رأيت أحمد ، وإسحاق ، وابن
المديني ، والشاذكُوني ، فما رأيت أحفظ من عبد الله ،
- يعني الدارمي - .

وعن رجاء أيضا قال : « ما رأيت أحدا أعلم بحديث النبي
صلى الله عليه وسلم من عبد الله بن عبد الرحمن » .

وعن أبي حامد بن الشريقي (٢) قال : « إنما أخرجت خراسان
من أئمة الحديث خمسة رجال : محمد بن يحيى ، ومحمد بن إسماعيل ،
وعبد الله بن عبد الرحمن ، ومسلم بن الحجاج ، وإبراهيم بن
أبي طالب » .

وقال ابن حبان : « كان عبد الله بن عبد الرحمن من الحفاظ
المتقنين ، وأهل الورع في الدين ، من حفظ وجمع ، وتفقه وصنف ،
وحدث ، وأظهر السنة في بلده ودعا إليها ، وذب عن حريمها ، وقمع
من خالفها » .

وقال محمد بن إبراهيم بن منصور الشيرازي : « كان عبد الله
ابن عبد الرحمن على غاية من العقل والديانة ، مَنْ يُضْرَبُ به المَثَلُ

(١) في ظ « أرقام » . وكانت في النسخة الأصل كذلك ، ثم غيرت إلى

ما أثبتناه ، وفي ب « أرقام » .

(٢) السرمي « ب » ، وهو تصحيف .

في الحلم والرزانة ، والحفظ والعبادة والزهادة ، أظهر علم الحديث والآثار^(١) بسمرقند ، وذب عنها الكذب ، وكان مفسراً كاملاً ، وفقياً عالماً . رحمه الله تعالى .

★ ★ ★

(١) في ب « علم الآثار » .

* فصل من قوانین روایت الحدیث *

قال أبو عيسى رحمه الله :

(والقراءة على العالم إذا كان يحفظ ، أيقرأ عليه ، أو يمك أصله
فما يُقرأ عليه إذا لم يحفظ ، هو صحيح عند أهل الحديث ، مثل
السمع .

حدثنا حسين بن مَهْدِي البصري ثنا عبد الرزاق أنبا ابن جَرِيح
قرأت على عطاء بن أبي رباح ، فقلت له : كيف أقول ؟ قال :
« قل : ثنا . »

حدثنا سويد بن نصر أنا علي بن الحسين بن واقد عن أبي
عِصْمَةَ عن يزيد النحوي عن عكرمة أن نفراً قدموا على ابن عباس
من أهل الطائف بكتب من كتبه ، فجعل يقرأ عليهم^(١) ، فيقدم
ويؤخر ، فقال : « إني بليتُ بهذه^(٢) المصيبة ، فأقرأوا علي ، فإن

(١) تكرر هنا « فجعل » في النسخة الأصل ، وهو سهو قلم .

(٢) في طبعة بولاق للترمذي « بليت لهذه . . » وفي الكفاية « قد تليت
من مصيبي هذه » . ومعنى تليت تحيرت ، كذا فسره الخطيب البغدادي ، نقلًا
عن ابن فارس . وكان ابن عباس رضي الله عنها قد كُفَّ بصره في آخر عمره .
وانظر الكفاية ص ٢٦٣ .

إقراري بها كقراءتي عليكم»

حدثنا سويد بن نصر أنا علي بن الحسين بن واقد عن أبيه عن منصور بن المعتمر قال : « إذا ناول الرجل كتابه آخر فقال : ارو هذا عني فله أن يرويه » .

قال أبو عيسى : وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : « سألتُ أبا عاصم النبيل عن حديث قال : إقرأ علي ، فأحبتُ أن يقرأ هو ، فقال : أنت لا تجيز القراءة ، وكان سفيان الثوري ومالك بن أنس يجيزان القراءة ؟ ! » .

حدثنا أحمد بن الحسن^(١) ثنا يحيى بن سليمان الجعفي المصري قال : قال عبد الله بن وهب : « ما قلتُ : ثنا ، فهو ما سمعتُ مع الناس ، وما قلتُ : حدثني فهو ما سمعت وحدثي ، وما قلتُ : أنا فهو ما قرئ عليّ ، وأنا شاهد ، وما قلتُ : أخبرني فهو ما قرأتُ علي العالم » يعني أنا وحدثي » .

سمعت أبا موسى محمد بن المثنى يقول سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول : « ثنا وأنا واحد » .

(١) أحمد بن الحسين ، ب . وهو تصحيف .

قال أبو عيسى: «وكنّا عند أبي مصعب المدني، فقريء عليه بعض حديثه، فلما فرغ منه، قلت: كيف نقول؟ قال قل: ثنا أبو مصعب». قال أبو عيسى: وقد أجاز بعض أهل العلم الإجازة. [ب-٣٦] وإذا أجاز العالم لأحد^(١) أن يروي عنه شيئاً من حديثه فله أن يروي عنه.

حدثنا محمود بن غيلان أنا وكيع عن عمران بن حدير عن أبي مجاز عن بشير بن نهيك قال: «كُتبت كتاباً عن [أ-٥٣] أبي هريرة، فقلت: أرويه عنك؟ قال نعم»

أخبرنا محمد بن إسماعيل الواسطي ثنا محمد بن الحسن الواسطي عن عوف الأعرابي قال قال رجل للحسن: «عندي بعض حديثك، أرويه عنك؟ قال: نعم».

قال أبو عيسى: ومحمد بن الحسن الواسطي إنما يُعرفُ بحبّوب بن الحسن، وقد حدث عنه غير واحد من الأئمة. حدثنا الجارود نا أنس بن عياض عن عبيد الله^(٢) بن عمر قال:

(١) «لاخر» ظ.

(٢) «عبد الله» ب.

أُتيتُ الزهريُّ بكتاب، فقلتُ: هذا من حديثك ، أرويه عنك ؟
قال : نعم .»

حدثنا أبو بكر عن علي بن عبد الله عن يحيى بن سعيد قال :
« جاء ابن جريج إلى هشام بن عروة بكتاب ، فقال : هذا
حديثك، أرويه عنك ؟ قال : نعم .»

قال يحيى فقلت في نفسي : « لا أدري أيهما أعجب أمراً ».

قال علي : سألت يحيى عن حديث ابن جريج عن عطاء الخراساني ؟
فقال : ضعيف . فقلت : إنه يقول : أخبرني ؟ قال : لا شيء ، إنما
هو كتاب دفعه إليه .»

ذكر الترمذي رحمه الله تعالى ههنا مسائل من مسائل تحمّل
الحديث وروايته ،

المسألة الاولى : مسألة العرض

وهو القراءة على العالم

وقد ذكر^(١) أنه صحيح عند أهل الحديث ، مثل السماع من
لفظ العالم ، وهذا يشعر بحكاية الإجماع على ذلك . وقد ذكر جوازَه

(١) « ذكرنا » ب ، وهو غلط .

عن عطاء ، وسفيان الثوري (١) ، ومالك ، وابن وهب .
وأما الأثر الذي أسنده عن ابن عباس فلا يصح . وأبو عصمة
- في إسناده - هو نوح بن أبي مريم .
وقد خرج عبد الغني بن سعيد الحافظ في كتاب أدب الحديث
والحديث من طريق نعيم بن حماد ثنا نوح بن أبي مريم عن يزيد
النحوي ، به (٢) ، فذكره .
وخرج أيضاً من طريق نعيم بن حماد (٣) ثنا نوح بن أبي مريم
عن أبي إسحاق عن هبيرة عن علي قال : « القراءة على العالم
والسمع منه بمنزلة (٤) » .
ونوح بن أبي مريم مشهور بالكذب ووضع الحديث .
وخرجه أبو بكر الخطيب (٥) من طريق سلم بن سالم عن
نوح بن أبي مريم ، به (٦) .
وخرج أيضاً حديث ابن عباس من طريق الحمين بن الحسن
الأشقر عن سلم بن سالم عن زياد بن أبي مريم عن يزيد النحوي به ،
ثم قال : « هكذا قال : عن زياد بن أبي مريم ، والصواب : نوح
ابن أبي مريم » .

-
- (١) قوله « الثوري » زيادة من ظ .
(٢) قوله « به » ليس في ظ و ب . ومعنى « به » أي بسنده المذكور سابقاً .
(٣) قوله « بن حماد » ليس في ظ .
(٤) يعني بمنزلة واحدة .
(٥) في الكفاية ص ٢٦٣ .
(٦) أي بسنده السابق .

وخرج الخطيب أيضاً^(١) من طريق أبي مقاتل السمرقندي عن
سفيان عن الأعمش عن أبي ظبيان عن علي قال : « القراءة على
العالم أصح من قراءة العالم بعد ما أقرَّ أنه حديثه » .
وهذا أيضاً كذب على سفيان ، وأبو مقاتل قد تقدم^(٢) أنه
متهم بالكذب .

وخرج الرامهرمزي في كتابه المحدث الفاصل^(٣) من طريق
محمد بن منصور الجواز عن يحيى بن سليم عن ابن جريج عن
عكرمة عن ابن عباس أنه قال : « اقرأوا عليّ ، فإن قراءتكم عليّ
كقراءتي عليكم » .

ويحيى بن سليم تركه أحمد^(٤) .

ولعل ابن جريج دلّسه عن غير ثقة .

وخرج الخطيب^(٥) من طريق إسحاق بن الضيف عن إبراهيم بن
الحكم حدثني أبي عن عكرمة قال : قال ابن عباس : « اقرأوا عليّ » ،
فإن قراءتكم عليّ كقراءتي عليكم » .
و^(٦) إبراهيم بن الحكم ضعيف .

(١) في الكفاية ص ٢٧٤ .

(٢) في صفحة ٩٩-١٠٢ . وقوله « قد » ليس في ظ و ب .

(٣) ص ٤٢٩ .

(٤) يحيى بن سليم « صدوق صاحب كتاب » منكر الحديث عن عبيد الله

ابن عمر . . « انظر المغني ٦٩٨٦ وغيره .

(٥) في الكفاية ص ٢٦٤ .

(٦) الواو من ظ و ب .

ورواه أيضاً حفص بن عمر^(١) المدني - وهو ضعيف - عن
الحكم^(٢) بن أبان بنحو سباق أبي عصمة نوح بن أبي مريم ،
خرجه البيهقي من طريقه [أ - ٥٤] ولا يصح هذا عن علي ،
ولا عن ابن عباس .

وقد روي عن أبي هريرة من طريق علي بن معبد^(٣) : ثنا
شعيب بن إسحاق الدمشقي عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة
إن شاء الله عن بشير^(٤) بن نبيك قال : « كنت آتي أبا هريرة فأخذ
منه الكتب ، فأنسخها ، ثم أقرؤها عليه ، فأقول : هذه سمعتها منك ؟
فيقول : نعم » :

هذا إسناد مشكوك فيه ، والصحيح عن بشير بن نبيك خلاف
هذا اللفظ ، وسنذكره .

وقد روي عن طائفة من التابعين ومن بعدهم .

قال مروان بن معاوية عن عاصم الأحول : « قرأت على الشعبي
أحاديث ، فأجازها لي » .

وروي أيضاً عن مروان عن إسماعيل عن الشعبي^(٥) مثله .

(١) « بن عمرو » ظ و ب ، وهو تصحيف ، وقد أعلم في ظ بالضبة فوق
الواو ، إشارة لذلك .

(٢) « الحكم » ليس في ظ و ب .

(٣) « سعيد » ظ و ب .

(٤) « نسير » ب ، وهو تصحيف .

(٥) من قوله « أحاديث » حتى هنا سقط من ظ .

وروى أبو حنيفة (١) حدثنا عبد الرزاق أنا معمر عن أيوب
عن ابن سيرين أنه كان يجيز العرض .

وروى داود بن عطاء المديني - وفيه ضعف - عن هشام بن (٢)
عروة عن أبيه قال : « عرض الكتاب والحديث سواء » .

وعن جعفر بن [ب - ٣٧] محمد عن أبيه مثله .

وروى حنبل بن إسحاق والأثرم قالا : نا (٣) أبو عبد الله نا (٣) محمد
ابن الحسن الواسطي ثنا عوف أن رجلاً قال للحسن : « معي أحاديث
فإن لم تكن ترى بالقراءة بأساً قرأتُ عليك . قال : ما أبالي [ظ - ١٣٧]
قرأتُ عليك ، أو قرأتُ عليّ ، وأخبرتكَ أنه حديثي ، أو حدثتكَ به .
قال : يا أبا سعيد ، فأقول : حدثني الحسن ؟ قال : نعم » .

ورواه يحيى بن معين عن محمد بن الحسن الواسطي أيضاً .

وخرجه البخاري في صحيحه عن (٤) محمد بن سلام نا محمد
ابن الحسن الواسطي عن عوف (٥) عن الحسن قال : « لا بأس
بالقراءة على العالم » .

(١) بياض في ظ . وفي ب (حتم) . وقد كتبت في الأصل كلمة «خف»
فوق «حمه» . أي أنها ليست مشددة .

(٢) « عن عروة » ظ . وهو سبق قلم .

(٣) في ظ و ب « أنبا » .

(٤) في ظ « وخرج البخاري في صحيحه عن محمد » . وانظر صحيح

البخاري كتاب العلم (القراءة والمرض على الحديث) ج ١ ص ١٨ .

(٥) « عون » ظ ، وهو تصحيف .

ومحمد بن الحسن الواسطي هو الذي ذكر الترمذي هاهنا أنه يقال له : محبوب . وقد قال ابن معين : لا بأس به ، وخرج له البخاري في صحيحه ، وضعفه النسائي .

وهذا يخالف اللفظ الذي خرجه الترمذي عن محمد بن إسماعيل ، وهو الحسناني (١) .

وقد رواه محمد بن مخلد العطار عن الحسناني (١) كما رواه عنه الترمذي ، إلا أن لفظه : « قال رجل للحسن : إن عندي كتاباً من علمك فأرويه عنك ؟ قال : نعم » .

وفي روايته أن محمد بن الحسن الواسطي هو المزني (٢) .

(١) « الحسيني » ب ، في الموضعين ، وهو تصحيف .

(٢) ورجعه الحافظ ابن حجر ، كما تدل عليه ترجمته في هدي الساري ج ٢ ص ١٥٩ ولفظه فيها :

« خ ت / محمد بن الحسن المزني الواسطي القاضي ، وثقه ابن معين وغيره ، وذكره ابن حبان في الضعفاء ، وأعادته في الثقات ! . قلت : ماله في البخاري سوى أثر واحد ذكره في كتاب العلم موقوفاً على الحسن البصري » . انتهى كلامه في هدي الساري .

وقارنه بكلامه على محمد بن الحسن المشهور بمحبوب ، ج ٢ ص ١٦٤ ولفظه : « خ ت / محبوب بن الحسن البصري ، أبو جعفر . يقال : اسمه محمد . وفي الحمديين ذكره المزني . قال ابن معين : « ليس به بأس » . وضعفه النسائي . وقال أبو حاتم : « ليس بقوي » . وقال أبو داود : « كان يرى شيئاً من القدر » . قلت : له في البخاري حديث واحد في كتاب الأحكام عن خالد الحذاء مقروناً بغيره . وروى له الترمذي » . انتهى .

والمزني كان قاضي واسط ، ليس هو محبوباً ، وهو أيضاً ثقة ،
خرج له البخاري ، وقال أحمد : « ليس به بأس » . وقيل : إن
محبوباً بصري ليس بواسطي .

وخرج الرامهرمزي ^(١) هذا الحديث من طريق إسحاق بن عيسى
نامحمد بن الحصين الواسطي قال : (وقال : في موضع آخر : ثناء) ^(٢)
محمد بن يزيد ^(٣) الواسطي ثنا عوف فذكره .
قلت : ما كان إسحاق حفظ نسب هذا الرجل .

وممن روي عنه الرخصة في العرض :

من التابعين ومن بدم : مكحول ، والزهري ، وأيوب السختياني ،
ومنصور بن المعتز ، وشريك . وهو قول الثوري ، والأوزاعي ،
ومالك ، ومسنر ، وأبي حنيفة ، والليث بن سعد ، وابن عيينة ،
والشافعي ، وأحمد ، وغيرهم من أهل العلم .

وكان شعبة يبالغ فيقول : « القراءة عندي أثبت من السماع » .
وواقفه على ذلك يحيى القطان ، وعبد الرحمن بن مهدي .

== وقد جزم هنا بأنه بصري ، لكن لم يجزم باسمه .

وقد جزم في التقريب بأن اسمه محمد ، وقال : « محمد بن الحسن بن هلال بن
أبي زينب فيروز ، أبو جعفر أو أبو الحسن ، لقبه محبوب ، صدوق فيه لين ،
ورمي بالقدر ، من التاسعة » .

(١) في المحدث الفاصل ص ٤٢٦ - ٤٢٧ . وانظر الكفاية ص ٢٦٥ ،
وانظر جامع بيان العلم وفضله ج ١ ص ١٧٧ .

(٢) في ب « وقال موضع أخبرناه » وهو سقط وتحريف .

(٣) قوله « نامحمد بن الحصين » إلى هنا سقط من ظ . والمثبت موافق للمحدث الفاصل .

ورؤي نحوه^(١) عن ابن أبي ذئب، وأبي حنيفة، ومالك، والليث،
والثوري. وهو قول أبي حاتم، وأبي عبيد.

وقال إسحاق بن هانيء: «كنت أقرأ على أبي عبد الله - يعني
أحمد - الحديث وأنا أنظر في كتابه، وهو ينظر معي، فقال لي^(٢):
هذا أحب إلي من أن أقرأ أنا عليك، قلت له: أقول: حدثني؟ قال:
قل: إن شئت، ولكن أحب إلي^(٣) أن تصدق أن تقول:
قرأت^(٤)».

(١) في ظ «عنه»، وهو تصحيف.

(٢) «لي» ليس في ب.

(٣) «إلي» ليس في ظ. و«أن» الثانية زيادة من ظ. «أن تقول» سقط من ب.

(٤) ذهب أكثر العلماء إلى ترجيح السماع من المحدث على قراءة الطالب على
المحدث وهو يسمع، وهو العرض، واستدلوا لترجيح السماع بأنه الوسيلة التي تلقى
بها الصحابة الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم ثم روه بها للناس أيضاً.

ورجح جماعة من أهل العلم العرض على السماع، واستدلوا على ذلك بأن رعاية
الطالب أشد عادة وطبيعة، وبأنه يتعاضد على الضبط في العرض كل من الشيخ والطالب.

انظر الإلماع للقاضي عياض ص ٦٩ وما بعد، وعلوم الحديث لابن الصلاح

ص ١٢٢ وشرح التوضيح لصدر الشريعة مع حاشية التلويح للفتاواني ج ٢ ص ١٢.

والتحقيق في ذلك هو التوفيق بين الرأيين بحسب ما يتحقق المزيد من الضبط

في التحمل، أخرج ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله ج ٢ ص ١٧٨ والقاضي

عياض في كتابه الإلماع ص ٧٤ عن الإمام مالك أنه سئل «أفتيسرُضُ عليك

الرجل أحب إليك أو تحذنه؟» قال: «بل يعرض إذا كان يتثبت في قراءته،

فربما غلط الذي يحدث، أو ينسى». انتهى. واللفظ لابن عبد البر، وهو

يفيد أن العرض إذا لم يحقق زيادة ضبط لا يفضل على السماع.

وكره طائفة العرض ،

منهم وكيع ، ومحمد بن سـالـم ، وأبو مُشـهـر ، وأبو عاصم ،
وحكي ذلك عن أهل العراق جملة (١) ، وكان مالك ينكره عليهم .
وروى بـخـر بن الوليد عن أبي يوسف عن أبي حنيفة قال :
« لا يحل للرجل أن يروي الحديث إلا إذا سمعه من المحدث
فيحفظه ثم يحدث به » (٢) .

واستدل البخاري وغيره على صحة العرض بحديث ضيـام بن
[أ-٥٥] ثعلبـة (٣) ، وقد ذكر الترمذي ذلك عند تخريجه لحديثه في

(١) من حكى ذلك لم يحقق ، إنما هو رأي منقرض لبعض المتشددين من
أهل العراق ، ثم انتهى الخلاف ، وتم الاجماع على جواز التحمل بالعرض .
قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ج ١ ص ١١٠ : « قلت : وقد انقرض
الخلاف في كون القراءة على الشيخ لا تجزئ ، وإنما كان يقوله بعض المتشددين
من أهل العراق » انتهى . وانظر الرواية عن مالك في المحدث الفاصل ص ٤٢١ .
(٢) المحفوظ عن أبي حنيفة أنه يميز العرض ، بل يرجعه على السماع ، كما
سبق أن ذكر الشارح ذلك ، وهذا النقل ليس معناه ما ذكره الشارح ابن رجب ،
بل مراده أنه إذا تحمل الحديث ونسبه لا يعتمد على كتابه عند أبي حنيفة ،
وهو مذهب أبي حنيفة تحقيقاً ، كما هو ثابت في مصادر أصول فقه الحنفية ، انظر شرح
التوضيح وحاشية التلويح عليه للتفتازاني ج ٢ ص ١٢ ، وغيره . والكفاية ص ٢٣١ .
(٣) ولفظه عن أنس رضي الله عنه قال : بينما نحن جلوس مع النبي صلى الله عليه وسلم
في المسجد دخل رجل على رجل ، فأناخه في المسجد ثم عقله ، ثم قال لهم : أيكم محمد ؟
والنبي صلى الله عليه وسلم متكئ بين ظهرانيهم ، فقلنا : هذا الرجل الأبيض المتكئ .
فقال له الرجل : ابن عبد المطلب ! فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : قد أجبته . =

أول كتاب الزكاة (١) .

واستدل مالك وغيره بعرض القرآن على القاريء ، وبقراءة الصحيفة بالدين على مَنْ عليه الحق ، فيقرأ بها فيشهد عليه (٢) .
وقد اشترط الترمذي لصحة العرض على العالم أن يكون العالم حافظاً لما يُعرضُ عليه ، أو يمسك أصله بيده عند العرض عليه إذا لم يكن حافظاً .

= فقال الرجل للنبي صلى الله عليه وسلم : إني سألتك فشدد عليك في المسألة ، فلا تجده عليّ في نفسك . فقال : سلّ عما بدا لك . فقال : سألتك بربك ورب مَنْ قبلك آله أرسلك إلى الناس كلهم ؟ فقال : اللهم نعم . فقال : أنشدك بالله آله أمرك أن نصلي الصلوات الخمس في اليوم والليلة ؟ قال : اللهم نعم . قال : أنشدك بالله آله أمرك أن تأخذ هذه الصدقة من أغنيائنا فتقسمها على فقرائنا ؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اللهم نعم .

فقال الرجل : « آمنت بما جئت به ، وأنا رسول مَنْ ورائي من قومي ، وأنا ضمام بن ثعلبة أخو بني سعد بن بكر » . البخاري في العلم (باب القراءة والمرض على الحديث) ج ١ ص ١٩ ، ومسلم في أول صحيحه ص ٣٢ .

(١) ج ٣ ص ١٤ - ١٥ من جامع الترمذي ، ولفظه :

« سمعت محمد بن إسماعيل يقول : قال بعض أهل العلم : « فقه هذا الحديث أن القراءة على العالم والعرض عليه جائز ، مثل السماع ، واحتج بأن الأعرابي عرض على النبي صلى الله عليه وسلم ، فأقره به النبي صلى الله عليه وسلم » انتهى . ولم يذكر البخاري هذا الاستنباط في صحيحه ، بل اكتفى بالإشارة إليه في ترجمة الباب .

(٢) « ويشهد عليه » ظ و ب . قلت : ذكره البخاري عن مالك ج ١ ص ١٨ فقال : « واحتج مالك بالصك يُقرأ على القوم ، فيقولون : أشهدنا فلان ، ويُقرأ ذلك عليهم قراءة ، ويُقرأ على المقريء ، فيقول القاريء : أقرأني فلان . » انتهى . أي أقرأني القرآن ، ويقبل ذلك منه بلا خلاف .

ومفهوم كلامه أنه إذا لم يكن المعروض عليه حافظاً ولا أمسك أصله أنه لا تجوز الرواية عنه بذلك العرض .

وقد قال أحمد في رواية حنبل : « لا بأس بالقراءة إذا كان رجل يعرف ويفهم ويبين ذلك » .

قال سعيد بن مروان البغدادي (١) سمعت يحيى بن إسماعيل الواسطي يقول : « القراءة على مالك بن أنس مثل (٢) السماع من غيره » .

وهذا يرجع الى أصل :

وهو أن الضرير والأمي إذا لم يحفظا الحديث .
فإنه لا تجوز الرواية عنها ، ولا تلقينها ، ولا القراءة عليهما من كتاب .

وقد نص على ذلك أحمد في رواية عبد الله في الضرير والأمي : لا يجوز أن يحدثا إلا بما يحفظا ، وقال : « كان أبو معاوية الضرير إذا حدثنا بالشيء الذي نرى أنه لا يحفظه يقول : في كتابي كذا وكذا ، ولا يقول : ثنا ولا سمعت » .

وكذلك قال يحيى بن معين في الضرير والأمي ، نقله عنه عبد الله بن أحمد ، وعباس الدوري .

[ب ٣٨] وقال أبو خيثمة : « كان يُعابُ على يزيد بن

(١) في الأصل هنا زيادة « يقول » وهي سهو .

(٢) قوله « مثل » سقط من ظ .

هارون أنه كان بعد ما أُضِرَّ بأمر من يلقنُه حديثه من كتابه
ويتحفظه ، ^(١) .

وأنكر طائفة على من كان يكتب من كتب موسى بن عبَّيدة ^(٢)
الزبدي ثم بقروها عليه ، وكان أعمى .

وذكر ابن المديني عن أبي معاوية الضرير أنه قال : « ما سمعته
من الشيخ وحفظته عنه قلت : ثنا ، وما قرئ عليّ من الكتب
قلت : ذكر فلان » .

وكان ^(٣) عبد الرزاق يتلقن عن يثق به ، كما كان يزيد
ابن هارون يفعله .

وعلى قول هؤلاء يجوز العرض على الشيخ ، وإن كان ضريباً
لا يحفظ ، أو أمياً لا كتاب بيده إذا كان العرض ممن يوثق به ^(٤) .

وقد رخص ابن معين في السماع ممن يتلقن إذا كان يعرف
حديثه ، ويعرف ما يدخل عليه ، فإن لم يعرف ما يدخل عليه
فإنه كرهه .

(١) انظر هذا القول وتعليقنا عليه في ص ٥٧٦ .

(٢) « كتب عبَّيدة » ظ و ب . وفي ب « الزبدي » موضع الزبدي ،
وهو تصحيف . وسقط منها قوله « عليه » .

(٣) قوله « كان » سقط من ب .

(٤) من قوله : « كما كان يزيد » إلى هنا ليس في ظ و ب .

وحاصل الأمر أن الناس ثلاثة أقسام :

حافظ متقن يحدث من حفظه ، فهذا لا كلام فيه .

وحافظ نسي فقلِّقن حتى ذكر ، أو تذكر حديثه من كتاب ،
فرجع إليه حفظه الذي كان نسيه ، وهذا أيضاً حكم الحافظ ،
وكان شعبة أحياناً يتذكر حديثه من كتاب .

ومن لا يحفظ شيئاً ^(١) وإنما يعتمد على مجرد التلقين ، فهذا
[ظ - ١٣٨] هو الذي منع ^(٢) أحمد ويحيى من الأخذ عنه ^(٣) .
واختلف العلماء أيضاً في :

(١) قوله « شيئاً » ليس في ظ و ب .

(٢) في ب هنا زيادة « منه » . و « من » الآتية ليست في ظ .

(٣) لكن الجمهور على صحة الأخذ عنه ، إذا احتاط بحيث يقلب على الظن
سلامته . قال ابن الصلاح وعلماء أصول الحديث : « إذا كان الراوي ضريباً ولم
يحفظ حديثه من فهم من حديثه ، واستعان بالمؤمنين في ضبط سماعه وحفظ كتابه
ثم عند روايته في القراءة منه عليه ، واحتاط في ذلك على حسب حاله بحيث
يحصل معه الظن بالسلامة من التغيير صحت روايته » .

وجعل الخطيب الأمي بنبأته أيضاً . انظر الكفاية ص ٢٢٨ وعلوم الحديث

ص ١٨٧ والتقريب وشرحه التدريب ص ٣٠٩ .

التحديث من الكتاب

إذا كان المحدث لا يحفظ ما فيه ، وهو ثقة

فقال مالك : لا يؤخذ العلم عن هذه الصفة (١) صفته ، لأنني أخاف أن يُزاد في كتبه بالليل .
وحكي أيضاً عن أبي حنيفة رحمه الله .

وعلى قول هؤلاء فلا يجوز العرض على من لا يحفظ ، وإن أمسك الكتاب ، كما لا يجوز له أن يحدث من الكتاب ولا يحفظ ، وأولى .

وهكذا اشترط عثمان بن أبي شيبة في العرض أن يكون العالم يعرف ما يُتقرأ عليه .

ورخص طائفة في التحديث من الكتاب لمن لا يحفظ .

منهم : مروان بن محمد ، وابن عيينة ، وابن مهدي ، ويحيى بن معين ، وغيرهم .

وهذا إذا كان الخط معروفاً موثقاً به ، والكتاب محفوظاً عنده .

فإن غاب عنه كتابه ثم رجع إليه فكان كثير (٢) منهم يتوقى الرواية منه خشية أن يكون غير فيه شيء .

(١) قوله : « الصفة » ليس في ظ .

(٢) « وكان كثيراً » ب . وهو غلط .

منهم : ابن مهدي ، وابن المبارك ، والانصاري .

ورخص فيه بعضهم ، منهم : يحيى بن سعيد .

وقال أحمد - في رجل يكون له السماع مع الرجل أله أن يأخذه

بعد سنين؟- قال : « لا بأس به إذا عرف الخط » .

قال أبو بكر الخطيب : « إنما يجوز هنا إذا لم ير فيه أثرٌ

تغيير (١) حادث من زيادة أو نقصان أو تبديل، وسكنت نفسه

إلى سلامته ، قال : وعلى ذلك يُحتملُ كلام يحيى بن سعيد » .

قلت : « وكذا إن كان له فهم ومعرفة [آ - ٥٦] بالحديث وإن

لم يكن يحفظه .

وقد قال أبو زرعة لما رُدَّ عليه كتابه ورأى فيه تقيراً : « أنا

أحفظ هنا ، ولو لم أحفظه لم يكن يخفى علي » .

وقد (٢) قال أحمد في الكتاب - قد طال على الانسان عهده

لا يعرف بعض حروفه فيخبره بعض أصحابه، ما ترى في ذلك؟-

قال : « إذا كان يعلم أنه كما في الكتاب فليس به بأس » . نقله عنه

ابن هانئ (٣) .

(١) « تغيير » الأصل و ب . والمثبت من ظ موافق للكفاية ص ٢٣٦ .

(٢) « قد » ليست في ب .

(٣) هذا الذي نقله الشارح عن الإمام أحمد هو الرأي المتوسط بين التشديد

والتساهل ، وهو الصواب الذي عليه الجمهور . قال الإمام النووي في التقريب :

« والصواب ما عليه الجمهور ، وهو المتوسط ، فإذا قام في التحمل والمقابلة بما

تقدم جازت الرواية منه - أي من الكتاب - وإن غاب ، إذا كان الغالب سلامته

من التغيير . انظر التقريب ص ٣٠٨ مع شرحه للسيوطي ، وعلوم الحديث ص ١٨٧ .

واختلفوا في المحدث الذي لا يحفظ'

إذا حدث من كتاب غيره

فَرَخَّصَ طائفة فيه إذا وثق بالخط ، منهم ابن جريج ، وهو اختيار الاسماعيلي .

وقال أحمد : « ينبغي للناس أن يتقوا هنا » .

وكان يحيى بن سعيد يعيب قوماً يفعلونه .

وقال المروزي : سمعت أبا عبد الله قال : « ما بالكوفة مثل

هناد بن السري هو شيخهم » . فقليل له (١) : « هو يحدث من

كتاب ورأقه ؟ » . فجعل يسترجع ، ثم قال : « إن كان هكذا لم

يُكْتَبَ عن هناد شيء » (٢) .

هذا كله إذا قرأ القارئ على العالم وليس معه أحد ، فإن كان

(١) « له » ليس في ظ . وفي ب « فقليل له إنه يحدث... » .

(٢) هذا النقل ليس على ظاهره ، أو ان في صحته نظراً ، وهناد ثقة من الحفاظ ،

لم يعبه علماء الرجال بشيء . وكان أحمد نفسه يوصي به يقول : « عليكم بهناد » .

وكان وكيع يعظمه جداً . قال قتيبة بن سعيد الحافظ : « ما رأيت وكيعاً

بمعظم أحداً تعظيمه لهناد » . انظر تذكرة الحفاظ ص ٥٠٧ والتهذيب ج ١١

ص ٧١ وغيرهما .

وقال الحافظ ابن حجر في التقریب : « هناد بن السري - يكسر الراء

الخفيفة - ابن مصعب التميمي ، أبو السري ، الكوفي ، ثقة من العاشرة ،

مات سنة ثلاث وأربعين - يعني ومائتين - وله إحدى وتسعون سنة / عن م ٤٤ .

معه أحد يسمع معه فقالت طائفة : لا بد لمن يسمع معه أن ينظر في
نسخته ، وإلا فلا يضح سماعه ، منهم ابن وارة وغيره .

وكذا قالوا في الحديث إذا قرأ عليهم من كتابه ولم ينظروا فيه ،
ثم نسخوا من الكتاب من غير نظر ولا حفظ . وكذا إذا أملى
الحديث فكتب عنه بعضهم ، ثم نسخ الباقون من كتابه من
غير حفظ .

وذكر أحمد عن عبد الرزاق أن سفيان لما قدم عليهم اليمن
جاءوا بمن يكتب ، وكانوا ينظرون في الكتاب ، فإذا فرغ ختموا
الكتاب حتى ينسخوه .

وروى ابن عديّ بأسناده عن معمر قال : « اجتمعت أنا
وشعبة والثوريّ وابن جريج فقدم علينا شيخ فأملى علينا [بـ٣٩]
أربعة آلاف حديث عن ظهر قلب ، فإذا جن الليل ختمنا الكتاب
فوضعناه تحت رؤوسنا ، وكان الكاتب شعبة ، ونحن ننظر في الكتاب » .

وذكر الخليل عن عليّ بن عبد الصمد المكيّ قال : قلت لأحمد
ابن حنبل- ونحن في مجلس نسمع فيه الحديث وأنا لا أنظر في النسخة- :
« يا أبا عبد الله ، 'يجزيني أن لا أنظر في النسخة فأقول: حدثنا ،
مثل الصكّ' ، إذا لم ينظر فيه ويشهد ؟ » . قال لي : « لو نظرت
في الكتاب كان أطيب لنفسك » .

وذكر ابن معين عن ابن أبي (١) ذنب أنه كان يقرأ عليهم كتاباً ،
ثم يلقيه إليهم فيكتبونه ولم ينظروا في الكتاب .

(١) « أبي » سقط من ب .

وروي عن مالك ما يدل عليه ، ورخص في ذلك أكثر المتأخرين ،
إذا كان صاحب الكتاب مأموناً في نفسه موثقاً بضبطه .

وروي أحمد بن حنبل الموصلي عن زيد بن أبي الزرقا حدثنا
سفيان الثوري في القوم يكونون جميعاً فيأتون الرجل ومعهم حديث
من حديثه في كتاب ، ويكون الكتاب مع بعضهم وهو عندم ثقة ،
وم أكثر^(١) أن يستطيعوا أن ينظروا فيه جميعاً ، هل يدخل عليهم
أن يصدقوا صاحبهم في مسأله؟ . قال : « لا ، إنما هو بمنزلة الشهادة » .
خرجه الرامهرمي ، وحمله على أن مراد سفيان الرخصة
في ذلك كما يُقرأ^(٢) الصك على المشهود عليه بالدين ، فيُقره
به فيشهد عليه من سمعه .

وكلام أحمد يدل على مثل ذلك أيضاً ، إلا أنه استحب للسامع
أن ينظر في الكتاب لتطيب نفسه^(٣) .

(١) كذا في النسخ التي بين أيدينا ، وهو مطابق للمحدث الفاضل أيضاً
ص ٥٩٩ - ٦٠٠ ، وأصل العبارة « أكثر من أن » .

(٢) « نقول » ب ، وهو تحريف .

(٣) حاصل المسألة أن الراوي إذا سمع أحاديث من المحدث أو أجز بها
ولا يحفظها ، أنه يجوز له أن يحدث بها من كتاب غيره عن الشيخ ، وإن لم ينظر
في الكتاب حال القراءة ، وأنه لا يشترط أن يقابله بنفسه ، بل يكفيه مقابلة
نسخته بأصل الراوي ، وإن لم يكن ذلك حال القراءة ، ويكفيه كذلك مقابلة
نسخته على يدي غيره ، إذا كان ثقة موثقاً بضبطه . انظر علوم الحديث
ص ١٦٩ - ١٧٠ ، والتقريب والتدريب ص ٢٩٥ .

المسألة الثانية : فيما يقول

مَنْ عَرَضَ الْحَدِيثَ إِذَا حَدَّثَ بِهِ

وقد ذكر الترمذي باسناده عن عطاء أنه أجاز أن يقول : ثنا .
وذكره (١) أيضاً عن أبي مصعب صاحب مالك . وعن يحيى القطان
أنه قال : ثنا وأنا واحد .

ومثل محمد بن نصر المروزي : ما الفرق بين ثنا وأنا ؟ قال :
سوء الخلق ! .

وروى محمد بن سعيد بن الأصهباني عن شريك مثل ذلك .
وذكر [ظ - ١٣٩] الترمذي أيضاً عن ابن وهب أنه كان
لا يقول ثنا إلا فيما سمع من لفظ العالم مع الناس ، فإذا قرئ
على العالم وهو شاهد قال : أنا . وإن سمع وحده قال : حدثني .
وإن قرأ وحده قال أخبرني .

والتقول [أ - ٥٧] الأول وهو الرخصة في أن يقول مَنْ عَرَضَ عَلَى
العالم « ثنا » هو مروى عن الحسن ، والزهري ، ومنصور ،
والتوري ، ومالك ، وابن جريج ، وأبي حنيفة .

ورواه محمد بن كثير عن الأوزاعي ، وروى أيضاً عن يحيى
ابن سعيد القطان .

وقد تقدم مثله عن أحمد (٢) إلا أنه استحب أن يقول : « قرأت » .

(١) « وذكر » ظ وب . والمثبت من الأصل .

(٢) في ص ٢٤٣ .

وقال أحمد أيضاً : « ثنا وأنا واحد » . نقله عنه سلمة بن شبيب^(١) وغيره .

وكذلك قال يزيد بن هارون ، والنضر بن شميل ، وأبو عاصم النبيل ، ووهب بن جرير ، وابن عيينة ، وأبو الوليد ، وإسحاق بن إبراهيم ، وروي عن مالك وسفيان أيضاً .

وقد جمع الطحاوي في التسمية بينها جزءاً^(٢) .

وأما القول الثاني^(٣) : وهو أن يقول في العرض « أنا » ، وفي السماع « ثنا » : فهو تحكي عن طائفة من العلماء ، منهم النسماني ، وقبيلته يونس بن عبد الأعلى .

وحكاه بعضهم عن أكثر أصحاب الحديث .

وهو مأثور عن ابن جريج ، قال يحيى بن سعيد : « كان ابن جريج صدوقاً ، إذا قال : « حدثني » فهو سماع ، وإذا قال : « أنا » أو « أخبرني » فهو قراءة . وإذا قال : « قال » فهو شبهُ الريح » . يعني أنه لم يسمعه ولم يقرأه .

وروي عن الأوزاعي أنه أمر في الرواية عنه بذلك ، وكذا نقله الربيع عن الشافعي .

وذكر أبو داود في مسائله قال قيل لأحمد : « كأنّ أخبرنا أسهل من حدثنا ؟ قال : نعم ، هو أسهل ، « ثنا » شديد » .

(١) « شبه » ب ، وهو تصحيف .

(٢) توجد منه نسخة خطية في دار الكتب الظاهرية بمجموع رقم ٩٢ / ١٧ .

(٣) من قوله « وقد جمع » إلى هنا سقط من ب .

وقال عوف : إذا قرأ العالم على العالم فقال : «حدثني» فهي كذّيبَةٌ» (١) .

وكذلك رُوِيَ عن حماد بن زيد أنه منع في العرض أن يقول : «ثنا» .

وقال عثمان بن أبي شيبة : «كان ابن المبارك يقول : قرأتُ على ابن جريج ، ولا يقول : أنا» .

وقال أحمد في رواية أبي داود : «يعجبني أن يقول كما فعل ، يقول : قرأتُ» .

وقال أحمد في رواية ابنه عبد الله : «إذا سمعتَ من المحدث فعل : «ثنا» . وإذا قرأتَ عليه فقل : «قرأتُ» ، وإذا قرئَ عليه فقل : «قرئَ عليه» . قال : وأحبُّ إليَّ أن يبين كما كان» .
ولكن هنا محمول منه (٢) على الاستحباب كما تقدم ذلك (٣) صريحا عنه ، ومن أصحابنا من حمّله على الوجوب .

وقال أبو القاسم البغوي : «كان أحمد لا يرى في العرض والإجازة «أنا» ولا «ثنا» ، إنما رأيه أن يبين الراوي كما كان» .

وقرأ رجل على شريك ، ثم [ب - ٤٠] سأله فقال أقول : «ثنا شريك» ؟ فقال : «إذن تكنب» .

وقال يحيى بن سعيد : «ينبغي أن يحدث الرجل (٤) كما سمع ،

(١) «كذبة» ظ .

(٢) قوله «منه» و «ذلك» ليس في ظ و ب . وانظر ص ٢٤٣ و ٢٥٤ .

(٤) «ينبغي للرجل أن يحدث» ظ و ب .

فإن سمع، يقول: ثنا. وإن عرض، يقول: عرضت، وإن كان إجازة
يقول: أجاز لي^(١) .

وقال محمد بن كثير: «سألت الأوزاعي عن الرجل يقرأ على
الرجل الحديث يقول: «ثنا»؟^(٢) قال: لا، يقول كما صنع
يقول^(٣): «قرأت»^(٤) .

وقال ابن معين: «أرى إذا قرأ الرجل على الرجل أن يقول^(٥):
قرأت على فلان، ولا يقول: ثنا، وإذا قرئ^(٥) على الرجل
وهو شاهد فليقل: قرئ^(٦) على فلان^(٦) وأنا شاهد، يقول
كما كان» .

وقال أحمد بن صالح المصري فيمن قرأ على العالم: «يقول
قرأت. قيل له: فإن قال: ثنا، قال: لا ينبغي له أن يقول
إلا كما قرأ. فإن قال: حدثنا فلم يكذب، قيل له^(٧) فإن قال:
أنا وأبنا؟ قال: هو دون ثنا» .

وقال محمد بن عبد الله الأنصاري: «يقول: قرأت على فلان،
ولا يقول: حدثني» .

(١) «لي» ليس في ظ .

(٢) «فيقول حدثنا» ظ .

(٣) «يقول» ليس في ظ .

(٤) من قوله «قرأت» إلى هنا سقط من ظ و ب .

(٥) «قرأت» ب وهو تصحيف .

(٦) «على ذلك» ظ وهو خطأ .

(٧) من قوله «فإن قال ثنا» إلى هنا سقط من ب .

وقال شعبة : « أحب إلي أن يبين » .
قال نعيم بن حماد : « مارأيت ابن المبارك يقول قط ثنا كأنه يرى أنا أوسع » (١) .

وأما تفريق ابن وهب بين أن يكون سماعه أو عرضه وحده أو مع غيره فيقول إذا كان وحده : حدثني أو أخبرني ، وإذا كان مع غيره يقول : ثنا أو أخبرنا ، فهذا محمول على الاستحباب دون الوجوب ، وقد روي مثل ذلك عن سعيد بن أبي مريرم المصري .
وروي معناه عن طائفة من السلف .

قال ابن أبي خيثمة ثنا (٢) الوليد بن شجاع حدثني حمزة عن رجاء بن أبي سلمة عن ابن عون قال : « ربما حدثنا ابن سيرين

(١) خلاصة التحقيق أن اصطلاحات المحدثين اختلفت فيما يقول من تحمل الحديث بالعرض ، إذا حدث به ، وأسلم العبارات في ذلك أن يقول : « قرأت على فلان » ، أو قرئ على فلان وأنا أسمع ، ثم أن يقول : « حدثنا فلان قواة عليه » ونحو ذلك .

أما إطلاق حدثنا وأخبرنا في هذا فقد ذهب إلى جواز استعمالهما في العرض الإمام البخاري والزهري ومعظم الحجازيين ، والكوفيين .
وذهب الشافعي والإمام مسلم وأهل المشرق إلى التمييز بينهما والمنسج من إطلاق « حدثنا » ، واختاروا أن يقول : « أخبرنا » .

ومما من حيث لسان العرب بمعنى واحد إننا اصطلمح المحدثون على التمييز بينهما في الاستعمال ، ثم صار التفريق بينهما هو الشائع الغالب على أهل الحديث ، انظر علوم الحديث لابن الصلاح ص ١٢٢ - ١٢٤ ، وتدريب الراوي ص ٢٤٥ ، ومنهج النقد ص ١٩٩ .

(٢) « حدثني » ط .

فيقول : حدثني أبو هريرة ، وربما قال نا (١) أبو هريرة ، قال فنقول :
كيف هذا يا أبا بكر ؟ قال : أكون وحدي فيحدثني فأقول : حدثني ،
وأكون في جماعة فيحدثنا فأقول : [آ - ٥٨] ثنا .

وقال الوليد بن مزيد (٢) : « قلت لأوزاعي: كتبتُ عنك حديثاً
كثيراً ، فما أقول فيه؟ » قال : « ما قرأته عليك وحدك فقل فيه :
حدثني ، وما قرأته على جماعة أنت فيهم فقل فيه : ثنا ، وما قرأته
عليّ وحدك فقل فيه : أخبرني ، وما قرأ عليّ جماعة أنت فيهم فقل
فيه : أنا ، وما أجزته (٣) لك وحدك فقل فيه : خبرني ، وما
أجزته (٤) لجماعة أنت فيهم فقل فيه : خبرنا » .

وخرَج الخطيب كلام ابن وهب الذي خرجه الترمذي من طريق
ابن أخي ابن وهب عنه ، ثم قال : « هذا هو المستحب ، وليس
بواجب عند أهل العلم » (٥) .

ثم ذكر باسناده (٥) عن أحمد بن صالح أنه أجاز لمن سمع وحده (٥)
أن يقول : « ثنا » ولمن سمع مع (٦) جماعة أن يقول : « حدثني » .
وعن أبي داود قال : قلت لأبي عبد الله يعني أحمد : « إذا سمع
الرجل وحده يقول : نا فلان ؟ » قال : « لا بأس » .

(١) « أخبرنا » ظ و ب ، وهو خطأ .

(٢) « يزيد » ب ، وهو تصحيف .

(٣) « أخبرته » ب ، وهو تصحيف .

(٤) الكفاية ص ٢٩٤ ولفظه « . . . وليس بواجب عند كافة أهل العلم » .

(٥) قوله « باسناده » و « وحده » ليسا في ظ و ب .

(٦) « مع » زيادة من ظ و ب .

ومن طريق الأثرم قال قلت لأبي عبد الله : « أليس هذا
جائزاً أن يقول حدثني وهو ينوي أنه قد [ظ - ١٤٠] حدثه فيمن
حدث ، ويقول أشهدني وقد أشهد جماعة ؟ » قال : « فظننت أنه سهّل
في ذلك » .

وعن ابن المبارك قال : « إذا حدث الرجل جماعة فليقل كل
منهم حدثني » .

وعن يحيى بن سعيد أنه رخص فيه أيضاً . قال أبو عبيد :
« كنت أسمع ابن المبارك كثيراً يقول : أخبرني . وكنت أرى
أنه سمعه وحده ، حتى أخبروني أنه كان يقول إذا حدثنا فقد حدث
كل واحد منا على حياله ، فلهذا استجاز أن يقول » .

وذكر البيهقي قول ابن وهب وسعيد بن أبي مريم الذي تقدم
ذكره ، وقال : هذا تفصيل حسن وعليه أدركنا ^(١) مشايخنا . وهو معنى
قول أحمد والشافعي ^(٢) رحمهما الله .

وذكر عبد الغني بن سعيد قال : سمعت الوليد بن القاسم يقول
سمعت أبا عبد الرحمن النماني يقول : « كانت إسحاق بن راهويه
يقول : إذا قرأت فقل : قرأت ، وإذا قرىء عليك فقل : قرىء ،
وإذا حدثك فقل : حدثني ، وإذا حدثكم فقل : حدثنا ، قل كما كان » .
قال عبد الغني : « وبلغني عن أحمد بن حنبل ^(٣) نحوه » .

(١) « أدركت » ظ وب .

(٢) « الشافعي وأحمد » ظ وب .

(٣) « بن حنبل » ليس في ظ .

وروى باسناده عن أبي نعيم قال : « أتينا موسى بن علقمة
بمكة ، فقلت : حدثك أبوك ، قال : لا ، حدث القوم وأنا فيهم ،
فقلت : فكيف تقول ؟ قال : أقول سمعت أبي (١) . »

المسألة الثالثة : الرواية بالمناولة

وقد أسند الترمذي عن منصور بن المعتمر أنه رخص في الرواية بها .
والمناولة نوع من أنواع الإجازة ، إلا أنها أرفع أنواعها .
وصورتها : أن يدفع العالم كتابه إلى رجل ويقول (٢) له : « هذا
حديثي أو كتابي فاروه عني أو نحو ذلك » (٣) .
ومن رأى الرواية بها أيضا الزهري [ب - ٤١] ومالك ،
والأوزاعي - في المشهور عنه - ، والليث ، وأحمد .
قال المروزي : قال أبو عبد الله : « إذا أعطيتك كتابي فقلت
لك : اروه عني وهو من حديثي فما تبالي أسمعته أم لم تسمعه ،
قال : فأعطاني المسند ، ولأبي طالب مناولة . »
وقول يحيى بن سعيد في رواية ابن جريج عن عطاء الخراساني :

(١) « أبي » ليس في ب .

(٢) « إلى رجل له ويقول » ب وهو سبق قلم .

(٣) هذه الصورة للمناولة أعلى أنواع الإجازة على الإطلاق ، وهي عند مالك

وجامعة من العلماء بمنزلة السماع . قال القاضي عياض في الإلماص ص ٧٩ : « وهي
رواية صحيحة عند معظم الأئمة والمحدثين... وهو قول كافة أهل النقل والأداء
والتحقيق من أهل النظر . »

« إنها ضعيفة لاثنيها ، إنما هي (١) كتاب دفعه إليه ، يدل على أنه كان لا يرى الرواية بالمناولة ، إلا أن يُعْمَلَ على أنه لم يأذن له في روايته عنه . وفي جواز الرواية بذلك في هذه الحال خلاف بين أهل العلم ، ذكره أبو بكر الخطيب (٢) وغيره .

وروى الوليد عن الأوزاعي أن المناولة يُعْمَلُ بها ولا يُحَدَّثُ . ومن أنواع المناولة أن يأتي الطالب إلى العالم بجزء من حديثه قد كتبه من أصل صحيح فيدفعه إلى العالم ويستجيزه إياه ، فيجيزه له ويرده إليه ، إلا أنهم اشترطوا أن ينظر فيه العالم ويصححه إن كان [آ - ٥٩] يحفظ ما فيه ، أو أن يقابل به (٣) أصله إن كان لا يحفظه ، وقد فعل ذلك مالك ، وأحمد ، ومحمد بن يحيى الذهلي ، واشترطه أحمد بن صالح المصري (٤) .

وقال أحمد في رواية حنبل : « المناولة لا أدري ما هي حتى يعرف المحدث حديثه ، وما يدريه ما في الكتاب؟! » ، قال : وأهل مصر يذهبون إلى هذا وأنا لا يعجبني .

قال أبو بكر الخطيب (٥) : « أراه أراد أن أهل مصر يذهبون

(١) « هي » سقط من ب .

(٢) في الكفاية ص ٣٤٦-٣٤٩ .

(٣) « به » ليس في ب .

(٤) هذا من نوع الصورة السابقة للمناولة ، والشرط فيه أن يقف الشيخ على أحاديث الكتاب المناوأل ، ويعرفه ، ويحقق صحته ويحيزه له ، كما في الاماع ص ٧٩ ، وغيره .

(٥) في الكفاية ص ٣٢٨ .

إلى^(١) المناوئة من غير أن يعلم الراوي هل ما في الجزء حديثه أم لا والله أعلم .

وهذا الذي ذكره الخطيب صحيح ، وقد اعتمد أحمد في ذلك على حكاية حكاها له ابن معين عن ابن وهب أنه طلب من سفيان ابن عيينة أن يُجَيِّزَ له رواية جزء^(٢) أتاه به في يده ، فأنكر ذلك ابن معين ، وقال لابن وهب : « هذا والريح بمنزلة إدفغ إليه الجزء حتى ينظر في حديثه » .

وقد روي عن ابن شهاب جواز ذلك أيضاً ، إلا أن الخطيب^(٣) تأوله على أنه كان سبق علمه بما فيه ، وفيه بعد :

وظاهر ما أسنده الترمذي^(٤) عن ابن جريج وهشام بن عروة يدل على جواز ذلك أيضاً ، وروي عن مالك ما يدل عليه .

وإن قال العالم : « إن كانت هذه من حديثي فحدث بها » جاز ، وفعله مالك رضي الله عنه .

(١) من قوله « هذا » إلى هنا سقط من ب .

(٢) في ظ و ب « طلب من سفيان بن عيينة جزءاً » ،

(٣) في الكفاية ص ٣٢٩ ولفظه « قلت : قد يحتمل أن يكون قد تقدم نظر ابن شهاب في الصحيفة ، وعرف صحتها وأنها من حديثه ، وجاء بها بعدُ إليه من يشق به ، فذلك استجاز الاذن في روايتها من غير أن ينشرها وينظر فيها ، والله أعلم » .

(٤) « الزهري » ظ و ب ، وهو تصحيف . وسقط منها قوله « أيضاً » الآتي في السطر التالي .

وظاهر كلام أحمد يدل على أنه لا بد أن يكون المناوَل^(١) حاضرًا، فإن أذن له في رواية شيء غائب لم يجز^(٢)، فإنه قال في رواية الأثرم: كان شعيب بن أبي حمزة عَمِيراً في الحديث، فسأله أن يأذن لهم أن يرووا عنه، فقال: لا ترووا هذه الأحاديث عني، ثم كلموه وحضر ذلك أبو اليان، فقال لهم: «ارووا تلك الأحاديث عني». قيل لأبي عبد الله: «مناولة؟» قال: «لو كان مناولة كان لم يعطهم كتباً ولا شيئاً، إنما سمع هذا فقط».

فكان أبو اليان بعد يقول: «أنا شعيب»، فكانه استحل ذلك بأن سمع شعيباً يقول لقوم: «ارووه عني». قال: «استحل ذلك بشيء عجيب!»، وذكر^(٣) أحمد ذلك على وجه الإنكار على أبي اليان. وحديث أبي اليان عن شعيب متفق على تخريجه في الصحيحين، وإذا كان حديث شعيب عندهم معروفاً وأذن لهم في روايته عنه، فلا حاجة إلى إحضاره ومناولته، بل هذه إجازة من غير مناولة^(٤).

(١) «المناولة» ظ، وهو تصحيف.

(٢) أي لم يجز مناولة، إنما يكون إجازة من غير مناولة. كما سيأتي، ويأخذ حكم الإجازة المجردة عن المناولة.

(٣) في ب «استحل ذلك شيء عجيب ذلك أحمد» وهو غلط.

(٤) أي أن الإجازة وقعت بأحاديث شعيب المعروفة لأصحابه، وإذا كانت كذلك فهي صحيحة تجوز الرواية بها. ويدل لذلك قوله لهم: «لا ترووا هذه الأحاديث عني» فإنه يشعر بأنها معهودة لهم، لأنه عبر باسم الإشارة. وأجاب الحافظ ابن حجر عن ذلك جواباً آخر نسوقه لك من كتابه هدي الساري ج ٢ ص ١٢٤ في ترجمة أبي اليان الحكيم بن نافع الحمصي قال مانعه: =

والحديث الذي خرجه الترمذي عن الحسن يدل على جواز ذلك
أيضاً ، إلا أن أبا اليان كان يقول في الرواية بها : « أنا » .
وقد نهى عن ذلك الأوزاعي وأحمد بن صالح المصري .
ورخص فيه آخرون ، منهم مالك ، ورواه الوليد بن مزيد (١)
عن الأوزاعي أيضاً ، وقد روي عن أحمد أيضاً .

قال صالح بن أحمد الحافظ سمعت القاسم بن أبي صالح يقول
سمعت ابراهيم بن الحسين يقول سمعت أبا اليان (٢) الحكم بن نافع
يقول : « قال لي أحمد بن حنبل : [ظ - ١٤١] كيف سمعت الكتب من
شعيب بن أبي حمزة ؟

قلت : قرأت عليه بعضه ، وبعضه قرأه عليّ ، وبعضه أجاز

= « جمع على ثقته اعتمده البخاري ، وروى عنه الكثير ، وروى له الباقر
بواسطة ، تكلم بعضهم في سماعه من شعيب ، ف قيل : إنه مناولة ، وقيل : إنه
إذن مجرد ، وقد قال الفضل بن غسان : سمعت يحيى بن معين يقول : سألت
أبا اليان عن حديث شعيب؟ فقال : « ليس هو مناولة ، المناولة لم أخرجها لأحد » .
وبالغ أبو زرعة الرازي فقال : « لم يسمع أبو اليان من شعيب إلا حديثاً
واحداً » .

(قالت) إن صح ذلك فهي حجة في صحة الرواية بالإجازة ، إلا أنه كان
يقول في جميع ذلك أخبرنا ، ولا مشاحة في ذلك إن كان اصطلاحاً له . انتهى
كلام الحافظ .

(١) « مرثد » ب وهو تصحيف .

(٢) « أنا أبو اليان » ب .

لي^(١) ، وبعضه مناولة . فقال : قل في كله : أنا شعيب .
ونقل البردعي^(٢) عن أبي زرعة الرازي قال : « لم يسمع أبو
اليان من^(٣) شعيب بن أبي حمزة إلا حديثاً واحداً والباقي إجازة » .

ومن أنواع المناولة :

أن يكتب العالم إلى رجل بشيء من حديثه ويختمه ،
ويأذن له في روايته عنه .

وهي دون المناولة من يده^(٤) ، وقد روى [ب - ٤٢] بها خلق
كثير من جلة السلف والخلف . وقال أيوب ، وشعبة ، ومنصور ،

(١) « وبعض أجازني » ظ .

(٢) « البردي » ظ وب .

(٣) قوله « أبو اليان من » سقط من ظ .

(٤) هذا النوع جعله علماء أصول الحديث نوعاً مستقلاً من طرق تحمل

الحديث هو « المكاتب » .

وقد ذكر الحافظ ابن رجب هنا نوعاً منها هو المكاتب المقرونة بالإجازة ،
وهناك نوع آخر هو المكاتب المجردة من الإجازة ، والصحيح المشهور عند أهل
الحديث هو تجويز الرواية بها بنوعها ، قال القاضي عياض : « وقد استمر عمل
السلف فمن بعدهم من المشايخ بالحديث بقولهم : كتب إلي فلان قال : أخبرنا
فلان ، وأجمعوا على مقتضى هذا التحديث ، وعدوه في المسند بغير خلاف يعرف
في ذلك . وهو موجود في الأسانيد كثير » .

الاماع ص ٨٦ ، وانظر الكفاية ص ٣٤٥ ، وعلوم الحديث ص ١٥٣ - ١٥٥ وغيرها .

وغيرهم : « إذا كتب إليك العالم فقد حدثك » .

قال ابن وهب : « كان يحيى بن سعيد يكتب إلى الليث بن سعد ،
فيقول الليث : « حدثني يحيى بن سعيد . وكان هشام يكتب إليه
فيقول^(١) : حدثني هشام » .

وهؤلاء منهم من طردَ ذلك^(٢) في باب الشهادة ، فأجاز الشهادة
على الكتاب المختوم ونحوه ، وإن لم يعلم ما فيه . وحكي ذلك عن
الزهري ، وهو قول أبي عبيد ، وأبي يوسف ، وخرجه طائفة من
أصحابنا رواية عن أحمد .

وممن من فرق بين الرواية والشهادة ، فأجاز الرواية بالمتأولة
دون الشهادة على الخط المختوم ، وهو المشهور عن الشافعي ، وأحمد ،
وأبي حنيفة ، وغيرهم من الفقهاء .

وفرقت كثير منهم بأن الرواية مبناها على المسامحة ، فإنه
لا يشترطُ لها العدالة الباطنة ، ويُقبل فيها قولُ النساء والعبيد
مطلقاً . ويقبل فيها العنينة بخلاف الشهادة .

وممن من فرق بأن الشهادة قد^(٣) يخفى تغيرها وزيادتها ونقصها ،
بخلاف الحديث ، فإنه قد حُفِظَ وضُبِطَ^(٤) ، فلا يكاد يخفى تغيره .
وقيل : إن في كلام أحمد [أ - ٦٠] إيماء إلى هذا الفرق .

(١) من قوله « حدثني يحيى » إلى هنا سقط من ب .

(٢) أي عمل بموجب هذه القاعدة .

(٣) « قد » ليس في ظ و ب .

(٤) « ضبط و حفظ » ظ و ب .

وقد جَوَّز كثير من العلماء العمل بالوصية المختومة ، وإن لم يُشْهَد عليها ، وهو نص أحمد ، وقول محمد بن نصر المروزي ، وغيره .
وكذلك جَوَّز كثير من فقهاء الحجاز عمل القاضي بكتاب القاضي ، إذا عرف أنه كتبه من غير شهادة على ما فيه .

وقد حكى المُعَاوِي بن زكريا ذلك عن جمهور فقهاء الحجاز والشام ومصر والمغرب والبصرة . وحكاه عن مالك ، والأوزاعي ، والليث ^(١) ، وإسحاق ، وأبي عبيد ، وسمى عدداً كثيراً .

ولكن لا يلزم من جواز العمل بالخط المعروف جواز تحمل الشهادة بما لم يسمعه ، وإن جاز أن يشهد أنه خط فلان إذا عرفه . ولعل مراد كثير ممن قال بقبول الكتاب المختوم المشهود عليه ، وإن لم يُقْرَأ على الشهود أن الشاهد يشهد أن هذا كتاب فلان أو خطه ، فحينئذ يكون العمل ^(٢) بالخط .

وقد تقدم أن الأوزاعي فرق في المناولة بين العمل والرواية ، في رواية عنه ، فلا يلزم من جواز العمل بما عرف صحته جواز تحمله من غير تحمل له ^(٣) .

(١) « والليث والأوزاعي » ظ و ب .

(٢) « فيكون العمل حينئذ » ظ و ب .

(٣) ليس هذا نقداً من الحافظ ابن رجب لصحة الرواية بالمكاتبة ، فقد عرفناك صحتها وعمل المحدثين على ذلك ، إنما هو تنبيه دقيق من الحافظ إلى أن جواز العمل بكتاب الوصية المختوم ، لا يلزم منه جواز رواية مضمون الكتاب ، إذا لم يطلع عليه عند كتابته . فهناك فرق بين العمل بما علم صحته ، وبين روايته على أنه قد تحمله من صاحبه وهو لم يتحمله منه .

وأما الأثر الذي خرجه الترمذي من حديث بشير بن نهيك
 عن أبي هريرة ، فقد رواه رَوْحُ بن عُبَادَةَ عن عمران بن حُدَيْرٍ^(١)
 عن أبي جَلْتَزٍ قال : قال بشير بن نهيك : « كنت أكتب بعض
 ما أسمع من أبي هريرة ، فلما أردتُ فراقه أتيت بالكتب فقرأتها
 عليه ، فقلت : هذا سمعته منك ؟ فقال^(٢) : نعم . »

ورواه عثمان بن الهيثم عن عمران به بنحوه .

ورواه أبو عاصم عن عمران بن حدير به^(٣) ، وقال في حديثه :
 « فلما أردتُ فراقه أتيتته فقلت : هذا حديثك أُحدث به عنك ؟
 قال : نعم . »

وهذا ليس من باب المناولة ولا من باب العرض المجرد ، بل
 رواية روح تدل على أنه عرض بعد سماع . وفي كلتا الروايتين أنه
 كان يكتب ما يسمع منه ، ثم أقرَّ له به أبو هريرة ، وأذن له في
 روايته ، وهذا نهاية ما يكون من التثبيت في السماع ، مع أن البخاري
 قال في بشير : « لا أرى له سماعاً من أبي هريرة » ، نقله عنه الترمذي

= ولتحقيق ذلك نذكر الوجادة فإننا نعمل بما نجده من كتب العلماء ، متى
 صحت لنا نسبة الكتاب إلى صاحبه ، بما تثبتته أصول التحقيق العلمي ، لكن
 لا يجوز لنا أن نروي مضمون الكتاب عن صاحبه بالسند ، كأن نقول : أخبرنا
 أو أنبأنا فلان ، كما نفعل إذا تحملناه عنه بالاجازة أو بالمناولة مثلاً .

(١) « حدير » ب ، وهو تصحيف ، وقد تكرر فيما بعد .

(٢) « قال » ظ وب .

(٣) الكفاية ص ٢٨٣ .

المسألة الرابعة

الرواية بالأجازة من غير مناولة

وقد ذكر الترمذي عن بعض أهل العلم إجازتها ، وقد حكاه غيره عن جمهور أهل العلم ، وحكاه بعضهم إجماعاً ، وليس كذلك . بل قد أنكر الإجازة جماعة من العلماء ، وحكي ذلك عن أبي زرعة ، وصالح بن محمد ، وإبراهيم الحربي .

وروى الربيع عن الشافعي أنه كره الإجازة . قال الحاكم : « لقد كره المكروه عند (٢) أكثر أئمة هذا الشأن (٣) » .

(١) لم أجده في مخطوط العلل الكبير مع أنه أورد حديث بشير هذا .

وهذا الذي ذكره عن البخاري « مردود بما تقدم » كما قال الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ج ١ ص ٤٧٠ ، أي بحديث عرض بشير كتاب حديثه على أبي هريرة ، فان سنده صحيح . وبه يثبت سماع بشير من أبي هريرة . وقد سبق في ص ٢٣٥ .

(٢) في ب « لقد كرهت عند أكثر » ، وفوق « كرهت » كلمة « لعله » مما يشير إلى أن الناسخ كتب بالمعنى .

(٣) الإجازة هي إذن الحديث للطالب أن يروي عنه حديثاً أو كتاباً أو كتباً من غير أن يسمع ذلك منه أو يقرأه عليه ، كأن يقول له : أجزتك أو أجزت لك أن تروي عني صحيح البخاري ، أو كتاب الإيمان من صحيح مسلم . فيروي عنه بموجب ذلك من غير أن يسمعه منه أو يقرأه عليه .

والذين أنكروا الاجازة المطلقة منهم من رخص في المناولة ، وهو قول أحمد بن صالح المصري ، ورؤي أيضاً مثله عن إبراهيم الحربي ، وأبى بكر البرقاني .

= وقد أجاز الرواية بها جمهور العلماء من أهل الحديث وغيرهم ، الإمامع ص ٨٩ ، واختصار علوم الحديث ص ١١٩ .

وقال ابن الصلاح ص ١٣٥-١٣٦ : « ثم إن الذي استقر عليه العمل وقال به جماهير أهل العلم من أهل الحديث وغيرهم القول بتجوز الإجازة وإباحة الرواية بها . وفي الاحتجاج لذلك غموض ، ويتجه أن نقول : إذ أجاز له أن يروي عنه مروياته فقد أخبره بها جملة ، فهو كما لو أخبره بها تفصيلاً ، وإخباره بها غير متوقف على التصريح نطقاً ، كما في القراءة على الشيخ ، كما سبق ، وإنما الغرض حصول الافهام والفهم ، وذلك يحصل بالإجازة المفهومة ، والله أعلم » انتهى .

وفي رأينا أنه يزول الغموض وتتضح الحجة في إباحة الإجازة بإلقاء الضوء على الوضع الذي وجدت فيه الإجازة كما حققناه في كتاب منهج النقد : وذلك « أن العلماء اعتمدوا على الإجازة بعدما ذوّن الحديث وكُتِب على الصحف ، وجمع في التصانيف ، ونقلت تلك التصانيف والصحف عن أصحابها بالسند الموثوق الذي ينتهي بقراءة النسخة على المؤلف أو مقابلتها بنسخته ، فأصبح من العسير على العالم كلها أتاه طالب من طلاب الحديث أن يقرأ عليه الكتاب ، فلجأوا إلى الإجازة ، فالإجازة فيها إخبار على سبيل الإجمال بهذا الكتاب أو الكتب أنه من روايته . فتنزل منزلة إخباره بكل الكتاب ، نظر أ لوجود النسخ . فإذن دولة الوراقين قد قامت بنشر الكتب بمثل ما تفعله المطابع الآن .

ولهذا لا يجوز لمن حمل بالإجازة أن يروي بها إلا بعد أن يصحح نسخته على نسخة صحيحة مقابلة على نسخة المؤلف أو نحو ذلك مما نسخ وصحح على النسخ المقابلة المصححة . » انتهى .

وظاهر كلام أحمد في رواية الأثرم في قصة رواية أبي اليان عن شعيب يدل على مثل ذلك ، إلا أن يجعل إنكاره على أبي اليان على إطلاقه لفظ الإخبار في الرواية بالإجازة ، لا على أصل الرواية بالإجازة^(١) .

وقد ذكرنا عنه رواية أخرى أنه أجاز لأبي اليان إطلاق قوله أنا فيما يرويه عن شعيب بالمناوثة والإجازة .
وهو قول كثير من السلف والخلف .
وروي عن أحمد أنه أجاز أن يقول ثنا فيما يرويه بالإجازة .
وحكي أيضاً عن مالك ، والليث بن سعد ، والثوري^(٢) ، وغيرهم .

★ ★ ★

(١) انظر مسألة أبي اليان في ص ٢٦٤-٢٦٥ .

(٢) «الثوري والليث بن سعد» ظ و ب .

* فصل في الحديث المرسل *

قال أبو عيسى الترمذي رحمه الله :

(والحديث إذا كان مرسلًا فإنه لا يصح عند أكثر أهل الحديث ،
وقد [ظ - ١٤٢] ضعفه غير واحد منهم ^(١) ؛
أخبرنا علي بن حنجر أنا بقية بن الوليد عن عتبة بن أبي حكيم قال :
« سمع الزهري إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة وهو يقول ^(٢) :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم .
فقال الزهري : قاتلك الله يا ابن أبي فروة ! تجيئنا بأحاديث ليس لها
خطمٌ ولا أزيمة ^(٣) . »

(١) « منهم » ليس في ب .

(٢) في ظ و ب « إسحاق بن أبي فروة يقول » وليس فيها جملة « قال رسول الله الثانية ، والمثبت من الأصل موافق لمعرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري ص ٦ . والكفاية ص ٣٩١ .

(٣) وأخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث ص ٦ بلفظ : « فقال له الزهري : قاتلك الله يا ابن أبي فروة ، ما أجرأك على الله ! ؛ لا تسند حديثك ؟ ! تحدثنا بأحاديث ليس لها خطمٌ ولا أزيمة » . والخطيب البغدادي في الكفاية ص ٣٩١ بنحو لفظ الترمذي . ومدار الحديث عندهم على عتبة بن أبي حكيم ، لكن الترمذي والخطيب أخرجاه من طريق علي بن حجر ، قال الترمذي : =

أخبرنا أبو بكر عن علي بن عبد الله قال قال : يحيى بن سعيد :
«مرسلات مجاهد أحب إلي من مرسلات عطاء بن أبي رباح بكثير ،
كان عطاء يخطب^(١) : يأخذ عن كل ضرب» .

قال علي قال يحيى : «مرسلات سعيد بن جبير أحب إلي من
مرسلات عطاء .

قلت ليحيى : مرسلات مجاهد أحب إليك أم مرسلات [آ - ٦١]
طاوس ؟ قال : ما أقربهما .

قال علي وسمعت يحيى يقول : «مرسلات أبي إسحاق عندي
شبه لاشيء ، والأعشى ، والتميمي ، ويحيى بن أبي كثير^(٢) ومرسلات

= «أخبرنا علي بن حجر أنا ببيعة بن الوليد عن عتبة بن أبي حكيم . وفي الكفاية :
« . . علي بن حجر عن عتبة بن أبي حكيم » .

وأخرجه الحاكم من طريق إبراهيم وهو أبو إسحاق الطالقاني ثنا ببيعة ثنا عتبة
ابن أبي حكيم .. فظهر بهذا أنه سقط من سند الكفاية «بيعة بن الوليد» . كما
أن التصريح بالتحديث من ببيعة في سند الحاكم مفيد جداً ، لأنه يبدف احتمال
التدليس . وكان ببيعة صدوقاً مدلساً ، كثير التدليس عن الضعفاء . انظر ترجمته
في المخني في الضعفاء ص ٣٠٩ رقم ٩٤٤ .

(١) رسمت في الأصل بما يشبه « بخطى » ، وليست في ظ و ب .

(٢) في ظ « يحيى بن كثير » وقد ضرب فوق ابن إشارة للغلط وإلى أن
الأصل الذي نقل عنه النسخ ثبت فيه ذلك .

ابن عيينة شبه الريح ،^(١) .

ثم قال : « إي والله وسفيان بن سعيد » .

قلت ليحيى : « فرسلات مالك ؟ قال : هي أحب إلي ، ثم قال يحيى : ليس في القوم أحد أصح حديثاً من مالك » .

حدثنا سوار بن عبد الله العنبري قال : سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول : « ما قال الحسن في حديثه : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، إلا ووجدناه أصلاً إلا حديثاً أو حديثين » .

قال أبو عيسى : ومن ضعف المرسل فإنه أضعفه من قبل أن هؤلاء الأئمة قد حدثوا عن الثقات وغير الثقات ، فإذا روى أحدهم حديثاً وأرسله لعله أخذه عن غير ثقة .

وقد تكلم الحسن البصري^(٢) في مقبّد الجنّتي ، ثم روى عنه :

(١) هذا مشكل بما قرره أنه لا يدلس إلا عن ثقة ، فاحتمل تدليسه لذلك ، انظر التبيين لأسماء المدلسين للبرهان الحلبي ص ٩ وتعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس للحافظ ابن حجر ص ٢ و ٩ .

هذا ، وليس يلزم من كون الراوي بسند الحديث عن الثقات وغيرهم أن إرساله يكون كذلك ، لأنه إذا أرسل ونسب الكلام لمن فوّقه بصيغة الجزم فإنه يشعر بتحمّله مسؤولية ذلك .

(٢) « البصري » ليس في ظ و ب .

حدثنا بشر بن معاذ البصري ثنا مرحوم بن عبد العزيز العطار
قال : حدثني أبي وعمي قالوا سمعنا الحسن يقول : « إياكم ومعبداً
الجهني ، فإنه ضالٌّ مُضِلٌّ » .

قال أبو عيسى ، وأُروى عن الشعبي قال : « ثنا الحارث الأعور وكان
كذاباً » وقد حدث عنه . وأكثر الفرائض التي يروها عن علي وغيره
هي عنه . وقد قال الشعبي : الحارث الأعور علمني الفرائض وكان من
أفرض الناس .

سمعت محمد بن بشار^(١) يقول : سمعت عبد الرحمن بن مهدي
يقول : « ألا تعجبون من سفيان بن عيينة ؟ ! لقد تركت لجابر
الجعفي - بقوله لما روى عنه -^(٢) أكثر من ألف حديث ، ثم هو
يحدث عنه » .

قال محمد بن بشار : « وترك عبد الرحمن بن مهدي^(٣) حديث جابر
الجعفي » .

(١) « بشار » ب وهو تصحيف .

(٢) والمعنى أنه ترك حديث جابر الجعفي لأجل ما حكى سفيان أي رواه
عن جابر الجعفي من إيمانه - أي الجعفي - بالرجعة ، ثم إذا سفيان يحدث عنه !
شفاه الغلل آخر تحفة الأحوذني ج ٤ ص ٣٩٨ .

(٣) « ترك بن مهدي » خطأ .

قال أبو عيسى : وقد احتج بعض أهل العلم بالمرسل أيضاً^(١) .
حدثنا أبو عبيدة بن أبي السفر الكوفي ، ثنا سعيد بن عامر عن
شعبة^(٢) عن سليمان الأعمش قال : « قلت لإبراهيم النخعي أسند لي
عن عبد الله بن مسعود . فقال إبراهيم : إذا حدثتك عن رجل عن
عبد الله فهو الذي سميت^(٣) ، وإذا قلت : قال عبد الله فهو عن غير
واحد عن عبد الله » .



(١) « أيضاً » ليس في ظ و ب .
(٢) « الشعبي » ظ و ب وهو تصحيف .
(٣) كذا في ظ و ب وطبع بولاق . وفي الأصل « سميت » وقد ضبط
فوقها وثبت في الحاشية « سميت » فوقها حرف (ص) إشارة لأنه الصحيح معنى .

الكلام ههنا في حكم الحديث المرسل^(١)

(١) المرسل : على وزن مُفْعَل ، اسم مفعول من الإرسال . والإرسال لغة : الإطلاق . أرسلت كذا إذا أطلقتها ولم تمنعه . سمي بذلك الحديث المرسل لأنه أطلق ولم يقيد براو معين . وأما في اصطلاح المحدثين ، فقد اختلفوا في تعريف الحديث المرسل ، بسبب اختلاف موقفه عند المحدثين ، وأدى هذا الخلاف لاستشكال الدارسين لهذا البحث .

وقد حققنا بحث الموضوع في كتابنا منهج النقد رقم /٦٣/ ص ٣٤٦ - ٣٤٨ . بما يزيد الإشكال ، ويتلخص ذلك بأن نلاحظ في تعريفه عند المحدثين جهتين : ١ - المشهور ان الحديث المرسل : هو ما رفعه التابعي ، بأن يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، سواء كان التابعي كبيراً أو صغيراً .

مثاله : ما رواه الشافعي (كما في ترتيب مسند الشافعي ج ١ ص ٣٠٤) : أخبرنا سعيد عن ابن جريج قال أخبرني حميد الأعرج عن مجاهد أنه قال : « كان النبي ﷺ يظهر من التلبية لبك اللهم لبك .. » الخ .

سعيد هو سعيد بن سالم القداح ، سمع من ابن جريج . ومجاهد تابعي لم يدرك النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم يذكر الوساطة بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم فالحديث مرسل .

وعلى هذا المعنى اقتصر المتأخرون ، فلا يطلقون المرسل إلا بهذا المعنى .

٢ - المتقدمون أكثر ما يطلقون المرسل فيما ذكرناه ، ويطلقونه أيضاً بمعنى المنقطع ، وعلى ذلك جرى الخطيب وابن الأثير في المرسل وهو مذهب الفقهاء =

- = والأصوليين . الكفاية ص ٣٨٤ . وجامع الأصول ج ١ ص ١١٥ - ١١٩ .
- ومن أمثلة ذلك حديث موبى بن طلحة عن عمر بن الخطاب قال : « إنما سَنَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة في هذه الأربعة : الخنطة والشعير والزبيب والتمر » . أخرجه الدارقطني ج ٢ ص ٩٦ .
- قال أبو زرعة الرازي : « موسى بن طلحة بن عبيد الله عن عمر مرسل » .
- المراسيل لأبي حاتم الرازي ص ١٢٧ .
- وقال يحيى بن معين : « ماروى الشعبي عن عائشة مرسل ، أي أنه لم يسمها . المراسيل ص ١٠٥ .
- وهذا هو اصطلاح الترمذي ، كما حققناه في اطروحتنا ص ١٩٩ - ٢٠١ ، وعليه درج المصنفون في كتب المراسيل ، وأهمها :
- ١ - « المراسيل » لأبي حاتم الرازي ، بين فيه ما ليس متصلًا من الأسانيد .
 - ٢ - « جامع التحصيل لأحكام المراسيل » للحافظ خليل بن كيكليدي الحلقي ، تكلم فيه على أنواع الحديث المنقطع ، بأي نوع من أنواع الإنقطاع ، بأبحاث قيمة محققة، ثم أورد أسماء المدلسين، ثم الأسانيد المرسلة. أي المنقطعة .
 - ٣ - « المراسيل » لأبي داود السجستاني . أورد فيه طائفة من الأحاديث المرسلة .
 - ٤ - « التفصيل لمهم المراسيل » للخطيب البغدادي . وموضوعه نوع خاص من الإرسال ، هو الإرسال الخفي - كما أوضح ابن الصلاح ص ٢٦١ - أي رواية الراوي عن عاصره ولم يسمع منه . وهو نوع من الانقطاع الخفي ، وقد بحثناه في كتبنا منهج النقد وبيننا الفرق الدقيق بينه وبين المدلس وبين المزيد في متصل الأسانيد . مع بيان كيفية كشف هذا الإرسال الخفي فانظره لزماً ص ٣٦٣-٣٦٧ . رقم عام / ٦٧ / .

وقد ذكر الترمذي لأهل العلم فيه قولين :

أحدهما : أنه لا يصح ، ومراده أنه لا يكون حجة . وحكاة
عن أكثر أهل الحديث .

وحكاة الحاكم عن جماعة أهل الحديث من فقهاء الحجاز ، وسمى
منهم سعيد بن المسيب ، والزُّهري ، ومالك بن أنس ، والأوزاعي ،
والشافعي ، وأحمد ، فمن بعدم من فقهاء المدينة .

وفي حكايته عن أكثر من سَمَّاه نظر ، ولا يصح عن أحد منهم
الطعن في المراسيل عموماً ، ولكن في بعضها .

وأسند الترمذي قول الزهري لإسحاق بن أبي فروة : « قاتلك الله
تجنيئنا بأحاديث ليس لها خطمٌ ولا أزيمةٌ »^(١) . يريد لا أساس
لها ، وهنا ذم لمن يرسل الحديث ولا يسنده .

وروى مسلمة بن العيثار عن سمع الزهري يقول : « ما هذه
الأحاديث التي يأتون^(٢) بها ليس لها خطمٌ ولا أزيمةٌ » ،

(١) الخَطْمُ : يضمّتين جمع خِطَام على وزن كتاب : وهو ما يوضع في
أنف البعير ليقناده به .

والأزيمة : بفتح الهمزة وكسر الزاي وتشديد الميم جمع زمام ، والزمام
الخيوط الذي يُشدُّ في حلقة أو عود يُجعلان في طرف أنف البعير لتذليله .
أي ليس لها من الأسناد شيء يتمسك به ، ويعتمد عليه . وظهر من قول الزهري
هذا أن المرسل عنده ليس بحجة . شفاء العليل ص ٣٩٧ - ٣٩٨ بزيادة شرح من
يختار الصحاح والمعجم الوسيط .

(٢) « تأتون » ب . وسقط قوله « لها » من ظ .

يعني الأسانيد .

* تفاوت درجات المراسيل وأسباب ذلك *

وذكر الترمذي أيضاً كلام يحيى بن سعيد القطان في أن بعض المرسلات [ب-٤٤] أضعف من بعض ، ومضمون ما ذكره عنه تضعيفُ مراسلات عطاء ، وأبي إسحاق ، والأعمش ، والتميمي ، ويحيى بن أبي كثير ، والثوري ، وابن عيينة . وان مراسلات مجاهد ، وطاووس ، وسعيد بن المسيب ، ومالك ، أحب إليه منها .

وقد أشار إلى علة ذلك بأن عطاء كان يأخذ عن كل ضروبٍ ، يعني أنه كان يأخذ عن الضعفاء ، ولا ينتقي الرجال ، وهذه العلة مطردة في أبي إسحاق ، والأعمش ، والتميمي ، ويحيى بن أبي كثير ، والثوري ، وابن عيينة ، فإنه عُرفاً منهم الرواية عن الضعفاء أيضاً .

وأما مجاهد ، وطاووس ، وسعيد بن المسيب ، ومالك ، فأكثر تحريماً في رواياتهم ، وانتقاداً لمن يروون عنه ، مع أن يحيى بن سعيد صرح بأن الكل ضعيف .

قال ابن أبي حاتم (١) : حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل ثنا علي بن المديني قال : قلت ليحيى : «سعيد بن المسيب عن أبي بكر؟» ،

(١) في مقدمة الجرح والتعديل ص ٢٤٣-٢٤٥ وقد ذكر كل قول منها بهذا السند، فاخصره الحافظ وذكر الاسناد في أولها كلها، وأوردها على غير ترتيبها أيضاً ، وأخرجها الخطيب في الكفاية ص ٣٨٧ مجموعة في سياق واحد من طريق عثمان بن أبي شيبة قال ثنا علي بن المديني

قال : « ذلك ^(١) شبه الريح » .

قال وسمعت يحيى يقول : « مالك عن سعيد بن المسيب أحب ^(٢) [٦٢ - ١] إلى من سفيان عن إبراهيم . قال يحيى : وكل ضعيف » .

قال وسمعت يحيى يقول : « سفيان عن إبراهيم شبه لاثيء ، لأنه لو كان فيه إسناد صاح به » .

قال : وقال يحيى : « أما مجاهد عن علي فليس بها بأس ، قد أسند عن ابن أبي ليلى عن علي » .

وأما عطاء يعني عن علي فأخاف أن يكون من ^(٣) كتاب » .

قال وسمعت يحيى يقول : « مرسلات ابن أبي خالد ليس بشيء ، ومرسلات عمرو بن دينار أحب إلي » .

قال وسمعت يحيى يقول : « مرسلات ^(٤) معاوية بن قرّة أحب إلى من مرسلات زيد بن أسلم » .

وذكر يحيى عن شعبة أنه كان يقول : « عطاء عن علي إنما هي من كتاب ، ومرسلات معاوية بن قرّة نرى أنها عن شهر بن حوشب ، [ظ - ١٤٢] » .

قال ابن أبي حاتم ^(٥) ونا أحمد بن سنان الواسطي قال : « كان يحيى بن سعيد لا يرى إرسال الزهري وقتادة شيئاً ، ويقول : هو بمنزلة الريح ويقول : هؤلاء قوم حفاظ كانوا إذا سمعوا الشيء علقوه » ^(٥) .

(١) قوله « ذلك » ليس في ظ و ب .

(٢) « عن كتاب » ظ و ب .

(٣) « ومرسلات » ظ .

(٤) في مقدمة الجرح والتعديل ص ٢٤٦ .

(٥) « علقوه » ظ و ب . والمثبت أصح . والمعنى تعلقوا به ورووه .

وكلام يحيى بن سعيد في تفاوت مراتب الرسائل بعضها على بعض يدور على أربعة أسباب :

أحدهما : ما سبق من أن من عرّفَ روايته عن الضعفاء ضعف مرسله بخلاف غيره .

والثاني : أن من عرف له إسناد صحيح إلى من أرسل عنه فأرساله خير من (١) لم يعرف له ذلك . وهذا معنى قوله : « مجاهد عن علي ليس به بأس ، قد أسند عن ابن أبي ليلى عن علي » .

والثالث : أن من قوّي حفظه يحفظ كل ما يسمعه ، ويثبت (٢) في قلبه ، ويكون فيه ما لا يجوز الاعتماد عليه ، بخلاف من لم يكن له قوة الحفظ . ولهذا كان سفيان إذا مر بأحد يتغنى بسد أذنيه ، حتى لا يدخل إلى قلبه ما يسمعه منه فيقرّ فيه (٣) .

وقد أنكر مرة يحيى بن معين على علي (٤) بن عاصم حديثاً وقال : « ليس هو من حديثك إنما ذُكِرَتْ به ، فوقع في قلبك ، فظننت أنك سمعته ولم تسمعه ، و (٥) ليس هو من حديثك » .

وقال الحسين بن حُرَيْث سمعتُ وكيعاً يقول : « لا ينظر رجل في كتاب لم يسمعه ، لا يأمن أن يعلق قلبه منه » .

وقال الحسين بن الحسن (٦) المروزي سمعتُ عبد الرحمن بن مهدي

(١) « بما » ب ، تصحيف .

(٢) « وثبت » ب .

(٣) كذا في الأصل و ظ . ووقع في ب تصحيفات أربعة في هذا السطر 11 .

(٤) « علي » ليس في ظ و ب .

(٥) الواو من ظ .

(٦) « الحسن بن الحسن » ظ و ب .

يقول : « كنت عند أبي عوانة فحدث بحديث عن الأعمش ، فقلت : ليس هذا من حديثك . قال : بلى . قلت : لا . قال : بلى . قلت : لا . قال : ياسلما هات الدرج ، فأخرجت (١) فنظر فيه فإذا ليس الحديث فيه . فقال : صدقت يا أبا سعيد ، فمن أين أتيت ؟ قلت : ذُكرتَ به وأنت شابٌ ، فظننت أنك سمعته . »

الرابع : أن الحفاظ إذا روى عن ثقة لا يكاد يترك اسمه ، بل يسميه ، فإذا ترك اسم الراوي دل إبهامه على أنه غير مرصِيٍّ ، وقد كان يفعل ذلك الثوري وغيره كثيراً ، يكتبون (٢) عن الضعيف ولا يسمونه ، بل يقولون : عن رجل . وهذا معنى قول القطان : « لو كان فيه إسناد لصاح به » . يعني لو كان أخذه عن ثقة اسماه وأعلن باسمه .

وخرج البيهقي من طريق أبي قدامة المرخمي ، قال سمعت يحيى ابن سعيد يقول : « مرسل الزهري شر من مرسل غيره ، لأنه حافظ ، وكلما (٣) يقدّر أن يسمي سمي ، وإنما يترك من لا يستجيز أن يسميه . »

وقال يحيى بن معين : « مراسيل الزهري ليست بشيء » . وقال الشافعي : « إرسال الزهري [ب - ٤٥] عندنا ليس بشيء ، وذلك أنا نجده يروي عن سليمان بن أرقم » .

وقد روي أيضاً تضعيف مراسيل الزهري عن يحيى بن سعيد ، وأن أحمد بن صالح المصري أنكر عليه ذلك ، لكن من وجه لا يثبت .

(١) « فأخرجته » ظ .

(٢) « يكتبون » ظ وب ، وهو تصحيف .

(٣) « ولكن لا » ظ ، وعلها ضبة ، إشارة إلى إشكالها .

وأما مراسيل الحسن البصري رضى الله عنه :
ففي كلام الترمذي ما يقتضي تضعيفها مع مراسيل الشعبي ، فإنه
ذكر أن الحسن ضعف مبعداً ثم روى عنه ، وأن الشعبي كذب جابراً
الجعفي ثم روى عنه . فتضعف مراسيلها حينئذ .

وما ذكره عن يحيى القطان أن مراسيل الحسن وجد لها أصلاً
إلا حديثاً أو حديثين يدل على أن مراسيله جيدة .

وقال ابن عدي سمعت الحسن بن عثمان يقول : سمعت أبا
[آ - ٦٣] زرعة الرازي يقول : « كل شيء قال الحسن : قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم وجدت له أصلاً ثابتاً ، ما خلا أربعة
أحاديث » (١) .

وخرج عبد الغني بن سعيد من طريق نصر بن مرزوق وسلمة
ابن مکتل ، قالوا : سمعنا الخَصِيبَ بن ناصح يقول : « كان الحسن ،
إذا حدثه رجل واحد عن النبي صلى الله عليه وسلم بحديث ذكره ،
فإذا حدثه أربعة بحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ألقاهم ، وقال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم » .

سلمة بن مکتل مصري ذكره ابن يونس .
والخَصِيب بن ناصح مصري أيضاً متأخر ، لم يدرك الحسن ،
إنما يروي عن خالد بن خدّاش ونحوه ، ويروي عنه [أيضاً] عبد الرحمن
ابن عبد الله بن عبد الحكم .

وقال محمد بن أحمد بن محمد بن أبي بكر القُدّامي سمعت علي بن
المديني يقول : « مراسلات الحسن البصري التي رواها عنه الثقات

(١) هذه شهادة ثانية لمراسيل الحسن تضم إلى شهادة يحيى بن سعيد السابقة
ص ٢٧٥ لها دلالتها في قوة مراسيل الحسن .

صحاح ، ما أقل ما يسقط منها .

وقال ابن عبد البر : روى عباد بن منصور سمعت الحسن قال :
« ما حدثني به رجلا ن قلت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم . »
وروى محمد بن موسى الحرشي (١) عن ثمامة بن عبيدة ثنا
عطية بن محارب عن يونس قال : سألت الحسن ، قلت : « يا أبا
سعيد إنك تقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم تدركه؟ » (٢).
قال : « كل شيء سمعتني أقوله : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
فهو عن علي بن أبي طالب ، غير أنني في زمان لا أستطيع أن
أذكر عليا . » وكان في عمل الحجاج .

وهذا إسناد ضعيف ، ولم يثبت للحسن سماع من علي (٣) .

وذكر البخاري في تاريخه (٤) قال : قال الهيثم بن عبيد الصيّد (٥)
حدثني أبي قال قال رجل للحسن : « إنك لتحدثنا قال النبي
صلى الله عليه وسلم ، فلو كنت تسند لنا ! » . قال : « وألفه
ما كذبناك ولا كذبتنا ، لقد غزوت إلى خراسان غزوة معنا فيها
ثلاثمائة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم . »

(١) « الحرشي » ظ و ب .

(٢) « ولم تذكره » ظ ، وهو سهو قلم .

(٣) نعم رآه رؤية فقط كما حقق ابن حجر في تهذيب التهذيب ج ٢

ص ٢٦٦ - ٢٦٧ .

(٤) ج ١ / ٣ / ص ٤٥٢ .

(٥) « الصيّد » ليست في ب وعليها ضبة في ظ . والذي في التاريخ الكبير
ج ٤ / ٢ / ص ٢١٨ : « الهيثم بن عبيد بن عبد الرحمن الصيّد البصري ، سمع
أباه ، انتهى . وفي التقريب : « عبيد بن عبد الرحمن المزني أبو عبيدة ، البصري ،
الصيرفي ، يعرف بالصيّد ، بكسر المهملة وسكون التحتانية ، صدوق من السادسة د » .

وهذا يدل على أن مراسيل الحسن أو أكثرها عن الصحابة .
وضعت آخرون مراسيل الحسن :

روى حماد عن ابن عون عن ابن سيرين قال : « كان ههنا ثلاثة يصدقون
كل من حدثهم : وذكر الحسن ، وأبا العالية ، ورجلاً آخر »^(١) .

وروى جرير عن رجل عن عاصم الأحول عن ابن سيرين
قال : « لا تحدثني عن الحسن ، ولا عن أبي العالية ، فإنها لا يباليان
عن أخذ الحديث »^(٢) .

وروى داود بن أبي هند عن الشعبي قال : « لو لقيتُ هذا
[ظ - ١٤٤] - يعني الحسن - لنهيئته عن قوله : قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، صحبتُ ابن عمر ستة أشهر ، فما سمعته قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا في حديث واحد »^(٣) .

(١) أخرجه الدارقطني في سننه ج ١ ص ١٧١ لكن من طريق وهيب
نا ابن عون عن محمد - يعني ابن سيرين - قال : « كان أربعة يصدقون من
حدثهم ، ولا يبالون بمن يسمعون الحديث : الحسن ، وأبو العالية ، وحميد بن
هلال ، وداود بن أبي هند » . قال الشيخ أي الدارقطني : ولم يذكر الرابع .
كذا في سنن الدارقطني ، فتأمل !

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه ج ١ ص ١٧١ ، بنحوه بلفظ أطول من هذا .
(٣) هذا لا يدل على تضعيف مراسيل الحسن ، بل هو رغبة في الإقلال من
الرواية ، كما هو ظاهر !

وقد استشهد به الخطيب البغدادي في الكفاية ص ٣٩٢ . على ما استشهد
به الشارح من أنه لا يحتج بالرسول ، فتأمل !

وانظر مسألة الإقلال من الرواية وعمل الصحابة بها في كتابنا منهج النقد في
علوم الحديث ص ٤٤-٤٥ . وكان الحسن - وهو هنا البصري - يكثر الرواية ،
لأنه مثبت من نفسه فيما يروي رحمه الله ورضي عنه .

وروى شعبة عن عبد الله بن صُبَيْح عن محمد بن سيرين قال :
« ثلاثة كانوا يصدقون من حديثهم ^(١) : أنس ، وأبو العالية ،
والحسن البصري » .

قال الخطيب : « أراد أنس بن سيرين » . وفيه نظر .

وقال الإمام أحمد ثنا أبو أسامة عن وهيب بن خالد عن خالد
الحذاء قال سمعت محمد بن سيرين يقول : « كان أربعة يصدقون من
حديثهم : أبو العالية ، والحسن ، وحميد بن هلال ، ورجل آخر سماه ^(٢) .

وقد كان ابن سيرين يقول : « سلوا الحسن من سمع حديث
العقبة ^(٣) » ، وسلوا الحسن من سمع حديث : « عمار تقتله الفئة

(١) « من حديثهم » ب ، تصحيف . (٢) العمل ومعرفة الرجال ج ١ ص ١٤٦ .

(٣) هو حديثه عن سمرة بن جندب أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
« الفلام مُرْتَهَنٌ بِعَقْبَتِهِ ، تُذْبِحُ عَنْهُ فِي الْيَوْمِ السَّابِعِ ، وَيُحْلِقُ رَأْسَهُ
وَيُسَمِّي » . أخرجه أحمد وأصحاب السنن والحاكم والبيهقي من حديث الحسن
عن سمرة ، وصححه الترمذي والحاكم وعبد الحق . وأعل بعضهم الحديث بعدم
سماع الحسن له من سمرة ، لكن روى البخاري في صحيحه أنه سمع حديث
العقبة من سمرة . التلخيص الحبير للحافظ ابن حجر ص ٣٨٧ .

وكذا روى ابن المديني في العمل ص ٥٧ . وأورد فيه أيضاً قال : « وقال
حبيب بن الشهيد أمرني ابن سيرين أن أسأل الحسن من سمع حديثه في
العقبة ؟ قال فسأله فقال : سمعته من سمرة » . وكذا أورده البخاري
في تاريخه ج ١/٢/٢٨٨ . وفي العمل كلام على ألفاظ حديث العقبة ،
وإعلال رواية « ويدعى » وأنها تصحيف أصلها « يسمى » ص ٥٦ .
والمراد بالعقبة هنا : الذبيحة التي تذبح عن المولود .

قال الخطابي : « تكلم الناس في هذا ، وأجود ما قيل فيه ما ذهب إليه »

=أحمد بن حنبل، قال : هذا في الشفاعة ، يريد أنه إذا لم يُصَقَّ عنه فبات طفلاً لم يشفع في والديه . وقيل : معناه أنه مرهون بأذى شعره ، واستدلوا بقوله فأميطوا عنه الأذى ، وهو ما علق به من دم الرحم « انتهى . النهاية في غريب الحديث لابن الأثير مادة : « عقق » و « رهن » .

ولعل الأولى في تفسير الحديث ان المراد به « أن العقيفة تخليص له من الشيطان ، ومنع للشيطان من صد الغلام عن السمي لآخرته » . أو أنها تخليص من مسئولية الشكر على هذه النعمة ، وبالشكر تدوم النعم « لئن شكرتم لأزيدنكم » . والله أعلم .

(١) هذا الحديث ينطبق عليه ما سبق في ص ٢٨٥ أن الحسن - البصري - كان إذا تعددت طرق الحديث عنده أرسله ، ولا يضر بصحته ما وقع من الكلام في بعض أسانيد ، فقد ورد من طرق كثيرة جداً ، وزاد عند رواته من الصحابة على الثلاثين ، فمدد من المتواتر . انظر نظم المتناثر من الحديث المتواتر ص ١٢٦ . ورواية الحسن لحديث عمار أخرجها مسلم في الفتن ج ٨ ص ١٨٦ عن الحسن عن أمه عن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « تقتل عماراً الفئمة الباغية » .

وأخرجاه عن أبي سعيد الخدري : البخاري من طريق خالد الحذاء عن عكرمة عن أبي سعيد الخدري في المساجد (باب التعاون في بناء المسجد) ج ١ ص ٩٣ ، وفيه قصة ، وليس فيه اللفظ المذكور ، وفي الجهاد (باب مسح الثبار عن الثامن .) ج ٤ ص ٢١ بالسند المذكور ، وفيه قوله صلى الله عليه وسلم : « ويح عمار تقتله الفئمة الباغية » . ومسلم من طريق أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال أخبرني من هو خير مني ان رسول الله صلى الله عليه قال لعمار حين جعل يحفر الخندق وجعل يمسح رأسه ، ويقول : « بوس ابن سمية تقتلك الفئمة الباغية » . وقد فسرت روايات مسلم قول أبي سعيد أخبرني من هو خير مني =

وقال أحمد في رواية [ب - ٤٦] الفضل بن زياد : « مرسلات سعيد بن المسيب أصح المرسلات ، ومرسلات إبراهيم لا بأس بها ، وليس في المرسلات أضعف من مراسيل الحسن وعطاء بن أبي رباح ، فإنهما يأخذان عن كل » (١) .

وقال أحمد في رواية الميموني وحنبل عنه : « مرسلات سعيد ابن المسيب صحاح لا ترى أصح من مرسلاته . زاد الميموني : وأما الحسن وعطاء فليس هي بذلك . هي أضعف المراسيل كلها . فإنها (٢) » .

وقال ابن سعد : (٣) « قالوا : ما أرسل الحسن ولم يسند [هـ]

= بأنه أبو قتادة الصحابي رضي الله تعالى عنه .

وأخرجه غير الشيخين أيضاً ، مما يطول تخريجه .

قال الحافظ ابن حجر في الفتح ج ١ ص ٣٦٥ : « وغالب طرقها — يعني روايات حديث عمار التي ذكرها صحيحة أو حسنة . . . وفي هذا الحديث علم من أعلام النبوة ، وفضيلة ظاهرة لعلي ولعمار ، وردت على النواصب الزاعمين أن علياً لم يكن مصيباً في حروبه » .

(١) في الكفاية ص ٣٨٦ : « عن كل أحد » ، لكن لم يذكر الجملة الأولى منه .

(٢) في الأصل : « كأنها » . والمثبت من ظ و ب .

(٣) في الطبقات ج ٧ ص ١٥٧ - ١٥٨ . والمراد بقوله « قالوا » أهل العلم

وفي سياق الحافظ ابن رجب اقتطاع من كلام ابن سعد ، ولفظه في

الطبقات الكبرى هكذا :

« قالوا : وكان الحسن جامعاً عالماً ، عالياً رفيعاً ، فقيهاً ثقة مأموناً ، عابداً ناسكاً ، كبير العلم فصيحاً جميلاً وسيماً . وكان ما أسند من حديثه وروى عن سمع منه فحسن حجة ، وما أرسل من الحديث فليس بحجة . وقسدم مكة =

فليس بحجة .

وقال أحمد في رواية ابنه عبد الله : « ابن جريج كان لا يبالي من أين يأخذ ، وبعض أحاديثه التي يرسلها يقول : « أخبرت عن فلان » موضوعة » .

ومن تكلم من السلف في المراسيل ابن سيرين ، وقد تقدم (١) قوله : « كانوا لا يسألون عن الإسناد حتى وقعت (٢) الفتنة » . وقوله لما حدث عن أبي قلابة : « أبو قلابة رجل صالح ، ولكن عن أخذه أبو قلابة » .

وكذلك [أ - ٦٤] تقدم (٣) قول ابن المبارك لما روي له حديث عن الحجاج بن دينار عن النبي صلى الله عليه وسلم : « بين الحجاج بن دينار (٤) وبين النبي صلى الله عليه وسلم مفاوز تنقطع فيها أعناق الابل » .

- فأجلسوه على سرير ، واجتمع الناس إليه فحدثهم ، وكان فيمن أثار مجاهد ، وعطاء ، وطاوس ، وعمرو بن شعيب . فقالوا أو قال بعضهم : لم نر مثل هذا قط » .

(١) في ص ٥١ .

(٢) في ظ « كانوا لا يسألون وقعت » وهو سقط . وفي ب « عن وقعت » وهو تحريف .

(٣) ص ٥٧ - ٥٨ وانظر الكفاية ص ٢٩٢ - ٣٩٤ ، فقد أورد هذا الأثر ، والآثار الواردة في فصل الاسناد للاستدلال بها على عدم حجية الحديث المرسل .

(٤) « ابن دينار » سقط من ب .

وقد سبق كلام شعبة ويحيى اللطان (١) .
ولذلك (٢) ذكر أصحاب الشافعي أن مذهبه أن المراسيل ليست
حجة .

واستثنى بعضهم مراسيل ابن المسيب . وقال : « هي حجة
عنده » .

قال أبو الطيب الطبري : « وعلى ذلك يدل كلام الشافعي » .
ومن أصحابه من قال : « إنما تصلح للترجيح لا غير » .

وقال يونس بن عبد الأعلى : قال لي الشافعي : « ليس المنقطع
بشيء ، ما عدا منقطع ابن المسيب » . خرج ابن أبي حاتم في أول
كتاب المراسيل (٣) عن أبيه عن يونس ، وتأوله على أن مراده أنه
يعتبر بمرسلي سعيد بن المسيب .

وخرجه عبد الغني بن سعيد من طريق محمد بن سفيان بن
سعيد المؤذن عن يونس به .

قال ابن أبي حاتم : وسمعت أبي وأبا زرعة يقولان : « لا يحتج
إلا بالمراسيل ، ولا تقوم الحجة إلا بالأسانيد (٤) الصحاح » .

(١) في ص ٥٨ و ٥٩ .

(٢) « وكذلك » ط .

(٣) ص ١٣ .

(٤) « بالأسانيد » ط وفي حاشيتها « الأسانيد » . والمثبت موافق
للمراسيل ص ١٣ لكن فيه : « إلا بالأسانيد الصحاح المتصلة » .

وكذلك قال الدارقطني : « المرسل لا تقوم به حجة » .

وخرّج مسلم في مقدمة كتابه من طريق قيس بن سعد عن مجاهد قال : « جاء بُشَيْرُ بْنُ كَعْبٍ ^(١) العَدَوِيُّ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَجَعَلَ يَحْدِثُ وَيَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَعَلَ ابْنُ عَبَّاسٍ لَا يَأْذَنُ لِحَدِيثِهِ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ . فَقَالَ : يَا ابْنَ عَبَّاسِ مَا لِي أَرَاكَ لَا تَسْمَعُ لِحَدِيثِي ، أَحَدْتُكَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا تَسْمَعُ ! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : « إِنْ كُنَّا مَرَّةً إِذَا سَمِعْنَا رَجُلًا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابْتَدَرْتَهُ أَبْصَارُنَا وَأَصْفَيْنَا إِلَيْهِ بِأَذَانِنَا ، فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَةَ ^(٢) وَالذَّلُولُ لَمْ نَأْخُذْ مِنَ النَّاسِ إِلَّا مَا نَعْرِفُ ^(٣) » .

ثم قال مسلم في أثناء كلامه ^(٤) : « المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة » .

(١) بياض في ظ موضع « كعب » وسقط منها قوله « جاء » أيضاً . وانظر الأثر في مقدمة صحيح مسلم ص ١٠ واللفظ فيه . « ويقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم » .
وبُشَيْرُ هَذَا ثِقَةٌ مَخْضَرٌ ، رَوَى لَهُ مُسْلِمٌ فِي مَقْدَمَةِ صَحِيحِهِ ، وَابْنُ خَرَّابٍ ، وَأَصْحَابُ السُّنَنِ .

(٢) كذا في جميع النسخ هنا . والذي في صحيح مسلم : « الصعبة » .

(٣) « إلا بما نعرف » ظ و ب ، والمثبت موافق لفظ مسلم .

(٤) ص ٢٤ .

القول الثاني في المسألة ، الاحتجاج بالمرسل :

وحكاه الترمذي عن بعض أهل العلم ، وذكر كلام إبراهيم النخعي :
« أنه كان إذا أرسل فقد حدثه به غير واحد . وإن أسند لم يكن
عنده إلا عن سماه » .

وهذا يقتضي ترجيح المرسل على المسند ، لكن عن النخعي
خاصة فيما أرسله عن ابن مسعود خاصة .

وقد قال أحمد في مراسيل النخعي : « لا بأس بها » .

وقال ابن معين^(١) : « مراسلات ابن المسيب أحب إلي من
مراسلات الحسن ، ومراسلات إبراهيم صحيحة ، إلا حديث تاجر
البحرين^(٢) ، وحديث الضحك في الصلاة »^(٣) .

(١) أسنده عنه ابن عدي في الكامل كما في نصب الراية ج ١ ص ٥٢ .
وأخرجه من طريق ابن عدي البيهقي في السنن الكبرى ج ١ ص ١٤٨ .

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ج ١ ص ٤٤٨ حدثنا وكيع ثنا الأعمش
عن إبراهيم قال : جاء رجل فقال : يا رسول الله ، إنني رجل تاجر أختلف إلى
البحرين ؟ فأمره أن يصلي ركعتين . يعني القصر . وانظر نصب الراية ج ١ ص ٥٢ .

(٣) ولفظه « جاء رجل ضير البصر ، والنبي صلى الله عليه وسلم في
الصلاة ، فمثر ، فتردى في بئر ، فضحكوا . فأمر النبي صلى الله عليه وسلم
من ضحك أن يميد الصلاة » .

أخرجه عن إبراهيم مراسلا الدارقطني ج ١ ص ١٧١ والبيهقي ج ١ ص ١٤٦ .
ثم بين الدارقطني رجوع الحديث إلى أبي العالية ، لأن إبراهيم النخعي تلقاه =

وقال أيضاً : « إبراهيم أعجب إليّ مرسلاتٍ من سالم والقاسم
وسعيد بن المسيب » .

قال البيهقي : والنخعي نجده يروي عن قوم مجهولين لا يروي
عنهم غيره . مثل : هُني بن نويرة ، وحزامة الطائي ، وقرتع
الضبي^(١) ، ويزيد بن أوس ، وغيرهم^(٢) .

=عن أبي العالبة .

وقد روي هذا الحديث من أوجه كثيرة مسندة ومرسلة .
أما المسندة فرويت من حديث أبي مومي الأشعري ، وأبي هريرة ،
وعبد الله بن عمر ، وأنس بن مالك ، وجابر بن عبد الله ، وعمران بن الحصين ،
وأبي المليح .

وأما المرسلة فهي أربعة : مرسل أبي العالبة ، وهو أشهرها ، ومرسل
معبد الجهني ، وإبراهيم النخعي ، والحسن البصري .

ومن هذا تعلم قوة الحديث ، وأن استثناءه من الصحة ليس على إطلاقه ،
وانظر تخريج روايات الحديث كلها في نصب الراية ج ١ ص ٤٧ - ٥٣ .

(١) في ب « وحزامة الطائي وفرع الضبي » . وفيه تصحيفان .

(٢) في هذا القول والحكم على هـ ولاء الرواة نظر .

هُني بن نويرة : « مقبول ، من العبّاد ، من الثالثه ، قتل قبل الثمانين
/ د ق » . تقريب . وذكره ابن حبان في الثقات . تهذيب .

قرتع الضبي : « صدوق من الثانية ، مخضرم ، قتل في زمن عثمان / د تم
س ق » تقريب . وكان من زهاد التابعين ، روى عنه علقمة بن قيس ، والمسيب

ابن رافع ، وغيرهما . انظر التهذيب ، ومثل هذا أُنِي يحكم عليه بالجهالة .

يزيد بن أوس : « كوفي ، مقبول ، من الرابعة ، / د س » . تقريب .

وقال علي بن المديني : « لا نعلم أحداً روى عنه غير إبراهيم » . يعني

النخعي . وذكره ابن حبان في الثقات . تهذيب .

وقال العجلي : « مرسل الشعبي صحيح لا يكاد يرسل إلا صحيحاً » .

وقال الحسن بن شجاع البلخي سمعت علي بن المديني يقول :
« مرسل الشعبي وسعيد بن المسيب أحب إلي من داود بن الحصين
عن عكرمة ، عن ابن عباس » .

وقد [ب-٤٧] استدل كثير من الفقهاء بالمرسل وهو الذي ذكره
أصحابنا أنه الصحيح عن الإمام أحمد .

وهو قول أبي حنيفة ، وأصحابه ، وأصحاب مالك أيضاً . هكذا
أطلقوه ، وفي ذلك نظر مننبة عليه (١) إن شاء الله تعالى .

وحكي الاحتجاج بالمرسل (٢) عن أهل الكوفة ، وعن أهل
العراق جملة .

وحكاه الحاكم (٣) عن إبراهيم النخعي ، وحماد بن أبي سليمان ،
وأبي حنيفة ، وصاحبيه .

وقال أبو داود السجستاني في رسالته إلى أهل مكة : « وأما
المراسيل ، فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى ، مثل سفيان الثوري ،
ومالك بن أنس ، والأوزاعي ، حتى جاء الشافعي فتكلم فيه ، وتابعه
على ذلك أحمد بن حنبل وغيره » .

قال أبو داود : « فإذا لم يكن مستند ضد المراسيل ، ولم يوجد

(١) « سنين علمه » ب . وانظر ما يأتي في الصفحة التالية .

(٢) « به » ظ ، وسقط من ب .

(٣) في المدخل ص ١٢ .

مسند^(١) فالراسيل يحتاج بها ، وليس هو مثل المتصل في القوة . انتهى^(٢) .

واعلم أنه لاتنافي بين كلام الحفاظ وكلام الفقهاء في هذا الباب

فإن الحفاظ إنما يريدون صحة الحديث المعين إذا كان مرسلًا ، وهو ليس بصحيح علي طريقهم ، لانقطاعه وعدم اتصال اسناده إلى النبي صلى الله عليه وسلم .

وأما الفقهاء فرادم صحة ذلك [أ - ٦٥] [المعنى الذي دل^(٣) عليه الحديث .

فإذا اعضد ذلك المرسل [ظ - ١٤٥] قرانن تدل على أن له أصادًا قوي الظن بصحة ما دل عليه ، فاحتج به مع ما احتف به من القرائن .

وهذا هو التحقيق في الاحتجاج بالمرسل عند الأئمة

كالشافعي وأحمد ، وغيرهما ، مع أن في كلام الشافعي ما يقتضي صحة المرسل حينئذ .

وقد سبق قول أحمد : «^(٤) مراسلات ابن المسيب صحاح » .

(١) « مرسل » ب وهو خطأ .

(٢) رسالة أبي داود ص ٥ . وفيها « وأما المرسل فقد كان يحتاج به ... »
و « فالمرسل يحتاج به وليس هو مثل المتصل .. »

(٣) « ذلك » ب .

(٤) « في مراسلات » ظ و ب ، والمثبت أولى لموافقته ما سبق ص ٢٩٠ .

ووقع مثله في كلام ابن المديني ، وغيره .

قال ابن المديني - في حديث يرويه أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه - : « هو منقطع ، وهو حديث ثبت » .
قال يعقوب بن شيبة : « إنما استجاز أصحابنا أن يدخلوا حديث أبي عبيدة عن أبيه في المسند - يعني في الحديث المتصل - لمعرفة أبي عبيدة بحديث أبيه وصحتها ، وأنه لم يأت فيها بحديث منكر (١) » .
وقد ذكر ابن جرير وغيره (٢) : « أن اطلاق القول بأن المرسل ليس بحجة ، من غير تفصيل بدعة حدثت بعد المائتين » .

(١) هذا تحليل قيم من الحافظ ابن رجب لسألة الاحتجاج بالحديث المرسل ، يوفق فيه بين الآراء المتعارضة ، عن طريق ملاحظة جانب التطبيق لسألة الاحتجاج بالمرسل ، وهو توفيق جيد وصحيح ، يدل عليه واقع كتب الفقه في كل المذاهب ، فإنك تجد الاستدلال بالمرسل منبثاً فيها عند من يقول بحجته ، وعند من لا يقول بحجته من الناحية النظرية ، وما ذلك إلا لما احتف به من قرائن جعلت الفقيه يطمئن إليه ، وقد أخذنا بهذا في كتابنا « الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين » ص ٢٠٣ - ٢٠٤ .

(٢) مثل أبي داود السجستاني في رسالته إلى أهل مكة ، كما نقل الحافظ ابن رجب عنه فيما مضى قبل صفحتين .

* تحقيق مذهب الشافعي وأحمد في المرسل *

ونحن نذكر كلام الشافعي وأحمد في ذلك بحروفه :
قال الشافعي رحمه الله تعالى في الرسالة (١) : « والمنقطع
مختلف ، فمن شاهد أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من
التابعين فحدث حديثاً منقطعاً عن النبي صلى الله عليه وسلم (٢)
اعتبر عليه بأمور ، منها :

أن يُنظَرَ إلى ما أرسل من الحديث فإن شرکه الحفاظ المأمونون ،
فأسندوه (٣) إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل معنى ما روى ،
كانت هذه دلالة على صحة من قبيل عنه وحفظه .

وإن انفرد بإرسال حديث لم يشركه فيه من يُسندُه قبيل ما ينفرد
به من ذلك ، ويعتبر عليه بأن يُنظَرَ هل يوافقهُ مرسل غيره
من قبيل العلم من غير رجاله الذين قبيل عنهم ، فإن وُجِدَ ذلك
كانت دلالة تقوي له مرسله ، وهي أضعف من الأولى .

وإن لم يوجد ذلك نُظِرَ إلى بعض ما يُروى عن بعض أصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم قولاً له ، فإن وجد يوافق ما روى عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كانت في هذا دلالة على أنه لم يأخذ
مرسله إلا عن أصل يصح إن شاء الله .

(١) ص ٤٦١-٤٦٧ ، وقارن بعلوم الحديث ص ٤٩ ، وانظر في المسألة
التقرير والتحبير لابن أمير حاج شرح التحرير للكمال بن الهمام ج ٢ ص ٢٨٩ .
(٢) من قوله « من التابعين » إلى هنا سقط من ظ .
(٣) « وأسندوه » ظ .

وكذلك إن وجد عوام أهل العلم يفتون بمثل معنى ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ثمَّ يعتبر عليه بأن يكون إذا سمي من روى عنه ^(١) لم يسمَّ مجهولاً ، ولا مرغوباً عن الرواية عنه ، فيستدلُّ بذلك على صحته فيما روى عنه . ويكون إذا شرك أحداً من الحفاظ في حديث لم يخالفه ، فإن خالفه وُجِدَ حديثه أنقصَ ، كانت في هذه دلائل على صحة تخرُّج حديثه .

ومتى خالف ما وصفتُ أضربُ بحديثه حتى لايسعَ أحداً قبولُ مرسله .

قال : « وإذا وُجِدَتِ الدلائل بصحة حديثه بما وصفتُ أحببنا أن نقبل مرسله ، ولا نستطيع أن نزعَ أنَّ الحجةَ تثبت بها ثبوتها بالمتصل ^(٢) .

وذلك أن معنى المنقطع مفيد ، يحتمل أن يكون مُحمِلَ عمن يُرغَبُ عن الرواية عنه إذا سُمِّي ، وأت بعض المنقطعات وإن [ب - ٤٨] وافقه مرسلٌ مثله ، فقد ^(٣) يحتمل أن يكون مخرجهما واحداً ^(٤) من حيث لو سُمِّي لم يقبل .

وأن قول بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إذا قال

(١) « عنه » ليس في ظ و ب .

(٢) « بالسند » ب .

(٣) في نسخة الأطل « قد » والمثبت موافق لنص الرسالة ص ٤٦٤ .

(٤) أي سندهما من طريق راو واحد .

برأيه ، لو (١) وافقه لم يدل على صحة مخرج الحديث دلالة قـوية إذا
نظِرَ فيها ، ويمكن أن يكون إنما غلِطَ به حين سمع قول بعض
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يوافقه (٢) ، ويحتمل مثل هذا
فيمن يوافقه بعض الفقهاء .

قال : « فأما مَنْ بَعَدَ كِبَارِ التَّابِعِينَ ، فإد أعلم منهم أحداً
يقبل مرسله ، لأمر .

أحداً : أنهم أشد تجوزاً فيمن (٣) يروون عنه .
والآخر : أنهم توجد (٤) عليهم الدلائل فيما أرسلوا بضعف
مخرجه .

والآخر : كثرة الإحالة في الأخبار . وإذا كثرت الإحالة كان أمكن
للوم ، وضعف من يقبل عنه .

انتهى [٦٦ - أ] كلامه .

وهو كلام حسن جداً ، ومضمونه أن الحديث المرسل (٥) يكون
صحيحاً ، ويقبل بشروط :
منها في نفس المرسل وهي ثلاثة :

(١) في الأصل « أو » والمثبت موافق لنص الرسالة ص ٤٦٤ .
(٢) « فوافقه » ظ و ب ، والمثبت موافق لنص الرسالة .
(٣) « بمن » ظ و ب ، وهكذا كانت في نسخة الأصل ثم أصلحت موافقة
نص الرسالة .

(٤) « تؤخذ » ب . والمثبت موافق نص الرسالة ص ٤٦٥ .

(٥) « أن المرسل » ظ . « أن المراسيل » ب وهو تصحيف .

أحدهما : أن لا يُعْرَفَ له رواية عن غير مقبول الرواية ؛ من
مجهول أو مجروح .

وثانيهما : أن لا يكون ممن يخالف الحفاظ إذا أسند الحديث فيما
أسندوه ، فإن كان (١) ممن يخالف الحفاظ عند الإسناد لم يُتقبل مرسله .

وثالثها : أن يكون من كبار التابعين ، فإنهم لا يروون غالباً إلا
عن صحابي أو تابعي كبير ، وأما غيرهم من صغار التابعين ومن
بعدم فيتوسعون في الرواية عن لاتقبل روايته .

وأيضاً فكبار التابعين كانت الأحاديث في وقتهم الغالب على
الصحة ، وأما من بعدهم فانتشرت في أيامهم الأحاديث المستحيلة ،
وهي الباطلة الموضوعية ، وكثرت الكذب حينئذ .

فهذه شرائط من يُقبل إرساله .

وأما الخبر الذي يُرسله ، فيشترط لصحة مخرجه وقبوله أن يعضده
ما يدل على صحته وأن له أصلاً ، والعاخذ له أشياء :

أحدهما ؛ وهو أقواها : أن يسنده الحفاظ المأمونون من وجه
آخر عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى ذلك المرسل ، فيكون دليلاً
على صحة المرسل ، وأن النبي أرسل عنه كان ثقة ، وهذا هو ظاهر
كلام الشافعي .

وحينئذ فلا يرد على ذلك ، ما ذكره المتأخرون أن العمل
حينئذ إنما يكون بالسنن دون المرسل .

(١) من قوله « يخالف » إلى هنا بقط من ب .

وأجاب بعضهم بأنه قد يسنده من لا يقبل بانفراده فينضم إلى المرسل فيصح^(١) فيحتج بها حينئذ .

وهذا ليس بشيء ، فإن الشافعي اعتبر أن يسنده الحفاظ المأمونون . وكلامه إنما هو في صحة المرسل وقبوله ، لا في الاحتجاج للحكم الذي دل عليه المرسل ، وبينهما بون .

وبعد أن كتبت هذا وجدت أبا عمرو بن الصلاح ، قد سبق إليه^(٢) وفي كلام أحمد إمام إليه ، فإنه ذكر حديثاً رواه خالد عن أبي قلادة عن ابن عباس ، فقيل^(٣) له : سمع أبو قلادة من ابن عباس أو رآه؟ قال : لا ، ولكن الحديث صحيح عنه ، يعني عن ابن عباس . وأشار إلى أنه روي عن ابن عباس من وجوه آخر .

[ثم وجدت في كلام أبي العباس بن سريج - في رده على أبي بكر بن داود ما اعترض [ظ - ١٤٦] به على الشافعي - أن مراد الشافعي أن المرسل للحديث يعتبر أن توجد مراسيله توافق ما أسنده الحفاظ المأمونون ، فيستدل بذلك على أن مراسيله أصلاً ، فإذا وجدنا له مراسلاً بعد ذلك قبل ، وإن لم يسنده الحفاظ ، وكأنه يعتبر^(٤) أن يوجد الغالب على مراسيله ذلك ، إذ لو كان معتبراً في جميعها^(٥) لم يقبل له مرسل حتى يسنده الثقات ، فيعود الإشكال .

(١) « فيصح » ليس في ظ و ب .

(٢) في علوم الحديث ص ٤٩ .

(٣) في الأصل « وقيل » .

(٤) « اعتبر » ب .

(٥) « جميع مراسيله » ب .

وهذا الذي قاله ابن سريج مخالف لما فهم الناس من كلام الشافعي ،
مع مخالفته لظاهر آلامه . والله أعلم [(١)] .

والثاني : أن يوجد مرسل آخر موافق له ، عن عالم يروي عن
غير من يروي عنه المرسل الأول (٢) ، فيكون ذلك دليلاً على تعدد
مخرجه ، وأن له أصلاً ، بخلاف ما إذا كان المرسل الثاني لا يروي
إلا عن يروي عنه (٣) الأول ، فإن الظاهر أن مخرجهما واحد لا تعدد
فيه . وهذا الثاني أضعف من الأول .

والثالث : أن لا يوجد شيء مرفوع يوافقه ، لا مسند ولا مرسل ،
لكن يوجد ما يوافقه من كلام بعض الصحابة ، فيستدل به على أن
للمرسل أصلاً صحيحاً أيضاً . لأن الظاهر أن الصحابي إنما أخذ (٤)
قوله عن النبي صلى الله عليه وسلم .

والرابع : أن لا يوجد للمرسل ما يوافقه لا مسند ولا مرسل
ولا قول صحابي ، لكنه يوجد عامة أهل العلم على القول به ، فإنه
يدل على أن له أصلاً ، وأنهم مستندون في قولهم إلى ذلك الأصل .
فاذا وجدت [ب - ٤٩] هذه الشرائط دلت على صحة المرسل
وأن له أصلاً ، وقبيل واحتج به .

ومع هذا فهو دون المتصل في الحجّة ، فإن المرسل وإن اجتمعت

(١) قوله بين المكوفين « ثم وجدت » حتى « والله أعلم » زيادة من ظوب .

(٢) الأول « ليس في ظ .

(٣) قوله « المرسل الأول » إلى « عنه » سقط من ب .

(٤) « أخذ » سقطت من ب ، وكتب فوقها في ظ « له » .

فيه هذه الشرائط فإنه يحتمل أن يكون في الأصل مأخوذاً عن غير
مَنْ يُحْتَجُّ بِهِ .

ولو عضده حديث متصل صحيح ، لأنه يحتمل أن لا يكون أصل
المرسل صحيحاً .

وإن عضده مرسل فيحتمل أن يكون أصلها واحداً وأن يكون
متلقى^(١) عن غير مقبول^(٢) الرواية . [آ - ٦٧] .

وإن عضده قول صحابي فيحتمل أن الصحابي قال برأيه من غير
سماع من النبي صلى الله عليه وسلم ، فلا يكون في ذلك ما يقوي المرسل ،
ويحتمل أن المرسل لما سمع قول الصحابي ظنه مرفوعاً فقلط ورفع ،
ثم أرسله ولم يسم الصحابي . فما أكثر ما يُفْلَطُ في رفع الموقوفات .

وإن عضده موافقة قول عامة الفقهاء فهو كما لو عضده قول الصحابي
وأضعف ، فإنه يحتمل أن يكون مستند الفقهاء اجتهاداً منهم ، وأن
يكون المرسل غلطاً ورفع كلام الفقهاء ، لكن هذا في حق كبار
التابعين بعيد جداً .

وقال الشافعي أيضاً في كتاب الرهن الصغير^(٣) وقد قيل له: كيف

(١) « وأن يتلقى » ظ .

(٢) « عن قبول » ب ، وهو سقط وتحريف .

(٣) الأم ج ٣ ص ١٨٨ ، وذلك لمناسبة احتجاج الإمام الشافعي بحديث
سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا يَتَقَلَّبُ الرهن
من صاحبه الذي رهنه ، له غنمه وعليه غرْمه » . رواه الشافعي في الأم ج ٣ -

قبلتم عن ابن المسيب منقطعاً ولم تقبلوه عن غيره ؟ .

قال : « لا نحفظ لابن المسيب منقطعاً إلا وجدنا ما يدل على تسديده ، ولا أكثرَ عن أحد عرفنا عنه ، إلا عن ثقة معروف ، فمن كان مثل حاله قبلنا منقطعه . »

وهذا موافق لما ذكره في الرسالة (١) ، فإن ابن المسيب من كبار التابعين ، ولم يُعرف له رواية عن غير ثقة ، وقد اقترن بمراسيله كلها ما يعضدها .

وقد قرر كلام الشافعي هذا البيهقي في مواضع من تصانيفه كالسنن ، والمدخل ، ورسالته إلى أبي محمد الجويني ، وأنكر فيها على الجويني قوله : « لا تقوم الحجة بسوى مرسل ابن المسيب » وأنكر صحة ذلك عن الشافعي ، وكأنه لم يطلع على رواية الربيع عنه التي قدمنا ذكرها .

قال البيهقي : « وليس الحسن وابن سيرين يبدون كثير من التابعين ، وإن كان بعضهم أقوى مراسلاً منها ، أو من أحدهما ، وقد قال الشافعي

= ص ١٦٧ بسنده عن سعيد بن المسيب مرسلًا . والحديث أخرجه الدارقطني ج ٣ ص ٣٢ - ٣٣ والحاكم ج ٢ ص ٥٢ .

وقد روي موصولاً عن أبي هريرة ، ورجاله ثقات ، ورجح كثير من الحديثين إرساله . لكن نختار ترجيح وصله ، لما حققه الحاكم في المستدرک من تقوية الوصل بتأييد راويه زياد بن سعد على وصله من وجوه كثيرة . وقد أوضحنا ذلك في كتابنا « دراسات تطبيقية في الحديث النبوي » ص ٣٥٤ .

الكتاب الثاني . وانظر الدراية ج ٢ ص ٢٥٧ .

(١) كما سبق في ص ٢٩٩ - ٣٠١ .

بمرسل الحسن حين اقترن به ما يعضده في مواضع ، منها : النكاح بلا ولي (١) ، وفي النهي عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان (٢) ، وقال بمرسل طاوس ، وعروة ، وأبي أمامة بن سهل ، وعطاء بن أبي رباح ، وعطاء بن يسار ، وابن سيرين ، وغيرهم من كبار التابعين حين اقترن به ما أكده ، ولم يجد ما هو أقوى منه ، كما قال بمرسل ابن المسيب في النهي عن بيع اللحم بالحيوان ، وأكده بقول الصديق ، وبأنه روي من وجه آخر مرسل ، وقال : « مرسل

(١) حديث : « لانكاح إلا بولي » أخرجه أبو داود ج ٢ ص ٢٢٩ ، والترمذي وحسنه ج ٣ ص ٤٠٧ . وابن ماجه ص ٦٠٥ . كلهم عن أبي بردة عن أبي موسى الأشعري رضى الله عنه مرفوعاً . وقد روي مرسلًا عن أبي بردة . ورجح الترمذي رواية الوصل لكثرة طرقها بتحقيق مطول ص ٤٠٨-٤٠٩ . وللحديث شواهد عن عدد من الصحابة ، انظر نصب الراية ج ٣ ص ١٨٣-١٩٠ والتلخيص الحبير ص ٢٩٥ - ٢٩٦ . وانظر المسألة في الأم ج ٥ ص ١٢ . ويأتي للحديث ذكر في موضوع زيادة الثقة ، فانظره .

(٢) ولفظه : « نهى رسول الله ﷺ عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان : صاع البائع ، وصاع المشتري » . أخرجه عن الحسن مرسلًا ابن أبي شيبة ، كما في نصب الراية ج ٤ ص ٣٥ . وانظر استدلال الشافعي به في مختصر المزني آخر الام ج ٨ ص ٨٢ .

وقد روي موصولاً عن جابر ، وأبي هريرة ، وأنس ، وابن عباس . انظر تخريجها في نصب الراية ج ٤ ص ٣٤ - ٣٥ ، والتلخيص الحبير ص ٢٤٢ . ويشهد له أحاديث النهي عن بيع السلعة قبل قبضها . لأن المقصود من جري الصاعين تقابض المبيع .

ابن المسيب عندنا حسن (١) .

ولم يقل بمرسل ابن المسيب في زكاة الفطر بمدين من حنطة (٢) .
ولا بمرسله في التولية في الطعام قبل أن يُستوفى (٣) .

(١) أخرجه مالك في الموطأ ج ٢ ص ٧٠ (بيع الحيوان باللحم) عن زيد بن أسلم عن سعيد بن المسيب أن رسول الله ﷺ نهى عن بيع الحيوان باللحم ، ثم أخرجه عن سعيد أيضاً من طريقين آخرين . ومن الطريق الأولى أخرجه الشافعي كما في مختصر المزني آخر الام ج ٨ ص ٧٨ . وفيه كلام الشافعي بتامه . وقد روي الحديث من أوجه أخرى مرسلًا ومتصلًا ، بما يقوي مرسل ابن المسيب ، قال الشافعي : « ولا نعلم أحداً من أصحاب النبي ﷺ خالف في ذلك أباً بكر . وإرسال ابن المسيب عندنا حسن » المرجع السابق وانظر السنن

الكبرى للبيهقي ج ٥ ص ٥٩٦ - ٥٩٧ وانظر نصب الراية ج ٤ ص ٣٩

(٢) أبو داود في المراسيل ص ١٦ ولفظه : « فرهن رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر مُدَيْن من حنطة » . وروي من أوجه أخرى مرسلًا وموصولًا ، منها حديث عبد الله بن ثعلبة أن رسول الله ﷺ خطب فقال : « إن صدقة الفطر مُدَان من بُرٍّ عن كل إنسان ، أو صاعٌ مما سواه من الطعام » أخرجه أحمد في المسند ج ٥ ص ٤٣٢ ، وأبو داود في سننه (باب من روى نصف صاع من قمح) ج ٢ ص ١١٤ والدارقطني واللفظ له في سننه ج ٢ ص ١٤٩ وإطال في رواياته ص ١٤٧ - ١٤٩ ، بطرق وألفاظ متعددة ، وقد توسع الحافظ الزيلعي في الكلام عليها ، فانظر بحثه في نصب الراية ج ٢ ص ٤٠٦ - ٤١١ .

(٣) المراسيل لأبي داود ص ٢٢ ولفظه : عن سعيد بن المسيب في حديث يرفعه ، كأنه عن النبي ﷺ : « لا بأس بالتولية في الطعام قبل أن يُستوفى » ، ولا بأس بالاقالة في الطعام قبل أن يستوفى ، ولا بأس بالشركة في الطعام قبل أن يستوفى .

ولا يرسله في دية المعاهد (١) .

ولا يرسله « مَنْ ضَرَبَ أَبَاهُ فَاقْتُلُوهُ » (٢) ، لما لم يقترن بهـا من الأسباب ما يؤكدها ، أو لما وجد من المعارض لها ما هو أقوى منها « (٣) انتهى ما ذكره البيهقي .

وأما مرسل أبي العالية الرياحي (٤) في الوضوء من القهقهة في الصلاة فقد رده الشافعي وأحمد ، وقال الشافعي : « حديث أبي العالية الرياحي رباح » ، يشير إلى هذا المرسل . وأحمد رده بأنه مرسل ، مع أنه يحتج بالمراسيل كثيراً ، وإنما ردا هذا المرسل لأن أبا العالية وإن كان من كبار التابعين فقد ذكر ابن سيرين أنه كان يصدق كل من حدثه ، ولم يعتضد مرسله هذا شيء مما يعتضد به المرسل ، فإنه لم يرَ من وجه متصل صحيح بل ضعيف ، ولم يرَ من وجه آخر مرسل ، إلا من وجوه ترجع كلها إلى أبي العالية (٥) .

(١) المراسيل لأبي داود ص ٢٨ ولفظه : عن سعيد بن المسيب قال قال رسول الله ﷺ : « دية كل ذي عهد في عهده ألف دينار » .

(٢) المراسيل لأبي داود ص ٥١ .

(٣) قوله « منها » ليس في ظ و ب .

(٤) « الرياحي » ليس في ظ و ب .

(٥) سبق تخريج حديث القهقهة في الصلاة في ص ٢٩٤-٢٩٥ . أما ما ذكره الشارح هنا أن وجوه الحديث كلها ترجع إلى أبي العالية فقيرٌ مُسَلِّمٌ ، فثمة وجوه كثيرة موصولة من غير طريق أبي العالية . والوجود المرسل يرجع بعضها إليه ، والبعض لا يرجع إليه ، انظر تفصيل ذلك في المصادر التي أحلنا عليها في الموضع السابق .

وهذا المعنى الذي ذكره الشافعي من تقسيم^(١) المراسيل إلى محتج به وغير محتج به يؤخذ من كلام غيره من العلماء ، كما تقدم عن أحمد وغيره تقسيم المراسيل إلى صحيح وضعيف . [أ - ٦٨] .

ولم يصحح أحمد المرسل مطلقاً^(٢) ، ولا ضعفه مطلقاً ، وإنما ضعف مرسل من يأخذ عن غير ثقة ، كما قال في مراسيل الحسن وعطاء : « هي أضعف المراسيل ، لأنها كانا يأخذان عن كل » .
وقال أيضاً : « لا يعجبني مراسيل يحيى بن أبي كثير ، لأنه يروي عن رجال ضعاف صفار » .

وكذا قوله في مراسيل ابن جريج وقال : « بعضها موضوعة » .
وقال مهناً قلت لأحمد : « لم كرهت مراسلات الأعمش . قال : [ب.د.٥] كان الأعمش لا يبالي عن حدث » .

وهذا يدل على أنه إنما يضعف مراسيل من عرف بالرواية عن الضعفاء خاصة .

وكان أحمد يُقَوِّي [ظ - ١٤٧] مراسيل من أدرك الصحابة وأرسل عنهم ، قال أبو طالب قلت لأحمد : « سعيد بن المسيب عن عمر حجة ؟ . قال : هو عندنا حجة ، قدرأى عمر وسمع منه ، وإذالم يُقبَل سعيد عن عمر فن يُقبَلُ ؟ ! » . ومراده أنه سمع منه شيئاً يسيراً ، لم يرد أنه سمع منه كل ما روى عنه ، فإنه كثير الرواية عنه ، ولم يسمع ذلك كله منه قطعاً .

(١) « في تقسيم » ظ ، وتصحَّف قوله « محتج » في ب إلى « صحيح » ، وسقطت « به » الثانية من ظ .

(٢) من قوله في السطر السابق - تقسيم المراسيل - إلى هنا سقط من ظ .

ونقل مهنا عن أحمد أنه ذكر حديث إبراهيم بن محمد بن طلحة
قال قال عمر : « لأَمْشَعَنَّ فروج ذواتِ الأحسابِ إلا من الأكفاء »
قال فقلت (١) له : « هذا مرسل عن عمر؟ قال : نعم ، ولكن
إبراهيم بن محمد بن طلحة كبير » .

وقال في حديث عِكْرَمَةَ عن النبي صلى الله عليه وسلم : « من
لم يسجد على (٢) أنفه مع جبهته فلا صلاة له » : « هو مرسل أخشى
أن لا يكون ثبثاً » (٣) .

وقال في حديث عِرَاك عن عائشة حديث : « حولوا مقعدتي

(١) « قيل ، ظ و ب .

(٢) « مع ، ظ ، تصحيف .

(٣) الحديث : رواه الدار قطني في سننه مرسلًا وموصولًا ج ١
ص ٣٤٨ ، والطبراني في الكبير والأوسط موصولًا من طريق ابن عباس .
قال الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٢ ص ١٢٦ : « رجاله موثقون ،
وإن كان في بعضهم اختلاف من أجل التشيع » . والحاكم في المستدرک ج ١
ص ٢٧٠ مختصرًا وصححه على شرط البخاري . وسكت عليه الذهبي فلم
يقره ولم يتعقبه . وقد رجح الدار قطني رواية الإرسال .

ويشهد لأصل الحديث حديث ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ :
« أمرت أن أسجد على سبعة أعظم : على الجبهة ، وأشار بيده إلى أنفه . . . »
الحديث متفق عليه : البخاري في صفة الصلاة ج ١ ص ١٥٨ ومواضع أخرى
ومسلم ج ٢ ص ٥٣، ٥٢ . وانظر تفصيل البحث فيه في كتابنا « دراسات
قطبية في الحديث النبوي » القسم الأول ص ٢٦١ - ٢٦٣

إلى القبلة » : « هو أحسن ما روي في الرخصة وإن كان مرسلًا ،
فإن تخرجه حسنًا » .

ويعني بإرساله أن عراقًا^(١) لم يسمع من عائشة .
وقال : « إنما يروي عن عروة عن عائشة » ، فلهذه حسنة لأن
عراقًا قد عُرِفَ أنه يروي حديث عائشة عن عروة عنها^(٢) .
وظاهر كلام أحمد أن المرسل عنده من نوع الضعيف ، لكنه يأخذ

(١) « أن عراقًا » سقط من ب .

(٢) أخرجه أحمد ج ٦ ص ١٨٤ وابن ماجه ص ١١٧ والدارقطني ١
ص ٥٩ - ٦٠ بأسانيدهم عن عراق عن عائشة قالت : « ذكر رسول الله
ﷺ قوم يكرهون أن يستقبلوا بفروجهم القبلة . فقال : « أراهم
قد فعلوها . استقبلوا بمقعداتي القبلة » . واللفظ لابن ماجه .

قال السندي في بحاشيته على ابن ماجه ج ١ ص ١٣٦ : يشرح قوله :
« استقبلوا بمقعداتي القبلة » : « أي حولوا موضع قضاء الحاجة إلى جهة
القبلة ... » .

وقد وقع في بعض طرق الحديث « عن عراق حدثني عائشة » ، وعلى
هذا لا يكون الحديث مرسلًا ، وكان الإمام أحمد لم يعول على هذا . قال
الإمام أحمد : « لم يسمع من عائشة » ميزان ج ٣ ص ٦٣ ، وانظر التهذيب
ج ٧ ص ١٧٣ - ١٧٤ وفيه قول موسى بن هارون : « لانعم لعراق سمعًا
من عائشة » .

وحسنه أيضاً النووي في المجموع كما ذكر السندي ، وفي شرح مسلم كما في
التعليق المغني على سنن الدارقطني ج ١ ص ٦٠ .

لكن في سند الحديث : خالد بن أبي الصلت قال في التقريب « مقبول » . =

بالحديث إذا كان فيه ضعف ، مالم يجيء عن النبي صلى الله عليه وسلم
أو عن أصحابه خالفه .

قال الأثرم : « كان أبو عبد الله ربما كان الحديث عن النبي صلى الله عليه
وسلم وفي إسناده شيء فيأخذ به إذا لم يجيء خالفه أثبت منه ، مثل :
حديث عمرو بن شعيب ، وإبراهيم الهجري ، وربما أخذ بالحديث
المرسل إذا لم يجيء خالفه .

وقال أحمد - في رواية مهنا في حديث معمر عن سالم عن ابن
عمر « أن غيلان أسلم وعنده عشر نسوة » (١) - قال أحمد : « ليس بصحيح »

= وهذه المرتبة في اصطلاحه لا يحتج بها .

وقال الترمذي في العلل الكبير (ورقة ٣ وجه ١) : فسألت محمداً - يعني
البخاري - عن هذا الحديث ، فقال : هذا حديث فيه اضطراب ، والصحيح
عن عائشة قولها . وانظر مزيد تفصيل في التهذيب في ترجمة خالد ج ٣ ص
٩٧ - ٩٨ . وفي ميزان الاعتدال ج ١ ص ٦٣٢ وفيه قول الذهبي : « وهذا
حديث منكر » .

(١) كذا في الاصول الخطية : « معمر عن سالم عن ابن عمر . . . » .

والحديث أخرجه الامام أحمد في المسند ج ٦ ص ٢٧٧ - ٢٧٨ رقم ٤٦٠٩
حدثنا اسماعيل أخبرنا معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه أن غيلان بن سلمة
الثقفي أسلم وتحتة عشر نسوة . فقال له النبي ﷺ : « اختر منهن أربعاً » .
وأخرجه الترمذي ج ٣ ص ٤٣٥ حدثنا هناد حدثنا عبدة عن سعيد بن أبي
عروبة عن معمر ، وابن ماجه ج ١ ص ٦٢٨ حدثنا يحيى بن حكيم ثنا محمد بن
جعفر عن معمر ، وأخرجه الحاكم ج ٢ ص ١٩٢ - ١٩٣ من طرق عن سعيد
ابن أبي عروبة عن معمر ، وكذا غيرهم أيضاً بأسانيدهم عن معمر عن الزهري =

= عن سالم عن أبيه الحديث .

وأخرجه أحمد ج ٦ ص ٢٨٨ رقم ٤٦٣١ حدثنا اسماعيل ومحمد بن جعفر
قالا حدثنا معمر عن الزهري - قال ابن جعفر في حديثه أخبرنا ابن شهاب -
عن سالم عن أبيه أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وتحتة عشر نسوة ، فقال له
الذي عليه السلام : « اختر منهن أربعاً » .

فلما كان في عهد عمر طلق نساءه ، وقسم ماله بين بنيه ، فبلغ ذلك عمر ،
فقال : إني لأظن الشيطان فيما يسترق من السمع سمع بموتك ففقدوه في نفسك ،
ولعلك أن لا تمكث إلا قليلاً ، وإيم الله لتسراجمن نساءك ، ولترجعن في مالك ،
أو لاورثنن منك ، ولأمرن بقبرك فيرجم كما رجم قبر أبي رغال .
وهكذا أخرجه ابن حبان بطوله من طريق اسماعيل بن أمية عن معمر ،
بثله سنداً ومتمناً موارد الظمان ص ٣١٠ - ٣١١ .

وهذا الاسناد : الزهري عن سالم عن أبيه صحيح غاية الصحة ، بل هو بما
حكى له العلماء أنه أصح الأسانيد مطلقاً ، ومعمر هو ابن راشد ثقة حافظ من
الأئمة ، والرواية عنه ثقات أيضاً .

لكن الحديث تعرض للقدح بالاعلال .

فقال الترمذي : « وسمعت محمد بن اسماعيل يقول : هذا حديث غير
محفوظ ، والصحيح ما روى شعيب بن أبي حمزة وغيره عن الزهري وحمزة
قال : « حدثت عن محمد بن سويد الثقفي أن غيلان بن سلمة أسلم وعنده
عشر نسوة » .

قال محمد : وإنما حديث الزهري عن سالم عن أبيه أن رجلاً من ثقيف طلق
نساءه فقال له عمر : لتراجمن نساءك أو لأرجمن قبرك كما رجم قبر أبي رغال .
قال أبو عيسى : والعمل على حديث غيلان بن سلمة عند أصحابنا : منهم
الشافعي ، وأحمد ، وإسحاق . انتهى .

.....

= فقد أعله الامام محمد بن اسماعيل البخاري بخاتفة شعيب وغيره، فقد روى
عن معمر بالسند قصة تطليق غيلان نساءه في عهد عمر. ولم يذكر واقصة اسلامه.
وقال الحاكم في المستدرک : « وقد حکم الامام مسلم بن الحجاج أن هذا
الحديث مما وهم فيه معمر بالبصرة ، فان رواه عنه ثقة خارج البصريين
حكمتنا بالصحة » .

ووجه هذا أن معمرأ حدث في رحلته عن اليمن أحاديث وهم فيها، كإسبأتي
بيانه للحافظ ابن رجب إن شاء الله تعالى في القسم الثاني من شرحه .

وقد قال الحاكم عقب هذا : « فوجدت سفيان الثوري وعبد الرحمن بن محمد المحاربي
وعيسى بن يونس وثلاثتهم كوفيون حدثوا به عن معمر عن الزهري عن سالم عن
أبيه رضي الله عنه .. » . قال في التلخيص الحبير : « ولا يفيد ذلك شيئاً فإن
هؤلاء كلهم إنما سمعوا منه بالبصرة وإن كانوا من غير أهلها . وقال البزار :
« جوده معمر بالبصرة وأفسده باليمن فأرسله » . وقال ابن أبي حاتم عن أبيه
وأبي زرعة : « المرسل أصح » . التلخيص الحبير ص ٣٠٠ .

وفي التلخيص أيضاً ص ٣٠١ : « وإنما اتجهت تحطمتهم حديث معمر لأن
أصحاب الزهري اختلفوا عليه : فقال مالك وجماعة عنه : بلغني . . فذكره ،
وقال يونس عنه : عن عثمان بن محمد بن أبي سويد وقيل عن يونس عنه بلغني عن
عثمان بن أبي سويد ، وقال شعيب : عنه عن محمد بن أبي سويد . ومنهم من
رواه عن الزهري قال : أسلم غيلان . . فلم يذكر واسطة ، فاستبعدوا أن
يكون عند الزهري عن سالم عن ابن عمر مرفوعاً ، ثم يحدث به على تلك الوجوه
الواهية . وهذا عندي غير مستبعد » . انتهى كلام ابن القطان .

والحاصل من كل ما ذكرناه أن الحديث حکم فيه على معمر بالوهم لوروده

=

على أوجه مختلفة .

= وقد أجيبت عن ذلك كله بما يطول تفصيله ، وحاصل ذلك أنه لا تعارض بين هذه الروايات . والحديث ثابت عن معمر على الوجهين الوصل والارسال ، وكذا عن الزهري من روايته عن سالم وعن غيره أيضاً . لذلك قال ابن القطان : « وهذا عندي غير مستبعد » .

وهو رأي الحاكم أيضاً ، فقد قال في المستدرک ج ٣ ص ١٩٣ : « والذي يؤدي إليه اجتهادي أن معمر بن راشد حدث به على الوجهين : أرسله مرة ، ووصله مرة . والدليل عليه أن الذين وصلوه عنه من أهل البصرة فقد أرسلوه أيضاً ، والوصل أولى من الارسال ، فإن الزيادة من الثقة مقبولة . والله أعلم » .
ويقوي ذلك أمور ، منها :

١ - أن رواية الوصل زيادة ثقة ، كما قال الحاكم ، وزيادة الثقة مقبولة .
٢ - أن الحديث قد ثبت بشقيه مسنداً متصلاً مرفوعاً في المسند من رواية اسماعيل ومحمد بن جعفر حدثنا معمر . . إلى آخره ، كما ذكرناه في أول هذه التعليقة ، فدل على أنه لا منافاة بين ما ذكره البخاري وبين رواية معمر وأنه ثابت على الوجهين .
واسماعيل هنا فسرته ابن حجر في التلخيص ص ٣٠١ بان عليه ، لكنه في موارد الظمان : اسماعيل بن أمية .

٣ - ما أخرجه الدارقطني في سننه ج ٣ ص ٢٧١ - ٢٧٢ بسنده من طريق سيف بن عبيد الله الجرهمي نا سرار بن مجشر عن أيوب عن نافع وسالم عن ابن عمر أن غيلان فذكر الحديث مطولاً بنحو رواية أحمد المطولة في المسند .
وكذا أخرجه من هذا الطريق النسائي كما في التلخيص ص ٣٠١ . ولم نجده في المجتبى ، وكذا ذكر أحمد شاكر ج ٦ ص ٢٧٩ قال : « لم أجده في سنن النسائي ، والظاهر أنه في السنن الكبرى » .
وهذا الاستناد صحيح ، قال الحافظ في التلخيص الجبير ص ٣٠١ : « ورجال إسناده ثقات » .

والعمل عليه ، كان عبد الرزاق يقول : عن معمر عن الزهري ،
مرسلاً .

وظاهر هذا أنه يعمل به مع أنه مرسل وليس بصحيح ،
ويحتمل أنه أراد ليس بصحيح وصله .

وقد نص أحمد على تقديم قول الصحابي على الحديث المرسل .
وهكذا كلام ابن المبارك ، فإنه قد تقدم عنه^(١) أنه ضعف مرسل
حجاج بن دينار ، وقد احتمل مرسل غيره ، فروى^(٢) الحاکم عن
الأصم ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : وجدت في كتاب أبي نا
الحسن بن عيسى قال : حدثت ابن المبارك بحديث لأبي بكر بن
عياش عن عاصم عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال : « حسن » . فقلت
لابن المبارك : « إنه^(٣) ليس فيه إسناد ؟ » فقال : « إن عاصماً يحتمل

== ٤- ان الحديث روي من غير وجه : قال في التلخيص ص ٣٠١ : « وفي الباب
عن قيس بن الحارث أو الحارث بن قيس عند أبي داود وابن ماجه ، وعن عروة
ابن مسعود ، وصفوان بن أمية . ذكرهما البيهقي » .

وذلك مما يقوي صحته ، وانظر ما سبق في ص ١٤٤ مما يتصل بحديث
الثقة إذا رواه على أكثر من وجه ، وكان أكثرأ من الحديث أنه يحمل على تعدد
الاسناد عنده ، فإنه مهم جداً .

وانظر سنن البيهقي ج ٧ ص ١٤٩ - ١٥٠ و ١٨١ - ١٨٥ . وتفسير ابن
كثير ج ١ ص ٤٥٠ .

(١) في ص ٥٧ - ٥٨ و ٢٩١ .

(٢) « وروى » ظ .

(٣) « إنه » ليس في ظ .

نه أن يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال فضوت
إلى أبي بكر فإذا ابن المبارك قد سبقني إليه وهو إلى جنبه
فضننته قد سأله عنه . فإذا احتتم مرسل عامر بن بهدة فرسل من
هو أعلى منه من التابعين أولى .

وأما مراسيل ابن المسيب فهي أصح المراسيل كما قاله أحمد
وغيره ، وكذا قال ابن معين : « أصح المراسيل مراسيل سعيد
بن المسيب (١) » .

قال الحاكم : « قد تأمل الأئمة المتقدمون مراسيله فوجدوها بأسانيد
صحيحة » . قال : « وهذه الشرائط لم توجد في مراسيل غيره » ،
كذا قال . وهذا وجه مانص عليه الشافعي في رواية يونس بن
عبد الأعلى كما [٦٩ - أ] . سبق (٢) .

وقد أنكر الخطيب وغيره ذلك . وقالوا : « لابن المسيب مراسيل
لا توجد مسندة » (٣) .

وقد ذكر أصحاب مالك : أن المرسل يقبل إذا كان مرسله بمن
لا يروي إلا عن الثقات .

وقد ذكر ابن عبد البر ما يقتضي أن ذلك إجماع ، فإنه (٤)
قال : « كل من عرف بالأخذ عن الضعفاء والمسامحة في ذلك لم

(١) « مراسيل ابن المسيب » ظ و ب .

(٢) في ص ٢٩٢ . وقوله « ابن عبد الأعلى » زيادة من ظ و ب .

(٣) قوله « وقد أنكر... » إلى هنا ليس في ظ و ب .

(٤) « فإنه » ليس في ب .

يُحْتَجُّ بِمَا أُرْسِلَ، تَابِعًا كَانَ أَوْ مَنَ دُونَهُ ، وَكُلُّ مَنْ عُرِفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ إِلَّا عَنِ ثِقَّةٍ فَتَدْلِيْسُهُ وَمُرْسَلُهُ مَقْبُولٌ ، فِرَاسِيْلُ سَعِيْدِ بْنِ الْمَسِيْبِ ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَيْرِيْنَ ، وَإِبْرَاهِيْمُ النَّخْعِيُّ عِنْدَهُمْ صَحَاحٌ .

وَقَالُوا : مِرَاسِيْلُ الْحَسَنِ وَعَطَاءٌ لَا يَحْتَجُّ بِهَا ^(١) ، لِأَنَّهَا كَانَا يَأْخُذَانِ عَنِ كُلِّ أَحَدٍ ، وَكَذَلِكَ مِرَاسِيْلُ أَبِي قَلَابَةَ وَأَبِي الْعَالِيَةِ .

وَقَالُوا : لَا يَقْبَلُ تَدْلِيْسُ الْأَعْمَشِ ، لِأَنَّهُ إِذَا وَقِفَ أَحَالَ عَلَى غَيْرِ مَلِيٍّ ، يَعْنُونَ عَلَى غَيْرِ ثِقَّةٍ ، إِذَا سَأَلْتَهُ عَمَّنْ هَذَا ؟ قَالَ : عَنِ مُوسَى ابْنِ [ب-٥١] طَرِيْفٍ ، وَعَبَّابِيَةَ بْنِ رَبِيعِيٍّ ، وَالْحَسَنَ بْنَ ذُكْوَانَ .

قَالُوا : وَيَقْبَلُ تَدْلِيْسُ ابْنِ عِيْنَةَ ، لِأَنَّهُ إِذَا وَقِفَ أَحَالَ عَلَى ابْنِ جُرَيْجٍ ، وَمَعْمَرٍ ، وَنَظَرَائِهِمَا .

ثُمَّ ذَكَرَ بَعْدَ ذَلِكَ كَلَامَ إِبْرَاهِيْمِ النَّخْعِيِّ الَّذِي خَرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ هُنَا ، ثُمَّ قَالَ : « إِلَى هَذَا نَزَعَ مِنْ أَصْحَابِنَا مَنْ زَعَمَ أَنَّ مِرْسَلَ الْإِمَامِ أَوْلَى مِنْ مَسْنَدِهِ ، لِأَنَّ فِي هَذَا الْخَيْرَ مَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مِرَاسِيْلَ النَّخْعِيِّ أَقْوَى مِنْ مَسَانِيْدِهِ ، وَهُوَ لِعَمْرِي كَذَلِكَ ، إِلَّا أَنَّ إِبْرَاهِيْمَ لَيْسَ بِمَعْيَارٍ عَلَى غَيْرِهِ » أَنْتَهَى .

وَقَوْلُ مَنْ قَبْلَ مِرَاسِيْلٍ مِنْ لَا يَرْسَلُ إِلَّا عَنِ ثِقَّةٍ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ مَذْهَبَهُ أَنَّ الرَّوَايَةَ إِذَا قَالَ حَدَّثَنِي الثَّقَّةُ أَنَّهُ يَقْبَلُ حَدِيثَهُ وَيَحْتَجُّ بِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ عَيْنًا ^(٢) ذَلِكَ الرَّجُلَ ، وَهُوَ خِلَافُ مَا ذَكَرَهُ الْمُتَأَخَّرُونَ

(١) كَذَا فِي ظ. وَفِي الْأَصْلِ وَبِ « بِهَا » .

(٢) « غَيْرَ » ظ وَبِ ، وَهُوَ تَصْحِيْفٌ .

من المحدثين كخطيب وغيره ^(١) وذكره أيضاً طائفة من أهل الأصول
كأبي بكر الصيرفي وغيره ، وقالوا قد يوثق الرجل من يجرحه
غيره ، فلا بد من تسميته لنعرف هل هو ثقة أم لا .

أما لو علم أنه لا يرسل إلا عن صحابي كان حديثه حجة ، لأن الصحابة
كلهم عدول ، فلا يضر عدم المعرفة بعين من روي عنه منهم ، وكذلك
لو قال تابعي : أخبرني بعض الصحابة ، لكان حديثه متصلاً يحتاج
به ، كما نص عليه أحمد ، وكذا ذكره ابن عمار الموصلي ، ومن
الأصوليين أبو بكر الصيرفي وغيره . وقال البهقي : « هو مرسل » ^(٢) .



(١) انظر الكفاية ص ٣٧٣ - ٣٧٤ وعلوم الحديث لابن الصلاح
ص ٩٩-١٠٠ وغيرهما .

نعم قالوا: يقبل التعديل على الإيهام من الإمام المجتهد ، كما لك والشافعي
وأبي حنيفة ، إذا قال ذلك كفى في حق من يقلده . وقد ذكر الحافظ
ابن حجر في تعجيل المنفعة فائدة جلية ، في ضوابط تعيين المبهات في قول
مالك والشافعي : « حدثني الثقة » ، فارجع إليه ص ٥٤٧ - ٥٤٨ .

(٢) قد أتى الشارح بهذا على أشهر الآراء في الحديث المرسل وأصول
أدلتها ، وناقشها بما يناهض المقام . وقد استوفى الحافظ العلابي البحث في الحديث
المرسل من كل الجوانب ، بتوسع وتحقيق في كتاب عظيم حافل أفردته بالتأليف
في المسألة هو « جامع التحصيل لأحكام المراسيل » . وقد صورنا نسخه الخطية .

* فصل في أقسام الرواة من حيث الاختلاف فيهم *
وتراجع كل قسم

قال أبو عيسى رحمه الله :

(وقد اختلف الأئمة من أهل [ظ - ١٨٤] العلم في تضييف الرجال ، كما اختلفوا في سوى ذلك من العلم .

ذَكَرَ عَنْ شُعْبَةَ أَنَّهُ ضَعَّفَ أَبَا الزُّبَيْرِ الْمَكِّيَّ ، وَعَبْدَ الْمَلِكِ ابْنَ أَبِي سَلْيَانَ ، وَحَكِيمَ بْنَ جُبَيْرٍ ، وَتَرَكَ الرِّوَايَةَ عَنْهُمْ ، ثُمَّ حَدَّثَ شُعْبَةُ عَمَّنْ دُونَ هَؤُلَاءِ فِي الْحِفْظِ وَالْعَدَالَةِ : حَدَّثَ عَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنَ مُسْلِمِ الْهَجْرِيِّ ، وَمُحَمَّدَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ الْعَرَزَمِيِّ ، وَغَيْرِ وَاحِدٍ مِمَّنْ يَضَعِفُونَ فِي الْحَدِيثِ .

حدثنا محمد بن عمرو ^(١) بن زهران البصري نا أمية بن خالد قال قلت لشعبة : « تدع عبد الملك بن أبي سليمان وتحدث عن محمد بن عبيد الله العرزمي ؟ قال : نعم » .

(١) « عمر » ظ ، « المنصري » ب والثبت هو الصواب . انظر التقريب .

قال أبو عيسى : وقد كان شعبة حدث عن عبد الملك بن أسى سليمان ، ثم تركه . ويقال : إنما تركه لما تفرد بالحديث الذي روى عن عطاء بن أبي رباح عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال : « الرجل أحق بشفعته ينتظرها وإن كان غائباً إذا كان طريقهما واحداً » (١) .
وقد ثبت غير (٢) واحداً من الأئمة وحدثوا عن أبي الزبير ،
وعبد الملك بن أبي سليمان ، وحكيم بن جبير :

حدثنا أحمد بن منيع أنا هشيم أنا حجاج وابن أبي ليلى عن عطاء ابن أبي رباح قال : كنا إذا خرجنا من عند جابر بن عبد الله تذاكرنا حديثه ، وكان أبو الزبير أحفظنا للحديث .

حدثنا محمد بن أبي عمر المكي ثنا سفيان بن عيينة قال قال أبو الزبير :
« كان عطاء يقدمني إلى جابر بن عبد الله فأحفظ لهم الحديث » .

حدثنا ابن أبي عمر [آ - ٧] ثنا سفيان قال سمعت أيوب السخيتي يقول :
« حدثني أبو الزبير وأبو الزبير أبو الزبير » . قال سفيان بيده فقبضاً .

(١) السبب في ترك شعبة لعبد الملك أنه في هذا الحديث خالف الرواية الصحيحة المشهورة عن جابر « أن النبي ﷺ قضى بالشعبة في كل ما لم يقسم ، فإذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شعبة » متفق عليه : البخاري في الشعبة ج ٣ ص ٨٧ ومسلم من طريق آخر بنحوه ج ٥ ص ٥٧ .

(٢) « عن غير واحد » ظوب ، والمثبت أصح .

قال أبو عيسى : إنما يعني به الاتقان والحفظ .
وُروى عن عبد الله بن المبارك أنه قال كان سفیان يقول :
« كان عبد الملك بن أبي سليمان ميزاناً في العلم »
حدثنا أبو بكر عن علي بن عبد الله قال سألت يحيى بن سعيد
عن حكيم بن جبير فقال : « تركه شعبة من أجل الحديث الذي
رَوَى في الصدقة ، يعني حديث عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ
قال : « من سأل الناس وله ما يغنيه كان يوم القيامة خموشاً في وجهه .
قالوا : يا رسول الله وما يغنيه؟ قال : خمسون درهماً أو قيمتها من الذهب .
قال علي قال يحيى : « وقد حدث عن حكيم بن جبير سفیان
الثوري ، وزائدة » . قال علي : « ولم ير يحيى بحديثه بأساً » .
أخبرنا محمود بن غيلان ثنا يحيى بن آدم عن سفیان الثوري عن
حكيم بن جبير بحديث الصدقة . قال يحيى بن آدم ^(١) فقال عبد الله
ابن عثمان صاحب شعبة لسفیان الثوري : « لو غير حكيم حدث بهذا ! » .
فقال له سفیان : « وما لحكيم؟ لا يحدث عنه شعبة؟ » قال : نعم .
فقال سفیان الثوري : « سمعتُ زُبيداً يحدث [ب - ٥٢] بهذا عن
محمد بن عبد الرحمن بن يزيد » .

(١) من قوله « عن سفیان » إلى هنا سقط من ب

قد تقدم أن رواة الحديث أربعة أقسام :

- من هو متهم بالكذب .
- ومن هو صادق لكن يظلب على حديثه الغلط والوهم لسوء حفظه .
- وهذان القسمان متروكان .
- ومن هو صادق ويغلط أحيانا . وهذا القسم هو المحتج بحديثه .
- ومن هو صادق ويخطيء كثيراً وهم ، لكن لا يظلب الخطأ عليه ،
- وهؤلاء يختلف في الرواية عنهم والاحتجاج بهم .
- وسبق الكلام على ذلك كله (١) مستوفى .

وبقي الكلام في أن بعض الرواة

يختلف الحفاظ فيه من أي هذه الأقسام هو ؟

- فمنهم من يختلف فيه هل هو متهم بالكذب أم لا .
- ومنهم من يختلف فيه هل هو من غلب على حديثه الغلط أم لا .
- ومنهم من يختلف فيه هل هو من كثر غلطه (٢) وفحش ، أم
- من قل خطؤه ونُدْر .
- وقد ذكر الترمذي هنا بعض من اختلف في ترك حديثه وفي
- الرواية عنه .

ونحن نذكر أمثلة هذه الأقسام الثلاثة التي ذكرناها إن شاء الله تعالى :

(١) كله «ليس» في ظ و ب . وانظر ما سبق في ص ٨٧ وما بعد ، و ١٠٥ وما بعد .

(٢) «خطؤه» ظ و ب .

فمثال القسم الاول :

وهو من اختلف فيه هل هو متهم بالكذب أم لا :

عكرمة مولى ابن عباس^(١) :

اتهمه بالكذب جماعة ، منهم : سعيد بن المسيب ، والقاسم بن محمد ، وعطاء ، وعلي بن عبدالله بن عباس ، ويحيى بن سعيد الأنصاري ، وغيرهم . وانكر ذلك جماعة آخرون ، قال أيوب : « لم يكن بكذاب ولم أكن أتهمه » . ووثقه ابن أبي ذئب . وقال بكر المزني : « أشهد أنه صدوق » . ووثقه أيضاً من الحفاظ يحيى بن معين وغيره ، وخرج له البخاري في صحيحه .

وقال ابن عدي : « إذا روى عنه الثقات فهو مستقيم الحديث ، ولم يمتنع الأئمة من الرواية عنه » .

وقال أحمد في رواية عنه : « عمرو بن أبي عمرو كل شيء يرويه عن عكرمة مضطرب^(٢) وكذا كل من يروي عن عكرمة سبأ وغيره » . قيل له : « فترى هذا من عكرمة أو منهم ؟ قال : « ما

(١) « أصله بربري . ثقة ثبت ، عالم بالتفسير ، لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ، من الثالثة ، مات سنة سبع ومائة ، وقيل بعد ذلك / ع » . تقريب . قلت احتج به البخاري ، وروى له مسلم مقروناً بآخر . وقد أطال في تهذيب التهذيب ترجمته فأفاد جداً فأرجع إليه ج ٧ ص ٢٦٣ - ٢٧٣ .

(٢) في ب « مضطرب فيه » . وفي ظ و ب « وكذا كل من روى عن عكرمة .. » .

احسبه إلا من قبَل (١) عكرمة (٢) .

وقال أحمد بن القاسم : « رأيت أحمد ضعف رواية عكرمة ولم ير روايته حجة » .

قال أبو بكر الخلال : « هنا في حديث خاص . قال : وعكرمة عند أبي عبد الله ثقة محتج بحديثه » .

كذا قال ؛ والظاهر هو خلافه ، وقد يكون عن أحمد فيه روايتان ، فإن المروزي [أ - ٧١] نقل عن أحمد أنه قال : « عكرمة محتج به » .

وذكر يحيى بن معين عن محمد بن فضيل ثنا عثمان بن حكيم قال : جاء عكرمة إلى أبي أمامة بن سهل وأنا جالس عنده ، قال : « يا أبا أمامة ، سمعت ابن عباس يقول ، ما حدثكم عكرمة عنني بشيء فصدقوه فإنه لن يكذب عليّ ؟ قال : نعم » .

وقال ابن معين : « إذا سمعت من يقع في عكرمة فاتهمه على الإسلام » .

(١) « قبل » ليس في ظ و ب . .

(٢) يردها ما سبق من قول الحافظ ابن عدي : « إذا روى عنه الثقات

فهو مستقيم الحديث » . .

ولا يصلح الطعن في عكرمة برواية عمرو بن أبي عمرو ، ولا سماك . أما عمرو بن أبي عمرو فهو مولى المطلب بن حنطب ، روى له الجماعة ، فإنه على ثقته وقمت له أوهام حتى ضمه بعضهم ، وجمعه الذهبي في رتبة الحسن ، فالظاهر أن الروم فيها من عمرو ، لا من عكرمة انظر ما سبق في ص ١٤٤ لزاما . وأما سماك فهو سماك بن حرب فإنه صدوق جليل من رجال مسلم والسنن

الأربعة ، سبقت ترجمته في ص ١٤١

وقال أبو حاتم الرازي: «يحتج بحديثه إذا روى عنه الثقات»^(١)
قال: والذي أنكر عليه مالك ويحيى بن سعيد فلمسب رأيه». يعني
أنه نُسبَ إلى رأي الخوارج.

وأما تكذيب ابن عمر له في [قد] روي من وجوه لاتصح،
وقد أنكره مالك. قال إسحاق بن عيسى قلت لمالك: «أبلغك أن ابن
عمر قال لنافع لا تكذب عليّ كما يكذب عكرمة على ابن عباس؟». قال:
«لا. قال: ولكن بلغني [ظ- ١٤٩] أن ابن المسيب قال ذلك لبريد مولاة».
وذكر أحمد أن ابن سيرين كان يروي عنه ولا يسميه، وكذلك
مالك. وأشار أحمد^(٢) إلى أنها طعنا في مذهبه ورأيه، لكن روي
عن ابن سيرين أنه كذبه من رواية الصلت بن دينار عنه، والصلت
لاتقبل رواياته^(٣)، وابن سيرين لا يروي عن كذاب أبداً.

ومن اختلف في اتهامه بالكذب أيضاً محمد بن إسحاق:
وقد سبق ذكره^(٤).

ومنهم: جابر الجعفي^(٥):

وقد سبق ذكره مستوفى في أبواب الأذان.

(١) «عن الثقات» ظ.

(٢) «مالك» ظ. وهو سهو قلم.

(٣) الصلت بن دينار، الأزدي، الهنثاني البصري، أبو شعيب،
الجنون، مشهور بكنيته، متروك وناصبي، من السادسة دت.

(٤) في ص ١٢٦-١٢٧.

(٥) جابر بن يزيد الجعفي: كذبه أبو حنيفة وابن معين، ووثقه سفيان=

ومنهم : كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف^(١) :

فإن الترمذي يصحح حديثه ، وقد مَشَى أمره غير واحد ،
وتركه الأكثرون ، وضرب أحمد على حديثه ولم يخرج في المسند .

ومنهم : إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى^(٢) :

والأكثرون على اتهامه بالكذب .

ومثال القسم الثاني :

وهو من اختلف فيه هل هو من غلب على

حديثه الوهم والغلط أم لا :

= وشعبة ، ولعل سبب تكذيبه غلوّه في التشيع جداً ، لكنه ضعيف على أي حال ،

مات سنة سبع وعشرين ومائة / دت ق . انظر الجرح والتعديل ج ١/١/٤٩٧

- ٤٩٨ والميزان ج ١ ص ٣٧٩ - ٣٨٤ والتهديب ج ٢ ص ٤٦ - ٥٠ .

(١) كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني : وثقه ابن خزيمة ، فأخرج له

في صحيحه ، وروى عنه أيضاً يحيى بن سعيد ، وحسنه البخاري . ومع ذلك

فالأرجح تضعيفه وقول الحافظ ابن رجب «الترمذي يصحح حديثه» ليس على

إطلاقه ، إنما يحسن له ، وحديثه على شرط الحسن عند الترمذي ، وهو أن يروى

من غير وجه . ولم يصحح له إلا حديثاً واحداً ، على اختلاف في نسخ الترمذي في

تصحيحه وتحسينه .. وقد حققنا ذلك بتفصيل مدعم بالأدلة مستقصى من

المصادر المطبوعة والمخطوطة في كتاب الإمام الترمذي ص ٢٨٠ - ٢٨٢

مع استقراء مروياته عند الترمذي .

(٢) إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى . «متهم» بالرفض والقدر ، «متروك

من السابعة» مات سنة أربع وثمانين وقيل إحدى وتسعين ومائة / ق .

عبد الله بن محمد بن عقيل^(١) :

وقد ذكر الترمذي في أول كتابه عن البخاري أن أحمد وإسحاق
والحميدي كانوا يحتجون بحديثه . وقد صحح الترمذي حديثه .

وقال ابن معين [ب - ٥٣] وغيره : « لا يحتج به » .

وقال^(٢) الجوزجاني : « عامة ما يُروى عنه غريب » ، وتوقف عنه .

وكذلك : عاصم بن عبيد الله العمري^(٣) :

فإن الترمذي يصحح حديثه في غير موضع ، والأكثرون ذكروا
أنه كان مغفلاً يغلب عليه الوم والغلط .

قال شعبة : « كان عاصم لو قلت له من بنى مسجد البصرة ؟
لقال : حدثني فلان عن فلان أن النبي صلى الله عليه وسلم بناه » .

والشعبة أيضاً : « كان عاصم لو قلت له رأيت رجلاً راكباً
حماراً لقال : حدثني أبي » .

(١) عبد الله بن محمد بن عقيل : صدوق قال الحاكم : « عمر فناء
حفظه فحدث على التخمين ، صحح له الترمذي حديثه في الاستحاضة تجمع
بين الصلاتين بغسل واحد ، ونقل تصحيحه عن البخاري وأحمد وقد تقوى
بشواهد تمضده . مات بعد سنة أربعين ومائة / بئح دت ق . وقد حققنا البحث
فيه في كتابنا الإمام الترمذي ص ٢٨٢ - ٢٨٥

(٢) « قال » ظ و ب . بدون واو .

(٣) عاصم بن عبيد الله العمري : ضعيف من الرابعة ، مات سنة اثنتين
وثلاثين - ومائة - / بئح دت سي ق . صحح له الترمذي حديثاً واحداً اعتضد
بشواهد . انظر تحقيق ذلك ودفن إشكال هذا التصحيح في كتابنا الإمام
الترمذي ص ٢٨٥ - ٢٨٧ .

ومثال القسم الثالث:

وهو من اختلف فيه هل هو ممن كثر خطؤه

وفحش أم ممن قل خطؤه :

حكيم بن جبّير الاسدي الكوفي^(١) :

فإنه قليل الحديث ، وله أحاديث منكورة . قال محمد بن عبد الرحمن
العنبري عن عبد الرحمن بن مهدي وسئل عن حكيم بن جبير فقال :
« إنما روى أحاديث يسيرة ، وفيها أحاديث منكورات » .

وقال ابن المديني . سألت يحيى بن سعيد عنه فقال : « كم روى ؟
إنما روى شيئاً يسيراً . وقال يحيى : وقد روى عنه زائدة . قلت ليحيى :
من تركه ؟ قال : شعبة . قلت : من أجل حديث الصدقة ؟ قال
نعم . ثم قال يحيى : نحن نخشى عن دون هؤلاء ، .
وقد خرّج الترمذي حديث الصدقة في كتاب الزكاة وحجسته^(٢) .
وسبق الكلام عليه هناك مستوفى .

(١) حكيم بن جبير الأسدي الكوفي: ضعيف رمي بالتشيع ، من الخامسة
/٤٤٠. بيّن الترمذي في مواضع من كتابه كلام شعبة فيه ، وحسّن له أحاديث
لنقودتها من طريق آخر . انظر تفصيل ذلك في كتابنا الإمام الترمذي
ص ٢٨٧ - ٢٨٨ وانظر مثلاً آخر في الجامع شرح أحمد شاكر
ج ١ ص ٢٩٢ - ٢٩٤

(٢) (باب ما جاء من تحل له الزكاة) ج ٣ ص ٤٠-٤١ وتوسع الترمذي
في الكلام عليه فانظره لزماً . وقد عرفت أنه تقوى بتابعة زيد لحكيم ،
فصلح الحكم بتحسينه . وانظر كتابنا الإمام الترمذي ص ٢٨٧ - ٢٨٨

وقد احتج به أحمد في رواية عنه ، وعضده بأن سفیان رواه عن زبيد عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد ، وقد أنكر ابن معين وغيره حديث زبيد هذا ، وقال ابن حبان في حكيم بن جبير : « كان غالباً في التشيع ، كثير الوهم فيما يروي ، كان أحمد لا يرضاه » . وخرج له ابن حبان (١) حديث الصدقة ، وقال : « ليس له طريق يعرف ، ولا رواية إلا من حديث حكيم بن جبير ، وحكيم هذا روى عنه الثوري والأعمش وزائدة [٧٢ - أ] وغيرهم ، وتركه شعبة ويحيى وابن مهدي . وقيل : إن يحيى كان يحدث عنه » .

وقال الجوزجاني : « هو كذاب » .

وقد تقدم أن الترمذي حسن حديثه . وقال أحمد في رواية عنه في حديث الصدقة : « هو حسن » واحتج به .

وقال مرة [في حكيم] : « هو ضعيف الحديث مضطرب » .

وقال ابن معين : « ليس بشيء » .

وقال أبو زرعة : « في رأيه شيء » ، ومجمله الصدق إن شاء الله تعالى » .

وقال أبو حاتم « ضعيف الحديث منكر الحديث » له رأي غير محمود ، قال : وهو قريب من يونس بن خباب وثوَيْر^(٢) بن أبي فاختة » .

وقال النسائي : « ليس بالقوي » . وقال الدارقطني : « متروك » .

(١) في الجرحين ج ١ ص ٢٤١ . وفي ب « وخرج ابن حبان ، بدون « له » .

(٢) « نوير » ب ، تصحيف

ومن اختلف في أمره ، هل هو ممن فحش
خطوه^(١) أم لا ؟ :

عبد الملك بن أبي سليمان^(٢) العرزمي^(٣) :

واسم أبي سليمان مَيَصْرَة .

قال أمية بن خالد : « قلت لشعبة : مالك لا تحدث عن عبد الملك
ابن أبي سليمان ؟ قال : تركت حديثه . قلت : تحدث عن محمد بن
عميد الله العرزمي وتدع عبد الملك بن أبي سليمان وكان حسن
الحديث ؟ قال : من حسنها فورت ! » . خرّجه ابن أبي حاتم
والعقيلي وابن عدي وغيرهم^(٤)

(١) في الأصل « وهل هو ممن فحش وخطوه » ، كذا .

(٢) عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي : « ثقة مشهور ، نكلم فيه شعبة
للتفرد بنجر الشفعة » للغني في الضعفاء رقم ٣٨١٨ ، « من الخامسة مات سنة
خمس وأربعين ومائة » ختم ٤٤ .

وقد أزعنا الإشكال عن حديث عبد الملك في الشفعة وبيننا وجه التوفيق
بينه وبين الرواية المشهورة في كتابنا الإمام الترمذي ص ٢٨٨ - ٢٩٠ وانظر
نصب الراية ج ٤ ص ١٧٤ .

(٣) « العرزمي » ب ، وهو تصحيف ، وقد تكرر في المواضع الآتية .

(٤) الجرح والتعديل مختصر آج ٢ / ٢ / ص ٣٦٧ ، والضعفاء للعقيلي ورقة
١ / ١٣٤ ، باللفظ المثبت . والكامل ورقه ١ / ٣١٥ .

قال العقيلي - عقيب ذكره لكلام شعبة هذا - : « وفي الشفعة أحاديث
من غير هذا الوجه ، صالحة الأسانيد » . انتهى .
وانظر ما يأتي من أقوال العلماء .

[و] قال وكيع عن شعبة : « لو روى عبد الملك بن أبي سليمان حديثاً آخر مثل حديث الشفعة لطرحت (١) حديثه ! » .

وقد خرج الترمذي حديث الشفعة في كتاب الأحكام والأقضية (٢) .
وسبق الكلام عليه هناك مستوفى .

وقد ذكر الإمام أحمد أن له منكرات ، وأنه يوصل أحاديث يرسلها غيره ، وقد ذكرنا ذلك في كتاب النكاح : في باب تنكح المرأة على ثلاث (٣) .

وقال أبو بكر بن خالد : سمعت يحيى هو ابن سعيد يقول :
« كأن صفة (٤) حديث عبد الملك بن أبي سليمان فيها شيء منقطع يوصله ، وموصل يقطعه » .

وقال أحمد : « كان من الحفاظ ، وكان سفیان الثوري يسميه الميزان » .

ونكر ابن أبي حاتم بإسناده عن نوفل بن مطهر (٥) عن ابن المبارك عن سفیان قال : « حفاظ الناس ثلاثة : إسماعيل بن أبي

(١) في ظ و ب « طرحت » .

(٢) (باب ما جاء في الشفعة للمائب) ج ٣ ص ٦٥١ - ٦٥٢ .

(٣) ج ٣ ص ٣٩٦ (إن المرأة تنكح على ثلاث خصال) أخرج فيه من طريق عبد الملك حديث جابر : « إن المرأة تنكح على دينها ، ومالها ، وجمالها ، فطليق بذات الدين تتربت يدك » وصححه . وشاهده معروف من حديث أبي هريرة : « تنكح المرأة على أربع . . . » متفق عليه .

(٤) « صفة » ليست في ظ و ب .

(٥) « مطر » ظ تصحيف . والمثبت موافق للجرح والتعديل ج ٢/٢/٣٦٦ .

خالد ، وعبد الملك بن أبي سليمان العَرَزَمِي ، ويحيى بن سعيد الأنصاري .

ووثقه يحيى بن معين ، وسئل : أهو أحب إليك أم ابن جريج ؟ قال : كلاهما ثبتان .

وقال أحمد : « هو يخالف ابن جريج في أحاديث ، وابن جريج عندنا أثبت منه » .

وخرج له مسلم ، وإنما ترك شعبة حديثه لرواية حديث الشفعة ، لأن شعبة من مذهبه أن من روى حديثاً غلطاً مجتمعاً عليه ولم يتم نفسه فيتركه ، ترك حديثه ، وقد ذكرنا ذلك عنه [ب - ٥٤] فيما تقدم^(١) .

وروى نعيم بن حماد عن ابن مهدي عن شعبة أنه سئل عن يستوجب الترك^(٢) ؟ قال : « إذا أكثر عن المعروفين ما لا يعترف ، أو تمادى في غلط مجمع عليه فلم يشكك نفسه فيه ، أو كذاب . وسائر الناس فارو عنه » .

وخرج أبو بكر الخطيب^(٣) بإسناده عن يحيى^(٤) بن معين أنه سئل عن رجل حدث بأحاديث منكرة ، فردها عليه أصحاب الحديث ، إن هو رجع عنها وقال : ظننتها ، فأما إذ أنكرتوها وردتقوها علي فقد رجعت عنها ؟ .

(١) ص ١١١-١١٢ . وانظر الكفاية ص ١٤٥ .

(٢) « الترك » سقط من ب .

(٣) في الكفاية ص ١١٨ ١١٩ بنحوه مختصراً قليلاً .

(٤) قوله « يحيى » ليس في ظ .

فقال : « لا يكون صدوقاً أبداً ، إنما ذاك الرجل يشته به الحديث الشاذ والشيء فيرجع عنه . فاما الأحاديث المنكرة التي لا تشته لأحد فلا ، .

فقيل ليحيى : فما يبرنه قال : « يُخرج كتاباً عميقاً فيه هذه الأحاديث ، فإذا أخرجها في كتاب عتيق فهو صدوق [و] قد شبه له فيها ، وأخطأ كما يخطئ الناس ، ويرجع عنها ، وإن لم يخرجها فهو كذاب أبداً » .

وقد ذكر فيما تقدم^(١) عن ابن المبارك : أن الحديث لا يكتب عن غلاط لا يرجع . وعن أحمد : أن الحديث لا يكتب عن رجل يغلط فيرد عليه فلا يقبل .

وأما محمد بن عبيد الله العرزمي^(٢) :

الذي روى عنه شعبة وروى عنه سليمان أيضاً : فهو ابن أخي عبد الملك بن أبي سليمان المذكور قبله ، وكان شريك ينسبه إلى جده تديساً فيقول : « نا محمد بن أبي سليمان » وقد تركه ابن المبارك . وكان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان [آ - ٧٣] عنه .

قال^(٣) يحيى : « سألته ؟ فجعل لا يحفظ ، فأتيته بكتاب فجعل لا يحسن يقرأ ! » .

(١) ص ١١٠

(٢) « متروك ، من السادسة ، مات سنة بضع وخمسين - ومائة - /

ت ق » .

(٣) « وقال » ظ .

قال وكيع : « هو رجل صالح ، ذهب كتبه فكان يحدث حفظاً ، فمن ذلك أتى » .
 وقال ابن نمير : « هو رجل صدوق . ولكن ذهب كتبه ، وكان رديء الحفظ ، فمن ثم أنكرت أحاديثه » .
 وضعفه ابن معين ، وقال : « ليس بشيء ، ولا يكتب حديثه » .
 وقال الفلاس والنسائي^(١) : « متروك الحديث » .
 قال ابن عدي : « عامة رواياته غير محفوظة » . وقال ابن حبان^(٢) : « كان صدوقاً إلا أن كتبه ذهب ، وكان رديء الحفظ ، فجعل^(٣) يحدث من حفظه ويهم ، فكثر المناكير في رواياته » .
 وأما أبو الزبير : محمد بن مسلم بن تدرُس المكي^(٤) :

(١) « النسائي والفلاس » ظ .

(٢) في الجروحين ج ٢ ص ٢٤٦ .

(٣) قوله « فجعل » ليس في ظ .

(٤) قال نور الدين : التحقيق أنه ثقة كما عليه أكثر أئمة الحديث المحققين ، ولا يتعلق بما قاله شعبة ، فإنه تشدد وغلو في الجرح تفرد به شعبة دون غيره .
 وقد ظهر لنا أن ظمن شعبة هو في راو آخر يشبهه بأبي الزبير وهو محمد بن الزبير الحنظلي ، فقد ورد في ميزان الاعتدال ج ٣ ص ٢٤٧ وتهذيب التهذيب ج ٩ ص ١٦٧ أن شعبة تركه لأنه افترى على رجل أغضبه ، ثم أوردوا هذا السبب بعينه لترك شعبة أبا الزبير المكي ، مما يدل على أنه سهو ذهني ، وعلى هذا فالظاهر أن بقية مطاعن شعبة إنما قالها في ابن الزبير الحنظلي فإنها به ألتقى ، وبالله التوفيق .

مات أبو الزبير المكي سنة ست وعشرين ومائة ، روى له الستة . واسم جده « تدرُس » بفتح التاء المثناة وسكون الدال المهملة وضم الراء . ووقع في النسخة ب « مدرس » وهو تصحيف .

فإن شعبة ترك حديثه ، وأعتلّ بأنه رآه لا يحسن يصلي ، وبأنه رآه يزن ويسترجح في الوزن ، وبأن رجلاً أغضبته فافتري عليه وهو حاضر . قال شعبة : « وفي صدري لأبي الزبير عن جابر أربعانة حديث ، والله لا حدثت عنه حديثاً أبداً » ، ولم يذكر عليه كذباً ولا سوء حفظ .

وقد اختلف العلماء فيه :

قال المروزي سألت أبا عبد الله - يعني أحمد - عن أبي الزبير ؟ فقال : « قد روى عنه قوم واحتملوه ، روى عنه أيوب ، وغير واحد^(١) ، إلا أن شعبة لم يحدث [ظ - ١٥١] عنه . قلت : هو لين الحديث ؟ فكانه لئنه ، قلت : هو أحب إليك ، أو أبو نصر^(٢) ؟ قال : « أبو نصر أحب إليّ » . انتهى .

وتكلم فيه أيوب أيضاً : « قال ابن المديني ثنا سفيان ثنا أيوب ثنا أبو الزبير وهو أبو الزبير فمزمه^(٣) » . كذا خرجه العقيلي من طريق البخاري عن علي .

وهنا خلاف ما فسره به الترمذي أنه عنى حفظه وإتقانه .

وخرّج ابن عدي^(٤) هذا الأثر من طريق الترمذي عن ابن أبي

(١) « وغيره » ب .

(٢) « أبو بصرة » في الموضعين ظ ، « أبو نصر » ب .

(٣) « يفزمه » ظ و ب . وانظر الضمراء للعقيلي ورقة ١/١٩٨ . والمثبت

من الأصل موافق له .

(٤) الكامل ورقة ٢٨٦ / ٢ .

عمر عن سفيان وعنده قال سفيان : « هذه نقيصة » وهذا خلاف ما وجدنا في نسخ كتاب الترمذي .

وقال عبد الله بن أحمد قال أبي : « كان أيوب يقول : ثنا أبو الزبير وأبو الزبير أبو الزبير ، قلت لأبي : « كأنه يضعفه ؟ قال : نعم » .

وخرج العقيلي أيضاً^(١) من طريق أبي عوانة قال : « كنا عند عمرو بن دينار جلوساً ومعنا أيوب ، فحدثنا أبو الزبير بحديث ، فقلت لأيوب : تدري ما هذا ؟ فقال : هو لا يدري ما حدث ، أدري هذا ! » . وهذا يدل على أن أيوب كان يغمزه لأنه كان يقويه .
وخرج العقيلي^(٢) من طريق أبي داود أنا رجل من أهل مكة قال قال ابن جريج : « ما كنت أرى أن أعيش حتى أرى حديث أبي الزبير يروى » .

ومن طريق نعيم بن حماد قال : سمعت سفيان يقول : « حدثني أبو الزبير وهو أبو الزبير ، كأنه يضعفه .

وروى عبد الجبار بن العلاء نا ابن عيينة : « حدثني^(٣) عمرو ابن دينار ، وأبو الزبير . وعمرو بن دينار أوثق عندنا من أبي الزبير » . [و] قال ابن خراش : وثنا زيد بن أوزم^(٤) ،

(١) نفس المكان .

(٢) « وخرج أيضاً » ظ . وانظر كتابه الضعفاء نفس المكان أيضاً : وفيه « ما كنت أرى أني أعيش » الخ . . . والمثبت في النسخ الخطية كلها .

(٣) « ثنا » ظ .

(٤) « أوزم » ظ و ب ، والمثبت بمجمعتين موافق لمصادر الرجال .

[ب-٥٥] نا أبو عاصم سمعت ابن جريج يقول : « إن أبا الزبير اتخذ جاراً مطية » .

وقد وثقه ابن معين .

وقل أحمد في رواية ابن هانئ : « هو حجة أحتج به » .

وقال يعلى بن عطاء المكي : « نا أبو الزبير المكي وكان أكمل^(١) »

الناس عقلاً وأحفظه » .

وقال ابن عدي^(٢) : « كفى بأبي الزبير صدقاً أن يحدث عنه

مالك ، فإن مالكا لا يحدث إلا عن ثقة ، ولا أعلم أحداً من الثقات

تخلف عنه إلا وقد كتب عنه ، وهو في نفسه ثقة صدوق لا بأس

به^(٣) » انتهى .

خرج حديثه مسلم ، وخرج له البخاري مقروناً .



(١) « أجل » ظ و ب .

(٢) الكامل ورقة ٢٨٧/٢ . وقام كلامه : « وهو في نفسه ثقة ، إلا أن

يروى عنه بعض الضعفاء ، فيكون ذلك من جهة الضعيف ، لا يكون من

قبيله ، وأبو الزبير يروي أحاديث سالحة ، وهو صدوق ثقة لا بأس به » .

انتهى . وهو ختام ترجمة أبي الزبير في الكامل .

(٣) « به » ليس في ظ .

* فصل في تقسيم أحاديث الترمذي واصطلاحاتها *

قال أبو عيسى رحمه الله :

(وما ذكرنا في هذا الكتاب : حديث حسن ، فإنما أردنا به حسن إسناده عندنا : كل حديث يُروى لا يكون في إسناده متهم بالكذب ، ولا يكون الحديث شاذاً ، ويروى من غير وجه فهو ذلك فهو عندنا حديث حسن .

وما ذكرنا في هذا الكتاب حديث غريب ، فإن أهل الحديث يستغربون الحديث بمعان^(١) :

رب حديث يكون غريباً لا يُروى إلا من وجه واحد ، مثل : ما حدث به حماد بن سلمة عن أبي العشرَاء عن أبيه قال : قلت : يا رسول الله أما تكون الزكاة إلا في الخلق واللّبة ؟ فقال : « لو طَعْنْتَ في فخذِها أنجزاً عنك » .

فهذا حديث تفرد به حماد بن سلمة عن أبي العشرَاء ،

(١) «معان» ظ ، «معاني» ب .

ولا يُعرفُ لأبي العشرَاء عن أبيه إلا هذا الحديث ، وان كان
هذا الحديث مشهوراً عند أهل العلم فإنما اشتهر من حديث حماد بن
سلمة ، ولا نعرفه^(١) إلا من حديثه .

ورب رجل من الأئمة يحدث بالحديث لا يُعرفُ إلا من
حديثه ويشتهر^(٢) الحديث لكثرة من روى عنه

مثل : ما روى عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي صلى الله
عليه وسلم : « نهى عن بيع الولاء ، وعن هبته » .

لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن دينار : روى عنه عبيد الله
بن عمر ، وشعبة ، وسفيان الثوري ، ومالك بن أنس ، وابن
عينة^(٣) ، وغير واحد من الأئمة .

وروى يحيى بن سليم هذا الحديث عن عبيد الله بن عمر عن
نافع عن ابن عمر ، فوهم فيه يحيى بن سليم .

والصحيح هو عن عبيد الله بن عمر عن عبد الله بن دينار عن
ابن عمر ، هكذا روى عبد الوهاب الثقفي وعبد الله بن نمير عن

(١) « ولا يُعرف . . ب .

(٢) « فيشتهر » ظ و ب وسقط من قوله « ورب » إلى « ويشتهر » من ب .

(٣) في ظ « وابن عينة ومالك بن أنس » .

عبيد الله بن عمر عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر^(١) .

وروى المؤملُ هذا الحديث عن شعبة فقال شعبة : « وددت

أن عبد الله بن دينار أذن لي حتى كنت أقومُ إليه فأقبلُ رأسه »

اعلم أن الترمذي قم - في كتابه هذا - الحديث إلى صحيح ،
وحسن ، وغريب . وقد يجمع هذه الأوصاف الثلاثة في حديث واحد ،
وقد يجمع منها وصفين في الحديث ، وقد يفرد أحدهما في بعض
الأحاديث .

* بدء ابتكار هذا التقسيم *

وقد نسب طائفة من العلماء الترمذيَّ إلى هذا التفرد بهذا
التقسيم^(٢) ، ولا شك أنه هو الذي اشتهرت عنه هذه القسمة .
وقد سبقه البخاري إلى ذلك ، كما ذكره الترمذي عنه في كتاب
العلل^(٣) أنه قال [ظ - ١٥٢] في حديث البحر : « هو الطهور

(١) قوله « هكذا » إلى هنا سقط من ظ . وسقط « عن عبيد الله بن
دينار » من ب .

(٢) منهم ابن تيمية على ما نقل عنه القاسمي في كتابه قواعد التحديث
ص ١٠٣ ونجيب عنه بأنه لعله أراد أن الترمذي أول من قسم الحديث بهذا
التقسيم الثلاثي في التأليف ، لأنه لم يُصنَّف قبل الترمذي كتاب قُسمتْ
أحاديثه هذه القسمة التي أجملها الحافظ ابن رجب .

(٣) « فيما ذكره عنه في كتاب العلل » ظ و ب .

ماؤه « : هو حديث حسن صحيح^(١) ، وأنسه قال في أحاديث كثيرة : « هذا حديث حسن » .

وكذلك ذكره ابن أبي حاتم عن أبيه أنه قال في حديث إبراهيم بن أبي شيبان عن يونس بن ميمرة بن حنبل^(٢) عن أبي إدريس عن عبد الله بن حوالة عن النبي صلى الله عليه وسلم : « تَمْتَجِنْدُونَ أَجْنَادًا .. الحديث »^(٣) . قال : « هو صحيح حسن غريب » .
وقد كان أحمد وغيره يقولون : « حديث حسن^(٤) » .

(١) أخرجه الأربعة : أبو داود ج ١ ص ٢١ والترمذي وقال حسن صحيح ج ١ ص ١٠١ ، والنسائي ج ١ ص ١٧٦ وابن ماجه ج ١ ص ١٣٦ . انظر شرح الحديث والاحوال المراجعة وبيان طرقه في كتابنا « دراسات تطبيقية في الحديث النبوي » العبادات ، ص ٧ - ١٣ وفيه النقل عن البخاري أنه قال : « حديث صحيح » .

(٢) بهما لمتين في طرفيه وموحدة ، وزن جعفر ، وفي ب « حليس » وهو تصحيف .

(٣) الحديث في فضل سكنى الشام أخرجه بمعناه أبو داود في أول الجهاد ج ٣ ص ٤ ، وأحمد في المسند ج ١ ص ١١٠ ، وج ٥ ص ٣٣ و ٢٨٨ من طرق غير طريق أبي إدريس الذي ذكره الشارح . ووقع في ظ و ب « ستجندون .. » .
(٤) وقال الترمذي في حديث المستحاضة الذي سبقت الإشارة إليه ص ٣٢٩ قال : « وسألت محمداً عن هذا الحديث فقال : هو حديث حسن صحيح ، هكذا قال أحمد بن حنبل : هو حديث حسن صحيح » انتهى .

والأمثلة لقول المتقدمين قبل الترمذي : « حسن » و « حسن صحيح » ، ونحو ذلك كثيرة .

وكانوا يستعملون التقسيم الثنائي « صحيح » ، « ضعيف » كما يشير إليه كلام الحافظ الآتي .

وأكثر ما كان الأئمة المتقدمون يقولون في الحديث : إنه صحيح أو ضعيف . ويقولون : منكر ، وموضوع ، وباطل .
 وكان الإمام أحمد يحتج بالحديث الضعيف الذي لم يرد خلافه ، ومراده بالضعيف (١) قريب من مراد الترمذي بالحسن (٢) .
 وقد فسر الترمذي ههنا مراده بالحسن ، وفسر مراده بالفريب ، ولم يفسر معنى الصحيح .
 ونحن نذكر ما قيل في معنى الصحيح أولاً ، ثم نشرح ما ذكره الترمذي في معنى الحسن ، والفريب ، إن شاء الله تعالى .

= وأول من عرفناه استعمل هذا التقسيم الثلاثي واصطلاحاته التي استعملها الترمذي هو علي بن المديني ، قال الحافظ ابن حجر في نكته على ابن الصلاح : « قد أكثر علي بن المديني من وصف الأحاديث بالصحة والحسن في مسنده وفي عله ، وكان الامام السابق لهذا الاصطلاح ، وعنه أخذ البخاري ويعقوب بن شعبة وغير واحد ، وعن البخاري أخذ الترمذي » قوت المغتذي للسيوطي ج ١ ص ٨ .

وبهذا نعرف شيئاً من أثر الترمذي في تقدم علوم الحديث ودقة تقسيمه ، حتى أصبح تقسيمه أصلاً يبنى عليه علماء أصول الحديث دراسة أنواع الحديث من حيث القبول أو الرد .

(١) قوله بالضعيف ليس في ب .

(٢) قول الحافظ ابن رجب هذا خلاف ظاهر اصطلاح المحدثين . وقد حققنا المسألة في كتابنا منهج النقد ص ٢٧٣ ، فارجع اليه لزاماً .

* فصل في الصحيح من الحديث وما يتفرع على شروطه *

أما الصحيح من الحديث :

وهو الحديث المحتج به ، فقد ذكر الشافعي رحمه الله شروطه بكلام جامع .

قال الربيع : قال الشافعي : « ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أموراً (٢) .

منها : أن يكون سنّ حدثٍ به ثقة في دينه ، معروفاً بالصق في حديثه ، عاقلًا لما يحدث به . عالماً بما يحيل معاني الحديث من اللفظ .

أو أن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمعه ولا يحدث به على المعنى ، لأنه إذا حدث به (٣) على المعنى وهو غير عالم بما يحيل معناه لم يدر نعله يحيل الحلال إلى الحرام ، وإذا أدى بحروفه لم يبق وجه يخاف فيه إحالة الحديث .

(١) في الرسالة ص ٣٧٠ - ٣٧٢ وهذا أقدم تعريف مدون وصلنا للحديث الصحيح ، وكان العلماء بنوا عليه تعريفهم للصحيح فأختصروه في عبارتهم المشهورة في الصحيح : « هو الحديث الذي اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله من أول السند إلى منتهاه ولم يكن شاذاً ولا معلاً » فإنه يتناول ما فصله الشافعي كما سيوضحه الحافظ ابن رجب ، وتجد زيادة فائدة عليه في كتابنا الامام الترمذي ص ١٦٠ وانظر ص ١٤٣ - ١٤٤ .

(٢) قوله « أموراً » سقط من ب .

(٣) « به » ليس في ظ و ب .

حافظاً إن حدث من حفظه ، حافظاً لكتابه إن حدث من كتابه .
 إذا شرك أهل الحفظ في الحديث وافق حديثهم .
 بريئاً من أن يكون مدلساً يحدث عن لحي ما لم يسمع منه أو
 يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بما يحدث الثقات خلافاً^(١)، ويكون
 هكذا من فوقه من حدثه حتى ينتهي بالحديث موصولاً إلى النبي
 صلى الله عليه وسلم ، أو إلى من انتهي به إليه دونه ، لأن كل
 واحد [٧٥-١] مُثَبِّتٌ لمن حدثه ، ومثبت على مَنْ حدث عنه .
 قال^(٢) : « ومن كثر غلطه من المحدثين ولم يكن له أصل كتاب
 صحيح لم نقبل حديثه ، كما يكون من أكثر الغلط في الشهادات لم
 نقبل شهادته » .

قال^(٣) : « وأقبل الحديث حدثني فلان عن فلان إذا لم يكن مدلساً » .
 « ومن عرفناه دلس مرة فقد أبان لنا عورته في روايته ،
 وليست تلك العورة بكذب فيرد بها حديثه ، ولا على النصيحة في
 الصدق فنقبل منه ما قبلنا من أهل النصيحة في الصدق ، فقلنا .
 لا نقبل^(٤) من مدلس حديثاً حتى يقول : حدثني أو سمعت » .
 فقد تضمن كلامه رحمه الله أن الحديث لا يحتاج به حتى يجمع
 رواته^(٥) من أولهم إلى آخرهم شروطاً :

-
- (١) « بخلافه » ظ و ب ، والمثبت موافق للرسالة .
 - (٢) المرجع السابق ص ٣٨٢ .
 - (٣) المرجع السابق ص ٣٧٣ و ٣٧٩ - ٣٨٠ .
 - (٤) « يُقبل » ب بصيغة المبني للجهد ، وهكذا فيها العبارات السابقة .
 - (٥) « رواتهم » ب سهو قلم .

أحدها : الثقة في الدين ، وهي العدالة :
وشروط العدالة مشهورة معروفة في كتب الفقه (١) .

و(٢) الثاني : المعرفة بالصدق في الحديث :

ويعني بذلك أن يكون الراوي معروفاً بالصدق في رواياته ، فلا
يحتاج بخبر من ليس بمعروف بالصدق ، كالمجهول الحال ، ولا من
يعرف بغير الصدق .

وكذلك ظاهر كلام الإمام أحمد أن خبر مجهول الحال لا يصح
ولا يحتاج به ، ومن أصحابنا من خرج قبول حديثه على الخلاف
في قبول المرسل .

وقال الشافعي أيضاً : « كان ابن سيرين والنخعي وغير واحد
من التابعين يذهب هذا المذهب في أن لا يقبل إلا من عرف » .

و(٣) قال : « وما لقيت ولا علمت أحداً من أهل العلم بالحديث (٣)
يتخالف هذا المذهب » .

الثالث : العقل لما يحدث به :

وقد روي مثل هذا الكلام عن جماعة من السلف ، ذكر ابن
أبي الزناد عن أبيه قال : « أدركت بالمدينة مائة كلهم مأمون ،
ما يؤخذ عنهم شيء من الحديث ، يقال : ليس من أهله » . خرجه

(١) وهي : الاسلام ، والعقل ، والبلوغ ، والتقوى ، والاتصاف بالمروءة
وترك ما يخل بها . انظر شرحها وبيان فذلكم تحقق صاحبها بالعدالة والصدق
في كتاب منهج النقد في علوم الحديث ص ٧١ - ٧٢ .

(٢) الراوي ليست في ظ في الموضوعين .

(٣) « أهل الحديث » ظ .

مسلم في مقدمة كتابه (١) .

وروى إبراهيم بن المنذر حدثني معن بن عيسى قال كان مالك يقول : « لا تأخذ العلم من أربعة ، وخذ (٢) من سوى ذلك : لا تأخذ من سفيه معلن بالسفه ، وإن كان أروى الناس . ولا تأخذ من كذاب يكذب في أحاديث الناس ، وإن كان لا يُتَّهم أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم . ولا من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه . ولا من شيخ له فضل وعبادة إذا كان لا يعرف ما يحدث به » .

قال إبراهيم بن المنذر [ظ - ١٥٣] : « فذكرت هذا الحديث لمطرف بن عبد الله اليساري (٣) مولى زيد بن أسلم ، فقال : ما أدري ما هذا ؟ ولكن أشهد لسمعت مالك بن أنس يقول : « لقد أدركت بهذا البلد - يعني المدينة - مشيخة لهم فضل وصلاح وعبادة يحدثون ، ما سمعت من واحد منهم حديثاً قط ! قيل : وليم يا أبا عبد الله ؟ قال : لم يكونوا يعرفون ما يحدثون » .

وروى ضمرة عن سعيد بن عبد العزيز عن مغيرة عن إبراهيم قال : « لقد رأيتنا وما نأخذ الأحاديث إلا ممن يعرف حالها من حرامها وحرامها من حالها ، وإنك لتجد الشيخ يحدث بالحديث فيحرف حلاله عن حرامه ، وحرامه عن حلاله وهو لا يشعر » .

(١) ص ١١ وانظر آثاراً أخرى في الكفاية ص ١٥٨ - ١٦١ .

(٢) « ويؤخذ » ب .

(٣) « اليساري » ليس في ظ ، وفي ب « النيسابوري » . تصحيف .

وقال محمد بن عبد الله بن عمار الحافظ الموصلي وقد سئل عن علي بن غراب^(١) ؟ فقال : كان صاحب حديث بصيراً به ، قيل له : أليس هو ضعيفاً ؟ قال : إنه كان يتشيع ، ولست بتارك الرواية^(٢) عن رجل صاحب حديث يبصر الحديث بعد [ب ٥٧] أن لا يكون كذوباً للتشيع أو للقدر ، ولست براوٍ عن رجل لا يبصر الحديث ولا يعقله ولو كان أفضل من فتّح ، يعني الموصلي ، .

وحكى الترمذي في عله عن البخاري قال : « كل من لا يعرف صحيح حديثه من سلفه لا أحدث عنه » وسمى منهم زَمَنَةَ بن صالح وأيوب بن عتبة .

وحكى الحاكم هذا المذهب عن مالك ، وأبي حنيفة ، وحكى عن أكثر أهل الحديث الاحتجاج بحديث مَنْ لا يعرف ما يحدث به ولا يحفظه .

والظاهر - والله أعلم - حمل كلام الشافعي رحمه الله على من لا يحفظ لفظ الحديث ، وإنما يحدث بالمعنى ، كما صرح بذلك فيما بعد . وكذلك نقل الربيع عنه في موضع آخر^(٣) أنه قال : « تكون اللفظة تترك من الحديث [أ - ٧٦] فيختل المعنى ، أو ينطق بها

(١) « عمران » ، ظ تصحيف . وليس فيها قوله « الحافظ » .

(٢) في ب « قيل إنه كان يتشيع وليست منازل الرواية » وهو تصحيف شنيع .

(٣) في الرسالة من ٢٨٠ ، وفيها « فتحيل » و « فيعيل » .

بغير لفظ الحديث والناط بها غير عامد لإحالة الحديث^(١)] فيختل^٢ معناه . فإذا كان الذي يحمل الحديث يجهل هذا المعنى - وكان غير عاقل للحديث - [فلم يقبل حديثه إذا كان يحمل ما لا يعقل إذا كان ممن لا يؤدي الحديث بحروفه ، وكان يلتبس روايته على معانيه وهو لا يعقل المعنى » .

إلى أن قال^(٢) : « فالظننة^٣ فيمن لا يؤدي الحديث بحروفه ولا يعقل معانيه أبين منها في الشاهد لمن ترد شهادته له فيما هو ظنين فيه » .

فهذا يبين أن الشافعي إنما اعتبر في الراوي أن يكون عارفاً بمعاني الحديث إذا كان يحدث بالمعنى ولا يحفظ الحروف ، والله أعلم .

فقوله هنا : « عاقلاً لما يحدث به ، عالماً بما يحيل معاني الحديث من اللفظ » هو شرط واحد ليس فيه تكرير ، بل مراده بعقل ما يحدث به فهم المعنى . ومراده بالعلم بما يحيل المعنى من الألفاظ معرفة الألفاظ التي تؤدي بها المعاني .

وقد فسر أبو بكر الصيرفي في شرح الرسالة قول الشافعي : « عاقلاً لما يحدث به » بأن مراده أن يكون الراوي ذا عقل فقط قال : « وهذا شرط بإجماع » . وهذا الذي قاله فيه نظر وضعف .

(١) « بإحالة الحديث » ظ و ب وسقط قوله « فيختل » إلى « للحديث » من ظ .

(٢) ص ٣٨١ . وفي ب « إلا ان قال بالظنة » وهو تصحيف شنيع .

وهذا كله^(١) في حق من لا يحفظ الحديث بألفاظه، بدليل أنه قال بعد ذلك : « أو أن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمعه ، ولا يحدث به على المعنى » ، فجعل هنا قسماً للذي قبله .
فقسم الرواة إلى قسمين :

من يحدث بالمعنى ، فيشترط فيه أن يكون عاقلاً لما يحدث به من المعاني ، عالماً بما يحيل المعنى من الألفاظ .
ومن يحدث باللفظ ، فيشترط فيه الحفظ للفظ الحديث واتقانه .
وما علل به من اشتراط معرفة المعنى واللفظ المؤدي له ، فهو حق واضح ، وقد سبق معنى ذلك عن إبراهيم النخعي .

وقد قال أحمد في رواية الأثرم : « سعيد بن زكريا المدايني : كنا كتبنا عنه ثم تركناه ، قيل له : لم ؟ قال : لم يكن^(٢) أرى به في نفسه بأساً ، ولكن لم يكن بصاحب حديث » . وهذا محمول على أنه كان يحدث من حفظه أيضاً فيخشى عليه الغلط^(٣) .

الرابع : حفظ الراوي :

فإن كان يحدث من حفظه اعتبر حفظه لما يحدث به ، لكن إن كان يحدث باللفظ اعتبر حفظه لألفاظ الحديث ، وإن كان يحدث بالمعنى اعتبر معرفته بالمعنى وباللفظ الدال عليه كما تقدم^(٤) ، وإن

(١) « كأنه » ظ .

(٢) « لم أكن » ب .

(٣) قوله « الغلط » ليس في ظ و ب .

(٤) في ص ٣٤٥ و ٣٤٩-٣٥٠ .

كان يحدث من كتابه اعتبر حفظه لكتابه ، وقد سبق^(١) كلام الأئمة واختلافهم في جواز التحديث من الكتاب ، وفي صفة حفظ الكتاب بما فيه كفاية .

الخامس : أن يكون في حديثه الذي لا ينفرد به يوافق الثقات في حديثهم :

فلا يحدث بما لا يوافق الثقات . وهذا الذي ذكره معنى قول كثير من الأئمة الحفاظ في [ظ - ١٥٤] الجرح في كثير من الرواة : « يحدث بما يخالف الثقات » . أو « يحدث بما لا يتابعه الثقات عليه^(٢) » .

لكن الشافعي اعتبر أن لا يخالفه الثقات ، ولهذا قال بعد هذا الكلام : « بَرِيئاً أن يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم بما يحدث الثقات خلافه » .

وقد فسر الشافعي الشاذ من الحديث بهذا :

قال يونس بن عبد الأعلى سمعت الشافعي يقول : « ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة حديثاً لم يروه غيره ، إنما الشاذ من الحديث أن يروي الثقات حديثاً فيشذُّ عنهم واحداً فيخالفهم » .

وأما أكثر الحفاظ [ب - ٥٨] المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث - إذا انفرد به واحد - وإن لم يرو الثقات خلافه - : « إنه لا يتابع عليه ، ويجعلون ذلك علة فيه ، اللهم إلا أن يكون من

(١) في ص ٢٤٩ - ٢٥٣ .

(٢) « عليه » ليس في ظ و ب .

كثير حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه ، وربما يستنكرون بعض تفردات^(١) الثقات الكبار أيضاً ، ولهم في كل حديث نقد خاص ، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه . قال صالح بن محمد الحافظ : « الشاذ : الحديث المنكر الذي لا يعرف » . وسيأتي لذلك مزيد ايضاح عند ذكر الحديث الغريب [أ - ٧٧] إن شاء الله تعالى .

السادس ، أن لا يكون مدلساً :

فمن كان مدلساً : يحدث عن رآه بما لم يسمعه منه فإنه لا يقبل منه حديثه حتى يصرح بالسماع من روى عنه ، وهذا الذي ذكره الشافعي قد حكاه يعقوب بن شيبة عن يحيى بن معين .
 وقال الشاذكوني : « من أراد التدين بالحديث فلا يأخذ عن الأعشى ، ولا عن قتادة ، إلا ما قالوا سمعناه » .
 وقال البرديجي : « لا يحتج من حديث حميد إلا بما قال : ثنا أنس » .
 ولم يعتبر الشافعي أن يتكرر التدليس من الراوي ولا أن يقلب على حديثه ، بل اعتبر ثبوت تدليسه ولو بمرة واحدة .
 واعتبر غيره من أهل الحديث أن يقلب التدليس على حديث الرجل^(٢) .

(١) « مفردات » ظ و ب .

(٢) في هذا التعبير نظر ، كما ستعلم من تفصيل طبقات المدلسين بمد صحيفتين ، فإن المعبر عند غير الشافعي في اشتراط التصريح بالسماع كثرة التدليس ، لا أن يقلب التدليس على حديث الرجل ، وعلى هذا يتنزل كلام مسلم الآتي .

وقالوا : إذا غلب عليه التدليس لم يقبل حديثه حتى يقول : ثنا ،
وهذا قول ابن المديني ، حكاه يعقوب بن شيبة عنه .

وذكر مسلم في مقامة كتابه (١) : أنه إنما يعتبر التصريح
بالسماع بمن شهِر بالتدليس وعُرفَ به .

وهذا يحتمل أن يرمد به كثرة التدليس في حديثه ، ويحتمل أن
يريد [به] ثبوت ذلك عنه وصحته ، فيكون كقول الشافعي .

وفرقت طائفة بين (٢) أن يدلّس عن الثقات أو عن الضعفاء ،
فإن كان يدلّس عن الثقات قُبِلَ حديثه وإن عنعنه (٣) . وإن
كان يدلّس عن غير الثقات لم يقبل حديثه حتى يصرح بالسماع ،
وهذا الذي ذكره حسين الكرابيسي وأبو الفتح الأزدي (٤) الموصلي
الحافظ ، وكذلك ذكره طائفة من فقهاء أصحابنا ، وهذا بناء على
قولهم : يقبول المراسيل .

واعتبروا كثرة التدليس في حق من يدلّس عن غير الثقات .
وكذا ذكر الحاکم أن المدلّس إذا لم يذكر سماعه في الرواية فحكم

(١) ص ٢٦ .

(٢) « بين » سقط من ب .

(٣) وبه أخذ الحافظ العلائي بناء على القول الراجح في قبول حديث من
هرف أنه لا يرسل إلا من ثقة . انظر جامع التحصيل ورقة ٤٠ ب - ٤١ آ .
ومن هذه الطبقة سفيان بن عيينة كما سيأتي رحيم الطويل على فرض أنه حدث
عن أنس ما لم يسمعه منه كما نبه العلائي في جامع التحصيل ورقة ٢٦٩ .

(٤) « الأزدي » ليس في ظ .

حديثه حكم المرسل ، وكذلك أشار إليه أبو بكر الصيرفي في شرح رسالة الشافعي .

وأما الإمام أحمد فتوقف في المسألة ، قال أبو داود : سمعت أحمد سئل^(١) عن الرجل يُعرفُ بالتدليس في الحديث يحتج فيما لم يقل فيه : حدثني أو سمعت ؟ قال : لا أدري^(٢) .

(١) « سمعته سئل » ب .

(٢) التحقيق الذي يضبط حكم الحديث المدلس في رأينا ويجمع ما تفرق فيه من آراء العلماء أن ننظر إلى حال المدلس فنعطيه الحكم المناسب ، وذلك ما يشير إليه صنيع الأئمة المحققين في هذا الفن ، في بيانهم أقسام التدليس والمدلسين ، كالحاكم النيسابوري في معرفة علوم الحديث ص ١٠٣ - ١١١ والخطيب في الكفاية ص ٣٥٨ - ٣٧١ . وقد حقق ضبط مراتب المدلسين وطبقاتهم وأحكامها الحافظ الملائي في كتابه القيم جامع التحصيل لأحكام المراسيل ورقة ٣٨-٤٠ مستفيداً من الحاكم ، ثم استمد منه الحافظ ابن حجر في كتابه « تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس » ص ٢ وهذا لفظ الحافظ ابن حجر نسوقه إليك هنا :

« وهم على خمس مراتب :

الأولى : من لم يوصف بذلك إلا نادراً كيعحي بن سعيد الأنصاري .

الثانية : من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى كالثوري ، أو كان لا بدلس إلا عن ثقة كإبي عيينة .

الثالثة : من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلى بما صرحوا فيه بالساع ، ومنهم من ردَّ حديثهم مطلقاً ، ومنهم من قبلهم كأبي الزبير المكي .
الرابعة : من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه =

وأما من يدلّس عن لم يره فحكم حديثه حكم المرسل ، وقد سبق ذكره (١) .
ومتى صرح بالسماع أو قال نا أو أنا فهو حجة ، وزعم أبو
الطيب الطبري من الشافعية أنه لا يحتج بقول المدلس : أنا ، لأنه
قد يكون إجازة . وهذا ضعيف ، فإن مثله يتطرق إلى قوله :
ثنا أيضاً ، فإن ذلك جائز عند كثير من العلماء في الإجازة ،
كما سبق .

ثم إن الإجازة والمناوأة تصح الرواية بهما على ما تقدم ، فيحتج
بحديث من حدث بها حينئذ ، وأيضاً فقد تستعمل ثنا في الإرسال ؛
كما كان الحسن يقول : « ثنا ابن عباس » . ويتأول أنه حدث أهل
البصرة ، ولكن هذا استعمال نادر ، والحكم للغالب .

وأما قول الشافعي : إن التدليس ليس يكذب يُردّ به حديث
صاحبه كله ، فهذا أيضاً قول أحمد وغيره من الأئمة ، لأن قبول
المدلس عن فلان ليس يكذب منه ، وإنما فيه كتمان من سمع منه
عن فلان .

وحكى الخطيب (٢) هذا القول عن كثير من العلماء .

وعن بعضهم أنه كذب يردّ به حديث صاحبه ، ومن [ظ- ١٥٥]
قال إنه كذب : حماد بن زيد ، وأبو أسامة .

= بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والجاهيل كبقية بن الوليد .
الخامسة : من ضعف بأمر آخر سوى التدليس فحديثهم مردود ولو
صرحوا بالسماع إلا أن يوثق من كان ضعفه يسيراً كبن لهيعة انتهى .

(١) في ص ٣٥٤-٣٥٥ .

(٢) في الكفاية ص ٣٦١-٣٦٢ . وقال : « هذا هو الصحيح عندنا » .

وقال شعبة : « هو أخو الكذب » ، وقال مرة : « هو أشد من الزنا » . وروى رزق الله بن موسى عن وكيع قال : لا يحل تدليس الثوب^(١) فكيف يحل تدليس الحديث ؟ » . وهذا في التدليس عن غير الثقات ظاهر^(٢) .

وقال أحمد في التدليس : « أكرهه » ، قيل له : قال شعبة : هو كذب ؟ قال أحمد : لا ، قد دلس قوم ونحن نزوي عنهم » . وقال يحيى بن معين : كان الأعمش يرسل ، فقيل له : إن بعض الناس قال : من ارسل [ب - ٥٩] لا يحتج بحديثه ! فقال :

(١) « الثوب » سقط من ب .

(٢) في الأصل « أشد » والمثبت من ظ و ب أنسب بالسياق ، وانظر المذاهب في التدليس وأقسامه وآراء العلماء في الكفاية ص ٣٦١ - ٣٦٢ .

وفيه قولان آخران نسوقهما من كلام الخطيب بحروفه :

أحدهما : « قال فريق من الفقهاء وأصحاب الحديث ان خبر المدلس غير مقبول ، من أجل ما قدمنا ذكره من أن التدليس يتضمن الإيهام لما لا أصل له ، وترك تسمية مَنْ لعله غير مَرَضِيٍّ ولا ثقة ، وطلب توهم علو الاسناد ، وان لم يكن الأمر كذلك » . انتهى .

وهذا القول مثل قول من جعل التدليس كذباً في رفض حديث المدلس ، لكنه يعطل هنا بعلة أخرى غير القبح في العدالة ، هي ما عبر عنه المصنفون في علوم الحديث بحالة حال المحذوف . إضافة لإيهام طلب علو الإسناد .

الثاني : « وقال خلق من أهل العلم خبر المدلس مقبول . لأنهم لم يجعلوه بمثابة الكذاب ، ولم يروا التدليس ناقضاً لمدالته . وذهب إلى ذلك جمهور مَنْ قبيل المراسيل من الأحاديث ، وزعموا أن نهاية أمره أن يكون التدليس بمعنى الإرسال » .

الثوري إذا لا يحتج بحديثه ، وقد كان (١) يدلس ، إنما سفيان أمير المؤمنين في الحديث ، انتهى .

والتدليس مكروه عند الأكثرين ، لما فيه من الإيham ، وهو عن الكنايين أشد . وقد صرح طائفة من العلماء : منهم مسلم في مقدمة كتابه (٢) بأن [٧٨ - ١] من روى عن غير ثقة وهو يعرف حاله ولم يبين ذلك لمن لا يعرفه أنه يكون آمناً بذلك ، يريدون أنه فعل محرم . فإسقاط من ليس بثقة من الحديث أقبح من الرواية عنه من غير تبين حاله .

ورخص في التدليس طائفة ، قال يعقوب بن شيبة : « من رخص فيه فإنما رخص فيه عن ثقة سمع منه . وأما من دلس عن لم يسمع منه فلم يرخص فيه ، وكذا إذا دلس عن غير ثقة » .
كذا قال يعقوب . وقد كان الثوري وغيره يدلسون عن لم يسمعوا منه أيضاً (٣) ، فلا يصح ما ذكره يعقوب (٤) .

(١) « وقد كان سفيان يدلس » ظ .

(٢) ص ٦ - ٧ .

(٣) « أيضاً » ليس في ب . وفي ظ و ب « فلا يصح ما قال يعقوب » .

(٤) مبنى التدليس على إيham أنه سمع الحديث عن رواه عنه وهو لم يسمعه منه ، فكيفما حصل الإيham فهو تدليس ، سواء سمع المدلس عن روى عنه شيئاً أو لم يسمع ، كما حققنا ذلك في كتابنا منهج النقد في علوم الحديث رقم عام ٦٧ ص ٣٦٤ - ٣٦٥ في أثناء كلامنا على تحقيق الفرق بين المدلس والمرسل الخفي . والمعتمد في حكم التدليس الكراهة ، كما ذكر ابن رجب عن الأكثرين ، وهو عن غير الثقات أشد كراهة ، وقد وقع في التدليس عن غير الثقات بعض الأجلة ، تحسناً منهم للظن بمن دلسوا عنه .

« الحديث المعنعن وشروط قبوله »

وقول الشافعي رحمه الله : « وأقبل الحديث حدثني فلان عن فلان إذا لم يكن مدلساً ؛ مراده أنه يقبل العنعنة عن عرف منه أنه ليس بمدلس ، فإن الربيع نقل عنه أيضاً قال في كلام له : « لم يعرف التدليس ببلدنا فيمن مضى ^(١) ، ولا من أدركنا من أصحابنا إلا حديثاً ، فإن منهم من قبله عن لو تركه عليه كان خيراً له ، وكان قول الرجل : « سمعت فلاناً يقول : سمعت فلاناً » ^(٢) وقوله : « حدثني فلان عن فلان » سواء عندهم ، لا يحدث واحد منهم عن لقي إلا ما سمع منه ، فمن عرفناه بهذا الطريق قبلنا منه حديثي فلان عن فلان إذا لم يكن مدلساً ^(٣) » .

= وهذا نص مفيد جداً في هذه المسألة استخلاصناه من كلام الأئمة في الرجال : قال أبو الحسن بن القطان في بقية بن الوليد الحمصي : « بقية يدلس عن الضعفاء ويستبيح ذلك ، وهذا إن صح مفسد لمدالته » .

قال الإمام الذهبي : « نعم والله ، صح هذا عنه ، إنه يفعل ! وضح عن الوليد بن مسلم ، بل وعن جماعة كبار فعله ، وهذه بلية منهم ، ولكنهم فعلوا ذلك باجتهاد ، وما جـوزوا على ذلك الشخص الذي يسقطون ذكره بالتدليس أنه تعمد الكذب . هذا أمثل ما يُعتدَرُ به عنهم » . ميزان الاعتدال :

١ : ٣٣٩ وانظر التبيين ص ٤ - •

(١) « من مضى » ظ و ب . « ولا من أدركنا » ب .

(٢) « يقول سمعت فلاناً » ليس في ظ و ب . وسقط قوله « عن فلان » من نظ.

(٣) الرسالة ص ٣٧٨ - ٣٧٩ ، ولم يثبت أحمد شاكر جملة « إذا لم يكن

مدلساً » في متن الرسالة لعدم ثبوتها في نسخته الخطية الأصل ، مع أنها ثابتة في المطبوعات ، وإثباتها هنا يدل على صحتها .

وظاهر هذا أنه لا يقبل العنينة إلا عن عرف منه أنه لا يدلس ولا يحدث إلا عن لقيه بما سمع منه .
وهذا قريب من قول من قال : إنه لا يقبل العنينة إلا عن ثبت أنه لقيه ، وفيه زيادة أخرى عليه ، وهي أنه اشترط أنه يعرف أنه لا يدلس عن لقيه أيضاً ، ولا يحدث إلا بما سمعه .
وقد فسره أبو بكر الصيرفي في شرح الرسالة بأشراط ثبوت السماع لقبول العنينة ، وأنه إذا علم السماع فهو على السماع حتى يعلم التدليس ، وإذا لم يعلم سمع أو لم يسمع وقف . فإذا صح السماع فهو عليه حتى يُعلم غيره . قال : وهذا الذي قاله صحيح » انتهى .

وهذه المسألة فيها اختلاف معروف بين العلماء ، وقد أطال القول فيها مسلم في مقدمة كتابه^(١) ، واختار أنه تقبل العنينة من الثقة غير المدلس عن عاصره وأمكن لقيه له ، ولا تعتبر المعرفة باجتماعها والتقائهما .

وذكر عن بعضهم أنه اعتبر المعرفة بلقائهما واجتماعهما ، وأنه لا تقبل العنينة من الثقة عن لم يعرف أنه [لقيه و] اجتمع به . وردّ هذا القول على قائله رداً يليقاً ، ونسبه إلى مخالفة الإجماع في ذلك^(٢) .

(١) ص ٢٢ - ٢٨

(٢) صورة المسألة : إن اتصال السند بكون كل واحد من رواه تلقى الحديث من فوقه إلى نهاية السند شرط متفق عليه لصحة الحديث . ويتحقق الاتصال صراحة بقول الراوي : سمعت فلاناً ، أو حدثنا أو أخبرنا أو =

= نحو ذلك .

أما اذا قال : « عن فلان » أو « أن فلاناً قال » فهذا ليس بصريح في الاتصال حتى شدّ بعضهم فجمله منقطعاً جزماً ، وهو تشدد مجحف .

فذهب الجمهور الى أنه يحكم له بالاتصال بشرطين :

الأول : أن يكون الراوي بـ « عن فلان وأن فلاناً » بريئاً من وصمة

التدليس .

الثاني : أن يثبت لقاء الراوي لمن روى عنه بالعمنة .

وهذان الشرطان كافيان لتحقيق الاتصال ، لأنه لما تحقق لقاءه وكان لا يدلس فهو لا يروي عن لقيه ما لم يسمه منه ، فيكون قوله « عن » على ظاهر الاتصال حتى يثبت خلافه فتأخذ به .

وهذا لا يخالف مسلم ومن معه في قبوله ، لكن مسلماً توسع في شرط ثبوت لقاء الراوي لمن يروي عنه بصيغة « عن » ونحوها ، واكتفى بإمكان اللقاء مع الأمن من التدليس .

ولا بد من توضيح ذلك لتحرير محل الخلاف ، وهو : ان الراوي إما أن يثبت لقاءه من حدث عنه ، فهذا تقبل روايته عنه بعين وأن اذا كان بريئاً من التدليس اتفاقاً . وإما أن يثبت عدم لقاءه له بدلالة أو قرينة ، فهذا منقطع اتفاقاً أيضاً . أو لا يثبت هذا ولا ذاك بعد البحث والتقصي ، ويكون لقاءه مع ذلك ممكناً ومحتماً . فألحق مسلم هذه الصورة الأخيرة التي تتألف من امكان اللقاء والسلامة من التدليس بالصورة المتفق عليها ، للأدلة التي ذكرها في مقدمة صحيحه ، ولخصها الحافظ ابن رجب هنا .

ولا يخفى أن مذهب الجمهور أحوط ؛ حتى كان ذلك مما رجح به

صحيح البخاري على مسلم .

لكن مذهب مسلم صحيح لأننا قبلنا الصورة الأولى المتفق عليها لما أنها =

واستدل مسلم على صحة قوله ، باتفاق العلماء على قبول الخبر إذا رواه الثقة عن آخر بمن تيقن أنه سمع منه من غير اعتبار أن يقول : « ثنا » أو « سمعت » ، ولو كان الإسناد لا يتصل إلا بالتصريح بالسماع لم يكن فرق بين الرواية عن ثبت لقيه ومن لم يثبت ، فإننا نجد كثيراً ممن روى عن رجل ثم [قد] روى حديثاً عن آخر عنه .

وقد طرد بعض المتأخرين من الظاهرية ونحوم هذا الأصل ، وقال : كل خبر لا يُصرَّحُ فيه بالسماع فإنه لا يُحكَّمُ باتصاله مطلقاً .

وربما تعلق بعضهم بقول شعبة : « كل إسناد ليس فيه ثنا وأنا فهو خلٌّ وبطل » . ورُويَ عن شعبة قال « فلان عن فلان ليس بحديث » . قال وكيع وقال سفيان : « هو حديث » . قال ابن عبد البر : « رجع شعبة إلى قول سفيان في هذا » . وهذا القول شاذ مطروح ، وقد حكى مسلم وغيره الإجماع على خلافه .
وقال الخطيب^(١) « أهل العلم بالحديث مجمعون على أن قول المحدث

=تدل على تحقق الاتصال ، وهذا أيضاً يوجد في الصورة الثانية ، وذلك لأن المسألة في الثقة غير المدلس ، ومثله إذا قال عن فلان وهو محتمل اللقي له ينبغي أن يكون سمعه منه ، والا كان مدلساً ، والمسألة في غير المدلس .

وانظر للاستزادة في التفصيل فتح الملهم شرح مسلم للديوبندي ج ١ ص ٤٠
٤١ و ١٤٨ - ١٥٠ وانظر مصادر علوم الحديث وشرح النووي على مسلم .
(١) في الكفاية ص ٢٩١ .

« ثنا فلان عن فلان ، صحيح معمول به إذا كان شيخه الذي ذكره يُعترف^(١) أنه قد أدرك الذي حدث عنه ولقيه وسمع منه ، ولم يكن هذا المحدث ممن يدلّس » انتهى .

وبما استدلّ به مسلم على الخالف له : أن من تكلم في صحة الحديث من السلف لم يفتش أحد منهم على موضع السماع ، [ظ - ١٥٦] وسمى منهم شعبة ، والقطنان ، وابن مهدي . قال^(٢) : « ومن بعدم من أهل الحديث » [ب - ٦٠] .

وذكر أن عبدالله بن يزيد روى عن حذيفة [أ - ٧٩] وأبي مسعود حديثين ، ولم يَرِدْ أنه سمع منهما ولا رأهما قط ، ولم يطلعن فحما أحد .

وذكر أيضا رواية أبي عثمان النهدي وأبي رافع الصائغ عن أبيّ بن كعب ، ورواية أبي عمرو الشيباني وأبي معمر عن أبي مسعود ، ورواية عبّيد بن عمير عن أم سلمة ، ورواية ابن أبي ليلى عن أنس ، وربيع بن حراش عن عمران بن حصين ، ونافع بن جبير عن أبي شعريح ، والنعمان بن أبي عياش عن أبي سعيد ، وعطاء ابن يزيد عن تميم الداري ، وسليان بن يمار عن رافع بن خديج ، وحيد الحميري عن أبي هريرة ؛ وكل هؤلاء لم يحفظ لهم عن هؤلاء الصحابة سماع ، ولا لقاء ، يعني وقد قبل الناس حديثهم [عنهم] .

(١) في ب « بعد » ، ولا معنى لها هنا .

(٢) في ظ وب « والقطنان ومن بعدم... » . ليس فيها : « وابن

مهدي » قال . . . والمثبت من الأصل أنسب بكلام مسلم في مقدمته ص ٢٦ .

وقال الحاكم : قرأت بخط محمد بن يحيى سألت أبا الوليد : أكان
شعبة يفرق بين أخبرني وعن ؟ فقال : « أدركت العلماء وهم لا يفرقون
بينهما ! » . وحمله البيهقي على من لا يُعرف بالتدليس ، [ويمكن
حمله على من ثبت نفيه أيضاً] .

وكثير من العلماء المتأخرين على ما قاله مسلم رحمه الله : من أن
إمكان اللقي كاف في الاتصال من الثقة غير المدلس ، وهو ظاهر
كلام ابن حبان وغيره . [وقد ذكر الترمذي في كتاب العلم أن
سماع سعيد بن المسيب من أنس يمكن ، لكن لم يحكم لروايته عنه
بالاتصال ^(١)] .

وقد حكى بعض أصحابنا عن أحمد مثله ^(٢) .

وقال الأثرم : سألت أحمد قلت : « محمد بن سوقة سمع من
سعيد بن جبير ؟ » قال : « نعم قد سمع من الأسود غير شيء ،
كأنه يقول : إن الأسود أقدم . »

لكن قد يكون مستند أحمد أنه وجد التصريح بسماعه منه ،
وما ذكره من قدم الأسود إنما ذكره ليستدل به على صحة قول
من ذكر سماعه من سعيد بن جبير ، فإنه كثيراً ما يرد ^(٣) التصريح
بالسماع ، ويكون خطأ ، وقد روى ابن مهدي عن شعبة سمعت

(١) انظر (باب ما جاء في الأخذ بالسنة ..) ج ٥ ص ٤٦ . وما بين

المعكوفين ليس في الأصل .

(٢) « مثل ذلك » ظ و ب .

(٣) من قوله « التصريح بسماعه » إلى هنا ليس في ظ و ب وفيها موضع

ذلك : « وجد التصريح بالسماع ويكون خطأ » .

أبا بكر بن محمد بن حزم، فأنكره أحمد وقال : « لم يسمع شعبة من أحد من أهل المدينة من القدماء ما يستدل به على أنه سمع من أبي بكر إلا سعيداً المقبري فإنه روى عنه حديثاً ، فقيل له : فإن المقبري قديم ؟ فسكت أحمد .

وأما جمهور المتقدمين فعلى ما قاله ابن المديني والبخاري ، وهو القول الذي أنكره مسلم على من قاله .

وحكي عن أبي المظفر بن السمعاني : أنه اعتبر لاتصال الاسناد (١) اللقي وطول الصحبة . وعن أبي عمرو الداني أن يكون معروفاً بالرواية عنه ، وهذا أشد من شرط البخاري وشيخه الذي أنكره مسلم .

وما قاله ابن المديني والبخاري هو مقتضى كلام أحمد ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم ، وغيرهم من أعيان الحفاظ .

* فائدة في شواهد اشتراط ثبوت السماع

في الحديث الممنوع *

بل كلامهم يدل على اشتراط ثبوت السماع كما تقدم عن الشافعي رضي الله عنه ، فإنهم قالوا في جماعة من الأعيان ثبتت لهم الرؤية لبعض الصحابة ، وقالوا مع ذلك لم يثبت لهم السماع منهم ، فرواياتهم عنهم مرسلة . منهم الأعمش ، ويحيى بن أبي كثير ، وأيوب ، وابن عون ، وقررة بن خالد ، وأوا أنسا ولم يسمعوا منه ، فرواياتهم عنه مرسلة .

(١) « الاتصال للاسناد » ظ .

كذا قاله أبو حاتم ، وقاله أبو زرعة [أيضاً] في يحيى بن أبي كثير .

وقال أحمد في يحيى بن أبي كثير : « قد رأى أنسا فلا أدري سمع منه أم لا ؟ » .

ولم يجعلوا روايته عنه متصلة بمجرد الرواية ، والرواية أبلغ^(١) من إمكان اللقي .

وكذلك كثير من صبيان الصحابة رأوا النبي صلى الله عليه وسلم ، ولم يصح فهم سماع منه ، فروايتهم عنه مرسله ، كطارق بن شهاب وغيره .

وكذلك مَنْ عَلِمَ منه أنه مع اللقاء لم يسمع من آتيه إلا شيئاً يسيراً ، فرواياته عنه زيادة على ذلك مرسله ، كروايات ابن المسيب عن عمر ، فإن الأكثرين نفوا سماعه منه ، وأثبت أحمد أنه رآه وسمع منه ، وقال مع ذلك : إن رواياته عنه مرسله لأنه إنما سمع منه شيئاً يسيراً ، مثل نعيه^(٢) للنعمان بن مقرن على المنبر ، ونحو ذلك .

وكذلك سماع الحسن من عثمان [وهو] على المنبر يأمر بقتل الكلاب وذبح الحمام ، ورواياته عنه غير ذلك مرسله .

وقال أحمد : « ابن جريج لم يسمع من طاووس ولا حرفاً ، ويقول : رأيت طاووساً » .

(١) « بمجرد الرواية ، والرواية أبلغ ، ظوب وهو تصحيف .

(٢) « بعثه » ب ، تصحيف شنيع .

وقال أبو حاتم الرازي أيضاً^(١) : « الزهري لا يصح [بـ٦١] سماعه من ابن عمر ، رآه ولم يسمع منه ، ورأى عبد الله بن جعفر ولم يسمع منه » .

وأثبت أيضاً دخول [أ-٨٠] مكحول على واثلة بن الأسقع ورؤيته له ومشافهته^(٢) ، وأنكر سماعه منه . وقال : « لم يصح له منه سماع » ، وجعل رواياته عنه مرسله ، وقد جاء التصريح بسماع مكحول من واثلة للحديث من وجه فيه نظر ، وقد ذكرناه في أواخر كتاب الأدب . وقد ذكر الترمذي دخول مكحول على واثلة في ذكر الرواية بالمعنى^(٣) .

وقال أحمد : « أبان بن عثمان لم يسمع من أبيه ، من أين سمع منه ؟ » . ومراده من أين صححت الرواية [ظ-١٥٧] بسماعه منه ، وإلا فإمكان ذلك واحتماله غير مستبعد .

وقال أبو زرعة في أبي أمامة بن سهل بن حنيف : « لم يسمع من عمر » . هنا مع أن أبا أمامة رأى النبي صلى الله عليه وسلم^(٤) . فدل كلام أحمد ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم على أن الاتصال لا يثبت إلا بثبوت التصريح بالسماع ، وهذا أضيق من قول ابن المديني والبخاري ، فإن الهكي عنهما : أنه يعتبر أحد أمرين : إما السماع وإما اللقاء ، وأحمد ومن تبعه^(٥) : عندم لا بد من ثبوت السماع ، ويدل

(١) في المراسيل ص ١١٩

(٢) أي بكلام ، غير الحديث النبوي . وانظر المراسيل ص ١٢٩

(٣) ص ١٤٥ لكن ليس فيه ما ذكره الحافظ هنا .

(٤) المراسيل ص ١٥٢

(٥) « ومن معه » ظ و ب .

على أن هذا مرادهم أن أحمد قال : « ابن سيرين لم ينج عنه سماع من ابن عباس » .

وقال أبو حاتم : « الزهري أدرك أبان بن عثمان ومن هو أكبر منه ولكن لا يثبت له السماع ، كما أن حبيب بن أبي ثابت لا يثبت له السماع^(١) من عروة ، وقد سمع من هو أكبر منه ، غير أن أهل الحديث قد اتفقوا على ذلك ، واتفاقهم على شيء يكون حجة^(٢) » .
واعتبار السماع أيضاً^(٣) لاتصال الحديث هو الذي ذكره ابن عبد البر وحقاه عن العلماء ، وقوة كلامه تشعر بأنه إجماع منهم ، وقد تقدم أنه قول الشافعي أيضاً .

وحكى البردنجي : قولين في ثبوت السماع بمجرد اللقاء ، فانه قال : « فتادة حدث عن الزهري قال بعض أهل الحديث : لم يسمع منه ، وقال بعضهم : سمع منه لأنها التقيا عند هشام بن عبد الملك » .

وبما يستدل به أحمد وغيره من الأئمة على عدم السماع والاتصال أن يروي عن شيخ من غير أهل بلده لم يعلم أنه رحل إلى بلده ، ولا أن الشيخ قدم إلى بلد كان الراوي عنه فيه .

نقل مهنا عن أحمد قال : « لم يسمع زرارة بن أوفى من تميم الداري ، تميم بالشام وزرارة بصري » .

وقال أبو حاتم^(٤) في رواية ابن سيرين عن أبي الرداء ،

(١) قوله « كما أن حبيب بن أبي ثابت لا يثبت له السماع » سقط من ب .

(٢) المراسيل لابن أبي حاتم ص ١١٩

(٣) قوله « أيضاً » ليس في ظ و ب .

(٤) في المراسيل ص ١١٦

« [ل] قد أدركه ، ولا أظنه سمع منه ، ذاك بالشام وهذا بالبصرة » .
وقال ابن المديني : « لم يسمع الحسن من الضحاك بن قيس ، كان الضحاك يكون بالبوادي » (١) .

وقال الدارقطني : « لا يثبت سماع سعيد بن المسيب من أبي الرداء ، لأنها لم يلتقيا ، . ومراده أنه لم يثبت التقاؤهما ، لا أنه ثبت انتقاؤه ، لأن نفيه لم يرد في رواية قط .

فإن كان الثقة يروي عن عاصره أحيانا - ولم يثبت لقيه له - ثم يدخل أحيانا بينه وبينه واسطة فهذا يستدل به هؤلاء الأئمة على عدم السماع منه .

قال أحمد : « البهي^(٢) ما أراه سمع من عائشة ، إنما يروي عن عروة عن عائشة . قال : وفي حديث زائدة عن السدي عن البهي قال : حدثتني عائشة . قال : وكان ابن مهدي سمعه من زائدة ، وكان يدع منه « حدثتني عائشة ، ينكره » .

وكان أحمد يستنكر دخول التحديث في كثير من الأسانيد ، ويقول : هو خطأ ، يعني ذكر السماع :

قال في رواية هُدْبَةَ عن حماد عن قتادة نا خالد الجعفي : « هو خطأ ، خالد قديم ، مارأى قتادة خلدا » .

(١) المراسيل ص ٢٢

(٢) هو عبد الله البهي من التابعين ، ذكره في التهذيب ج ١ ص ٤٣٤ فيمن حدث عن عائشة ، ولم يتمقه بمدم السماع مما يدل على اتصال سنده بعائشة عنده . وانظر كلام الإمام أحمد في المراسيل ص ٧٥ . وفي ب « النهي » بالنون في الموضعين وهو تصحيف .

وذكروا لأحمد قول من قال : عن عراك بن مالك سمعت عائشة
فقال : « هذا خطأ ، وانكره ، وقال : « عراك من أين سمع من
عائشة ؟ إنما يروي عن عروة عن عائشة » .

وكذلك ذكر أبو حاتم الرازي : أن بقية بن الوليد كان يروي
عن شيوخ مالم يسمعه ، فيظن أصحابه أنه سمعه ، فيروون عنه
تلك الأحاديث ويصرحون بسأعه لها من شيوخه ولا يضبطون ذلك .
وحينئذ فينبغي التفطن لهذه الأمور ، ولا يفتر بمجرد ذكر السماع
والتحديث في الأمانيد ، فقد ذكر ابن المديني [ب - ٦٢] أن شعبة
وجدوا له غير شيء يذكر فيه ^(١) الإخبار عن شيوخه ، ويكون
منقلا .

وذكر أحمد أن ابن مهدي حدث بحديث عن هشيم أنا منصور بن
زاذان ، قال أحمد : « ولم يسمعه هشيم من منصور » .

وقال أبو حاتم في يحيى بن أبي كثير : « ما أراه سمع من عروة
ابن الزبير لأنه يدخل بينه وبينه رجلاً ورجلين ، ولا يذكر سماعاً ولا
رؤية ولا سؤاله عن مسألة » .

وقال أحمد في رواية قتادة عن يحيى بن يعمر : « لا أدري سمع
منه أم لا ؟ قد روى عنه ، وقد روى عن رجل عنه » .

وقال أيضاً : « قتادة لم يسمع من سليمان بن يسار ، بينهما أبو
الخليل ، ولم يسمع من مجاهد ، بينهما أبو الخليل » .

وقال في سماع الزهري من عبد الرحمن بن أزهر : « قد رأه

(١) « فيه » ليس في ظروب

- يعني ولم يسمع منه - قد أدخل بينه وبينه طلحة بن عبد الله
ابن وهب .

ولم يصحح قول معمر وأسامة : « عن الزهري سمعتُ عبد الرحمن
ابن أزهر » .

وقال أبو حاتم : « الزهري لم يثبت له سماع [ظ - ١٥٨] من
المسنور ، يدخل بينه وبينه سليمان بن يسار وعروة بن الزبير .
وكلام أحمد ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم في هذا المعنى كثير جداً
يطول الكتاب بذكره^(١) . وكله يدور على أن مجرد ثبوت الرؤية^(٢)
لا يكفي في ثبوت [أ - ١٨] السماع ، وأن السماع لا يثبت بدون

(١) يمكن أن يجاب على ما ذكره ابن رجب من الأمثلة معترضاً بها على
مسلم بأجوبة ، منها :

١ - أن من طعن في اتصال بعض هذه الأمثلة هو من يذهب مذهب
البخاري ، فلا حجة به على مسلم ، اللهم إلا بالنسبة لدعواه إجماع العلماء على
القول بما ذهب إليه .

٢ - أن كثيراً من الأمثلة لا ينطبق على الشروط المطلوبة عند الفريقين ،
مثل أمن التدليس ، كما هو الحال في قتادة ، ويحيى بن أبي كثير ، وابن جريج ،
وحبيب بن أبي ثابت ، بل العجب من الحافظ كيف يورد هؤلاء في هذا المقام
مع شهرة حالهم ، ويلحق بذلك من عرف بالإرسال كلحسن والزهري .

٣ - إن الأمثلة الأخرى لم يثبت العلماء فيها الاتصال ، لقيام دليل ينفيه ،
أو قرينة على عدم الاتصال ، مثل قول الراوي « عن فلان » ثم توجد روايته
عن رجل عن فلان هذا ، فهذا قرينة على عدم الاتصال ، وليس هذا محل
الخلاف . إنما محل الخلاف هو انتفاء دليل أو قرينة على ثبوت اللقاء أو عدم
ثبوته ، مع وجود الرواية بعن من راو سالم من التدليس .

(١) في ب « الرواية » .

التصريح به ، وأن رواية من روى عن عاصره تارة بواسطة وتارة
بغير واسطة يدل على أنه لم يسمع منه ، إلا أن يثبت له السماع
منه من وجه .

وكذلك رواية من هو في بلد عن هو ببسلسل آخر ، ولم يثبت
اجتماعهما ببسلسل واحد يدل على عدم السماع منه .

وكذلك كدام ابن المديني ، وأحمد ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم ،
والبرديجي ، وغيرهم في سماع الحسن من الصحابة كله يدور على هذا ،
وأن الحسن لم يصح سماعه من أحد من الصحابة إلا بثبوت الرواية
عنه أنه صرح بالسماع منه ونحو ذلك ^(١) [وإلا فهو مرسل] .

فإذا كان هذا [هو] قول هؤلاء الأئمة الأعلام ، وهم أعلم أهل
زمانهم بالحديث وعلمه وصحيحه وسقيمه ، ومع ^(٢) موافقة البخاري ،
وغيره ، فكيف يصح لمسلم رحمه الله دعوى الإجماع على خلاف
قولهم ؟ !

بل اتفاق هؤلاء الأئمة على قولهم هذا يقتضي حكاية إجماع الحفاظ
المعتمد بهم ^(٣) على هذا القول ، وأن القول بخلاف قولهم لا يُعرف
عن أحد من نظرانهم ، ولا عن قبلهم ممن هو في درجتهم وحفظهم .
ويشهد لصحة ذلك حكاية أبي حاتم كما سبق اتفاق أهل الحديث على
أن حبيب ^(٤) بن أبي ثابت لم يثبت له السماع من عروة ، مسع

(١) « ونحو ذلك منه » ب ، « بزيادة » منه .

(٢) قوله « ومع » سقط من ب . وفي ظ « مع » دون واو .

(٣) « الحفاظ المعتمدين على هذا » . ظ .

(٤) « حديث » ب ، « تصحيف » .

إدراكه له .

وقد ذكرنا من قبل أن كلام الشافعي إنما يدل على مثل هذا القول
لا على خلافه ، وكذلك حكاية ابن عبد البر عن العلماء ، فلا يبعد
حينئذ أن يقال : هذا هو قول الأئمة من المحدثين والفقهاء .

وأما إنكار مسلم أن يكون هذا قول شعبة أو من بعده فليس
كذلك ، فقد أنكر شعبة سماع من رُوِيَ سماعه ولكن^(١) لم يثبتته ،
كسماع مجاهد من عائشة ، وسماع أبي عبد الرحمن السلمي من عثمان
وابن مسعود .

وقال شعبة : « أدرك أبو العالية علياً ولم يسمع منه » . ومراده أنه
لم يَرِدْ سماعه منه ، ولم يكتف بإدراكه فإن أبا العالية سمع من هو
أقدم^(٢) موتاً ، فإنه قيل : إنه سمع من أبي بكر وعمر [رضي الله عنهما] .
وما ذكره مسلم من رواية عبد الله بن يزيد ومن سماه بعده -
فالقول فيها كالتقول في غيرها .

وقد قال أبو زرعة في روايات أبي أمامة بن سهل عن عمر : « هي
مرسلة » مع أن له أيضاً رُويته .

فإن قال قائل : هذا يلزم منه طرح أكثر^(٣) الأحاديث وترك
الاحتجاج بها ! ؟

(١) « لكن » ليس في ظ . والمعنى لم يثبت سماعه إلا بقول راو : عن فلان
حدثنا فلان .

(٢) زاد في ظ « من علي » . وضرب عليها في النسخة الأصل . وسقط
قوله « من هو » إلى « من أبي بكر » من .

(٣) « كثير من الأحاديث » ظ و ب . وهو أولى .

قيل : من ههنا عظم ذلك على مسلم [رحمه الله] . والصواب أن ما لم يرد فيه السماع من الأسانيد لا يحكم باتصاله ، ويحتج به مع إمكان اللقي كما يحتج بمرسل أكبر التابعين كما نص عليه الإمام أحمد . وقد سبق ذكر ذلك في المرسل (١) .

ويرد على ما ذكره مسلم أنه يلزمه أن يحكم باتصال كل حديث رواه من ثبتت له رؤية من النبي صلى الله عليه وسلم . بل هذا أولى ، لأن هؤلاء ثبت لهم اللقي ، وهو يكتفي بمجرد إمكان السماع [ب-٦٣] . ويلزمه أيضاً الحكم باتصال كل من عاصر النبي صلى الله عليه وسلم وأمكن لقيه له إذا روى عنه شيئاً وإن لم يثبت سماعه منه ، ولا يكون حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا ، وهذا خلاف إجماع أئمة الحديث ، والله تعالى أعلم .

[ثم إن بعض ما مثل به مسلم ليس كما ذكره ، فقله : «إن عبد الله ابن يزيد وقيس بن أبي حازم روي عن أبي مسعود (٢) ، وأن النعمان ابن أبي عياش روى عن أبي سعيد ، ولم يرد التصريح بسماعهم منهما» ، ليس كما قال ، فإن مسلماً رحمه الله خرج في صحيحه التصريح بسماع النعمان [ابن أبي عياش] من أبي سعيد في حديثين في صفة الجنة (٣) . وفي حديث : «أنا فرطكم على (٤) الخوض» .

(١) « وقد سبق ذلك في ذكر المرسل » . ظ و ب . وانظر ص ٣١٠

(٢) في ب « ابن مسعود » ، وهو تصحيف .

(٣) صحيح مسلم أوائل كتاب الجنة ج ٨ ص ١٤٤ و ١٤٥ .

(٤) مسلم في الفضائل ج ٧ ص ٦٦ . وقد تصحف الحديث في ب هكذا :

« إمام ظم علي » . فما أشنع تصحيفاً .

وأما سماع عبد الله بن يزيد وقيس بن أبي [حازم من أبي] مسعود
فقد وقع مصرحاً به في صحيح البخاري والله أعلم^(١) .

وهذا المعنى تجدد في كلام شعبة ، ويحيى ، وأحمد ، وعلي ، ومن
بعدم ، التعليل بعدم السماع ، فيقولون : لم يسمع فلان من فلان ،
أو لم يصح له سماع منه ، ولا يقول أحد [من] هم قط : لم يعاصره
وإذا قال بعضهم : لم يدركه ، فرادهم الاستدلال على عدم السماع منه
بعدم الإدراك .

فإن قيل : فقد قال أحمد في رواية ابن ميثم وسئل عن أبي
ريحانة سمع من سفينة؟ قال : «ينبغي ، هو قديم : قد سمع من ابن عمر»؟
قيل : لم يقل : إن حديثه عن سفينة صحيح^(٢) متصل ، إنما قال :
« هو قديم ينبغي أن يكون سمع منه » . وهذا تقريب لإمكان سماعه ،
وليس في كلامه أكثر من هذا .

★ ★ ★

☆ قول الراوي : قال فلان ☆

واعلم أن الراوي في روايته تارة يصرح بالسماع [ظ - ١٥٩] أو
التحديث أو الإخبار، وتارة يقول : «عن» ، ولا يصرح بشيء من ذلك ،
وقد ذكرنا حكم هذا كله آنفاً ، وتارة يقول : قال فلان كذا ،

(١) قوله « ثم إن بعض » إلى هنا بين المكوفين زيادة من ظ و ب .
ليس في نسخة الأصل .

(٢) قوله « صحيح » ليس في ظ .

فهذا له ثلاثة أحوال :

أحدها : أن يكون القائل لذلك ممن يُعلم منه عدم التدليس : فتكون روايته مقبولة محتجاً بها ، كهمام ، وحماد بن زيد ، وشعبة ، وحجاج ابن محمد ، وغيرهم .

قال همام : « ماقلت : قال قتادة فانا سمعته من قتادة » .

وقال حماد بن زيد : « إني أكره إذا كنت لم أسمع من أيوب حديثاً أن أقول : قال أيوب كذا وكذا ، فيظن أنني قد سمعته » .

وقال شعبة : « لأن أزني أحب إلي من أن أقول : قال فلان ، ولم أسمع منه » .

وكذلك حجاج بن محمد كان إذا قال : « قال ابن جريج » فتمد سمعه منه (١) .

والحال الثاني : أن يكون القائل لذلك معروفاً بالتدليس : فحكم قوله قال فلان ، حكم قوله : عن فلان ، كما سبق . وبعضهم كانت هذه عادته كابن جريج . قال أحمد : « كل شيء قال ابن جريج : قال عطاء أو عن عطاء - فإنه لم يسمعه من عطاء » . وقال أيضاً : « إذا قال ابن إسحاق : وذكر [آ - ٨٢] فلان فلم يسمعه منه » .

الحال الثالث : أن يكون حاله مجهولاً . فهل يحمل على الاتصال أم لا ؟ قد ذكر الفقهاء من أصحابنا^٢ وأصحاب الشافعي^٣ خلافاً في

(١) من قوله « وكذلك .. » إلى هنا سقط من ب .

(٢) في ب « القدماء من أصحابنا » وفي ظ « الفقهاء من أصحابنا والشافعية » .

أصحابي إذا قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هل يحمل
على السماع أم لا ، وأن الأصح حمله على السماع .

وحكى ابن عبد البر عن الجمهور من العلماء أن من روى عن
صح له لقيه والسماع منه ، وقال : « قال فلان » حمل على الاتصال .
بل كلامه يدل على أنه إجماع منهم (١) . وذكر الإجماع على أن قول
الصحابي : « عن رسول الله صلى الله عليه وسلم » ، وقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ، وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ، وسمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كله سواء . ولكن هنا قد يتبني على
أن مرسل الصحابي حجة (٢) .



* الحديث المفونن *

فأما قول الراوي : « أن فلاناً قال » فهل يحمل على الاتصال أم لا؟
فهنا على قسمين :

أحدهما : أن يكون ذلك القول المحكي عن فلان أو الفعل
المحكي عنه بالقول بما يمكن أن يكون الراوي قد شاهده وسمعه منه ،
فهنا حكمه حكم قول الراوي : « قال فلان : كذا » أو فعل فلان كذا ،
على ما سبق ذكره .

(١) من قوله « وقال قال فلان » إلى هنا سقط من ب .

(٢) مقصود ابن عبد البر أنهم جعلوها سواء من حيث الاتصال والله أعلم ،
ولو سلم الاحتمال الذي ذكره الحافظ ، فدلالة الاتصال موجودة من وجهه
آخر ، هو أن الراوي لم يوصف بالتدليس ، فالظاهر سلامته من التدليس ،
فلا يقول : « قال فلان كذا » إلا إذا سمعه منه .

والقسم الثاني : أن يكون ذلك القول المحكي عن المروي عنه أو الفعل بما لا يمكن أن يكون قد شهده الراوي ، مثل أن لا يكون قد أدرك زمانه ، كقول (١) عروة : « إن عائشة قالت للنبي صلى الله عليه وسلم : كذا وكذا ، فهل هو مرسل ، لعدم الإتيان بما يبين أنه رواه عن عائشة ؟ أم هو متصل ، لأن عروة قد عرف بالرواية عن عائشة ، فالظاهر أنه سمع ذلك منها ؟ . هذا فيه خلاف .

قال أبو داود : سمعت أبا عبد الله - يعني أحمد - قال : « كان (٢) مالك زعموا أنه يرى عن فلان ، وأن فلانا [ب - ٦٤] سواء . » وذكر أحمد مثل حديث جابر أن سألينكأ جاء (٣) والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب .

(١) « مثل قول » ظ و ب .

(٢) « كان » ليس في ب .

(٣) الحديث مشهور من رواية التابعي الجليل عمرو بن دينار عن جابر ، أخرجه البخاري في الجمعة (باب من جاء والإمام يخطب صلى ركعتين خفيفتين) ج ٢ ص ١٢ ، وفي التطوع (باب ما جاء في التطوع مثنى مثنى) ج ٢ ص ٥٦ ، ومسلم في الجمعة ج ٣ ص ١٤ - ١٥ . ليس فيه ذكر سليك . وأما ذكر سليك فقد أخرجه مسلم من وجه آخر من طريق عيسى بن يونس عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر بن عبد الله قال : « دخل سألينكأ الفطقتاني يوم الجمعة ، ورسول الله ﷺ يخطب ، فجلس ، فقال له : يا سليك ، قم فاركع ركعتين وتجوّز فيها . » ثم قال : « إذا جاء أحدكم يوم الجمعة والإمام يخطب فليركع ركعتين أو كيت تجوّز فيها . »

وأما رواية جابر عن سليك فأخرجها الإمام أحمد في المسند ج ٣ ص ٣٨٩ عن سفيان عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر عن السليك قال قال رسول الله =

وعن جابر عن سليك أنه جاء والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب .
قال : وسمعت أحمد قيل له : إن رجلاً قال : « عن عروة
قالت عائشة يارسول الله . وعن عروة عن عائشة سواء » . قال :
« كيف هذا سواء ؟ ليس هذا بسواء » فذكر أحمد القسمين اللذين
أشرنا إليهما .

فأما رواية جابر أن سليكاً جاء والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب
وروايته عن سليك أنه جاء والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب (١) .
فهذا من القسم الأول ، لأنه يمكن (٢) أن يكون جابر شهد ذلك وحضره .
ويمكن أن يكون رواه عن سليك (٣) .

=عائشة : « إذا جاء أحدكم إلى الجمعة والإمام يخطب فليصل ركعتين خفيفتين » .
وقد توسعنا في دراسة سياق اسانيد الحديث في الصحيحين وبيان فقه
الحديث ومواقف العلماء من مسألة تحية المسجد والإمام يخطب في كتابنا
« هدي النبي ﷺ في الصلوات الخاصة » ص ٤١ - ٤٩

(١) قوله « وروايته عن سليك » إلى هنا ليس في ظ و ب .

(٢) « لأنه لا يمكن » ب . وهو خطأ .

(٣) انظر التفصيل ومزبداً من الأمثلة في الكفاية ص ٤٠٦ - ٤٠٨ ،
وفيه قول الخطيب : « وتأثير الخلاف بين اللفظين يتبين في رواية غير
الصحابي ، مثل ما ذكره أحمد من رواية عروة عن عائشة وأن عائشة »
انتهى . وهو تنبيه هام .

وننبه أيضاً إلى ملاحظة ما إذا كان الإدراك للحادثة مشتركاً بين شخصين
كعمر وابنه عبد الله ، حيث تصلح الرواية « بأن » للاستناد إليهما . وقد
أوضحنا ذلك في كتابنا منهج النقد ص ٣٢٩ - ٣٣٠ فانظره .

ومثل هذا كثير في الحديث : مثل رواية ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر كذا وكذا ، في أحاديث متعددة . ورؤي بعضها عن ابن عمر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فمن رواه عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعمر جعله من مسند ابن عمر ، ومن رواه عن ابن عمر عن عمر جعله من مسند عمر .

ولكن كان القدماء كثيراً ما يقولون عن فلان ويريدون الحكاية عن قصته^(١) ، والتحديث عن شأنه ، لا يقصدون الرواية عنه . وقد حكى الدارقطني عن موسى بن هارون الحافظ^(٢) أن المتقدمين كانوا يفعلون ذلك ، وقد ذكرنا كادمه في كتاب الحج في باب الصيد للمحرم .

وأما إذا روى الزهري مثلاً عن سعيد بن المسيب ثم قال مرة : إن سعيد بن المسيب قال ، فهذا محمول على الرواية عنه دون الانقطاع ، ولعل هذا هو مراد مالك الذي حكاه أحمد عنه^(٣) ولم يخالفه .

وقد حكى ابن عبد البر هذا القول عن جمهور العلماء ، وحكى عن البرديجي خلاف ذلك ، وأنه قال : « هو محمول على الانقطاع ، إلا أن يعلم اتصاله من وجه آخر » ، وقال : « لا وجه لذلك » . ولم يذكر لفظ البرديجي ، فلعله قال ذلك في القسم الثاني كما سنذكره .

وأما رواية عروة عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وعروة أن عائشة قالت للنبي صلى الله عليه وسلم [ظ - ١٦٠] فهذا هو :

(١) « ويريدون به الحكاية عن قصته » ظ و ب .

(٢) قوله « الحافظ » ليس في ظ و ب .

(٣) « حكاه عنه أحمد » ظ و ب .

القسم الثاني: وهو الذي أنكر أحمد التميمية بينهما .
والحفاظ كثيراً ما يذكرون مثل هذا ويعدونه اختلافاً في إرسال الحديث
واتصاله ، وهو موجود كثيراً في كلام أحمد ، وأبي زرعة ، وأبي حاتم ،
والدارقطني ، وغيرهم من الأئمة .

ومن الناس من يقول : هما سواء ، كما ذكر ذلك لأحمد . وهذا إنما
يكون فيمن اشتهر بالرواية عن المحكي قصته ، كمروة مع عائشة . أما
من لم يعرف له سماع منه فلا ينبغي أن يجعل على الاتصال ، ولا
[أ - ٨٣] عند من يكتفي بإمكان اللقي (١) .

والبخاري قد يخرج من هذا القسم في صحيحه ، كحديث عكرمة
أن عائشة قالت للنبي صلى الله عليه وسلم في قصة امرأة رفاعة . وقد
ذكرنا (٢) في كتاب النكاح هذا على تقدير أن يكون عكرمة سمع
من عائشة .

وقد ذكر الإسماعيلي في صحيحه أن المتقدمين كانوا لا يفرقون بين
هاتين (٣) العبارتين .

وكذلك ذكر أحمد أيضاً أنهم كانوا يتساهلون في ذلك مع قوله : إنهما

(١) لأنه لما ترددت الرواية بين أن تكون بواسطة أو مباشرة لم تسلم
الدلالة على الاتصال ، فكان على ذكر مما مهدناه سابقاً في ص ٣٦٠-٣٦٢ وانظر
ص ٣٧١ .

(٢) « في قضية امرأة رفاعة ، وقد ذكرناه ... ظ و ب ، وعليه تكون
جملة : « هذا على تقدير ... » مستأنفة . لكن لم نجد ما ذكره الحافظ هنا من
حديث عكرمة عن عائشة في مظانه .

(٣) « هاتين » ليس في ظ .

ليسا سواء ، وإن حكمهما مختلف ، لكن كان يقع ذلك منهم أحيانا على وجه التسامح وعدم التحرير .

قال - أحمد في رواية الأثرم في حديث سفيات عن أبي النضر عن سليمان بن يسار عن عبد الله بن حذافة في النهي عن صيام أيام التشريق : « ومالك قال فيه : عن سليمان بن يسار أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث عبد الله بن حذافة^(١) » .

قال أحمد : « هو مرسل ، سليمان بن يسار^(٢) لم يدرك عبد الله بن حذافة قال : « وهم كانوا يتساهلون بين^(٣) » عن عبد الله بن حذافة^(٤) » وبين « أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث عبد الله بن حذافة » .

قيل له : « وحديث أبي رافع أن النبي صلى الله عليه وسلم بعثه يخطب ميمونة ، وقال مطر : عن أبي رافع ؟ قال : « نعم ، وذاك أيضاً^(٥) » .

(١) أخرجه مالك في الموطأ ج ١ ص ٦٩ ، عن سليمان بن يسار مرسلا ، وعن ابن شهاب أن رسول الله بعث عبد الله بن حذافة أيام منى يطوف يقول : « إننا هي أيام أكل وشرب وذكر الله » . وأخرجه أحمد في المسند ج ٣ ص ٤٥٠ - ٤٥١ عن عبد الله بن حذافة ، وأخرجه الدارقطني ج ٢ ص ٢١٢ من طريق مسعود بن الحكم الزرق حدثني عبد الله بن حذافة .

(٢) قوله « ابن يسار » زيادة من ظ .

(٣) « عن » زيادة من ظ .

(٤) قوله « قال وم » إلى هنا سقط من ب .

(٥) الحديث أخرجه مالك في الموطأ ج ١ ص ٢٥٣ (نكاح المحرم) عن ربيعة عن سليمان بن يسار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث أبا رافع ورجلا =



=من الأنصار فزواجاء ميمونة .

وأخرجه الترمذي في الحج ج ٣ ص ٢٠٠ عن مطر عن ربيعة عن سليمان
ابن يسار عن أبي رافع قال : « تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة
وهو حلال ... » .

قال أبو عيسى : « هذا حديث حسن ولا نعلم أحداً أسنده غير حماد بن
زيد عن مطر الوراق عن ربيعة . ورواه مالك عن ربيعة عن سليمان عن النبي
صلى الله عليه وسلم مرسلًا . فقد لحظ الترمذي الفرق بين الاسنادين ، ونبه
عليه كما ينبغي .

وأخرجه أحمد في المسند ج ٦ ص ٣٩١ ، لكن من غير طريق ربيعة ولا
سليمان بن يسار ، مما جعله لا يدخل في مقصود الشارح هنا .

* فصل في الحديث الحسن وما يتفرع على شروطه *

وأما الحديث الحسن :

فقد بين الترمذي مراده بالحسن، وهو : ما كان حسن الإسناد ، وفسر
حُسن الإسناد بأن لا يكون في إسناده متهم بالكذب ، ولا يكون شاذاً ،
ويروى من غير وجه نحوه .

فكل حديث كان كذلك فهو عنده حديث حسن .

وقد تقدم أن الرواة منهم من يتهم بالكذب ، [ب - ٦٥] ومنهم من
يغلب على حديثه الوم والغلط ، ومنهم الثقة الذي يقل^(١) غلطه ، ومنهم
الثقة الذي يكثر غلطه .

فعلى ما ذكره الترمذي : كل ما كان في إسناده متهم فليس بحسن ،
وما عداه فهو حسن بشرط أن لا يكون شاذاً - والظاهر أنه أراد بالشاذ
ما قاله الشافعي ، وهو أن يروي الثقات عن النبي صلى الله عليه وسلم
خلافه وبشرط أن يروى نحوه من غير وجه ، يعني أن يروى
معنى ذلك الحديث من وجوه أخر عن النبي صلى الله عليه وسلم بغير
ذلك الإسناد .

فعلى هذا : الحديث الذي يرويه الثقة العدل ، ومن كثر غلطه ،
ومن يغلب على حديثه الوم ، إذا لم يكن أحد منهم متهماً كله
حسن^(٢) بشرط أن لا يكون شاذاً مخالفاً للأحاديث الصحيحة ، وبشرط

(١) « نقل ، ب » ، أضعيف .

(٢) كذلك المستور الذي لم ينقل فيه جرح ولا تعديل ، ومن اختلف في
جرحه وتعديله ولم يرجح فيه شيء ، والمدليس إذا روى بمن ، والمختلط إذا =

أن يكون معناه قد روي من وجوه متعددة (١) .

* الاصطلاحات المركبة عند الترمذي *

فإن كان مع ذلك من رواية الثقات الصدول الحفاظ فالحديث حينئذ حسن صحيح ، وإن كان مع ذلك من رواية غيرهم من أهل الصدق الذين في حديثهم وهم وغلط - إما كثير أو غالب عليهم (٢) -

= روى بعد الاختلاط ، كل هؤلاء يدخلون في الحديث الحسن بشرطين ؛ هما :
أن لا يكون الحديث شاذاً . وأن يُروى من غير وجه بلفظه أو معناه .
وقد اعترض على هذا باعتراضين :

الأول : أنه أدخل فيه حديث الثقة ، وهو من الصحيح لامن الحسن ، علوم الحديث ص ٢٦ وشرح الألفية ج ١ ص ٣٦ وفتح المغيب ص ٢٥ .

والجواب أن عبارة الترمذي تشير إلى عدم دخول حديث الثقة في الحسن ، لأن قوله : «غير متهم بالكذب» يشعر بأنه قاصر عن درجة الصحيح وعن درجة الحسن لذاته ، لأنه يشعر أنه تَكَلَّمَ فيه ، لكن لم يبلغ حدًّا من يتهم بالكذب . وقد قلنا في منهج النقد ص ٢٥٠ : «إنه لا يصلح أن يقصد الثقة بهذا التعبير ، لأنه يخفض منزلته ، كما لا يصلح أن يقال عن السيف الصارم : إنه خير من العصا» .
الاعتراض الثاني : أنه شمل حديث من غلب عليه الوهم والغلط ، وهذا يترك حديثه ولا يتقوى بوروده من طريق آخر .

والجواب أنه يؤخذ خروج هذا النوع من الحسن من كلام الترمذي السابق ، حيث ذكر : «أن من كان متهماً في الحديث بالكذب ، أو كان مغفلاً يخطئه الكثير فالذي اختاره أكثر أهل الحديث من الأئمة أن لا يشتغل بالرواية عنه» ص ٧٨ .

(١) في ظ « روى متعدد » وهو مقط ظاهر .

(٢) في هذا نظر ، لأن الرواة الذين يغلب على حديثهم الغلط لا يدخلون في الحسن لغیره ، لأن حديثهم لا يتقوى ، بل يُترك حديثهم ولا يشتغل به ، كما بينا في التعليقة قبل السابقة ، وكما بينه الترمذي نفسه فيما سبق ص ٧٨ .

فهو حسن، ولو لم يُرَوَ لفظه إلا من ذلك الوجه، لأن المعتبر أن يُرَوَى معناه من غير وجه، لا نفس لفظه.

وعلى هذا: فلا يشكل قوله: «حديث (١) حسن غريب»، ولا قوله: «صحيح حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه»، لأن مراده أن هذا اللفظ لا يعرف إلا من هذا الوجه، لكن لمعناه شواهد من غير هذا الوجه، وإن كانت شواهد بغير لفظه.

وهذا كما في حديث «الأعمال بالنيات» (٢)، فإن شواهد كثيرة جداً في السنة، (٣) يدل على أن المقاصد والنيات هي (٤) الموترة في الأعمال، وأن الجزاء يقع على العمل بحسب ما نُويَّ به، وإن لم يكن لفظ حديث عمر مروياً من غير حديثه من وجه يصح (٥).

(١) قوله «حديث» ليس في ظ.

(٢) حديث «إنما الأعمال بالنيات» أخرجه البخاري في مطلع صحيحه، وفي مواضع آخر، ومسلم ج ٦ ص ٤٨ والترمذي ج ٤ ص ١٧٩ (فيمن يقاتل رياء) والنسائي ج ١ ص ٥٨-٦٠ وابن ماجه ص ١٣-١٤. وسيأتي له ذكر قبيل بحث زيادة الثقة.

(٣) في ب «كا» وهو تصحيف.

(٤) قوله «هي» ليس في ظ.

(٥) «صحيح» ظ. قلت: وهذا الذي ذكره الحافظ ابن رجب، يلقي الضوء على تصرف الترمذي حيث قال في حديث «إنما الأعمال بالنية» ج ٤ ص ١٨٠: «هذا حديث حسن صحيح، وقد روى مالك بن أنس وسفيان الثوري وغير واحد من الأئمة هذا عن يحيى بن سعيد، ولا نعرفه إلا من حديث يحيى بن سعيد الأنصاري».

وبمعنى هذا الذي ذكرناه فسر ابن الصلاح (١) كلام الترمذي في معنى الحسن ، غير أنه زاد : « أن لا يكون من رواية مفضل كثير الخطأ » .

وهذا لا (٢) يدل عليه كلام الترمذي ، لأنه إنما اعتبر أن لا يكون راويه منهما فقط . لكن قد (٣) يؤخذ بما ذكره الترمذي قبل هذا : « أن من كان مفضلاً كثير الخطأ (٤) لا يُحتجُّ بحديثه ، ولا يُشتغلُ بالرواية عنه عند الأكثرين » .

وقول الترمذي رحمه الله : « يُروى من غير وجه نحو ذلك ، [و] لم يقل : عن النبي صلى الله عليه وسلم فيحتمل أن يكون مراده عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ويحتمل أن يحمل كلامه على ظاهره ، وهو أن يكون معناه يروى من غير وجه ولو موقوفاً ، ليستدل بذلك على أن هذا المرفوع له أصل يعتضد به .

= فقد وصفه الترمذي بالحسن مع الصحة - مع أنه بين غرابته ، والحسن يقتضي تعدد السند ، كما سيأتيك في تمليقنا على الحسن الصحيح - لما ذكره الحافظ ابن رجب من كثرة شواهد .

(١) في علوم الحديث ص ٢٧ .

(٢) قوله « لا » سقط من ب .

(٣) قوله « قد » ليس في ظ .

(٤) التعبير الدقيق هو قول الترمذي « من كان مفضلاً يخطئه الكثير » .

أي أنه فاحش الغلط ، الغالب عليه الهم ، فلا يشتغل بالرواية عنه .

وتقام هذا أن نقول : فإن الصلاح قبيد بكونه مستوراً ليس مفضلاً كثير الخطأ لأنه أراد أن اجتمع الحسنيين السر والتفصيل قصور لا يصلح معه جابر ، كالاتهام بالكذب .

وهذا كما قال [أ - ٨٤] الشافعي في الحديث المرسل : « إنه إذا عَصَدَه قول صحابي ، أو عمل عامة أهل الفتوى به ، كان صحيحاً » .

وعلى هذا التفسير الذي ذكرناه لكلام الترمذي إنما يكون الحديث صحيحاً حسناً إذا صح إسناده برواية الثقات العدول ، ولم يكن شاذاً ، ورؤي نحوه من غير [ظ - ١٦١] وجه .

وأما الصحيح المجرد فلا يشترط فيه أن يروى نحوه ^(١) من غير وجه ، لكن لا بد ^(٢) أن لا يكون أيضاً شاذاً [- وهو ما روت الثقات خلافه ، على ما يقوله الشافعي والترمذي -] ، فيكون حينئذ الصحيح الحسن أقوى من الصحيح المجرد .

وقد يقال : إن الترمذي إنما أراد ^(٣) بالحسن ما فسره به ههنا إذا ذكر الحسن مجرداً عن الصحة . فأما الحسن المختل بالصحيح فلا يحتاج إلى أن يروى نحوه من غير وجه ، لأن صحته تفني عن اعتضاده ^(٤) بشواهد أخرى . والله أعلم .

* تحقيق قول الترمذي حسن صحيح *

وقد اضطرب الناس في جمع الترمذي بين الحسن والصحيح ،

(١) « بجوه » ب ، وهو تصحيف .

(٢) في ظ و ب « لكن لا بد أيضاً » بتقديم « أيضاً » .

(٣) في ظ و ب « إنما يريد » .

(٤) في ب « اعتضاده » وهو تصحيف .

لأن الحسن دون الصحيح ، فكيف يجتمع الحسن والصحة ، وكذلك
جمعه بين الحسن والغريب ، فإن الحسن عنده ما تعددت مخارجه ،
والغريب^(١) ما لم يرو إلا من وجه واحد .

فمنهم من قال : إن^(٢) مراده أن الحديث حسن لثقة رجاله
وارتقى من الحسن إلى درجة الصحة ، لأن رواته في نهاية مراتب
الثقة ، فحديثهم حسن [و] صحيح ، لجمعهم بين صفات من يُحسَنُ حديثه
وصفات من يُصحَّحُ حديثه . وعلى هذا فكل صحيح حسن ولا
عكس ، [ب - ٦٦] ، ولهذا لا يكاد يفرد الصحة عن الحسن
إلا نادراً^(٣) .

✽ تتمة في الحسن لذاته

✽ والتوفيق بين تعاريف الحسن ✽

وعلى هذا التفسير فالحسن^(٤) ما تقاصر عن درجة الصحيح ،

(١) قوله « فإن الحسن » إلى هنا سقط من ب .

(٢) قوله « إن » ليس في ظ و ب .

(٣) لكن هذا التفسير ضعيف وكذا ما سبق من أن الحسن المقترن بالصحيح
لا يحتاج أن يروى من غير وجه ، لأننا هنا لسنا نضع شرطاً للحديث الصحيح ،
بل نشرح اصطلاحاً للترمذي ، والذي يدل عليه صميمه في كتابه أنه يراعي
تعدد الخرج في قوله « حسن صحيح » ، بدليل أنه يفرق بينه وبين قوله « حسن
صحيح غريب » وقوله « حسن صحيح غريب لانعرفه إلا من هذا الوجه » ،
فلو لم يكن تعدد السند ملحوظاً في « حسن صحيح » لما فرق الإمام الترمذي
بين هذه العبارات .

(٤) في ظ « فالحسن إذن » ليس فيها « وعلى هذا التفسير » .

لكون رجاله لم ييلفوا من الصدق والحفظ درجة رواة الصحيح ،
وم الطبقة الثانية من الثقات الذين ذكروهم مسلم في مقدمة كتابه ،
وقيل إنه خرج حديثهم في المتابعات (١) .

وهذا الحسن هو الذي (٢) أراد أبو داود بقوله : « خرجت في
كتابي الصحيح وما يشبهه وما يقاربه » .

وذكر ابن الصلاح أن تفسير الحسن بهذا المعنى (٣) هو قول
الخطابي ، وليس هو قول الترمذي (٤) .

(١) وهو الصحيح كما يدل عليه صنيع مسلم في كتابه ، خلافاً لما ادعاه الحاكم
في المدخل ص ٧ أن مسلماً أراد « أن يخرج الصحيح على ثلاثة أقسام من الرواة
فلما فرغ من هذا القسم الأول أدركته المنية » .

وهؤلاء الرواة هم طبقة اسم الستر والصدق وتماطي العلم يشملهم ، كما هي
عبارة مسلم في ص ٤ وانظر نقد الحاكم في شرح مسلم للنووي ج ١ ص ٢٣-٢٤
والتدريب ص ٤٥-٤٦ .

(٢) قوله « الذي » سقط من ب .

(٣) قوله « المعنى » ليس في ظ و ب .

(٤) أي تفسير قول أبي داود « ما يشبه الصحيح » بأنه الحسن على قول
الخطابي وهو الحسن لذاته ، هذا التفسير ليس هو قول الترمذي بمعنى الحسن
لغيره . انظر علوم الحديث لابن الصلاح ص ٣٣ و ٢٦-٢٨ .

وعلى هذا فلا يصلح تفسير الحسن عند الترمذي بما تقاصر عن الصحيح وهو
الحسن لذاته ، بل يبقى على ظاهر تعريف الترمذي ، وهو في نهاية الأمر الحديث
الضعيف الذي انجبر بوروده من طريق أخرى فارتقى إلى الحسن ، وهذا هو الحق
والصواب . وانظر مزيداً من التحققي في تعريف الترمذي للحديث الحسن ورد
ما أثير عليه من نقد في أطروحتنا ص ١٦٦-١٧١ .

وذكر أن الحسن نوعان :

أحدهما : ما ذكره الترمذي : وهو : أن يكون راويه غير متهم ، ولا مففل كثير الخطأ ولا صاحب فسق ، ويكون متن الحديث قد اعتضد بشاهد آخر له ، فيخرج بذلك عن أن يكون شاذاً ومنكراً .

والثاني : وهو قول الخطابي : أن يكون رواه من المشهورين بالصنق والأمانة غير أنهم لم يبلغوا درجة رجال الصحيح لتقصيرهم عنهم في الإتقان والحفظ ، ولا يكون الحديث شاذاً ولا منكراً ولا معكاً .

* تكلمة شرح الاصطلاحات المركبة عند الترمذي *

وذكر (١) أن الترمذي إذا جمع بين الحسن والصحة فمراده أنه روي بإسنادين : أحدهما حسن ، والآخر صحيح .

وهذا فيه نظر ، لأنه يقول كثيراً : « حسن صحيح غريب لا نعرفه » (٢) إلا من هذا الوجه .

وقد أجاب عن ذلك بعض أكابر المتأخرين : بأنه قد يكون أصل الحديث غريباً ، ثم تتعدد طرقه عن بعض رواه ، إما التابعي أو مَنْ بعده ، فإن كانت تلك الطرق كلها صحيحة فهو صحيح غريب ، وإن كانت كلها حسنة فهو حسن غريب ، وإن كان بعضها

(١) أي ابن الصلاح .

(٢) « يعرف » ب .

صحيحاً وبعضها حسناً فهو صحيح حسن غريب^(١) ، إذ الحسن عند الترمذي ما تعددت طرقه ، وليس فيها متهم ، وليس شاذاً .

فإذا قال مع ذلك : « إنه غريب لا يعرف إلا من ذلك الوجه » حل على أحد شيئين : إما أن تكون^(٢) طريقه قد تعددت إلى أحد رواته الأصليين فيكون أصله غريباً ثم صار حسناً . وإما أن يكون إسناده غريباً بحيث لا يعرف بذلك الإسناد إلا من هذا الوجه ، ومثله حسناً بحيث روي من وجهين وأكثر^(٣) - كما يقول : وفي الباب عن فادن وفادن - فيكون المعناه شواهد تبين أن مثله حسن ، وإن كان إسناده غريباً .

وفي بعض هذا نظر ، وهو بعيد من مراد الترمذي لمن تأمل كلامه^(٤) .

ومن المتأخرين^(٥) من قال : « إن الحسن الصحيح عند الترمذي دون الصحيح المفرد ، فإذا قال : صحيح فقد جزم بصحته ،

(١) قوله « وإن كانت كلها حسنة » إلى هنا سقط من ب ، وقوله « وإن كان بعضها ... » إلى هنا سقط من ظ .

(٢) قوله « تكون » ليس في ظ و ب .

(٣) في ب « واكثرها » وهو غلط .

(٤) ومن ذلك ماسيأتي في حديث حماد بن سلمة عن أبي العشرَاء عن أبيه ، فقد تفرد به حماد عن أبي العشرَاء ، وتعدد رواته عن حماد ، فلم يجعله الترمذي من الحسن ، بل حكم عليه أنه « غريب لانعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة ... » .

(٥) انظر هذا الرأي في اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير ص ٤٧ .

وإذا قال : حسن صحيح فمراده [آ - ٨٥] أنه جمع طرفاً من الصحة وطرفاً من الحسن ، وليس بصحيح محض ، بل حسن مشوب^(١) بصحة ، كما يقال في المز : إنه حلو حامض ، باعتبار أن فيه حلوة وحموضة .

وهذا بعيد جداً ، فإن الترمذي يجمع بين الحسن والصحة في غالب الأحاديث الصحيحة المتفق على صحتها ، والتي أسانيدُها في أعلى درجة الصحة ، كالك عن نافع عن ابن عمر ، والزهري عن سالم عن أبيه ، ولا يكاد الترمذي يفرد الصحة إلا نادراً ، وليس ما أفرد فيه الصحة بأقوى مما جمع فيه بين الصحة والحسن^(٢) .

(١) « مشرب » ظ و ب .

(٢) استشكل العلماء هذه الاصطلاحات المركبة في كتاب الإمام الترمذي وهي : « صحيح غريب » ، « حسن صحيح » ، « حسن غريب » ، « حسن صحيح غريب » . وتمددت الأجوبة فيها كثيراً حتى بلغت في قوله « حسن صحيح » أكثر من عشرة آراء ، وعيننا بتحقيق شرح هذه العبارات في بحث موسع في أطروحتنا ص ١٨٥-١٩٩ اعتماداً فيه على تحليل تعاريف الترمذي ، وانتقراء كتابه حتى خلاصنا الموضوع من هذا الخضم المختلف من الآراء ، فأرجع إليها لزاماً . ونسوق هنا نتيجة التحقيق فنقول :

- ١ - قول الترمذي : « صحيح غريب » : معناه أن الحديث قد جمع بين الصحة والغرابة ، أي تفرد الراوي به ، والحديث الغريب قد يكون صحيحاً ، وقد يكون حسناً ، وقد يكون ضعيفاً .
- ٢ - قول الترمذي : « حسن صحيح » : معناه أنه تمددت أسانيد الحديث ، وبلغ درجة الصحة . فجمع الحسن إلى الصحة ليبين أنه خرج عن حد الغرابة .
- ٣ - قول الترمذي : « حسن غريب » : إن كانت الغرابة في السند والمتن =

ومن المتأخرين أيضاً من قال : مراد الترمذي بالحسن (١) أن
كلام من الأوصاف الثلاثة التي ذكرها في الحسن - وهي سلامة الإسناد
من المتهم ، وسلامته من الشذوذ ، وتعدد طرقه ولو كانت واهية -
موجب لحسن الحديث عنده .

وهذا بعيد جداً ! وكلام الترمذي إنما يدل على أنه لا يكون
حسناً حتى يجتمع فيه الأوصاف الثلاثة ، وتسمية الحديث الواهي
الذي تعددت طرقه حسناً ، لا أعلمه وقع في كلام الترمذي في شيء
من أحاديث كتابه .

= وهو الذي لم يُروَ إلا بإسناد واحد فهذا يعني أن الحديث حسن لذاته . وقد
يحكم عليه بذلك لوجود شواهد تقوي معناه .

وإن كان الحديث غريباً في السند فقط - وهو الذي اشتهر من عدة أوجه ،
ثم جاء من طريق غير مشهورة - فهذا متفق مع تعريف الحسن عند الترمذي ،
لأنه يصدق عليه أنه روي من غير وجه .

٤ - قول الترمذي : « حسن صحيح غريب » : إن كان غريباً سنداً فقط ،
فالمعنى على ما ذكرنا في « حسن صحيح » ، غاية الأمر أنه أفاد أن في الإسناد
تقرباً عما أتت به الأسانيد الأخرى المشهورة .

وإن كان غريباً سنداً ومنتناً فيكون ذكر الحسن هنا لافادة أنه ورد
ما يوافق معنى الحديث ، كما ذكر الحافظ ابن رجب في حديث « إنما الأعمال
بالتيات » .

أما أن يكون الحديث غريباً سنداً ومنتناً ولا يكون ثمّة شيء يوافق معناه ،
فهذا التمييز يفيد التردد في الحديث بين الصحة والحسن ، للخلاف بين العلماء
فيه ، أو لعدم الجزم من المجتهد ، على ما توجه إليه الحافظ ابن حجر العسقلاني .
لكن لم أجد بعد مثلاً من الترمذي يصلح لهذه الصورة الأخيرة .

(١) في الأصل « في الحسن » . والمثبت من ظ و ب أولى .

* فصل في شرط الترمذي وأنواع الحديث *

من حيث تفرد الراوي به

واعلم أن الترمذي رحمه الله خرج في كتابه الحديث الصحيح والحديث الحسن - وهو ما نزل عن درجة الصحيح وكان فيه بعض ضعف - والحديث الغريب ، كما سيأتي .

والغرائب التي خرَّجها فيها بعض المناكير - ولا سيما في كتاب الفضائل - ولكنه يبين ذلك غالباً ولا يسكت عنه ، ولا أعلمه خرج عن متهم بالكذب متفق على اتهامه حديثاً بإسناد منفرد ، إلا أنه قد يخرج حديثاً مروياً [ظ - ٦٢] من طرق ، أو مختلفاً^(١) في إسناده ، وفي بعض طرقه متهم ، وعلى هذا الوجه خرج حديث محمد بن سعيد المصلوب ، ومحمد بن [ب - ٦٧] الممانب الكلبى^(٢) .

(١) في ب « إلا أنه يخرج حديثاً مروياً من راو مختلفاً » . وهو تصحيف وسقط .

(٢) وهما من المتروكين المتهمين بالكذب ، ورواية الترمذي عنها في جامعه أمر مشكل ، لما سبق من قوله في الملل ص ٧٨ : « فكل من كان متهماً في الحديث بالكذب أو كان مغفلاً يخطئ الكثير فالذي اختاره أكثر أهل الحديث من الأئمة ألا يشتغل بالرواية عنه » .

وهذه العبارة معناها أن لا يخرج الترمذي في الجامع حديثهم ، ولا يروي عنهم فكيف نجدهم في الجامع ؟

إذا ما نظرنا في رواية الترمذي عن هؤلاء ، نجدها قليلة نادرة ، وقد التزم بيان حالهم فلا يسكت عنهم ، وإنما يروي من حديثهم ما كان معروفاً من رواية =

غيرهم . فيخرج حديثهم لبيان علته .

فمحمد بن السائب الكلبي مثلاً : روى الترمذي حديثه عن ابن عباس عن تميم الداري في قوله تعالى : « يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت... » الآية في الوصية في السفر... ثم قال : « هذا حديث غريب ، وليس إسناده بصحيح . وأبو النضر الذي روى عنه محمد بن اسحاق هذا الحديث هو عندي محمد بن السائب الكلبي ، يكنى أبا النضر ، وقد تركه أهل الحديث . وهو صاحب التفسير . »

ثم أخرج الحديث من رواية ابن أبي زائدة عن ابن عباس مختصراً وقال : « هذا حديث حسن غريب وهو حديث ابن أبي زائدة . » انظر الموضوع تماماً بطوله في الجامع ج ٥ ص ٢٥٨-٢٥٩ .

وكذلك الأمر في روايته عن محمد بن سعيد الشامي روى عنه الحديث « عليكم بقيام الليل . » ثم قال : « هذا حديث غريب ، لانعرفه من حديث بلال إلا من هذا الوجه من قبل إسناده . »

قال : « وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : محمد القرشي هو محمد بن سعيد الشامي ، وهو ابن أبي قيس ، وهو محمد بن حسان ، وقد ترك حديثه . »
« وقد روى هذا الحديث معاوية بن صالح عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن أبي أمامة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنه قال : عليكم بقيام الليل ، فإنه دأب الصالحين قبلكم ، وهو قربة إلى ربكم ، ومكفرة للسيئات ، ومنتهاة عن الإثم . »

قال أبو عيسى : وهذا أصح من حديث أبي إدريس عن بلال « انتهى . انظر الجامع ج ٥ ص ٥٥٢-٥٥٣ .

وقد تبين بهذا ما قدمناه أن الترمذي إنما يخرج عن الراوي الشديد الضعف الحديث المعروف من رواية غيره ، وأنه يبين علته ، ويذكر الرواية المعروفة عن غيره .

نعم قد يخرج عن سمي الحفظ ، وعن غلب على حديثه
الوم ، وبين ذلك غالباً ولا يسكت عنه ، وقد شاركه أبو داود
في التخريج عن كثير من هذه الطبقة ، مع السكوت على حديثهم ،
كاسحاق بن أبي فروة وغيره .

وقد قال أبو داود في رسالته إلى أهل مكة (١) : « ليس في
كتاب السنن الذي صنفته عن رجل (٢) متروك الحديث شيء ، وإذا
كان فيه حديث منكر بيّنت أنه منكر » .

ومراده أنه لم يخرج لمتروك الحديث عنده على ما ظهر له ،
أو لمتروك متفق على تركه ، فإنه قد خرج لمن [قد] قيل : إنه
متروك ، ومن [قد] قيل : إنه متهم بالكذب ، وقد كان أحمد
ابن صالح المصري وغيره لا يتركون إلا حديث من اجتمع (٣) على
ترك حديثه ، وحكي مثله عن النسائي .

والترمذي رحمه الله يخرج حديث الثقة الضابط ، ومن جم
قليلاً ، ومن جم كثيراً ، ومن يغلب عليه الوم يخرج حديثه نادراً (٤) ،
وبين ذلك ولا يسكت عنه .

وقد خرج حديث كثير بن عبد الله المنزني ولم يُجمَع على ترك
حديثه بل قد قوَاه قوم ، وقدم بعضهم حديثه على مرسل ابن

(١) ص ٥ .

(٢) قوله « عن رجل » ليس في ظ و ب . والمثبت موافق لفظ أبي داود .

(٣) « اجمع » ظ و ب .

(٤) « قليلاً » ظ و ب .

المسيب ، وقد ذكرنا ذلك في مواضع (١) .

وقد حكى الترمذي في العلل عن البخاري : أنه قال في حديثه في تكبير العيدين (٢) : « هو أصح حديث في هذا الباب ، قال : وأنا أذهب إليه » .

وأبو داود : قريب من الترمذي في هذا بل هو أشد انتقاداً للرجال منه .

وأما النسائي : فشرطه أشد من ذلك ، ولا يكاد يخرج لمن يقاب عليه الوم ، ولا لمن فحش خطؤه وكثر (٣) .

وأما مسلم : فلا يخرج إلا حديث الثقة الضابط ، ومن في حفظه بعض شيء وتكلم فيه لحفظه ، لكنه يتحرى في التخريج عنه ولا يخرج عنه إلا ما لا يقال : إنه بما وم فيه .

وأما البخاري : فشرطه أشد من ذلك ، وهو أنه لا يخرج إلا للثقة الضابط ولن ندر (٤) وهمه ، وإن كان قد اعترض عليه في بعض من خرج عنه .

(١) قوله « في مواضع » ليس في ظ و ب .

(٢) « تكبيرة صلاة العيدين » ب .

(٣) في اعتبار النسائي أشد شرطاً نظراً بآتيك بيانه إن شاء الله تعالى في ص ٤٠٠ .

(٤) في ب « ولم يذر » وهو غلط .

* فائدة هامة في أمثلة لطبقات الرواة عن الحفاظ *

ونذكر لذلك مثلاً ، وهو أن :

أصحاب الزهري خمس طبقات ،

الطبقة الاولى : جمعت الحفظ والاتقان وطول الصحبة للزهري ،
والعلم بحديثه والضبط له ، كالك ، وابن عيينة ، وعبيد الله بن
عمر ، ومعمّر ، ويونس ، وعقيل ، وشبيب ، وغيرهم ، وهؤلاء
متفق على تخريج حديثهم عن الزهري .

الطبقة الثانية : أهل حفظ وإتقان ، لكن لم تطال صحبتهم
للزهري وإنما صحبوه مدة يسيرة ولم يارسوا حديثه ، وهم في إتقانه
دون الطبقة الأولى ، كالأوزاعي ، والليث ، وعبدالرحمن بن خالد بن
[آ - ٨٦] مسافر ، والنعمان بن راشد ، ونخوم ، وهؤلاء
يخرج لهم مسلم عن الزهري .

الطبقة الثالثة : قوم ^(١) لازموا الزهري وصحبوه ورووا عنه ،
ولكن تكلم في حفظهم ، كسفيان بن حسين ، ومحمد بن إسحاق ، وصالح
ابن أبي الأخضر ، وزمعة بن صالح ، ونخوم ، وهؤلاء يخرج لهم
أبو داود والترمذي والنسائي ، وقد يخرج مسلم لبعضهم متابعة .

الطبقة الرابعة : قوم رووا عن الزهري من غير ملازمة ولا
طول صحبة ، ومع ذلك تكلم فيهم ، مثل إسحاق بن يحيى الكلبي ،
ومعاوية بن يحيى الصديقي ، وإسحاق بن أبي فروة ، وإبراهيم بن

(١) قوله « قوم » ليس في ظ و ب .

يزيد المكي ، والمثنى بن الصباح ، ونحوم ، وهؤلاء قد يخرج
الترمذي لبعضهم (١) .

الطبقة الخامسة : قوم من المتروكين والمجهولين ، كالحكم الأيلي (٢)
وعبد القدوس بن حبيب ، ومحمد بن سعيد المصلوب ، وبحر السماء ،
ونحوم ، فلم يخرج لهم الترمذي ، ولا أبو داود ، ولا النسائي .

(١) هذا ما جعل الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى يقرر أن شرط النسائي
أشد ، وسبق الحازمي فجعل كتاب الترمذي أحط من أبي داود لروايته عن
هذه الطبقة ، انظر شروط الأئمة الخمسة ص ٤٤ . وقد حققنا أن شرط الترمذي
أبلغ من شروط سائر السنن ، وذلك لأننا وجدناه يشترك معهم في التخريج عن
هذه الطبقة ، ولم ينفرد بها .

وقد سبق قول الحافظ ابن رجب : « وقد شاركه أبو داود في التخريج عن
كثير من هذه الطبقة ، مع السكوت على حديثهم ، كإسحاق بن أبي فروة وغيره » .

وقال الحازمي في شروطه ص ٤١ : « وفي الحقيقة شرط الترمذي أبلغ
من أبي داود ، لأن الحديث إذا كان ضعيفاً ، أو مطلقاً من حديث أهل الطبقة
الرابعة ، فإنه يبين ضعفه وينبه عليه ، فيصير الحديث عنده من باب الشواهد
والتابعات ، ويكون اعتماده على ما صح عند الجماعة ، وعلى الجملة ، فكتابه
مشمول على هذا الفن ، فلماذا جعلنا شرطه دون شرط أبي داود » .

لكن حيث تساوى الترمذي مع غيره في الرواية يبقى امتيازه بأنه ينبه
على هؤلاء الضعفاء ولا يسكت عنهم ، فوق أنه إنما يروي عنهم ما رواه غيرهم
أيضاً كما سبق بيانه ص ٣٩٥-٣٩٦ تعليقا ، فمن الانصاف إذن ألا ننزل رتبة كتاب
الترمذي عن الثالثة ، فيكون تالياً للصحيحين . قال صاحب كشف الظنون
ج ١ ص ٥٥٩ « وهو ثالث الكتب الستة في الحديث » .

(٢) في ب « الابلي » . والمثبت هو الصواب انظر المغني رقم ١٦٥٧ .

ويخرج لبعضهم ابن ماجه ، ومن هنا نزلت درجة كتابه عن بقرية الكتب ، ولم يعمد من الكتب المعتبرة سوى طائفة من المتأخرين (١) .

أصحاب نافع : قسمهم ابن المديني تسع طبقات :

الطبقة (٢) الأولى : أيوب ، وعبيد الله بن عمر ، ومالك ، وعمر ابن نافع . قال : « فهؤلاء أثبت أصحابه ، وأثبتهم عندي أيوب » . قال : وسمعت يحيى يقول : « ليس ابن جريج بدونهم فيما سمع من نافع » .

الطبقة الثانية : عبد الله بن عون ، ويحيى الأنصاري ، وابن جريج .

الطبقة الثالثة : أيوب بن موسى ، وإساعيل بن أمية ، وسليمان ابن موسى ، وسعد بن إبراهيم .

الطبقة [ب - ٦٨] الرابعة : موسى بن عقبة ، ومحمد بن إسحاق ، وداود بن الحصين .

الطبقة الخامسة : محمد بن عجلان ، والضحك بن عثمان ، وأسامة ابن زيد الليثي ، ومالك بن مغول .

الطبقة السادسة : ليث بن سعد ، وإساعيل بن إبراهيم بن

(١) انظر هذا المثال في الطبقات في شروط الأئمة الخمسة للامام الحازمي ص ٤٣ - ٤٧ ففيه مزيد بيان مفيد .

(٢) قوله « الطبقة » اختصر هذا اللفظ في ظ هنا وفيما يلي ، سوى الطبقة الثانية والسابعة وما بعدها فقد ثبت فيها لفظ « الطبقة » .

عقبة ، وسليمان بن مساحق ، وابن عَنَج (١) المصري .
الطبقة السابعة : عبد الرحمن (٢) السراج ، وسميد بن عبد الله
ابن حرب ، وسامة بن علقمة ، وعلي بن الحكم ، والوليد بن أبي هشام .
الطبقة الثامنة : أبو بكر بن نافع ، وخليفة بن غلاب (٣) [ظ-١٦٣] ،
ويونس بن يزيد ، وجويرية (٤) بن أسماء ، وعبد العزيز بن أبي
رَوَاد ، ومحمد بن ثابت العبدي ، وأبو علقمة القَرَوي ، وعطاف
ابن خالد ، وعبد الله بن عمر ، وحجاج بن أرطاة ، وأشعث بن
سوار ، وثور بن يزيد .
وطبقة تاسعة لا يكتب عنهم : عبد الله بن نافع ، وأبو أمية
ابن يعلى ، وعثمان البرقي ، وعمر بن قيس سندل . انتهى .
وقد خولف في بعض هذا الترتيب ، فمن ذلك تقديم سليمان بن
موسى على موسى بن عقبة ، والليث والضحاك بن عثمان ومالك بن
مِفْوَال وجويرية ، ويونس .

(١) بالعين المهملة المفتوحة والنون الساكنة . وكذا ضبطه الذهبي بالقلم في المعنى
في الضعفاء رقم ٥٧٢٨ . وضبطه الحافظ في التقريب « بفتح العين المعجمة
والنون ، بعدها جيم » .

(٢) عبد الرحمن بن السراج ظ . وهو عبد الرحمن بن عبد الله السراج
البرصي « ثقة » من الثامنة م م « .
(٣) « إعلان » ب :

(٤) « جويرية » ، رسم هنا في الأصل وفيما يلي « جويرة » ورسم على
الدقة في سائر المواضع ، فأثبتناه على الصواب في كل المواضع . وكذا لضطربت
النسخة ظ في رسمه .

وحديث جويرية والليث بن سعد عن نافع مخرج في الصحيحين .
وسليان بن موسى قد تكلم فيه غير واحد ولم يخرج له شيئاً .
وقد قسم النسائي أصحاب نافع تباع طبقات أيضاً ، وخالف
ابن المديني في بعض ما ذكره ، ووافقه في بعضه .

فوافقه في ذكر الطبقة الأولى .

وزاد في الطبقة الثانية : صالح بن كيسان .

وزاد في الثالثة : موسى بن عقبة ، وكثير بن فرقد ، وأسقط منها

سعد بن إبراهيم [وسليان بن موسى] .

وذكر : الطبقة الرابعة : الليث بن سعد ، وجويرية بن أسماء ،

وإسماعيل بن إبراهيم بن عقبة ، ويونس بن يزيد . لم يذكر غيرهم .

وزاد في الخامسة : ابن أبي ذئب ، وحنظلة بن أبي سفيان (١) ، وابن

عنج ، وأسقط ذكر أسامة وابن مغول .

وذكر الطبقة السادسة : سليمان بن موسى ، وبرد بن سنان ،

وهشام بن الغاز ، وابن أبي رواد .

وزاد في السابعة : عبيد الله بن الأحنس ، وأسقط منها سعيداً

وعلي بن الحكم .

وقال : الطبقة الثامنة : عمر بن محمد بن زيد ، وأسامة بن زيد ،

(١) في ظ « حنظلة بن سفيان » ، وعليها ضبة . إشارة إلى أنها هكذا في

الأصل ، لكنها مشككة . وانظر معنى « ضبة » و « تضبيب » ، وصورة الضبة

في كتابنا « معجم المصطلحات الحديثية » .

ومحمد بن إسحاق (١) ، وصخر بن جويرية ، وهمام بن يحيى ،
وهشام [أ - ٨٧] بن سعد .

قال : والتاسعة : الضعفاء : عبد الكريم أبو أمية ، وليث بن أبي
سُلَيْم ، وحجاج بن أرطاة ، وأشعث بن سَوَّار ، وعبد الله
ابن عمر .

وذكر طبقة عاشره ، وقال : هم المتروك حديثهم : إسحاق بن
أبي فروة ، وعبد الله بن نافع ، وعمر بن قيس ، ونجیح أبو
معشر ، وعثمان البرقي ، وأبو أمية بن يعلى ، ومحمد بن عبيد
الرحمن بن مُجَبَّر (٢) ، وعبد العزيز بن عبيد الله .

أصحاب الاعمش : قال النسائي : هم سبع طبقات :

الأولى : يحيى القطان ، والثوري ، وشعبة .

الثانية : زائدة ، وابن أبي زائدة ، وحفص بن غياث .

الثالثة : أبو معاوية ، وجرير بن عبد الحميد ، وأبو عوامة .

الرابعة : قُطَيْبَةُ بن عبد العزيز ، ومفضل بن مهلهل ، وداود

الطائي ، وفُضَيْل بن عِيَّاض ، وابن المبارك .

الخامسة : ابن إدريس ، وعيسى بن يونس ، ووكيع ، وحميد

(١) في ظ و ب « وابن إسحاق » .

(٢) بفتح الموحدة الثقيلة . كما ضبط في المفتي رقم ٥٧٣٥ ونص عليه في

اللتان ج ٥ ص ٢٤٦ فانظر ترجمته .

الرتاسي ، وعبد الله بن داود ، والفضل بن موسى ، وزهير بن
معاوية .

السادسة : أبو أسامة ، وابن ثمير ، وعبد الواحد بن زياد .
السابعة : عبيدة بن حميد ، وعبد بن سليمان .



* فصل في الحديث الغريب وأنواع الحديث *

من حيث تفرد الراوي به

وأما الحديث الغريب : فهو ضد المشهور (١) .

وقد كان السلف يمدحون المشهور من الحديث ويذمون الغريب منه
في الجملة :

(١) الغريب : لغة هو المنفرد أو البعيد عن أقاربه . وفي اصطلاح المحدثين :
هو الحديث الذي تفرد راوٍ بروايته مطلقاً ، سواء تفرد به عن إمام يجمع حديثه ،
أو عن راوٍ غير إمام ، أو انفرد بزيادة في متنه أو إسناده . سمي بذلك لأنه
كالغريب الوحيد الذي لا أهل عنده ، أو لبعده عن مرتبة الشهرة فضلاً عن
التواتر . قواعد التحديث ص ١٢٥ وانظر علوم الحديث ص ٢٤٣-٢٤٤ وشرح العراقي
على ألفيته ج ٤ ص ٢-٣ وفتح المغيث للسخاوي ص ٣٤٣ .

وقد قسم العلماء الحديث الغريب بحسب موضع الغرابة فيه أقساماً بلغ بها
الحافظ ابن سيد الناس خمسة أقسام نذكرها باختصار ، لتطبيق تقسيم الترمذي
والحافظ ابن رجب عليها ، وهي :

- ١ - غريب سنداً و متنأ
- ٢ - غريب متنأ لا سنداً
- ٣ - غريب سنداً لا متنأ
- ٤ - غريب بعض السند فقط

ومنه قول ابن المبارك : « العلم هو الذي يمينك من ههنا ومن ههنا » يعني المشهور . خرجه البيهقي من طريق الترمذي عن أحمد ابن عبدة عن أبي وهب (١) عنه .

وخرج أيضاً من طريق الزهري عن علي بن حسين قال : « ليس من العلم ما لا يعرف ، إنما العلم ما عرف وتواطأت عليه الألسن » .
وإسناده عن مالك قال : « شر العلم الغريب ، وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس » .

وروى محمد بن جابر عن الأعمش عن إبراهيم قال : « كانوا يكرهون غريب الحديث ، وغريب الكلام » .

وعن [ب - ٦٩] أبي يوسف قال : « من طلب غرائب الحديث كُذِّبَ » .

وقال أبو نعيم : « كان عندنا رجل يصلي كل يوم خمسمائة ركعة ، سقط حديثه في الغرائب » .

وقال عمرو (٢) بن خالد سمعت زهير بن معاوية يقول لعيسى ابن يونس (٣) : « ينبغي للرجل أن يتوقى رواية غريب الحديث فأني

= ٥ - غريب بعض المتن فقط

ومنه الأقسام الخمسة داخلة في كلام الترمذي ، لا تخرج عنه ، كما يظهر للتأمل . وانظر بيان ذلك في كتابنا الامام الترمذي ص ١٨٢ - ١٨٤ .

(١) « عن ابن وهب » ظ ، وهو سهو .

(٢) « عمر » ظ و ب . والمثبت هو الصواب .

(٣) « ابن يونس » ليس في ظ

أعرف رجلاً كان يصلي في اليوم منتي ركعة ما أفسده عند الناس
إلا رواية غريب الحديث .

وذكر مسلم في مقدمة كتابه^(١) من طريق حماد بن زيد أن
أيوب قال لرجل : « لزمنا عمراً ؟ قال : نعم ، إنه يجيننا
بأشياء غرائب ! قال : يقول له أيوب : إنما نغره أو نغرقه
من تلك الغرائب . »

وقال رجل لخالد بن الحارث : « أخرج لي حديث الأثعث^(٢)
لعمري أجد فيه شيئاً غريباً . » فقال : « لو كان فيه شيء غريب
لحوته . »

ونقل علي بن عثمان الشنقيلي عن أحمد قال : « شر الحديث الغرائب
التي لا يعمل بها ولا يعتمد عليها . »

وقال المروزي سمعت أحمد يقول : « تركوا الحديث وأقبلوا على
الغرائب ، ما أقل الفقه فهم ؟ ! . »

ونقل محمد بن سهل بن عسكر عن أحمد قال : « إذا سمعت أصحاب
الحديث يقولون : هذا الحديث غريب أو فائدة ، فاعلم أنه خطأ أو
دخل حديث في حديث ، أو خطأ من الحديث ، أو ليس له إسناد ،
وإن كان قد روى شعبة ، وسفيان . وإذا سمعهم يقولون : لاشيء
فاعلم أنه حديث صحيح . »

وقال أحمد بن يحيى سمعت أحمد غير مرة يقول : « لاتكتبوا

(١) ص ١٧ - ١٨ وعمرو هو ابن عبيد ، من رؤوس الاعتزال . انظر

المغني ٤٦٧٨ .

(٢) في ب « في حديث حديث الأثعث ، وهو تصحيف وسقط . »

هذه الأحاديث الغرائب^(١) فإنها مناكير وعامتها عن الضعفاء .
 قال أبو بكر الخطيب^(٢) : « أكثر طالبي الحديث [ظ - ١٦٤]
 في هذا الزمان يقلب عليهم كُتُبُ الغريب دون المشهور ، وسماح
 المنكر دون المعروف ، والاشتغال بما وقع فيه السهو والخطأ من رواية
 المجروحين والضعفاء ، حتى لقد صار الصحيح عند أكثرهم محتنباً ،
 والثابت مُصدّوفاً عنه مُطّرحاً ، وذلك لعدم معرفتهم بأحوال
 الرواة وغلهم ، ونقصان علمهم بالتمييز ، وزهدهم في تعلمه^(٣) ، وهذا
 خلاف ما كان عليه الأئمة من الحديثين ، والأعلام من أسلافنا الماضين .
 وهذا الذي ذكره الخطيب حق ، ونجد كثيراً ممن ينتسب إلى
 الحديث لا يعتني بالأصول الصحاح كالكتب الستة ونحوها ، ويعتني
 بالأجزاء الغريبة ويمثل مسند [آ - ٠٨٨] البزار ، ومعاجم
 الطبراني ، أو أفراد الدارقطني ، وهي مجمع الغرائب والمناكير^(٤) .

(١) « والغرائب » ظ بزيادة الواو ، ولا محل لها فيما يبدو .

(٢) في الكفاية ص ١٤١ . وانظر فيه ما سبق أن أورده الشارح من الآثار
 أيضاً .

(٣) « ونقله » ظ و ب .

(٤) وهذا عبرة عظيمة لمن أراد سبيل العلم وكان هذا التنبيه من أكابر
 العلماء في مختلف العصور لم يقع في علم أو قناعه بعض من نصب نفسه للحديث
 في زماننا حتى إنه ليهجر الفتوى المجمع عليها من جماعة أئمة الإسلام المعتمدين
 والمدعمة بصريح الكتاب أو السنة المتواترة أو الصحيحة بهجر مثل هذا ، ليفتي
 بقول شاذ مستند إلى حديث شاذ أو شبه شاذ ، ولا حول ولا قوة إلا بالله .

ومن جملة الغرائب المنكرة الأحاديث الشاذة المطرحة

وهي نوعان :

ما هو شاذ الاستناد، وسيذكر الترمذي فيما بعد بعض أمثله .

وما هو شاذ المتن : كالأحاديث التي صححت الأحاديث بخلافها ،

أو أجمعت أئمة العلماء على القول بغيرها .

وهذا كما قاله أحمد - في حديث أسماء بنت عميس : « تسلي ثلاثا

ثم اسمعي ما بدأ لك » - : « إنه من الشاذ المطرح » . مع أنه قد

قال به شذوذ من العلماء : إن المتوفى عنها لا إحداد عليها بالكلية ،

كما سبق ذكره في موضعه (١) .

وكذلك حديث طاوس عن ابن عباس في الطلاق الثلاث ، وقد

تقدم في كتاب الطلاق كلام أحمد وغيره من الأئمة فيه وأنه شاذ

مطرح (٢) .

قال إبراهيم بن أبي عبلة : « من حمل شاذ العلماء (٣) حمل شرا

كثيراً » . وقال معاوية بن قرّة : « إياك والشاذ من العلم » .

وقال شعبة : « لا يجيئك الحديث الشاذ إلا من الرجل الشاذ » .

قال صالح بن محمد الحافظ : « الشاذ الحديث المنكر الذي لا

(١) انظر ص ١٧ وتعليقنا عليها .

(٢) انظر تعليقنا على ص ١٦

(٣) في ظ و ب « العلم » . وفي ظ « كبيراً » .

يُعرف (١) ، . وقد تقدم قول ابن مهدي : « لا يكون إماما في العلم من يحدث بالشاذ من العلم » .

وقد اعترض على الترمذي رحمه الله :

بأنه في غالب الأبواب يبدأ بالأحاديث الغريبة الإسناد غالبا ؟
وليس ذلك بعيب ، فإنه رحمه الله يبين ما فيها من العلل ، ثم يبين الصحيح في الإسناد ، وكان قصده رحمه الله ذكر العلل ، ولهذا تجد النسائي إذا استوعب طرق الحديث بدأ بما هو غلط ، ثم يذكر بعد ذلك الصواب المخالف له .

* خطة أبي داود في سننه : *

وأما أبو داود رحمه الله فكانت عنايته بالمتون أكثر :

ولهذا يذكر الطرق واختلاف ألفاظها ، والزيادات [ب - ٧٠] المذكورة في بعضها دون بعض ، فكانت عنايته بفقه الحديث أكثر من عنايته بالأسانيد ، ولهذا يبدأ بالصحيح من الأسانيد ، وربما لم يذكر الإسناد المطلق بالكلية .

ولهذا قال في رسالته إلى أهل مكة (٢) : « سألتكم أن أذكر لكم

الأحاديث التي في كتاب السنن أمي أصح ما عرفت في الباب ؟

فاعلموا أنه كذلك ، إلا أن يكون قد روي من وجهين صحيحين ،

(١) انظر هذه الآثار في الكفاية ص ١٤٠ و ١٤١ .

(٢) انظر النصوص في مطلعها ص ٤ و ٦ و ٧ . وهي زبدة الرسالة .

وأحدهما أقوى إسناداً، والآخر صاحبه أقدم في الحفظ، فربما كتبت ذلك،
ولا أرى في كتابي من هذا عشرة أحاديث ، ولم أكتب في الباب إلا
حديثاً أو حديثين ، وإن كان في الباب أحاديث صحاح ، فإنه يكثر .
« وإذا أعدت الحديث في الباب من وجهين أو ثلاثة فإنما هو من
زيادة كلام فيه ، وربما فيه كلمة زائدة على الأحاديث ، وربما
اختصرت الحديث الطويل ، لأنني لو كتبت بطوله لم يعلم بعض من
سمعه ، ولا يفهم موضع الفقه منه ، فاختصرته لذلك » .

إلى أن قال : « وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد
بيئنته ومنه مالا^(١) يصح مسنداً ، وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح ،
وبعضها أصح من بعض » .

إلى أن قال : « والأحاديث التي وضعتها في كتاب السنن أكثرها
مشاهير ، وهو عند كل من كتب شيئاً من الأحاديث ، إلا أن تمييزها
لا يقدر عليه كل الناس ، والفخر بها أنها مشاهير ، فإنه لا يحتاج
بحديث غريب ، ولو كان من رواية مالك ويحيى بن سعيد والثقات
من أئمة العلم » .

« ولو احتج بحديث غريب وجدت^(٢) من يطعن فيه ، ولا
يحتج بالحديث الذي قد احتج به إذا كان الحديث غريباً شاذاً » .
« فأما الحديث المشهور المتصل الصحيح فليس يقدر أن يرد
علينا أحد » .

(١) في ظوب « مالم » . ولفظ الرسالة « وفيه مالا يصح سنده » .

(٢) في ب « ولم احتج بحديث وجدت » وفيه سقط وتصحيف .

وقال إبراهيم النخعي : « كانوا [آ - ٨٩] يكرهون الغريب من الحديث » .

وقال يزيد بن أبي حبيب : إذا سمعتَ الحديثَ فانشُدْهُ كأنشدَ الضالَّةَ ، فإنْ عُرفَ وإلا فدعه . وذكر بقية الرسالة .

وخرج البيهقي بإسناده عن ابن وهب قال : « لولمّا ملك بن أنس والليث بن سعد لهلكت ، كنت أظن أن كل ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم يعمل به » .

وقال ابن أبي خيثمة ثنا ابن الأصبهاني ثنا عيسى بن يونس عن الأعمش عن إبراهيم قال : « إني لأسمع الحديث فأخذ منه ما يؤخذ به ، وأدع سائرهُ » .

* الغريب منذراً ومنتناً عند الترمذي : *

ثم لنرجع إلى ما ذكره الترمذي رحمه الله فنقول :
ذكر الترمذي رحمه الله : « ان الغريب عند أهل الحديث يطلق بمعانٍ : أحدها : أن يكون الحديث لا يُروَى إلا من وجه واحد (١) » .
ثم مثله بمثالين ، وهما في الحقيقة نوعان :

(١) ويسميه علماء أصول الحديث : « الغريب منتناً وإسناداً » ، وسماء الحافظ ابن حجر « الفرد المطلق » . انظر علوم الحديث ص ٢٤٤ وشرح الألفية ج ٤ ص ٤ والتدريب ص ٣٧٦ وشرح النخبة بشرحه للقاري ص ٤٨ . وحكم هذا القسم أنه يحتاج به إذا توفرت فيه شروط الصحيح . ويقول فيه الترمذي : « صحيح غريب » . أو كان حسناً ويعبر عنه الترمذي بقوله : « حسن غريب » . وإلا فهو مردود ، وهو الغالب على الفرائب ، كما عرفت من تحذير العلماء منها ص ٤٠٦ - ٤١٠ .

أحدهما : أن يكون ذلك الإسناد لا يُروى به إلا ذلك الحديث
أيضاً .

وهذا (١) مثل حديث حماد بن سلمة عن أبي العُشراءِ الدارمي عن
أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم في الزكاة .

فهذا حديث غريب ، لا يُعرفُ إلا من حديث حماد بن سلمة
عن أبي العُشراءِ ثم اشتهر عن حماد ، ورواه عنه خَلْقٌ ، فهو في
أصل إسناده غريب ، ثم صار [ظ - ١٦٥] مشهوراً عن حماد .
قال الترمذي : « ولا يُعرف لأبي العُشراء عن أبيه غير هذا
الحديث » .

وقد خرّج الترمذي (٢) في كتاب الصيد والذبائح هذا الحديث (٣)
وقال : « غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة ، ولا يُعرفُ
لأبي العُشراء عن أبيه غيرُ » .

ولم يقل : إنه حسن ، لما ذكر ههنا أن شرطه في الحسن أن يروى
نحوه من غير وجه ، وهذا ليس كذلك ، فإنه لم يُروَ في الزكاة

(١) قوله « وهذا » ليس في ظ .

(٢) قوله « ولا يُعرف . . » إلى هنا سقط من ظ .

(٣) ج ٤ ص ٧٥ ووقع فيه قوله « ولا نعرف لأبي العُشراء . . » .
وأخرجه أبو داود في الأضاحي (ذبيحة المتردية) ج ٣ ص ١٠٣ والنسائي في
الأضاحي (ذكر المتردية . .) ج ٧ ص ٢٢٨ وابن ماجه في الذبائح ص ١٠٦٣ .
وقد اتفقوا على تأويل الحديث بحال الضرورة ، أو فيما كان متوحشاً ، كما
تفيده عباراتهم صراحة ، وتفيده إشارة تراجمهم للحديث . وانظر التلخيص
الحبير ص ٣٨٢ .

في غير الحلق واللينة إلا في حال الضرورة غيره^(١) .
وحكى أيضاً في كتاب العلل عن البخاري أنه قال : « لا نعرف
لأبي العشاء شيئاً غير هذا » .

وقد ذكرنا هناك أن بعضهم ذكر لحمد بن سلمة عن أبي العشاء
عن أبيه نحو عشرة أحاديث ، لكن كل أسانيدنا إلى حماد ضعيفة
لا يكاد يصح منها شيء عنه ، ونحن أحمد حديث أبي العشاء في
الذكاة أيضاً .

النوع الثاني : أن يكون الإسناد مشهوراً يُروى به أحاديث
كثيرة ، لكن هذا المتن لم تصح روايته إلا بهذا الإسناد .

ومثله الترمذي بحديث عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم [ب - ٧١] في النهي عن بيع الولاء وهبته ،
فإنه لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه ،
ومن رواه من غيره فقد وهم وغلط .

وقد خرج الترمذي في كتاب البيوع . وسبق الكلام عليه هناك
مستوفى ، وهو معدود من غرائب الصحيح ، فإن الشيخين
خرجاه (٢) ، ومع هذا فتكلم فيه الإمام أحمد ، وقال : « لم يتابع »

(١) « غيره » زيادة من ظ . والمعنى يقتضها .

(٢) البخاري في العتق ج ٣ ص ١٤٧ ومسلم ج ٤ ص ٢١٦ وقال : « الناس
كلهم عيال على عبد الله بن دينار في هذا الحديث » . والترمذي ج ٣ ص ٥٣٧-٥٣٨
وفيه تنبيه على خطأ غير طريق ابن دينار ، وأبو داود في الفرائض ج ٣ ص ١٣٧
والنسائي في البيوع ج ٧ ص ٢٦٩ وانظر شرح القسطلاني على البخاري ج ٤ ص ٣٧٨ .

عبد الله بن دينار عليه « ، وأشار إلى أن الصحيح ما روى نافع
عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « الولاء لمن أعتق » .
لم يذكر النبي عن بيع الولاء وهبته .

قلت : وروى نافع عن ابن عمر من قوله النبي عن بيع
الولاء وعن هبته ، غير (١) مرفوع ، وهذا مما يعلل به حديث عبد الله
ابن دينار . والله أعلم .

ومن غرائب الصحيح أيضاً حديث عمر عن النبي صلى الله عليه
وسلم : « إنما الأعمال بالنيات . . . » الحديث . وقد خرجه الترمذي
في الجهاد ، وسبق الكاظم عليه هناك مستوفى ، فإنه لم يصح إلا من
حديث يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن عاقمة بن
وقاص عن عمر (٢) .

ومنها [أيضاً] حديث أنس « دخل النبي صلى الله عليه وسلم
مكة وعلى رأسه المغفر » (٣) ، فإنه لم (٤) يصح إلا من حديث

(١) قوله « غير » ليس في ب وهو سقط محل بالمعنى .

(٢) وقد أشار القسطلاني إلى تعدد طرقه ، ثم قال : « وقد اتفق على أنه
لا يصح مسنداً إلا من رواية عمر » ج ١ ص ٧٥ - ٧٦ . وانظر تخريجه فيما
سبق ص ٣٨٦ .

(٣) البخاري في الحج (باب دخول مكة والحرم بغير إحرام) ج ٣
ص ١٧ وفي المنازي (أين ركز النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم الفتح) ج ٤
ص ١٤٨ ، ومسلم في الحج ج ٤ ص ١١١ ، والترمذي (باب المغفر) ج ٤
ص ٢٠٢ ، وقال : « هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرف كبير أحد
رواه غير مالك عن الزهري » ، ومالك في الموطأ ج ١ ص ٢٩٢ . =

مالك عن ابن شهاب عن أنس ، وقد سبق ذكره في الجهاد أيضاً ،
وأمثلة ذلك كثيرة (١) .



= وكان ذلك يوم فتح مكة في الساعة التي أُحِلَّتْ فيها لرسول الله صلى الله عليه وسلم ، كما هو صريح لفظ الحديث . فلا يشكل على دليل وجوب دخول مكة بإحرام . انظر كتابنا «الحج والعمرة في الفقه الاسلامي» ص ٤٩ - ٥٠ .
(٤) « لا يصح » ظ و ب .

(١) « وأمثله كثيرة » ظ و ب .

* زيادات الثقات وتحقيق حكمها *

قال أبو عيسى رحمه الله : (ورب حديث إنما^(١) استغريب
لزيادة تكون في الحديث ، وإنما يصح إذا كانت الزيادة ممن
يعتمدُ على حفظه .

مثل ما روى مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر قال :
« فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان
على كل حر أو عبد ، ذكر أو أنثى من المسلمين صاعاً من تمر أو
صاعاً من شعير » .

فزاد مالك في هذا الحديث « من المسلمين » .

وروى أئوب السخيتاني ، وعبيد الله بن عمر ، وغير واحد
[آ - ٩] من الأئمة هذا الحديث عن نافع عن ابن عمر ، ولم يذكر
فيه « من المسلمين » .

وقد روى بعضهم عن نافع مثل رواية مالك ممن لا يعتمد
على حفظه .

(١) « إنما » ليس في ط و ب .

وقد أخذ غير واحد من الأئمة بحديث مالك ، واحتجوا به ، منهم الشافعي وأحمد بن حنبل قالا : إذا كان الرجل عييد غير مسلمين لم يؤد زكاة الفطر [عنهم] ، واحتجوا بحديث مالك . فإذا زاد حافظ ممن يعتمد على حفظه قَبِلَ ذلك عنه) .

هذا أيضا نوع من القريب ، وهو أن يكون الحديث في نفسه مشهوراً لكن يزيد بعض الرواة في متنه زيادة تُستغرب^(١) . وقد ذكر الترمذي ، أن الزيادة إن كانت من حافظ يُعتمدُ على حفظه فإنها تُقبَلُ ، يعني وإن كان الذي زاد ثقة لا يعتمد على حفظه لا تقبل زيادته .

وهذا أيضا ظاهر كلام الإمام أحمد ، قال في رواية صالح : « قد أنكر على مالك هذا الحديث - يعني زيادته من المسلمين - ومالك إذا انفرد بحديث هو ثقة ، وما قال أحد من قال بالرأي أثبت منه » . يعني في الحديث .

وقال : « قد رواه العمري الصغير والجُمحي ومالك » . فذكر أحمد أن مالكا يقبل تفرد ، وعلل زيادته في الثبت على غيره ، وبأنه قد توبع على هذه الزيادة - وقد ذكرنا هذه الزيادة ومن تابع مالكا عليها في كتاب الزكاة - ولا يخرج بالمتابعة عن أن يكون زيادة من بعض الرواة ، لأن عامة أصحاب نافع لم يذكروها .

(١) وهو القسم الذي سماه ابن سيد الناس : « غريب بـمض المتن » .
وبجته العلماء في فن « زيادات الثقات » .

و[قد] قال أحمد في رواية عنه : « كنت أتتبع حديث مالك » من المسلمين . يعني حتى وجدته من حديث العمريين (١) . قيل له : « أمحفوظ (٢) هو عندك » من المسلمين ؟ قال نعم .

وهذه الرواية تدل على توقفه في زيادة واحد من الثقات ، ولو كان مثل مالك حتى يتابع على تلك الزيادة ، وتدلل على أن متابعة مثل العمري لمالك بما يقوي رواية مالك ويزيل عن حديثه الشذوذ والانكار (٣) .

وسياتي فيما بعد إن شاء الله عن يحيى القطان نحو ذلك أيضاً . وكلام الترمذي هنا يدل على خلاف ذلك ، وأن العبرة برواية مالك ، وأنه لا عبرة بمن تابعه من لا يعتمد على حفظه .

(١) « العمري » ظ و ب . والعمريان هما عبد الله العمري ، وعبيد الله العمري . انظر تخريج روايتها في الفتح ج ٣ ص ٢٣٨ .

(٢) « أمحفوظ » ظ و ب .

(٣) الحديث أخرجه الشيخان من طريق عبيد الله قال : حدثني نافع عن ابن عمر . . وأخرجاه أيضاً من رواية أيوب عن نافع عن ابن عمر ، وأخرجه مسلم من طريق الليث عن نافع عن ابن عمر كلهم بدون زيادة « من المسلمين » . وأخرجاه عن مالك عن نافع عن ابن عمر بزيادة « من المسلمين » . وتابع مالكاً على هذه الزيادة عمر بن نافع عن أبيه عند البخاري ، والضحاك عن نافع عند مسلم . البخاري ج ٢ ص ١٣٠ - ١٣٢ ومسلم ج ٣ ص ٦٨ - ٦٩ . وعمريين نافع وبقه بعض الأئمة ، وبعضهم نزل به إلى منزلة « صدوق » و « لا بأس به » . وأما الضحاك فهو « صدوق هم » ، لذلك قال الترمذي : « وقد روى بعضهم عن نافع مثل رواية مالك من لا يعتمد على حفظه » . فجعل الاعتماد في الزيادة على الإمام مالك .

وفي حديث ابن عمر في صدقة الفطر زيادات أخر لا تثبت ،
منها ذكر القمح ^(١) [ظ - ١٦٦] ، وكذلك في [ب - ٧٢] حديث
أبي سعيد في صدقة الفِطْرِ زيادات ^(٢) وقد ذكرنا ذلك كله مستوفى
في كتاب الزكاة .

وقال أحمد أيضاً - في حديث ابن فضيل عن الأعمش عن عمارة بن
مُصير عن أبي عطية عن عائشة في تلبية النبي صلى الله عليه وسلم
وذكر فيها : « والمُلك لك ^(٣) ، لا شريك لك » - قال أحمد :
« وم ابن فضيل في هذه الزيادة ، ولا تُعرف هذه عن عائشة ،
إنما تُعرف عن ابن عمر » . وذكر أن أبا معاوية روى الحديث عن
الأعمش بدونها ، وخرجه البخاري بدونها أيضاً من طريق الثوري

(١) أخرجها الحاكم في المعرفة ص ١٣١-١٣٢ . بسنده عن نصر بن حماد
أخبرنا أبو معشر عن نافع عن ابن عمر . الحديث . . وفي المستدرک ج ١ ص ٤١٠ من
حديث أبي هريرة وصححه .

وقال الحاكم في المعرفة : « هذا حديث رواه جماعة من أئمة الحديث عن
نافع فلم يذكروا صاح القمح فيه ، إلا حديث عن سعيد بن عبد الرحمن
الجمعي ، يُتفرد به عن عبيد الله بن عمر عن نافع .

وصحح في المستدرک حديث أبي هريرة ، وتعبه الذهبي بأن فيه بکر بن
الأسود « ليس بجعة » . قال نور الدين : وفيه أيضاً سفيان بن حسين عن
الزهري ، وهو ضعيف في الزهري . قال في التقريب : « ثقة في غير الزهري
باتفاقهم » . وانظر التهذيب للتوسع ج ٤ ص ١٠٧ - ١٠٩ .

(٢) انظر ألقاظه في الصحيحين الموضعين السابقين .

(٣) قوله « لك » ليس في ظ و ب .

عن الأعمش ، وقال : « تابعه أبو معاوية » (١) .

قال الخليل : « أبو عبد الله لا يعبا بمن خالف أبا معاوية في الأعمش ، إلا أن يكون الثوري » ، وذكر أن هذه الزيادة رواها ابن غير وغيره أيضاً عن الأعمش .

وكذلك قال أحمد في رواية الميموني : « حديث أبي هريرة في الاستسعاء (٢) يرويه ابن أبي عروبة ، وأما شعبة وهمام فلم يذكرها ، ولا أذهب إلى الاستسعاء (٣) » .

(١) البخاري (باب التلبية) ج ٢ ص ١٣٨ وذكر متابعة أبي معاوية ، وهي متابعة تامة ، ومتابعة قاصرة لشعبة ، لكن ليس في المتابعة لشعبة لفظ « لا شريك لك » وحديث ابن عمر متفق عليه البخاري ، ومسلم ج ٤ ص ٧-٨ . وانظر فتح الباري ج ٣ ص ٢٦٥ .

(٢) « الاستسعاء » بوهو تصحيف شنيع ، وقد تكرر فيما يلي أيضاً .
(٣) الحديث متفق عليه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من أعتق شقيقاً في عبد أعتق كلته إن كان له مال ، وإلا يُستسعى غير مشقوق عليه » . البخاري بلفظه في الشركة ج ٣ ص ١٤١ وفي العتق أيضاً ، ومسلم في العتق ج ٤ ص ٢١٢ - ٢١٣ وفي الأيمان ج ٥ ص ٩٦ . ومعنى يُستسعى : يُكلف بالكسب لتحصيل قيمة حصص شركاء العتق ودفعا لهم .

قوله « وإلا يُستسعى . . . إلخ » رواه عن قتادة جرير بن حازم وسعيد بن أبي عروبة . وخالفها شعبة وهشام . فرجح الإمام أحمد شعبة وهشاماً وأعل بها رواية الزيادة ، لجلالة شعبة . انظر تفصيل ذلك بتوسع في نصب الرواية ج ٣ ص ٢٨٢ - ٢٨٤ .

فالذي يدل عليه كلام الإمام أحمد في هذا الباب أن زيادة الثقة للفظ في حديث من بين الثقات إن لم يكن مبرزاً في الحفظ والتثبت على غيره من لم يذكر الزيادة ولم يتابع عليها فلا يقبل تفرد .

وإن كان ثقة مبرزاً في الحفظ على من لم يذكرها ففيه عنه روايتان : لأنه قال مرة في زياده مالك « من المسلمين » : « كنت أتهبه حتى وجدته من حديث العمريين » (١) .

وقال مرة : « إذا انفرد مالك بحديث هو ثقة ، وما قال أحد بالرأي أثبت منه » .

وقال - في حديث أيوب عن نافع عن ابن عمر المرفوع : « من حلف فقال : إن شاء الله فلا حنثَ عليه » - : « خالفه الناس : عبیدالله وغيره فوقفوه » (٢) .

= واغتمد الإمام البخاري هذه الزيادة ، فذكرها من طريق جرير وسعيد ، ثم قال ج ٣ ص ١٤٥ : « تأبى حجاج بن حجاج ، وأبان ، وموسى بن خلف عن قتادة ، اختصره شعبة » . فأشار بذلك إلى ترجيح رواية الزيادة لتقويتها بالمتابعات ، وعدم مناقاة رواية شعبة لها ، لأن رواية شعبة من قبيل اختصار الحديث .

وانظر مزيداً من التفصيل والاستدلال لما ذهب إليه البخاري في فتح

الباري ج ٥ ص ٩٦ - ٩٨ .

(١) في ظ و ب « العمري » .

(٢) أخرجه الأربعة أبو داود ج ٣ ص ٢٢٥ ، والترمذي ج ٤ ص ١٠٨ ،

والنسائي ج ٧ ص ٢٥١٢ ، وابن ماجه ص ٦٨٠ كلهم من طريق أيوب .

وأخرجه النسائي من رواية كثير بن فرقد عن نافع ، وهي متابعه تاممة لأيوب ، وحسنه الترمذي ، مع أنه ذكر مخالفة أصحاب نافع لأيوب ، مما يدل =

وأما أصحابنا الفقهاء فذكروا في كتب أصول الفقه في هذه المسألة روايتين عن أحمد : بالقبول مطلقاً ، وعدمه مطلقاً ، ولم يذكروا نصاً^(١) له بالقبول مطلقاً ، مع أنهم رجحوا هذا القول ، ولم يذكروا به [٩١ - أ] نصاً عن أحمد ، وإنما اعتمدوا على كلام له لا يدل على ذلك ، مثل قوله في فوات الحج : « جاء فيه روايتان : إحداهما فيه زيادة دم . قال : والزائد أولى أن يؤخذ به » .

وهذا ليس بما^(٢) نحن فيه ، فإن مراده أن الصحابة روي عن بعضهم فيمن يفوته الحج أن عليه القضاء ، وعن بعضهم : أن عليه القضاء مع الدم ، فأخذ بقول من زاد الدم ، فإذا روي حديثان مستقلان في حادثة في أحدهما زيادة فإنها تقبل من الثقة ، كالمو انفرد الثقة بأصل الحديث .

وليس هذا من باب زيادة الثقة ، [ولا سيما إذا كان الحديثان موقوفين عن صحابييين] وإنما قد يكون أحياناً من باب المطلق والمقيد .

= على أنه اعتبر هذه الزيادة حجة .

ونص كلام الترمذي في الجامع : « قال أبو عيسى : حديث ابن عمر حديث حسن ، وقد رواه عميد الله بن عمر ، وغيره عن نافع عن ابن عمر موقوفاً . وهكذا روي عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنها موقوفاً . ولا تعلم أحداً رفعه غير أيوب السخيتاني . وقال إسماعيل بن إبراهيم : وكان أيوب أحياناً يرفعه ، وأحياناً لا يرفعه » . انتهى .

وقد سبقت ترجمة أيوب في صفحة ١٦٨ - ١٧٠ بما يشهد أنه من كبار الحفاظ . وانظر نصب الراية ج ٣ ص ١٠٣ - ١٠٤ ففيه فوائد أخرى .

(١) « أيضاً » ب ، تصحيف .

(٢) « بما ليس » ظ .

وأما مسألة زيادة الثقة التي نتكلم فيها ها هنا فصورتها أن يروي جماعة حديثاً واحداً بإسناد واحد وامتت واحد ، فيزيد بعض الرواة فيه زيادة لم يذكرها بقية الرواة .

ومن الأصحاب من قال في هذه المسألة : « إن تعدد المجلس الذي نُعِل فيه الحديث قبِلت الزيادة ، وإن كان المجلس واحداً وكان الذي ترك الزيادة جماعة لا يجوز عليهم الوم لم تقبل الزيادة ، وإن كان ناقل الزيادة جماعة كثيرة قبِلت » ، وإن كان راوي الزيادة واحداً والنقصان واحداً قُدِّم أشهرهما [وأوثقهما] في الحفظ والضبط .

قالوا : « وإن خالفت الزيادة ظاهر المزيد عليه لم تقبل » (١) . وحلوا كلام أحمد في حديث السعابة على ذلك ، وليس في كلام أحد تعرض لشيء من هذا التفصيل ، وإنما يدل كلامه [على] ما ذكرناه أولاً .

وأما الفرق بين أن يكون المجلس متحداً أو متعدداً فإنه مأخوذ بما ذكره بعضهم في حديث أبي موسى في النكاح بلا ولي ، فإن شعبة وسفيان أرسلاه عن أبي إسحاق عن أبي بردة ، وإسرائيل وصله ، ويقال : إن سماع شعبة وسفيان كان واحداً ، والذين وصلوه جماعة ، فالظاهر أنهم سمعوه في مجالس متعددة .

(١) هذا التفصيل طريقة المتكلمين والأصوليين ، ويمكن أن نقول : إنه لا ينافي ما سنذكره من آراء المحدثين والفقهاء ، لأن هذا التفصيل نوع من الارشاد إلى قرائن قد تفيد في كشف وهم وقع لراوي الزيادة في الحديث .

وقد أشار الترمذي إلى هذا في كتاب النكاح ، كما تقدم (١) .
 وحكى أصحابنا الفقهاء (٢) [ب- ٧٣] عن أكثر الفقهاء والمتكلمين
 قبول الزيادة إذا كانت من ثقة ولم تخالف المزيد ، وهو قول
 الشافعي ، وعن أبي حنيفة أنها (٣) لا تقبل ، وعن أصحاب مالك
 في ذلك وجهين (٤) .
 ولا فرق في الزيادة بين الإسناد والمتن كما ذكرنا في حديث النكاح
 بلا ولي .

✽ الزيادة في السند والمزيد في متصل الأسانيد ✽

وقد تكرر في هذا الكتاب ذكر الاختلاف في الوصل والإرسال ،

(١) حديث : « لا نكاح إلا بولي » سبق تخريجه في ص ٣٠٧ مع الاحالة
 إلى مراجع للتوسع . وقد ذكر الترمذي ترجيح رواية الوصل بتحقيق مطول
 - كما ذكرناه هناك - بمعنى ما ذكره الحافظ ابن رجب هنا . وانظر تعليق ابن
 القيم على سنن أبي داود ج ٣ ص ٢٩ - ٣١ ففيه فوائد هامة .
 (٢) كذا في ظ ، وفي الأصل « وحكى الفقهاء » ، وفي ب « وحكى
 عن أكثر الفقهاء » .

(٣) في ظ « إلا أنها » وهو سهو قلم ؟

(٤) وقع في ظ وب هنا هذه الزيادة : « وفي حكاية ذلك عن الشافعي
 نظر ، فإنه قال في الشاذ : « هو أن يروي ما يخالف الثقات » . وهذا يدل على
 أن الثقة إذا انفرد عن الثقات بشيء أنه يكون ما تفرد به عنهم شاذاً غير
 مقبول . والله أعلم . انتهى . وهي عبارة غير سديدة ، لذلك حذف من الأصل .
 وقد وقع للحافظ خلل في نقل آراء الفقهاء في زيادة الثقة نوضح حقيقة
 الأمر فيه بعد يسير إن شاء الله تعالى .

والوقف والرفع ، وكلام أحمد وغيره من الحفاظ يدور على اعتبار قول الأوثق في ذلك والأحفظ أيضاً .

وقد^(١) قال أحمد في حديث أسنده حماد بن سلمة : « أي شيء ينفع وغيره يرسله » .

وذكر الحاكم أن أئمة الحديث على أن القول قول الأكثرين الذين أرسلوا^(٢) [ظ - ١٦٧] الحديث ، وهذا يخالف تصرفه في المستدرك^(٣) . وقد صنّف في ذلك الحفاظ أبو بكر الخطيب مصنفأحنا سماه « تمييز

(١) قوله « وقد » ليس في ظ .

(٢) قوله « أرسلوا » سقط من ظ .

(٣) لا إشكال في هذا ، لأن الحاكم عندما ذكر أن أئمة الحديث يرجعون رواية الأكثر، أراد من قوله « أئمة الحديث » أكثر أئمة الحديث - ثم اختار هو رأياً آخر هو الذي انتهى إليه المحققون في مسألة زيادة الثقة في السند ، وعمل عليه في المستدرك ، نحو صنيعه في حديث يحيى بن أيوب في التحذير من الرياء في طلب العلم ج ١ ص ٨٦ وانظر منهج النقد ص ٤٠٠ - ٤٠٢ .

وهذا هو الذي سلكه الخطيب البغدادي في الكفاية (ص ٤١١ - ٤١٢) فقد ذكر أن الجمهور على ترجيح رواية الأكثر الذين لم يرووا الزيادة في السند ، ثم رجح قبول زيادة الثقة ، وأنها مقدمة على من لم يرو الزيادة باستدلال قوي جداً . وهذا يرجح ما ذهب إليه الترمذي في هذه المسألة ، ويلقي الضوء على تصرفه في كتابه ، وتصرف غيره من المحدثين ، ولماذا تقبل هذه الزيادة في مواضع ، ولا تقبل في أخرى .

انظر مزيد بيان لذلك وإزاحة الاشكالات عن اللوضوع في أطروحتنا « الامام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين » ص ١٣٣ - ١٣٧ .

المزيد في متصل الأسانيد ، وقسمه قسمين :
 أحدهما : ما حكم فيه بصحة ذكر الزيادة في الاسناد وتركيبها ،
 والثاني : ما حكم فيه برد الزيادة وعدم قبولها .
 ثم إن الخطيب تناقض ، فذكر في كتاب الكفاية (١) للناس
 مذاهب في اختلاف الرواة في إرسال الحديث ووصله ، كلها لا
 تعرف عن أحد من متقدمي الحفاظ ، إنما هي مأخوذة من كتب المتكلمين .
 ثم إنه اختار أن الزيادة من الثقة تقبل مطلقاً كما نصره المتكلمون
 وكثير من الفقهاء ، وهذا يخالف تصرفه في كتاب تمييز المزيد ،
 وقد عاب تصرفه في كتاب تمييز المزيد بعض محدثي الفقهاء ، وطمع
 فيه لموافقته لهم في كتاب الكفاية (٢) .

(١) ص ٤١١

(٢) لا عيب على الخطيب في تصرفه في كتاب « تمييز المزيد في متصل
 الأسانيد » ، وذلك لأنه كتاب خاص بنوع من زيادة الثقة في السند لها حكم
 خاص . وهو أن يروي ثقة حديثاً بسند متصل سمع رجاله من بعضهم البعض ،
 ثم يروي ثقة آخر فيزيد في السند المتصل رجلاً ، فهذا قد يكون صحيحاً ،
 حيث يقع للثقة أن يسمع من راو مباشرة ، ويسمع عنه حيناً آخر بواسطة ،
 وقد يكون خطأ . فصنف الخطيب كتابه القيم « تمييز المزيد » لبيان ما يحكم
 له بصحة الزيادة من هذه الأسانيد المتصلة ، وما يحكم عليه بالوهم .
 وقد شرحنا هذا النوع بتحقيق جيد وبيننا رأينا في صلته بالدرج والتفريق
 بينه وبين المرسل الخفي في كتابنا منهج النقد ص ٣٤١ - ٣٤٢ . فارجع إليه
 لزيادة استيضاح تصرف الخطيب .

وذكر في الكفاية^(١) حكاية عن البخاري : أنه سئل عن حديث أبي إسحاق في النكاح بدولي ؟ قال : الزيادة من الثقة مقبولة ، وإسرائيل ثقة .

وهذه الحكاية - إن صحت - فإنما مراده الزيادة في هذا الحديث ، وإلا فمن تأمل كتاب تاريخ البخاري تبين له قطعاً أنه لم يكن يرى أن زيادة كل ثقة^(٢) في الإسناد مقبولة .

وهكذا الدارقطني ، يذكر في بعض المواضع أن الزيادة من الثقة مقبولة^(٣)، ثم يرد في أكثر المواضع زيادات كثيرة من الثقات ، ويرجع الرسائل [آ - ٩٢] على الإسناد ، فدل على أن مرادهم زيادة الثقة في مثل تلك المواضع الخاصة ؛ وهي إذا كان الثقة مبرزاً في الحفظ^(٤) . وقال الدارقطني في حديث^(٥) زاد في إسناده رجلا ن ثقتان رجلا^(٥) ، وخالفهما الثوري فلم يذكره قال : « لولا أن الثوري خالف لكان القول قول من زاد فيه ، لأن زيادة الثقة مقبولة » . وهذا تصريح بأنه إنما يقبل زيادة الثقة إذا لم يخالفه من هو أحفظ منه .

(١) ص ٤١٣

(٢) في ظ و ب « أن كل زيادة ثقة » .

(٣) قوله « وهكذا ... » إلى هنا سقط من ب .

(٤) فكان على الخطيب أن يقيد قبول زيادة الثقة في السند بأن يكون

راويها مبرزاً في الحفظ . وما ذكره الحافظ بعد هذا عن الدارقطني جاء على مذهب الجمهور من تقديم رواية الأكثر عدداً . وقد سبق بيان ذلك فلا تغفل .

(٥) قوله « في حديث » و « رجلا » سقط من ب .

وأما الزيادة في المتون وألفاظ الحديث :

فأبو داود رحمه الله في كتاب السنن أكثر الناس اعتناءً بذلك ، وهو مما يعتني به محدثوا الفقهاء .

قال الحاكم (١) : « هذا مما يميز وجوده ، ويقل في أهل الصنعة من يحفظه ، وقد كان أبو بكر بن زياد النيسابوري الفقيه ببغداد يُذكَرُ بذلك ، وأبو نعيم عبد الملك بن محمد بن عدي الجرجاني بخراسان ، وبعدهما شيخنا أبو الوليد يعني حسان بن محمد القرشي . »
وذكر الحاكم لذلك أمثلة :

منها : حديث [الوليد بن العيزار عن أبي عمرو الشيباني عن] ابن مسعود : سألت النبي صلى الله عليه وسلم أي العمل أفضل؟ قال : « الصلاة لأول وقتها » (٢) . وقال : « هذه الزيادة لم يذكرها غير بُنْدَار والحسن بن مكرم ، وهما ثقتان عن عثمان بن عمر عن

(١) في معرفة علوم الحديث ص ١٣٠ ، وفي الأمثلة التي ذكرها الحافظ ابن رجب تخرجة بأسانيدها .

(٢) الحديث متفق عليه بلفظ « الصلاة على وقتها » ، البخاري ج ١ ص ١٠٨ ومسلم في الإيمان ج ١ ص ٦٢ - ٦٣ وله روايات أخرى بنحوها .
ورواية : « في أول وقتها » أخرجها الحاكم في المستدرک ج ١ ص ١٨٨ - ١٨٩ ، وفي المعرفة ص ١٣٠ - ١٣١ ، والدارقطني ج ١ ص ٢٤٦ . وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي .

قال نور الدين لكن لحظنا أن مدار الروايات كلها على أبي عمرو الشيباني عن ابن مسعود ، مما يدل على أن بعضهم روى الحديث عنه بلفظه ، وبعضهم رواه عنه على المعنى ، مما يرجح رواية الصحيحين .

= ولعله بسبب ذلك قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ج ٢ ص ٧ :
 « تنبيه : اتفق أصحاب شعبة على اللفظ المذكور في الباب ، وهو قوله :
 « على وقتها » . وخالفهم علي بن حفص ، وهو شيخ صدوق من رجال مسلم ،
 فقال : « الصلاة في أول وقتها » أخرجه الحاكم والدارقطني والبيهقي من
 طريقه . قال الدارقطني : « ما أحسبه حفظه ، لأنه كبير وتغير حفظه » .
 « قلت : رواه الحسن بن علي العمري في اليوم والليلة عن أبي موسى محمد بن
 المثني عن عُندَر عن شعبة كذلك » .

قال الدارقطني : تفرد به العمري ، فقد رواه أصحاب أبي موسى عنه
 بلفظ : « على وقتها » . ثم أخرجه الدارقطني عن الهمامي عن أبي موسى
 كرواية الجماعة . وهكذا رواه أصحاب عُندر عنه .

والظاهر أن العمري وهم فيه ، لأنه كان يحدث من حفظه .
 وقد أطلق النووي في شرح المهذب أن رواية « في أول وقتها ضميقة » اهـ .
 لكن لها طريق أخرى أخرجه ابن خزيمة في صحيحه ، والحاكم ، وغيرهما ،
 من طريق عثمان بن عمر عن مالك بن مغول عن الوليد ، وتفرد عثمان بذلك ،
 والمعروف عن مالك بن مغول كرواية الجماعة ، كذا أخرجه المصنف
 [يعني البخاري] وغيره .

وكان من رواها كذلك ظن أن المعنى واحد ، ويمكن أن يكون أخذه
 من لفظة « على » ، لأنها تقتضي الاستملاء على جميع الوقت ، فيتعين أوله .
 قال القرطبي وغيره : « قوله : « لوقتها » : اللام للاستقبال ، مثل قوله
 تعالى : « فطفقوهن لعدتهن » ، أي مستقبلات عدتهن ، وقيل : اللام للابتداء
 كقوله تعالى : « أم الصلاة لعلوك الشمس » . وقيل : بمعنى في أي وقتها .
 وقوله : « على وقتها » قيل على بمعنى اللام ، ففيه ما تقدم [يعني من
 أوجه التفسير] ، وقيل لارادة الاستملاء على الوقت ، وفائدته تحقق دخول
 الوقت ، ليقع الأداء فيه . انتهى .

مالك بن مِثْوَل عن الوليد بن العيزار عن أبي عمرو الشيباني .
وقال الدارقطني : « ما رأيت أحفظ من أبي بكر بن زياد كان
يعرف زيادات الألفاظ في المتن » .

قال : « وكنا في مجلس فيه أبو طالب الحافظ والنجابي وغيرهما
فجاء فقيه فسأل : من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم : « وجعل
تربتها طهوراً » ؟ فلم يجيبوه ، ثم قاموا وسألوا أبا بكر بن زياد ؟
فقال : نعم ثنا فلان ، وسرد الحديث .

والحديث خرجه مسلم في صحيحه^(١) من حديث حذيفة ، وخرجه
ابن خزيمة في صحيحه^(٢) ، ولفظه : « وجعل تربتها لنا طهوراً » .
وقد تقدم الحديث [ب - ٧٤] في كتاب الصلاة في باب ما جاء أن
الأرض كلها مسجد .

وهذا أيضاً ليس مما نحن فيه لأن حديث حذيفة لم يُرو^(٣) بإسقاط
هذه اللفظة وإثباتها ، وإنما وردت هذه اللفظة فيه ، وأكثر الأحاديث

(١) في المساجد ج ٢ ص ٦٣ - ٦٤ ، ولفظه : « وجعلت تربتها لنا
طهوراً » . واللفظ المشهور للحديث « وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً » .
متفق عليه من حديث جابر : البخاري في أول باب التيمم ج ١ ص ٧٠ ومواضع
أخرى ، ومسلم في المساجد أيضاً ج ٢ ص ٦٣ و ٦٤ .

(٢) قوله « في صحيحه » ليس في ب . وانظر الحديث في صحيح ابن
خزيمة ج ١ ص ١٣٣ .

(٣) « لم يرد » ظ و ب ، وكانت كذلك في النسخة الأصل ثم أصلحت .

فيها : « وجعلت لنا الأرض مسجداً وطهوراً » (١) .
 وليس هذا من باب المطلق والمقيد كما ظنه بعضهم ، وإنما هو من باب
 تخصيص بعض أفراد العموم بالذكر ، ولا يقتضي ذلك التخصيص إلا
 عند من يرى التخصيص بالمفهوم ، ويرى أن اللَّقَبَ (٢) مفهوماً معتبراً (٣) .

(١) يعني ليس فيها « وتربتها » أو ما شابه ذلك .
 وقال الرمزي في جامعهم في (باب ما جاء أن الأرض كلها مسجد إلا المقبرة
 والحمام) ج ٢ ص ١٣١ : « وفي الباب عن علي ، وعبد الله بن عمرو ، وأبي هريرة ،
 وجابر ، وابن عباس ، وحذيفة ، وأنس ، وأبي أمامة ، وأبي ذر ، قالوا : إن
 النبي صلى الله عليه وسلم قال : « جعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً » .

وقال الخطيب في الكفاية ص ٤٢٨ : « قوله : وجعلت تربتها لنا طهوراً ،
 زيادة لم يروها فيها أعلم غير سعد بن طارق عن ربيعة بن حيراش ، فكل الأحاديث
 لفظها : « وجعلت لنا الأرض مسجداً وطهوراً » انتهى .

قال نور الدين : بلى ، رويت من غير طريقه ، فأخرج أحمد من حديث
 علي رضي الله عنه بلفظ « وجعل التراب لي طهوراً » المسند ج ٢ رقم ٧٦٣
 و ١٣٦١ من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل ، وقد سبقت ترجمته ص ٣٢٩ .
 (٢) في نسخة الأصل « للقلب » وهو سهو .

(٣) « القلب » هنا اصطلاح من اصطلاحات علم أصول الفقه . يريدون
 به الاسم الموضوع لمسمى ، مثل زيد ، أو تراب . والجاهل على أنه ليس للقب
 مفهوم أي مفهوم مخالف ، والمراد بالمفهوم المخالف : إثبات حكم مخالف لحكم
 النص لغير المنصوص عليه .

فاللقب ليس له مفهوم مخالف ، أي إنه إذا أثبت للقب ما حكم ، كالتراب ،
 فلا يدل ذلك على أن غير المذكور حكمه بخالف حكم المذكور . فذكر التراب
 في حديث التيمم لا ينفي طهورية غير التراب من أجزاء الأرض ، ولا يبطل
 مشروعية التيمم بغير التراب .

ومن الزيادات الغريبة في المتون :
 زيادة من زاد في حديث صفوان بن عسال في المسح على
 الخفين (١) « ثم يحدث بعد ذلك وضوءاً » (٢) .
 وزيادة من زاد في حديث : « إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا
 المكتوبة » (٣) ، « قالوا يا رسول الله ولا ركعتي الفجر ؟ قال :
 ولا ركعتي الفجر » .
 وقد ذكرنا الحديثين في موضعهما من الكتاب ، وهما زيادتان
 ضعيفتان .

وقد ذكر مسلم في كتاب التمييز حديث أيمن بن نابل (٤) عن

(١) حديث صفوان بن عسال قال : « كان رسول الله ﷺ يأمرنا إذا
 كنا سراً ألا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن إلا من جنابة، ولكن من غائط،
 وبول، ونوم » . أخرجه الترمذي وصححه ج ١ ص ١٥٩-١٦٠ والنسائي
 ج ١ ص ٨٣-٨٤ ، والحديث طويل فيه قصة رحلة زر بن حبیش إلى صفوان
 لسماع الحديث منه . أخرجه بتامه أحمد ج ٤ ص ٢٤٠ والمجدي في مسنده برقم
 ٨٨١ . وبيننا صحته بتحقيق ضاف، في تعليقتنا على كتاب الرحلة في طلب الحديث
 ص ٨٣ - ٨٥ وناقشنا ماطمئن به على الحديث، فانظره هناك .

(٢) « وصوراً » ب ، وهو تصحيف .

(٣) أخرجه مسلم ج ٢ ص ١٥٣ - ١٥٤ ، وغيره . والزيادة أخرجها
 الحاكم في المعرفة ص ١٢٣ وقال : « هذا حديث تخرج في الصحيح من حديث
 عمرو بن دينار بإسناده ، إلا الزيادة فيه ، فإنه يتفرد بها نصر بن حجاب عن
 مسلم بن خالد » .

(٤) في ب « نابل » . وهو تصحيف ، وقد تكرر فيها . وضبط في ظ بكتب
 كلمة « لام » صغيرة في آخر الكلمة .

أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في
 التشهد : « باسم الله وبالله ، والتحيات لله . الحديث '١' ، وذكر أن
 زيادة التسمية في التشهد تفرد بها أيمن بن نابل ، وزاد في آخر التشهد :
 « وأسأل الله الجنة وأعوذُ به من النار ، . وذكر أن الحفاظ رووه
 عن أبي الزبير عن طاوس عن ابن عباس بدون هاتين الزيادتين .
 قال : « والزيادة في الأخبار لا تلزم إلا عن الحفاظ الذين لم يكثر
 عليهم الوم في حفظهم » .

وذكر مسلم أيضاً في هذا الكتاب رواية من روى من الكوفيين
 عن روى حديث ابن عمر في سؤال جبريل للنبي صلى الله عليه وسلم
 عن شرائع الإسلام ، فاستطوا من الإسناد [ظ ١٦٨] عمر ، وزادوا
 في المتن ذكر الشرائع (٢) .

قال مسلم في هذه الزيادة : « هي غير مقبولة لخالفه من هو
 أحفظ منهم من الكوفيين سفيان ، وخالفه أهل البصرة فهم قاطبة ،
 فلم يذكروا هذه الزيادة ، وإنما ذكرها طائفة من المرجئة ليشيدوا
 بها مذهبهم » .

-
- (١) أخرجه النسائي ج ٢ ص ٣٩ وابن ماجه ٢٩٢ ، والمستدرک ج ١
 ص ٢٦٦ - ٢٦٧ صححه على شرط البخاري .
 (٢) الحديث متفق عليه عن ابن عمر عن أبيه عمر بن الخطاب : البخاري
 ج ١ ص ١٥ ومسلم ج ١ ص ٢٨ - ٢٩ .
 والرواية التي أشار إليها أخرجه مسلم في كتاب التمييز عن ابن عمر ،
 وعزاها الحفاظ في الفتح ج ١ ص ٨٥ إلى أحمد والطبراني . لكن لم نجد فهما
 لفظ « شرائع الإسلام » . انظر المستدرك رقم ٥٨٥٦ وتخریج مجمع الزوائد عن
 الطبراني ج ١ ص ٤٠ - ٤١

وأما زيادة عمر في الاسناد فقال ، « أهل البصرة أثبت ، وهم له أحفظ من أهل الكوفة ، إذ هم الزائدون في الاسناد عمر ، ولم يحفظه الكوفيون ، والحديث [أ - ٩٣] للزائد الحافظ (١) ، لأنه في معنى الشاهد الذي حفظ في شهادته ما لم يحفظه صاحبه ، وهذا القياس الذي ذكره ليس بجيد ، لأنه لو كان كذلك لقبك زيادة كل ثقة زاد في روايته ، كما يقبل ذلك في الشهادة ، وليس ذلك قول مسلم ولا قول أئمة الحفاظ ، والله أعلم .

وأما قبل زيادة أهل البصرة في الاسناد لعمر لأنهم أحفظ وأوثق من تركه من الكوفيين ، وفي كلامه ما يدل على أن صاحب الهوى إذا روى ما يعضد هواه فإنه لا يقبل منه ، لا سيما إذا تفرد بذلك (٢) .

(١) في الأصل « للزائد وانافظ » وفي ب « الزائد للعافظ » . والمثبت من ظ أولى .

(٢) زيادة الثقة علم خطير ، احتل لدى المحدثين مكانة كبيرة ، وتمبوا في تحصيله كثيراً ، حتى صار البارع فيه يُخص بالذكر والثناء ، وقد اختلفوا في حكم رواية الزيادة التي يرويها الثقة اختلافاً كبيراً متشعباً ، حتى أدخل بيئته بعض الباحثين في القديم والحديث ، خصوصاً الزيادة في المتن ، مما يجعل المسألة بحاجة إلى تحرير يبين به الأمر للمستفيد ، وطريق ذلك ما سلكه الإمام أبو عمرو بن الصلاح في كتابه « علوم الحديث » ص ٧٧ - ٧٩ حيث قسم ما يرويه الراوي الثقة من زيادة في متن الحديث إلى ثلاثة أقسام ، نذكرها ونبين أحكامها بإيجاز فيما يلي :

القسم الأول : أن تخالف الزيادة ما رواه الثقات ، فهذه حكمها الرد ، لانطباق قانون الحديث الشاذ عليها .
القسم الثاني : ان لا يكون في الزيادة منافاة أو مخالفة لما رواه غيره ، =

= فهذه تقبل مطلقاً لأنها بمثابة خبر منفصل تفرد به الراوي ، فيقبل منه ،
مثل زيادة: «والمالك لا شريك لك» في حديث عائشة السابق في ص ٤٢٩ .

القسم الثالث : ما يقع بين هاتين المرتبتين ، كزيادة لفظة معنوية ، لم
يذكرها سائر رواة الحديث ، فيخالف اللفظ الزائد إطلاق الحديث ، أو شيئاً
من وصفه .

مثاله : زيادة « من المسلمين » في حديث صدقة الفطر السابق في ص ٤١٨-٤٢٠
وجه تردد هذا القسم بين القسمين أنه يشبه الأول من حيث إن ما رواه
الجماعة عام لشموله جميع الأفراد ، وما رواه المنفرد بالزيادة مخصوص بالمسلمين ،
وفي ذلك مفايرة في الصفة ، ونوع مخالفة يختلف به الحكم . ويشبه القسم
الثاني من حيث إنه لا مناقاة بينها .

ولم يصرح ابن الصلاح بحكم هذا القسم المتوسط بين المرتبتين ، وقد
اختلف فيه العلماء ، فقبله مالك والشافعي لما عرفت من عدم المناقاة ، ولم يقبله
أبو حنيفة ومن وافقه ، لأن الزيادة لما كانت تقضي تقييداً للحكم فقد أصبحت
من قبيل الزيادة المعارضة ، فلا تكون مقبولة . وانظر التقرير والتحصير شرح التحرير
ج ٢ ص ٢٩٤ - ٢٩٥ والمضد على مختصر ابن الحاجب ج ٢ ص ٧٢ .

وقد خلط بعض من كتب في هذا الفن من المصريين ، وزعم قبول زيادة
الثقة مطلقاً تبعاً لميله مع ابن حزم الظاهري . انظر : لمحات في أصول الحديث
للدكتور محمد أديب صالح ص ٢٩٧ ، وفي ذلك لجهة إلى قبول زيادة الثقة ولو كانت
مخالفة ، وهو غلط فاحش في أصول هذا الفن ، أزلنا عنه اللبس في كتابنا منهج
التقدم في علوم الحديث رقم عام ٧٦ ص ٤٠٤ . فارجع إليه لزاماً وانظر شرح
النخبة ص ٨٠ - ٨١ بشرحه للقاري .

* الغريب إسناداً لامتنا عند الترمذي : *

قال أبو عيسى رحمه الله :

(ورب حديث يُروى من أوجه كثيرة ، وإنما يستغربُ لحال
الإسناد :

حدثنا أبو كريب وأبو هشام الرفاعي وأبو السائب والحسين
الأسود ، قالوا : نا أبو أسامة عن بُريد^(١) بن عبد الله بن أبي بردة
عن جده أبي بُردة عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
«الكافرُ يأكلُ في سبعةِ أمعاء ، والمؤمنُ يأكلُ في معى واحد» .
هذا حديث غريب من هذا الوجه من قبيلِ إسناده ، وقدروي^(٢)
من غير وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنما يستغرب من حديث
أبي موسى .

وسألت محمود بن غيلان عن هذا الحديث فقال : هذا حديث
أبي كريب عن أبي أسامة .

(١) في ب « يزيد » ، وهو تصحيف ، وقد تكرر فيما يلي .

(٢) « وروي » ظ . ليس فيها « قد » .

وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث ^(١) فقال : « هذا حديث أبي كريب عن أبي أسامة » لم يعرفه إلا من حديث أبي كريب عن أبي أسامة .

فقلت : « حدثنا غير واحد عن أبي أسامة بهذا » . فجعل يتعجب ويقول : « ما علمتُ أن أحداً حدث بهذا غير أبي كريب » . قال محمد ^(٢) : « وكنا نرى أن أبا كريب أخذ هذا الحديث عن أبي أسامة في المذاكرة » .

حدثنا عبد الله بن أبي زياد وغير واحد قالوا نا شبابة بن سَوَّار نا شعبة عن بكير ^(٣) بن عطاء عن عبد الرحمن بن يعمر :

« أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الدباء والمزفت » .

هذا حديث غريب من قبيل إسناده ، لا نعلم أحداً حدث به عن شعبة غير شبابة ، [ب - ٧٥] وقد رُوِيَ عن النبي صلى الله عليه وسلم من أوجه كثيرة أنه نهى أن ينتبذ في الدباء والمزفت . وحديث شبابة إنما يُستغَرَّبُ لأنه تفرد به عن شعبة ، وقد

(١) قوله « فقال . . . » إلى هنا سقط من ب .

(٢) « محمود » ب وهو غلط .

(٣) « بكر » ظ وب وكذا في الموضع التالي في ظ وهو تصحيف .

روى شعبة وسفيان الثوري بهذا الإسناد عن بكير بن عطاء عن
عبد الرحمن بن يعمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :
« الحج عرفة » . فهذا الحديث المعروف عند أهل الحديث بهذا
الإسناد .

هذا نوع آخر من الغريب ^(١) :

وهو أن يكون الحديث يُروى عن النبي صلى الله عليه وسلم
من طرق معروفة، ويُروى عن بعض الصحابة من وجه يستغرب عنه،
بحيث لا يعرف حديثه إلا من ذلك الوجه .
وقد ذكر الترمذي لهذا النوع مثالين :

أحدهما : حديث أبي كريب عن أبي أسامة عن بُرَيْد بن عبد الله
ابن أبي بُرْدَةَ عن جده عن أبيه أبي موسى عن النبي صلى الله
عليه وسلم : « المؤمن يأكل في معنى واحد ، والكافر يأكل في
سبعة أمعاء » .

فهذا المتن معروف عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه
متعددة ، وقد خرجاه في الصحيحين من حديث أبي هريرة ومن

(١) هو الحديث الغريب إنشاداً لا ممتناً . وهو الحديث الذي اشتهر بوزوده
من عدة طرق عن راوٍ أو صحابي، أو عن عدة رواة، ثم تفرد به راوٍ فرواه من
وجه آخر غير ما اشتهر به الحديث . وقد ذكر الترمذي لهذا النوع من الغريب
ضربين ، يتكلم الحافظ ابن رجب هاهنا على الأول منها .

حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم (١) .
 وأما حديث أبي موسى هذا فخرجه مسلم عن أبي كريب ، وقد
 استغربه غير واحد من هذا الوجه ، وذكروا أن أبا كريب تفرد
 به ، منهم البخاري ، وأبو زرعة . وذكر لأبي زرعة من رواه عن
 أبي أسامة غير أبي كريب ؟ فكانه أشار إلى أنهم أخذوه (٢) منه .
 وحسين بن الأسود كان يُتَّهم بسرقة الحديث ، وأبو هشام فيه
 ضعف أيضاً ، وقد ذكرنا كلام أبي زرعة في هذا في كتاب الأطلعة
 وإنكاره على أبي السائب [١ - ٩٤] وأبي هشام روايته .
 وظاهر كلام أحمد يدل على استنكار هذا الحديث أيضاً .
 قال أبو داود : « سمعت أحمد - وذكر له حديثُ بُرَيْدٍ هذا -
 فقال أحمد : يطلبون حديثاً من ثلاثين وجهاً : أحاديث ضعيفة .
 وجمل ينكر طلب الطرق نحو هذا ، قال شيء (٣) لا ينتفعون به . أو
 نحو هذا الكلام » .
 وإنما كره أحمد تطلب الطرق الغريبة الشاذة المنكرة ، وأما الطرق
 الصحيحة المحفوظة فإنه كان يحث على طلبها كما ذكرناه عنه في أول
 الكتاب .

(١) البخاري في الأطلعة ج ٧ ص ٧١-٧٢ ومسلم ج ٦ ص ١٣٢-١٣٣ .
 وفيه حديث أبي كريب الآتي . وقد بينا سبب تحريج الشيخين لمثل هذه
 الرواية في فصل الفوائد الاسنادية من اطروحتنا ، فارجع إليها .
 (٢) د أنه أخذه ، ب ، وهو لا يوافق المراد من الكلام .
 (٣) « قال : هذا شيء . . . ب .

وما حكاه الترمذي عن البخاري ما هنا أنه قال : «كنا نرى أن
أبا كريب أخذ هذا عن أبي أسامة في المذاكرة» فهو تعطيل للحديث ،
فإن أبا أسامة لم يرو هذا الحديث عنه أحد من الثقات غير أبي
كريب ، والمذاكرة يحصل فيها تسامح ، بخلاف حال السماع أو
الاملاء ، ولذلك (١) لم يروه عن بُرَيْدٍ غير أبي أسامة .

المثال الثاني : حديث شبابة عن شعبة عن بكر بن عطاء عن
عبد الرحمن بن يعمر عن النبي صلى الله عليه وسلم « أنه نهى عن
النباء والمزقت » ، فإنَّ نَهْيَ النبي صلى الله عليه وسلم عن الانتباز
في النباء والمزقت [ظ - ٦٩] صحيح ثابت عنه ، رواه عنه
جماعة كثيرون من أصحابه (٢) .

وأما رواية عبد الرحمن بن يعمر عنه فغريبة جداً ، ولا يعرف
إلا بهذا الاسناد ، تفرد بها شبابة عن شعبة عن بكر بن عطاء عنه .
وعند شعبة بهذا الاسناد عن عبد الرحمن بن يعمر عن النبي
صلى الله عليه وسلم أنه قال : « الحج عرفة » في حديث ذكره ،
فهذا المتن هو الذي يُعْرَفُ بهذا الاسناد .

وأما حديث النبي عن النباء والمزقت فهو بهذا الاسناد غريب
جداً ، وقد أنكره على شبابة طوائف من الأئمة ، منهم الامام أحمد ،

(١) في نسخة الأصل « وكذلك » والمثبت أولى .

(٢) منه في الصحيحين حديث وفد عبد القيس ، البخاري
ج ١ ص ١٦ ومسلم ج ١ ص ٣٥ ، أما حديث عبد الرحمن بن يعمر فقد أشار
إليه الترمذي في قوله « وفي الباب عن فلان . . . » ج ٤ ص ٢٩٥ .

والبخاري ، وأبو حاتم ، وابن عدي .

وأما ابن المديني فإنه سئل عنه فقال : « لا يُنكرُ لمن سمع من

شعبة - يعني حديثاً كثيراً - أن ينفرد بحديث غريب » .

وقال أحمد : « إنما روى شعبة بهذا الاسناد حديث الحج (١) » .

يشير إلى أنه لا يعرف بهذا الاسناد غير حديث الحج (٢) .

وقد سبق ذكر هذا الحديث مع الكلام عليه في كتاب الأثرية ،

واقه أعلم (٣) .



(١) قوله « الحج » ليس في ب .

(٢) هو قوله صلى الله عليه وسلم : « الحج عرفة . . » أخرجه أصحاب السنن والحاكم وغيره ، وضححه الحاكم وواقفه الذهبي . انظر تخريجه والاستنباط منه في كتابنا « الحج والعمرة في الفقه الاسلامي » فقرة ٤٢ و ١٠٢ .

(٣) قوله « واقه أعلم » ليس في ظ وب .

قال أبو عيسى رحمه الله تعالى :

(حدثنا محمد بن بشار ، ثنا معاذ بن هشام حدثني أبي عن يحيى ابن أبي كثير قال حدثني أبو مزاحم أنه سمع أبا هريرة يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من تبع جنازة فمضى عليها فله قيراط ، ومن تبعها حتى يقضى قضاؤها فله قيراطان » .

قالوا ، « يا رسول الله ، وما القيراطان ؟ » قال : « أصغرهما مثل أحدا » . [ب - ٧٦] .

حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أنا مروان بن محمد عن معاوية بن سلام قال حدثني يحيى^(١) بن أبي كثير عن أبي مزاحم سمع أبا هريرة يقول : عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من تبع جنازة فله قيراط » فذكر^(٢) بمعناه .

قال عبد الله بن عبد الرحمن : وأنا مروان عن معاوية بن سلام قال قال يحيى ، وحدثني أبو سعيد مولى المهري^(٣) عن حمزة بن سفينة

(١) قوله « يحيى » ليس في ظ و ب .

(٢) « فذكره » ب .

(٣) « المهدي » ب وهو تصحيف ، وقد تكرر بعد .

عن السائب سمع عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .
قلت لأبي محمد عبد الله بن عبد الرحمن : « ما الذي استغربوا
من حديثك بالعراق ؟ » فقال : « حديث السائب عن عائشة
عن النبي صلى الله عليه وسلم » فذكر الحديث .
وسمعت محمد بن إسماعيل يحدث بهذا الحديث عن عبد الله بن
عبد الرحمن .

قال^(١) : وهذا حديث قد رُوِيَ من غير وجه عن عائشة عن
النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنما يستغرب هذا الحديث لحال إسناده ،
لرواية السائب عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم) .

هذا نوع آخر من الغريب^(٢) :

وهو أن يكون الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم معروفاً
من رواية صحابي عنه من طريق أو من طريق ، ثم يُروى عن
ذلك الصحابي من وجه آخر يُستغربُ من ذلك الوجه خاصة عنه .

(١) القائل هو أبو عيسى الترمذي ، كما صرح به في طبعة بولاق وطبعة الشرح
الهندية .

(٢) أي من الحديث الغريب إسناده ألامتناً . وقد سبق لنا تعريفه في
ص ٤٤٠ . وهذا هو الضرب الثاني منه .

مثل ما ذكره الترمذي هاهنا [أ - ٩٥] من حديث يحيى بن
أبي كثير عن أبي سعيد مولى المسهرى عن حمزة بن سفينة عن السائب
عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وهذا الحديث إنما يعرف من رواية عبد الله بن عبد الرحمن
الدارمي الحافظ الذي خرجه الترمذي هنا عنه ، وذكر أن البخاري كان
يحدث به عنه . وقد ذكره البخاري^(١) في تاريخه عنه فقال : « قال
عبد الله أنا مروان بن^(٢) معاوية » فذكره .

وخرجه بئقبي بن مخلد في مسنده عن عبد الله الدارمي
أيضاً ، وذكر الترمذي عن الدارمي أن أهل العراق كانوا يستغربون
من حديثه هذا الحديث .

وحمزة بن سفينة الذي يرويه عن السائب بن يزيد شيخ بصري
ذكره ابن حبان في ثقاته .

وهذا الحديث مروى من وجوه متعددة عن عائشة أنها صدقت
أبا هريرة بما حدث به عن النبي صلى الله عليه وسلم من هذا
الحديث^(٣) ، وأما من حديث السائب بن يزيد عنها فلا يعرف إلا
من هذا الوجه^(٤) .

(١) في ظ « وذكره البخاري » . وفي ب « وذكر البخاري » .

(٢) « عن » ب وهو خطأ .

(٣) في ب « من هذا الوجه » . وفي ظ « من غير هذا الوجه » .

(٤) البخاري (فضل اتباع الجنائز) ج ٢ ص ٨٧ ومسلم ج ٣ ص ٥١-٥٢ ،

والترمذي ج ٣ ص ٣٥٨ ، وقد خرج الترمذي هنا الاسناد القريب . وعندما
كأذكر الشارح : « ان ابن عمر أرسل إلى عائشة فسألها عن ذلك فقالت :
صدق أبو هريرة » .

وبما كان يستغرب من حديث الفارسي أيضاً بالعراق حديثه عن يحيى بن حسان عن سليمان بن بلال عن هشام عن أبيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم : « نِعْمَ الإِدَامُ الحُلُّ ». وقد خرجه الترمذي في كتاب الاطعمة من كتابه هذا ، ومسلم في صحيحه كلاهما عن الدارمي به .

و[قد] سبق الكلام عليه في موضعه ، وذكرنا أن كثيراً من الحفاظ استنكروه على سليمان بن بلال ، منهم أحمد ، وأبو حاتم ، وأحمد بن صالح ، وغيرهم ^(١) .

وكذلك قال جماعة منهم في حديث : « بيت لا تمر فيه جياع أهله » بهذا الاستناد ، ولكن هذا من نوع الغريب المذكور قبل هذا ، فإنه غريب من حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، على أنه قد روي من وجه آخر عنها وهو ضعيف . والحديث معروف من حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم ^(٢) .

(١) الحديث عند مسلم ج ٦ ص ١٢٥ - ١٢٦ من حديث عائشة وجابر ، والترمذي كذلك ج ٤ ص ٢٧٨ - ٢٧٩ ، وذكر غرابة حديث عائشة فقال فيه : « حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه لا نعرفه من حديث هشام بن عروة إلا من حديث سليمان بن بلال » انتهى .
وأما ما ذكره الحافظ ابن رجب من استنكار الحديث فلا يضر ، لما ستعرف أن كثيراً من المتقدمين يطلقون « المنكر » على ما تفرد به الراوي ولو كان ثقة .

(٢) مسلم ج ٦ ص ١٢٣ وأبو داود ج ٣ ص ٣٦٢ ، والترمذي ج ٤ ص ٢٦٤ - ٢٦٥ وابن ماجه ص ١١٠٤ كلهم بالسند المذكور عن عائشة .

* الحديث المنكر وموازنته بالشاذ : *

قال أبو عيسى رحمه الله :

(حدثنا أبو حفص عمرو بن علي ثنا يحيى بن سعيد القطان
ثنا المغيرة بن أبي قررة السدوسي قال سمعت أنس بن مالك يقول :
قال رجل : يا رسول الله أعقلها وأتوكلُ أو أطلقها وأتوكل ؟
قال : « اعقلها وتوكل » .

قال عمرو بن علي قال يحيى بن سعيد : « وهذا عندي
حديث منكر » .

قال أبو عيسى : هذا غريب^(١) من هذا الوجه لا نعرفه^(٢) من
حديث أنس بن مالك إلا من هذا الوجه ، وقد روي عن عمرو
ابن أمية الضمري عن النبي صلى الله عليه وسلم نحو هذا) .

(١) في ظ « وهذا غريب » . في ب « هذا حديث غريب » .

(٢) « إلا من » ظ ، وهو سهو قلم .

قال أبو عيسى رحمه الله :

(وقد وضعنا هذا الكتاب على الاختصار ، لما رجونا فيه من
المفعة ، ونسال الله عز وجل النفع بما فيه ، وأن لا يجعله وبالاً
علينا [ب - ٧٧] [برحمته ^(١)] .
آخر الكتاب والحمد لله وحده .

حديث أنس هذا قد خرجه الترمذي في آخر كتاب الزهد ،
وسبق هناك ذكره ، وذكر حديث عمرو بن أمية الضمري أيضاً ،
وحديث أنس قد رواه غير واحد عن المفيرة بن أبي قرة عن
أنس ، وقد تفرد به المفيرة عنه ، وهذا غريبه الترمذي ^(٢)
[ظ - ١٧٠] .

(١) « ترجمة » ب ، وهو تصحيف .

(٢) انظر آخر كتاب الزهد في سنن الترمذي ج ٤ ص ٦٦٨ ، وفيه قول
الترمذي : « وهذا حديث غريب من حديث أنس ... » إلى آخره بنحو كلامه
هنا في الملل .

وأخرجه أيضاً ابن حبان في صحيحه عن عمرو بن أمية الضمري ،
وإسناده صحيح .

وقال الزين العراقي : « رواه ابن خزيمة والطبراني من حديث عمرو بن
أمية الضمري بإسناد جيد ، بلفظ : « قيدها وتوكل » ، وبه يتقوى حديث
الترمذي كما قال المناوي في فيض القدير ج ٦ ص ٨ .

لكن جعل هذا اللفظ في المقاصد الحسنة ص ٦٦ وكشف الحقائق ص ١٤٤
من حديث أبي هريرة عند الطبراني .

وقد قال يحيى القطان^(١) : « هو عندي منكر » ، فهذا الحديث من الفرائب المنكرة .

ولم أقف لأحد من المتقدمين على حد المنكر من الحديث وتعريفه^(٢) ، إلا على ما ذكره أبو بكر البرديجي الحافظ ، وكان من أعيان الحفاظ المبرزين في العلل : « أن المنكر هو الذي يحدث به الرجل عن الصحابة أو عن التابعين عن الصحابة لا يُعترفُ ذلك الحديث ، وهو متن الحديث إلا من طريق الذي رواه ، فيكون منكراً » .

ذكر هذا الكلام في سياق ما إذا انفرد شعبة ، أو سعيد بن أبي عروبة ، أو هشام الدستوائي بحديث عن قتادة عن أنس عن

(١) « وقال القطان » ظ .

(٢) بلى ، قد وقع في مقدمة صحيح مسلم ص ٥ ما يبين تعريف الحديث المنكر حيث قال :
« وكذلك من الغالب على حديثه المنكر أو الغلط أمسكنا أيضاً عن حديثهم » .

وعلاوة المنكر في حديث المحدث إذا ما عرضت روايته للحديث على رواية غيره من أهل الحفظ والرضا خالفت روايته روايتهم أو لم تكذب توافقها ، فإذا كان الأغلب من حديثه كذلك كان مهجور الحديث غير مقبوله ولا مستعمله . انتهى .

فقد دل على أن الحديث المنكر هو ما تفرد به الرواي الذي لم تثبت ثقته . قال النووي في شرح مسلم ص ٥٧ : « هذا الذي ذكر رحمه الله هو معنى المنكر عند المحدثين ، يعني به المنكر المردود ، فانهم قد يطلقون المنكر على انفراد الثقة بحديث ، وهذا ليس بمنكر مردود إذا كان الثقة ضابطاً متقناً » .

النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا كالتصريح بأنه (١) كل ما ينفرد به ثقة عن ثقة ، ولا يعرف المتن من غير ذلك الطريق فهو منكر ، كما قاله الإمام أحمد في حديث عبد الله بن دينار عن ابن [آ - ٩٦] عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في النهي « عن بيع الولاء و (عن) هبته » (٢) .

وكذا قال أحمد في حديث مالك عن الزهري عن عروة عن عائشة « أن الذين جمعوا الحج والعمرة طافوا حين قدموا لممرتهم ، وطافوا لحجهم حين رجعوا من منى (٣) » ، قال : « لم يقل (٤) هذا أحد إلا مالك ، وقال : ما أظن مالكا إلا غلط فيه ، ولم يجيء به أحد غيره » ، وقال مرة : « لم يروه إلا مالك ، ومالك ثقة » . ولعل أحمد إنما استنكره لمخالفته الأحاديث في أن القارن يطوف طوافاً واحداً .

(ثم) قال البردنجي بعد ذلك : « فأما أحاديث قتادة الذي يروها (٥) الشيوخ مثل حماد بن سلمة ، وهمام ، وأبان ، والأوزاعي ، ينظر

(١) « كالتصريح بأن » ظ و ب .

(٢) متفق عليه سبق تحريكه في ص ٤١٥ .

(٣) الذي في موطأ مالك (ج ١ ص ٢٨٦) : « فطاف الذين أهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ، ثم حلوا منها ، ثم طافوا طوافاً آخر بعد أن رجعوا من منى لحجهم . وأما الذين جمعوا الحج والعمرة فلمَّا طافوا طوافاً واحداً ، ونحوه في الصحيحين البخاري ج ٢ ص ١٤٢ ومسلم ج ٤ ص ٢٧ .

(٤) « لم يفعل » ب .

(٥) كذا في الأصل و ظ . وفي ب « الذي يرويه » .

في الحديث ، فإن كان الحديثُ يُحفظُ من غير طريقهم عن النبي صلى الله عليه وسلم ، أو عن أنس بن مالك من وجه آخر لم يُدَقِّعْ ، وإن كان لا يُصَرِّفُ عن أحد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا من طريق عن أنس إلا من رواية هذا الذي ذكرتُ لك ، كان منكراً .

وقال أيضاً : « إذا روى الثقة من طريق صحيح عن رجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم حديثاً لا يُصاب إلا عند الرجل الواحد - لم يضره أن لا يرويه غيره إذا كان متن الحديث معروفاً ، ولا يكون منكراً ولا معلولاً » .

وقال في حديث رواه عمرو بن عاصم عن همام عن إسحاق بن أبي طلحة عن أنس أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم : « إني أصبت حداً فأتمه علي . . الحديث » : « هذا عندي حديث منكراً ، وهو عندي وهم من عمرو بن عاصم » .

وتقل ابن أبي حاتم^(١) عن أبيه أنه قال : « هذا حديث باطل بهذا الاسناد » .

وهذا الحديث مخرج في الصحيحين من هذا الوجه ، وخرج مسلم معناه أيضاً من حديث أبي أمامة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، فهذا شاهد لحديث أنس^(٢) .

(١) في كتابه « علل الحديث » بمد أن ساق الحديث بسنده من طريق

عمرو بن عاصم ج ١ ص ٤٥٤ - ٤٥٥ .

(٢) البخاري في المحاريب ج ٨ ص ١٦٧ ومسلم في التوبة ج ٨ ص ١٠٢ =

ولعل أبا حاتم والبرديجي إنما أنكرا الحديث لأن عمرو بن عاصم ليس هو عندهما في محل من يُحتمل تفرد به مثل هذا الإسناد ، والله أعلم .

وقال إسحاق بن هانيء : قال لي أبو عبد الله [يعني أحمد] قال لي يحيى بن سعيد : لا أعلم عبید الله يعني ابن عمر أخطأ إلا

= ١٠٣ ولفظه : « عن أنس قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله أصبت حداً فأقته عليّ ؟ » قال : « حضرت الصلاة ، فصلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم . فلما قضى الصلاة قال : يا رسول الله إنني أصبت حداً فأقم في كتاب الله . قال : « هل حضرت الصلاة معنا ؟ » قال : نعم قال : « قد عُفِرَ لك » .

وفي مسلم هنا حديث أبي أمامة الذي أشار إليه الشارح ، بمعناه ، وفيه طول .

ولا يخفى أن ثبوت حديث أبي أمامة يدفع الوم عن عمرو بن عاصم كما هو ظاهر .

قال الإمام النووي في شرحه ج ١٥ ص ٨١ : « هذا الحد معناه معصية من المعاصي الموجبة للتعزير ، وهي هنا من الصفائر ، لأنها كفرتها الصلاة ، ولو كانت كبيرة موجبة لحد أو غير موجبة له لم تسقط بالصلاة ، فقد أجمع العلماء على أن المعاصي الموجبة للحدود لا تسقط حدودها بالصلاة . هذا هو الصحيح في تفسير هذا الحديث .

وحكى القاضي عياض عن بعضهم أن المراد بالحد المعروف . قال : وإنما لم يُحدِّدْ لأنه لم يفسر موجب الحد ، ولم يستفهمه النبي صلى الله عليه وسلم عنه إشاراً للستر ، بل استحج تلقين الرجوع عن الإقرار بموجب الحد صريحاً . (١) قوله « إلا » سقط من ب .

في حديث واحد لنافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم
قال: « لا تسافر امرأة فوق ثلاثة أيام . . . » الحديث (١) ، قال أبو
عبد الله : « فأنكره يحيى بن سعيد عليه ! » .

قال أبو عبد الله فقال (٢) لي يحيى بن سعيد : « فوجدته قد
حدث به العمري الصغير عن نافع عن ابن عمر مثله » .
قال أبو عبد الله . « لم يسمعه إلا من عبيد الله ، فلما بلغه عن
العمري صححه » .

وهذا الكلام يدل على أن النكارة عند يحيى القطان لا تزول
إلا بمعرفة الحديث من وجه آخر .

وكلام أحمد قريب من ذلك (٣) [ب - ٧٨] قال عبد الله :
سألت أبي عن حسين بن علي الذي يروي حديث المواقيت (٤) ؟ فقال :
« هو أخو أبي جعفر محمد بن علي ، وحديثه الذي روى في المواقيت

(١) في الصحيحين : « لا تسافر المرأة ثلاثة إلا ومعهما ذو محرم » البخاري
في أبواب تقصير الصلاة (باب في كم يقصر الصلاة) من أوجه عن عبيد الله ج ٢
ص ٤٣ ، ومسلم في الحج ج ٤ ص ١٠٢ .

ولفظ « فوق ثلاث » في نسخة البخاري للكشيمبي ، ورواية عند مسلم .
وانظر شرح القسطلاني ج ٢ ص ٣٥٣ .

(٢) في ب « قال » وكذا في ظ ، لكن ليس في ظ « قال أبو عبد الله » .

(٣) « من هذا » ظ وب .

(٤) هو حديث إمامة جبريل بالنبي صلى الله عليه وسلم يومين لبيان مواقيت
الصلاة ، بيّن في اليوم الأول وقتها ، وفي الثاني آخر وقت الصلاة . أخرجه
الترمذي ج ١ ص ٢٨١ ، والنسائي ج ١ ص ٢٦٣ ، وابن حبان : موارد
الظمان ص ٩٢ ، والحاكم ج ١ ص ١٩٥ - ١٩٦ . وقال الترمذي : « هذا
حديث حسن صحيح غريب » .

ليس بمنكر ، لأنه قد وافقه على بعض صفاته غيره .
وقال أحمد في برّيد بن عبد الله بن أبي بردة : « يروي أحاديث
مناكير ١ » .

وقال [أحمد] في محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي وهو المنفرد
برواية حديث : « الأعمال بالنيات^(١) » : « في حديثه شيء ، يروي
أحاديث مناكير أو قال منكراً ؟ » .

وقال في زيد بن أبي أنيسة : « إن حديثه لحسن مقارب ،
وإن فيها لبعض النكارة ، قال : وهو على ذلك حسن الحديث » .
قال الأثرم قلت لأحمد : « إن له أحاديث إن لم تكن مناكير فهي
غرائب ! قال : نعم » .

= ثم قال : « وقال محمد - يعني الإمام البخاري - أصح شيء في المواقب
حديث جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم » .
قال الترمذي : « وحديث جابر في المواقب قد رواه عطاه بن أبي رباح
وعمر بن دينار وأبو الزبير عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم ،
نحو حديث وهب بن كيسان عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم » .
وهذه متابعات ذكرها الترمذي لرواية حسين بن علي عن وهب بن
كيسان عن جابر .

وصحح حديث جابر أيضاً الحاكم ، ووافقه الذهبي .
انظر روايات حديث جبريل في المراجع المذكورة ، وفي أبي داود
ج ١ ص ١٠٧ والسنن الكبرى للبيهقي ج ١ ص ٣٦١ و ٣٦٩ ، وانظر تخريجها
عن ثمانية من الصحابة في نصب الراية ج ١ ص ٢٢١ - ٢٢٨ .
(١) متفق عليه ، سبق تخريجه في ص ٣٨٦ وانظر ص ٤١٦ .

وهؤلاء الثلاثة متفق على الاحتجاج بحديثهم في الصحيح ، وقد
استنكر أحمد ما تفردوا به .

وكذلك قال في عمرو بن الحارث : « له مناكير » ، وفي
الحسين بن واقد ، وخالد بن مخلد ، و[في] جماعة خرج لهم في الصحيح
بعض ما يتفردون به .

وأما تصرف الشيخين والأكثرين فيدل على خلاف هذا ، وأن
ما رواه الثقة عن الثقة إلى منتهاه - وليس له علة - فليس بمنكر ،
وقد قال مسلم في أول كتابه^(١) : « حكم أصل [٩٧]
العلم والذي نعرف من مذهبهم في قبول ما يتفرد^(٢) به الحديث من
الحديث ، أن يكون قد شارك الثقات من أهل الحفظ في بعض ما
رووا ، وأمعن في ذلك على الموافقة لهم ، فإذا وجد كذلك ثم زاد
بعد ذلك شيئاً ليس عند أصحابه قيلت زيادته^(٣) » .

(١) ص ٥ - بعد بيانه للنكر الذي نقلناه عنه في ص ٤٥٠ .

(٢) وفي الأصل و ب « يتفرد » ، والمثبت من ظ موافق لصحيح مسلم .

(٣) كلام مسلم هذا وكذا ما سبق ذكره عن الصحيحين والأكثرين لا
يصلح للاعتراض على ما سبق أن ذكره الشارح عن الامام أحمد وأمثاله من أئمة
المتقدمين أنهم يطلقون « النكر » على ما تفرد به الثقة ولو كان صحيحاً ، فقد
كان هذا اصطلاحاً درج عليه كثير من المتقدمين ، وليس حكماً يرد ما قالوا فيه
منكر ، كانوا يطلقون النكر على حديث تفرد به الراوي ، ولو كان الراوي ثقة
والحديث صحيحاً .

« فأما من نراه يعتمد لمثل (١) الزهري في جدالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره ، أو لمثل هشام بن عروة ، وحديثها عند أهل العلم مبسوط مشترك قد نقل أصحابها عنها حديثها [ظ - ١٧١] على اتفاق منهم في أكثره ، فيروي عنها أو عن أحدهما العدد من الحديث بما لا يعرفه أحد من أصحابها ، وليس بمن قد شاركهم في الصحيح الذي عندهم ، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس ، والله أعلم .

[فصرح بأن الثقة إذا أمن في موافقة الثقات في حديثهم ، ثم تفرد عنهم بحديث قبيل ما تفرد به ، وحكاه عن أهل العلم] (٢) .
وقد ذكرنا فيما تقدم (٣) قول الشافعي في الشاذ ، وأنه قال :
« ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يروي غيره ، إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثاً يخالف الناس » ، وكنا قال أبو بكر الأثرم .

= ومنهم من خصه بتفرد الضعيف كما وقع في كلام مسلم الذي نقلناه آنفاً في ص ٤٥٠ وعليه جرى الترمذي كما أوضحناه في أطروحتنا ص ٢١٢ .
ثم استقر الاصطلاح عند المتأخرين على إطلاق النكر على الحديث الذي رواه الضعيف مخالفاً لمن هو أولى منه .
وبسبب تعدد اطلاقاتهم لهذا الاصطلاح وقع الاشتباه في الحديث النكر ، وقد نهينا على ذلك وحققنا دراسته موضحة بالأمثلة في كتابنا منهج النقد رقم ٧٩ - ٨٠ ص ٤٠٧ - ٤٠٨ فارجع إليه .

(١) « إلى مثل ، ظ » ، يراه تعمد إلي مثل ، ب ، ! .

(٢) قوله « فصرح » إلى هنا زيادة من ظ و ب .

(٣) في أثناء تعريف الحديث الصحيح ص ٣٥٢ .

وحكى أبو يعلى الخليلي (١) هذا القول عن الشافعي وجماعة من أهل الحجاز ، ثم قال : « الذي عليه حفاظ الحديث : أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ بذلك شيخ ، ثقة كان أو غير ثقة ، فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يقبل ، وما كان عن ثقة يتوقف فيه ولا يحتاج به » .

وكذلك ذكر الحاكم : أن الشاذ هو الحديث الذي «ينفرد به ثقة من الثقات وليس له أصل بمتابع» (٢) لذلك الثقة ، ولم يوقف له على علة (٣) .

(١) في كتابه « الإرشاد » ورقة ٧ وجه ١ - ٢ .

(٢) « يتابع » ظ . « يتابع عليه » ب .

(٣) معرفة علوم الحديث ص ١١٩ . وفي ب « على علمه » وهو تصحيف . وهذا نص كلام الحاكم نسوقه هنا لأهميته :

« هذا النوع منه - يعني من الحديث - معرفة الشاذ من الروايات ، وهو غير المعلول ، فإن المعلول ما يوقف على علته أنه دخل حديث في حديث ، أو وهم فيه راو ، أو أرسله واحد فوصله وامم .
فأما الشاذ : فإنه حديث يتفرد به ثقة من الثقات ، وليس للحديث أصل بمتابع لذلك الثقة » . انتهى .

وقد جعل الامام ابن الصلاح في علوم الحديث (ص ٢٧٨) مراد الحاكم بالشاذ ما تفرد به راويه . وبذلك يلتقي اصطلاح الحاكم في الشاذ باصطلاح الخليلي ، ويتفق معه . وعلى ذلك درج علماء المصطلح بعد ابن الصلاح ، ومنهم الشارح الحافظ ابن رجب الحنبلي .

ورأى الباحث الفاضل الأستاذ الدكتور صبحي الصالح رأياً آخر ، هو أن مذهب الحاكم موافق للشافعي في تعريف الحديث الشاذ . واستدل لذلك =

بالاستقبات من كلام الحاكم ، فقال في كتابه « علوم الحديث ومصطلحه » ص ١٩٧ - ١٩٨ شارحاً تعريف الحاكم ما نصه : « وأما الحاكم فيرى أن « الشاذ حديث ينفرد به ثقة من الثقات ، وليس للحديث أصل متابع لذلك الثقة » . فهو يعتبر قيد التفرد بلفظ صريح ، أما قيد المخالفة فيعتبره أيضاً - في نظراً - ولكن بلفظ غير صريح ، فلو كان للحديث أصل متابع للراوي الثقة لما كان مخالفاً للمس أو الثقات ، والحاكم - كما رأينا - يشترط في الشاذ فقدان الأصل المتابع ، فكأنه يشترط المخالفة ويعتبرها ، وما لنا نذهب بعيداً وقد كفائنا بنفسه التخطي في فهم تعريفه ، فأزال كل لبس حين عقب على ذلك مباشرة بتعريف الشافعي للشاذ ، قاصداً إلى اظهار التماثل بين رأيه ورأي هذا الامام العظيم » انتهى كلامه بحروفه .

لكن هذا لا يصلح - في نظراً - لإثبات الموافقة من الحاكم لتعريف الشاذ عند الشافعي ، وذلك لأن فقدان الأصل المتابع الذي ذكره الحاكم في تعريف الشاذ إنما يعني تفرد الراوي بالحديث ، كما هو مقرر في هذا الفن ، وبدهي أن التفرد لا يستلزم المخالفة ، فكمن أحاديث تفرد بها روايتها لم يرد ما يخالفها قط . فتمت فرق واضح بين التفرد الذي ذكره الحاكم ، وبين المخالفة لما رواه الناس الذي ذكره الامام الشافعي .

وأما ذكر الحاكم كلام الشافعي بعد كلامه فلا يدل على أن مرادها واحد ، والعبارة - كما هو مقرر - باطلاق اللفظ وظاهره ، لا بخصوص السبب أو المناسبة . ولو كان مراد الحاكم ما ذكر ، لأشار إلى ذلك ، بأن يقول ، مثلاً : وكما سمعت عن الشافعي ، أو كما حدثناه فلان . . لكن لم يشر بشيء من ذلك . وثمة تحقيق جديد في مراد الحاكم بالشاذ ، هو أنه نوع دقيق من الملل ، قد أعل بأمر دقيق من التفرد ، هو أعمق من ظاهر معنى التفرد . فهو نوع من الملل ينقدح في نفس الناقد تعليقه ، وقد تقصر عبارته عن الإفصاح به ، لكون =

علته ليست من نوع العلل المعروفة ، كوصل حديث مرسل ، أو وهم راو ، أو دخول حديث في حديث .

وهذا ما تفيد به عبارة الحاكم ، وتدل عليه الأمثلة التي ذكرها للشاذ ، وهو أن الشاذ نوع من الحديث الفرد ، يقع رجاله في السند على تنسيق فريد لم يعرف في سياق أسانيد الأحاديث غير سياق الحديث المحكوم عليه بالشذوذ ، وكذلك المتن . وذلك يشعر بوقوع خلل في الحديث وإن كنا لا نستطيع بيان هذا الخلل وتعيينه ما هو ؟

يدل على ذلك مثال بما ذكره الحاكم وشرحه أيضاً نسوقه لك مع تعليق الحاكم عليه ، قال الحاكم :

« ومثاله : ما حدثنا أبو بكر محمد بن أحمد بن بالويه قال ثنا موسى بن هارون قال ثنا قتيبة بن سعيد قال ثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل زينغ الشمس أخر الظهر حتى يجمعا إلى العصر فيصلها جميعاً ، وإذا ارتحل بعد زينغ الشمس صلى الظهر والعصر جميعاً ثم سار . وكان إذا ارتحل قبل المغرب أخر المغرب حتى يصلها مع العشاء ، وإذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء فصلها مع المغرب .

قال أبو عبد الله : هذا حديث رواه أئمة ثقات ، وهو شاذ الإسناد والمتن ، لا نعرف له علة فعله بها ، ولو كان الحديث عند الليث عن أبي الزبير عن أبي الطفيل لمللنا به الحديث ، ولو كان عند يزيد بن أبي حبيب عن أبي الزبير لمللنا به ، فلما لم نجد له العلتين خرّج عن أن يكون معلولاً ، ثم نظرنا فلم نجد ليزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل رواية ، ولا وجدت هذا المتن بهذه السياقة عند أحد من أصحاب أبي الطفيل ، ولا عند أحد ممن رواه عن معاذ بن جبل عن أبي الطفيل ، فقلنا : الحديث شاذ . انتهى .

ولكن كلام الخليلي في تفرد الشيوخ ، والشيوخ في اصطلاح أهل هذا العلم عبارة عن دون الأئمة والحفاظ^(١) ، وقد يكون فهم الثقة وغيره .
فأما ما انفرد به الأئمة والحفاظ فقد سماه الخليلي فرداً ، وذكر أن أفراد الحفاظ المشهورين الثقات ، أو أفراد إمام من الحفاظ الأئمة^(٢) صحيح متفق عليه ،^(٣) ومثله بحديث مالك في

= وقد بين الحاكم في كلامه هنا تفرد السند ، بأنه رقع تسلسل الرواة فيه متفردا عن المعروف من وقوع رواته في الأسانيد ، مما ينبه إلى علة خفية فيه ، وإن كانت هذه العلة يصعب تعيينها ، وهذا أمر جليل ، لا يدرك إلا بالحفظ التام ، والتمعن الدقيق ، وسرعة الاستحضار الخاطف لجل الأسانيد في الدنيا . وقد أفدت في هذا التحقيق من المذكرات مع فضيلة استاذنا الشيخ العلامة محمد السباحي فسح الله في مدته أيام المذكرات المطولة معه ، في أبحاث أطروحي ، ثم تابعت البحث والنظر في المسألة وجاوتها بهذا العرض والله الحمد .

(١) « الأئمة الحفاظ » ظ و ب .

(٢) « عن الحفاظ والأئمة » ظ و ب وكانت كذلك في الأصل ثم عدلت .

(٣) لكن كلام الخليلي واضح أنه يدخل في الشاذ ما تفرد به الثقة ، غير

أنه لا يكون مردوداً ، وعبارته صريحة في ذلك .

وقد انتقد العلماء رأي الخليلي - ومن وافقه - في الشاذ بالأحاديث الغرائب والأفراد الصحيحة التي اتفق العلماء على تصحيح عدد كثير منها ، كما سبق من أمثلتها في هذا الكتاب .

وذلك يبين كما قال ابن الصلاح (ص ٣٧٨) : « انه ليس الأمر في ذلك

على الاطلاق الذي أتى به الخليلي والحاكم » .

وبهذا يثبت كما أوضحنا في كتابنا منهج النقد (ص ٤٠٦) أن الأليق في

تعريف الشاذ هو ما عرفه الامام الشافعي رضي الله عنه .

المُفْضَر^(١) ، [فتلخص من هذا أن النكارة لا تزول عند يحيى القطان والامام احمد والبرديجي وغيرهم من المتقدمين إلا بالمتابعة ، وكذلك الشنوذ ، كما حكاه الحاكم .

وأما الشافعي وغيره فيرون ان ما تفرد به ثقة مقبول الرواية ولم يخالفه غيره فليس بشاذ ، وتصرف الشيخين يدل على مثل هذا المعنى .

وفرق الخليلي بين ما ينفرد به شيخ من الشيوخ الثقات ، وبين ما ينفرد به إمام أو حافظ . فما انفرد به إمام أو حافظ قُبِلَ واحتُجَّ به ، بخلاف ما تفرد به شيخ من الشيوخ . وحكى ذلك [ب - ٧٩] عن حفاظ الحديث والله أعلم [٢] .

* * *

وقد ذكر الترمذي رحمه الله : أنه^(٣) إنما وضع كتابه هذا على الاختصار ، لما رجا فيه من المنفعة ، وهو تقريبه على طلبة العلم ، وكان قد وعد بكتاب أكبر منه يسترعب فيه الأحاديث والآثار ، ثم سأل الله عند فراغ كتابه - ألنقع بما فيه ، وأن لا يجعله وبالاً عليه برحمته .

(١) متفق عليه سبق تخريجه في ص ٤١٦ .

(٢) من قوله « فتاخص ... » إلى هنا زيادة من ظ و ب .

(٣) « أنه » زيادة من ظ .

وقد ظهرت آثار إجابة دعائه الأول ، وحصل النفع بهذا الكتاب نفعا عاما .

قال محمد بن طاهر المقدسي : سمعت أبا إسماعيل عبد الله^(١) بن محمد الأنصاري يقول :

« كتاب أبي عيسى الترمذي عندي أفيد من كتاب البخاري ومسلم .

قلت : لم ؟ !

قال : لأن كتاب البخاري ومسلم لا يصل إلى الفائدة منها إلا من يكون من أهل المعرفة التامة . وهذا كتاب قد شرح أحاديثه وبينها ، فيصل إلى فائدته كل واحد من الناس ، من الفقهاء والمحدثين ، وغيرهم^(٢) .



(١) في ظ « سمعت إسماعيل بن عبد الله » وهو خطأ .
(٢) « شروط الأئمة الستة » للإمام أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي ص ١٦ ، وانظر البداية لابن كثير ج ١١ ص ٦٧ . وفي نصه هنا اختصار وتصرف . وتناء العلماء على جامع الترمذي وكتابه « العلل » مستفيض ، انتخبنا منه نبذاً قيمة في أطروحتنا .

شَرَحَ عَلِيُّ التِّرْمِذِيُّ

لِلْإِمَامِ الْعَالِمِ الْعَلَّامَةِ الْكَافِظِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ رَجَبِ الْحَنْبَلِيِّ
وُلِدَ سَنَةَ ٧٢٦ وَتَوَفَّى سَنَةَ ٨٧٩ هـ
رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى

حَقَّقَهُ

وَكَلَّ فَوَائِدَهُ بِتَقْلِيقاتِ مَا فَتَلَهُ

نورالدين عتير

أستاذ تفسیر وعلومه والحديث وعلومه
في جامعة دمشق

الجزء الثاني

في أصول علم الحديث

دار الملاح للطباعة والنشر

شرح عمل الترمذي

للإمام العالم العلامة الحافظ عبد الرحمن بن أحمد

ابن رجب الحنبلي

ولد سنة ٧٢٦ وتوفي سنة ٧٩٥ هجرية

رحمه الله تعالى

حققه وكل فوائده بتعليقات حافلة

نور الدين عتر

الجزء الثاني

في أصول عمل الحديث

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال الإمام العلامة الحافظ
عبد الرحمن بن رجب
رحمه الله تعالى ورضي عنه:

* هذه الصحيفة إضافة الحقناها لمناسبة تمييز قسمي كتاب الحافظ ابن رجب:
قسم شرح علل الترمذي ، الذي جعلناه جزءاً أول ، وقسم اصول الملل الذي
أتبعه الحافظ ابن رجب لشرح علل الترمذي ، وجعلناه جزءاً ثانياً .

ولما انتهى الكلام على ما ذكره الحافظ أبو عيسى الترمذي -رحمة الله عليه- في كتاب الجامع ، وآخره كتاب العلل، أحببت أن أتبع كتاب العلل بفوائد^(١) آخر مهمة ، وقواعد كلية ، تكون للكتاب تنمة ، وأردت بذلك تقريب علم العلل على من ينظر فيه ، فإنه علم قد هجرَ في هذا الزمان .

وقد ذكرنا في كتاب العلم أنه علم جليل ، قلَّ من يعرفه من أهل هذا الشأن ، وأن بساطه قد طوي منذ أزمان ، وبالله المستعان ، وعليه التكلان ، فان التوفيق كله بيديه ، ومرجع الأمور كلها إليه .

اعلم أن

معرفة صحة الحديث وقم

تصل من وجهين :

أحدهما : معرفة رجاله وثقتهم وضعفهم .

ومعرفة مذاهين ، لأن الثقات والضعفاء قد دُونُوا في كثير من التصانيف ، وقد اشتهرت بشرح أحوالهم التواليف .

والوجه الثاني : معرفة [أ - ٩٨] مراتب الثقات ،

وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف ، إما في الإسناد ، وإما في الوصل والإرسال ، وإما في الوقف والرفع ، ونحو ذلك .

(١) في ب د أحيت كتاب العلل بفوائد ، وهي عبارة عظيمة الوقع

المناسب هنا - لو صحت أ -

وهذا هو الذي يحصل من معرفته وإتقانه وكثرة ممارسته (١)
الوقوف على دقائق علل الحديث (٢).

(١) قوله « وكثرة ممارسته » ليس في ظ و ب .
(٢) اقتصر الشارح - رحمه الله - على هذين الوجهين في معرفة علل الحديث .
وهناك أوجه أخرى في غاية الأهمية ، بل قد يتوقف عليها الانتفاع بهذا الوجه
الثاني نفسه ، الذي نوه الشارح بأهميته .
قال الحاكم النيسابوري : « وإنما يعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها
مدخل ، فان حديث الجرح ساقط واحد . وعلل الأحاديث يكثر في أحاديث
الثقات أن يحدثوا بحديث له علة ، فيخفى عليهم علمه ، فيصير الحديث معلولاً .
والحجة فيه عندنا الحفظ والفهم والمعرفة لا غير » . معرفة علوم الحديث
ص ١١٢ - ١١٣ .

وقد تتبعنا هذه الأوجه لاكتشاف علل الحديث في كتابنا منهج النقد في
علوم الحديث واستنبطناها من النظر في صنيع أئمة هذا الشأن، نسردها لك
فيا يبلي :

١ - أن يجمع الحديث اليقظ روايات الحديث الواحد ، ويوازن بينها سنداً
ومتناً ، فيرشده اختلافها واتفاقها على موطن العلة مع قرائن تنضم لذلك تنبيه
العارف . وهذا الطريق هو الأكثر اتباعاً وهو أيسرها . وقد يحتاج إلى جمع
أحاديث الباب كاه وجمع كل ماله علاقة بضمون الحديث ، وذلك يحتاج لحفظ غزير
سريع الاستحضار .

٢ - موازنة نسق الرواة في الاسناد بمواقعهم في عامة الأسانيد ، فيستبين
منه أن تسلسل هذا الاسناد تفرد عن المعروف من وقوع رواياته في الأسانيد
مما ينبه إلى علة خفية فيه ، وإن كانت هذه العلة يصعب تعييدها ، وهذا أمر لا
يُدْرَكُ إلا بالحفظ التام واليقظ الدقيق ، وسرعة الاستحضار الخاطف للجل =

ونحن نذكر إن شاء الله [تعالى] من هذا العلم كلمات جامعة مختصرة
يسهل بها معرفته وفهمه لمن أراد الله تعالى (١) به ذلك .

ولا بد في هذا العلم من طول الممارسة وكثرة المذاكرة ، فإذا
«عديم المذاكر» به فليكثر طالبه المطالعة في كلام الأئمة العارفين به ،
كـيحيى القمطان ، ومن تلقى عنه ، كأحمد ، وابن المديني ، وغيرها ،
فمن رزق مطالعة ذلك وفهمه وقضيت نفسه فيه (٢) ، وصارت له فيه قوة
نفس ومناكة صالح له أن يتكلم فيه .

قال الحاكم أبو عبد الله (٣) : « الحجة في هذا العلم عندنا الحفظ
والفهم والمعرفة لاغير . »

=الأسانيد. وهذا قد أدخله الحاكم في الشاذ الذي تعرضنا له في ص ٤٥٩-٤٦٩ ،
ومثّل له بحديث يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ في الجمع بين
الصلاتين للمسافر (المعرفة ص ١١٩ - ١٢٠) .

ولولا أن لما ذكرنا أولاً في إعلال الحديث لما ذكره الحاكم .

٣ - قال الحافظ ابن رجب الحنبلي في أواخر كتابه هذا ص ٧٥٦ :

«قاعدة مهمة : حذراً نقاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث ومعرفتهم
للرجال وأحاديث كل واحد منهم لهم فهم خاص يفهمون به أن هذا الحديث يشبه
حديث فلان ، ولا يشبه حديث فلان ، فيعملون الأحاديث بذلك . . . وإنما
يرجع فيه إلى مجرد الفهم والمعرفة التي خُصّصوا بها عن سائر أهل العلم . »

٤ - أن ينص على علة الحديث، أو القدح فيه أنه معلل إمام من أئمة الحديث
المعروفين بالنصوص في هذا الشأن ، فإنهم الاطباء الخبيريون بهذه الامور الدقيقة .

(١) في ظ « لمن أراد به ذلك » وهو سقط .

(٢) « فيه » ليس في ظ .

(٣) في معرفة علوم الحديث ص ١١٣ .

وذكر قول ابن مهدي : « معرفة الحديث إلهام ، فلو (١) قلت
[ظ - ١٧٢] للعالم بعلم الحديث : من أين قلت هذا ؟ لم يكن له
حجة (٢) . »

(١) « فإذا ، ظ و ب . وسقط فيما يلي قوله « للعالم » من ظ .
(٢) أورد كلمة ابن مهدي هذه بعض الكتّابين العصريين إيراداً قد يروم أن
الحكم في العلل ليس له مـسوخ علمي في لغة العلم . فقال مالظـه : « ولقد
تقصر عبارة العالم عن إقامة الحجة على دعواه فيما ذهب إليه ، إذ قد يصل إلى
اكتشاف العلة مع غموضها وخفائها بضرب من الإلهام ، حتى قال عبد الرحمن
ابن مهدي : « معرفة علل الحديث إلهام ، فلو قلت للعالم بعلم الحديث : من
أين قلت هذا ؟ لم يكن له حجة ، وكـم من شخص لا يهتدي لذلك » . ويرى ابن
مهدي أن شأن العالم في هذا شأن الصيرفي في نقده الدرهم والدنانير قيل له :
إنك تقول للشيء هذا صحيح ، وهذا لم يثبت ، فـممن تقول ذلك ؟ فقال : رأيت
لواتيت الناقد فأريته دراهمك ، فقال هذا جيد ، وهذا بهرج ، أكنت تسأل عن
ذلك ، أو تسلم له الأمر ؟ قال : فهذا كذلك ، بطول المجالسة والخبرة والمناظرة .
لمحات في أصول الحديث للاستاذ الدكتور محمد أديب صالح ص ٢٦٦
الطبعة الأولى والثانية .

فقد جعل إدراك العلة الخفية في أول كلامه حاصل « بضرب من الإلهام » ،
ثم عطف على هذا رأي ابن مهدي الآخر وقال : « ويرى ابن مهدي . . . »
ولكن هذا ليس مقصوداً للإمام ابن مهدي ولا لغيره أبداً ، فما زالت
أحكام المحدثين واضحة الحجة نيرة الحجة ، لكن لما كان شأن العلل الدقيقة
والخفاء ، توقف المحدثون كثيراً عن التصريح بما يعمل به الحديث . إما لعدم
استحضار عبارة يعبرون بها ، أو لعدم قابلية السامع أن يفهم . وهذا دأب =

وقد قسمته قسمين :

القسم الأول : في معرفة مراتب كثير من أعيان الثقات وتفاوتهم ، وحكم اختلافهم ، وقول من يرجح منهم عند الاختلاف .

والقسم الثاني : معرفة قوم من الثقات لا يوجد ذكر كثير منهم أو أكثرهم في كتب الجرح قد ضعف حديثهم ، إما في بعض الأماكن ، أو في بعض الأزمان^(١) أو عن بعض الشيوخ دون بعض .



كل ذي اختصاص ، أنه يحكم بغيرته التي صارت له سجية . لذلك عقب البخاري على كلمة ابن مهدي « لم يكن له حجة ! » فقال : « يعني يعبر بها غالباً ، وإلا ففي نفسه حجج للقبول والرفض » فتح المبعث ص ٩٨ .

(١) في الأصل « وإما في الأزمان » . والمثبت من ظو ب أولى .

القسم الأول

في معرفة مراتب أعيانه الثقات الذين ندر غالب الأمازيغ الصحابة
عليهم وبيان مراتبهم في اللفظ وذكر من يرجح قوله منهم عند الاختلاف

أصحاب ابن عمر^(١):

أشهرهم سالم ابنه ، ونافع مولاه ، وقد اختلفا في أحاديث
ذكرناها في باب رفع اليدين في الصلاة ، وقفها نافع ، ورفعها سالم .
وسئل أحمد إذا اختلفا فأدخما تقضي ؟ [ف] قال : « كلاهما ثبت »
ولم ير أن يقضي لأحدهما على الآخر ، نقله عنه المروزي .
ونقل عثمان الدارمي عن ابن معين نحوه ، مع أن المروزي نقل
عن أحمد أنه مال [ب - ٨٠] إلى قول نافع في حديث : « من

(١) عبد الله بن عمر بن الخطاب المدوي ، ولد بعد المبعث بسير ، وحرص
على تتبع سنة النبي صلى الله عليه وسلم واتباعها حتى لم يدع من الاستقصاء شيئاً ،
وكان أحد المكثرين للرواية ، ومن أعلام العلم والعمل ، قال ابن شهاب الزهري :
« لا تمدلن برأي ابن عمر ، فإنه أقام ستين سنة بعد رسول الله صلى الله عليه
وسلم فلم يخف عليه شيء من أمره وأمر أصحابه » .
وأخرج ابن سعد في الطبقات عن أبي جعفر محمد بن علي : « لم يكن أحد من
الصحابة إذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثاً أحذر أن لا يزيد فيه
ولا ينقص منه ، ولا... ولا... ، من ابن عمر » .
توفي ابن عمر آخر سنة ٧٣ . . وأخرج له الجماعة .

باع عبداً له مال ، وهو وقفه ، وكذلك نقل غيره عن أحمد أنه رجح قول نافع في وقف حديث : « فيما سقت السماء العشر » ورجح النسائي والدارقطني قول نافع في وقف ثلاثة أحاديث : حديث « فيما سقت السماء العشر » . وحديث « من باع عبداً له مال » . وحديث : « تخرج نار من قبيل اليمن » .

وكذا حكى الأثرم عن غير أحمد أنه رجح قول نافع في هذه الأحاديث ، وفي حديث : « الناس كابل مائة » أيضاً . وذكر ابن عبد البر أن الناس رجحوا قول سالم في رفقها (١) .

(١) ورفقها هو الصحيح المعتمد .

وقد أخرج الحديث الأول « فيما سقت السماء العشر » البخاري ج ٢ ص ١٢٦ وأبو داود ج ٢ ص ١٠٨ والترمذي ج ٣ ص ٣١ ، والنسائي ج ٥ ص ٣١ وابن ماجه ص ٥٨١ .

والثاني تمامه « . . فإله الذي باعه إلا أن يشترط المبتاع » ، البخاري في الشرب والمساقاة ج ٣ ص ١١٥ ومسلم ج ٥ ص ١٧ .

والحديث الثالث أخرجه الترمذي في الفتن ج ٤ ص ٤٩٨ بلفظ « ستخرج نار من حضرموت أو من قبل حضرموت قبل يوم القيامة تحشر الناس . قالوا يا رسول الله فما تأمرنا ؟ قال : عليكم بالشام » . قال الترمذي « حديث حسن غريب صحيح من حديث ابن عمر » ، وقوله : « اليمن » ليس في ظ و ب . وأخيراً حديث : « الناس كابل مائة لا يجد الرجل فيها راحة » أخرجه مسلم في آخر كتاب الصحابة ج ٧ ص ١٩٢ .

وقد اعتمد الأئمة رفع هذه الأحاديث كما رأيت ، لما سبق من قاعدة زيادة الثقة في السند عند المحققين ص ٤٢٦ - ٤٢٩ . وسالم ثقة حافظ إمام .

أصحاب نافع^(١) مولى ابن عمر^(٢) :

قد تقدم عن علي بن المديني أنه قسمهم تسع طبقات ، وذكر أن أعلام أيوب السخيتاني ، وعبيد الله^(٣) بن عمر ، ومالك ، وعمر ابن نافع .

وإن بعدم ابن عون ، ويحيى الأنصاري ، وابن جريج .
وبعدم أيوب بن موسى ، وإسماعيل بن أمية .
وبعدم موسى بن عقبة .

وذكر أن أثبت أصحاب نافع - عنده - أيوب السخيتاني .
وروي نحو ذلك عن ابن عيينة ورهيب .

وخالفهم في ذلك يحيى بن معين ، وقال : « أثبت أصحاب نافع مالك ، هو أثبت من أيوب ، وعبيد الله بن عمر ، والليث بن سعد . »

وقال يحيى القطان : « أثبت أصحاب نافع أيوب ، وعبيد الله ابن عمر ، ومالك . وابن جريج أثبت في نافع من مالك . »

وعن أحمد روايتان :

إحدهما : قال : « أثبت أصحاب نافع^(٤) عبيد الله . » نقلها عنه المروزي وابن هانئ .

(١) أبو عبد الله الإمام العلم ، واسطة سلسلة الذهب ، التي قال فيها البخاري : « أصح الأسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر . » من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة ومائة / ع . »

(٢) قوله « مولى ابن عمر » ليس في ظروبه . وانظر ما تقدم ص ٤٠١ - ٤٠٤ .

(٣) في الأصل « عبد الله » وهو سهو قلم .

(٤) في ظهنا « أثبتهم عندي » . وفي الثانيه « أوثقهم عندي » .

والثانية ، قال : « أوثق أصحاب نافع عندي أيوب ، ثم مالك ، ثم عبيد الله » . نقلها ابن هانئ أيضا ، وزاد في روايته قال : « ومحمد بن إسحاق ليس بذلك القوي ، وموسى بن عقبة صالح الحديث ، وصخر بن جويرة صالح أيضا » .

قال : « والعمري الصغير - يعني عبد الله بن عمر - أحب إلي من عبد الله بن نافع » .

وقال ابن معين : « موسى بن عقبة ثقة ، وكانوا يقولون : ليس هو في نافع مثل مالك » .

وَرُوِيَ عن يحيى بن معين انه لم يفضل من أصحاب نافع [الكبار] أحداً .

قال عثمان بن سعيد : « قلت ليحيى : أيوب أحب إليك عن نافع أو عبيد الله ؟ قال : كلاهما ، ولم يفضل ، قلت : فألك أحب إليك عن نافع أو عبيد الله ؟ قال كلاهما ولم يفضل ، قلت : عبد الله العمري ما حاله في نافع ؟ قال : صالح ، قلت : فالليث ابن سعد كيف حديثه عن نافع ؟ قال صالح ثقة » .

وبما اختلف فيه أصحاب نافع حديث : « من حلف فقال : إن شاء الله فلا حنت عليه » . رفعه أيوب ، ووقفه مالك وعبيد الله ، واختلف الحفاظ في الترجيح ، وأكثرهم رجح قول مالك (١) .

(١) بل المعتمد رفع الحديث ، وسبق لنا بيان قوة ذلك في ص ٢٣-٢٤ .

أصحاب عبد الله بن دينار^(١) :

مولى [أ - ٩٩] ابن عمر .

قال أبو جعفر العقيلي^(٢) : « روى شعبة ، والثوري ، ومالك ، وابن عيينة ، عن عبد الله بن دينار أحاديث متقاربة ، عند شعبة عنه نحو عشرين حديثاً ، وعند الثوري نحو الثلاثين حديثاً ، وعند مالك نحوها ، وعند ابن عيينة بضعة عشر حديثاً .

فأما رواية المشايخ عنه ففيها اضطراب » .

ثم ذكر منهم : يحيى بن سعيد ، وعبد العزيز بن الماجشون ، وسهيل ، وابن عجلان ، ويزيد بن الهاد .

وهؤلاء الثلاثة^(٣) رووا عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة حديث : « الإيمان بضع وسبعون شعبة » . قال : « ولم يتابعهم أحد من سنيينا من الأثبات ، ولم يتابع عبد الله بن دينار عن أبي صالح عليه أحد » .

قال : « وقد روى موسى بن عبيدة ونظراؤه عن عبد الله بن دينار أحاديث مفاكير إلا أن الحمل فيها عليهم » انتهى ما ذكره^(٤) .

(١) الحافظ الفقيه « أبو عبد الرحمن المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين - ومائة - ع / ٤ .

(٢) في كتاب الضعفاء ورقة ١٠٢ / وجه ١ ، ص ٢٠٣ وفيه قوله : « حلف عبد الله بن دينار أنه جمع من ابن عمر حديث النبي عن بيع الولاء » .

(٣) يعني سهيل بن أبي صالح ، ومحمد بن عجلان ، ويزيد بن الهاد . كما في الضعفاء نفس الصفحة .

(٤) قوله « ما ذكره » ليس في ظه .

وحدِيث « الايمان بضع وستون^(١) » شعبة « مخرج في الصحيحين ،
خرجه البخاري من طريق سليمان بن بلال ، وخرجه مسلم من طريق
سهيل كلاهما عن عبد الله بن دينار به^(٢) .

وقول العقيلي : « لم يتابع عليه ، يشبه كلام القطان واحمد
والبرديجي الذي سبق ذكره في أن الحديث إذا لم يُتَابِعْ روايه عليه
- فإنه يتوقف [ب - ٨١] فيه ، أو يكون منكراً .

وقد سبق أيضا كلام أحمد في حديث النبي ، « عن بيع الولاء
وعن هبته^(٣) » .

وقال البرديجي : « أحاديث عبد الله بن دينار صحاح من حديث
شعبة ، ومالك ، وسفيان الثوري » ، ولم يزد على هذا ، ولم
يذكر ابن عيينة معهم كما ذكره العقيلي .

أصحاب سعيد بن أبي سعيد المقبري^(٤) :

قال عبد الله بن أحمد قال أبي : « أصح الناس حديثا عن سعيد

(١) « وسبعون » ظ و ب وهو تصحيف . وسقط قوله « شعبة » من ب .
(٢) البخاري ج ١ ص ٧ ومسلم ج ١ ص ٤٦ ، هكذا الأكثرون على رواية
« بضع وستون » .

وروي « بضع وسبعون » ، لكن الراوي تردد فيها ، لذلك لم يرتض الحافظ
ابن حجر عدما من زيادة الثقة . انظر فتح الباري ج ١ ص ٣٩ - ٤٠ .

(٣) ص ٤١٥-٤١٦ .

(٤) سعيد بن أبي سعيد كيسان أبو سعد المدني الحافظ ، « ثقة » من الثالثة ،
تغير قبل موته بأربع سنين . وروايته عن عائشة وأم سلمة مرسله ، مات سنة
١٢٥ ، وحديثه في جميع الصحاح ، كما في التذكرة ص ١١٧ .

المقبري ، ليث بن سعد ، وعبيد الله [ظ - ١٧٣] بن عمر يقدم
في سعيد . . .

وقال يحيى بن سعيد : « ابن عجلان لم يقف على حديث سعيد
المقبري ما كان عن أبيه عن أبي هريرة ، وما روى هو عن أبي
هريرة . أضعفهم عنه - يعني عن المقبري - حديثاً أبو معشر (١) . »

وقال عبد الله أيضاً قال أبي : « بلغني عن يحيى بن سعيد
قال : لم يقف ابن عجلان على حديث سعيد المقبري عن أبيه عن
أبي هريرة فترك أباه ، فكان يقول: سعيد المقبري عن أبي هريرة (٢) ،
وأصح الناس حديثاً عن سعيد المقبري ليث بن سعد ، يَنْفِصْلُ
ما رَوَى عن أبي هريرة ، وما عن (٣) أبيه عن أبي هريرة هو
ثبت في حديثه جداً . »

وقال ابن المديني : « الليث وابن أبي ذئب ثبتهان في حديث
سعيد المقبري . »

أصحاب الزهري (٤) :

قد سبق انهم خمس طبقات (٥) ، وهم خلق كثير يطول عددهم .
واختلفوا في اثبتهم وأوثقهم :

(١) « أبو معمر » ب ، وهو تصحيف .

(٢) في ب « عن أبيه عن أبي هريرة » وهو خطأ .

(٣) في ظ « يَنْفِصْلُ ما روى عن أبيه » وهو سقط واضح .

(٤) محمد بن مسلم بن شهاب الزهري سبقت ترجمته في ص ١٦٥ - ١٦٧ .

(٥) في ص ٣٩٩ - ٤٠١ .

فقال طائفة : « مالك » ، قاله أحمد في رواية ، وابن معين^(١) .
وذكر الفلاس انه لا يُختلف في ذلك .

(و) قال أحمد في رواية ابنه عبد الله^(٢) : « أثبتهم مالك » ثم
ابن عيينة . قال : وأكثرهم رواية عنه يونس ، وعقيل ، ومعمر ، وقال :
« يونس وعقيل يوديان الألفاظ » .

وقال يحيى بن إسماعيل الواسطي سمعت يحيى بن سعيد القطان
وذكر يوماً أصحاب الزهري ، فبدأ بمالك في أولهم ، ثم ثنى بسفيان
[ابن عيينة] ، ثم ثلث بمعمر ، وذكر يونس بعده .

[وقال أبو حاتم الرازي : « مالك أثبت أصحاب الزهري ،
فإذا خالفوا مالكا من أهل الحجاز حكم لمالك - وهو أقوى في
الزهري من ابن عيينة ، وأقل خطأ منه ، وأقوى من معمرو ابن
أبي ذئب ، »]^(٣) .

وقالت طائفة : أثبتهم ابن عيينة ، قاله ابن المديني ، وتناظر
هو وأحمد في ذلك ، وبين أحمد أن ابن عيينة أخطأ في أكثر من
عشرين حديثاً عن الزهري^(٤) .

(١) مقدمة الجرح والتعديل ص ١٥ - ١٦ .

(٢) في حوار علمي طويل مفيد بين عبد الله وأبيه الامام أحمد ، انظره
في كتاب العلل ومعرفة الرجال ص ٣٧٠ . وقوله « أثبتهم » ليس في ظ و ب .

(٣) ما بين المعكوفين مقدم في و ط و ب قبل قوله « وقال يحيى بن
اسماعيل . . . » . وانظر كلمة أبي حاتم هذه في مقدمة الجرح والتعديل ص ١٧ ،

وانظر ما سبق في ترجمة الامام مالك ص ١٨٣

(٤) وهذا نص المناظرة برويها عبد الله بن الامام أحمد كما في كتاب العلل =

وأما مالك فذكر له مسلم في كتاب التمييز^(١) عن الزهري ثلاثة أوام .
وذكر أبو بكر الخطيب له وهين عن الزهري ، وأحدهما (٢)
ذكره مسلم .

وقال يحيى بن سعيد : « ابن عيينة أحب إلي في الزهري
من معمر » . ونقل عثمان الدارمي عن ابن معين عكس ذلك .
وقالت طائفة : « أثبتهم معمر وأصحهم حديثاً ، وبعده مالك » .
قاله أحمد في رواية ابن هانئ عنه .

و(٣) قال ابن أبي خيثمة سمعت يحيى بن معين يقول : « أثبت
أصحاب الزهري مالك ، ومعمر ، ويونس ، كانوا عالمين به » .
قال : ونا إبراهيم بن النضر قال سمعت ابن عيينة يقول : « أخذ
مالك ومعمر عن الزهري عرضاً ، وأخذت ساعاً ، فقال يحيى
ابن معين : لو أخذنا كتاباً لكانا أثبت منه - يعني من ابن عيينة » .

=ومعرفة الرجال» ج ١ ص ٣٧٠ . نذكرها لفائدتها الجليلة :

« سمعت أبي يقول : كنت أنا وعلي بن المديني فذكرنا أثبت من يروي عن
الزهري ، فقال علي : سفيان بن عيينة . وقلت أنا : مالك بن أنس . وقلت :
مالك أقل خطأ عن الزهري ، وابن عيينة يخطئ في نحو من عشرين حديثاً
عن الزهري : في حديث كذا ، وحديث كذا ، فذكرت منها ثمانية عشر
حديثاً . وقلت : هات ما أخطأ فيه مالك ؟ فجاء بمحدثين أو ثلاثة . فرجعت
فنظرت فيما أخطأ فيه ابن عيينة ، فإذا هي أكثر من عشرين حديثاً » .

(١) ورقة ١٣ وما بعد .

(٢) في ب « واحد فيا » . وهو تصحيف شنيع .

(٣) الواو من ظ .

قال : وسمعت يحيى يقول : « ما أحدٌ أحبُّ إليَّ من سفيان ،
ويونس ، ومعمر ، وعقيلٍ - يعني في الزهري - وقد كان
يونس وعقيل عالَمَيْنِ به ، . وسمعت يحيى يقول : « معمر
أثبت في الزهري من سفيان ، [أ - ١٠٠] .

وذكر بإسناده عن يونس قال : « كان عقيل يصحب الزهري
في حضره وسفره » .

وقال إبراهيم بن الجنيد : « سئل يحيى بن معين - وأنا اسمع -
من أثبت الناس في الزهري ؟ قال : مالك ، ثم معمر ، ثم عقيل ،
ثم يونس ، ثم شعيب ، والأوزاعي ، والزُّبَيْدِي ، وابن عيينة ،
وكل هؤلاء ثقات ، .

قيل له : أيما أثبت سفيان أو الأوزاعي ؟ فقال : الأوزاعي
أثبت والزُّبَيْدِي أثبت منه يعني من ابن عيينة . قال : ومحمد بن أبي
حفصة ضعيف الحديث ، .

قال : « وسمعت يحيى بن معين يقول : « يونس شهد الإملاء
من الزهري للسلطان ، وشعيب شهده أيضاً ، قال : وعبد الرحمن
ابن عمر » عن الزهري ضعيف الحديث ، .

وقال عبد الله بن الإمام أحمد [ب - ٨٢] عن يحيى بن معين
قال : « ابن أبي ذئب عرضَ على الزهري ، وحديثه عن الزهري
ضعيف . ثم قال : يضعفونه في الزهري » .

وسئل الجوزجاني : من أثبت في الزهري ؟ قال : مالك من

(١) في ظهـ « غير » .

أثبت الناس فيه ، وكذلك أبو أُوَيْس ، وكان سماعهما من الزهري قريباً من السواء ، إذ كانا يختلفان إليه جميعاً ، ومعمر ، إلا أنه هم في أحاديث .

«وتختلف الثقات من أصحاب الزهري» ، فإذا صححت الرواية عن الزبيدي فهو من أثبت الناس فيه . وكذلك شعيب ، وعقيل . ويونس بعدم ، وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر ، والليث بن سعد .

فأما الأوزاعي فربما هم عن الزهري .

«وسفيان بن عيينة كان غلاماً صغيراً حين قدم عليهم الزهري ، وإنما أقام - يعني الزهري - تلك الأيام مع بعض ملوك بني أمية بمكة أياماً يسيرة» ، وفي حديثه يعني ابن عيينة عن الزهري اضطراب شديد ، وسفيان بن حسين وصالح بن أبي الأخضر وسليمان بن كثير متقاربون في الزهري - يعني في الضعف .

«فأما ابن أبي ذئب ، فقد كان له معه صحبة ، إلا أنه يحكى عنه أنه لم يسمع من الزهري . ولكن عرض عليه .

«والزبيدي وشعيب لزماء لزوماً طويلاً إذ كانوا معه في الشام»^(١) في قديم الدهر ، وعقيل قد سأل عن مسائل كثيرة تدل على «خبرته»^(٢) ، وكذا أبو أُوَيْس قد لزمه سنة وستين . فما وجدت من حديث يحكى عن الزهري ليس له أصل عند بعض^(٣) هؤلاء ، «فتاناً في أمره» .

(١) «بالشام معه» ظ و ب .

(٢) «خبرته» ظ و ب .

(٣) قوله «بعض» ليس في ظ و ب .

« وابن إسحاق روى عن الزهري إلا أنه يمتنع حديث الزهري بمنطقه حتى يعرف من رسخ في علمه أنه خلاف رواية أصحابه عنه » .
[ظ - ١٧٤] .

« وإبراهيم بن سعد صحيح الرواية عن الزهري » .
« وذكر قوماً رووا عن الزهري قليلاً أشياء يقع في قلب المتوسع في حديث الزهري أنها غير محفوظة . منهم : برد بن سنان ، ورواح بن جناح ، وغيرهما » . انتهى كلام الجوزجاني .

وكان الامام أحمد سيء الرأي في يونس بن يزيد جناً ، وقدم عليه معمرًا وعقيلًا وشعيب بن أبي حمزة .

وقال : « عقيل وإبراهيم بن سعد عن الزهري أقل خطأ من يونس » .

وقال : « إسماعيل بن أمية ثبت في الحديث ، وهو أحب إلي حديثاً من أيوب (١) بن موسى ، وكان ابن عمه » .

وقال : « الذي صح له شئتم (٢) عن الزهري أربعة أحاديث ، ذكر منها حديث الافك » .

وسنذكر كلام أحمد في يونس في موضع آخر إن شاء الله تعالى .

(١) في ظ « وهو أحب إلينا من أيوب . » .

(٢) هو هُشَيْم بن بشير الواسطي ، حافظ كبير ثقة ، لكنه تلقى من الزهري أحاديث لم يحفظها ، فنكلم في حديثه عن الزهري خاصة بسببها .
انظر التهذيب ج ١١ ص ٦٠ .

وأما ابن إسحاق^(١) وابن أخي الزهري^(٢) فتكلم أحمد في حديثهما عن الزهري وليثنه . وقال : « موسى بن عقبة ما أراه سمع من ابن شهاب ، إنما هو إكتاب نظر فيه » .

وقال ابن معين : « الأوزاعي في الزهري ليس بذلك ، أخذ كتاب الزهري من الزبيدي » . ذكره يعقوب بن شيبة من طريق أبي داود عنه ، ثم قال يعقوب : « الأوزاعي ثقة ثبت إلا روايته عن الزهري خاصة فإن فيها شيئا^(٣) » .

وقال يعقوب بن شيبة أيضا : « ابن أبي ذئب ثقة ، وفي

(١) لعل الكلام في رواية ابن إسحاق عن الزهري جزء من الكلام في حفظه بشكل عام ، حتى أنه يحتاج به في الفضائل والمغازي وينظر فيه بالأحكام عند كثير من المحدثين . وقال الحاكم قال محمد بن يحيى : « هو حسن الحديث عنده غرائب ، وروى عن الزهري فأحسن الرواية » تهذيب ج ٩ ص ٤٦ .

(٢) ابن أخي الزهري : محمد بن عبد الله بن مسلم ، من أهل الصدق ، وروايته عن عمه فيها مأخذ ، قال الساجي : « صدوق » تفرد عن عمه بأحاديث لم يتابع عليها » تهذيب ج ٩ ص ٢٨٠ .

(٣) الأوزاعي روى عن الزهري ، وروى عنه من شيوخه الزهري . قال الأوزاعي : « دفع إلي الزهري صحيفة وقال : اروها عني » . وقال يعقوب بن شيبة عن ابن معين : « الأوزاعي في الزهري ليس بذلك » .

قال يعقوب : « الأوزاعي ثقة ثبت ، وفي روايته عن الزهري خاصة شيء » . تهذيب ج ٦ ص ٢٣٩ و ٢٤١ . فانتضح من ذلك أن سبب الكلام كون الأوزاعي أخذ حديث الزهري مناولة مع الاجازة ، وقد تقرر من قبل حجيتها وصحة الرواية بها انظر ص ٢٦٦-٢٦٦ . وانظر ترجمة الأوزاعي فيما سبق ص ١٨٦ وإشارة في ص ٣٩٩ ، وسيأتي ذكر آخر للأوزاعي .

روايته عن الزهري خاصة شيء .

وقال أبو حاتم الرازي : « الزبيدي أثبت من معمر في الزهري خاصة لأنه سمع منه مرتين » . وقال ابن المبارك وابن مهدي في يونس بن يزيد [أ- ١٠١] : « كتابه صحيح » .

وقال نعيم بن حماد سمعت ابن عيينة يقول : « كان زياد بن سعد عالماً بمحدث الزهري » . وقال عبد الله بن أحمد : « نا إسحاق بن موسى الأنصاري ثنا الوليد بن مسلم قال : « سمعت الأوزاعي يفضل محمد بن الوليد الزبيدي على جميع من سمع من الزهري » . وقال أحمد في رواية ابنه عبد الله : « ابن أبي ذئب سمع من الزهري^(١) ، ويزيد بن أبي حبيب لم يسمع من الزهري إنما هو كتاب » .

ونقل عثمان بن سعيد عن يحيى بن معين قال : « معمر أحب إلي من صالح بن كيسان - يعني في الزهري - . قال : وابن جريج ليس بشيء في الزهري^(٢) ، وابن إسحاق ليس به بأس ، وهو ضعيف الحديث عن الزهري ، ولما جشون ليس به بأس ، ومحمد بن أبي حفصة صويلح ليس بالقوي ، وأسامة بن زيد [ب- ٨٣] في الزهري ليس

(١) من قوله : « وقال أحمد . . . » إلى هنا سقط من ب .

(٢) قال قريش بن أنس عن ابن جريج : « ما سمعت من الزهري شيئاً ، إنما أعطاني الزهري جزءاً فكتبتنه وأجازه لي » ، الجرح والتعديل ج ٢/ ٢ ص ٣٥٧-٣٥٨ وقارن بالتهذيب ج ٦ ص ٤٠٥-٤٠٦ وهذا يوضح سبب كلام ابن معين في رواية ابن جريج عن الزهري ، وهو أنه تلقى عنه بالمناولة والاجازة . وقد سبق حكمها في ص ٢٦٦-٢٦٦ ، وأنها مقبولة . وانظر أيضاً بحثها في كتابنا منهج النقد في علوم الحديث رقم عام ٣٣ ص ١٩٢-١٩٣ .

به بأس ، وابن أخي الزهري ضعيف . وزياد بن سعد في الزهري
ثقة . وسليان بن موسى في الزهري ثقة .
وقال الدارقطني : « أبو أويس في بعض حديثه عن الزهري
شيء » .

أصحاب يحيى بن أبي كثير (١) :

قال اسحاق بن هاني قلت لأبي عبد الله يعني أحمد : « أيما
أحب إليك في حديث يحيى بن أبي كثير ؟ قال هشام أحب إلي من
روى عن يحيى بن أبي كثير ، قلت : فحسين المعلم وحرب بن شداد
وشيبان ؟ قال : هؤلاء ثقات . قلت له : فهمام ؟ قال : ليس
منهم أصح حديثاً ولا أحب إلي من هشام ، قلت : فأبان العطار ،
قال : هو مثل هشام وشيبان » .

ونقل الأثر عن أحمد قال : « هشام المستواني أثبت في حديث
يحيى من معمر » .

وقال أبو زرعة الدمشقي : « سألت أحمد عن أصحاب يحيى بن
أبي كثير ؟ فقال : هشام ، قلت ثم من ؟ قال : أبان ، قلت : ثم
من ؟ فذكر آخر ، قلت له : فالأوزاعي ؟ قال : الأوزاعي إمام » .
وذكر أحمد في رواية غير واحد من أصحابه : « أن الأوزاعي
كان لا يقيم حديث يحيى بن أبي كثير ، ولم يكن عنده في كتاب ،
إنما كان يحدث به من حفظه ويسم فيه ، ويروي عن يحيى بن
أبي كثير عن أبي قلادة عن أبي المهاجر ، وإنما هو أبو المهلب » .

(١) سبقت ترجمته في ص ١٦٧ .

وقال البرديجي : « أبان العطار أمثّل من همام . وعكرمة بن عمار حديثه عن يحيى بن أبي كثير مضطرب لم يكن عنده كتاب . قاله الإمام أحمد والبخاري وغيرهما » .

قال أبو حاتم الرازي : « سألت عليّ بن المدينيّ من أثبت أصحاب يحيى بن أبي كثير ؟ قال هشام الدستوائي ، قلت : ثم من ؟ قال : ثم الأوزاعي ، وحجاج الصواف ، وحسين المعلم » .

ونقل إبراهيم بن الجنيد عن يحيى بن معين قال : ما روى أيوب - يعني السخيتاني - عن يحيى بن أبي كثير شيئاً فيه خير ، ولكن هشام الدستوائي « . يعني أن هشاماً هو الثبت في يحيى بن أبي كثير ^(١) .

أصحاب هشام بن عروة ^(٢) :

قال أحمد في رواية الأثرم : « كان رواية أهل المدينة عنه أحسن ، أو قال : أصح » .

وقال : كان يحيى بن سعيد يرسل الأحاديث التي يستدونها - يعني أنه كان يرسل عن هشام كثيراً - قال فقلت له : هذا الاختلاف عن هشام ، منهم من يرسل ، ومنهم من يستدعنه ، من قبله كان ؟ فقال نعم .

وذكر أن عيسى بن يونس أسند عنه ما كان يرسله الناس كحديث الهدية وغيره ، .

(١) قوله « ابن أبي كثير » ليس في ظ .

(٢) أبو المنذر القرشي ، الامام الحافظ الحجّة ، ثقة فقيه . يأتي مزيد ترجمة له ان شاء الله .

وقيل له : علي بن مسهر ؟ قال : « كان علي بن مسهر قد ذهب
بصره فكان يحدثهم من حفظه » .

وقال الأثرم أيضاً قال أبو عبد الله : « ما أحسن حديث الكوفيين
عن هشام بن عروة ، أسندوا عنه أشياء ، قال : وما أرى ذلك
إلا على النشاط - يعني أن هشاماً ينشط تارة فيسنده ، ثم يرسله مرة (١)
أخرى ، قلت لأبي عبد الله : كان هشام تغير ؟ قال : ما بلغنا عنه
تغير ، .

وقال أبو عبد الله : « ما كان أروى أبا أسامة - يعني (٢) عن
هشام - روى عنه أحاديث [ظ- ١٧٥] غرائب . قال : وما لك يرسل
أشياء كثيرة يسندها غيره ، .

وقال أيضاً : « ما رأيت أحداً أكثر رواية عن هشام بن عروة
من أبي أسامة ، ولا أحسن رواية منه ، ثم ذكر حديث تركة
الزبير ، فقال : ما أحسن ما جاء بذلك الحديث (٣) وأتمته ، قال :
وحديث الإفك حسنه وجوئده » .

قال الأثرم قلت لأبي عبد الله : « أبو معاوية صحيح الحديث (٤)
عن هشام ؟ قال : لا ، ما هو بصحيح الحديث عنه » .

وقال الدارقطني : « أثبت الرواة عن هشام بن عروة الثوري

(١) في ظ و ب « فيسنده ثم يرسل مرة » . وقوله « أخرى » ليس في ظ .

(٢) قوله « يعني » ليس في ظ و ب .

(٣) في ظ و ب « ما بذلك الحديث » سقط منها قوله « جاء » .

(٤) « صحيح الإسناد » ب .

ومالك ويحيى اللطان وابن نمير والليث بن سعد .
وقال ابن خراش في تاريخه : « هشام بن عروة كان مالك لا
يرضاه » .

« وكان هشام صدوقاً تدخل أخباره في الصحاح ، بلغني أن
مالكا نعم عليه حديثه لأهل العراق ، قدم الكوفة ثلاث قدمات^(١) :
قَدَمَةٌ [بـ٨٤] كان يقول : حدثني أبي قال سمعت عائشة .
وقدم الثانية فكان يقول : حدثني أبي عن عائشة [أ-١٠٢] .
وقدم الثالثة فكان يقول : أبي عن عائشة^(٢) يعني لا يذكر السماع .
قال : وسمع منه بأخرّة وكيع وابن نمير ومحاضر « انتهى » .

وهنا بما يؤيد ما ذكره الامام احمد أن حديث أهل المدينة كالك
وغيره عنه أصح من حديث أهل العراق عنه .

وذكر العقيلي بإسناده عن ابن لهيعة قال : « كان أبو الأسود
يَعَجِبُ من حديث هشام بن عروة عن أبيه ، وربما مكث سنة لا
يكلمه » .

وعن ابن^(٣) لهيعة عن أبي الأسود قال : « لم يكن عروة يرفع
حديث أم زرع أن النبي صلى الله عليه وسلم . إنما كان يقطع به
الطريق » .

(١) أي ثلاث مرات ، وفي ب « قلت قدمات » . موضع « ثلاث قدمات »
وهو تحريف شنيع .

(٢) قوله « وقدم الثالثة . . . » إلى هنا سقط من ب .

(٣) قوله « يعجب » إلى هنا سقط من ب .

قال العُقَيْلي : « لم يأت بحديث أم زرعٍ غيرُ هشام ،
وأبو الأسود يقيم عروة أوثق من هشام (١) » .

وقال ابن أبي خيثمة : ثنا موسى بن إسماعيل ثنا العوام بن أبي
العوام الأعمى ، قال كنت مع الزهري فقال : « أنا أعلم بعروة من هشام » .

(١) قال يعقوب بن شيبة : « هشام بن عروة ثقة ثبت لم ينكر عليه شيء ،
إلا بعد ما صار إلى العراق ، فإنه أنبسط في الرواية فأذكر ذلك عليه أهل بلده ،
فإنه كان لا يحدث عن أبيه إلا ما سمعه منه ، ثم تسهل فكان يرسل عن أبيه » .
تذكرة الحفاظ ص ١٤٤ - ١٤٥ والتهذيب ج ١١ ص ٥٠ وهذا النص مفسد
جداً في بيان ما طعن به على هشام . وسيأتي تفسيره للحافظ ابن رجب في
موضع آخر ان شاء الله تعالى .

على أن هشاماً احتاط فكان يقول : أبي عن فلان ولم يقل حدثني ولا عن .
وأما كلام أبي الأسود يقيم عروة فنأقله هو ابن لهيعة ، وهو ضعيف سيء
الحفظ ، ولعل غاية ما كان منه إنكاره عليه رفع حديث أم زرع الطويل كما
في رواية أخرى أوردها الحافظ ابن حجر في التهذيب ج ١١ ص ٥١ .
والحديث روي عن عروة موقوفاً على عائشة أنها حدثت به النبي صلى
الله عليه وسلم فأقره وقال في خاتمه : « كنت لك كأبي زرع لأم زرع » .
هكذا أخرجه البخاري ج ٧ ص ٢٧ - ٢٨ ومسلم ج ٧ ص ١٣٩ - ١٤٠ ،
وأخرجه النسائي وغيره عن عروة كله مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم .
انظر فتح الباري ج ٩ ص ٢٠٢ - ٢٠٣ .
ومن دقة هشام وتحريه أنه مع كثرة روايته عن أبيه فقد حدث بهذا عن
أخيه عبد الله بن عروة عن عروة عن عائشة .
ويأتي لذلك مزيد بيان لمناسبة ذكره فيمن ضعف حديثه في بعض
الأماكن دون بعض .

قال : ورأيت في كتاب علي بن المديني^(١) قال قال يحيى ابن سعيد : « رأيت مالك بن أنس في النوم فسألته عن هشام بن عروة ؟ فقال : أما ما حدث به وهو عندنا فهو اي كأنه صححه ، وما حدث به بعدما خرج من عندنا - فكانه يوهنه - » .

وذكر ابن أبي خيثمة عن يحيى بن معين قال : « حديث معمر عن هشام بن عروة مضطرب كثير الأوهام » .

قال القاضي إسماعيل المالكي : بلغني عن علي بن المديني أن يحيى القطان كان يضعف أشياء حدث بها هشام بن عروة في آخر عمره لاضطراب حفظه بعدما أسن والله أعلم . وسمعت علي بن نصر وغيره يذكرون نحو هذا عن يحيى^(٢) (بن سعيد) .

أصحاب ابن جريج^(٣) :

قال يحيى بن معين قال لي المولى الرازي : « قد رأيت أصحاب ابن جريج بالبصرة ما رأيت فيهم أثبت من حجاج بن محمد .

(١) هو كتاب الملال .

(٢) الأئمة على توثيق هشام باطلاق ، لم يتكلم أحد في حديثه آخر عمره ، لذلك تعقب الحافظ ابن حجر كلام القطان هذا فقال : « ولم نر له في ذلك مدافاً » . التهذيب ج ١١ ص ٥١ .

(٣) « عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم ، المكبي ، الحافظ ، العابد ، فقيه الحرم ، ثقة فاضل ، أدرك صفار الصحابة ولم يحفظ عنهم ، وكان يدلّس ويرسل ، من السادسة ، مات سنة خمسين ومائة أو بعدها وقد جاوز السبعين / ع » .

قال يحيى : وكنت أتعجب منه ، فلما تبينت ذلك إذا هو كما قال ، كان أثبتهم في ابن جريج .

وقد قوتى أحمد رواية يحيى بن سعيد عنه ، وضعف رواية أبي عاصم عنه . قال الأثرم ، قال أبو عبد الله : كان يحيى بن سعيد يقول : ^(١) « كان ابن جريج يحدثهم بما لا يحفظ ، يشير إلى أنه كان يحدث من كتب غيره ، قال : وما كنا نحن نسمع من ابن جريج إلا من حفظه ، قال : فقال له إنسان : فاعل ابن جريج حدثكم شيئاً يحفظه من كتب الناس . »

ثم قال أبو عبد الله : « كان ابن جريج يحدثهم من كتب الناس سمع أبي عاصم ، وذكر غيره ، قال : إلا أيام الحج فإنه كان يخرج كتاب المناسك فيحدثهم به من كتابه . »

ونقل ابن أبي مريم عن يحيى بن معين ، قال : « عبد المجيد ابن عبد العزيز بن أبي رواد ثقة ، وكان أعلم الناس بحديث ابن جريج . »

ونقل عبد الله بن أحمد الدوري عن ابن معين قال : « عبد الله ابن وهب ليس بذلك في ابن جريج ، كان يستسفر^(٢) . » يعني أنه ^(٢) سمع منه وهو صغير .

وقال الحسن بن محمد بن الصباح : « سئل يحيى بن معين عن حجاج بن محمد وأبي عاصم : أيهما أحب إليك في ابن جريج ؟ قال : حجاج . »

(١) في ظ « قال يحيى بن سعيد . » (٢) « لأنه ، ظ .

و^(١) قال مسلم في كتاب التمييز : « عبد الرزاق وهشام بن سليمان أكبر في ابن جريج من ابن عيينة » .
 وعبد الله بن فروخ قال الجوزجاني : « يروي عن ابن جريج عن عطاء غير حديث لم نجده عند الناس ، أحاديثه معضلة ، ووثقه غيره ، وأثنى عليه ابن أبي مريم ثناء عظيماً » .

أصحاب عمرو بن دينار :^(٢)

قال أحمد في رواية الأثرم : « أعلم الناس بعمرو بن دينار ابن عيينة ، ما أعلم أحداً أعلم به من ابن عيينة ، قيل له : كان ابن عيينة صغيراً قال : « وإن كان صغيراً فقد يكون صغيراً كئيباً » .
 وقال عبد الله بن أحمد قال أبي : « سفيان أثبت الناس في عمرو بن دينار وأحسنه حديثاً » .

و^(٣) قال عباس الدوري : « سألت يحيى بن معين عن حديث شعبة عن عمرو بن دينار ، والثوري عن عمر بن دينار ، وسفيان ابن عيينة عن عمرو بن دينار ؟ قال : سفيان بن عيينة أعلمهم بحديث عمرو بن دينار ، وهو أعلم بعمرو بن دينار من حماد بن زيد » .
 ونقل عثمان الدارمي [أ-١٠٣] عن ابن معين أن ابن عيينة أعلم بعمرو بن دينار^(٤) من (سفيان) الثوري وحماد بن زيد ، قيل

(١) و (٣) الواو زيادة من ظ . وانظر مقدمة الجرح والتعديل ص ٣٦ .

(٢) الحافظ الامام الفقيه عالم الحرم ، « ثقة ثبت » من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين - ومائة - / ع .

(٤) قوله « من حماد بن زيد » إلى هنا سقط من ظ .

[ب- ٨٥] (له) . فشعبة؟ قال : وأي شيء روى عنه شعبة؟ إنما روى عنه نحو من مائة حديث .

وقال ابن المديني : « ابن جريج وابن عيينة من أعلم الناس بعمر بن دينار » .

وقال أيضاً : « ابن عيينة أعلم بعمر بن دينار من حماد بن زيد » .

وقال أبو حاتم : « ابن عيينة أعلم بحديث عمرو بن دينار من شعبة (١) » .

وقيل لابن عيينة في حديث عمرو بن دينار ، اختلف فيه ابن جريج ومهشم ؟ فقال ابن عيينة : « أنا أحفظ لهذا منها » .

وقال الدارقطني : « أرفع الرواة عن عمرو بن دينار ابن جريج وابن عيينة وشعبة وحماد بن زيد » .

وذكر مسلم في كتاب التمييز (٢) : « أن حماد بن سلمة يخطيء في روايته عن عمرو بن دينار كثيراً » .



(١) « شعيب » ب تصحيف . وانظر مقدمة الجرح والتعديل ص ٥٢ .
وربما كلام أبي حاتم هناك : « وكان ابن عيينة إماماً ثقة » .

(٢) ص ٢٦ . وكلام مسلم جاء في جملة رواة وهذا لفظه :
« وحماد يُعدُّ عندهم إذا حدث عن غير ثابت كحديثه عن قتادة ، وأيوب ،
ويونس ، وداود بن أبي هند ، والجُرَيْرِي ، ويحيى بن سعيد ، وعمرو بن
دينار ، وأشباهم ، فإنه يخطيء في حديثهم » .

ذكر أهل البصرة :

أصحاب الحسن بن أبي الحسن رضي الله عنه^(١) :

ذكر ابن البراء في تاريخه [ظ-١٧٦] عن علي بن المديني : « يونس أثبت في الحسن من ابن عوف ويزيد بن إبراهيم ثبت في الحسن ، وابن سيرين وهشام عن الحسن عامتها تدور على حوشب ، يعني هشام بن حسان » .

وروي صالح بن أحمد عن علي بن المديني : سمعت عرعرة بن البرير^(٢) قال قال لي عباد بن منصور : « مارأيت هشام بن حسان عند الحسن قط » . قال : « وسألت جرير بن حازم ؟ فقال :

(١) الحسن البصري الامام شيخ الاسلام رأس الطبقة الثالثة ، امم أبيه يسار . قال ابن سعد « كان جامعاً عالماً رقيقاً ثقة حجة مأموناً ، عابداً ناسكاً كثير العلم ... » . وقال في التقريب : كان يرسل كثيراً ويدلس ، مات سنة عشر ومائة وقد قارب التسعين » .

قال نور الدين : ما وقع من وصف هذا الامام بالتدليس قد تطاول به بعض المصريين على هذا الامام ، وهو إما كان إرسالاً . لأنه ما كان يقصد الايهام في الرواية . قال الحاكم في المعرفة ص ١٠٤ : « ففسي هؤلاء الأئمة المذكورين بالتدليس من التابعين جماعة وأتباعهم ، غير أني لم أذكرهم ، فإن غرضهم من ذكر الرواية أن يدعوا إلى الله عز وجل ، فكانوا يقولون : « قال فلان » لبعض الصحابة . فأما غير التابعين فأغراضهم فيه مختلفة » .

(٢) « البريد » ب ، وهو تصحيف لا ينبغي أن يقع من حديثي ، لأن العلماء نهوا عليه في علوم الحديث . وفي المشتبه أيضاً .

قاعدت الحسن سبع سنين ما رأيت هشاماً عنده قط ، فقلت له :
يا أبا النصر قد حدثنا عن الحسن بأشياء ، ورويناها عنه ، فعم
تراه أخذها ؟ قال : أراه أخذها عن حوشب (١) .

وقال يعقوب بن سفيان قال ابن المديني : « أصحاب الحسن :
حفص المنقري ، ثم قتادة ، وحفص فوقه ، ثم قتادة بعده ، و(٢) يونس
وزياد الأعلم . وكان حفص في الحسن مثل ابن جريج في عطاء ،
وبعد هؤلاء أشعث بن عبد الملك ، ويزيد بن إبراهيم ، وقرّة طبقة ،
وأبو الأشهب ، وجرير بن حازم طبقة ، وأبو حرة ، وهشام بن حسان
في الحسن (٣) طبقة ، وسلام بن مسكين ، والشري بن يحيى
طبقة ، وأبو هلال فوق مبارك ، ومبارك أحب إلي من الربيع
يعنى ابن صبيح . »

وقال أحمد : « ما في أصحاب الحسن أثبت من يونس ، ولا أسند
عن الحسن من قتادة . »

(١) قال ابن عيينة في هشام بن حسان : « كان أعلم الناس بحديث
الحسن ، وكان حماد بن سلمة لا يختار عليه أحداً في حديث ابن سيرين »
التذكرة ص ١٦٣ . وفي التقريب : « ثقة من أثبت الناس في ابن سيرين .
وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال ، لأنه قيل كان يرسل عنها . »

قلت : تكلم غير واحد في حديث هشام عن الحسن (التهذيب ج ١١
ص ٣٤ - ٣٥) والظاهر أنه تلقى علم الحسن بواسطة عنه ، وعني بتحصيله حتى
تمكن فيه ، ثم رواه عن الحسن مرسلًا ، أي بإسقاط الوسطة بينه وبين الحسن .
(٢) الواو ليست في ظ .

(٣) « في الحسن » ليس في ظ ، و « الحسن » ليس في ب ، وقوله « طبقة » إلى
« يحيى » مكشوط في نسخة الأصل ، اهتمدنا فيه على النسختين ظ و ب .

وقال حرب : مثل أحمد عن أصحاب الحسن ؟ فقال : « لا يهدل
أحد يونس » ، قال : وأيوب ، وابن عون ، وهشام هؤلاء أصحاب محمد
يعني ابن سيرين . »

وقال عثمان بن سعيد الدارمي قلت ليحيى بن معين : « فيونس
ابن عبّيد أحب إليك في الحسن أو حميد ؟ قال : كلاهما . قال عثمان :
يونس أكبر بكثير . قلت ليحيى : « فحميد أحب إليك فيه أو حبيب بن
الشهيد ؟ قال : كلاهما . قال عثمان : وحبيب أحب إلينا . قال
قلت : « سلام بن مسكين ؟ قال : ثقة ، قلت : سلام أحب إليك في
الحسن أو المبارك ؟ قال : سلام . »

أصحاب محمد بن سيرين رحمه الله تعالى (١) :

قال ابن المديني : « أحاديث هشام بن حسان عن محمد صحاح . »
قال : ونسخت من كتاب : « ليس أحد أثبت في ابن سيرين من
أيوب وابن عون إذا اتفقا ، وإذا اختلفا فأيوب أثبت ، وهشام (٢)
أثبت من خالد الحذاء في ابن سيرين ، وكلهم ثبت ، وكذلك سلمة
ابن علقمة وعاصم الأحوال ، وليس في القوم مثل أيوب وابن عون .
وهشام الدستوائي ثبت ، وقال ابن أبي خيثمة سمعت يحيى بن معين
يقول : « إذا اختلف ابن عون وأيوب في الحديث فأيوب أثبت منه . »

(١) هو الامام الرباني الفقيه الثقة ، ذو الأثر البالغ في تحرير أصول الحديث
في عصره ، « وكان لا يرى الرواية بالمعنى ، من الثالثة ، مات سنة عشر ومائة/ع . »
(٢) « وأيوب » نسخة بهامش الأصل . والمثبت موافق لعل ابن المديني ص ٦٨ .
وقوله في صدر الكلام : « قال ونسخت » القائل هو ابن البراق ، الراوي
عن ابن المديني ، يقول هذا فيما نسخه من كتاب ابن المديني من غير سماع

وقال البرديجي : «أحاديث هشام عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أكثرها صحاح ، غير أن هشام ابن حسان دون أيوب ويونس وابن عون وسلمة بن علقمة وعوف عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة فيها صحاح وفيها منكرة ومعلولة . وعوف صدوق ، ويزيد بن إبراهيم عن محمد بن سيرين عن أبي هريرة صحيح إذا لم يكن الحديث منكراً أو مضطرباً أو معلولاً» انتهى .
وقد تكلم قوم في رواية هشام بن حسان عن^(١) محمد بن سيرين : قال ابن معين زعم معاذ بن معاذ قال : « كان شعبة يتقي حديث هشام بن حسان عن عطاء ومحمد والحسن » .

وقال وهيب : « سألت سفيان أن أفيدني عن هشام بن حسان ؟ قلت : لا أستحله ، فأفدته عن أيوب عن محمد ، فسأل عنها هشاماً .

قال المروزي^٢ : سألت أبا عبد الله عن هشام بن حسان ؟ فقال : « أيوب وابن عون أحب إليّ وحسن أمر هشام . وقال : قد روي أحاديث رفعها أوقفوها ، وقد كان منهم أن يقصروا بالحديث ويوقفوه » .

وقال عثمان الدارمي قلت ليحيى : « هشام أحب إليك في ابن سيرين أو يزيد بن إبراهيم ؟ قال كلاهما ثقتان^(٣) » .

قال عثمان : « وسمعت أبا الوليد الطيالسي يقول : « يزيد بن إبراهيم أثبت عندنا من هشام بن حسان » .

(١) « عنه » ظ . وسقط من ب قوله « عن محمد » إلى قوله فيما يلي « حسان » .

(٢) « الماردي » ب .

(٣) « ثقتان » ظ و ب .

قال عثمان : « وسألت يحيى عن يحيى ^(١) بن عتيق ؟ قال : ثقة ، قلت : هو أحب إليك في ابن سيرين أو هشام بن حسان ؟ فقال : ثقة وثقة . - قال عثمان : يحيى خير - قلت : هشام بن حسان أحب إليك أو جرير بن حازم ؟ قال : هشام أحب إلي ، قلت : فيزيد بن إبراهيم أحب إليك أو جعفر بن حيان قال : يزيد أحب إلي . قلت : داود أحب إليك أو خالد الحذاء ؟ قال : داود أحب إلي . »

وقال الدارقطني : « أثبت أصحاب ابن سيرين أيوب و ابن عون وسلة بن علقمة ويونس بن عبيد . »

أصحاب ثابت البناني ^(٢) :

وفهم كثرة ، وهم ثلاث طبقات :

الطبقة الاولى : الثقات :

كشعبة ، وحماد بن زيد ، وسليمان بن المغيرة ، وحماد بن سلمة ، ومعمر . وأثبت هؤلاء كلهم في ثابت حماد بن سلمة ، كذا قال أحمد

(١) « عثمان » ب . وفي ظ « وسألت يحيى بن عتيق » ، وهو سقط ، وقد كتب في الحاشية : « لعله عن يحيى بن عتيق » . فتنبه الحافظ ابن زريق لعله الأصل الذي ينسخ عنه .

(٢) ثابت بن أسلم البناني ، بضم الباء الموحدة ، أبو محمد البصري ، الامام الحجة القدوة الناسك ، « ثقة حافظ » من الرابعة ، مات سنة بضع وعشرين - ومائة - وله ست ومائون / ع .

في رواية ابن هانئ : « ما أحدروى عن ثابت أثبت من حماد بن سلمة .
وقال ابن معين : « حماد بن سلمة أثبت الناس في ثابت الثاني » .
وقال أيضا : « حماد بن سلمة أعلم الناس بثابت ، ومن خالف حماد
ابن سلمة في ثابت فالقول قول حماد » .

وقال ابن المديني : « لم يكن في أصحاب ثابت أثبت من حماد
ابن سلمة ، ثم من بعده سليمان بن المضير ، ثم من بعده حماد بن
زيد ، وهي صحاح » يعني أحاديث هؤلاء الثلاثة عن ثابت .

وقال أبو حاتم الرازي : « حماد بن سلمة في ثابت وعلي بن
زيد أحب إلي من ممام ، وهو أحفظ الناس ، وأعلم بحديثها ،
بين خطأ الناس » . يعني أن من خالف حمادا في حديث ثابت وعلي
ابن زيد قدّم قول حماد عليه ، وحكم بالخطأ على مخالفه .

وحكى مسلم في كتاب التمييز^(١) : « إجماع أهل المعرفة على
أن حماد بن سلمة أثبت الناس في ثابت ، » وحكى ذلك عن يحيى
القطان وابن معين وأحمد وغيرهم من أهل المعرفة .

وقال الدارقطني : « حماد بن سلمة أثبت الناس في ثابت » .

قال ابن المديني : « وروى حميد عن ثابت شيئا ، وأما جعفر
يعني ابن سليمان فأكثر عن ثابت ، وكتب مراسيل ، وكان فيها أحاديث
مناكير عن ثابت عن النبي صلى الله عليه وسلم : « ليسأل أحدكم ربه
حتى يسأله شئنع فعله والملح^(٢) » .

(١) ص ٢٦ ورقة ١٤ ، وانظر نصه في اطروحتنا ص ٥٩ - ٦٠ .

(٢) أخرجه الترمذي في الدعوات ، مرسلا ، وموصولا . انظر للتوسع
فيض القدير ج ٥ ص ٣٥٢ - ٣٥٤ . وذكره ابن المديني في علاه ص ٧٧ معلقا .

قال علي : « وفي أحاديث معمر عن ثابت أحاديث غرائب ومنكرة ،
وذكر علي أنها تشبه أحاديث أبان بن أبي عياش »^(١) .

وقال العقيلي : « أنكرهم رواية [ظ - ١٧٧] عن ثابت معمر ، .
وذكر ابن أبي خيثمة عن [يحيى] ابن معين قال : « حديث معمر
عن ثابت مضطرب كثير الأوهام » .

الطبقة الثانية : الشيوخ :

مثل الحكم بن عطية وقد ذكر أحمد الحكم بن عطية فقال : « هؤلاء
الشيوخ يخطئون على ثابت » ، وذكر للحكم بن عطية^(٢) عن ثابت عن
أنس أحاديث منكرة .

وقال أيضا^(٣) : « سهيل بن أبي حزم يروي عن ثابت منكرات » .

وقال في عمارة بن زاذان : « يروي عن ثابت أحاديث منكرة ،
ثم قال : هؤلاء الشيوخ رووا عن ثابت ، وكان ثابت^(٤) جل
حديثه عن أنس ، فحملوا أحاديثه عن أنس ، قال : ويوسف
ابن عبدة يروي عن حميد وثابت أحاديث منكرة بالتوم ، ليس هي
عندي من حديث حميد ولا ثابت ، انتهى .

ومهم حماد بن يحيى الأبح : له أوهام عن ثابت ، منها حديثه
عنه عن أنس مرفوعاً حديث : « مَثَلُ أُمَّتِي مَثَلُ الْمَطَرِ » .
والصواب عن ثابت عن الحسن مرسلاً ، كذا رواه حماد بن سلمة

(١) العليل لابن المديني ص ٧٧ ، لكن فيه : « إنما هذا حديث أبان بن

أبي عياش عن أنس » . (٢) قوله « فقال . . . » إلى هنا سقط من ب .

(٣) قوله « أيضاً » زيادة من ظ .

(٤) قوله « وكان ثابت » سقط من ظ .

عن ثابت ، وقد تقدم هذا الحديث في كتاب الأمثال (١) .

الطبقة الثالثة : الضعفاء والمتروكون :

وفيم كثرة ، كيوسف بن عطية الصقار .

قال ابن هاني : قال أحمد : « كان حماد (٢) ثبتاً في حديث ثابت [ب- ٨٧] البناني ، وبعده سليمان بن المقيرة ، وكان ثابت يحيلون عليه في حديث أنس ، [أ- ١٠٥] وكل شيء لثابت روي عنه يقولون : ثابت عن أنس ، .

وقال أحمد في رواية أبي طالب : « أهل المدينة إذا كان الحديث غلطاً يقولون : ابن المنكر عن جابر ، وأهل البصرة يقولون : ثابت عن أنس ، يحيلون عليهما » .

ومراد أحمد بهذا كثرة من يروي عن ابن المنكر من ضعفاء أهل المدينة ، وكثرة من يروي عن ثابت من ضعفاء أهل البصرة ، وسيء الحفظ والجهولين منهم ، فإنه كثرت الرواية عن ثابت من هذا الضرب فوقعت المنكرات في حديثه ، وإنما أتى من جهة من روى عنه من هؤلاء (٣) ، ذكر هذا المعنى ابن عدي وغيره .

(١) ج ٥ ص ١٥٢ ولفظه بتمامه : « مثل أمي مثل المطر ، لا يدرى أوله خير أم آخره » . قال الترمذي : « حسن غريب من هذا الوجه ، قال : وروي عن عبد الرحمن بن مهدي أنه كان يثبت حماد بن يحيى الأبيح . . . » . قلت : والحديث له شواهد عن عدد من الصحابة كما في المقاصد الحسنة ص ٣٧٥ وكشف الخفاء ج ٢ ص ١٩٧ .

(٢) « حمد » ب ، وهو تصحيف .

(٣) في ظ موضع هذه الجملة « وإنما أتى من جهتهم » .

ولما اشتهرت رواية ابن المنكر عن جابر ورواية ثابت عن أنس صار كل ضعيف وسيء الحفظ إذا روى حديثاً عن ابن المنكر يجعله عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم، وإن رواه عن ثابت جعله عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم، هذا معنى كلام الإمام أحمد رحمه الله ورضي الله عنه والله أعلم^(١).

أصحاب قتادة بن دعامة السدوسي^(٢) :

قال إبراهيم بن الجنيد عن يحيى بن معين : « سعيد بن أبي عروبة أثبت الناس في قتادة » .

وقال ابن أبي خيثمة سمعت يحيى بن معين يقول : « أثبت الناس في قتادة ابن أبي عروبة » .

وسمعه يقول : « همام في قتادة أحب إلي من أبي عوانة » .

وسئل يحيى بن معين عن أبان وهمام : أيهما أحب إليك ؟ فقال : « كان يحيى القطان يروي عن أبان وكان أحب إليه ، وأما همام فهو أحب إلي » .

وقال أحمد في رواية الأثرم : « إذا خالف أبو عوانة وأبان العطار^(٣) سعيداً أعجبني ذلك ، يعني حديثهما ، قال : لأنه يكون

(١) قوله « رحمه الله ورضي عنه » زيادة من ظ . وقوله « والله أعلم »

من ب .

(٢) أبو الخطاب البصري ، الحافظ العلامة ، أحفظ أهل البصرة سبق

ص ١٦٤ .

(٣) في ظ و ب « وأبان القطان » . وفي هامش ظ بخط ابن زريق :

« صوابه العطار » .

ما قد حفظاه .»

قال أحمد قال عفان قال أبو عوانة : « كان قتادة يقول [لي] :
لا تكتب عني شيئاً ، فسمعت منه وحفظت ، ثم نسيت بعد ، فجلست
إلى سعيد فجعل يحدث عن قتادة بما أعرف أو نحو هذا .»

وقال إسحاق بن هانيء : سألت أبا عبد الله قلت : أيما أحب إليك
في حديث قتادة : سعيد بن أبي عروبة أو همام أو شعبة أو الدستوائي^(١) ؟
فسمعتة يقول : « قال عبد الرحمن بن مهدي : سعيد عندي في الصدق
مثل قتادة ، وشعبة ثبت ، ثم همام . قلت : والدستوائي ؟ قال :
« والدستوائي أيضاً .»

وقال عثمان بن سعيد قلت ليحيى بن مهران : « شعبة أحب إليك
في قتادة أو هشام ؟ قال : كلاهما .»

قال عثمان بن سعيد : « هشام في قتادة أكبر^(٢) من شعبة .»

وقال البرديجي : « شعبة وهشام الدستوائي وسعيد بن أبي عروبة
عن قتادة عن أنس صحيح ، فإذا ورد عليك حديث لسعيد بن أبي
عروبة عن قتادة عن أنس مرفوعاً ، وخالفه هشام وشعبة ، حكم
لشعبة وهشام على سعيد ، وإذا روى حماد بن سلمة وهمام وأبان

(١) في ب : « سعيد بن أبي عروبة أو هشام أو الدستوائي » . وفيه سقط
وتحريف .

(٢) في الأصل : « أكثر » والمثبت من ظ و ب .

وقد قال شعبة بنحو ذلك وانظره : « كان هشام أحفظ عني عن قتادة » .
وقال شعبة أيضاً : « كان أعلم بحديث قتادة مني » التهذيب ج ١١ ص ٤٤ .

ونحوم من الشيوخ عن قتادة عن أنس^(١) عن النبي صلى الله عليه وسلم وخالف سعيد أو هشام أو شعبة - فإن القول قول هشام^(٢) وسعيد وشعبة على الانفراد . فإذا اتفق هؤلاء الأولون وهم همام وأبان وحماد^(٣) على حديث مرفوع وخالفهم شعبة وهشام وسعيد ، أو شعبة وحده أو هشام وحده^(٤) أو سعيد وحده - توقف عن الحديث ، لأن هؤلاء الثلاثة : شعبة وسعيد وهشام^(٥) أثبت من همام وأبان وحماد .

قلت : مراده أن الحفاظ من أصحاب قتادة ثلاثة^(٦) : شعبة وسعيد وهشام ، والشيوخ من أصحابه مثل حماد بن سلمة وهمام وأبان ونحوم .

فأما الحفاظ الثلاثة : فإذا روى سعيد حديثاً عن قتادة وخالفه فيه شعبة وهشام فالقول قولهما ، وسيأتي فيما بعد قوله : « إن القول قول رجلين من الثلاثة من غير تعيين » ، وقوله أيضاً : « إنه إذا روى هشام وسعيد بن أبي عروبة^(٧) شيئاً وخالفهما شعبة فالقول قولهما » . وأما إذا اختلف الثلاثة فسيأتي قوله : « إنه يتوقف عن الحديث » .

(١) قوله « عن أنس » و « هشام » و « وهم همام وأبان وحماد » سقط من ب .

(٢) قوله « أو هشام وحده » سقط من ب .

(٣) قوله « شعبة وسعيد وهشام » سقط من ب ، ويبض موضعه في ظ .

(٤) قوله : « الحفاظ من أصحاب قتادة ثلاثة » سقط من ب ووقع في ظ

هكذا : « ان اختلاف الحفاظ من أصحاب قتادة مثل شعبة . . »

(٥) « ابن أبي عروبة » ليس في ظ و ب .

وإن خالف هشام شعبة ، فقد حكي فيما بعد فيه قولين : أحدهما :
القول قول شعبة ، والثاني : التوقف .

وأما الشيوخ : فإذا روى أحدهم حديثاً - وخالفه واحد من
الحفاظ الثلاثة - فالقول قول ذلك الحافظ ، فإذا اتفق الشيوخ
الثلاثة على حديث - وخالفهم الحفاظ الثلاثة أو أحدهم [ب - ٨٨]
توقف عن الحديث .

ففرق بين أن ينفرد شيخ بحديث يخالفه فيه حافظ فإنه حكم
بان القول قول الحافظ ، وبين أن [ظ - ١٧٨] يجتمع الشيوخ على
حديث ويخالفهم الحفاظ أو بعضهم ، فقال يتوقف فيه .

وهذا بخلاف قول أحمد إنه إذا اختلف [أ - ١٠٦] سعيد بن أبي
عروبة مع أبي عوانة وأبان إنه يعجبه قول الشيخين كما سبق عنه .
وقال (١) البرديجي أيضاً : « أصح الناس رواية عن قتادة شعبة ،
كان يوقف قتادة على الحديث » .

قلت : كأنه يعني بذلك اتصال حديث قتادة ، لأن شعبة كان
لا يكتب عن قتادة إلا ما يقول فيه : ثنا ، ويسأله عن سماعه .

فأما حفظ (٢) حديثه فقد تقدم عن أحمد وغيره أن سعيد بن
أبي عروبة أحفظ له ، ولكن ظاهر كلام البرديجي خلاف هذا ، وأن
شعبة أثبت في قتادة ، وميأتي من كلامه ما يبينه .

ثم قال البرديجي : « فإذا أردت أن تعلم صحيح حديث قتادة فانظر إلى

(١) في ظ و ب « ثم قال » .

(٢) في ظ « فاحفظ » وهو سهو سقطت به « ما » .

رواية شعبة وسعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي، فإذا اتفقوا فهو صحيح ، وإذا خالف هشام شعبة فالقول قول شعبة . وقال بعضهم يتوقف عنه ، وإذا اتفق هشام وسعيد بن أبي عروبة من رواية أهل الثبت ^(١) عنهما وخالفهما شعبة كان القول (قول هشام وسعيد، غير ^(٢)) أن شعبة من أثبت الناس في قتادة ، ولا يلتفت (إلى رواية الفرد عن شعبة ^(٣)) من ليس له حفظ ولا تقدم في الحديث (من أهل الاتقان ، .

وقال البردنجي أيضاً : « أحاديث » ^(٤) شعبة عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم كلها صحاح ، وكذلك سعيد بن أبي عروبة وهشام الدستوائي ، إذا اتفق هؤلاء الثلاثة على الحديث فهو صحيح ، وإذا اختلفوا في حديث واحد فإن القول فيه قول رجلين من الثلاثة ، فإذا اختلف الثلاثة توقف عن الحديث ، وإن انفرد واحد من الثلاثة في حديث نُظِرَ فيه ، فإن كان لا يُعْرَفُ متن الحديث إلا من طريق النبي رواء - كان منكراً .

وأما أحاديث قتادة الذي يروها ^(٥) الشيوخ مثل حماد بن سلمة ، وهمام ^(٦) ، وأبان ^(٧) ، والأوزاعي ، فينظر في الحديث : فإن

(١) « التثبت » ظ و ب ، ووقع في ب من قوله « قول شعبة » إل هنا بياض واضطراب .

(٢) بياض في ظ و ب مواضع ما بين القوسين .

(٣) كذا في الأصل . وفي ظ و ب « الذي يرويه » .

(٤) همام هنا هو « همام بن يحيى بن دينار المَوْدِي » « ثقة ربما وهم » .
ويأتي ذكره أيضاً .

(٥) أبان هذا ليس ابن أبي عياش السابق ص ٩٧ بل هو « أبان بن يزيد =

كان (١) الحديث يحفظ من غير طريقهم عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وعن أنس بن مالك من وجه آخر لم يُدْفَعْ ، وإن كان لا يعرف عن أحد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولا من طريق عن أنس إلا من رواية هذا الذي ذكرت لك كان منكراً ، انتهى .

وقد سبق (٢) ذكر ذلك في الكلام على المنكر ، وما فيه من اختلاف الحفاظ في ذلك .

وقال ابن معين قال شعبة : « هشام الدستوائي أعلم بقتادة وأكثر مجالسة له مني » .

قال أحمد في رواية حرب : « أصحاب قتادة : شعبة وسعيد وهشام ، إلا أن شعبة لم يبلغ علم هؤلاء ، كان سعيد يكتب كل شيء . قال أحمد : وقال عفان وذكر حديثاً فقال : أصاب هشام وأخطأ هشام وسعيد » .

وذكر مسلم في كتاب التمييز (٣) : « إن حماد بن سلمة عندهم بخطي في حديث قتادة كثيراً » . وقال الدارقطني في العلل : « نعمر مبيء الحفظ لحديث (٤) قتادة والأعشى » .

=الطار البصري، أبو يزيد، ثقة، له أفراد، من السابعة، مات في حدود
الستين - ومائة - ، خ م د ت س .

(١) « كان » سقط من ب .

(٢) « سبق » ليس في ظ وب . وانظر ص ٤٥١-٤٥٢ .

(٣) في أواخر القطعة المحفوظة في الظاهرية ورقة ١٤ وجه ٢٠، ص ٢٦ وقد سبق ذكر نص كلام مسلم تعليقا في ص ٤٩٤ .

(٤) « الحديث » ب ، وهو سهو ، وبيض فيها موضع قوله : « الحفظ » .

وقال ابن أبي خيثمة : سمعت يحيى بن معين ^(١) يقول قال معمر : « جلست إلى قتادة وأنا صغير فلم أحفظ عنه الأسانيد ^(٢) » .
ونقل الأثر عن أحمد قال : « عمرو بن الحارث روى عن قتادة مناكير » .

وقال في جرير ^(٣) بن حازم : « كان يحدث بالتوهم أشياء عن قتادة يسندها بواطيل ^(٤) » .

وكذلك ضعف يحيى وغيره حديث جرير عن قتادة خاصة .
وسليان التيمي قال الأثر ^(٥) : « حديثه عن قتادة مضطرب » .
وفي تاريخ الفلأبي ^(٦) : « يزيد بن إبراهيم عن قتادة : ليس بذلك »
والظاهر أنه حكاه عن ابن معين .

-
- (١) بيض . وضع « ابن معين » في ظ و ب . و لفظ « يقول » من ظ .
 - (٢) « الاسانيد » سقط من ظ و بيض له في ب .
 - (٣) قوله « مناكير » وقال في جرير « بياض في ظ و ب ، لكن في ظ : « وجرير بن حازم كان . . . »
 - (٤) قوله « يسندها بواطيل » بياض في ظ و ب .
 - (٥) بياض في ب ، وسقط إلى آخر العبارة من ظ .
 - (٦) الفلأبي ، نسبة لجماعة من الرواة والعلماء كما بين الحافظ ابن حجر في « تبصير المنتبه بتحرير المشبه » ص ١٠٣٥ .

والفلأبي المذكور هنا بتخفيف اللام كما ضبطه الحافظ في التبصير ، وهو الفضل بن غسان الفلأبي تلميذ يحيى بن معين ، كما يظهر من التهذيب ج ١١ ص ٢٨١ ومن الجرحون لابن حبان ج ٢ ص ٧٦ و ١١٧ طبع حلب . وقال الخطيب : « كان ثقة » . انظر تاريخ بغداد ج ١٣ ص ١٢٤ .

أصحاب أيوب السختياني: (١)

قال الإمام أحمد: «ماعندي أعلم بحديث أيوب من حماد بن زيد، وقد أخطأ في غير شيء» .

وقال ابن معين: «ليس أحد أثبت في أيوب من حماد بن زيد» .

وقال: سليمان بن حرب وحماد بن زيد في أيوب أكثر من (٢)

[١٠٧ - ١] كل من روى عن أيوب (٣) .

وقال ابن معين: «إذا اختلف إسماعيل بن عُلَيَّة وحماد بن زيد

في أيوب - كان القول قول حماد ، قيل ليحيى: فإن خالفه سفيان

الثوري قال: فالقول قول حماد بن زيد في أيوب. [ب - ٨٩] قال

يحيى: ومن خالفه من الناس جميعا في أيوب فالقول قوله» .

وهذا القول اختيار ابن عدي وغيره .

وقال النسائي: «أثبت أصحاب أيوب حماد بن زيد ، وبعده

عبد الوارث وابن عُلَيَّة» .

ورجحت طائفة ابن عُلَيَّة على حماد:

قال البرديجي: «ابن عليّة أثبت من روى عن أيوب» .

«وقال بعضهم: حماد بن زيد ، قال: ولم يختلفا إلا في حديث

أوقفه ابن عليّة ، ورفع حماد ، وهو حديث أيوب عن ابن سيرين

(١) سبقت ترجمته في ص ١٦٨ .

(٢) في ظ «حماد بن زيد في أيوب أكبر» وعليه يكون الكلام من قول

سليمان لا ابن معين .

(٣) من قوله «وقال: سليمان» إلى هنا مقط من ب .

عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : « ليس أحد منكم
ينجيه عمله ! قالوا : ولا أنت ؟! قال ولا أنا ، إلا أن يتفمديني
الله برحمة منه وفضل ^(١) » انتهى .

وليس وقف هذا الحديث ^(٢) بما يضره ، فإن ابن سيرين كان
يقف الأحاديث كثيراً ولا يرفعها ، والناس كلهم يخالفونه ويرفعونها .
قلت : وقد اختلفا أيضاً في أحاديث أخر ، منها حديث أيوب
عن نافع عن ابن عمر : « أن عمر قبّل الحجر » ^(٣) كذا ^(٤) رواه
حماد بن زيد عن أيوب . ورواه ابن عليّة عن أيوب قال : نبئت ^(٥)
أن عمر قبّل الحجر .

وذكر شعيب بن حرب حماد بن زيد وابن عليّة ، فتقدّم ابن
عليّة ، وقال ^(٦) : « هو أثبتهم في الحديث » .

(١) الحديث متفق عليه : البخاري في الرقاق (القصد والمداومة على
العمل) من طرق عن عائشة وأبي هريرة ج ٨ ص ٩٨ - ٩٩ ، ومسلم في صفة
الجنة من طرق عن أبي هريرة وجابر وعائشة ج ٨ ص ١٢٩ - ١٤١ .
(٢) قوله « الحديث » زيادة من ظ .

(٣) متفق عليه : البخاري ج ٢ ص ١٥١ ومسلم ج ٤ ص ٦٦ - ٦٧ من
طرق عديدة . ولفظه عنده من طريق حماد : « أن عمر قبّل الحجر ، وقال :
إني لأقبلك ، وإني لأعلم أنك حجر ولكنني رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقبلك » .

(٤) قوله « كذا » سقط من ب .

(٥) قوله « قال : نبئت » بياض في ب ووقع في ظ مكان قوله « عن
أيوب . . » الخ : « عن أيوب عن نافع عن ابن عمر قبّل الحجر » .
(٦) بياض في ظ و ب موضع « تقدم ابن عليّة وقال » .

وقال غندر : «نشأت في الحديث يوم نشأت وليس» (١) :
أحد يُقَدَّم في الحديث على إسماعيل بن عليّة (٢) .

(وقال عيسى بن يونس : «إسماعيل» (١) أثبت عندنا من حماد ،
وحماد ، (٣) وأبي عوانة ، وسمى قوماً ، خرج ذلك كله يعقوب
ابن شيبة .

وقال : أخبرني الهيثم بن خالد قال : «اجتمع حفاظ أهل البصرة ،
فقال أهل الكوفة لأهل البصرة : تحوُّ عنا إسماعيل ، وهاتوا من شتم» .
وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل قال أبي : «كان حماد بن زيد
لا يعبأ إذا خالفه الثقفى وهيب ، وكان حباب أو يتهيب إسماعيل بن
عليّة إذا خالفه » .

(و) قال يزيد بن الهيثم : سمعت يحيى بن معين سئل عن أحاديث
أيوب اختلاف ابن عليّة وحماد بن زيد ؟ فقال : « إن أيوب كان
يحفظ [ظ - ١٧٩] وربما نسي الشيء ، انتهى . فتمسب الاختلاف
إلى أيوب .

وقال أحمد في رواية الميموني : «عبد الوارث قد غلط في غير
شيء» روى عن أيوب (٤) أحاديث لم يروها أحد من أصحابه . وهو
عنده مع هذا ثبت ضابط .

(١) بياض في ظ و ب .

(٢) زاد هنا في ظ «أحد» ، ولا معنى لهذه الكلمة هنا .

(٣) « من حماد ، وحماد ، يعني حماد بن زيد وحماد بن سلمة .

(٤) في ب « عن أبي أيوب » وهو خطأ .

وقال الأثرم عن أحمد : « جرير بن حازم يروي عن أيوب عجائب » .
وذكر الثوريري عن يحيى بن سعيد : أنه كان يثبت عبد الوارث ،
وإذا خالفه أحد من أصحابه يقول ما قال عبد الوارث انتهى .
ولم يكتب عبد الوارث ولا ابن عُلَيَّة حديث أيوب حتى
مات أيوب .

وأما حماد بن زيد ، وكان ضريباً^(١) ، وكان يحفظ ، ولم يكن عنده
كتاب لأيوب بالكلية .

وتقل عثمان الدارمي عن ابن معين قال : « عبد الوارث مثل
حماد ، قال : وهو أحب إليّ في أيوب من الثقفى وابن عيينة » .
أصحاب شعبة^(٢) :

قال أحمد في رواية ابن هاني : « ما في أصحاب شعبة (٣) أقل
خطأ من محمد بن جعفر ، ولا يقاس بيحيى بن سعيد^(٤) في
العلم أحد » .

وقال صالح بن أحمد ثنا علي بن المديني قال : ذكرت (ليحيى
أصحاب)^(٥) شعبة فقال : « أنا لا أسمي لك أحداً ، كان عامتهم
يلبثها عليهم (رجل إلا خالداً)^(٥) ومعاذاً ، فإننا كنا إذا قنا من عند
شعبة جلس خالد ناحية ، (ومعاذ ناحية)^(٥) فكتب^(٦) كل واحد منها بحفظه .

(١) قارن بما سبق في ترجمته ص ١٨٩-١٩٢ .

(٢) شعبة بن الحجاج سبقت ترجمته في ص ١٧٢ .

(٣) من « قال أحمد » إلى مناسقط من ب وسقط إلى قوله « وقال صالح » من ظ .

(٤) « يحيى بن معين » ب وهو تصحيف .

(٥) مواضع بين القوسين بياض في ظ و ب .

(٦) « يكتب » ظ و ب . وفي ظ « يكتب كل واحد منها ما يحفظه » .

وأما أنا فكنت لا (أكتب حتى أجيء إلى البيت) (١) .
 قال ابن أبي حاتم (٢) : ثنا أحمد بن منصور المروزي سمعت سلة
 بن سليمان يقول قال عبد الله بن المبارك : « إذا اختلف الناس في
 حديث شعبة فكتاب غنْدَرٍ (٣) [آ - ١٠٨] حكّم فيا بينهم » .
 وذكر ابن خراش عن الفلاس قال : « كان يحيى وعبد الرحمن
 ومعاذ وخالد وأصحابنا إذا اختلفوا في حديث عن شعبة رجعوا
 إلى كتاب غندر فحكم عليهم » .
 وقال العجلي : « غنْدَرٌ من أثبت الناس في حديث شعبة » .
 وقال يزيد بن الهيثم عن يحيى بن معين : « لم أر في أصحاب
 شعبة أحسن حديثاً من أبي الوليد ، قيل له : من كان أحب إليك
 أبو داود أو بهز ؟ قال : أبو داود ثقة ، وكان بهز أتقن منه في
 كل شيء » .

(١) قوله : « أكتب حتى أجيء إلى البيت » بياض في ظ و ب .
 (٢) في مقدمة الجرح والتمديد ص ٢٧٦ وفيه « نا أحمد بن منصور
 بن راشد المروزي . » وسقط قوله « ثنا » من ظ و ب .
 (٣) غنْدَرٌ : بضم الغين المعجمة وسكون النون لقب محمد بن جعفر
 صاحب شعبة ، الذي سبق في أول الترجمة . وسبب تلقبه بهذا أن
 ابن جريج قدم البصرة فحدثهم بحديث عن الحسن البصري ، فأفكروه عليه
 وشغبوا ، وأكثر محمد بن جعفر من الشغب عليه ، فقال له ابن جريج :
 اسكت يا غنْدَرُ ! وأهل الحجاز يسمون المشغب غنْدَرًا . علوم الحديث
 لابن الصلاح ص ٣٠٦

وقال عثمان بن سعيد : « سألت يحيى بن معين عن أصحاب شعبة؟ قلت : يحيى القطان أحب إليك في شعبة أو يزيد بن زريع ؟ قال : ثقتان ، قلت فغندر أحب إليك أو محمد بن أبي عدي ؟ [ب - ٩٠] قال : ثقتان ، قلت : فأبو داود أحب إليك أو حرمي ؟ قال : أبو داود أحب إلي . قلت : فأبو داود أحب إليك فيه أو ابن مهدي ؟ قال : أبو داود أعلم به . »

قال عثمان : « عبد الرحمن بن مهدي أحب إلينا في كل شيء ، وأبو داود أكثر رواية عن شعبة . »

قال : « وسألت يحيى عن أبي عامر المقدي ؟ قال : ثقة ، قلت فشبابة ؟ قال : ثقة ، قلت : فعاذ أثبت في شعبة أو غندر ؟ قال : ثقة وثقة (١) . »

وقال أبو مسعود بن الفرات : « مارأيت أحدا أكبر في شعبة من أبي داود . » وقال أحمد : « مسكين بن بكير يخطيء عن شعبة . »

وقال ابن عدي : « أصحاب شعبة معاذ بن معاذ وخالد بن الحارث ويحيى القطان وغندر وأبو داود خامسهم . »

ونقل ابن البراء (٢) عن ابن المديني قال : « عبد الصمد في شعبة ثبت . »

(١) في ظ « ثقة ثقة » ، وهو سهو من الناسخ عن راء العطف .
 (٢) هو أبو الحسن محمد بن أحمد بن البراء تلميذ ابن المديني ورواية عله ثقة ، مات سنة ٢٩١ . وثقه الخطيب في تاريخه ج ١ ص ٢٨١ ، ٢٨٢ ، وذكره الذهبي في التذكرة ص ٦٥٩ . وقوله « ابن » سقط من ب .

أصحاب مَعْمَر بن راشد^(١) :

قال أحمد في رواية إبراهيم الحربي : « إذا اختلف أصحاب معمر في شيء فالقول قول ابن المبارك » .
وقال ابن عسكر : سمعت (أحمد بن حنبل يقول)^(٢) : « إذا اختلف أصحاب معمر فالحديث لعبد الرزاق » .
قال (يعقوب بن شيبة)^(٣) : « عبد الرزاق مثبت في معمر ، جيد الإتيان » .
وسنذكر فيما بعد إن شاء الله أن من سمع^(٤) باليمن منه فهو أصح من سمع منه بالبصرة .
وقال ابن معين : « أبو سفيان المَعْمَرِي : محمد بن حميد صاحب معمر ثقة ، وعبد الرزاق أحب إليّ منه » .
قال الدارقطني : « أثبت أصحاب معمر هشام بن يوسف وابن المبارك » .

(١) الحافظ الحجّة ، عالم اليمن . أبو عروة الأزدي ، مولاهم ، ثقة ثبت فاضل ، إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً ، وكذا فيما حدث به بالبصرة ، من كبار السابعة ، مات سنة أربع وخمسين - ومائة - وهو ابن ثمان وخمسين سنة / ع .
من كتبه : « الجامع » ، وهو من مصادر عبد الرزاق في مصنفه .
وسأتي له ذكر أيضاً .
(٢) بين الأقواس بياض في ظ و ب .
(٣) قوله « فيما بعد » إلى هنا بياض في ب . وقوله : « فيما بعد إن شاء الله » ليس في ظ .

أصحاب حماد بن سلمة^(١) :

قال عبد الله بن أحمد : سمعت يحيى بن معين يقول : « من أراد أن يكتب حديث حماد بن سلمة فعليه بصفان بن مسلم » .
وقال النسائي : « أثبت أصحاب حماد بن سلمة ابن مهدي وابن المبارك وعبد الوهاب الثقفي » .

ذكر أهل الكوفة :

أصحاب عامر بن شراحيل الشعبي^(٢) :

قال إسحاق بن هانئ قلت لأبي عبد الله يعني أحمد : « من أحب إليك من أصحاب الشعبي^(٣) ؟ قال : إسماعيل أحبه إلي وأحمد منهم حديثاً ، قلت : أيما أحب إليك بيان أو فراس ؟ قال : ما فهمها إلا ثقة ، (قلت : أيما أحب إليك زكريا أو فراس قال : ما فهمها إلا ثقة)^(٤) »

(١) سبقت ترجمته في ص ١١٨ تعليقاً ، وتوسع فيه الحافظ ابن رجب في ص ١٢٧ - ١٢٩ .

(٢) الامام الشعبي : « أبو عمرو » ثقة مشهور ، فقيه ، فاضل ، من الثالثة ، مات بعد المائة ، وله نحو من الثمانين / ع » .

وقال الذهبي : « مرسل الشعبي صحيح لا يكاد يرسل إلا صحيحاً »
تذكرة الحفاظ ص ٧٩ - ٨٠ ووقع في ظ وب « عامر بن شراحيل » وهو تصحيف ، الصواب « شراحيل » .

(٣) في ب « يعني من أصحاب الشعبي » ، بزيادة « يعني » .

(٤) بين القوسين سقط من ب .

وزكريا حسن الحديث ، (١) .

وقال عبد الله بن أحمد (٢) : قال أبي : « أضح الناس حديثاً عن الشعبي إسماعيل بن أبي خالد ، قلت : فزكريا وفراس وابن أبي السَّفَر (٣) ؟ قال : ابن أبي خالد يشرب العلم شرباً ، ابن أبي خالد أحفظهم . وقال : ابن أبي السَّفَر وزكريا كلاهما كانا يختلفان إلى الشعبي جميعاً . »

وحكى عثمان بن سعيد عن يحيى بن معين قال : « إسماعيل ابن أبي خالد أحب إليّ في الشعبي من الشيباني (٤) ، وإسماعيل أعلم بالشعبي من ابن عون (٥) . قيل له : فراس أحب إليك أو بيان ؟ قال : كلاهما ثقة (٦) . »

وقال ابن المديني سألت يحيى بن سعيد عن زكريا عن الشعبي ؟ فقال : ليس هو عندي مثل إسماعيل (٦) وليس به بأس . »

(١) قوله زكريا هو ابن أبي زائدة الثقة ، وفراس هو ابن يحيى الهمداني الثقة .

(٢) في كتاب العلل ومعرفة الرجال ج ١ ص ٩٩ ، وقارن بـ ٢٣٩ .

(٣) هو عبد الله بن أبي السَّفَر ثقة .

(٤) الشيباني : سليمان بن أبي سليمان ، أبو إسحاق الكوفي ، ثقة .

(٥) ابن عون ، عبد الله بن عون الثقة الحافظ .

(٦) يياض في ظ وب ، إلا قوله « مثل إسماعيل » فقد ثبت في ظ .

أصحاب أبي إسحاق السبّيعي :

واسمه عمرو بن عبد الله^(١) .

قد ذكر الترمذي في كتابه هذا أن الثوري وشعبه أحفظ [أ - ١٠٩ ،

ظ - ١٨٠] وأثبت من جميع من روى عن أبي إسحاق .

وقال ابن المديني : سمعت معاذ بن معاذ وقيل له : أي أصحاب

أبي إسحاق أثبت ؟ قال : شعبة وسفيان ، ثم سكت . وقال ابن أبي

خيشمة سمعت ابن معين يقول : « أثبت أصحاب أبي إسحاق الثوري^١

وشعبة ومما أثبت من زهير^(٢) وإسرائيل^(٣) ، ومما قرينان .

قال : وسمعت ابن معين يقول : لم يكن أحد أعلم بحديث أبي إسحاق

من الثوري » .

وقال عثمان الدارمي : « سألت يحيى : شعبة أحب إليك في أبي

إسحاق أو سفيان ؟ قال : سفيان » .

وقال أبو زرعة : « أثبت أصحاب أبي إسحاق الثوري^١ وشعبة .

وإسرائيل وشعبة أحب إليّ من إسرائيل » .

(١) أبو إسحاق السبّيعي عمرو بن عبد الله الهمداني ، الكوفي ،

الحافظ المكثّر ، التابعي « ثقة » ، عابد ، من الثالثة ، اختلط بآخرة .

مات سنة تسع وعشرين ومائة ، وقيل قبل ذلك / ع .

(٢) زهير هو زهير بن معاوية ، كما سيأتي ذكره وهو « ثقة ثبت ،

إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بآخرة / ع .

(٣) هو إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبّيعي . كنيته أبو يوسف :

« ثقة » ، تكلم فيه بلا حجة ، من السابعة . مات سنة ستين - ومائة

- وقيل بعدها / ع .

وقال أبو حاتم الرازي (١) : « سفيان أتقن أصحاب أبي إسحاق ، وهو أحفظ من شعبة ، وإذا اختلف الثوري وشعبة فالثوري » .
وقال أبو عثمان البرذعي : سمعت أبا زرعة يقول سمعت ابن نمير يقول : « سماع يونس وزكريا وزهير من أبي إسحاق بعد الاختلاط » .

وقال أبو زرعة : « إذا فات شعبة وسفيان فزهير [ب- ٩١] خلف ، ثم زائدة (٢) » .

وقال البرديجي : « حديث أبي إسحاق من حديث شعبة وسفيان الثوري إذا اتفقا لم يختلفا صحيح . فإذا اختلفا كان القول قول سفيان لأنه أحفظ الرجلين » .

وقد روي عن أحمد أنه يقدم قول شعبة في أبي إسحاق » .

قال الميموني قلت لأبي عبد الله : « مَنْ أكبر في أبي إسحاق ؟ قال : ما أجد (٣) في نفسي أكبر من شعبة [فيه] ثم الثوري ، قال : وشعبة أقدم سماعاً من سفيان ، قلت : وكان أبو إسحاق قد تأخر ، قال : أي والله ! هؤلاء الصغار زهير وإسرائيل يزيدون (٤) في الإسناد وفي الكلام » .

(١) مقدمة الجرح والتعديل ص ٦٦

(٢) « زائدة بن قدامة التففي ، أبو الصلت الكوفي ، ثقة ثبت ، صاحب سنة ، من السابعة ، مات سنة ستين - ومائة - وقيل بعدها » .

(٣) « ما أحدث » ب . وهو تصحيف .

(٤) قوله « وإسرائيل يزيدون » بياض في ب ، وبيض في ظ موضع

« يزيدون » فقط .

ونقل جماعة عن أحمد تقديم شريك على إسرائيل في أبي
إسحاق (١) ، وقال : « إنه أنضب عنه وأقدم سماعاً » ، قال : « ويختلف (٢)
على إسرائيل في حديث أبي إسحاق » ، وقدم شريكاً في أبي إسحاق
على يونس وأبي الأحوص أيضاً (٣) .

وقال في زهير وإسرائيل (٤) « زكرياه « ليس حديثهم بالقوي عن
أبي إسحاق » .

وقال : « إذا اختلف زكريا وإسرائيل في أبي إسحاق - فإن
زكريا أحب إلي في أبي إسحاق (٥) من إسرائيل ، ثم قال :
ما أقربها » .

ونقل الأثر من أحمد قال : « ما أقرب حديث زكريا بن أبي
زائدة عن أبي إسحاق ، ولكن سماعه عندي مع هؤلاء الذين سمعوا
بأهرة » .

-
- (١) في ب « تقديم أبي إسحاق » وهو سقط واضح .
(٢) في ظ « ويختلفون » . ويتض في ب لقوله « ويختلف على إسرائيل »
(٣) أبو الأحوص : « سلام بن سلم ، الحنفي مولايم ، الكوفي ثقة ،
متنن ، من السابعة . مات سنة تسع وسبعين - ومائة - ع » . وقوله : « أيضاً »
ليس في ظ .
(٤) هكذا قدرنا قراءة النسخة الأصل ، حيث وقع في الصورة في
موضع « زهير وإسرائيل » بياض لم يظهر منه إلا طيف ضئيل جداً
لبعض حروف ، وفي ظ بياض تام ، وسقط من ب من قوله « يونس »
إلى « وزكريا » ووقع فيها مكانه : « وقدم شريكاً في أبي إسحاق على
ثور وزكريا ... »
(٥) قوله : « في أبي إسحاق » ليس في ظ .

قال : « وضعف حديث يونس بن أبي إسحاق عن أبيه وقال :
حديث إسرائيل أحب إليّ منه » .

ونقل عثمان بن سعيد عن يحيى قال : « شريك أحب إليّ في أبي إسحاق
من إسرائيل وهو أقدم » .

ونقل السوري عنه قال : « زكريا وزهير وإسرائيل حديثهم عن
أبي إسحاق قريب من سواء ، سمعوا منه بأخرة ، إنما صحب أبا
إسحاق سفيان وشعبة » .

وقال المجلي : « رواية زكريا بن أبي زائدة وزهير بن معاوية
وإسرائيل عن أبي إسحاق قريب من سواء ، قال : ويقال : إن شريكا
أقدم سماعاً منهم » .

وقال ابن المديني : « الأعمش يضطرب في حديث أبي إسحاق » .
وذكر عثمان بن سعيد عن ابن معين قال : « شريك أحب إليّ
في أبي إسحاق من إسرائيل وهو أقدم ، قيل له : أبو الأحوص أحب
إليك فيه أو أبو بكر بن عياش ؟ قال : ما أقربها » .

ونقل يزيد بن الهيثم عن يحيى بن معين قال : « شعبة وسفيان في
أبي إسحاق جميعاً واحد » ، يعني (١) لا يرجح أحدهما على الآخر ، .
قال : « وزهير وإسرائيل وشريك وأبو عوانة في أبي إسحاق
واحد ، وإسرائيل أقدم من عيسى ليس به بأس » .

وقد رجحت طائفة إسرائيل في أبي إسحاق خاصة على الثوري
وشعبة ، منهم ابن مهدي ، وروى عن (٢) شعبة أنه كان يقول في

(١) قوله « بمعنى » ليس في ط .

(٢) في ظ « وذكر عن » ويض موضعها في ب .

أحاديث أبي إسحاق : « سألوا عنها إسرائيل ؟ فإنه (١) أثبت
فيها مني » .

وقد سبق ذكر هذا مستوفى أيضاً [أ- ١١٠] في أول الكتاب (٢)
في الكلام على حديث ابن مسعود في الاستنجاء بالحجرين ، وإلقاء
الروثة (٣) .

(١) قوله « إسرائيل ، فإنه » بيض موضعه في ب .
(٢) قوله « في أول الكتاب » ليس في ظه وبيض مكانه في ب .
(٣) أخرجه الترمذي ج ١ ص ٢٥ - ٢٨ : حدثنا هشام وقتيبة
قالا حدثنا وكيع عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن
عبدالله قال : خرج النبي صلى الله عليه وسلم لحاجته . . إلى آخر الحديث
وهذا الإسناد منقطع ، لأن أبا عبيدة لم يسمع من عبد الله ابن
مسعود كما ذكره الترمذي نفسه .

وأخرجه البخاري ج ١ ص ٣٩ والنسائي ج ١ ص ٣٩ - ٤٠ من
طريق أبي نعيم وابن ماجه ج ١ ص ١٣٢ بحاشية السندي من طريق
يحيى بن سعيد القطان كلاهما - أي كلا من أبي نعيم ويحيى بن سعيد القطان
- عن زهير عن أبي إسحاق وقال : ليس أبو عبيدة ذكره ولكن
عبد الرحمن بن الأسود عن أبيه أنه سمع عبد الله يقول : « أتى النبي
صلى الله عليه وسلم الغائط فأمرني أن آتية بثلاثة أحجار ، فوجدت حجرين ،
والتمسْتُ الثالث فلم أجده ، فأخذت روثه فأنتيته بها ، فأخذ
الحجرين وألقى الروثة وقال : « هذا ركس » . انتهى ، والسياق للبخاري .
وقد يشكل قول أبي إسحاق هنا : « ليس أبو عبيدة . . » مع
ثبوت حديثه عنه !؟

= والجواب عن ذلك أن مراده بهذه الكلمة : « ليس أبو عبيدة ذكره »
أي لست أرويه الآن عن أبي عبيدة ، وإنما أرويه عن عبد الرحمن .
انظر فتح الباري فقد توسع في الكلام على الحديث ج ١ ص ١٨١-١٨٢ .
وعنه باختصار شديد السيوطي في حاشيته على النسائي ، وكذا السندي في
حاشيته على النسائي وابن ماجه الصفحات السابقة .

وقد تكلم الترمذي على اختلاف الرواة في الحديث ، وذكر طرق
الحديث وقال : « هذا حديث فيه اضطراب »

ثم بيّن رأي إمامه البخاري ورأيه في هذا الاختلاف فقال :

« سألت عبد الله بن عبد الرحمن - يعني الدارمي المترجم في ص ٢٢٨
- أي الروايات في هذا الحديث عن أبي إسحاق أصح ؟ فلم يقض
فيه شيء ؟ »

وسألت محمدا - يعني البخاري - عن هذا ؟ فلم يقض فيه شيء .
وكانه رأى حديث زهير عن أبي إسحاق عن عبد الرحمن بن الأسود
عن أبيه عن عبد الله : « أشبهته » ، ووضعه في كتاب « الجامع » .
قال أبو عيسى : وأصح شيء في هذا عندي حديث إسرائيل وقيس
عن أبي إسحاق عن أبي عبيدة عن عبد الله ، لأن إسرائيل أثبت وأحفظ لحديث
أبي إسحاق من هؤلاء . وتابعه على ذلك قيس بن الربيع .

قال أبو عيسى : وسمعت أبا موسى محمد بن المنقر يقول سمعت
عبد الرحمن بن مهدي يقول : « ما فاتني الذي فاتني من حديث سفيان
الثوري عن أبي إسحاق إلا لما اتكلت به على إسرائيل ، لأنه كان
يأتي به أتم » .

قال أبو عيسى : وزهير في أبي إسحاق ليس بذلك ، لأن سماعه
منه بأخرة .

وفي كتاب النكاح في الكلام على حديث النكاح بلا ولي^(١).

أصحاب إبراهيم بن يزيد النخعي^(٢):

= قال : وسمعتُ أحمد بن الحسن الترمذي يقول سمعت أحمد بن حنبل يقول : « إذا سمعتَ الحديث عن زائدة وزهير فلا تبالي أن لاتسمعه من غيرهما إلا حديث أبي إسحاق . وأبو إسحاق اسمه : عمرو ابن عبد الله السبيعي الهمداني . وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه . ولا يعرف اسمه » . انتهى .

فقد رأى الترمذي معارضة رواية إسرائيل عن أبي إسحاق لرواية زهير عن أبي إسحاق ، لكون إسرائيل أرجح .

وهذا الرجحان صواب ، لكن لا معارضة بين الروایتين . والمجمع بينهما ظاهر السبيل ، وهو ما دلت عليه الروايات أن هذا الحديث كان عند أبي إسحاق من عدة أوجه عن عبد الله بن مسعود . وإليه تشير عبارته في رواية زهير « ليس أبو عبيدة ذكره ولكن عبد الرحمن » .

وقد توسع الحافظ ابن حجر في بيان طرق الحديث والترجيح بينها ، وتوصل به التحقيق إلى صحة ما ذهب إليه البخاري في بحث طويل محقق قيم عقده في كتابه هدي الساري مقدمة فتح الباري في الفصل الثامن في الأحاديث التي انتقدها الدارقطني : الحديث الأول من كتاب الطهارة . لانطيل بسرده ، فانظره لزاما .

(١) « بغير ولي » ظ و ب .

والحديث سبق تخريجه وبجته في ص ٣٠٧ وفي ص ٤٢٦ .

(٢) إبراهيم بن يزيد النخعي : أبو عمر الكوفي ، فقيه العراق : « ثقة » ، إلا أنه كان يرسل كثيراً ، مات سنة ست وتسعين ، وهو ابن خمسين ، أر نحوها / ع » .

ذكر علي بن المديني عن يحيى بن سعيد قال . « ما أحد أثبت عن
جماهد وإبراهيم من منصور ^(١) ، فقلت ليحيى : منصور أحسن
حديثاً عن جماهد من ابن أبي نجيح ؟ قال : نعم ، وأثبت ، وقال :
منصور أثبت الناس » .

وقال أحمد حدثني يحيى قال قال سفیان : « كنت إذا حدثت
الأعمش ^(٢) عن بعض أصحاب إبراهيم قال ، فإذا قلت : منصور سكت » .
وقال ابن المديني عن يحيى عن سفیان قال : « كنت لا أحدث
الأعمش عن أحد إلا رده ، فإذا قلت : منصور ، سكت » .
وذكر ابن أبي خيثمة عن يحيى بن معين قال : « لم يكن أحد أعلم
بحديث منصور من سفیان ^(٣) الثوري » .

ورجحت طائفة الأعمش على منصور في حفظ إسناده حديث
النخعي :

قال وكيع : « الأعمش أحفظ لإسناده إبراهيم من منصور » .
وقد ذكره الترمذي في باب التشديد في البول من كتاب الطهارة ،
واستدل به على ترجيح قول الأعمش في حديث ابن عباس في القبرين :
« سمعت جماهداً يحدث عن طاوس عن ابن عباس » .

(١) هو منصور بن المعتمر ، تأتي ترجمته ، وطبقات رواه .

(٢) « عن الأعمش » ظ . وقد ضرب في الأصل على « عن »

وهو الصواب .

(٣) « من الثوري » ظ وب .

وأما منصور فرواه [ب ٩٢] عن مجاهد عن ابن عباس (١) .
وكذلك ذكره أيضاً في كتاب الصيام في باب صيام العشر ، واستدل
[ظ - ١٨١] به على ترجيح رواية الأعمش عن إبراهيم عن الأسود
عن عائشة : « ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صائماً في العشر

(١) لفظ الحديث عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم مرّ
بقبرين فقال : « إنها يعذبان ، وما يعذبان في كبير . بلى ، كان أحدهما
لا يستتر من بوله وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة » .
أخرجه البخاري على الوجهين (باب من الكبائر ألا يستتر من بوله)
والباب الذي يليه ج ١ ص ٤٩ ومسلم من طريق الأعمش ج ١ ص ١٦٦
وكذا الترمذي من طريق الأعمش أيضاً ج ١ ص ١٠٢ - ١٠٣ واللفظ
المذكور للبخاري .

وقد أشار الترمذي إلى رواية منصور ورجح رواية الأعمش ، فقال :
« وروى منصور هذا الحديث عن مجاهد عن ابن عباس ، ولم يذكر
فيه « عن طاوس » . ورواية الأعمش أصح » .

وأجاب الحافظ ابن حجر في الفتح ج ١ ص ٢٢٠ بصحة الطريقتين ،
وأن مجاهداً سمعه على الوجهين : سمعه من طاوس عن ابن عباس ، وسمعه
من ابن عباس . ويتأيد هذا كما ذكر بعضهم بأنه رواه أبو داود
الطيالسي في مسنده رقم ٢٦٤٦ عن شعبة بثل رواية منصور .
وقد عرفت اتجاه الحافظ ابن رجب في هذا .

وعليه نقول ، إن البخاري أخرج الحديث على الوجهين إشارة إلى أنه
لامطعن على الحديث بسبب هذا الاختلاف ، خصوصاً وأن الحديث كيفما دار
دار على ثقة ، كما ذكره القسطلاني في ارشاد الساري ج ١ ص ٣٧٥ .

قط ، على قول منصور ، فإنه أرسله (١) .

ورجعت طائفة الحكمم (٢) ، قال عبدالله بن أحمد : سألت أبي :
« من أثبت الناس في إبراهيم ؟ قال : الحكمم ، ثم منصور » .

وقال أيضاً : قلت لأبي : أي أصحاب إبراهيم أحب إليك ؟ قال :
الحكمم ثم منصور ، ما أقربها ، ثم قال : كانوا (٣) يرون أن عامة
حديث أبي معشر إنما هو عن حماد - يعني (ابن أبي سليمان) .

وقال (٤) حرب عن أحمد : « كان يحيى بن سعيد يقدم منصوراً
والحكمم على الأعمش » (٥) .

(١) أخرجه الترمذي ج ٣ ص ١٢٩-١٣٠ وأبو داود من طريق الأعمش
(فطر العشر) ج ٢ ص ٢٢٥ وابن ماجه ص ٥٥١ من طريق منصور عن
ابراهيم عن الأسود عن عائشة بنحوه . فوافق حديث الأعمش .

وهذا الإسناد عند ابن ماجه لم يذكره الترمذي .

قال الترمذي : « وقد اختلفوا على منصور في هذا الحديث ورواية الأعمش
أصح وأوصل إسناداً » .

ثم ذكر قول وكيع : « الأعمش أحفظ لإسناد ابراهيم من منصور » .

(٢) هو الحكمم بن عتيبة بالمشناه ثم الموحدة ، مصقراً : « ثقة ثبت فقيه ،
إلا أنه ربما دلّس ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث عشرة - ومائة - أو بعدها
وله نيف وستون / ع » .

(٣) من قوله « وقال أيضاً » إلى هنا بياض في ب ، وبيض في ظ موضع :
« أقربها ثم قال كانوا » .

(٤) « ابن أبي سليمان وقال » ليس في ب ، وبيض في ظ موضع « ابن
أبي سليمان » .

(٥) « والحكمم على الأعمش » ليس في ب ، وبيض موضعه في ظ .

وقال ابن المديني : قلت ليحيى بن سعيد : « أي أصحاب إبراهيم أحب إليك ؟ قال (١) : الحكم ومنصور ، قلت : أهما أحب إليك ؟ قال : ما أقربهما . »

وقال عثمان الدارمي قلت ليحيى بن معين : « الحكم أحب إليك (٢) في إبراهيم أو فضيل بن عمرو ؟ قال : الحكم أعلم . »

أصحاب الأعمش :

وهو سليمان بن مهران الكاهلي (٣) .

قال ابن أبي خيثمة سمعت يحيى بن معين يقول : « لم يكن أحد أعلم بحديث الأعمش من سفيان الثوري . »

قال وسمعت يحيى بن معين يقول : « أبو معاوية (٤) كنا إذا ذكرناه حديث الأعمش فكأننا لم نسمع الحديث ، يشير إلى كثرة حديثه وسعة حفظه . »

(١) في ظ : « أي أصحاب أثبت ؟ قال ، وهو سقط وتحريف . وفي ب بياض . »

(٢) قوله « قال ما أقربهما » إلى هنا سقط من ظ .

(٣) كنيته أبو محمد ، وهو كوفي ، إمام شهير : « ثقة حافظ ، عارف بالقراءة ، ورع ، لكنّه بدلس ، من الخامسة ، مات سنة سبع وأربعين ، أو ثمان - وأربعين ومائة - وكان مولده أول إحدى وستين / ع . »

(٤) أبو معاوية هو : محمد بن خازم ، بصحبتين ، أبو معاوية ، الضرير ، الكوفي ، عمي وهو صغير ، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش ، وقصدتهم في حديث غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين ، وله اثنان وثمانون سنة ، وقد رمي بالإرجاء / ع . »

قال ابن أبي حاتم (١) ثنا أحمد بن سنان الواسطي سمعت عبد الرحمن
ابن مهدي يقول : « ما رأيت سفيان ثشيء (٢) من حديثه أحفظ منه
لحديث الأعمش » .

قال وثنا أبي نا أبو بكر الأعمش قال سمعت أحمد بن حنبل وقلت
له : « من أحب الناس إليك في حديث الأعمش ؟ قال : سفيان ،
قلت : شعبة ؟ قال : سفيان » .

ثنا محمد بن إبراهيم أنا عمرو بن علي قال : سمعت أبا معاوية
يقول : « كان سفيان يأتيني ههنا فيذاكرني بحديث الأعمش [ف] ما
رأيت أحدا أعلم بحديث الأعمش منه » .

وقال علي قال يحيى بن سعيد : « سماعي من سفيان عن الأعمش
أحب إلي من سماعي من الأعمش » .

قال ابن أبي حاتم (٣) وسمعت أبي يقول : أحفظ أصحاب
الأعمش الثوري » .

وقال يعقوب بن شيبة : « سفيان الثوري وأبو معاوية مقدمان
في الأعمش على جميع من روى عن الأعمش » .

وذكر عن علي بن المديني قال : « كان أبو معاوية حسن (٤) الحديث
عن الأعمش حافظاً عنه (٤) » .

(١) في مقدمة الجرح والتمديد ص ٦٣ .

(٢) « بشيء » ب ، وهو تصحيف .

(٣) المرجع السابق ص ٦٤ .

(٤) قوله « حسن » بيبض موضعه في ب . و « عنه » ليس في ب .

وذكر بإسناده [أ - ١١١] عن جرير بن عبد الحميد قال (١) :
 أبو معاوية حفظ حديث الأعمش ، ونحن أخذناها من الرقاع (٢) .
 وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه (٣) : « قال أبو معاوية :
 « كنا إذا قمنا من عند الأعمش كنت أملأ عليهم (٤) » .
 قال أبي : « أبو معاوية من أحفظ أصحاب الأعمش . قلت له :
 مثل سفيان ؟ قال : لا ، سفيان في طبقة أخرى ، مع أن أبا معاوية
 يخطئ في أحاديث من أحاديث الأعمش » .
 وقال عبد الله أيضاً (٥) : قال أبي في أصحاب الأعمش :
 « سفيان أحبهم إليّ » ، ثم أبو معاوية في الكثرة والعلم بالأعمش .
 ونقل عثمان بن سعيد عن يحيى بن معين قال : « سفيان أحب

(١) في ب « وذكر عن علي بن المديني عن جرير قال » . وبيض في ظ
 موضع « بن عبد الحميد » .

(٢) « من الرقاع » ليس في ب ، وبيض موضعه في ظ .

(٣) هنا حذف معلوم من طريقة الحديثين في الكتابة : والتقدير :
 قال : قال أبو معاوية .

وافظر الشطر الأول من هذا النقل في العلل ومعرفة الرجال بنحوه
 ج ١ ص ١٧٩ ، والشطر الثاني في ص ٣٨٨ . في ضمن كلمة في الموازنة
 بين أبي معاوية وبين شعبة ، وتفضيل شعبة .

(٤) قوله : « الأعمش » ، إلى هنا يبيض موضعه في ظ . وسقط من ب
 إلا « عليهم » .

(٥) في العلل ج ١ ص ٣٧٠ بنحوه ، في ضمن سوالات من عبد الله
 لأبيه . وهو حوار علمي قيم جداً ، في أثبت أصحاب الزهري .

إليه في الأعمش من شعبة . قال : وأبو عوانة ^(١) أحب إليّ فيه من عبد الواحد ^(٢) . وأبو شهاب ^(٣) أحب إليّ من أبي بكر بن عياش في كل شيء » يعني في الأعمش وغيره .
وقال : « وأبو بكر وأبو الأخوص ما أقرهما ، وقطبة ^(٤) وحفص ثقتان » .

وقال حرب عن أحمد : « أبو معاوية أثبت في الأعمش من جرير » .

[وقيل لأحمد : « أبو معاوية فوق شعبة يعني في الأعمش ؟ » .
قال : « أبو معاوية في الكثرة وعلمه بالأعمش . وشعبة صاحب حديث يؤدي الالفاظ والخبار » ، وأبو معاوية عن عن » .

(١) أبو عوانة هو وضاح بن عبد الله الإشكري الثقة الشهير ، وتأتي له ترجمة .

(٢) هو « عبد الواحد بن زياد العبدي ، مولاهم ، البصري ، ثقة ، - لكن - في حديثه عن الأعمش وحده مقال ، من الثامنة ، مات سنة ست وسبعين - ومائة - وقيل بعدها/ع » .

(٣) أبو شهاب هذا هو « عبد ربه بن نافع الكناني ، الحنطاط : بمهملة ولون ، نزيل المدائن ، أبو شهاب الأصغر ، صدوق - م - من الثامنة ، مات سنة إحدى أو اثنتين وسبعين - ومائة - /خ م د س ق » .

(٤) هو : « قطبة بن عبد العزيز بن سياه ، بكسر المهملة بعدها تحتانية خفيفة ، الأسدي الكوفي ، صدوق ، من الثامنة /ع ، كذا في التعريب ، لكن الأكثر على توثيقه كما يستدل من التهذيب ، وقال الرمزي : « هو ثقة عند أهل الحديث » انظر التهذيب ج ٢ ص ٣٧٨ - ٣٧٩ .

وقيل له : « بعد أبي معاوية شعبة أثبت ؟ » قال : « شعبة أثبت في كل شيء ، وقد غلط شعبة في بعض ما روى عن الاعمش ، وكان زائدة من أصح الناس حديثاً عن الاعمش ، [ب - ٩٢] ما خلا الثوري » .

قال : « وجريير لم يكن بالضابط عن الاعمش » .

وقال : « أبو معاوية عنده أحاديث يقابها عن الاعمش » [.

وقال أبو بكر الخلال : « أحمد لا يعبا بمن خلف أبا معاوية في

حديث الاعمش إلا أن يكون الثوري » .

وقال يعقوب بن شيبة : « عبید الله بن موسى ، ومُحاضر^(١)

وميندل^(٢) وأبو معاوية، ووكيع ، وابن تميمير^(٣) ، ويحيى بن

عيسى^(٤) ، كل هؤلاء ثقة في الاعمش » .

(١) هو محاضر بن المورع الكوفي : « صدوق له أوهام ، من

التاسعة ، مات سنة ست ومائتين / خت م دس » .

(٢) ميندل مثلث الميم ساكن الثاني ، ابن علي المنزلي ، أبو

عبد الله الكوفي ؛ ويقال : اسمه عمرو ، ومندل لقب . ضيف ،

من السابعة ، ولد سنة ثلاث ومائة ، ومات سنة سبع أو ثمان

وستين / دق » .

(٣) ابن تميمير هو : « عبد الله بن غير الهمداني ، أبو هشام ،

الكوفي ، ثقة ، صاحب حديث ، من أهل السنة ، من كبار التاسعة ،

مات سنة تسع وتسعين - ومائة - وله أربع وثمانون/ع » .

(٤) هو « يحيى بن عيسى التميمي ، النهشلي ، الفخوري ، الجرار ،

الكوفي ، نزيل الرملة ، صدوق يخطيء ، ورمي بالتشيع ، من

التاسعة ، مات سنة إحدى ومائتين/بغم دت ق » .

[قال :] وقد تكلم في رواية وكيع عن الأعمش بشيء دفعه

عيسى بن يونس .

حدثني أحمد بن داود الحدّاني (١) قال : قيل لعيسى بن يونس -
وأنا أسمع - إن وكيعاً سمع من الأعمش وهو صغير قال : لا تقولوا (٢)
ذلك ، إنه كان ينتقلها ويعرفها ، أو قال : ينتقلها .

قال ابن أبي حاتم (٣) : ثنا محمد بن سعيد المقرئ قال : « مثل
عبد الرحمن من أثبت في الأعمش بعد الثوري ؟ قال ما عدل بوكيع أحداً .
قال له رجل يقولون (٤) : أبو معاوية ؟ قال : فنفر من ذلك .
وقال : أبو معاوية عنده كذا وكذا وهما » .

وأما حفص بن غياث : فقد كان أحد وغيره يتكلمون في حديثه ،
لأن حفظه كان فيه شيء (٥) ، وقدمه غيرهم .

قال أبو عبيد الآجري عن أبي داود : « كان عبد الرحمن بن
مهدي لا يقدم بعد الكبار من أصحاب الأعمش غير حفص بن غياث » .

(١) في ب « الحدّامي » .

(٢) « فقال : لا تقولون ذلك » ظ و ب ، وليس فيها « أو قال ينتقلها » .

(٣) في مقدمة الجرح والتعديل ص ٢٣٠ . وبيض في ظ و ب موضع قوله :

« عبد الرحمن من أثبت » . ووقع في ظ « محمد بن سعيد المقرئ » وهو تصحيف .

(٤) « قال له رجل يقولون » ليس في ب . وفي ظ : « قيل له : أبو معاوية ؟ »

(٥) تغير حفظ حفص بن غياث قليلاً في الآخر ، كما ذكر في

التقريب . وهذا لا ينافي تقديمه في حديثه عن الأعمش خاصة ، لما يأتي

من وصف عيسى بن سعيد لكتاب حفص عن الأعمش . وهذه

الخصوصية بالأعمش تشير إليها عباراتهم ، كقولهم « أوتق أصحاب الأعمش »

وانظر تهذيب التهذيب ج ٢ ص ٤١٦ والميزان ج ١ ص ٥٦٧ .

قال أبو داود : « سمعت عيسى بن شاذان يقدم حفصاً ، وكان بعضهم يقدم أبا معاوية » .

وقال ابن خِراش بلغني عن علي بن المديني قال سمعت يحيى بن سعيد يقول : « أوثق أصحاب الأعمش حفص بن غياث ، قال علي : فانكوت [ظ- ١٨٢] ذلك ، ثم قدمت الكوفة بأخرة ، فأخرج إليّ عمر بن حفص كتاب أبيه عن الأعمش ، فجعلت أترحم على يحيى ، وقلت لعمر : سمعت يحيى يقول : حفص أوثق أصحاب الأعمش ، ولم أعلم حتى رأيت كتابه » .

وروى محمد بن عبد الرحيم البزاز عن علي بن المديني قال : « كان يحيى يقول : حفص ثبت » . ثم ذكر معنى حكاية ابن خِراش . وهذه أسح ، وتلك منقطعة .

وقال ابن معين ، « حفص أثبت من عبد الواحد بن زياد ، وهو أثبت من عبد الله بن إدريس » .

وقال الدارقطني : « أرفع الرواة عن الأعمش : الثوري ، وأبو معاوية ، ووكيع ، ويحيى القطان ، وابن فضال ^(١) ، وقد غلط عليه في شيء » .

وقال ابن عمار قال أبو معاوية : « كان أهل خراسان يجهنون إلى الأعمش ليسمعوا منه فلا يقدرّون ، فكانوا يجهنون فيسمعون من شعبة عن الأعمش ، فكان شعبة لا يحدثهم حتى يقعدني معه فيقول :

(١) هو « محمد بن فضيل بن غزوان الضبي ، مولاهم ، أبو عبد الرحمن الكوفي ، صدوق عارف ، رمي بالتشيع ، من التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين - ومائة - | ع » .

يا أبا معاوية أليس هو كذا وكذا ؟ فإن قلت : نعم حدثهم (١) .
قال ابن عمار : « إنما يراد من هذا أن أبا معاوية كان أثبت في
الأعمش من شعبة (٢) » .

وسئل أحمد بن الحسن السكري الحافظ : من أحب إليك في
أصحاب الأعمش (٣) ؟

قال : « أبو معاوية أعرف به ، وأما معمر في الأعمش فهو
سوء الحفظ جداً (٤) » . كذا ذكره [آ - ١١٢] ابن معين والأثرم
والدارقطني .

وقال ابن عسكز سمعت أحمد يقول : « أحاديث معمر عن
الأعمش التي يقلط فيها ليس هو من عبد الرزاق ، إنما هو من معمر ،
يعني القلط . »

أصحاب منصور بن المعتمر (٥)

قال عثمان بن سعيد قلت ليحيى بن معين : « جرير أحب إليك

(١) بيض موضع « حدثهم » في ظروب .

(٢) بيض موضع « من شعبة » في ب .

(٣) كذا في الأصل على تأويل « في » بمعنى من . وفي ظروب

« في الأعمش » .

(٤) بياض في ظروب موضع « فهو سوء الحفظ جداً » .

(٥) منصور بن المعتمر السلمي الكوفي ، أبو عثمان ، الامام ،

الحافظ الحجة ، المأيد الورع أحد الأعلام : « ثقة ثبت ، وكان لا يدلس ،
مات سنة اثنتين وثلاثين ومائة/ع » .

وانظر ما يأتي انه إذا نزل إلى المشايخ اضطرب .

في منصور أم شريك ؟ قال : جرير أعلم به . قلت : فشريك أحب إليك في منصور أو أبو الأحوص ؟ قال : شريك أعلم به .
قال عثمان : وأراه ^(١) قال : وم روى ^(٢) أبو الأحوص عن منصور ،

وروى أبو يعلى الموصلي عن يحيى بن معين معناه إلا أنه قال : « أحب إلي ، بدل [قوله :] « أعلم به » . وكذا روى يزيد بن المهيم عن يحيى ^(٣) ، وليس في روايتهما التخصيص بمنصور ، وكذا قال أبو حاتم : « شريك أحب إلي من أبي الأحوص » انتهى .

ومعمر في منصور كأنه ليس بالقوي ، فإن معمر روى عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن جابر : « أن [ب- ٩٤] النبي صلى الله عليه وسلم . كان إذا سجد جافى ^(٤) » ، ورواه سفيات عن منصور عن إبراهيم مرسلًا .

(١) « وازه » ب ، تصحيف ! وفي ظ « وم يروي » .

(٢) « عن يحيى » ليس في ظ .

(٣) الحديث بتمامه عن جابر « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سجد جافى ، حتى يرى بياض إبطيه » أحمد في المسند ج ٣ ص ٢٩٤-٢٩٥ . وهو متفق عليه من حديث عبد الله بن يحيى « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا صلى فرج بين يديه حتى يبدو بياض إبطيه » . البخاري ج ١ ص ١٥٧-١٥٨ . ومسلم ج ٢ ص ٥٣ . وأخرجه عن ميمونة مسلم ، وأبو داود (صفة السجود) ج ١ ص ٢٣٦ والنسائي ج ٢ ص ٢١٣ وابن ماجه ص ٢٨٥ . وانظر فتح الباري ج ٢ ص ١٩٩ - ٢٠٠ وجامع الاصول ج ٥ ص ٣٧١ وما بعد .

والصحيح عند أحمد وابن معين قولُ سفيان في هذا ، وحديث
معمر عندهما (١) خطأ .

وقال الدارقطني : « أثبت أصحاب منصور : الثوري ، وشعبة ،
وجرير الضبي » .

أصحاب سفيان بن سعيد الثوري (٢) :

قال ابن أبي خيثمة (٣) سمعت يحيى بن معين وسئل عن أصحاب
الثوري أهم أثبت ؟ قال : « هم خمسة : يحيى بن سعيد ، ووكيع بن
الجراح ، وعبد الله بن المبارك ، وعبد الرحمن بن مهدي ، وأبو ثعيم
الفضل بن دكين . فاما الفريابي (٤) ، وأبو حذيفة (٥) ،

(١) « عندهم ، ظ وب . قلت « لم أجد من حكم على معمر أنه
في منصور ليس بالقوي سوى ما ذكره هنا الحافظ ابن رجب رحمه الله تعالى
وهذا لا يدل على ما ذكره ، لأن خطأ الثقة في الشيء القليل اليسير
لا يزال ثقته فليُنظر مرجع ذلك .

(٢) زاد في ب « رحمه الله » . وقد سبقت ترجمة سفيان الثوري ص ١٧٧

(٣) « ابن أبي خيثم » ب وهو تصحيف وقد تكرر في هذه النسخة .

(٤) الفريابي : محمد بن يوسف كان ملازماً للثوري : « ثقة فاضل ،

يقال أخطأ في شيء من حديث سفيان ، وهو مقدم فيه مع ذلك عندهم

على عبد الرزاق ، من التاسعة ، مات سنة اثني عشرة - ومائتين - / ع .

تقريب ، وانظر التهذيب ج ٩ ص ٥٣٥

(٥) أبو حذيفة هو موسى بن مسمود النهدي : « صدوق سيء =

وقبيصة^(١)، وعبيد الله^(٢)، وأبو عاصم^(٣)، وأبو أحمد الزبيري^(٤)،

== الحفظ ، وكان يصحّف ، من صفار التاسعة ، مات سنة عشرين
- ومائتين - أو بعدها ، وقد جاوز التسعين ، وحديثه عند البخاري في
التابعات/خ د ت ق ، تقريب وانظر التهذيب ج ١٠ ص ٣٧٠ - ٣٧١ .

(١) قبيصة بن عقبة السوائي : المعتمد فيه عندي قول ابن معين :
« هو ثقة إلا في حديث الثوري » . ووثقة الذهبي أيضاً روى له الجماعة ، المغني
في الضعفاء رقم ٥٠٣٦ . وانظر التهذيب ج ٢ ص ٣٤٨ ففيه تفصيل بيان
ضعف روايته عن الثوري .

(٢) عبيد الله بن موسى العسبي : « ثقة » ، كان يتشيع ، من التاسعة .
قال أبو حاتم : « كان أثبت في إسرائيل من أبي نعيم » ، واستنصر
في سفیان الثوري ، . مات سنة ثلاث عشرة - ومائتين - على الصحيح/ع .
تقريب . وقال عثمان بن أبي شيبة : « صدوق ثقة » ، وكان يضطرب في
حديث سفیان اضطراباً قبيحاً ، . تهذيب ج ٧ ص ١٥٣ .

(٣) هو أبو عاصم النبيل : الضعاك بن مخلد الشيباني : « ثقة ثبت » ،
من التاسعة ، مات سنة اثني عشرة - ومائتين - أو بعدها/ع .
قلت : وثقوه بإطلاق ، لم يتكلم أحد في حديثه عن سفیان بشيء
وقال الذهبي : « أجمعوا على توثيق أبي عاصم » . وقال عمر بن شبة :
« والله ما رأيت مثله » .

(٤) هو محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمرو بن درهم الأسدي :
« ثقة ثبت » ، إلا أنه قد يخطئ في حديث الثوري ، من التاسعة ،
مات سنة ثلاث ومائتين/ع ، تقريب . وقد توسط ابن حجر في عبارته مع
مراعاة تقديم الجرح ، على ماورد من تمديده في حديث سفیان . انظر
التفصيل في الميزان ج ٣ ص ٥٩٥ - ٥٩٦ والتهذيب ج ٩ ص ٢٥٥ .

وعبد الرزاق^(١)، وطبقتهم ، فهم كلهم في سفیان بعضهم قريب من بعض ، وم ثقات كلهم ، دون أولئك في الضبط والمعرفة .
وقال عثمان بن سعيد : سألت يحيى^(٢) بن معين عن أصحاب سفیان ، قلت : « يحيى^(٣) أحب إليك في سفیان أو عبد الرحمن^(٤) » .
قال : « يحيى » .

قلت : « ف عبد الرحمن أحب إليك أو وكيع ؟ » قال : « وكيع »^(٥) .

قلت : « فوكيع أحب إليك أو أبو نعيم ؟ » قال : « وكيع »^(٥) .

قلت : « فالأشعري ؟ » قال : « صالح ثقة » .

قلت : « ف معاوية بن هشام ؟ » قال : « صالح وليس بذلك » .

قلت : « فالزبيري ؟ » - يعني أبا أحمد - قال : « ليس به بأس » .

قلت : « فأبو إسحاق التزاري^(٦) ؟ » قال : « ثقة ثقة » .

(١) عبد الرزاق بن إمام ، الحافظ الامام الشهير ، يأتي . لم يذكروا في ترجمته نقداً لحديثه عن سفیان ، إلا حديثاً ذكره في التهذيب ج ٦ ص ٣١٥ وقال : « وهو بما وهم فيه عن الثوري » . وانظر ما تقدم في ترجمة الفريابي ص ٥٣٨ .

(٢) بيض في ب موضع « سألت يحيى » وموضع « في سفیان أو عبد الرحمن » .

(٣) قوله « يحيى » سقط من ظ .

(٤) في ظ : « قال عبد الرحمن ؟ »

(٥) قوله « قلت فوكيع » إلى هنا سقط من ب .

(٦) هو الإمام ابراهيم بن محمد بن الحارث « ثقة حافظ ، له تصانيف ، من

الثامنة ، مات سنة خمس وثمانين - ومائة - وقيل بعدها / ع » .

قلت : « فابو داود الحفري »^(١) قال : « ثقة » .
قلت : « فيحيى بن يمان ؟ » . قال : « أرجو أن يكون صدوقاً »
قلت : « فكيف هو في حديثه ؟ » قال : « ليس^(٢) بالقوي » .
قلت : « فعبيد الله ؟ » . قال : « ثقة » ، ما أقربه من
ابن اليان .

قلت : « فقبيصة ؟ » قال : « مثل عبيد الله » .
قلت : « فالفرابي ؟ » قال : « مثلهم » .
قلت : « فعمد الرزاق عن سفيان ؟ » قال : « مثلهم » .
قلت : « فابو حذيفة ؟ » قال : « مثلهم » .
قلت : « ما حال المؤمل^(٣) في سفيان ؟ » قال : « هو ثقة » .
قلت : « هو أحب إليك أو عبيد الله ؟ » فلم يفضل أحدهما
على الآخر .

قلت : « ابن المبارك أعجب إليك أم وكيع ؟ » فلم يفضل .
قلت : « يحيى بن آدم ما حاله في سفيان ؟ » قال « ثقة » .
وقال أبو حاتم الرازي^(٤) : سألت علي بن المديني من أوثق

(١) هو عمر بن سعد بن عبيد : ثقة عابد ، من التاسعة ،
مات سنة ثلاث ومائتين / م عه .

(٢) في ظ « ليس هو بالقوي » .

(٣) هو المؤمل بن إسماعيل « صدوق سيء الحفظ » من صفار
التاسعة ، مات سنة ست ومائتين / خت قدت س ق .

(٤) في مقدمة الجرح والتعديل ص ٢٥٣ .

أصحاب الثوري ، قال : يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي .
وذكر صالح بن أحمد بن حنبل عن أبيه ^(١) قال : « عبد الرحمن
بن مهدي أقل مقطاً من وكيع في سفیان ، قد خالفه وكيع في ستين
حديثاً من حديث سفیان . وكان عبد الرحمن يحيى ^(٢) بها على
الفاظها . »

قيل له : « فأبو نعيم ؟ » . قال : « أين يقع أبو نعيم من هؤلاء ،
وقال عبد الله بن أحمد ^(٣) سمعت أبي يقول : « خالف وكيع
ابن مهدي في نحو من ستين حديثاً من حديث سفیان . ثم سمعت
أبي يقول بعد ذلك : هي أكثر من ستين وأكثر من ستين وأكثر من
ستين . قال : وكان عبد الرحمن بن مهدي عند أبي أكثر إصابة ^(٤) من
وكيع ، يعني في حديث سفیان خاصة . »

وقال حرب عن أحمد : « ليس من أصحاب سفیان ^(٥) أعلى من
يحيى . » وقال : « ما أثبت أبا نعيم وأكيسه ! ولا تقدمه على

(١) المرجع السابق .

(٢) قوله « عبد الرحمن » ليس في ظ . وفي ب « وكان يحيى يأتي
بها » وهو من فساد قراءة الأصل .

(٣) اللطل ومعرفة الرجال ج ١ ص ١٤٠ ، وفيه تكرار « أكثر
من ستين » ثلاث مرات متعاطفة . كما هنا . وقد سقطت الثالثة من
ظ . وتصحفت في ب أكثر إلى أكبر في المرة الثانية . وسقط من ب
قوله « خالف » إلى « يقول » .

(٤) في ظ « أكبر » . تصحيف . وبيض موضع « إصابة » فيها وفي ب

(٥) قوله « أصحاب سفیان » يبيض موضعه في ب .

ابن مهدي^(١) .

[قلت لأحمد : «أجها» [ظ - ١٨٣] أثبت : يحيى بن سعيد
أو عبد الرحمن بن مهدي ٤٢ .

قال : « كانا ثبتاً^(٢) ، ولكن عبد الرحمن أعلم بعلم الثوري » .
قلت : « أجها أثبت : عبد الرحمن أو أبو نعيم ؟ » . قال :
« ما منهما إلا ثبت » . [

وقال ابن [أ - ١١٣] أبي حاتم^(٣) : قيل لأبي : « قال يحيى
ابن معين : وكيع أحب إليّ في سفیان من ابن مهدي ، فأجها أحب
إليك ؟ » . قال : عبد الرحمن ثبت ، وكيع ثقة » .

وهذا الكلام يدل على ترجيح عبد الرحمن عند أبي حاتم .

وقال إسحاق بن هانئ : قلت لأبي عبد الله : « أيما أثبت في
سفيان الثوري : أبو نعيم أو وكيع ؟ » قال : « لا يقاس بوكيع » .
قلت أنا له : « في الصلاح^(٤) لا يقاس بوكيع ، فأجها أصح حديثاً ؟ »
فقال : « أبو نعيم أصح حديثاً » .

ثم ابتداء فذكر الفريابي فقال : « ما رأيت أكثر خطأ في الثوري
من الفريابي » .

وقال المعجلي قال لي بعض البغداديين : « أخطأ الفريابي في

(١) بيض في ظ و ب موضع «مهدي». وفي ب «ولا تقدمه عن ابن» .

(٢) كذا في ب ، وبيض في ظ موضع «قال كانا» .

(٣) مقدمة الجرح والتعديل ص ٢٣١ .

(٤) « في الصلا » ظ و ب بسقوط حرف الحاء . وفوق الصلاضة في ظ .

محمسين ومائة حديث من حديث سفيان [ب - ٩٥] .
 وضعف ابن معين قبيصة في سفيان .
 وقال في محمد بن عبيد الطنافسي : « هو كثير الخطأ عن
 سفيان الثوري » .
 وأما أبو حذيفة فضعفه جماعة في سفيان .
 قال عبد الله بن أحمد عن أبيه (١) : « قبيصة أثبت حديثاً في
 سفيان من أبي حذيفة ، أبو حذيفة شبه لاثي » .
 وقال الجوزجاني سمعت أحمد يقول : « كأن سفيان الذي يحدث
 عنه أبو حذيفة ليس هو سفيان الثوري الذي يحدث عنه الناس » .
 قال العقيلي (٢) : « جاء عن سفيان بأحاديث بواطيل لم يحدث
 بها عن سفيان غيره » .
 وقال ابن معين : « أبو داود الحفري ، والقرائي ، وقبيصة ،
 وأبو حذيفة ، حديثهم بعضه قريب من بعض في الضعف » .
 وضعف أحمد سماع عبد الرزاق من سفيان بمكة ، دون ما سمع
 منه باليمن .

وقال المعجلي : « القرائي ، ويحيى بن آدم ، وأبو أحمد الزهيري ،
 وقبيصة بن عقبة ، ومعاوية بن هشام ، ثقات ، وهم في الرواية

(١) الملل ومعرفة الرجال ج ١ ص ١٢٤ وانظره : « قبيصة أثبت
 منه جداً - يعني في حديث سفيان ... » .
 (٢) لم نجد هذه العبارة في الضمراء للعقيلي في ترجمة أبي حذيفة
 ورقة ٢١٤ ص ٤٠٩ .

عن سفيان قريب بعضهم من بعض . وأبو نعيم ، ووكيع ، وعبيد الله الأشجعي ، ويحيى القطان ، وابن مهدي ، وأبو داود الحفري أثبت في سفيان من القريائي وأصحابه ، يعني الذين سماهم معه

ذكر أهل الشام ومصر :

أصحاب مكحول^(١) :

قال أبو زرعة الدمشقي^(٢) قلت لعبد الرحمن بن إبراهيم - يعني دحيمًا -^(٣) وسألته عن ثابت بن ثوبان^(٤) والعلاء بن الحارث : « أجا أثبت ؟ » قال : « العلاء أفقه حديثًا ، وثابت بن ثوبان^(٥) قليل الحديث » .

(١) مكحول الدمشقي أبو عبد الله بن أبي مسلم ، الفقيه الحافظ ، ثقة ، كثير الإرسال ، مشهور ، من الخامسة ، مات سنة بضع عشرة ومائة / م ٤٠ .

وانظر له منقبة هامة في كتاب الرحلة في طلب الحديث ص ١٩٨-١٩٩ .
(٢) أبو زرعة الدمشقي هو عبد الرحمن بن عمرو النصراني ، الثقة الحافظ المصنف توفي سنة ٢٨١ هـ . وهو غير أبي زرعة الرازي عبيد الله ابن عبد الكريم المترجم في ص ٢٢١-٢٢٤ ، فتنبه .

(٣) دُحَيْمٌ : بدال مضمومة مهلة وحاء مهلة مفتوحة مصغر . هو لقب عبد الرحمن بن إبراهيم العنابلي الدمشقي ، الثقة الحافظ المتقن ، المتوفى سنة ٢٤٥ هـ روى له / خ د س ق .

(٤) قوله « وسألته » وقوله « ابن ثوبان » ليسا في ب .

(٥) بيض في ظ و ب موضع « وثابت بن ثوبان » .

قلت له : إن أبا مسهر قال : « أنبئ أصحاب مكحول ثابت بن
ثوبان ، والملاء بن الحارث » ، وأعدت عليه تقدم من ثابت بن
ثوبان ولقيته سعيد بن المسيب فلم يدفعه عن ثقة وتقدم ، وقدم
الملاء بن الحارث عليه لثقة .

قلت له : ؟ فيزيد بن يزيد بن جابر فوق الملاء بن الحارث ؟
قال : « نعم » .

قلت : « فسلطان بن موسى فوق يزيد ؟ » قال : نعم .
قلت : « وهو المقدم من أصحاب مكحول ؟ » قال : « نعم » .
قلت : « فمن بعد (١) الملاء بن الحارث ؟ » قال : « زيد بن واقد » .
قلت : « فعبد الرحمن بن يزيد بن جابر ؟ » قال : « بعهده » .
قلت : « فما تقول في أبي سعيد (٢) حفص بن غيلان ؟ »
قال : « ثقة » .

قلت : « فما تقول في الوضين بن عطاء ؟ » قال : « ثقة » .
قلت : « فأين هو من أبي سعيد (٣) ؟ » قال : « فوقه ،
لِسِنِّهِ وَلِقِيَّتِهِ » .

قلت : « فمن بعد عبد الرحمن بن يزيد بن جابر من أصحاب
مكحول ؟ » قال : « الأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز » .
قلت له (٣) : « سعيد أكثر مجالسة لمكحول من الأوزاعي » .

(١) في ظ و ب « فمن بعهده الملاء بن الحارث » . والمثبت من
الأصل أول .

(٢) « أبي سعيد » ب . وهو تصحيف .

(٣) « له » ليس في ظ و ب .

قال : « ذاك بيِّنٌ في حديثه ، كان الأوزاعي ربما غاب » .

قال أبو زرعة : « وكنت أرى أبا مسهر يقدم كل التقديم من أصحاب مكحول ثلاثة ^(١) سليمان بن موسى ، وزيد بن يزيد بن جابر ، واللاء بن الحارث » .

وثنا أبو مسهر أن سعيد بن عبد العزيز حدثه « أن كتاب مكحول في الحج أخذه [أ - ١١٤] من اللاء بن الحارث » .

وذكر أبو زرعة أسماء جماعة من الرواة عن مكحول سأل عنهم منهم : محمد بن راشد الذي يقال له : المكحولي ، وذكر أنه سأل دحيماً عنه فقال : ثقة ، وكان يميل إلى ^(٢) هوى ، وقدّم سعيد ابن بشير عليه .

[و] قال أبو زرعة : « أعلم أهل دمشق بحديث مكحول وأجمه لأصحابه الهيثم بن حميد ويحيى بن حمزة ^(٣) » .

وقال الإمام أحمد : « يزيد بن يزيد بن جابر هو أخو عبدالرحمن بن جابر ، قال ^(٤) : « وعبد الرحمن أقدم موتاً وأثبت منه إن شاء الله تعالى » .

(١) في ظ و ب « ثم يليه » موضع « ثلاثة » . وكأنه من تحريف أصلها .

(٢) « وكان إلى » ظ و ب ، ليس فيها « يميل » وضرب فسوق

« إلى » في ظ .

(٣) « يحيى بن حمزة » ظ و ب . وهو تصحيف .

(٤) في ظ « عبد الرحمن بن يزيد » . وليس « بن جابر قال » في ب .

أصحاب الأوزاعي^(١) :

قال أبو زرعة الدمشقي سألت أبا مُسْهِرَ الدمشقي^(٢) : مَنْ أَنْبَلَ^(٣) أصحاب الأوزاعي؟ قال: «هَقْل»^(٤) وابن سَاعة^(٥) بعده .

وقال إبراهيم (بن الجنيد عن يحيى بن)^(٦) معين : قلت لأبي مسهر : ابنُ سَاعة عَرَضَ على الأوزاعي؟ قال : « أحسن أحواله إن كان عرض ، ثم قال : قال لي أبو مسهر : لم يكن ههنا بدمشق أثبت في [ب - ٩٦] الأوزاعي من هَقْل » .

قال : « وسئل يحيى عن عبد الحميد بن أبي العشرين ؟ فقال : ليس به بأس » .

(١) سبقت ترجمته في ص ١٨٦-١٨٩ ، وانظر ص ٣٤٩ و ٣٩٩ .

(٢) أبو مُسْهِرَ الدمشقي هو « عبد الأعلى بن مُسْهِر ، القسافي ، ثقة فاضل ، من كبار العاشرة ، مات سنة ثمان عشرة - ومائتين - وله ثمان وسبعون سنة/ع » .

(٣) « أثبت » ب . وبيض في ظ موضع « من أنبل أصحاب » .

(٤) « هَقْل » : بكسر أوله وسكون القاف ، ثم لام ، ابن زياد السكسكي ، بهملتين مفتوحتين بينها كاف ساكنة ، الدمشقي ، نزيل بيروت . قيل هو لقب ، واسمه محمد أو عبد الله . وكان كاتب الأوزاعي ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة تسع وسبعين - ومائة - أو بعدها/م ع » .

(٥) ابن سَاعة : هو إسماعيل بن عبد الله بن سَاعة العدوي ، مولى آل عمر . أصله من الرملة « وقد ينسب إلى جده ، ثقة ، قديم الموت ، من الثامنة/دت س » .

(٦) سقط من ب ، وبيض في ظ موضع « بن الجنيد عن »

وروى من وجه آخر عن أبي مُسهر قال : « أثبت من
صحاب الأوزاعي وسمع منه : يزيد بن السمط ، وسلة بن العيار ،
وأصح وأحفظ » .

وعن هشام بن عمار « أوثق أصحاب الأوزاعي عبد الحميد بن
حبيب بن أبي العشرين » .

قال أبو زرعة الدمشقي حدثني أحمد بن أبي الخواري قال قال
لي مروان بن محمد : « إذا كتبت حديث الأوزاعي عن الوليد بن
مسلم فاتبالي من فاتك » .

[قال :] وحدثنا أبو مُسهر قال قيل للأوزاعي : « ابن السُّفر
يحدث عنك ؟ » . قال : « كيف ولم يجالسني ؟ ! » .
[و] ابن السفر هو يوسف وهو ضعيف .

وقال مهنا قلت لأحمد : « أيما أثبت الوليد بن مسلم أو القرقساني ^(١) ،
يعني محمد بن مصعب ؟ » قال : « الوليد ، كان القرقساني ^(١) صغيراً في
الأوزاعي » .

وقال النسائي : « أثبت أصحاب الأوزاعي عبد الله بن المبارك ،
قال : والوليد بن مزيد ^(٢) أحب إلينا في الأوزاعي من الوليد بن
مسلم ، لا يخطئ ولا يدلس » .

[وقال الحاكم : « أثبت أصحاب الأوزاعي أبو إسحاق الفزاري »]

(١) ضبط في اللباب بضم القافين . وفي ب « القرقساني » ، بالفاء ،
وهو تصحيف . وقال في التقریب : « صدوق كثير الغلط ، من صفار
التاسعة ، مات سنة ثمان ومائتين / ت ق » .

(٢) في ب « يزيد » تصحيف .

أصحاب بُكَيْر بن عبد الله بن الأشَج :

أحد علماء المدينة ، نزل مصر (١) .

قال الأثرم [ظ - ١٨٤] سمعت أبا عبد الله يقول : « لا أعلم أحدا أحسن حديثا عن بكير بن عبد الله من ليث بن سعد » .
وقال : « هو أحسن حديثا عندي من عمرو بن الحارث ومن ابن لهيعة » .

قلت له : « ومن ابن عجلان ؟ » قال : « وكم يروي ابن عجلان عن بكير ؟ ما أيسرها ؟ » . قلت : « إن أبا الوليد يتكلم في روايته ويقول : مناولة ، أعني ليث بن سعد ؟ » فقال : « ما أدري أي شيء هذا ، وأنكر قوله ، وقال : أي شيء ينكر (٢) من حديث ليث ، وليث حسن الحديث صحيحه » .

أصحاب يزيد بن أبي حبيب (٣) :

قال عبد الله بن أحمد : سئل أبي عن حيوة بن شريح وسعيد (٤)

(١) « مولى بني مخزوم ، أبو عبد الله ، أو أبو يوسف ، المدني ، نزيل مصر ، ثقة . من الخامسة ، مات سنة عشرين - ومائة - وقيل بعدها / ح » .

(٢) « نقل من حديث ليث ليث » . ب . وفيه تصحيف لقوله « ينكر »
(٣) الامام الحافظ ، أبو رجاء ، وامم أبيه سويد ، ثقة ، فقيه ، وكان يرسل ، من الخامسة ، مات سنة ثمان وعشرين - ومائة - وقد قارب الثمانين / ح » .

(٤) في ب « وشعبة » وهو تصحيف . وسقط من ب باقي العبارة حتى فقال . . وبيض في ظ موضع « ويحيى بن أوب » .

ابن أبي أيوب ويحيى بن أيوب؟
فقال : « حَيَوَةٌ أَعْلَى الْقَوْمِ ثِقَةٌ » ، وسعيد بن أبي أيوب ليس به
بأَس ، ويحيى بن أيوب (١) دونهم في الحديث ، وكان سيء الحفظ ،
وهو دون هؤلاء ، وحيوة بن شريح أعلام .



(١) قوله « ليس » ، إلى هنا سقط من ب ويض مكانه في ظ .

القسم الثاني

في ذكر قوم من الثقات لا يذكر أكثرهم غالباً في أكثر كتب المرجح، وقد ضعف
حديثهم إما في بعض الأوقات، أو في بعض الأماكن، أو عن بعض الشيخ (١)

فهذا القسم تحته ثلاثة أنواع كما ذكرنا :

النوع الأول

من ضعف حديثه في بعض الأوقات دون بعض

وهؤلاء هم الثقات الذين خلطوا في آخر عمرهم ، وهم متفاوتون

(١) هذا القسم مهم جداً ، يكشف دقة بحث المحدثين في تاريخ
الرواة وأحوالهم ، حتى ميزوا أحاديث الراوي الواحد ببعضها عن بعض . وأعطوا
كلاً منها حكمه الملائم وفق الميزان العلمي .
وقد وفي الحافظ ابن رجب البحث حقه بما لا تجده في مراجع
علوم الحديث المطولة ، فعرض لأقسام لم تتعرض لها ، فقسم المختلط
إلى ثلاثة أنواع :

النوع الأول : من ضعف حديثه في بعض الأزمان دون بعض ، وهذا هو
المعروف في مصادر علوم الحديث بعنوان : « من اختلط في آخر عمره
من الثقات » .

النوع الثاني : من ضعف حديثه في بعض الأماكن دون بعض .

النوع الثالث : من ضعف حديثه عن بعض الشيخ دون بعض .

وقد أوضحت مصادر علوم الحديث حكم النوع الأول ، وهو حكم قائم =

.....

= على الدقة المنهجية والحيطه البالغة . فقد قرر المحدثون حكم من اختلط
في آخر عمره من الثقات على التفصيل :

فما سمع منهم قبل الاختلاط يقبل ويحتج به .
وأما ما سمع بعد الاختلاط فلا يحتج به .

بقي ما إذا اشكل أمره فلم يدّر هل أخذ عن المختلط قبل
الاختلاط أو بعده ، فهذا 'رَد' أيضاً ولا يقبل . علوم الحديث ص ٣٥٢
والاحتياط ص ٣ .

ويتميز ذلك بالراوي عنه ، حسبما يقرره علم التاريخ في بيان
وقت سماعه منه .

ومن القرائن التي تتميز بها الرواية قبل الاختلاط : أن يكون
الحديث من رواية الكبار من أصحاب الراوي المختلط ، أي الذين أُعِلِمَ
أنهم سمعوا منه في وقت مبكر ، وإن لم ينص على تاريخ سماعهم .
وقد وجدناهم يصرحون بصحة رواية هؤلاء مطلقاً .

مثل : عطاء بن السائب : قال الخطيب في الكفاية ص ١٣٧ :
« قد اختلط في آخر عمره ، فاحتج أهل العلم برواية الأكاير عنه ،
مثل سفيان الثوري وشعبة ، لأن سماعهم منه كان في الصحة ، وتركوا
الاحتجاج برواية من سمع منه أخيراً » .

ومثل سعيد بن أبي سعيد المقبري : قيل : إنه اختلط قبل وفاته
بأربع سنين ، فأخرج له البخاري من حديث مالك ، وإسمائيل بن أبي أمية ،
وعبيد الله بن عمر المصري ، وغيرهم من الكبار ، كما في هدي الساري .
قال العلامة التهانوي في إنباء السكن ص ٩٨ : « قلت فرواية الكبار
من أصحاب المختلط محمولة على الصحة » .

= وأما حكم النوعين الباقيين الثاني والثالث :

.....
= فنقول تطبيقاً للأصل الذي عرفناه فيمن خلط في آخر عمره :
إن مَنْ ضعف حديثه في بعض الأماكن دون بعض ينظر فيه :
فما سمع منه في الأماكن التي لم يخلط فيها قُبِلَ ، وما لم يكن كذلك أوجُهبل
أمره لا يُقْبَل .

ومن القرائن التي يتميز بها : أن يكون رواية الحديث عن الشيخ
متمددون من غير البلد الذي وقع فيه التخليط .
أو يرويه عنه راو ليس له رحلة إلى البلد الذي وقع فيه التخليط .
وأما من خلط في بعض الشيوخ دون بعض : فسبيل الباحث فيه
إحصاء من خلط في روايته عنهم ، ممن لم يخلط ، فما كان ممن لم يخلط
في الرواية عنهم قبل ، وإلا فهو مردود .

بقي نوع رابع : واقع في كلامهم لم يذكره الحافظ ابن رجب رحمه
الله تعالى ، وهو نوع : من ضعف في بعض الموضوعات دون بعض .
ويقع ذلك في الرواة الذين تخصصوا وأفرغوا عنايتهم لنوع معين من
أبواب الحديث ، أو العلوم الأخرى ، ثم تعرضوا لغير ما تخصصوا به .
وذلك كمن يتخصص بالقراءة دون السنن : مثل عاصم بن أبي
النجم إمام القراءة المشهور ، الذي يروي عنه حفص ، قال الحافظ
ابن حجر : « صدوق ، له أرهام ، حجة في القراءة ، وحديثه في الصحيحين
مفروق ، من السادسة ، مات سنة ثمان وعشرين - ومائة - هـ » .

أو كمن يتخصص في السيرة أو التاريخ : مثل محمد بن إسحاق صاحب
المغازي . قال الحافظ ابن حجر : « إمام المغازي ، صدوق ، يدلس ،
ورمي بالتشيع والقدر ، من صفار الخامسة ، مات سنة خمسين ومائة ،
ويقال بعدها / ختم عه » .

في تخليطهم [أ- ١١٥] فمنهم من خلط^(١) تخليطاً فاحشاً ، ومنهم من خلط تخليطاً يسيراً .

ومن أعيان هؤلاء :

عطاء بن السائب^(٢) :

الثقفي الكوفي ، يكنى أبا زيد .

= ومثل سيف بن عمر التميمي فإنه : «ضعيف في الحديث ، عدة في التاريخ / ت» . كما في التقريب .

أو كمن يتخصص في الفقه وروايته عن إمام المذهب : كما وقع لبعض رجال الترمذي الذين هوّل عليهم في نقل المذاهب الفقهية ، وهو دون درجة الثقة في الحديث ، كما بيناه في كتابنا الامام الترمذي ، وأشارنا إليه في مطلع هذا الكتاب .

وأما من روى له الشيخان أو أحدهما ممن تكلم فيه بالاختلاط بما قد يستشكل ، فقد قال فيه ابن الصلاح في علوم الحديث ص ٣٥٧ : «وأعلم أن مَنْ كان من هذا القبيل محتجاً به في الصحيحين أو أحدهما فلنا نعرف على الجملة أن ذلك مما تميز وكان مأخوذاً عنه قبل الاختلاط» . وهذا جواب شديد أيدته العلماء وقرروه في مصنفاتهم ، يشهد له إجماع العلماء على تلقي أحاديث الكتابين بالقبول . انظر تأييدهم في شرح الألفية ج ٤ ص ١٦١ ، والاعتباط ص ٣ وفتح المفتي ص ٤٨٦ ، والتدريب ص ٥٢٨ ، وغيرها .

(١) قوله : «فمنهم من خلط» سقط من ب .

(٢) «عطاء بن السائب ، أبو محمد ، ويقال أبو السائب ، الثقفي ، الكوفي ، صدوق اختلط ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين ومائة» .
كذا قال في التقريب «صدوق اختلط» . والأولى والله أعلم أنه =

ذكر الترمذي في باب كراهية التزعفر والخلوق (١) للرجال من كتاب الأدب من جامعه هذا (٢) ، قال : يقال : « إن عطاء بن السائب كان في آخر عمره قد ماء حفظه » .

وذكر عن علي بن المديني عن يحيى بن سعيد قال : « من سمع من عطاء بن السائب قديماً فسأعه صحيح ، وسماع شعبة وسفيان من عطاء بن السائب صحيح إلا حديثين عن عطاء بن السائب عن زاذان ، قال شعبة : سمعتها منه بأخرة » .

وذكر العقيلي (٣) من طريق عمرو الفلاس عن يحيى بن سعيد قال : « ما سمعت أحداً من الناس يقول في حديث عطاء بن السائب شيئاً في حديثه القديم ، [ثم] قلت ليحيى : « ما حدث سفيان وشعبة صحيح هو ؟ » . قال : « نعم ، إلا حديثين كان شعبة يقول : سمعتها بأخرة » .

ومن طريق علي قال : « كان يحيى بن سعيد لا يروي من حديث

= « ثقة اختلط » ، لما نص عليه الأئمة من توثيقه قبل الاختلاط .

روى له البخاري حديثاً واحداً في سورة الكوثر ، قرنه بأبي بشر جعفر بن أبي وحشية ، أحد الأثبات ، كما في هدي الساري ، وروى له مسلم متابعة كما في المعنى في الضعفاء رقم ٤١٢١ ، وروى له أصحاب السنن .

(١) « والخلوف » ب تصحيف .

(٢) ج ٥ ص ١٢٢ .

(٣) في الضعفاء انظر النقول في ورقة ١٦٩ وجه ٢ ص ٣٣٩ .

عطاء بن السائب إلا عن شعبة وسفيان .
ومن طريق أبي النعمان عن يحيى بن سعيد القطان قال :
« عطاء بن السائب تغير حفظه بعد ، وحامد - يعني ابن زيد - سمع
منه قبل أن يتغير . »

ذكر من سمع منه قبل أن ^(١) يتغير :

سفيان وشعبة . وقد [ب- ٩٧] تقدم أن يحيى بن سعيد
نقل عن شعبة (أنه سمع منه حديثين) ^(٢) بعد أن تغير .
ومنه : حماد بن زيد : كما ذكرناه عن يحيى وحكام البخاري
عن علي ^(٣) .

ومنه : حماد بن سلمة ، نقله ابن (الجنيد عن ابن معين) ^(٤) ،
ونقل عبد الله بن الدورقي عن ابن معين قال : « حديث سفيان وشعبة
وحامد بن سلمة عن عطاء بن السائب مستقيم . »

وقال ابن أبي خيثمة سمعت يحيى يقول : « شعبة وسفيان وحامد
بن سلمة في عطاء خير من هؤلاء الذين بعدهم . »
ونقل ابن المديني عن يحيى بن سعيد : « أن أبا عوانة وحامد
بن سلمة سمعا منه قبل الاختلاط وبعده ، وكانا لا يتصلان هذا من
هذا . » خروجه العقيلي ^(٥) .

(١) قوله « قبل أن » بيض موضعه في ب . وتصحف فيها « يتغير »
هكذا « تغير » .

(٢) بين الأقواس بيض له في ظ و ب .

(٣) قوله « ومنهم حماد » إلى هنا ليس في ظ و ب .

(٤) في الضعفاء ورقة ١٦٩ ص ٣٣٩ وانظر التهذيب ج ٧ ص ٢٠٦ -

٢٠٧ ، وفيه تصريح الحافظ ابن حجر بأن سماع حماد وأبي عوانة من عطاء
« في جملة ما يدخل في الاختلاط » .

ومنها: سفيان بن عيينة، روى الحميدي عن سفيان قال: «كنت سمعت من عطاء بن السائب قديماً، ثم قدم علينا قدماً فسمعت يحدث ببعض ما كنت سمعته منه فيخلط فيه، فاتقته واعتزلته».

قال أبو داود قال أحمد: «سمع ابن عيينة مقارب - يعني من عطاء بن السائب - سمع بالكوفة».

ومنها: هشام الدستوائي: ذكره أبو داود عن بعضهم ولم يسمه.

ومن سمع منه بأخرة بعد اضطرابه: جرير، قاله أحمد ويحيى.

ومنها: خالد بن عبد الله قاله أحمد وعلي.

ومنها: ابن علقمة، وعلي بن عاصم، قاله أحمد.

ومنها: محمد بن فضيل^(١)، قاله يحيى.

ومنها: وهيب، وعبد الوارث، ذكره أبو داود وغيره.

ومنها: هشيم، ذكره المعجلي وغيره.

وقد اختلفوا في ضابط من سمعه منه قديماً، ومن سمع

منه بأخرة:

فمنهم من قال: «من سمع منه بالكوفة فسماعه صحيح، ومن

سمع منه بالبصرة فسماعه ضعيف». كذا نقله أبو داود عن أحمد.

ومنها من قال: «دخل عطاء البصرة مرتين فن سمع منه في

المرأة الأولى فسماعه صحيح، ومنها الحمادان والدستوائي، ومن سمع

منه في القدمة الثانية فسماعه ضعيف، منها وهيب وإسماعيل بن

(١) فضل، ب، تصحيف.

عَلِيَّةٌ وَعَبْدُ الْوَارِثِ ، نَقَلَهُ أَبُو دَاوُدَ عَنْ غَيْرِ أَحْمَدَ ، وَقَالَ أَيْعُنَا
النَّسَائِيُّ فِي سَنَنِهِ إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ .

وَمِنْهُمْ مَنْ قَالَ : إِنْ حَدَّثَ عَطَاءٌ عَنْ رَجُلٍ وَاحِدٍ بَعِينَهُ فَحَدِيثُهُ
جَيِّدٌ ، وَإِنْ حَدَّثَ عَنْ جَمَاعَةٍ فَحَدِيثُهُ ضَعِيفٌ :

رَوَى الْمُقْبِلِيُّ ^(١) بِإِسْنَادِهِ عَنْ ابْنِ عَلِيَّةٍ قَالَ قَالَ لِي شُعْبَةُ :
« مَا حَدَّثَكَ عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ عَنْ رِجَالِهِ : عَنْ زَاذَانَ ^(٢) وَمِيسِرَةَ وَأَبِي
الْبَخْتَرِيِّ فَلَا تَكْتُبْهُ ، وَمَا [أ - ١١٦] ، حَدَّثَكَ عَنْ رَجُلٍ بَعِينَهُ ^(٣)
فَاكْتُبْهُ . »

وَمَنْ طَرِيقَ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ عَنْ ابْنِ عَلِيَّةٍ قَالَ : « قَدِمْنَا
عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ الْبَصْرَةَ فَكُنَّا نَسْأَلُهُ ؟ قَالَ : فَكَانَ يَتَوَمَّ ، قَالَ :
فَيَقُولُ لَهُ : مَنْ ؟ فَيَقُولُ : أَشْيَاخُنَا : مِيسِرَةَ وَزَاذَانَ وَفَلَانَ وَفَلَانَ .
وَمَنْ طَرِيقَ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي ^(٤) الْأَسْوَدِ [ظ - ١٨٥] سَمِعْتُ ابْنَ
عَلِيَّةٍ قَالَ : كَانَ عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ إِذَا سَنَلَ عَنِ الشَّيْءِ ؟ قَالَ : كَانَ
أَصْحَابُنَا يَقُولُونَ ، فَيَقَالُ ^(٥) لَهُ : مَنْ ؟ فَيَسْكُتُ سَاعَةً ثُمَّ يَقُولُ :
أَبُو الْبَخْتَرِيِّ وَزَاذَانَ وَمِيسِرَةَ . »

(١) فِي الضَّمْفَاءِ وَرَقَةٌ ١٦٩ وَجِهَةٌ ٢ ص ٣٣٩ .

(٢) فِي ظ « عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ عَنْ زَاذَانَ » وَفِي ب « عَطَاءُ عَنْ زَاذَانَ » .

(٣) قَوْلُهُ « حَدَّثَكَ عَنْ رَجُلٍ بَعِينَهُ » بِيَاضٍ فِي ظ . وَبِيضٍ فِي بِ بَدَأَ مِنْ
« تَكْتُبْهُ » .

(٤) قَوْلُهُ « أَبِي » سَقَطَ مِنْ ظ وَب ، وَالمُثَبَّتُ مِنَ الْأَصْلِ مُوَاْفَقٌ لِلضَّمْفَاءِ .

(٥) فِي الْأَصْلِ وَب « وَيَقَالُ » وَالمُثَبَّتُ مِنْ ظ مُوَاْفَقٌ لِلضَّمْفَاءِ .

قال : فكنت أخاف أن يجيء بهذا على التوم فلم أحل منها شيئاً ،
ومنهم من قال : إذا حدث عن أبيه فهو صحيح ، وإذا حدث
عن الشيوخ مثل ميسرة وزاذان بعد التغيير فهو مضطرب :

قال أبو داود سمعت أحمد قال : « كان فلان - بعض المحدثين
سماه أحمد - عند عطاء بن السائب وكان إذا حدث عن أبيه أحاديثه
المشهوره ، كتبها وإذا حدث بأحاديث ميسرة وزاذان يعني والشيوخ^(١) ،
يعني لا يكتب . يعني حين أنكر عطاء .

واتفقوا على أن سفيان وشعبة أصح حديثاً عنه من غيرهما :
قال أبو داود قلت لأحمد : « يشاكل أحد سفيان وشعبة في عطاء ؟
قال : لا ، قلّ ما يختلف عنه سفيان وشعبة . »

وقال أحمد بن أبي يحيى عن ابن معين : « جميع من روى عن عطاء
ابن السائب روى عنه في الاختلاط إلا شعبة وسفيان ، .
وقال ابن أبي خيثمة سمعت يحيى [ب - ٩٨] بن معين يقول :
« كل شيء من حديث عطاء بن السائب ضعيف إلا ما كان عن
شعبة وسفيان^(٢) ، .

(١) « يعني الشيوخ » ظ و ب ، بدون عطف . وكلمة « يعني التالية »

ليست في ب .

(٢) هذا المحصر في شعبة وسفيان فيه نظر لما عرفت من قبل ، ولعل المراد

الأصح الأكمل . .

ومنهم : حُصَيْن بن عبد الرحمن المُسَلَّمي الكوفي (١) :

يُكنى أبا الهذيل ، أحد الثقات الأعيان المحتج بهم في الصحيحين :
قال ابن معين : « اختلط باخره » .

قال أبو حاتم الرازي (٢) : « في آخر عمره ساء حفظه » .

قال يزيد بن الهيثم عن يحيى بن معين : « ماروى هشيم وسفيان
عن حُصَيْن صحيح ، ثم انه اختلط » .

وقال أيضاً يزيد قلت ليحيى بن معين : « عطاء بن السائب
وحصين اختلطا ؟ قال : نعم ، قلت : مَنْ أصحهم سماعاً ؟ قال :
سفيان أصحهم - يعني الثوري - وهشيم في حصين ، قلت : فجبرير
فكانه لم يلتفت إليه » .

وقال أحمد في رواية الأثرم : « هشيم لا يكاد يستعمل عليه شيء من

(١) « أبو الهذيل ، ثقة ، تغير حفظه في الآخر ، من الخامسة ، مات سنة
ست وثلاثين ومائة ، وله ثلاث وتسعون / ح » .
قال نور الدين : حصين من القدماء السابقين لأهل طبقتهم في السماع ، وله
حادثة طريفة أوردتها الخطيب في كتاب الرحلة ص ١٧٣-١٧٥ . وذكرها
الحافظ في ترجمته في التهذيب ج ٢ ص ٢٨٢-٣٨٣ .
وأما الخلاف فيه ، فكأنما هو في درجة تغير حفظه ، هل بلغ درجة الخلط
أو لا ؟ . وعلى هذا نستطيع أن نعتبر كلام ابن المديني مفسراً لقول من قال
في حصين : « اختلط باخرة » ، يفسره بأنه تغير حفظه فنزل عن الثقة من
الدرجة الأولى ، لكن لم يصف ، والله أعلم .

(٢) في الجرح والتمديد ج ١ / ٢ / ص ١٩٣ ، ولفظه : « حصين بن
عبد الرحمن ثقة في الحديث ، وفي آخر عمره ساء حفظه ، صدوق » .

حديث حصين ولا يكاد يدلس عن حصين .

وقد خرجا في الصحيحين حديث حصين بن عبد الرحمن من رواية جماعة من (١) أصحابه : منهم شعبة ، وسفيان ، وخالد الواسطي ، وعبثر بن القاسم ، وهشيم ، وأبو عوانة ، ومحمد بن فضيل (٢) .
وخرج البخاري حديثه أيضاً من رواية زائدة ، وحصين بن نمير ، وسليمان بن كثير العبدي ، وعبد العزيز بن مسلم (٣) وعبد العزيز العمي (٤) ، وأبي بكر بن عيَّاش ، وأبي كدينة (٥) .
وخرجه مسلم أيضاً من رواية أبي الأحوص سلام بن مسالم ، وزيد البكائي ، وابن إدريس ، وعباد بن العوام .
وقد أنكر ابن المديني وغيره أن يكون حصين اختلط ، قالوا :
« ولكن ماء حفظه ، كما قاله أبو حاتم » .

(١) قوله « من » ليس في ب .

(٢) « محمد بن فضل » ب .

(٣) في ظ « عبد الرحمن بن مسلم » وهو تصحيف ، ليس في رواية البخاري عبد الرحمن بن مسلم . وعبد العزيز بن مسلم هذا هو القسطلي « ثقة » عابد ، ربما وهم ، من السابعة ، مات سنة سبع وستين - ومائة - / خ م س د ت .

(٤) عبد العزيز هذا هو ابن عبد الصمد العمي ، وهو غير سابقه القسطلي ، فتنبه ، والعمي هذا « ثقة » حافظ ، من كبار التاسعة مات سنة سبع وثمانين - ومائة - ويقال بعد ذلك « .

(٥) في ب « وابي كديثة » وهو تصحيف ، واسم أبي كدينة : يحيى ابن المهلب البجلي « صدوق » من السابعة / خ م س .

قال عبد الله بن أحمد عن أبيه سمعت يزيد بن هارون يقول :
« طلبت الحديث وحسين حي بالمبارك^(١) يقرأ عليه ، وكان قد نسي ،
وقال الحسن قلت لعلي بن المديني : « حسين » ؟ قال : « حسين
حديثه واحد وهو صحيح » .

قلت (٢) : « فاختلط ؟ » قال : « لا ، ساء حفظه ، وهو على
ذاك ثقة » . قال الحسن (٣) وسمعت يزيد يقول : « اختلط » .

وقد ذكر العقيلي وابن عدي حسين بن عبد الرحمن هذا في
كتابهما ، وقال ابن عدي (٤) : « أرجو أنه لا بأس به » .

وذكره البخاري أيضاً في كتاب [أ- ١١٧] الضمفاء ، وذكر
حكاية أحمد (٥) عن يزيد بن هارون المتقدمة .

ومنهم : سعيد بن إياس الجُريري البصري^(٦) :

(١) في ظ و ب « بالنازل » والكلمة من أصلها ليست في الضمفاء للعقيلي
ص ١٢ . ورقة ٦١ وجه ١ .

(٢) « قال » ظ ، وهو سهو قلم .

(٣) في الأصل « الحسين » والمثبت من ظ و ب والضمفاء للعقيلي وقد أخرج
هذا الحوار كله بين الحسن وعلي بن المديني .

(٤) « ابن عدي » ليس في ظ و ب وانظر الكامل لابن عدي ورقة ١٠٣
وجه ١ . والضمفاء للعقيلي ورقة ٦١ وجه ١ ص ١١٢ .

(٥) « حكاية عن أحمد ... » ظ .

(٦) « ثقة من الخامسة » اختلط قبل موته بثلاث سنين ، مات سنة
أربع وأربعين - ومائة - / ع . « والجُريري : بضم الجيم . ووقع في ب
« الحريري » بالحاء المهملة في كل الترجمة ، وهو تصحيف .

يُكْنَى أبا مسعود ، أحد الثقات الأعيان ، اختلط بأخرة ، فكان
يلتقن^١ فيتلقن ، وقد حدث عنه الأئمة^(١) بالكثير قبل الاختلاط ،
وحديثه مخرج في الصحيحين من رواية جماعة عنه .
وقد سمع منه قوم بعد الاختلاط :

منهم عيسى بن يونس ، قاله يحيى بن معين وغيره^(٢) ، وامتنع
عيسى أن يحدث عنه ، حيث نهاه يحيى بن سعيد أن يحدث عنه .
قال ابن معين : « وسمع يزيد بن هارون من الجريري وهو
مختلط » .

وذكر الفلاس عن يحيى القطان قال : « أتيت الجريري فسمعت
يقول ، ثنا عبد الله بن بريدة عن عبد الله بن عمرو قال :
« بين كل أذنين صلاة » . فلما خرجت قال لي رجل : إنما هو عن
عبد الله بن مفضل ، فرجعت إليه فقلت له فقال : عن عبد الله بن
مفضل »^(٣) .

(١) « الأئمة عنه » ظ. وسقط « عنه » من ب . وفي ظه قبل اختلاطه .

(٢) « وغيره » ليس في ظ .

(٣) الحديث أخرجه البخاري في الأذان (باب كم بين الأذان والإقامة)

ج ١ ص ١٢٣ من طريق الجريري عن ابن بريدة عن عبد الله بن مفضل المزني أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « بين كل أذنين صلاة - ثلاثاً - لمن
شاء » . ثم أخرجه (باب بين كل أذنين صلاة لمن شاء) من طريق كشمس
ابن الحسن عن عبد الله بن بريدة إلى آخره .

وهذه متابعة من كشمس لسعيد بن إياس .

وأخرجه مسلم ج ٢ ص ٢١٢ من طريق سعيد بن إياس ، ومن طريق =

ومن سمع منه بعد الاختلاط : محمد بن أبي عدي ، وكان يقول :
« لا أكلب الله (١) » ، ما سمعت من الجريري إلا بعد ما اختلط .
ومن سمع منه قبل أن يختلط الشوري وابن عُلَيَّةَ وبشر بن
المفضَّل .

وكان ابن عُلَيَّةَ ينكر أن يكون الجريري اختلط .
قال عبد الله بن أحمد حدثني أبي قال : سألت يحيى عن الجريري
أكان اختلط ؟ قال : « لا ، كَبِيرُ الشَّيْخِ فَرَّقَهُ » .

ومَنهم : سعيد بن أبي عروبة (٢)

واسمه (٣) مهران البصري ، يكنى أبا النصر ، أحد الحفاظ
الأعلام ، اختلط في آخر عمره .

وقد أكثر الأئمة السماع منه قبل الاختلاط :

منهم : يزيد بن زريع ، قاله الإمام أحمد .

وقال ابن معين : « يزيد بن [ب - ٩٩] هارون صحيح السماع

= كَبِهْمَسٍ عن عبد الله بن بريدة ، فيها متابعتان لسعيد بن إياس عند مسلم .
لكن لفظ الحديث عند مسلم من طريق سعيد : « قال في الرابعة لمن شاء » .
وانظر لمزيد من المتابعات والفائدة فتح الباري ج ٢ ص ٧٢ .
(١) لفظ الجلالة ليس في ب .

(٢) ثقة ، حافظ له تصانيف ، لكنه كثير التدليس ، واختلط . وكان
من أثبت الناس في قتادة ، من السادسة ، مات سنة ست ، وقيل سبع وخمسين
- ومائة - ع .

(٣) أي اسم أبي عروبة : مهران .

منه ، قال : وأثبت الناس سماعا منه عبدة^(١) بن أبي سليمان .
 وقال ابن عدي^(٢) : أثبت الناس عنه^(٣) يزيد بن زريع ،
 وخالد بن الحارث ، ويحيى بن سعيد .
 وقال أحمد : « سماع محمد بن بشر وعبدة^(٤) منه جيد ومحمد بن
 بكر البرسائي ، قال : وسماع عيسى يعني ابن يونس منه جيد ،
 سمع منه بالكوفة » .
 وقال في السهمي : « هو فوق هؤلاء ، - يعني فوق محمد بن بكر
 وغيره في سماعه من سعيد - قال ورؤح حديثه عنه^(٥) صالح » .
 قيل لأحمد : فالخفاف^(٦) ؟ قال : ما أقربهم منهم ، إلا أنه كان

-
- (١) « منه » ليس في ظ و ب . وتصحف « عبدة » في ب إلى « عنده » .
 وقوله « ابن أبي سليمان » كذا في الأصول . وفي التقريب والتهديب : عبدة بن
 سليمان ، وهو الكلابي ثقة ثبت .
 (٢) في الكامل ورقة ١٨١ وجه ١ .
 (٣) « عنه » ليس في ظ و ب . (٤) « وغيره » ب ، وهو تصحيف .
 (٥) « وروح سماعه عنه ... » ظ و ب .
 وروح هو ابن عبادة القيسي : « ثقة ، فاضل ، له تصانيف ، من التاسعة ،
 مات سنة خمس أو سبع ومائتين / ح » .
 قال روح : « سمعت عن سعيد قبل الاختلاط ، ثم غبت وقد مدت ، فقبل
 لي : إنه اختلط » . كذا في التهديب ج ٣ ص ٢٩٥ .
 (٦) الخفاف : عبد الوهاب بن عطاء : « أبو نصر العجلي .. صدوق ربما
 أخطأ » ، أنكروا عليه حديثا في فضل العباس ، يقال : دلسه عن ثور ، من التاسعة ،
 مات سنة أربع ، ويقال سنة ست ومائتين / ع م عه » .
 قال محمد بن سعد : « لزم سعيد بن أبي عروبة ، وعرف بصحبته ، وكتب
 كتبه ... » ، تهديب ج ٦ ص ٤٥١ .

عالمًا بمهيد ، . قيل له : يقولون سماع خالد^(١) منه بعد الاختلاط ؟
قال : « لا أدري » .

وأما من سمع منه بعد الاختلاط فجماعة [ظ - ١٨٦] :
منهم : محمد بن جعفر غنْدَر : نهي عبد الرحمن بن مهدي
أن يُكْتَبَ حديثه عن سعيد بن أبي عروبة وقال : « إنه سمع
منه بعد^(٢) الاختلاط .

وأنكر ذلك عمرو النُداس ، وقال سمعت غنْدراً يقول : « ما أتيت
شعبة حتى فرغت من سعيد » ، يعني أنه سمع منه قديماً^(٣) .
ومنهم : أبو نعيم الفضل بن دُكَيْن . قال : « كتبت عن سعيد بن أبي
عروبة حديثين ، ثم اختلط ، ففقت وتركته » .

ومنهم : ابن أبي عدي^(٤) ؛ قال أحمد^(٥) عن يحيى بن سعيد : « جاء
ابن أبي عدي إلى ابن أبي عروبة بأخرة يعني وهو مختلط » .

وقال العجلي : « روى عن^(٦) ابن أبي عروبة في الاختلاط يزيد
ابن هارون ، وابن المبارك ، وابن أبي عدي ، كل ما روى عنه مثل

(١) هو «خالد بن الحارث المُجَيْمِي ، أبو عثمان البصري ، ثقة ثبت ، من
الثامنة ، مات سنة ست وثمانين ومائة ، ومولده سنة عشرين / ع » .

(٢) « بعد » سقط من ظ .

(٣) والظاهر أنه سمع بعد الاختلاط حيث إن الحافظ ابن حجر ذكر في
في التهذيب ج ٤ ص ٦٥ ، كلام ابن مهدي فقط .

(٤) ابن أبي عدي هو «محمد بن إبراهيم بن أبي عدي ، أبو عمرو ، البصري ، ثقة ،
من التاسعة ، مات سنة أربع وتسعين - ومائة - على الصحيح / ع » .

(٥) في الملل ج ١ ص ١٠٨ .

(٦) قوله في السطر السابق : « ابن أبي عروبة » إلى هنا سقط من ب .

هؤلاء الصغار فهو مختلط ، إنما الصحيح حديث حماد بن سلمة ،
وابن علية ، وعبد الأعلى عنه ، والثوري وشعبة صحيح ، .

وقال أحمد : « شعيب بن إسحاق سمع من سعيد بأخر رموق » .
وحكى يزيد بن الهيثم عن ابن معين : أن يزيد سمع من ابن أبي
عروبة بالكوفة قبل أن ينكر ، وقد روى عن يزيد " ما يشهد
لذلك ، وأنه رآه بعد الاختلاط [أ - ١١٨] فأنكره ، وهذا يدل
على أنه لم يسمع منه حينئذ .

وقال أحمد في رواية ابنه عبد الله : « سماع يزيد بن هارون
من ابن أبي عروبة في الصحة إلا ثلاثة أحاديث أو أربعة ، .

قال عبد الله : قلت لأبي : « أيما أحب إليك في سعيد : الخفاف
أو أسباط بن محمد ؟ قال : أسباط أحب إلي لأنه سمع بالكوفة ،
قلت : أيما أحب إليك : الخفاف أو أبو قطن ؟ قال : في سعيد ؟ قاله
الخفاف أقدم سماعاً من أبي قطن » .

وبما أنكّر على سعيد في حال اختلاطه أنه روى عن قتادة عن
أنس أنه قال : « الأذنان من الرأس » (٣) . أنكره يحيى القطان .

(١) « عن سعيد » ظ و ب ، و ضب على « سعيد » في ظ إشارة لإسقاطها .
(٢) أبو قطن هو : عمرو بن الهيثم بن قطن ، القُطمي « ثقة من صفار
التاسعة ، مات على رأس المائتين / بنح م عه » .
(٣) الحديث رواه عدد كثير من الصحابة ، غير أنس ، منهم : أبو أمامة ،
وأبو هريرة ، وعبد الله بن زيد ، وأبو موسى ، وابن عباس ، وابن عمر ، وعائشة .
انظره في الترمذي ج ١ ص ٥٣ ، وأبي داود ج ١ ص ٣٧ ، وابن ماجه ج ١
ص ١٥٢ ، والدارقطني ج ١ ص ٩٧ - ١٠٥ .

ونقل الأثر عن أحمد أنه ذكر سماع يزيد بن هارون من سعيد
ابن أبي عروبة فضعفه وقال : كذا كذا حديثاً خطأ ، (١) .

قال : « وروايات عباد بن العوام عن سعيد بن أبي عروبة
مضطربة » .

قيل لأحمد : روى الكوفيون عن سعيد غير شيء خلاف ما
روى عنه البصريون ؟ قال : « هذا من حفظ سعيد ، كان يحدث
من حفظه » .

قال محمد بن عبد الله بن نمير في عبد الوهاب الخفاف : « كان
أصحاب الحديث يقولون : إنه سمع منه (٢) بأخرة ، كان شبه
المتروك ، ووكيح سمع من سعيد بأخرة ، وأبو نعيم سمع من
سعيد بأخرة ، (٣) وزعم أبو أسامة أنه كتب عن سعيد بالكوفة » .
وقال ابن عمار الموصلي : « سمع وكيع والمعافى بن عمران من
سعيد بعد الاختلاط ، قال : وليست روايتهما عنه بشيء » .

= ولم يخجل شيء من طرق الحديث من قدح ، حتى ضعفه ابن الصلاح في علوم
الحديث ص ٣٠ ، وجعله مثلاً للحديث الضعيف الذي لا يرقى بتعدد السند إلى
الحسن ، لتقاعد الجابر عن ذلك .

لكن تقوته بكثرة طرقه هنا ظاهرة ، لذلك جمعه ابن القطان من الحسن
أو الصحيح . انظر التفصيل في نصب الراية ج ١ ص ١٨ - ٢٠ ، وفيض القدير
ج ٣ ص ١٧٣ ، وشرح العريزي ج ٣ ص ١٢٨ .

(١) « كذا وكذا حديثاً خطأ » ب .

(٢) « من سعيد » ظ و ب . والمعنى واحد .

(٣) قوله : « كان شبه المتروك ... » إلى هنا ليس في ظ و ب .

وقال جعفر الطيالسي سمعت يحيى بن معين يقول : « قلت لعبد الوهاب : سمعت من سعيد في الاختلاط ؟ قال سمعت منه في الاختلاط وغير الاختلاط ، فليس أميز بين هذا وهذا » .

ومهم : عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة :

ابن مسعود المسعودي الكوفي (١) ، اختلط بأخرة .

قال عبد الله بن أحمد : سمعت أبي يقول : « كل من سمع من المسعودي بالكوفة مثل وكيع وأبي نعيم .

وأما يزيد بن هارون وحجاج (٢) ومن سمع منه ببغداد [ب-١٠٠]

في الاختلاط إلا من سمع منه بالكوفة ، .

يعني أن سماع من سمع منه بالكوفة صحيح ، ومن سمع منه

ببغداد كيزيد بن هارون ، وحجاج فهو بعد الاختلاط .

قال عبد الله أيضاً قال أبي : « سماع وكيع والمسعودي (٣) بالكوفة

(١) المسعودي : « صدوق اختلط قبل موته ، من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط ، من السابعة ، مات سنة ستين ومائة ، وقيل : خمس وستين / خت ع » .

(٢) هو « حجاج بن نصير الفساطيطي ، بفتح الفاء ، القيسي ، أبو محمد البصري ، ضعيف ، كان يقبل التلقين ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث عشرة أو أربع عشرة - ومائتين - / ت » .

(٣) كذا في الأصل « سماع وكيع والمسعودي ، بواو المطف . وفي ب « سماع وكيع من المسعودي ، والمعنى يقتضيه . وفي ظ « سماع المسعودي » ، وفيه سقط ظاهر .

قديماً ، وأبو نعيم أيضاً ، وإنما اختلط المسعودي ببغداد ، وم—ن
سمع منه بالبصرة والكوفة ، فمأعه جيد ، انتهى .

ومن كتب عنه قبل أن يختلط سلم بن قتيبة ، وكتب عنه أبو
داود بعد الاختلاط .

ونقل حنبل عن أحمد قال : « سماع عاصم بن علي وأبي النصر
وهؤلاء من المسعودي بعد ما اختلط ، » .

وذكر معاذ بن معاذ أن المسعودي قدم عليه الكوفة مرتين ،
وهو صحيح . قال : « ثم لقيته ببغداد سنة أربع وخمسين ومائة
وهو صحيح ، ثم لقيته ببغداد مرة أخرى سنة إحدى وستين وقد
أنكروه ، » .

وقال محمد بن عبد الله بن نمير : « المسعودي كان ثقة ، اختلط
بأخرة ، سمع منه ^(١) عبد الرحمن بن مهدي ويزيد بن هارون
أحاديث مختلطة ، وما روى عنه ^(٢) الشيوخ هو مستقيم . »

وليحيي بن معين في المسعودي تفصيل آخر ، ذكر محمد بن
عثمان بن أبي شيبة عن [يحيى] بن معين قال : « المسعودي ثقة ، وكان
يفلظ فيما يحدث عن عاصم بن بهدلة وسامة يعني ابن كهيل ، وكان
صحيح الرواية فيما يحدث عن القاسم ومَعْن ، » .
ونقل الغلابي عن ابن معين نحوه أيضاً .

(١) « من ، ب ، تصحيح . »

(٢) « عنه ، ليس في ظ و ب . »

ومنهم: عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي البصري^(١)؛
أحد الحفاظ المشهورين ، تغير حفظه في آخر عمره واختلط .
قال عقبه بن مكرم : « كان عبد الوهاب الثقفي قد اختلط
قبل موته بثلاث سنين أو أربع سنين » .

وقال أبو داود : « جرير بن حازم وعبد الوهاب الثقفي تغيرا
[١١٩ - أ] فحجب الناس عنهما » .

ومنهم : سفيان بن عيينة^(٢) :

قال ابن عمار الموصلي عن يحيى القطان : « أشهد أن ابن عيينة

(١) « ثقة » ، تغير قبل موته بثلاث سنين ، من الثامنة ، مات سنة
أربع وتسعين - ومائة - عن نحو من ثمانين سنة / ع .

قال نور الدين : لم يحدث بعد تغيره ، فلا إشكال في روايته .
(٢) سفيان بن عيينة بن أبي عمران ميمون الهلالي ، أبو محمد ، الكوفي ،
ثم المكي ، ثقة ، حافظ ، فقيه ، إمام حجة ، إلا أنه تغير حفظه بآخرة ، وكان
ربما دلس لكن عن الثقات ، من رؤوس الطبقة الثامنة ، وكان أثبت الناس في
عمره بن دينار ، مات في رجب سنة ثمان وتسعين - ومائة - ، وله إحدى
وتسعون سنة / ع .

كذا في التقريب ، وأنه اختلط بآخرة .

وقد فازع الذهبي في دعوى اختلاط سفيان بن عيينة بحجة قوية ، فقال في
كتابه المغني في الضعفاء رقم ٢٤٨٥ : « قلت : سمع منه فيها - يعني سنة سبع
وتسعين - محمد بن عاصم الثقفي . فأما سنة ثمان وتسعين فلم يلقه أحد فيها ،
لأنه فيها توفي ، قبل مجيء الحاج بأربعة أشهر .
وأنا أستبعد هذا الكلام من القطان ، فإنه مات في صفر سنة ثمان ،

اختلط سنة سبع وتممين ، فمن سمع منه في هذه السنة وبعدها
فسماعه لا شيء .

ومنهم : صالح بن نيهان مولى التوأمة^(١) :

[ظ - ١٨٧] اختلط بأخرة ، فمن سمع منه قديماً فسماعه
صحيح ، قاله الإمام^(٢) أحمد وغيره .

ومن سمع منه قديماً ابن أبي ذئب ، قاله ابن معين .

قال : « وسامع الثوري منه بعد أن خرف^(٣) » .

قال أحمد : « روى عنه أكابر أهل المدينة ، قال : وقول مالك^(٤) :

ليس بثقة ، لأنه إنما أدركه وقد كبر^(٥) واختلط . »

= وقت مجيء الحاج وإخبارهم ، فمضى شهد على سفيان بأنه اختلط ؟ 1 ، أو لعله
علم ذلك في وسط السنة ، مع أن القطان متمنت جداً ، وابن عيينة ثقة
مطلقاً .

(١) « صدوق ، اختلط بأخرة ، فقال ابن عدي : لا بأس برواية القدماء
عنه ، كابن أبي ذئب وابن جريج ، من الرابعة ، مات سنة خمس أو ست
وعشرين - مائة - . وقد أخطأ من زعم أن البخاري أخرج له / د ت ق .
كذا في التقريب .

قلت : لكن في المغني رقم ٢٨٤٧ . « قال البخاري : ابن أبي ذئب سمع
منه أخيراً ، له عنه مناكير » انتهى . لكن الأكثر على أنه سمع منه قبل
الاختلاط : انظر التهذيب ج ٤ ص ٤٠٦ .

(٢) الإمام « ليس في ظ و ب . وفي ب « قال أحمد » وهو تصحيف .

(٣) « بعدما خرف ، ظ و ب .

(٤) « مالك بن أنس ، ظ .

(٥) « وقد كبر ، سقط من ظ و ب .

وقال البخاري : « موسى بن عقبة سمع من صالح قديماً ،
نقله عنه الترمذي في علله .

وذكر ابن حبان (١) أن حديث صالح اختلط قديمه بجديسه ولم
يتميز .

ومنهم: أبان بن صَمْعَةَ (٢) :

ذكر يحيى وابن مهدي وأحمد وغيرهم أنه اختلط بأخره .
وذكر ابن عدي أنه مع ذلك لم يجد له حديثاً منكراً .

ومنهم: محمد بن الفضل السدوسي (٣) :

أبو النعمان ، ولقبه عارم ، أحد الثقات المتفق على تخريج

(١) في الجرحين ج ١ ص ٣٦٦ . وفيه تنبيه على فائدة مهمة دقيقة ،
ولفظه : « تغير في سنة خمس وعشرين ومائة ، فاختلط حديثه الأخير بجديسه

القديم ، ولم يتميز ، فاستحق الترك » . انتهى ،

قلنا : لكن إذا أمكن التمييز فإنه يعمل بما حدث به قبل اختلاطه ، كما
نقله ابن حبان نفسه عن ابن معين ، واعتمده .

(٢) ثقة ، كما قال الذهبي في المغني رقم ٧ ، تغير بأخرته . مات سنة

ثلاث وخمسين ومائة . له حديث واحد عند مسلم في الأدب متابفة . .

م س ق بخ .

قال ابن عدي : « إنما عيب عليه الاختلاط لما كبر ، ولم ينسب إلى الضعف

لأن ما يرويه مستقيم ، تهذيب ج ١ ص ٩٥ .

(٣) « ثقة » ثبت ، تغير في آخر عمره ، من صغار التاسعة ، مات سنة

ثلاث أو أربع وعشرين ومائتين / ع . وكان من أخشع الناس في صلاته ،

كما ذكر العقيلي من كلامهم عنه .

حديثهم (١) ، اختلط في آخر عمره .
قال العقيلي (٢) : « سمع منه علي بن عبد العزيز البغوي بعد
اختلاطه » .

وبما روى في اختلاطه عن حماد بن سامة عن حميد عن أنس أن النبي
صلى الله عليه وسلم قال : « اتقوا النار ولو بشق تمرة » ورواه قبل
اختلاطه عن حميد عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا ،
وكذا رواه عفان عن حماد بن سامة ، وهو الصواب (٣) .

= قال الدارقطني : « ما ظهر له بعد اختلاطه حديث ، وهو ثقة » . وهذا
توثيق مطلق لعارم .

وقد اعتمد الذهبي في الميزان ج ٤ ص ٨ توثيق الدارقطني ، ورد ادعاء
ابن حبان المبالغ في اختلاطه فقال الذهبي - بعد أن ذكر توثيق الدارقطني - ما لفظه :
« قلت : فهذا قول حافظ العصر الذي لم يأت بعد النسائي مثله . فأين
هذا القول من قول ابن حبان الحشاش المتهور في عارم ؟ فقال : « اختلط في
آخر عمره وتغير ، حتى كان لا يدري ما يحدث به ، فوقع في حديثه المناكير
الكثيرة ، فيجب التنكب عن حديثه فيما رواه المتأخرون ، فإذا لم يعرف هذا
من هذا ترك الكل ، ولا يفتح بشيء منها ؟ ا . قلت : ولم يقدر ابن حبان أن
يسوق له حديثًا منكراً ، فأين ما زعم » . انتهى كلام الذهبي .

(١) « حديثه » ظ و ب .

(٢) في الضعفاء ورقة ١٩٥ وجه ٢ ص ٣٩٤ ولفظه عن أبي داود : « ان
عارم أنكر سنة ثلاث عشرة ، ثم راجعه عقله ، واستحکم به الاختلاط سنة
ست عشرة . قال أبو جعفر : وعلي بن عبد العزيز سمع منه سنة سبع عشرة
ومائتين » .

(٣) الحديث أخرجه من حديث أنس الطبراني في الأوسط ، والضياء في المختارة ،
كما رمز في الجامع الصغير . وهو يخرج في الصحيحين من حديث عدي بن حاتم ، =

ومنهم : أبو قلابة الرقاشي عبد الملك بن محمد^(١) :
كان ابن خزيمة يقول : « ثنا أبو قلابة بالبصرة قبل أن
يختلط ويخرج إلى بغداد » .
قلت : وهو مع هذا كثير الوم قبل اختلاطه أيضا .

ويلتحق بهؤلاء من أضر في آخر عمره
وكان^(٢) لا يحفظ جيدا ، فحدث من حفظه . أو كان 'يلقن' فيتلقن .
وقد ذكر أبو خيشمة : أن يزيد بن هارون^(٣) :

= في حديث طويل ، وفيه زيادة : « فن لم يجد فبظمة طيبة » .
والحديث رواه عدد كثير من الصحابة حتى حكم الامام السيوطي بأنه
متواتر . انظر نظم المنائر من الحديث المتواتر ص ٨٦ .
(١) « يكنى أبا محمد » ، وأبو قلابة لقب . صدوق بخطي . تغير حفظه لما
سكن بغداد ، من الحادية عشرة ، مات سنة ست وسبعين ومائتين ، وله
ست وثمانون سنة / ق .
(٢) « فكان » ب ا .
(٣) « أبو خالد الواسطي » ، ثقة متقن ، عابد ، من التاسعة ، مات سنة
ست ومائتين ، وقد قارب التسمين / ع .
وأما ما ذكره أبو خيشمة فلا يخل بثقة يزيد ، والرجل كان من أهل الحفظ ،
فيمينه هذا التقليب من جاريته على التذكر . وراجع ما سبق في ص ٢٤٥-٢٤٨
فيمن نظر في كتابه فتذكر . وقد ذكر هناك كلمة أبي خيشمة .
وقال الحافظ ابن حجر في هدي الساري : « قلت : كان المتقدمون يتحرزون
عن الشيء اليسير من التساهل ، لأن هذا يلزم منه اعتماده على جاريته ، وليس
عندها من الاتقان ما يميز بعض الأجزاء من بعض ، فن هنا عابوا عليه هذا الفعل ،
وهذا في الحقيقة لا يلزم منه الضعف ولا التلحين ، وقد احتج به الجماعة كلهم » .

كان يُعاب عليه أنه لما أُخبرَ كان يأمر جارية له أن تلتفه الأحاديث من كتابه فيحدث بها . [ب - ١٠١] وقد سبق ذكر ذلك .

فمنهم : عبد الرزاق بن همام^(١) الصنعاني^(٢) :

أحد أئمة الحديث المشهورين ، وإليه كانت الرحلة في زمانه في الحديث ، حتى قيل : إنه لم يُرحَلْ إلى أحد بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ما رُحِلَ إلى عبد الرزاق .

قال الإمام أحمد في رواية إسحاق بن هانيء : « عبد الرزاق لا يُعْبَأُ بحديث مَنْ سَمِعَ منه وقد ذهب بصره ، كان يُلَقِّنُ أحاديث

(١) « ابن همام » ، ليس في ب . وفيها « الصغاني » وهو تصحيف .

(٢) عبد الرزاق من الأئمة الحفاظ الثقات : « ثقة حافظ ، مصنف ، شهير ، عمي في آخر عمره فتغير ، وكان يتشيع ، من التاسعة ، مات سنة إحدى عشرة - ومائتين - وله خمس وثمانون سنة / ع » .

من كتبه : المصنف ، وهو جامع كبير طبع في ١١ مجلداً ، والتفسير ، مخطوط في مجلدين .

وأما اختلاطه فضابطه عام مائتين ، فمن سمع منه قبل المائتين فسماعه صحيح . وقد احتج به الشيخان في جملة من حديث من سمع منه قبل الاختلاط ، كما في هدي الساري .

وهذا التوقيت خاص بما سمع من عبد الرزاق من غير كتبه ، أما ما كان في كتبه فهو صحيح عنه ، كما تدل عليه عباراتهم .

وقد جانب الصواب ، وجانف التوفيق بعض من نصب نفسه محدثاً ممن العشرين حيث ضعف حديث عبد الرزاق في المصنف ج ٤ ص ٢٦٠ - ٢٦١ =

باطلة ، وقد حدث عن الزهري أحاديث (١) كتبناها من أصل كتابه وهو ينظر ، جاؤوا بخلافها .
ونقل الأثر عنده معنى ذلك .

: « ان عمر جمع الصحابة في رمضان على ابي بن كعب على قمم الداري على إحدى وعشرين ركعة » . فضمنف المعاصر المشار إليه هذا الحديث قائلاً : « إن عبد الرزاق اختلط في آخر عمره حق كان يُلقن فيتلقن . ولا ندرى هذا الحديث رواه عبد الرزاق قبل الاختلاط أم بعده ، فيكون الحديث ضعيفاً » . انتهى كلامه بنصه .

وقد اجبنا في كتابنا « هدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الصلوات الخاصة » ص ٩٤ على هذا الزعم ونسوقه فيما يلي بتصريف يسير جداً فنقول :
« وهذا الحكم حكم جائز ، أبطل فيه صاحبه أحاديث جامع عظيم من جوامع السنة ، وضعى به في سبيل فكرته التي يصير عليها أن الزيادة على ثمان ركعات في التراويح بدعة ١١ .

ولكن العلماء الذين علموا حال عبد الرزاق واختلاطه بينوا أن ما دخله الاختلاط من حديثه هو ما يحدث به من حفظه بعد المائتين ، أما حديثه قبل سنة مائتين ، وكذلك حديثه المدون في كتبه المعتبرة وعلى رأسها المصنف - فلا يزال حجة في روايتها ، لأنها صفت قبل اختلاط مؤلفها الامام ، ونقلها عنه الأئمة ، فاختلاطه إنما يضر بما سمع منه بعد المائتين من غير كتبه ، أما الكتاب فلا تختلط سطوراه باختلاط صاحبه بعد تأليفه ، كما أنها لا تموت بموته .
وهذه عبارات أئمة الحديث في كلام الحافظ ابن رجب ظاهرة الدلالة على ذلك ، حيث يمد القاريء فيها الكلام في اختلاط عبد الرزاق فيما ليس في كتبه .
(١) في ظ « حدث بأحاديث » . وليس في ظ « عن الزهري » وفي ب « حدث عن أحاديث » ١٢ .

وقال في النيسابوري يعني محمد بن يحيى الذهلي : « قسم على
عبد الرزاق مرتين ، إحداهما بعدما عمي ،
وذكر الأثر أيضاً أن أحد ذكر له حديث : « النارُ جبارٌ » (١)

(١) أخرجه ابن ماجه ص ٨٩١ من طريق عبد الرزاق . وأخرجه
أبو داود ج ٤ ص ١٩٧ عن عبد الرزاق وعبد الملك الصنعائي كلاهما عن
معمر إلى آخره ..

قال الخطابي في معالم السنن ج ٤ ص ٤٠ - ٤١ : « لم أزل أسمع
أصحاب الحديث يقولون : غلط فيه عبد الرزاق ، إنما هو « البئر جبار »
حتى وجدت لأبي داود عن عبد الملك الصنعائي عن معمر ، فدل على أن
الحديث لم ينفرد به عبد الرزاق .

ومن قال : هو تصحيف « البئر » احتج في ذلك بأن أهل اليمن يسمون
النار يكسرون النون منها ، فسمعه بعضهم على الإمامة فكتبه بالياء ، ثم
نقله الرواة مصحفاً .

قلت : إن صح الحديث على ما روى فإنه مُتأول على النار بوقدها
الرجل في ملكه لأرب له فيها ، فتطير بها لريح فتشعلها في بناء أو متاع
لغيره من حيث لا يملك ردها ، فيكون هدرأ غير مضمون عليه .
والله أعلم . انتهى كلام الخطابي ، وفيما ذكره من دعوى التصحيف
بعد ، والله أعلم .

واصل الحديث معروف عن أبي هريرة من وجه آخر بلفظ : « البئرُ
جبار » . أخرجه الستة . انظر تخريجه في نصب الراية ج ٤ ص ٣٨٧ .
والبئر جبار : أي لاضمان فيها ، وهو أن يحفر بئراً في ملك نفسه
فيتردى فيها إنسان ، فإنه هدر لاضمان عليه فيه . وقد يتأول أيضاً
على البئر أن تكون بالبوادي يحفرها الانسان فيحيطها بالحفر والإنباط
فيتردى فيها إنسان فيكون هدرأ . معالم السنن ج ٤ ص ٤٠ .

فقال : هذا باطل ، ليس من هذا شيء . ثم قال : ومن يحدث به عن عبد الرزاق (١) ؟ قلت : حدثني [به] أحمد بن شويه ، قال : « هؤلاء سمعوا بعدما عمي ، كان يُلقَن قَلْبَهُ ، وليس هو في كتابه ، وقد أسندوا عنه أحاديث ليست في كتبه كان يُلقنها بعدما عمي » .

قال أبو عبد الله : « حكوا عنه (٢) عن الحلواني أحاديث أسندها » .

وقد ذكر غير واحد أن عبد الرزاق حدث بأحاديث مناكير في فضل علي وأهل البيت ، فلمل تلك الأحاديث بما لُقِنها بعد أن عمي (٣) ، كما قاله الإمام أحمد ، والله أعلم ، وبمعناها ما رواه عنه الضعفاء ولا يصح عنه .

وقال النسائي : « عبد الرزاق ما حدث عنه بأخرة ففيه نظر » .

وذكر عبد الله بن أحمد أنه سمع يحيى بن معين قيل له : تحفظ عن عبد الرزاق عن معمر عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضَمْرَةَ [١٢٠ - ٢] عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم « أنه مسح على الجبائر » (٤) فقال يحيى : « باطل ، ما حدث به معمر قسط » .

(١) « ومن حدث عن عبد الرزاق » ب .

(٢) « عنه » ليس في ظ و ب .

(٣) « بعد ما عمي » ظ و ب .

(٤) الحديث معروف من رواية عمرو بن خالد ، كما سيأتي في كلام =

ثم قال يحيى : « عليه مائة بدنة مقلدة مجللة إن كان معمر حدث بهذا قط ، هذا باطل ، ولو حدث بهذا عبد الرزاق كان حادل الدم ، من حدث بهذا عن عبد الرزاق ؟ قالوا : فلان ، وفي بعض النسخ قالوا : محمد بن يحيى قال : لا والله ما حدث به معمر ، وعليه حجة من ههنا إلى مكة إن كان معمر يحدث بهذا .

قال عبد الله بن أحمد : « هذا الحديث يروونه عن اسرائيل عن عمرو بن خالد عن زيد بن علي عن أبيه عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وعمرو بن خالد لا يساوي شيئاً » .

قال عبد الله وسمعت يحيى يقول : « ما كتبت عن عبد الرزاق حديثاً قط إلا من كتابه ، لا والله ما كتبت عنه حديثاً قط إلا من كتابه » .

وذكر بعضهم ان سماع الدبري من عبد الرزاق بآخوه .

قال ابراهيم الحارثي : « مات عبد الرزاق وللدبري ست سنين

أو سبع سنين » .

=الحافظ ابن رجب ، أخرجه ابن ماجه ص ٢١٥ عن عبد الرزاق عن اسرائيل عن عمرو بن خالد .

وعمر بن خالد ، لا يساوي شيئاً ، كما سيذكر الحافظ ابن رجب عن عبد الله ابن الإمام أحمد .

وقال الذهبي : « ق / عمرو بن خالد القرشي الواسطي ، عن زيد بن علي عن أبيه ؛ كذبه أحمد والدارقطني . وقال وكيع : « كان في جوارنا يضع الحديث ، ثم تحول إلى واسط » .

المغني برقم ٢٦٤٩ ، وانظر نصب الراية ج ١ ص ١٨٦ - ١٨٧ .

ومنهم: أبو حمزة السكري^(١) واسمه محمد بن ميمون^(٢) ،

ثقة مشهور ، من أهل مرو .

قال أحمد في رواية ابن هانيء : « كان قد ذهب بصره ، وكان ابن شقيق^(٣) قد كتب عنه وهو بصير ، قال : وابن شقيق أسح حديثاً من كتب عنه من غيره ، .

وقال النسائي في سننه في أبي حمزة^(٤) : « هو مروزي لا بأس به إلا أنه كان ذهب بصره في آخر عمره . فمن كتب عنه قبل ذلك فحديثه جيد ، .

ومنهم : علي بن مسهر^(٥) :

(١) « السكري ، ليس في ظروب . وتصحّف « محمد ، في ظ إلى نصر !! .

(٢) أحد الأئمة ، كان مجاب الدعوة ، « ثقة فاضل ، من السابعة ، مات سنة سبع أو ثمان وستين - ومائة - / ح ، .

احتج به الأئمة كلهم ، والمعتمد فيه ما قاله النسائي . وقوله هذا دليل على اعتبار الهدّنين له في بحث أحاديثه كما لا يخفى .

(٣) ابن شقيق هو « علي بن الحسن بن شقيق ، أبو عبد الرحمن المروزي ، ثقة حافظ ، من كبار العاشرة ، مات سنة خمس عشرة - ومائتين - وقيل قبل ذلك / ع ، .

(٤) قوله « في أبي حمزة » ليس في ظروب .

(٥) « علي بن مسهر ، بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء ، القرشي ، الكوفي ، قاضي الموصل ، ثقة ، له غرائب بعدما أضر ، من الثامنة . مات سنة تسع وثمانين - ومائة - / ح ، .

أحد الثقات المشهورين . قال أحمد في رواية الأثرم : « كان ذهب بصره فكان^(١) يحدثهم من حفظه » ، وأنكر عليه حديثه عن هشام عن أبيه عن عائشة « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا سمع المؤذن قال : وأنا » . وقال : « إنما هو عن هشام عن أبيه مرسل^(٢) » .

وعلي بن مسهر له مفاريد ، ومنها في حديث : « إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليهرقه » وقد خرجه مسلم^(٣) .

(١) « وكان » ظ .

(٢) أخرجه أبو داود في الصلاة (باب ما يقول إذا سمع المؤذن) ج ١ ص ١٤٥ من طريق علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا سمع المؤذن يتشهد قال : « وأنا وأنا » . وسكت عليه أبو داود .

والحديث مشهور من رواية سعد بن أبي وقاص أخرجه مسلم ج ٢ ص ٥ وأبو داود الموضع السابق والترمذي ج ١ ص ٤١١ - ٤١٢ والنسائي ج ٢ ص ٢٦ وابن ماجه (ما يقول إذا أذن المؤذن) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من قال حين يسمع المؤذن : وأنا أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأن محمداً عبده ورسوله رضيت بالله رباً وبمحمد رسولاً وبالإسلام ديناً غفر له » .

(٣) صحيح مسلم ج ١ ص ١٦١ . وأصل الحديث متفق عليه بلفظ « فليفسله سباً » البخاري ج ١ ص ٤١ ومسلم الموضع السابق . لا تعرف زيادة « فليهرقه » في الحديث بوجه من الوجوه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا عن علي بن مسهر ، لكن لها شواهد موقوفة عن الصحابة ، كما نقل الحافظ ابن حجر في الفتح ج ١ ص ١٩٣ . وكان ابن مسهر رواها على المعنى المفهوم من الأمر بالنسل ، والله أعلم .

وذكر الأثرم أيضاً عن أحمد أنه أنكر حديثاً [ف] تميل له : رواه علي بن مسهر ! فقال : « إن علي بن مسهر كانت كتبه قد ذهبت ، فكتب بعد ، فإن كان روى [ظ - ١٨٨] هذا ^(١) غيره وإلا [ب - ١٠٢] فليس بشيء يعتمد . »

ويلتحق هؤلاء من احترقت كتبه فحدث من حفظه فوهم

كما قاله غير واحد في ابن لهيعة ، وقد سبق ذكر ذلك ^(٢) .
وكان أحمد يصف حديث المتأخرين عنه .
وقال : « قتيبة ويعقوب بن يعقوب النيسابوري آخر من سمع منه ، نقله عنه الأثرم . »
وقال أبو حاتم الرازي : « مروان بن محمد تأخر سماعه من ابن لهيعة فهو يحدث عنه ، يعني بما كبر . »

ومن هذا النوع أيضاً

قوم ثقات هم كتاب صحيح ، وفي حفظهم بعض شيء .
فكانوا يحدثون من حفظهم أحياناً فيفعلون ، ويحدثون أحياناً من كتبهم ^(٣) فيضبطون .

(١) قوله « هذا » ليس في ظ .

(٢) ص ١٣٦ - ١٣٩ .

(٣) « كتبهم » ، ظ و ب وفي ب « فيصيبون » موضع « فيضبطون » .

فمنهم : عبد الرزاق بن همام :

وقد تقدم (١) انه لما كان بصيراً ويحدث من كتابه كان حديثه (٢) جيداً ، ولما حدث من حفظه خلط .

قال أحمد في رواية الأثرم في حديث عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى على عمر ثوباً جديداً (٣) فقال : « هذا كان يحدث به من حفظه ، ولم يكن في الكتب » .

وقد تقدم ذكر هذا الحديث في كتاب اللباس .

وقال يحيى بن معين : « ما كتبت عن عبد الرزاق حديثاً واحداً إلا من كتابه كله (٤) » .

(١) ص ٥٧٧ مع تعليق محقق فانظره .

(٢) « كان كتابه » ظ ، وهو سبق قلم .

(٣) أخرجه ابن ماجه أول اللباس ص ١١٧٨ بالسند المذكور عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى على عمر رضي الله عنه قميصاً أبيض ، فقال : « ثوبك هذا غسيل أم جديد ؟ » قال : لا ، بل غسيل . قال : « إلبس جديداً ، وعش حميداً ، ومت شهيداً » وانظر الأذكار للإمام النووي ص ١٧ فقد أخرجه بنحوه وعزاه لابن السني أيضاً .

وقد رمز له الترمذي في (باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً) ج ٤ ص ٢٣٩ ، فقال : « وفي الباب عن عمر ، وابن عمر » .
(٤) « كله » ليس « في ظ » .

وما أنكر على عبد الرزاق حديثه عن ميمر عن الزهري عن
 أبي سلمة عن أبي هريرة مرفوعاً : « الخيل معقود في نواصيها
 الخير ، » ، أنكره أحمد ومحمد بن يحيى . وقال : « لم يكن في
 أصل عبد الرزاق ، » وذكر الدارقطني أن الصواب إرساله .
 وقال النارقطني : « عبد الرزاق يخطيء عن ميمر في أحاديث
 لم تكن في الكتاب » .

ومنهم : الدرّ أوردِي عبد العزيز بن محمد (٢) :

أحد علماء [أهل] المدينة وثقاتهم :

قال الأثرم قال أبو عبد الله : « الدرّ أوردِي إذا حدث من

(١) الحديث أخرجه البخاري في الجهاد ج ٤ ص ٢٨ وفي الأنبياء ج ٤
 ص ٢٠٧-٢٠٨ ومسلم ج ٦ ص ٣١-٣٢ من طرق عن ابن عمر، وعروة البارقي، وجابر
 ابن عبد الله وأنس بن مالك . وإنما وقع الكلام بصورة خاصة في السند
 الذي ذكره الشارح رحمه الله، بل إن الحديث من المتواتر رواه عشرون
 صحابياً . انظر الكلام عليه في فتح الباري ج ٦ ص ٣٧ ونظم المتناثر
 ص ٩٣ .

(٢) « أبو محمد الجبني ، مولاهم ، المدني ، صدوق ، كان يحدث
 من كتب غيره فيخطيء . قال النسائي : حديثه عن عبيد الله العمري
 منكر ، من الثامنة ، مات سنة ست أو سبع وثمانين - ومائة - ع ، .
 كذا في التقريب . وقول الحافظ ابن حجر : « يحدث من
 كتب غيره فيخطيء ، » يشير إليه قول الإمام أحمد : « إن كان في
 كتابه ، » .

حفظه فليس بشيء» أو نحو هذا ، فقيل له (١) : في تصنيفه ؟
قال : « ليس الشأن في تصنيفه، إن كان في أصل كتابه، وإلا فلا شيء،
كان يحدث بأحاديث ليس لها أصل في كتابه . »

قال : « ويقولون : إن حديث هشام بن عروة عن أبيه عن
عائشة « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُسْتَعَذَّبُ له الماء (٢) »

(١) قوله « له » ليس في ظ و ب .

(٢) أخرجه أبو داود في آخر الأثرية ج ٣ ص ٣٤٠ وسكت
عليه هو والمنذري في تهذيب السنن ج ٥ ص ٢٨٨ . ولفظ الحديث بتمامه
« كان يستعذب له الماء من بيوت السقيا » والسقيا : بضم المهملة وبالقاف
بعدها تحتانية . قال قتيبة : هي عين بينها وبين المدينة يومان . كذا
رواه عنه أبو داود بعد سيات الحديث .

قال الحافظ في الفتح في (باب استعذاب الماء) ج ١٠ ص ٥٩ « بسند
جيد » وصححه الحاكم .

قال الحافظ : « وفي قصة أبي الهيثم بن التميمي ... أن امرأته
قالت للنبي صلى الله عليه وسلم - لما جاءهم يسأل عن أبي الهيثم - : ذهب
يستعذب لنا من الماء ، وهو عند مسلم كما سأبينه بعد . »

وذكر الواقدي من حديث سلمى امرأة أبي رافع : كان أبو أيوب حين
نزل عنده النبي صلى الله عليه وسلم يستعذب له الماء من بئر مالك بن
النضر والد أنس ، ثم كان أنس وهند وحارثة أبناء أسماء يحملون الماء
إلى بيوت نسائه من بيوت السقيا ، وكان رباح الأسود عبده يستقي له من بئر
هرس مرة ، ومن بيوت السقيا مرة .

قال ابن بطال : « استعذاب الماء لا ينافي الزهد ولا يدخل في
الترف المذموم ، بخلاف تطيب الماء بالمسك ونحوه ، فقد كرهه مالك » =

ليس له أصل في كتابه^(١) . انتهى

وقد تقدم عن ابن معين أنه قال في حديثه عن الصادق عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « تقتل عماراً الفنة الباغية »^(٢) إنه لم يكن في كتابه أيضاً .

وقال يحيى بن معين : « الدراوردي ما روى من كتابه فهو أثبت من [١ - ١٢١] حفظه » .

ومضهم : همّام بن يحيى العَوَازِي البصري^(٣) :

أحد الثقات المشهورين :

قال يزيد بن زُرَيْع وعبد الرحمن بن مهدي : « كتابه صحيح ، وحفظه ليس بشيء » ، وكان يحيى بن سعيد لا يرضى كتابه ولا حفظه ، ثم بعد ذلك قدم معاذ بن هشام فراه يحيى يوافق ماماً في أشياء فكان يحيى يقول بعد ذلك : كيف قال مام ؟ .

لما فيه من السرف ، وأما شرب الماء الحلو وطلبه فباح ، فقد فعله الصالحون ، وليس في شرب الماء المالح فضيلة . انتهى من فتح الباري ج ١٥ ص ٥٩-٦٠ .

(١) قوله « وإلا فلا شيء » إلى هنا سقط من ظ .

(٢) سبق تخريجه موسماً ، وأنه متواتر من ٢٨٩ - ٢٩٠ . إنما الكلام في خصوص هذا السند .

(٣) « أبو عبد الله أو أبو بكر البصري » ثقة ، ربما وهم ، من السابعة ، مات سنة أربع أو خمس وستين - ومائة - / ع . حديثه بأخرة ، أصح مما سمع منه قديماً ، احتج به الجماعة .

قال عبد الله بن أحمد : سمعت أبي قال : « قال عفان : ثنا يوماً ممام فقلت له : إن يزيد بن زريع حدثنا عن سعيد عن قتادة ذكر خلاف ذلك الحديث ، قال : فذهب فنظر في الكتاب ثم جاء فقال : يا عفان ألا تراني أخطيء وأنا لا (١) أعلم » .
قال عفان : « وكان ممام إذا حدثنا بقرب عهده بالكتاب فتخل ما كان يخطيء » .

قال عبد الله وقال أبي ، « ومن سمع من ممام بأخرة فهو أجود ، لأن مماماً كان في آخر عمره أصابته زمانة (٢) ، فكان يهرب عهده بالكتاب فقل ما كان يخطيء ! » .

وممنهم : شريك بن عبد الله النخعي قاضي الكوفة (٣) :
قال يعقوب بن شيبة وغيره : « كتبه صحاح ، وحفظه فيه اضطراب » .

وقال محمد بن عمار الموصلي الحافظ : « شريك ، كتبه صحاح (٤) ، فمن سمع منه من كتبه فهو صحيح ، قال : ولم يسمع من شريك من كتابه إلا إسحاق الأزرق » .

وقد قيل : إن أصوله كان فيها الخطأ ، فذكر محمد بن يحيى

(١) « ولا أعلم » ظ . بدون « أنا » .

(٢) زمن زمانة : مرض مرضاً بدوم طويلاً ، وضعف بكبر سن ومطاوله عتة .

(٣) سبقت ترجمته في ص ١١٧ .

(٤) قوله : « وحفظه » إلى هنا سقط من ظ و ب .

ابن سعيد القطان عن أبيه قال : [ب - ١٠٣] « نظرت في أصول (١) شريك فإذا الخطأ في أصوله ، ففرق آخرون بين ما حدث به في آخر عمره بعد ولايته القضاء ، فضعفوه ، لاشتغاله بالقضاء عن حفظ الحديث ، وبين ما حدث به قبل ذلك فصححوه .

قال أحمد في رواية الأثرم وذكر سماع أبي نعيم من شريك فقال : سماع قديم وجعل [أحمد] يصححه (٢) .
وقال أحمد في رواية ابنه عبد الله ، قال لي حجاج بن محمد : « كتبت عن شريك نحواً من خمسين حديثاً عن سالم ، قبل القضاء » يعني قبل أن يلي القضاء .

قال أبو حاتم (٣) : « حدث شريك من حفظه بأخرة - وكان قد ساء حفظه - عن عاصم الأحول عن الشعبي عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو صائم محرم ففعل فيه ، ورواه جماعة ولم يذكروا صائماً محرماً ، إنما قالوا : احتجم وأعطى الخنجام (٤) أجره (٥) . »

(١) « كتب » ط و ب .

(٢) « تصحيحه » ب . وهو تصحيف .

(٣) في علل الحديث ج ١ ص ٢٣٠ . وفيه تقديم وتأخير في

سياقه هنا .

(٤) « الخنجام » ط و ب .

(٥) الحديث روي من طرق عن ابن عباس : فأخرجه البخاري في

الصوم (باب الحجامة والقيء للصائم) ج ٣ ص ٣٣ من طريق وهيب =

وأنكر ذلك يحيى القطان : قال عبد الجبار بن محمد الخطابي
قلت ليحيى بن سعيد : « زعموا أن شريكاً إنما خلط بأخرة قال :
ما زال مخلطاً ، وبكل حال فهو سيء الحفظ كثير الوم » .

= عن أيوب عن عكرمة عن ابن عباس « أن النبي صلى الله عليه وسلم
احتجم وهو محرم ، واحتجم وهو صائم » . والترمذي ج ٣ ص ١٤٦ -
١٤٧ ، من طريق عبد الوارث بن سعيد ثنا أيوب عن عكرمة عن ابن
عباس ... ، ومن طريق يزيد بن أبي زياد عن مقسم عن ابن عباس ،
ولفظها : « وهو محرم صائم » .

وأخرجه البخاري أيضاً من طريق عبد الوارث كذلك ، بلفظ
« وهو صائم » .

وأخرجه مسلم في الحج ج ٤ ص ٢٢ من طريق سفیان بن عيينة
عن عمرو بن طاروس وعطاء عن ابن عباس « أن النبي صلى الله عليه وسلم
احتجم وهو محرم ... هكذا ، لم يذكر فيه « صائم » .

قال الحافظ ابن حجر : « والحديث صحيح لا مرية فيه » وتوسع
في تحقيق ذلك انظر الفتح ج ٤ ص ١٢٧ - ١٢٨ .

وكان كلام أبي حاتم في خصوص رواية ، عاصم الأحول والله أعلم .
وقد تابع شريكاً عن عاصم ممر في المسند رقم ٣٤٥٧ ، وهذا سند
صحيح ، فانتفى الطعن عن شريك في هذا .

وقد عزي هذا للمصنف لكن لم نجده فيه ج ٤ ص ٢٠٩ - ٢١٤ .

وأما حديث ابن عباس : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
احتجم وأعطى الحمام أجره » فهو مروى من طرق صحيحة ، انظر
المسند برقم ٣٠٧٨ و ٣٠٨٥ و ٣٢٨٤ و ٣٢٨٦ .
ولا تعارض ، لأنه يكون من تعدد الواقعة .

قال ابراهيم بن سعيد الجوهري : « أخطأ شريك في اربعمائة
حديث » .

ومنهم : حماد بن أبي سليمان ^(١) :

فقيه الكوفة ، وشيخ أبي حنيفة :

قال أبو داود سمعت أحمد يقول : « حماد مقارب الحديث ماروي
عنه سفيان ، وشعبة ، والقدماء . قال : وهشام الدستوائي سمع
منه قديماً ، سماعه صالح ، ولكن حماد بن سلمة عنده عنه تخليط » .
ونقل الأثرم عن أحمد قال : « رواية القدماء عن حماد مقاربة ؛
شعبة ^(٢) ، والثوري ، وهشام الدستوائي . وأما غيرهم فقد جاؤوا
عنه بأعاجيب . قلت له : حجاج وحماد بن سلمة ؟ قال : حماد
على ذلك » ، أي لا بأس به .

قال : « وقد سقط فيه غير واحد مثل محمد بن جابر ، وأشار
بيده فظننت أنه سلمة الأحمر » . قال الأثرم : ولعله قد عني غيره .
قوله : « سقط فيه » يعني رووا عنه ما لا يبرتنضى .

ونقل أبو داود عن أحمد قال : « ماروي سفيان وشعبة عن

(١) هو حماد بن مسلم الأشعري ، مولاهم ، أبو اسماعيل الكوفي ،
تابعي كبير ، فقيه ، وثقه ابن معين وغيره كثير من الأئمة ، تكلم فيه
بأوهام وقعت له ، فهو « ثقة ربما وهم » . وانظر تهذيب التهذيب .
مات سنة عشرين ومائة أو قبلها أخرج له الستة : البخاري تعليقاً وفي
الأدب ، ومسلم في الصحيح ، وأصحاب السنن الأربعة .

(٢) « متقاربة والثوري » ب ، ليس فيها « شعبة » .

حماد عن إبراهيم أحب إليّ من رواية [ظ - ١٨٩] مغيرة عن إبراهيم ،
إلا أن في حديث الآخرين عن حماد تخليطاً .

ومنهم : حفص بن غياث^(١) :

النخعي ، أبو عمر ، قاضي الكوفة .

قال أبو زرعة : « ساء حفظه بعدما استغنصني ، فن كتب عنه

(١) الحافظ الكثير ، دقة ، فقيه ، تميز حفظه قليلاً في الآخر ،
من الثامنة ، مات سنة أربع أو خمس وتسعين - ومائة - وقد
قارب المائة/ع .

قال نور الدين : ما ذكره الشارح ابن رجب والحافظ ابن حجر رحمهما الله
تعالى لم يؤد - فيما نرى - إلى ضعف حديث حفص ، وقد أبان ذلك الحافظ ابن
حجر في كتابه « هدي الساري مقدمة فتح الباري » فقال مانصه :
« من الأئمة الأثبات ، أجمعوا على توثيقه والاحتجاج به ، إلا أنه في
الآخر ساء حفظه ، فن سمع من كتابه أصح من سمع من حفظه .

قال أبو زرعة وقال ابن المديني : كان يحيى بن سعيد القطان يقول : حفص
أوثق أصحاب الأعمش .

قال : فكنت أنكر ذلك ، فلما قدمت الكوفة بأخوه أخرج إلى ابنه
عمر كتاب أبيه عن الأعمش فجملت أرحم على القطان .
قلت - القائل ابن حجر - : « اعتمد البخاري على حفص هذا في حديث
الأعمش ، لأنه كان يميز بين ما صرح به الأعمش بالجامع وبين ما دلّسه ، نبه على ذلك
أبو الفضل بن طاهر » انتهى .

وقول ابن حجر هنا : « إلا أنه في الآخر ساء حفظه ، أي قليلاً كما يدل
عليه كلامه التالي ، وكلامه في التقريب .

من كتابه فهو صالح ، وإلا فهو كذا وكذا .
وقال ابن المديني : « حفس ثبت » . قيل له : « إنه حم » قال :
« كتابه صحيح » .

وقال يعقوب بن شيبة : « هو ثقة ثبت ^(١) [آ - ١٢٢] إذا
حدث من كتابه . ويُتقَى بعضُ حفظه » .

وقد تكلم في حفظه غير واحد ، منهم الإمام أحمد .
وقال ^(٢) داود بن رشيد : « كان كثير الفلط » . وذكر ذلك محمد
ابن عمار فقال : « لا ، ولكن كان ^(٣) لا يحفظ حسناً ، ولكن كان
إذا حفظ الحديث فكان ... أي ^(٤) يقوم به حسناً » .

وقد روي عن ابن معين : « ان حفصاً لم يكن يحدث إلا من
حفظه ببغداد والكوفة ، ولم يخرج كتاباً ، كتبوا عنه ثلاثة آلاف
أو أربعة آلاف حديث من حفظه » .

ومنهم : شبيب بن سعيد الحَبَطِي ^(٥) البصري :

أبو أحمد بن شبيب ^(٦) ، خرج حديثه البخاري .

(١) من قوله « فهو صالح » إلى هنا في نسخة الاصل مطموس ، اعتمداً
فيه على النسختين ظ و ب .

(٢) « وقال » ليس في ظ و ب ، وعلق في هامش ظ « لعله وقال » .
فأصاب .

(٣) « كان » ليس في ظ و ب ، وليست « ولكن » التالية في ظ .

(٤) « أي » ب ، تصحيف .

(٥) « شيب » بن سعيد الحنظلي ، ب ، وهو تصحيف .

(٦) « لا بأس بحديثه من رواية ابنه أحمد عنه ، لامن رواية ابن وهب . »

قال علي بن المديني ، « ثقة » ، كان من أصحاب يونس بن يزيد ،
كان يختلف في تجارة إلى مصر ، وكتابه كتاب صحيح . وقد كتبها
عن ابنه أحمد (١) .

قال ابن عدي (٢) : « له نسخة عن يونس بن يزيد عن الزهري
يروى عنه ابنه أحمد ، (٣) وهي أحاديث مستقيمة . وروى (٤) عنه
ابن وهب أحاديث منكرة ، فلعل شيبا حدثت بمصر في تجارته إليها ، كتب عنه
ابن وهب من حفظه ، فيخلط بهم » .

ومنهم : إبراهيم بن سعد الزهري (٥) :

أحد الأعيان الثقات المتفق على تخرجه حديثهم (٦) . قال أحمد :
« كان [ب- ١٠٤] يحدث من حفظه فيخطيء ، وفي كتابه الصواب » .
وقد تكلم فيه يحيى القطان ، روى من حفظه أحاديث أنكرت عليه :

من صفار الثامنة ، مات سنة ست وثمانين - ومائة - / خ خد س .
إذا حدث عنه ابنه أحمد فكانه شيب آخر ، لأنه يموت عنه . أخرج
البخاري له من رواية ابنه عنه ، كما في مدي الساري .
(١) « وقد كتبها عن أبيه أحمد » ب تصحيف .
(٢) في الكامل ورقة ١٩٥ وجه ٢ بمعنى كلامه هنا .
(٣) « عن أبيه أحمد » ب تصحيف . وقوله « قال ابن عدي » إلى هنا
سقط من ظ .

(٤) « وروى » ظ و ب .

(٥) « إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري » أبو
إسحاق المدائني ، نزيل بغداد . ثقة ، حجة ، تكلم فيه بلاقادح ، من الثامنة ،
مات سنة خمس وثمانين - ومائة - / ع .
(٦) « حديثه » ظ و ب .

منها : روى عن ابيه عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال : « الأئمة من قريش (١) » .

وسئل أحمد عنه فقال : « ليس هذا في كتب إبراهيم ، لا ينبغي
أن يكون له أصل » .

ومنهم : سليمان بن داود ، أبو داود الطيالسي البصري (٢) :

حدث من حفظه قوم ، وكان حفظه كثيراً جداً ، يقال : إنه
حدث من حفظه بأسمهان بأربعين ألف حديث ، فأخطأ فيها
في مواضع وليس ذلك بمعجيب منه . ويقال : إنه أخطأ في
ألف حديث .

ومن جملة ما أخطأ فيه أنه روى عن شعبة عن

(١) أخرجه من طريق سعد بن إبراهيم أبو داود الطيالسي في مسنده برقم ٩٢٦
و ٢١٣٣ وانظر منحة المبرود ج ٢ ص ١٦٣ .

وأخرجه من غير طريقه أحمد والنسائي والضياء المقدسي عن أنس . كشف
الحنفاء ج ١ ص ٢٧١ ، والمسند ج ٣ ص ١٢٩ و ١٨٣ و ج ٤ ص ٤٢١ .
وانظر فيض القدير ج ٣ ص ١٨٩ - ١٩٠ .

وأصل الحديث متواتر ، رواه عدد كثير من الصحابة ، جمع الحافظ ابن
حجر طريقه في جزءه عن أربعين صحابياً . نظم المتناثر ص ١٠٣ .

(٢) محدث حافظ شهير ، ثقة ، حافظ ، غلط في أحاديث ، من التاسعة ،
مات سنة أربع ومائتين / خت م ٤٤٠ .

له تصانيف اشتهر منها كتابه « المسند » . والظاهر أن ادعاء الغلط
عليه بألف حديث فيه مبالغة ، كما يشير له كلام الشارح رحمه الله .

سعيد^(١) بن قطن عن أبي زيد الانصاري مرفوعاً : « من لم يرحم صغيرنا فليس منا » (٢) .

ويقال : إنه نظر في كتابه فلم يجده ، وقد ذكرنا هذا الحديث والاختلاف فيه في كتاب البر والصلة .

ومنهم : يونس بن يزيد الأيلي صاحب الزهري^(٣) :

(١) قوله « وليس ذلك بمجيب » إلى هنا كشط معظمه من النسخة الأصل .
(٢) أخرجه الترمذي ج ٤ ص ٣٢١ - ٣٢٢ بنحوه من طرق أخرى صحح بعضها ، وأبو داود (باب الرحمة) ج ٤ ص ٢٨٦ عن ابن عامر عن عبد الله بن عمرو ، والبخاري في الأدب المفرد ج ١ ص ٥٩ ؛ نسخة الشرح عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده باللفظ : « ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويعرف حق كبيرنا » وصححه الحاكم ج ٤ ص ١٧٨ ووافقه الذهبي . وانظر فيض القدير ج ٦ ص ٢٢٤ .

(٣) « أبو يزيد ، مولى آل أبي سفيان ، ثقة ، إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلا ، وفي غير الزهري خطأ . من كبار السابمة ، مات سنة تسع وخمسين - ومائة - على الصحيح ، وقيل سنة ستين / ع . . وهذا الذي ذكره من الوم والخطأ لا يخرج عن ثقته ، قال الحافظ ابن حجر في هدي الساري :

« قلت : وثقه الجمهور مطلقاً ، وإنما ضعفوا بعض روايته حيث يخالف أقرانه أو يحدث من حفظه ، فإذا حدث من كتابه فهو حجة . قال ابن البرقي سمعت ابن المديني يقول : أثبت الناس في الزهري مالك ، وابن عيينة ، ومعمار ، وزباد بن سعد ، ويونس من كتابه . وقد وثقه أحمد مطلقاً ، وابن معين ، والمجلب ، والنسائي ، ويعقوب بن شيبه ، والجمهور . واحتج به الجماعة . »

قال أحمد : « إذا حدث من حفظه يخطئ » .

[و] قال أبو عثمان البرذعي : « سألت أبا زرعة عن يونس في غير الزهري ؟ » فقال : « ليس بالحافظ » . قال وقال لي أبو حاتم وكان شاهداً سمعت علي بن محمد الطنافسي يذكر عن وكيع ، قال : « لقيت يونس بن يزيد بمكة فجهدت به الجهد على أن يقيم حديثاً ، فلم يقدر عليه » .

قال أبو زرعة : « كان صاحب كتاب ، فإذا حدث^(١) من حفظه لم يكن عنده شيء » .

وكذا قال ابن المبارك وابن مهدي في يونس : « إن كتابه صحيح » .

[و] قال ابن مهدي : « لم أكتب حديث يونس بن يزيد إلا عن ابن المبارك ، فإنه أخبرني أنه كتبها عنه^(٢) من كتابه » .

ومنهم : عبد الصمد بن حسان^(٣) :

ذكر البخاري في تاريخه : « أنه سم من حفظه » قال : « واسله صحيح » .

(١) « أخذ » ظ « أخذ في » ب وفي ما يشبه « لعله حدث من » .

(٢) « عنه » ليس في ظ .

(٣) صدوق إن شاء الله ، لم يصح أن أحد تركه ، وقال البخاري

« مقارب » . انظر ميزان الاعتدال ج ٢ ص ٦٢٠

وقد ذكر أحمد : أن أبا عوانة^(١) كان يحدث من حفظه فيخطئ.

وكذلك يحيى بن أيوب المصري^(٢) :

قال أحمد : « كان إذا حدث من حفظه يخطئ » ، وإذا حدث من كتابه فليس به بأس .

وقد حدث يحيى من حفظه عن يحيى بن سعيد عن حمزة عن عائشة في قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في الوتر^(٣) . فقال

(١) أبو عوانة : د وضاح بتشديد المعجمة ثم مهملة ، ابن عبد الله الشكري ، بالمعجمة ، الواسطي ، البزاز ، مشهور بكنيته ، ثقة ، ثبت ، من السابعة ، مات سنة خمس أو ست وسبعين - ومائة - / ع .

وتوثيقه بإطلاق هو عدة الجوامير ، وقد اعتمده الأئمة كلهم . لكن حديثه من كتابه أصح ، وكلامهم فيه غاية أن يكون في حديثه عن قتادة .

قال الذهبي في المغني رقم ٦٨٣٨ : « ثقة حجة ، ولا سيما إذا حدث من كتابه ، وروى حنبل عن علي قال : « هو في قتادة ضعيف ، لأنه ذهب كتابه » .

(٢) هو الفافقي ، أبو المباس ، التحقيق فيه عندنا أنه ثقة ، ربما وهم . وقال ابن عدي : « ولا أرى في حديثه إذا روى عن ثقة حديثاً منكراً » . « من السابعة ، مات سنة ثمان وستين - ومائة - / ع .

(٣) الحديث أنه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الأولى بسبح أمم ربك الأعلى ، وفي الثانية بقل يا أيها الكافرون ، وفي الثالثة بقل هو الله أحد والمعوذتين . أخرجه أبو داود ج ٢ ص ٦٣ والترمذي ج ٢ ص ٣٢٦ وقال : « حسن غريب » وابن ماجه ص ٣٧١ كلهم من طريق خفيف عن عبد العزيز بن جريج عن عائشة .

أحمد ، من يَحتمل (١) هذا ٢٩ يعني أنه خطأ فاحش .

وقال أبو زرعة لي : سويد بن سعيد (٢) :

«أما كتبه فصحيح ، كنت أتتبع أصوله وأكتب منها ، فأما إذا حدث من حفظه فلا ، .

وقال البخاري : «أبو أويس المدني» (٣) : ما روى من أصل كتابه فهو أصح ، .

= وخالف يحيى بن أيوب فرواه عن يحيى بن سعيد عن تمره ، أخرجه الدارقطني في سننه ج ٢ ص ٢٤ - ٢٥ ، لذلك تكلم فيه الإمام أحمد . لكن صححه من هذا الطريق ابن حبان : موارد الظمان ص ١٧٥ والحاكم في المستدرک ج ١ ص ٣٠٥ وقال : صحيح على شرطها ، ووافقه الذهبي . وذلك ثقة يحيى بن أيوب ، كما بيناه .

(١) « تحمل » ب ، تصحيف .

(٢) هو سويد بن سعيد بن سهل الهَرَوي الأصل ، ثم الحَدَثاني ، أبو محمد ، شيخ مسلم ، محدث نبيل ، له مناقير ، « صدوق في نفسه ، إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه ، . . من قدماء العاشرة ، مات سنة أربعين - ومائتين - وله مائة سنة / م ق » .

أخرج له مسلم ما وافق غيره ، لعلو سنده ، كما في التهذيب .

(٣) أبو أويس المدني هو « عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي ، أبو أويس المدني ، قريب مالك ، وصهره ، صدوق م من السابعة ، مات سنة سبع وستين - ومائة - / م ع » .
أخرج له مسلم متابعة ، كما ذكر الذهبي في المغني رقم ٣٢٣٠ .

وقال ابن المبارك في : ابراهيم بن طهمان^(١)
وأبي حمزة السكري^(٢) : « كانا صحيحَي الكتب » .
ومذا يدل على أن حفظهما كان فيه شيء عنده .

* * *

(١) ابراهيم بن طهمان الخراساني ، أبو سعيد ، سكن نيسابور ، ثم مكة ، ثقة - مشهور - يُتَرَبَّ ، تُكَلِّمَ فِيهِ لِلإِجَاءِ ، وَيُقَالُ رَجَعَ عَنْهُ .
من السابعة ، مات سنة ثمان وستين - ومائة - / ع .
(٢) سبقت ترجمته في ص ٥٨٢ .

النوع الثاني

من ضَعَّفَ حديثه في بعض الأماكن دون بعض

وهو على ثلاثة أضرب :

أحدهما : من حدث في مكان لم يكن معه فيه
[١٢٢ - ٢] كتبه فخلط ، وحدث في مكان آخر من كتبه
فضبط ، أو من سمع في مكان من شيخ فلم يضبط عنه ،
وسمع منه في موضع آخر فضبط .

فمنهم : معمر بن راشد^(١) :

حديثه بالبصرة فيه اضطراب كثير ، وحديثه باليمن جيد .
قال أحمد في رواية الأثرم : « حديث عبد الرزاق عن معمر
أحب إلي من حديث هؤلاء البصريين ، كان يتعاهد كتبه ، وينظر
- يعني باليمن - ، وكان يحدثهم بخطأ بالبصرة » .

وقال يعقوب بن شيبة : « سماع أهل البصرة من معمر حين
قدم عليهم فيه اضطراب ، لأن كتبه لم تكن معه » .

(١) سبقت ترجمته في ص ٥١٦ .

فما اختلف فيه باليمن والبصرة : حديث : « أن النبي صلى الله عليه وسلم كوى ^(١) أسعد بن زرارة من الشوكة ^(٢) » .

رواه باليمن عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل مرسل ، ورواه بالبصرة عن الزهري [ب - ١٠٥] عن أنس ، والصواب المرسل ^(٣) .

ومنه : حديث : « إنما الناس كإبل مائة » ^(٤) .

رواه باليمن عن الزهري عن سالم عن أبيه مرفوعاً ، [ظ - ١٩٠]

(١) « لوى » ب ، سهو .

(٢) « من السوكة » ب ، « في الشوكة » ظ ، وكلاما تصحيف .

(٣) الحديث أخرجه الترمذي في الطب (الرخصة في ذلك) - يعني الكي -

ج ٤ ص ٣٩٠ من طريق معمر عن الزهري عن أنس . وقال : « حسن غريب » .

أما حديثه المرسل فأخرجه عبد الرزاق في المصنف ج ١٠ ص ٤٠٧ .

والمراد بالشوكة : حمرة تملو الوجه والجسد . النهاية .

(٤) لفظ الحديث : « إنما الناس كإبل مائة ؛ لا يجد الرجل فيها راحة » .

أخرجه مسلم بنحوه بالسند الأول في آخر المناقب ج ٧ ص ١٩٢ ، والترمذي

واللفظ له ج ٥ ص ١٥٣ ، وأحمد برقم ٤٥١٦ كلهم من طريق معمر عن الزهري عن

سالم عن أبيه . وأورد له الترمذي متابعة من طريق سفيان بن عيينة عن

الزهري به .

ومعنى الحديث : أن الزاهد في الدنيا الكامل في الزهد فيها والرغبة في

الآخرة قليل جداً ، كقلة الراحة في الإبل . والراحة هي الإبل التي تستعمل

لحمل الأثقال وقطع مسافات الأسفار بها .

وقال الطبراني : « ويقع لي أن الذي يناسب التمثيل بالراحة إنما هو

الرجل الجواد الذي يتحمل أثقال الناس بما يتكلف من القيام بأمورهم ،

والفرامات ، وكشف الكرب عنهم ، وإنه لقليل الوجود » .

ورواه بالبصرة مرة كذلك ، ومرة عن الزهري عن ابن المسيب (١)
عن أبي هريرة .

ومنه حديثه عن الزهري عن سالم عن أبيه « أن غيلان أسلم
وتحتة عشر نسوة . الحديث (٢) » .

قال أحمد في رواية ابنه صالح : « معمر أخطأ بالبصرة في
إسناد حديث غيلان ، ورجع باليمن فجعله منقطعاً » .

ومضهم : هشام بن عروة (٣) :

وقد سبق قول الإمام أحمد : « كأن رواية أهل المدينة عنه

(١) « عن سعيد بن المسيب ، ظ . وهو هو .

(٢) سبق تخريجه بتحقيق ضاف في بيان صحته ونقد إعلاله ص ٣١٣

- ٣١٧ -

(٣) هشام بن عروة بن الزبير بن العوام الأسدي الثقة الحافظ ، يجمع على
ثنته ، ففيه مجتهد ، « من الخامة ، مات سنة خمس أوست وأربعمين
- ومائة - وله سبع وثمانون سنة / ع » .

وقد ذكر في هدي الساري عن حديثه في المراق أنه كبير فتقير
حفظه ، فتقير حديث من سمع منه في قدمته الثالثة إلى المراق . فانه انبسط
في الرواية عن أبيه . وقد سبق لنا بيان ما فيه في ص ٤٩٠ .

واما أنه انبسط في الرواية فقد فسّر ذلك بكافي هدي الساري بانه ارسل
عن أبيه ما كان يسمعه من غير أبيه عن أبيه ، لذلك قال الحافظ ابن حجر
« ربما دلس » .

وفي هذا التفسير نظر ، والأولى تفسير الحافظ ابن رجب الذي يأتيك ،
ويظهر أن الحاكم هو الذي وصف هشاماً بالتدليس ، وقد تعقبه الحافظ العلائي =

أحسن ، أو قال : أصح ، .

وقال يعقوب بن شيبة : « هشام مع تثبته ربما جاء عنه بعض الاختلاف ، .

وذلك فيما حدث بالعراق خاصة ، ولا يكاد يكون الاختلاف عنه فيما يفحص ، يُسند الحديث أحياناً ، ويرسله أحياناً ، لأنه يقلب إسناده ، كأنه على ماتذكر من حفظه . يقول عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ويقول عن أبيه عن عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم إذا أتقنه أسنده ، وإذا هابه أرسله .

وهذا فيما نرى^(١) أن كتبه لم تكن معه بالعراق فيرجع^(٢) إليها . والله أعلم .

ومنها : عبد الرحمن بن أبي الزناد^(٣) :

وقد وثقه قوم ، وضعفه آخرون ، منهم يحيى بن معين .

= بأن ما ذكره هشام لا يصلح لأن يحكم عليه بالتدليس بسببه . قال العلاءي : « في جعل هشام بمجرد هذا مداساً نظراً ، ولم أر من وصفه به ، . جامع التحصيل لأحكام المراسيل ص ١٤٧ ، طبع الآلة الكاتبة بتحقيق الدكتور زهير الناصر . وانظر لزاماً ما سبق بيانه ص ٤٨٧ - ٤٩٠ .

(١) « مما نرى » ظ ، « فيما يرى » ب .

(٢) « فرجع » ظ ، وهو سهو قلم .

(٣) « مولى قریش ، صدوق ، تغير حفظه لما قدم بغداد ، وكان فقيهاً ، من السابعة ، ووليّ خراج المدينة فُحيمد . مات سنة أربع وسبعين - ومائة - وله أربع وسبعون سنة / ختم م عه .

رمز في التهذيب ج ٦ ص ١٧٠ « متق » أي أخرج له مسلم في مقدمة صحيحه وقال في ص ١٧٣ : « وقال الترمذي والمجلي : ثقة ، وصحح الترمذي عدة من أحاديثه ، وقال في اللباس : « ثقة حافظ » .

وقال يعقوب بن شيبة : « سمعت علي بن المديني يضعف ما حدث به ابن أبي الزناد بالعراق^(١) ، ويصحح ما حدث به بالمدينة » .

قال : وسمعت ابن المديني يقول : « ماروى سليمان الهاشمي عنه فهي حسان » ، نظرت فيما فإذا هي مقاربة ، وجعل علي يستحسنها .

ومنها : يزيد بن هارون^(٢) :

قال صالح بن أحمد قال أبي : « يزيد بن هارون من سمع منه بواسطة هو أصح من سمع منه ببغداد ، لأنه كان بواسطة يلقن فيرجع إلى ما في الكتب » .

ومنها : عبد الرزاق بن همام الصنعائي :

وقد تقدم^(٣) ذكره . قال أحمد في رواية الأثرم : « سماع عبد الرزاق بمكة من سفيان مضطرب جداً ، روى عن نفسه^(٤) عن عبيد الله أحاديث منكر ، هي من حديث العمري . وأما سماعه باليمن فأحاديث صحاح » .

قال أبو عبد الله أحمد^(٥) : « قال عبد الرزاق : كان هشام بن يوسف القاضي يكتب بيده - وأنا أنظر - يعني عن سفيان باليمن - قال

(١) « بالعراق » سقط من ظ و ب .

(٢) سبق ترجمته - تعليقا - ، وإزالة هذه الشبهة عن نكته ص ٥٧٦ .

(٣) في ص ٥٤٠ و ٥٧٧ و ٥٨٥ وقوله « ذكره » ليس في ظ و ب .

(٤) « عنه » سقط من ظ و ب .

(٥) « أحمد » ليس في ظ و ب . انظر ص ٢٥٢

عبد الرزاق قال سفيان : إيتوني برجل خفيف اليد ، فجاؤوه بالقاضي ،
وكان ثمَّ جماعة يسمعون لا ينظرون في الكتاب . قال عبد الرزاق :
وكنت أنا أنظر ، فإذا قاموا ختم القاضي الكتاب .

قال أبو عبد الله : « لا أعلم أني رأيت ثمَّ خطأً إلا في حديث
بشير بن سلمان عن سيار ، قال : أظن أني رأيته عن سيار عن أبي حمزة ،
فأراهم أرادوا عن سيار أبي حمزة ، فظلموا فكتبوا عن سيار عن
أبي حمزة . »

هذا كله كلام أحمد [١٢٤ - أ] رحمه الله ليعين به صحة سماع
عبد الرزاق باليمن من سفيان ، وضبط^(١) الكتاب الذي كتب هناك عنه .

وذكر لأحمد حديث عبد الرزاق عن الثوري عن قيس عن الحسن
ابن محمد عن عائشة قالت : « أهدي للنبي صلى الله عليه وسلم وشيقة
لحم وهو محرم فلم يأكله^(٢) » ، فجعل أحمد ينكره إنكاراً شديداً . وقال :
« هذا سماع مكة . »

(١) « وضبطه » ظ .

(٢) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ج ٤ ص ٤٢٧ . وأخرجه أحمد ج ٦
ص ٤٠ من وجه آخر عن سفيان عن عبد الكريم عن قيس بن مسلم الجدلي عن
الحسن بن محمد بن علي عن عائشة : « أهدي للنبي صلى الله عليه وسلم وشيقة ظبي
وهو محرم فردها » . قال سفيان : الوشيقة ما طُبخ وقُدِّد . انتهى .
فقد خالف عبد الرزاق في سند الحديث فأسقط عبد الكريم الواسطة بين
سفيان الثوري وبين قيس بن مسلم ، وقال « وشيقة لحم » موضع « وشيقة ظبي »
لذلك قال الامام أحمد هذا سماع مكة .

ومنهم : عبِيد الله بن عمر العمري ^(١) :

ذكر يعقوب بن شيبة أن في سماع أهل الكوفة منه شيئا .

ومنهم : الوليد بن مسلم ^(٢) الدمشقي ^(٣) :

صاحب الأوزاعي ، ظاهر كلام [الامام] أحمد أنه إذا ^(٤) حدث
بغير دمشق ففي حديثه شيء .

قال أبو داود : « سمعت أبا عبد الله مثل عن حديث الأوزاعي

(١) العمري ، المدني ، أبو عثمان ، الحافظ الجليل ، من رجال أصح الأسانيد
في الدنيا ، وأحد الفقهاء السبعة .

« ثقة » ، ثبت ، قدمه أحمد بن صالح على مالك في نافع ، وقدمه ابن معين في
القاسم عن عائشة على الزهري عن عمرو عنها . من الخامسة ، مات سنة بضع
وأربعين - ومائة - ل . ه .

وما نقله الحافظ ابن رجب من قول يعقوب بن شيبة يخالف إطباق أئمة
الفن على توثيقه بإطلاق ، مما ذخرت به المراجع . انظر التهذيب ج ٧ ص ٣٨-٤٠
وتذكرة الحفاظ ص ١٦٥-١٦٦ .

(٢) القرشي مولاهم ، أبو العباس الدمشقي ، محدث مكثّر حافظ ، ثقة ،
« لكنه كثير التدليس والنسوية » ، وبدلس عن ضعفاء ، لاسيما في الأوزاعي ، فإذا
قال ثنا الأوزاعي فهو ثقة . « من الثامنة » ، مات آخر سنة أربع أو أول سنة
خمس وتسعين - ومائة - ل . ه .

(٣) « الدمشقي » ليس في ظ و ب .

(٤) إذا ليس في ظ و ب . وقال الإمام أحمد كما في التهذيب ج ١١
ص ١٥٢ : « ليس أحد أروى عن الشاميين من اسماعيل بن عياش والوليد » .
فتأمل .

عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : « عليكم^(١) بالباة » قال : هذا من الوليد يخاف أن يكون ليس بمحفوظ عن الأزاعي ، لأنه حدث به الوليد بحمص ، ليس هو عند أهل دمشق .
وتكلم أحد أيضا فإيا حدث به الوليد من حفظه بمكة .

ومنهم : المسعودي : وقد [ب - ١٠٦] سبق^(٢) قول أحد فيه :
« أن من سمع منه بالكوفة فسماعه صحيح ، ومن سمع منه ببغداد فسماعه مختلط » .

الضرب الثاني

من حدث عن أهل مصر أو إقليم فحفظ حديثهم
وحدث عن غيرهم فلم يخطئ

فمنهم^(٣) : إسماعيل بن عياش الحمصي أبو عتبة^(٤) :

إذا حدث عن الشاميين فحديثه عنهم جيد^(٥) وإذا حدث عن
غيرهم فحديثه مضطرب ، هذا مضمون ما قاله الأئمة فيه ، منهم أحمد ،
ويحيى ، والبخاري ، وأبو زرعة .

(١) أخرجه الترمذي ج ٣ ص ٣٩٢ ، والنسائي ج ٤ ص ١٤١ كلاهما من حديث ابن مسعود ، وقوله « عليكم » سقط من ب .

(٢) في ص ٥٧٠ . (٣) في الأصل « منهم » الفاء من ظ و ب .

(٤) « صدوق في روايته عن أهل بلده » مُخْتَلَطٌ في غيرهم ، من الثامنة ، مات سنة إحدى أو اثنتين وثمانين - ومائة - ، وله بضع وتسعون سنة / ي عه .

(٥) قوله « فحديثه عنهم جيد » سقط من ب ، وثبت فيها موضعه
« فحديثهم » ! .

وهو ذكر الترمذي ذلك [أيضا] في كتاب الوصايا في باب ما جاء
« لاوسية لوارث »^(١) . وذكرنا هناك كلام الحفاظ بألفاظهم في هذا المعنى ،
وذكرنا كلامهم في إسماعيل بن عياش وبقية بن الوليد في ترجيح أحدهما
على الآخر بما فيه كفاية .

ومنهم : بَقِيَّةُ بنُ الوَلِيدِ الحَمَاصِيِّ أبو يُحْمَدِ ؛^(٢)

وهو مع كثرة رواياته عن الجهوليين الفرانب والمناكير فإنه إذا

(١) جامع الترمذي ج ٤ ص ٤٣٣-٤٣٤ . وهذا كلام الترمذي نسوقه لك
بلفظه لأهميته ، وفيه الموازنة التي ذكرها الحفاظ ابن رجب ، قال الترمذي :
« ورواية إسماعيل بن عياش عن أهل العراق ، وأهل الحجاز ليس بذلك
فما تفرد به ، لأنه روى عنهم مناكير . وروايته عن أهل الشام أصح . هكذا
قال محمد بن إسماعيل .

قال : سمعت أحمد بن الحسن يقول قال أحمد بن حنبل : « إسماعيل بن
عياش أصلح حديثاً من بقية ، ولبقية أحاديث مناكير عن الثقات » .
وسمعت عبد الله بن عبد الرحمن يقول : سمعت زكريا بن عدي يقول :
قال أبو إسحاق الفَرَّارِيُّ : « خذوا عن بقية ما حدث عن الثقات ، ولا تأخذوا
عن إسماعيل بن عياش ما حدث عن الثقات ولا عن غير الثقات » . انتهى
كلام الترمذي .

قلت : وبما يرجح بقية بن الوليد رواية حديثه في الصحيحين والسنن ، أما
إسماعيل ابن عياش فلم يرو له الشيخان . وإن كانا في روايتهما عن بقية أخذاً بالحيطه ،
كما سنشير في ترجمته فيما يلي :

(٢) أبو يُحْمَدِ بضم الياء المثناة من تحت وسكون الهاء المهملة وكسر
الميم . ووقع في ظاوب « أبو محمد » وهو تصحيف .
وبقية بن الوليد من الحفاظ الكثيرين ، يروي عن دب ودراج ، وله غرائب =

حدث عن الثقات المعروفين ولم يدلّس فإنما يكون حديثه جيداً
 عن أهل الشام كَبُحَيْرِ بْنِ سَعْدٍ^(١) ، ومحمد بن زياد ، وغيرهما .
 وأما رواياته عن أهل الحجاز وأهل العراق فكثيرة المخالفة
 لروايات الثقات ، كذا ذكره ابن عدي وغيره^(٢) . وذكر سعيد
 البرذعي قال قال لي أبو زرعة في حديث أخطأ فيه بقیة عن
 المسعودي : « إذا نقل بقیة حديث الكوفة إلى حمص^(٣) [ظ - ١٩١]
 يكون هكذا » .

ومنهم : معمر بن راشد أيضاً^(٤) :

= أيضاً تستنكر عن الثقات لكثرة حديثه ، كما في المغني رقم ٩٤٤ . وهو كثير
 التدليس عن الضعفاء كما سبق في ص ٦٦-٦٧ . أخرج له البخاري تمليقاً ،
 ومسلم متابعة كما ذكر الذهبي ، وأخرجه له بقیة الستة أيضاً .

(١) « أسعد » ب ، تحريف .

(٢) الكامل ورقة ٤٣ وجه ٢ وفيه إشارة إلى ما ذكره الشارح ولا سيما
 حديث بُحَيْرِ بْنِ سَعْدٍ ومحمد بن زياد . وفي مخطوطة الكامل خرّم لم يكمل ترجمة بقیة .

(٣) « حفص » ب ، وهو تحريف .

(٤) تقدمت ترجمته في ص ٥١٦ و ٥٣٧ و ٦٠٢ . وسيأتي أيضاً .

وكلام يحيى بن معين في حديث معمر عن العراقيين ورد هنا بلفظ « فتخلفه
 إلا عن الزهري وابن طاوس » ، وفي التهذيب ج ١٠ ص ٢٤٤ « فخالفه إلا عن
 الزهري... » ، وفي هدي الساري : « خالفه أهل الكوفة وأهل البصرة » وهي
 تقصر « فخالفه » ، وأنه يضمف حيث يخالف .

وروي عنه قول آخر في التهذيب ج ١٠ ص ٢٤٥ ولفظه : قال يحيى :

« وحديث معمر عن ثابت وعاصم بن أبي النجود وهشام بن عروة وهذا الضرب =

كان (١) يصف حديثه عن أهل العراق خاصة .
 قال ابن أبي (٢) خيشمة سمعت يحيى بن معين يقول : « إذا حدثك معمر
 عن العراقيين فخذنه (٣) إلا عن الزهري ، وابن طاوس ، فإن
 حديثه عنهما مستقيم ، فأما أهل الكوفة والبصرة فلا ، وما عمل
 في حديث الأعمش شيئاً » (٤) .

ومنهم : فرَج بن فضالة حمصي (٥) :

قال إسحاق بن هانيء سئل عنه أبو عبد الله يعني أحمد ؟ فقال :
 « أما مروى عن الشاميين فصالح الحديث ، وأما مروى عن يحيى بن
 سعيد فمضطرب » .

قلت : وما أنكروا من حديثه عن يحيى بن سعيد حديث : « إذا

مضطرب كثير الأوهام » . فقد اختلف كلام ابن معين في هذا ، ويخشى
 أن يكون إطلاق عبارة تضعيفه عن العراقيين اشتهت على من رواها في
 تضعيف حديث أهل العراق عنه . لذلك نرى الأخذ بمراعاة الأيخالف معمر
 في خصوص مشايخه الذين ذكروا والله تعالى أعلم .

(١) « كان » ليس في ظ .

(٢) قوله « أبي » سقط من ب .

(٣) « فخذنه » ب ، وهو تحريف عكس المعنى .

(٤) هذه الفقرة من قوله « ومنهم معمر » إلى هنا مؤخرة في ظ و ب إلى
 ما بعد ترجمة خالد التطواني ، وبعدها زيادة كلام البخاري في ابن عيينة الذي
 سجده .

(٥) « ضعيف » من الثامنة ، مات سنة تسع وسبعين - ومائة - /

د ت ق . . قوله « بن فضالة » سقط من ب .

عملت أمتي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء ، ، وقد خروجه
الترمذي في كتاب الفتن (١) ، وسبق الكلام عليه .

(١) ج ٤ ص ٤٩٤ . ولفظه عنده هكذا :

« حدثنا صالح بن عبد الله الترمذي حدثنا الفَرَج بن فضالة أبو فضالة
الشامي عن يحيى بن سعيد عن محمد بن عمر بن علي بن علي بن أبي طالب قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« إذا فعلت أمي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء !
ف قيل : وماهن يا رسول الله ؟

قال : « إذا كان الغم دُولًا ، والأمانة مغنمًا ، والزكاة مفرمًا ،
وأطاع الرجل زوجته ، وعق أمه ، وبر صديقه ، وجفا أباه ، وارتفعت
الأصوات في المساجد ، وكان زهم القوم أرذلهم ، وأكثرهم الرجلُ مخافةَ
شربه ، ونثر زيت الخمور ، وأبيض الحرير ، واثنى خيول القينات والمعازف ، ولعن
آخر هذه الأمة أولها ، فليرتقبوا عند ذلك ريحاً حمراء أو خضفاً أو مسخاً .
قال أبو عيسى : « هذا حديث غريب لانعرفه من حديث علي بن أبي طالب
إلا من هذا الوجه ، ولا نعلم أحداً رواه عن يحيى بن سعيد الأنصاري خير
الفرَج بن فضالة ، والفرَج بن فضالة قد تكلم فيه بعض أهل الحديث وضعفه
من قبيل حفظه . وقد رواه عنه وكيع وغير واحد من الأئمة .
فقد أشار الترمذي إلى ضعف الحديث ، بأن بيّن تفرد فرج بن فضالة
به ، ثم بيّن ضعف الفرَج على طريقته ، بأن ذكر أن بعض أهل الحديث تكلم
في حفظه ، ولم يتعقب ذلك النقل .

ومنهم: خالد بن مخلد القَطَوَانِي^(١) :

ذكر الغلابي في تاريخه قال : « القَطَوَانِي يُؤْخَذُ عَنْهُ مَشِيخَةٌ
الْمَدِينَةِ ، وَابْنُ بِلَالٍ فَقَطْ » . يريد سليمان بن بلال .
ويعني بهذا^(٢) أنه لا يؤخذ عنه إلا حديثه عن أهل المدينة ، وسليمان
ابن بلال منهم ، لكنه أفرد بالذكر .
[وقال الامام أحمد : « كان ابن عيينة ^(٣) حافظاً ، إلا أنه في
حديث الكوفيين له غلط كثير »] :

الضرب الثالث

من حدث عنه أهل مصر أو إقليم

فحفظوا حديثه ، وحدث عنه [أ - ١٢٥] غيرهم فلم يقيموا حديثه

فمنهم : زهير بن محمد الخراساني^(٤) :

ثم المكي ، يكنى أبا المنذر ، ثقة ، متفق على تخريج حديثه ،

(١) «القَطَوَانِي بفتح القاف والطاء ، أبو الهيثم البَجَلِي ، مَسْلُومٌ ،
الكوفي ، صدوق ، يقشيع ، وله أفراد ، من كبار العاشرة ، مات سنة ثلاث
عشرة - ومائتين - وقيل بعدها / خ م ك د ت س ق » .

(٢) ومعنى هذا « ظوب » .

(٣) ابن عيينة هو سفيان سبقت ترجمته ص ٥٧٢ . ولم يذكره في حديثه
عن الكوفيين شيئاً بل هو عندم ثقة باطلاق ، كما قال في الميزان ج ٢ ص ١٧١
« ثقة مطلقاً » .

(٤) زهير بن محمد التميمي ، أبو المنذر الخراساني ، قال الذهبي في المغني =

مع أن بعضهم ضعفه .
وفصل الخطاب في حال رواياته أن أهل العراق يروون عنه
أحاديث مستقيمة ، وما خرَّج عنه في الصحيح فمن رواياتهم عنه .
وأهل الشام يروون عنه^(١) روايات منكورة ، وقد بلغ (الإمام)
أحمد بروايات الشاميين عنه إلى أبلغ^(٢) من الإنكار ، قال أحمد في
رواية [الأثرم] : « الشاميون يروون عنه أحاديث مناكير ، ثم قال :
« ترى » ،^(٣) هذا زهير بن محمد الذي يروي عنه أصحابنا » .
ثم قال : أما رواية أصحابنا عنه فمستقيمة : عبد الرحمن بن
مهدي وأبو عامر أحاديث مستقيمة صحاح ، وأما أحاديث أبي
حفص التنيسي عنه فتلك بواطيل موضوعة ، أو نحو هذا « أما
بواطيل فقد قاله^(٤) » [.

رقم ٢٢١٨ ، ثقة ، له غرائب . وقال في التفریب : « سكن الشام ، ثم
الجزيرة ، رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة فضعف بسببها » . وقال أبو
حاتم : حدث بالشام من حفظه فكثير غلطه ، من السابعة ، مات سنة اثنتين
وستين - ومائة - / ع » .

وانظر ما سبق في ص ٢٨ .

(١) قوله « أحاديث مستقيمة » إلى هنا سقط من ط .

(٢) « إذا بلغ » ب ، تصحيف .

(٣) « يروي » ب .

(٤) أي أن الأثرم شك في لفظ أحمد في قوله « موضوعة » . لكن لم
يشك في كلمة « بواطيل » أن الإمام أحمد قالها . وما بين المكوفين بيض له
في الأصل .

وقال البخاري^(١) في زهير : « روى عنه ابن مهدي ، والمقدي ،
 وموسى بن مسعود . روى^(٢) عنه أهل الشام أحاديث مناكير » .
 قال أحمد : « كان الذي روى عنه أهل الشام زهير آخر » .
 وقال البخاري أيضاً^(٣) : « روى عنه الوليد بن مسلم وعمرو
 ابن أبي سلمة مناكير عن ابن المنكدر ، وهشام بن عروة ، وأبي حازم .
 قال أحمد : كان الذي روى عنه أهل الشام زهير آخر فقلبوا اسمه » .
 [وقال أبو حاتم : « في حفظه سوء » وكان حديثه بالشام
 أنكر من حديثه بالعراق لسوء حفظه ، فما حدث من حفظه ففيه
 أغاليط ، وما حدث من كتبه فهو صالح »] .
 قال ابن عدي^(٤) : « لعل الشاميين حيث رووا عنه أخطأوا » .

(١) في التاريخ الكبير ج ٢ / ١ / ص ٣٩١ ، وانظر الضعفاء للبخاري ص
 ٤٧ وفيه قوله : « روى عنه أهل الشام أحاديث مناكير » .
 وقال الترمذي في آخر الملل الكبير : « سمعت محمد بن إسماعيل يذكر
 عن أحمد بن حنبل أنه كان يتعجب من شأن زهير بن محمد ، وقال : يروون
 عنه مناكير » . قال أبو عيسى : « زهير بن محمد منكر الحديث » انتهى .
 (٢) في ظ و ب « وروى » . والمثبت من الأصل بدون واو موافق
 للتاريخ الكبير .

(٣) لم نجد هذا في التاريخ الكبير في الموضع السابق ، بل وجدنا قول
 الامام أحمد التالي . لكن ذكره عنه الترمذي في آخر عله الكبير مع كلمة
 الامام أحمد نقلها عنه البخاري .

(٤) في الكامل ورقة ١٤٩ وجه ٢ ، بعد أن ذكر جملة أحاديث أنكرت
 على زهير ، فقال ما لفظه : « قال ابن عدي : وهذه الأحاديث لزهير بسن
 محمد فيها بعض النكرة » ، ورواية الشاميين عنه أصح من رواية غيرهم ، وله غير
 هذه الأحاديث ، ولعل الشاميين حيث رووا عنه أخطأوا عليه ، الخ » .

عليه ، فإنه إذا حدث عنه أهل العراق فرواياتهم عنه شبه المصتقيم ، وأرجو أنه لا بأس به ، انتهى .

وقد خرج له الترمذي من رواية الشاميين عنه غير حديث :
كحديث : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يسلم تسليمة واحدة (١) » .

وحديث : « قرأ النبي صلى الله عليه وسلم على أصحابه سورة الرحمن الحديث (٢) » .

(١) أخرجه الترمذي ج ٢ ص ٩٠ - ٩١ من رواية أبي حفص التميمي عن زهير بن محمد عن هشام بن هروة عن أبيه عن عائشة : « ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسلم في الصلاة تسليمة واحدة تلقاه وجهه ، يميل إلى الشق الأيمن شيئاً » .

ثم ذكر الترمذي كلام البخاري وأحمد في رواية أهل الشام عن زهير . هذا وكل أحاديث التسليمة الواحدة ضعيفة . قال النووي في شرح مسلم ج ٥ ص ٨٣ فيمن قال بسنية تسليمة واحدة : « وتطلقوا بأحاديث ضعيفة ، لا تقاوم هذه الأحاديث الصحيحة - يعني المثبتة للتسليمتين - ، ولو ثبت شيء منها حمل على أنه فعل ذلك لبيان جواز الاقتصار على تسليمة واحدة ، انتهى .

وانظر أحاديث التسليمة الواحدة والكلام عليها في نصب الراية ج ١ ص ٤٣٣ - ٤٣٥ والدراية ج ١ ص ١٥٩ .

(٢) أخرجه الترمذي من طزيق الوليد بن مسلم عن زهير بن محمد عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال : خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على أصحابه فقرأ عليهم سورة الرحمن من أولها إلى آخرها ، فسكنوا ، فقال : « لقد قرأتها على الجن ليلة الجن فكانوا أحسن مردوداً منكم ، كنت كلما أتيتُ =

والحاكم يخرج من روايات الشاميين عنه كثيراً ، كالوليد بن مسلم ،
وتحمرو بن أبي سلمة ، ثم يقول : « صحيح على شرطهما » . وليس
كما قال (١) .

ومنهم : محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب (٢) :

=على قوله : « فبأي آلام ربكما تكذبان » قالوا : لا بشيء من نعمك ربنا
تكذب ، فلك الحمد .

قال أبو عيسى : « هذا حديث غريب ، لا نعرفه إلا من حديث الوليد
ابن مسلم عن زهير بن محمد . ثم ذكر الترمذي كلام الإمام أحمد في رواية
الشاميين عن زهير ، كأنه رجل آخر ... » ، وكلام البخاري أيضاً .

والحديث أخرجه البزار من طريقين عن الوليد بن مسلم بهذا السند ثم
قال : « لا نعرفه يروى إلا من هذا الوجه » انظر تفسير ابن كثير أول تفسير سورة
الرحمن ج ٧ ص ٤٦٣ .

وأخرج له الطبري شاهداً من حديث ابن عمر بنحو حديث الترمذي هذا ،
وأخرجه الحافظ ابن كثير أيضاً من رواية الحافظ البزار .

(١) لأنه لا يكفي مجرد تخريج الشيخين عن الراوي حتى يكون على شرطهما ،
بل لابد مع ذلك من مراعاة حاله فيمن يروي عنه ، كما نهينا عليه في رواية
سماك عن عكرمة في كتابنا الإمام الترمذي ص ١١٩ و ٢٥١ .

(٢) « القرشي العامري ، أبو الحارث المدني ، ثقة ، فقيه فاضل ، من
السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين - ومائة - وقيل سنة تسع / ع » .

ولم نجد لغير مسلم كلاماً في سماع المراقين من ابن أبي ذئب ، بل
قال في هدي الساري ج ٢ ص ١٦١ - ١٦٢ . « احتج به الجماعة ، هكذا
بإطلاق العبارة .

نعم قد تكلموا في حديثه عن الزهري ، وضعفه غير واحد ، مما يثبت
ذلك . انظر هدي الساري والتهذيب ج ٩ ص ٣٠٣ - ٣٠٧ .

المدني ، الفقيه ، الامام الرباني .

ذكر مسلم في كتاب التمييز أن سماع الحجازيين منه - يعني أنه صحيح - قال : « وفي حديث العراقيين عنه وهم كثير ، قال ، ولعله كان يلقن فيتلقن ، يعني بالعراق .

وذكر أن ذَكَرَ الاستسعاء في العتق في حديث ابن عمر إنما (١) رواه عن ابن أبي ذئب ابن أبي بكر . قال : وسماعه منه بالعراق فيما نرى ، وأما ابن أبي فديك فلم يذكر عنه السعاية ، وهو سماع الحجازيين ، (٢) .

(١) « إنما » ليس في ب .

(٢) الحديث لفظه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من اعتق شقيقه من عبده ، أو شره كما أو قال نصيباً وكان له ما يبلغ ثمنه بقيمة العدل فهو عتيق ، وإلا فقد عتق منه ما عتق » . قال لا أدري قوله « عتق منه ما عتق » قول من نافع ، أو في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم .

متفق عليه هكذا وهذا سياق البخاري في الشركة (باب تقويم الأشياء بين الشركاء) ج ٣ ص ١٣٩ ، ومسلم ج ٥ ص ٩٥ - ٩٦ . وأخرجه البخاري أيضاً في الشركة . (باب الشركة في الرقيق) ج ٣ ص ١٤١ ، وفي العتق (باب إذا أعتق عبداً بين اثنين) من عدة أوجه ج ٣ ص ١٤٤ - ١٤٥ و (باب كراهية التطاول على الرقيق) ج ٣ ص ١٥٠ . وكذا أخرجه بقية السنة وليس عندهم ذكر الاستسعاء ، انظر نصب الراية ج ٣ ص ٢٨٣ وانظر تفصيل رواياته في جامع الأصول ج ٨ ص ٦٥ .

- ٦٨ -
وطريق ابن أبي ذئب هي في الصحيحين من رواية ابن أبي فديك عنه =

ومنهم أيوب بن عتبة اليمامي^(١) :

ذكر أبو عثمان البرزعي عن أبي زرعة قال : « حديث أهل العراق عن أيوب بن عتبة ضعيف ، ويقال . حديثه باليامة صحيح » .



= أسندها مسلم ج ٥ ص ٩٥ وعلقها البخاري ج ٣ ص ١٤٥ . وأما رواية ابن أبي بكر عنه فأخرجها مسلم في التمييز ص ١٢-١٣ ورقة ٧ وجه ٢ و ٨ وجه ١ كما يشير له كلام الشارح .

وذكر الاستسقاء في الحديث قد جاء من حديث أبي هريرة ، واعتمده الشيخان كما سبق لنا بيانه في ص ٤٢٢ - ٤٢٣ .

(١) « أبو يحيى » القاضي ، من بني قيس بن ثعلبة ، ضعيف من السادسة ، مات سنة ستين ومائة ق . . تقريب . « ضعفه لكثرة مناكيره » المغني رقم ٨٢١ .

اليمامي بالميم . وفي ب ونسخة السفاقي من المغني « اليامي » بالنون . وهكذا ضعف بإطلاق دون تمييز بين مكان ومكان وقد قرى حديثه باليامة غير واحد ، وذلك لأنه حيث حدث في غيرها لم تكن كتبه معه . انظر التهذيب ج ١ ص ٤٠٨ - ٤١٠ .

النوع الثالث

قوم ثقات في انفسهم لكن حديثهم عن بعض الشيوخ فيه ضعف

بخلاف حديثهم عن بقية شيوخهم

وهؤلاء جماعة كثيرون :

فمنهم : حماد بن سلمة البصري^(١) رضي الله عنه :

قد ذكرنا فيما تقدم أنه أثبت الناس حديثاً عن ثابت .
وكذلك حديثه عن علي بن زيد بن جدعان هو حافظ له ، وقد
ذكرنا ذلك فيما سبق أيضاً .

قال يعقوب بن شيبة : « حماد بن سلمة ثقة ، في حديثه
اضطراب شديد ، إلا عن شيوخ ، فإنه حسن الحديث عنهم ،
متقن لحديثهم ، مقدم على غيره فهم ، منهم : ثابت البناني ،
وعمار بن أبي عمار ، وغيرهما ، . »

وقال أحمد في رواية الأثرم : « لا أعلم أحداً أحسن حديثاً عن
حميد من حماد بن سلمة ، سمع منه قديماً ، يروي أشياء مرة يرفعها
ومرة يوقفها . قال : وحيد يختلفون عنه اختلافاً شديداً ، . »

وقال في رواية [ظ - ١٩٢] أبي الحارث : « ما أحسن ما روى
حماد عن حميد ، . »

(١) سبقت ترجمته ص ١١٨ و ١٢٧ - ١٢٩ .

وقال في رواية أبي طالب : « حماد بن سلمة أعلم الناس بحديث حميد وأصح حديثاً » .

وقال أيضاً في روايته : « حماد بن سلمة أثبت (١) الناس في حميد الطويل ، سمع منه قديماً ، يخالف الناس في حديثه » يعني في حديث حميد .

وقال أحمد في رواية علي بن سعيد : « محمد بن زياد صاحب أبي هريرة ثقة ، وأجاد حماد بن سلمة الرواية عنه . وأما سماعه من (٢) أيوب فسمع منه قديماً قبل حماد بن زيد ثم تركه ، وجالسه حماد بن زيد فأكثر عنه ، وكان حماد بن زيد أعلم بحديث أيوب من حماد ابن سلمة ، قاله الإمام أحمد أيضاً .

وقال في رواية حنبل : « حماد بن سلمة يسند عن [أ - ١٢٦] أيوب أحاديث لا يسندها الناس عنه » .

وأما الشيوخ الذين [ب - ١٠٨] تكلم في رواية حماد عنهم : فمنهم : قيس بن سعد . قال أحمد : ضاع كتابه عنه ، فكان يحدث من حفظه فيخطئ » .

وضعف يحيى بن سعيد القطان روايات حماد بن سلمة عن قيس ابن سعد ورواياته عن زياد الأعلم .

قال البيهقي : « حماد ساء حفظه في آخر عمره ، فالحفاظ لا يحتجون بما يخالف فيه ، ويجتنبون ما تفرد به عن قيس خاصة » . وقد ذكرنا في الزكاة حديث حماد عن قيس عن أبي بكر بن حزم في فرائض الصدقة .

(١) « أتقن » ب . (٢) « عن » ظ . والمثبت أولى .

وقال أحمد في رواية الأثرم : « حماد بن سلمة إذا روى عن الصغار خطأ ، وأشار إلى روايته عن داود^(١) بن أبي هند .

وقال مسلم في كتاب التمييز^(٢) : « اجتمع أهل الحديث من علمائهم على أن أثبت الناس في ثابت حماد بن سلمة ، كذلك قال يحيى القطان ، ويحيى بن معين ، وأحمد بن حنبل ، وغيرهم من أهل المعرفة » .

« وحماد يُعدُّ عندنا إذا حدث عن غير ثابت حديثه عن قتادة وأيوب ، وداود بن أبي هند ، والجريري ، ويحيى بن سعيد ، وعمرو بن دينار ، وأشباهم فإنه يخطئ في حديثهم كثيراً ، وغير حماد في هؤلاء أثبت عندهم ، كحماد بن زيد ، وعبد الوارث ، وبزيد بن زريع ، انتهى .

ومع هذا فقد خرج مسلم في صحيحه لحماد بن سلمة عن أيوب ، وقتادة ، وداود بن أبي هند ، والجريري ، ويحيى بن سعيد الأنصاري ، ولم يخرج حديثه عن عمرو بن دينار ، ولكن إنما خرج حديثه عن هؤلاء فيما تابعه عليه غيره من الثقات ، ووافقوه عليه ، لم يخرج له عن أحد منهم شيئاً تفرد به عنه . والله أعلم .

وقد قيل : إن من سمع من حماد تصانيفه فليس حديثه بذلك ومن سمع منه^(٣) النسخ التي كانت عنده عن شيوخه فسماعه جيد . قال جعفر الطيالسي عن يحيى بن معين : « مَنْ سَمِعَ مِنْ حَمَادِ بْنِ

(١) « داود » ليس في ظ و ب .

(٢) ص ٢٦ ورقة ١٤ وجه ٢ .

(٣) في الأصل « عنه » ، والمثبت من ظ و ب أول

سنة الأصفان فيها اختلاف^(١) ، ومن سمع من حماد بن سلمة
نسخاً فهو صحيح ، .

ومنهم جرير بن حازم البصري^(٢) :

ثقة متفق على تخريج حديثه ، وقد تغير قبل موته بسنة ،
لكن قال ابن مهدي : « حجه أولاده فلم يُسمع منه في اختلاطه
شيء » ، ولكن يضعف في حديثه عن قتادة ، .

وقال أحمد : « كان يحدث بالتروم أشياء عن قتادة يسندها
بواطيل^(٣) » ، .

وقال أيضاً : « كان حديثه عن قتادة غير حديث الناس ، يسند
أشياء ويوقف أشياء » .

وقال عبد الله بن أحمد عن يحيى بن معين : « ليس به بأس ،
قال عبد الله : فقات له : يحدث عن قتادة عن أنس بأحاديث
مناكير ، فقال : ليس بشيء هو عن قتادة ضعيف » .

وقد أنكر عليه أحمد ، ويحيى ، وغيرهما من الأئمة أحاديث

(١) « الاختلاف » ظوب ومناسبتة للفرض ظاهرة . والمراد بالأصفان
الكتب التي صنفا حماد بن سلمة ، ومنها كتابه الجامع .

(٢) أبو النضر والد وهب ، « ثقة » ، لكن في حديثه عن قتادة ضعف ،
وله أوهام إذا حدث من حفظه ، وهو من السادسة ، مات سنة سبعين
- ومائة - بعدما اختلط ، لكن لم يحدث في حال اختلاطه / ع » .

(٣) « يسندها أبو الطفيل » ظ ، وهو تصحيف غريب ، ولا سيما من
الحافظ ابن زريق .

متعددة برويها (١) عن قتادة عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم،
وذكروا أن بعضها مراسيل أسندها .

فنها : حديثه بهذا الاستاد في الذي توشأ وترك على قدمه لمة
لم يصبها الماء (٢) .

(١) « برونها » ب تصحيح .

(٢) أخرجه أبو داود في الطهارة (باب تفريق الوضوء) ج ١ ص ٤٤
- ٤٥ من حديث ابن وهب عن جرير بن حازم أنه سمع قتادة بن دعامة ثنا
أنس بن مالك أن رجلاً جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم وقد توشأ وترك على
قدميه مثل موضع الظفر ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ارجع
فأحسن وضوءك » .

قال أبو داود : وهذا الحديث ليس بمعروف عن جرير بن حازم ، ولم يروه
إلا ابن وهب ، وقد روي عن معقل بن عبيد الله الجزري ، عن أبي الزبير ،
عن جابر ، عن عمر ، عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه قال : « ارجع فأحسن
وضوءك » . انتهى .

قلنا : وهذا أخرجه ابن ماجه ج ١ ص ٢١٨ من طريق ابن لهيعة عن أبي
الزبير ... ثم قال أبو داود : « حدثنا موسى بن اسماعيل ، ثنا حماد أخبرنا
يونس وحيد عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم ، بمعنى قتادة » . انتهى
وهذا شاهد لحديث جرير مرسل . وحديث جرير أخرجه مسلم ج ١
ص ١٤٨ من طريق الحسن بن محمد بن أعين ثنا معقل ... وهذه متابسة
تامة لجرير .

وأما لفظ اللعة الذي ذكره الحافظ ابن رجب فأخرجه أبو داود من حديث
آخر قال :

حدثنا حيوة بن شريح ، ثنا بقة عن بجير - هو ابن سعد - عن خالد عن =

ومنها: حديثه في قببجة سيف النبي صلى الله عليه وسلم أنها كانت من فضة (١) .

ومنها: حديثه في الحجامة في الأخدع عين والكاهل (٢) .

=بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: « أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلاً يصلي وفي ظهر قدمه لعة قدر الدرهم لم يصبها الماء ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم أن يعيد الوضوء والصلاة » .

(١) أخرجه أبو داود في الجهاد ج ٣ ص ٣٠ من هذا الوجه عن أنس قال: « كانت قببجة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فضة » .

ثم أخرجه من طريق معاذ بن هشام حدثني أبي عن قتادة عن سعيد بن أبي الحسن ، ومن طريق يحيى بن كثير العنبري عن عثمان بن سعد عن أنس . قال أبو داود: « أقوى هذه الأحاديث حديث سعيد بن أبي الحسن ، والباقية ضعاف » . انتهى .

قببجة السيف: ما على منقبضه من فضة أو حديد . والحديث استثناء مما ورد من تحريم استعمال الفضة .

(٢) أخرجه أبو داود في الطب ج ٤ ص ٤ حدثنا مسلم بن إبراهيم ثنا جرير - يعني ابن حازم - ثنا قتادة عن أنس . . والترمذي ج ٤ ص ٣٩٠ حدثنا عبد القدوس بن محمد حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام وجرير بن حازم قالوا حدثنا قتادة عن أنس قال: « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجتمع في الأخدعين والكاهل ، وكان يجتمع لسبع عشرة وتسع عشرة وإحدى وعشرين » .

قال أبو عيسى: « وهذا حديث حسن غريب » . انتهى .

فقد وجدت المتأينة هنا لجرير تابعه همام كما رأيت .

الأخدعان: عرقان في جانبي العنق .

الكاهل: الحارك ، وهو ما بين الكتفين .

ومنها : حديثه : « كانت قراءة النبي صلى الله عليه وسلم مدّاً »^(١) .
ومنها : حديثه في صفة النبي صلى الله عليه وسلم : « أنه كان
ضخم الكفين والقدمين »^(٢) .
ولكن هذان الحديثان 'خرف'جا في الصحيح ، وقد تابعه عليهما
عُمرُو^(٣) بن عاصم وغيره^(٤) .
وقد ذكر ابن عدي^(٥) لجرير أحاديث أخر عن قتادة عن أنس
ذكر أنه لا يُتَابَعُ عليها .

(١) أخرجه البخاري في فضائل القرآن (باب مدالقراءة) ج ٦ ص ١٩٥ من طريق جرير المذكور ، ثم أخرج له متابعة من طريق همام عن قتادة ، فزال عنه ما يخشى من الوهم ، وأخرجه أبو داود (باب استحباب الترتيل في القراءة) ج ٢ ص ٧٣ ، والترمذي في الشائل ص ١٩٧ والنسائي ج ٢ ص ١٧٩ .
(٢) أخرجه البخاري في اللباس (باب الجمعد) ج ٧ ص ١٦٢ ولفظه « كان النبي صلى الله عليه وسلم ضخم اليدين والقدمين ، حسن الوجه ، لم أر بعده ولا قبله مثله ، وكان بَسِطَ الكفين » .
ثم أخرج في الباب ما يشهد له .
(٣) « عمر » ظ و ب ، والمثبت هو الصواب .
(٤) وهذه المتابعة قد وجدت في الأحاديث السابقة أيضاً أو وجد نحوها من شاهد للحديث ، مما يكشف لك فضل الأئمة الستة على غيرهم ، وخصوصاً الشيخين ، في مثل هذه المواضع الزلقة .
(٥) في الكامل ورقة ٥١ وجه ٥٢١ وجه ٢ . وقال بعد ذلك : « قال ابن عدي : جرير بن حازم له أحاديث كثيرة عن مشايخه ، وهو مستقيم الحديث ، صالح فيه ، إلا روايته عن قتادة ، فإنه يروي أشياء عن قتادة لا يرويها غيره ، وجرير عندي من ثقات المسلمين حدث عنه الأئمة . . »

وحديثه عن أيوب السخيتاني : قال أحمد : « جرير بن حازم يروي عن أيوب عجائب »^(١) .

وحديثه عن يحيى بن سعيد الأنصاري^(٢) قال مسلم في كتاب التمييز^(٣) : « لم يعن في الرواية عنه إنما روى من حديثه [ب - ١٠٩] نذرا يسيرا لا يكاد يأتي بها على التقويم [أ - ١٢٧] والاستقامة .»

وأنكر حديثه عن يحيى عن عمرة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرها بالقضاء لما أفطرت في صيام التطوع^(٤) ،

(٢١) لم يذكرها شيئا في حديثه عن أيوب ولا عن يحيى بن سعيد ، وأهل مآذكره الإمام أحمد ومسلم هو فرع لما أنكر على جرير بصفة عامة مما لا ينزل به عن الاحتجاج ، سوى الكلام في حديثه عن قتادة خاصة . قوله « الأنصاري » ليس في ظ .

(٣) ورقة ١٤ وجه ٢ ص ٢٦ . ولفظه « لم يعن في الرواية » ، والمثبت أول .

(٤) أخرجه من طريق جرير مسلم في التمييز ورقة ١٤ وجه ١ و ٢ :

والمشهور رواية الحديث عن عروة عن عائشة قالت : « كنت أنا وحفصة صائمتين ، فعرض طعام اشتبهناه فأكلنا منه ، فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فبدرتني إليه حفصة - وكانت ابنة أبيها - فقالت : يا رسول الله إنا كنا صائمتين فعرض لنا طعام اشتبهناه فأكلنا منه ؟ . قال : « اقضيا يوما آخر مسكانه » أخرجه أبو داود ج ٢ ص ٣٢١ والترمذي واللفظ له ج ٣ ص ١١٢ .

وقد اختلف في اسناده فرواه كثير بن هشام عن جعفر بن برقان عن الزهري موصولا ، وروي مرسلا ، وبين ذلك الترمذي فقال :

« قال أبو عيسى : « وروى صالح بن أبي الأخضر ومحمد بن أبي حفصة هذا الحديث عن الزهري عن عروة عن عائشة مثل هذا » يعني موصولا .

ثم قال : « ورواه مالك بن أنس ومعه ربيع بن عبد الله بن عمر وزيايد بن سعد وغيره »

وكذلك أنكره الإمام أحمد ، والنسائي وغيرهما . وقد ذكرنا هذا الحديث في كتاب الصيام .

وروى جرير بن حازم عن ثابت عن أنس حديث « إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى تروني ^(١) » ، فبلغ ذلك حماد بن زيد فأنكره وقال : إنما سمعه من حجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه في مجلس ثابت ، فظن أنه سمعه من ثابت .

ومنهم : محمد بن عجلان :

في رواياته عن سعيد المقبري ، وقد سبق حكايتها من قبل ^(٢) .

= واحد من الحفاظ عن الزهري عن عائشة مرسلًا... يعني منقطعاً بين الزهري وعائشة .

وقد صحح الحديث ابن حبان ، وتوسع الزيلعي في مرد طرقه في نصب الراية ج ٢ ص ٤٦٦ - ٤٦٧ ، وذكر له شواهد كثيرة تدل على تقويته .

(١) الحديث متفق عليه من حديث أبي قتادة رضي الله عنه . البخاري في الأذان (باب متى يقوم الناس إذا رأوا الامام) ج ١ ص ١٢٥ - ١٢٦ ومسلم ج ٢ ص ١٠١ .

وما ذكر الحافظ ابن رجب من وم جرير أخرجه الامام أحمد في العلل ومعرفة الرجال ج ١ ص ٢٤٣ ، والترمذي في أبواب الجمعة (باب ما جاء في الكلام بعد نزول الامام من المنبر) ج ٢ ص ٣٩٥ عن الامام البخاري . وذكر ذلك الترمذي لمناسبة بيانه ان جرير بن حازم « ربما يهيم في الشيء وهو صدوق » .

(٢) ص ١٢٣ - ١٢٥ .

ومنهم : عاصم بن بهدلة :

وهو عاصم^(١) بن أبي النجود الكوفي [ظ - ١٩٣] القاري^(٢) ، كان حفظه سيئاً ، وحديثه خاصة عن زر ، وأبي وائل مضطرب ، كان يحدث بالحديث تارة عن زر ، وتارة عن أبي وائل .

قال حنبل بن إسحاق : نا ممدد نا أبو زيد الواسطي عن حماد ابن سلمة قال : « كان عاصم يحدثنا بالحديث الغداة عن زر ، وبالعشي عن أبي وائل » .

قال العجلي : « عاصم ثقة في الحديث ، لكن يختلف عليه في حديث زر وأبي وائل^(٣) » .

ومنهم هشام بن حسان^(٤) :

قال يعقوب بن شيبة : « هو يُعَدُّ في أصحاب ابن سيرين ومن

(١) قوله « عاصم » والواو زيادة من ظ .

(٢) سبقت ترجمته في ص ١٤١ - ١٤٣ .

(٣) « عن أبي وائل » ظ ، تصحيف .

(٤) هشام بن حسان الأزدي القُرْدُومِي بقاف ودال مضمومتين ، أبو عبد الله البصري ، ثقة مشهور « وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال ، لأنه قيل كان يرسل عنها ، من السادسة ، مات سنة سبع أو ثمان وأربعين - ومائة - / ع . » .

وقال ابن معين : « يتقى حديثه عن عكرمة ، وعن عطاء ، وعن الحسن البصري » .

فهذا ما تكلم عليه من رواية هشام ، ففي كلام يعقوب بن شيبة توسع . قال الحافظ ابن حجر في هجري الساري ج ٢ ص ١٦٩ : « قلت : =

الملاء به ، وليس يُعدُّ من المثبتين في غير ابن سيرين .

ومهم : سليمان التيمي ^(١) :

أحد أعيان الأئمة ، البصريين :

قال أبو بكر الأثرم في كتاب الناسخ والمنسوخ : « كان التيمي

من الثقات ، ولكن كان لا يقوم بحديث قتادة » .

وقال أيضاً : « لم يكن التيمي من الحفاظ من أصحاب قتادة » ،

وذكر له أحاديث وهم فيها عن قتادة :

=احتج به الأئمة ، لكن ما أخرجوا له عن عطاء شيئاً .

وأما حديثه عن عكرمة فأخرج البخاري منه يسيراً توبع في بعضه .

وأما حديثه عن الحسن البصري ففي الكتب الستة . وقد قال عبد الله

ابن أحمد : « ما يكاد ينكر عليه أحد شيئاً إلا وجدت غيره قد حدث به » ، إما

أيوب ، وإما عوف .

« قلت - القائل ابن حجر - : فهذا يؤيد ما قررناه في علوم الحديث أن

الصحيح على قسمين والله أعلم » .

قال نور الدين : « وقد قوى الذهبي هشام بن حسان في روايته عن

الحسن ، وروى ما يثبت فيه جداً . وتصرف الأئمة بؤيده .

ومراد الحفاظ ابن حجر ان الصحيح على قسمين : أي صحيح لذاته ،

وصحيح لغيره . انظر شرح النخبة ص ٣٤ ، وغيره من المراجع .

(١) سليمان بن طرخان التيمي ، أبو المعتمر البصري ، نزل في التميم

فنسب إليهم ، ثقة ، عابد ، من الرابعة ، مات سنة ثلاث وأربعين - ومائة -

وهو ابن سبع وتسعين / ع » .

هو عندهم ثقة باطلاق ، لم يتكلموا في حديثه عن أحد ، سوى ما قيل في

إرساله ، انظر التهذيب ج ٤ ص ٢٠١ - ٢٠٣ والميزان ج ٢ ص ٢١٢ .

منها : حديثه عن قتادة عن يونس بن جبير عن حِطَّان عن
أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم : « إنما جعل الامام ليؤتم
به » قال فيه : « وإذا قرأ فأنصتوا » (١) ولم يذكر هذه اللفظة
أحد من أصحاب قتادة الحفاظ .

ومنها : أنه روى عن قتادة عن أنس أن النبي صلى الله عليه
وسلم « أوصى عند موته بالصلاة وما ملكت أيمانكم » . وإنما
رواه قتادة عن أبي الخليل عن سفينة عن النبي صلى الله عليه وسلم (٢)
قال (٣) : « وهذا خطأ فاحش » .

ومنها : أنه روى عن قتادة عن يونس بن جبير عن رجل من

(١) أخرجه مسلم في باب التشهد ج ٢ ص ١٥ وأبو داود ج ١ ص ١٦٥
وابن ماجه ج ١ ص ٢٧٦ . وأخرجه أيضاً من طريق آخر من حديث أبي
هريرة أبو داود وابن ماجه في الموضعين السابقين والنسائي ج ٢ ص ١٤١-١٤٢ .
وانظر الجواب عن انتقاد صحة هذه الرواية بتوسع في نصب الراية
ج ٢ ص ١٦ - ١٧ . وأصل الحديث متفق عليه من غير هذا الوجه : البخاري
ج ١ ص ١٣٥ - ١٣٦ . ومسلم ج ٢ ص ١٨ - ٢٠ .

(٢) أخرجه ابن ماجه في أول الوصايا ص ٩٠٠ - ٩٠١ من طريق سليمان
عن قتادة عن أنس بن مالك قال : « كانت عامة وصية رسول الله صلى الله
عليه وسلم حين حضرته الوفاة وهو يفرغ بنفسه : الصلاة وما ملكت أيمانكم » .
وقد حسنه في الزوائد با في حاشية السندي ج ٢ ص ١٥٥ : « لقصور
أحمد بن المقدم عن دراجة أهل الضبط ، وباقي رجاله على شرط الشيخين » .
وأخرجه أبو داود في الأدب ج ٤ ص ٣٣٩ - ٣٤٠ عن علي وابن ماجه
عن علي أيضاً الموضع السابق ، وعن سلمة ص ٥١٩ .

(٣) أي الأثر . ومن هنا إلى صلى الله عليه سقط من ب .

أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم « أنه سعد أحدا ومعه أبو بكر
وعمر وعثمان فامتز الجليل... الحديث »^(١). وإنما رواه قتادة عن أنس .
ومنها : أنه روى عن قتادة أن أبا رافع حدثه . ولم يسمع
قتادة من أبي رافع شيئا . وقد ذكر الأثر في العلل أنه عرض
هنا للكادى كله على أحمد ؟ قال فقال أحمد : « هذا اضطراب » .
هكذا حفظت .

وحديث سليمان التيمي في الانصاف إذا قرأ الامام خوجه مسلم

(١) بقية الحديث : « فرجف بهم ، فقال صلى الله عليه وسلم : « اثبت
أحد ، فإنما عليك نبي وصديق وشهيدان » . أخرجه البخاري في فضائل
أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ج ٥ ص ٩ وأبو داود في السنة ج ٤ ص ٢١٢
والترمذي ج ٥ ص ٦٢٤ ، كلهم من رواية قتادة عن أنس .
وعزاه في الفتح لمسلم من غير هذا الوجه .

وقال الرازي في العلل ج ٢ ص ٢٧٩ - ٣٨٠ : « سألت أبي وأبا زرعة
عن حديث رواه سعيد بن أبي عروبة وعمران القطان عن قتادة عن أنس
« أن النبي صلى الله عليه وسلم كان على أحد فرجف بهم ، فقال النبي صلى الله
عليه وسلم : اثبت أحد . فان عليك نبي وصديق وشهيدان » .

فقال أبي : « قد خالفها سليمان التيمي ، رواه ابنه عنه عن قتادة عن غالب
عن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم » .
قال أبي : « هذا أشبه بالصواب ، وان كان سعيد حافظاً ، إلا أن يكون
عند قتادة الاسنادان جميعاً » .

قال أبو زرعة : « سعيد بن أبي عروبة أحفظ من التيمي » .
قلت : « فذاك الصحيح ؟ » ؟ قال : « أجل » انتهى .

في صحيحه (١) ، وقد أنكر هذه الزيادة غير واحد من الحفاظ
كما ذكرناه في موضعه من كتاب الصلاة .

وحديث سليمان عن قتادة أن أبا رافع حدثه ، قد خرج به
البخاري في صحيحه ، وهو في حديث : « إن الله كتب كتاباً فهو
عنده أن رحمتي سبقت غضبي » (٢) .

وكان شعبة ينكر سماع قتادة من أبي رافع .
وقال أحمد : « لم يسمع قتادة من أبي رافع » . نقله عنه الأثرم .
ومنهم : جعفر بن برقان الجزري (٣) :

(١) « في صحيحه » ليس في ب . وسبق لنا تخريجه في ص ٦٣٢ ، كما عسى
لنا الإشارة إلى دفع الطعن عن الحديث ، والاحالة إلى المراجع للتوسع .
(٢) البخاري في أول بدء الخلق عن أبي هريرة ج ٤ ص ١٠٦ وفي التوحيد
ج ٩ ص ١٢٠ - ١٢١ و ١٢٥ و ١٣٥ و ١٥٩ في كلها عن أبي هريرة ، وفي
الموضع الأخير من حديث سليمان التيمي عن أبي رافع عن أبي هريرة .
وأخرجه مسلم عن أبي هريرة من غير طريق التيمي ج ٨ ص ٩٥ - ٩٦ .
وقد ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح ج ١٣ ص ٤٠٥ ثبوت التصريح
بالسماع والتحديث من قتادة لأبي رافع ، ولأبي رافع من أبي هريرة .
وهو صريح نص السند في البخاري ، في الموضع الأخير . فثبت اتصال
السند ، وزال النقد عنه .

(٣) « الكلابي » أبو عبد الله ، الرقي ، صدوق ، مهم في حديث الزهري ،
من السابعة ، مات سنة خمسين - ومائة - ، وقيل بعدها / بخ م عه ، كذا في
التقريب .

قات : بل هو ثقة في غير الزهري ، وثقه جمهور الأئمة ، كما يعرف من
التهذيب ج ٢ ص ٨٤ - ٨٦ .

ثقة مشهور ، لكن حديثه عن الزهري خاصة^(١) مضطرب .
قال عبد الله بن أحمد سألت أبي عن جعفر بن برقان ؟ قال :
« إذا حدث عن غير الزهري فلا بأس . ثم قال : في حديث الزهري
يخطيء » .

وقال الميموني عن أحمد : « جعفر بن برقان ضابط لحديث^(٢)
ميمون ، وحديث يزيد بن الأصم . وهو في حديث الزهري يضطرب
ويختلف فيه » .

وقال ابن معين : « هو ضعيف في الزهري » .

وقال يحيى مرة : « ليس هو في حديث الزهري بشيء » .

ونقل إبراهيم بن الجنيد [ب- ١١٠] عن ابن معين قال : « جعفر
ابن برقان ثقة فيما روى [أ- ١٢٨] عن غير الزهري ، وأما ما
روى عن الزهري فهو فيه ضعيف ، وكان أميا لا يكتب ، وليس هو
مستقيم الحديث عن الزهري ، وهو في غير الزهري أصح حديثا » .
وقال يعقوب بن شعبة قلت لابن معين : « أما روايته عن
الزهري فليست مستقيمة ؟ قال : نعم » .

وقال ابن عمير : « هو ثقة ، أحاديثه عن الزهري مضطربة » .

قال البرقاني : « سألت الدارقطني - وأبو الحسين^(٣) بن مظفر
حاضر - عن جعفر بن برقان ؟ فقالا^(٤) جميعا : قال أحمد بن

(١) قوله « خاصة » ليس في ظ و ب .

(٢) « الحديث » ظ ، وعليها ضمة ، لاشكال « ال » هنا .

(٣) « وأبو الحسن » ظ و ب .

(٤) « قالوا » ظ .

حنبل : « يؤخذ من حديثه ما كان (١) عن غير الزهري ، فأما عنه فإد ، قلت : قد لقيته ، فما بلاؤه (١) ؟ قال : ربما حدث الثقة عن ابن بركان عن الزهري ، ويحدثه الآخر عن ابن بركان عن رجل عن الزهري ، أو يقول : بلغني عن الزهري ، قال : فأما حديثه عن ميمون بن مهران ويزيد بن الأصم فثبت صحيح » .

وقال ابن عدي (٢) : « هو ضعيف في الزهري خاصة ، وكان أمياً ، ويقم روايته عن غير الزهري ، وثبتوه في ميمون بن مهران وغيره » .

وكذا قال العقيلي (٣) : « هو ضعيف في روايته عن الزهري » ، وذكر له حديثه عن الزهري عن سالم عن أبيه عن النبي صلى الله

(١) قوله « ما كان » وقوله « فما بلاؤه » ليسا في ظ .

(٢) في الكامل ورقة ٥٤ وجه ٢ ، ولفظه : « وجمفر بن بركان هذا مشهور معروف في الثقات ، وقد روى عنه الناس : الثوري ، فمن دون ، وله نسخ يروها عن ميمون بن مهران والزهري وغيرهما ، وهو ضعيف في الزهري خاصة ، وكان أمياً ، ويقم روايته عن غير الزهري ، وثبتوه في ميمون بن مهران وغيره . وأحاديثه مستقيمة حسنة » .

(٣) في الضعفاء ورقة ٣٣ وجه ٢ ص ٦٦ .

ولفظ الحديث عنده بسنده عن جمفر بن بركان عن الزهري عن سالم عن أبيه « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن لبستين : الصباء وأن يلتحف الرجل في الثوب الواحد يرفع جانبيه على منكبيه وليس عليه ثوب غيره ، وأن يجتبي الرجل في الثوب الواحد ليس بين فرجه وبين السباء شيء - يعني سقرا . ونهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نكاحين : أن تزوج المرأة على =

عليه وسلم « أنه نهى عن لبستين وبيعتين ونكاحين وعن مطعمين » ،
وذكر الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر ، وأن يأكل الرجل وهو
منبطح على وجهه .

(و) قال : لا يتابع عليه من حديث الزهري .

وأما الكلام فيروى من غير حديث الزهري بأسانيد صحيحة ما خلا
الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر ، فالرواية فيها لين .

=عمتها ، ولا على خالتها ، ونهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مطعمين :
الجلوس على مائدة يشرب عليها الخمر ، وأن يأكل الرجل وهو منبطح على
وجهه . ونهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعتين : بيعع المنابذة ،
والملازمة ، وهي بيوع كانوا يتبايعون بها في الجاهلية .

لا يتابع عليه « انتهى بلفظه من الضعفاء للعقيلي .

وقوله « الصماء وأن يلتحف » ، سهو الصواب : « الصماء : أن يلتحف . . . » .
وأخرجه أبو داود في الأئمة ج ٣ ص ٣٤٩ وابن ماجه ص ١١١٨ من
طريق كثير بن هشام به ، فذكر أنه النهي « عن المطعمين . . . » . وقال أبو
داود بعد تحريمه : « هذا الحديث لم يسمعه جعفر من الزهري ، وهو منكر :
حدثنا هارون بن زيد بن أبي الزرقاء ثنا أبي ثنا جعفر أنه بلغه عن الزهري
بهذا الحديث » انتهى .

وقد رمز في الجامع الصغير لصحته ، وضعفه المتأوي ج ٦ ص ٣١٢ .

وللعديث أصول تشهد لصحة معناه منها : حديث أبي هريرة : « نهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن بيعتين : عن اللباس والنباذ . وأن يشتمل
الصماء ، وأن يحتج الرجل في الثوب الواحد » أخرجه البخاري في الصلاة
(باب ما يستتر من العورة) ج ١ ص ٧٨ . وغير ذلك من شواهد لانطيل بها .

وقال مسلم في كتاب التمييز^(١) : « جعفر بن برقان أعلم الناس بميمون بن مهران ويؤيد بن الأصم ، فأما روايته عن غيرهما كالزهري وعمرو بن دينار وسائر الرجال فهو فينا ضعيف الركن رديء الضبط في الرواية [ظ - ١٩٤] عنهم » .

قلت : لا يبعد أن يكون حديثه عن أهل الجزيرة خاصة محفوظاً ، بخلاف حديثه عن غيرهم ، وتحقيق هذا يحتاج إلى سبر أحاديثه عن غير الجزريين^(٢) : كمكرمة ، ونافع^(٣) .

وممنهم : معقل بن عبيد الله الجزري^(٤) :

ثقة ، كان أحمد يضعف حديثه عن أبي الزبير خاصة ، ويقول : يشبه حديثه حديث ابن هبة ، ومن أراد حقيقة الوقوف على ذلك فلينظر إلى أحاديثه عن أبي الزبير فإنه يجدها عند ابن هبة يروها عن أبي الزبير كما يروها معقل سواء .

(١) ورقة ١٤ وجه ٢ ص ٢٦ .

(٢) « الحرمين » ب ، تصحيف .

(٣) وقد وجدنا ما يعني عن ذلك من حكم أئمة الجرح والتعديل والعلم بالرجال ، حيث اطلقوا توثيقه في غير الزهري ، إلا ما جاء عن النسائي ، قال : « ليس بالقوي في الزهري ، وفي غيره لا بأس به » . فنزل به عن درجة ثقة ، وقال ابن خزيمة لما سئل عنه وعن أبي بكر الهذلي : « لا يحتج بواحد منهما إذا انفرد » . التهذيب ج ٢ ص ٨٥ والميزان ج ١ ص ٤٠٣ . والنسائي متشدد ، وابن خزيمة لعله تأثر به هنا ، ولم يأتي بتفسير لما خالف عبارات الأئمة سواهما .

(٤) معقل بن عبيد الله الجزري ، أبو عبد الله النمسي - مولاهم - صدوق مشهور كما قال الذهبي في المغني رقم ٦٣٤٨ من الثامنة ، مات سنة ست وستين ومائة / م د س .

وما أنكر على معقل بهذا الاسناد حديث الذي توضحاً وترك لمعة
لم يصيبها الماء^(١) ، وحديث النهي عن ثمن السنور^(٢) ، وقد
خرجها مسلم في صحيحه .
[وكذلك حديث : « لا يقيم أحدكم أخاه يوم الجمعة ثم يخالف
إلى مقدمه^(٣) »] .

ومنهم : المغيرة بن مسلم^(٤) :

أحاديثه عن أبي الزبير خاصة مُسْتَنْكَرَةٌ .
قال إبراهيم بن الجنيد عن يحيى بن معين - وسئل عن المغيرة بن
مسلم - ؟ فقال : « ما أنكر حديثه عن أبي الزبير » .
وقال النسائي في كتابه : « عنده عن أبي الزبير غير حديث منكر » ،
وخرج حديثه عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً : « إذا استهل

(١) أخرجه مسلم ج ١ ص ١٤٨ في شواهد حديث « ويل للأعقاب من
النار » وابو داود ج ١ ص ٤٤ - ٤٥ . وانظر تفصيل تخريجه فيما سبق ص ٦٢٥ .
(٢) أخرجه مسلم ج ٥ ص ٣٥ من حديث معقل عن أبي الزبير قال
سألت جابراً عن ثمن الكلب والسنور؟ فقال : « زجر النبي صلى الله عليه
وسلم عن ذلك » .

أخرجه مسلم شاهداً لأحاديث النهي عن ثمن الكلب .

(٣) تمام الحديث : « ولكن يقول : أفسحوا » . أخرجه مسلم في كتاب
السلام ج ٧ ص ١١٠ ، أخرجه شاهداً في شواهد ومتابعات حديث « لا بقم
الرجل الرجل من مقعدة ... » .

(٤) « المغيرة بن مسلم القسَمَلِي ، أبو سلمة السراج بشديد الرأى ،
المدائني ، أصله من مرو ، صدوق ، من السادسة / بخت س ق » .

الصبي ورث وصلي عليه ، (١) .

وخرجه من طريق ابن جريج عن أبي الزبير موقوفاً ، وقال :
« هو أصح » .

وقد ذكرنا له حديثاً آخر في كتاب الأئمة في النهي عن [بيع] الجلالة (٢)

(١) أخرجه ابن ماجه ص ٩١٩ من طريق الربيع بن بدر ثنا أبو الزبير
عن جابر ، والترمذي من حديث اسماعيل بن مسلم المكي عن أبي الزبير عن
جابر في الجنائز ج ٣ ص ٣٥٠ - ٣٥١ ، وأعله بالاضطراب ، ورجح روايته
عن جابر موقوفاً ، وكذا أخرجه الحاكم من طريق اسماعيل بن مسلم ج ١
ص ٣٦٣ وقال : « الشيخان لم يحتجا بإسماعيل بن مسلم » .

وأخرجه ابن حبان في صحيحه انظر موارد الظمان ص ٣٠٠ من حديث
سفيان الثوري عن أبي الزبير عن جابر .

وأخرج الحديث من طريق مفيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر
ورفعاً النسائي في الفرائض كما في نصب الراية ج ٢ ص ٢٧٧ . والحاكم في
المستدرك ج ٤ ص ٣٤٨ وقال : « لا أعرف أحداً رفعه عن أبي الزبير غير
المفيرة ، وقد أوقفه ابن جريج وغيره . وقد كتبناه من حديث سفيان الثوري
عن أبي الزبير موقوفاً » .

ثم أخرج الحاكم الحديث في ص ٣٤٩ من حديث سفيان الثوري عن أبي
الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « إذا استهل الصبي ورث ،
وصلي عليه » . وقال : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ،
وقد أجدّه من حديث الثوري عن أبي الزبير موقوفاً فكنت أحكم به » انتهى .

وقد أعاد الذهبي في تلخيصه ما قاله الحاكم في الموضوعين !

(٢) أخرجه أصحاب السنن من غير هذا الطريق : أبو داود ج ٣ ص ٣٥١
والترمذي ج ٤ ص ٢٧٠ وقال : حسن غريب . وابن ماجه ص ١٠٦٤ كلهم من =

بهذا الاسناد ،^(١) وهو ايضاً منكر ، وقد روي من وجه آخر عن
ابي الزبير مرسل ، وهو أصح .

ومنهم ، عكرمة بن عمار اليمامي^(٢) :

وهو ثقة ، لكن حديثه عن يحيى بن أبي كثير خاصة مضطرب
لم يكن عنده في كتاب ، قاله يحيى القطان وأحمد والبخاري وغيرهم
[ب - ١١١] .

وحديثه عن إياس بن سامة بن الأكوع مُتَقَنَّ ، قاله أحمد .
وقال في رواية حرب [أ - ١٢٩] : « هو في غير يحيى ثبت » .

= حديث ابن عمر قال : « نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أكل الجلالة
والبانها » .

وأخرجه النسائي ج ٧ ص ٢٣٩ - ٢٤٠ من حديث عمرو بن شعيب عن
أبيه عن أبيه عن محمد بن عبد الله بن عمرو ، قال مرة عن أبيه وقال مرة عن جده
« أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم الجمل الأهلية وعن
الجلالة وعن ركوبها وعن أكل لحمها » .

وانظر للتوسع في طرقه وألفاظه التلخيص الحبير ص ٣٩٠ - ٣٩١ .
والجلالة هي التي تأكل الحذيرة .

(١) سقط من هنا من ظ إلى قوله في الترجمة التالية « يقبل الله . . . » .

(٢) عكرمة بن عمار اليمامي ، أبو عمار اليمامي ، أصله من البصرة ،
صدوق يغلط ، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ، ولم يكن له
كتاب . من الخامسة ، مات قبل الستين - ومائة - / ختم عه .

أخرج له البخاري تعليقاً ، وأكثر مسلم الاستشهاد به كما ذكر الذهبي في المغني
رقم ٤١٦٨ .

وقد أنكر عليه حديثه عن يحيى عن أبي سلمة عن عائشة في استفتاح النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة بالليل ، وقد أخرجه مسلم في صحيحه ، وأخرجه الترمذي في الدعاء (١) ، وذكرنا هناك كلام الأئمة بأفراطهم في رواية عكرمة عن يحيى .

وأنكر عليه أيضاً حديثه بهذا الإسناد : « لا (٢) يقبل الله صلاة بغير طهور » (٣) ، وقد ذكرناه في أول الكتاب

وقال أحمد في رواية ابنه عبد الله : « هو مضطرب عن غير

(١) أخرجه مسلم (باب الدعاء في صلاة الليل) ج ٢ ص ١٨٥ والترمذي ج ٥ ص ٤٨٤ . وقال : « حسن غريب » .

وهو من رواية عكرمة بن عمار حدثنا يحيى بن أبي كثير حدثني أبو سلمة ابن عبد الرحمن بن عوف قال : « سألت عائشة أم المؤمنين بأي شيء كان نبي الله صلى الله عليه وسلم يفتتح صلاته إذا قام من الليل ؟ » قالت : « كان إذا قام من الليل افتتح صلاته : اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات والأرض عالم الغيب والشهادة ، أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون ، اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك ، إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم » .

(٢) قوله في الترجمة السابقة « وهو أيضاً منكر » سقط من ظ إلى هنا

(٣) أخرجه مسلم عن ابن عمر ج ١ ص ١٤٠ بزيادة « ولا صدقة من غلول » . والترمذي في أول جامعه وابن ماجه ص ١٠٠ .

وأخرجه أبو داود ج ١ ص ١٦ والنسائي (باب فرض الوضوء) ج ١ ص ٨٧ وابن ماجه وابن حبان موارد الظمان ص ٦٥ من حديث أبي المليح عن أبيه أسامة بن عمير الهذلي .

وأخرجه أبو داود عن أبي هريرة ، وابن ماجه عن أنس وأبي بكر .

إياس بن سامة ، وكان حديثه عن إياس بن سامة صالح .

ومنهم : سماك بن حرب^(١) ،

وقد وثقه جماعة ، وخرج حديثه مصابحاً ، ومن الحفاظ من ضعف حديثه عن عكرمة خاصة ، وقال : « يسند عنه عن ابن عباس ما يرسله غيره » .

وقال ابن المديني : « رواية سماك عن عكرمة مضطربة ، سفيان وشعبة يجعلونها عن عكرمة ، وغيرهما يقول : عن ابن عباس إسرائيل وأبو الأحوس » .

ومنهم من ضعف حديثه في آخر عمره وقال : « كان يلقن حينئذ » .
وقد ذكرنا ذلك كله مستوفى في أول الكتاب .

ومنهم : عمرو بن أبي عمرو المدني :

مولى المنطليبي بن حنطاب^(٢) وهو ثقة متفق على تخريج حديثه ، مع أنه تكلم فيه ابن معين ، وقال : « روى عنه مالك ، وكان يستضعفه » .

(١) سبقت ترجمته في ص ١٤١ وانظر ص ٣٢٦ .

(٢) اسم أبيه ميسرة ، ويكنى أبا عثمان ، « ثقة » ، ربما وهم ، من الخامسة ، مات بعد الحسين - ومائة - / ع .

وقال الذهبي في الميزان ج ٣ ص ٢٨١ - ٢٨٢ « حديثه صالح حسن ، منقطع عن الدرجة العليا من الصحيح » وفيه وفي المتن رقم ٤٦٨٥ : « خرجنا له في الأصول » .

قلت : فهذا مع تجنب روايته عن عكرمة أخذ من الشيخين بالاحتياط في الرواية عنه ، كما هو دأبهما . وانظر ص ٣٢٦ تعليقا .

وقال البخاري : « هو صدوق ، لكن روى عن عكرمة مناكير ولم يذكر في شيء منها أنه سمع من عكرمة ، نقله عنه الترمذي في كتاب العلل^(١) ، ولم يخرج له في الصحيح شيء عن عكرمة ، وقد روي عنه حديث : « من وقع على بهيمة فاقتلوه »^(٢) .

وقال أحمد : « كل^(٣) أحاديثه عن عكرمة مضطربة ، لكنه نسب الاضطراب إلى عكرمة لا إلى عمرو » .

[ومنهم : داود بن الحصين^(٤) :

روى عنه مالك ، وخرجا حديثه في الصحيحين وتكلم فيه طائفته . وقال ابن المديني : « ما روى عن عكرمة فنكر » . وهذا يقتضي اختصاص نكارة حديثه بما رواه عن عكرمة] .

ومنهم : الأوزاعي امام أهل الشام^(٥) :

تكلم طائفة في حديثه عن الزهري خاصة ، وقد ذكرنا ذلك في ذكر أصحاب الزهري^(٦) .

(١) ورقة ٤٢ وجه ٢ .

(٢) تمام الحديث « واقتلوا معه » . أخرجه أبو داود في الحسدود ج ٤ ص ١٥٩ والترمذي ج ٤ ص ٥٦ وأخرجه ابن ماجه من طريق داود بن الحصين عن عكرمة ص ٨٥٦ .

(٣) « كان » ب .

(٤) « الأموي مولاهم ، أبو سليمان المدني ، ثقة ، إلا في عكرمة » ، ورمي برأي الخوارج ، من السادسة ، مات سنة خمس وثلاثين - ومائة - ٤٤٤ .

(٥) سبقت ترجمته في ص ١٨٦ .

(٦) بإشارة موجزة في ص ٣٩٩ ، وبالتفصيل في ص ٤٨٤ .

وتكلم [الامام] احمد في حديثه عن يحيى بن ابي كثير خاصة ،
وقال : « لم يكن يحفظه جيداً فيخطفه فيه ، وكان يروي عن
يحيى عن ابي قلادة عن ابي المهاجر ، وإنما هو ابو المهلب » .
وذكر له حديث الأوزاعي عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة
« أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل متى كنت نبياً ؟ (١) ، فأنكره

(١) أخرجه الترمذي في أول المناقب (باب في فضل النبي صلى الله عليه
وسلم) ج ٥ ص ٥٨٥ من طريق الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى بن ابي
كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال : قالوا : يا رسول الله ، متى وجبت
لك النبوة ؟ قال : « وآدم بين الروح والجسد » . قال أبو عيسى : « هذا
حديث حسن صحيح غريب من حديث ابي هريرة لا نعرفه إلا من هذا
الوجه » ا هـ .

وله شاهد عن عراب بن سارية أخرجه أحمد والدارمي وأبو نعيم وصححه
ابن حبان والحاكم مرفوعاً « إني عند الله مكتوب خاتم النبيين وإن آدم
لمنجدل في طينته » .

وعن ابن عباس أخرجه الطبراني انه قال : قيل : يا رسول الله متى كنت
نبياً ؟ قال : « وآدم بين الروح والجسد » المقاصد الحسنة ص ٣٢٧ وكشف
الخطاء ج ٢ ص ١٢٩ .

وبهذا تعلم صحة الحديث جزماً ، واندفاع النقد عنه ، وانه صحيح من أكثر
من وجه . وقد أشار الترمذي إلى هذا التمدد بقوله : « حسن صحيح »
وأشار إلى الغرابة في إسناده حديث ابي هريرة خاصة .

قال التقى السبكي : « فان قلت : النبوة وصف لا يسد أن يكون
الموصوف به موجوداً ، وإنما يكون بعد أربعين سنة ، فكيف يوصف به قبل
وجوده وقبل إرساله ؟

وقال : « هذا من خطأ الأوزاعي » . وقد ذكرنا ذلك في أول كتاب^(١) المناقب .

وقال مهنا : سألت^(٢) أحمد عن حديث الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير ؟ قال أحمد : كان كتاب الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير قد ضاع منه فكان يحدث عن يحيى بن أبي كثير حفظاً^(٣) .

ومنهم : الأعمش : سليمان بن مهران : حافظ أهل الكوفة .

وشعبة بن الحجاج : حافظ أهل البصرة .

وسفيان بن عيينة : يحدث الحجاز بعد مالك^(٤) :

حكى ابن البراء في كتاب العلل عن علي بن المديني قال :

= قلت : « جاء ان الله تعالى خلق الارواح قبل الأجساد ، فقد تكون الإشارة بقوله : « كنت نبياً » إلى روحه الشريفة ، أو حقيقته . والحقايق تقصر عقولنا عن معرفتها ، وإنما يعرفها خالقها ، ومن أمده بنور إلهي » . كشف الحفاء : الموضوع السابق .

(١) قوله « كتاب » و « سألت » ليسا في ظ .

(٢) قال عمر بن عبد الواحد عن الأوزاعي : « دفع إلي يحيى بن أبي كثير

صحيفة ، فقال : اروها عني . ودفع إلي الزهري صحيفة وقال : اروها عني » .

تهذيب ج ٦ ص ٢٤٠ - ٢٤١ . والمعتمد في أصول الحديث صحة التلقي بهذه

الطريقة وأنها تعدل السماع ، انظر كتابنا منهج النقد ص ١٩٢ .

وأما ان هذا الكتاب قد ضاع ، فلم نجد إلا هنا ، ولم يتكلم أحد

في حديث الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير ..

(٣) « بعد مالك » ليس في ظ ، وتصحف في ب هكذا « بعد ذلك » ؟!

« الأعمش كثير الوم في أحاديث هؤلاء الصغار ، مثل الحكم ، وسامة ابن كهيل ، وحبيب بن أبي ثابت ، وأبي اسحاق ، وما أشبههم » .
 وقال ابن المديني : « الأعمش يضطرب في حديث أبي اسحاق » .
 [و] قال يعقوب بن شيبة عن علي بن المديني : « حديث الأعمش^(١) عن الصغار كأبي اسحاق وحبيب وسامة ليس بذلك » ،
 وعن ابن المديني عن يحيى بن سعيد قال : « كان سفيان الثوري يحفظ عن الصغار والكبار ، يعني أن الأعمش ليس كذلك^(٢) » .

(١) قوله « الأعمش » سقط من ظ من الأصل المنقول عنها ، وضرب عليها في ظ .

(٢) الأعمش تابعي ، ثقة ، حافظ ، إمام في القراءة ، وروح ، سبقت ترجمته ص ٢٨٦ .

وهذا ما ذكر من الكلام في حديثه عن بعض مشايخه :

تكلم في روايته عن أنس بن مالك ، وقيل : لم يسمع منه إلا أحاديث يسيرة .

وقال يعقوب بن شيبة في مسنده : « ليس يصح للأعمش عن مجاهد إلا أحاديث يسيرة » .

وقال عبد الله بن أحمد عن ابن معين : « لم يسمع الأعمش من أبي السنفرة إلا حديثاً واحداً ، ولم يسمع من أبي عمرو الشيباني شيئاً ، تهذيب التهذيب ج ٤ ص ٢٢٥ .

وحكى الحاكم عن ابن معين أنه قال : « أجود الأسانيد : الأعمش عن ابراهيم - أي النخعي - عن علقمة عن عبد الله » . المرجع السابق .

قال يحيى : « كان شعبة إذا جاء حديث الصفار لم يحفظ ^(١) » .
قال علي : [ب - ١١٢] « وكان سفيان بن عيينة أيضاً حديثه
عن الصفار ليس بذلك ^(٢) » .

قال يعقوب بن شيبة : « الحكم بن عتيبة ^(٣) [هو] من صفار
شيوخ الأعمش ، وليس هو من صفار شيوخ شعبة » . [ظ - ١٩٥] .
وهمهم : منصور بن المعتمر ^(٤) :

هو من أثبت الناس في مجاهد ، كما سبق .

(١) شعبة بن الحجاج أمير المؤمنين في الحديث ، سبقت ترجمته ص ١٧٢ -
١٧٦ . حافظ بإطلاق ، وما ذكره للحافظ ابن رجب أن في حفظ شعبة عن
الصفار شيء ، وهو أمر غريب ، لما عرف من احتياطه في السماع ، واعتنائه
وتكراره له .

قال الحاكم : « شعبة إمام الأئمة في معرفة الحديث بالبصرة ، رأى أنس بن
مالك وعمرو بن سلمة الصحابين ، وسمع من أربعمائة من التابعين » تهذيب
ج ٤ ص ٣٤٦ .

فقاية ما هنالك أنه لم يصح سماعه من هذه الصحابين ، وهما من صفار الصحابة .
(٢) تقدمت ترجمة سفيان بن عيينة ص ٥٧٢ . وأنه ثقة ، وتوثيقه مطلق
في المصادر ، مما يعارض إطلاق عبارة « حديثه عن الصفار ليس بذلك » .

نعم تكلم في حديثه عن أيوب ، انظر التهذيب ج ٤ ص ١٢٠ - ١٢١ .

(٣) سبقت ترجمته ص ٥٧٨ . وفي ب « الحكم بن عيينة » . تصحيح .

(٤) تقدمت ترجمته في ص ٥٣٦ - ٥٣٨ . وقال في التهذيب ج ١٠ ص ٣١٤ :

« قال صالح بن أحمد قلت لأبي : إن قوماً يقولون : منصور أثبت في الزهري
من مالك ؟ . قال : « هؤلاء جهال ، منصور إذا نزل إلى المشايخ اضطرب » . =

قال أحمد في رواية ابنه صالح : « منصور إذا نزل إلى المشايخ اضطرب ، إلى أبي إسحاق ، والحكم ، وحبيب بن أبي ثابت ، وسامة ابن كهيل . روى حديث أم سامة في الوتر ^(١) ، خالف فيه ، وحديث ابن أبيزى ^(٢) خالف فيه . »

= وقد بينت رواية الحافظ ابن رجب المراد بالمشايخ . والمراد « اضطرب » بالنسبة لزيادة ضبط مالك ، لا أنه يبلغ درجة الضعف ، بدليل هذا السياق في التهذيب ، فإن هذا القول « إذا نزل إلى المشايخ اضطرب » ورد لبيان أنه دون مالك ، لالتضعيفه . والله أعلم .

(١) أخرجه النسائي (باب كيف الوتر بخمس) ج ٢ ص ٢٣٩ من وجهين عن منصور وابن ماجه ص ٢٧٦ من وجه واحد عن منصور عن الحكم عن مقسم عن أم سامة قالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بخمس ويسبع لا يفصل بينها بسلام ولا بكلام »

فخالف منصور غيره ، فقد أخرجه النسائي من وجهين آخرين من غير طريق منصور فأسند الحديث عن عائشة . وهو أرجح .

وهكذا أخرجه الترمذي ج ٢ ص ٣٢١ من حديث عائشة وقال « حديث حسن صحيح » وأخرج حديث أم سامة من غير طريق منصور ج ٢ ص ٣١٩ - ٣٢٠ بلفظ « كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث عشر ركعة فلما كبر وضمف أوتر بسبع » . قال الترمذي « حديث حسن » .

فظهر بهذا مخالفة منصور في السند والمتن ، وكأنه انتقل ذهنه فانقلب عليه سند الحديث ، فجعل له سنداً آخر .

(٢) أخرجه النسائي في الوتر (نوع آخر من القراءة في الوتر) ج ٢ ص ٢٤٥ بسنده عن منصور عن سامة بن كهيل عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى عن أبيه قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بسبع امم ربك الأعلى » =

ومنهم : حماد بن زيد ^(١) :

كان يخلط في حديث يحيى بن سعيد ، وكان عنده كتاب عنه ، لم يكن عنده كتاب [أ - ١٣٠] غيره ، قاله [يحيى] بن معين ، وقد سبق ذكر كلامه ^(٢) .

ومنهم : حبيب بن أبي ثابت ^(٣) :

=وقل يا أيها الكافرون، وقل هو الله أحد . وكان إذا سلم وفرغ قال: سبحان الملك القدوس ثلاثاً ، طول في الثالثة .

خالف منصور غيره ، فلم يذكر في سنده ذراً ، وتابعه على ذلك عبد الملك ابن أبي سليمان ، ومحمد بن جعدة .

ورواه غيرهما من طرق عن سلمة بن كهيل وزبيد وطلحة عن زر عن سعيد ابن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه فذكر الحديث . وهو الراجح .

وأخرجه أبو داود ج ٢ ص ٦٣ وابن ماجه ص ٣٧٠ من أوجه عن الأعمش عن طلحة وزبيد عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه عن أبي بن كعب فذكره بمعناه لم يذكر آخره « سبحان الملك ... » .

ومن هذا التخريج لهذا الحديث ولسابقه نجد مخالفة منصور بسيرة ليست من المخالفات الفاحشة ، كما أن وقوع ذلك قليل منه ، مما لا يخل بثقته ، فإنه لا يعرى أحد عن خطأ أو سهو .

(١) سبق ترجمته ص ١٨٩-١٩٢ .

(٢) في ص ١٩١ لكنه عزاه هناك إلى ابن مهدي .

(٣) حبيب بن أبي ثابت أبو يحيى الكوفي ، ثقة ، فقيه جليل ، متفق على الاحتجاج به ، وإنما عابوا عليه التمدليس ، وكان كثير الإرسال والتدليس ، من الثالثة ، مات سنة تسع عشرة ومائة / ع .

عالم كبير ثقة ، متفق على حديثه . أحاديثه عن عطاء خاصة ليست محفوظة .

قال أبو بكر بن خالد سمعت يحيى بن سعيد يقول : « حبيب ابن أبي ثابت عن عطاء ليست محفوظة ، سمعته يقول : إن كانت محفوظة فقد نزل عنها ، يعني عطاء (١) » .

وحديث حبيب عن عروة أيضاً ، قال أحمد ويحيى : « هو منكر وله عنه حديثان .

أحدهما : « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يُقْبَلُ ثم يصلي ولا يتوضأ (٢) » .

= والتحقيق ثبوت سماعه من عروة ، كما سيأتي ، وأما أحاديثه عن عطاء فقد تكلم فيها .

ونقل العقيلي عن يحيى القطان قال : « حديثه عن عطاء ليس محفوظ » كأنه يريد حديث دعاء عائشة .

قال العقيلي في الضمفاء : « وله عن عطاء أحاديث لا يتابع عليها ، منها حديث عائشة : « لا تسبحني عليه » . كذا في التهذيب ج ٢ ص ١٧٩ ، وهو نقل بالمعنى عن العقيلي ص ٩٥ .

قال نور الدين : لعل هذا أتى من تدليس ، بأن سمعها عن بعض الضمفاء عن عطاء ، فدلسها عنه .

(١) في ب « يعني عن عطاء » ، ولفظ العقيلي في الضمفاء ص ٩٦ : « إن كانت محفوظة فقد نزل عنها ، يعني عطاء نزل عنها » .

(٢) أخرجه أبو داود ج ١ ص ٤٦ والترمذي ج ١ ص ١٣٣ وابن ماجه ص ١٦٨ . بأسانيدهم عن الأعمش عن حبيب عن عروة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قبّل امرأة من نسائه ثم خرج إلى الصلاة ولم يتوضأ . =

= قال عروة فقلت لها : « من هي إلا أنت ؟ » . فضحكت .

قال أبو داود : هكذا رواه زائدة وعبد الحميد الحماني عن سليمان الأعمش .
حدثنا إبراهيم بن مخلد الطالقاني ثنا عبد الرحمن بن مقراء ، ثنا الأعمش
أخبرنا أصحاب لنا عن عروة المزني عن عائشة بهذا الحديث .

قال أبو داود : قال يحيى بن سعيد القطان لرجل : إحك عني أن هذين
- يعني حديث الأعمش هذا عن حبيب ، وحديثه بهذا الاسناد في المستحاضة
أنها تتوضأ لكل صلاة - قال يحيى : إحك عني أنها شبه لاشيء .

قال أبو داود وروى عن الثوري قال : « ما حدثنا حبيب إلا عن عروة
المزني » . يعني لم يحدثهم عن عروة بن الزبير بشيء .

قال أبو داود : وقد روى حمزة الزيات عن حبيب عن عروة بن الزبير عن عائشة
حديثاً صحيحاً . انتهى .

وذكر الترمذي عن البخاري قال : « حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة » .
ويجاب عن هذا بأن الراجح أنه عروة بن الزبير ، وقد سمع منه حبيب ،
كما حققه الحفاظ .

وبدل على ذلك أمور : الأول ورود التصريح بكونه عروة بن الزبير في
سنن ابن ماجه وغيره .

الثاني : قول عروة لها : « من هي إلا أنت » ، فإن هذا لا يجوز عليه غير عروة
ابن الزبير ، لكونه ابن أخت عائشة السيدة أسماء بنت أبي بكر .
الثالث : أنه ورد الحديث عن عروة بن الزبير عن عائشة من غير
طريق حبيب .

والحديث له طرق كثيرة منها صحيح ومنها حسن ومنها ضعيف ، فبطل
الكلام عليه بالضعف . انظر نصب الراية ج ١ ص ٣٧ - ٣٩ ، وتعليق أحمد
شاکر الموسع على الترمذي ج ١ ص ١٣٤ - ١٣٨ . ففيها توسع وتحقيق مفيد
هام .

والآخر في المستحاضة : « تصلي وإن قطر الدم على الحصير » .
وقد سبق الكلام عليهما مستوفى في كتاب الطهارة .

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند مطولاً ج ٦ ص ٤٢ و ٢٠٤ و ٢٦٢
ومختصراً في ص ١٣٧ ، وابن ماجه ص ٢٠٤ ولفظ ابن ماجه : « حدثنا علي
ابن محمد وأبو بكر بن أبي شيبة قالوا ثنا وكيع عن الأعمش عن حبيب بن أبي
ثابت عن عروة بن الزبير عن عائشة قالت : جاءت فاطمة بنت أبي حبيش إلى
النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ، إني امرأة أستحاض فلا أطهر ،
أفادع الصلاة ؟

قال : « لا ، إنما ذلك عرق ، وليس بالحیضة ، اجتنبی الصلاة أيام محيضك
ثم اغتسلي وتوضئي لكل صلاة ، وإن قطر الدم على الحصير » .
وقد أطال في نصب الراية ج ١ ص ١٩٩-٢٠١ ، الكلام عليه ، ومال إلى
ترجيح وقفه . وكذا توسع الدارقطني في بيان اختلاف الرواة فيه ج ١ ص ٢١١ -
٢١٤ ، وفيه ما يشير إلى ترجيح وقفه .

وقال الحافظ في تهذيب التهذيب ج ٢ ص ١٧٨ : « وروى - يعني حبيب
ابن أبي ثابت - عن عروة بن الزبير حديث المستحاضة . وجزم الثوري أنه لم
يسمع منه ، وإنما هو عروة المزني آخر . وكذا تبع الثوري أبو داود والدارقطني
وجاعة » انتهى .

قلت : في كون أبي داود تبع الثوري نظر ، فقد ذكرنا كلام أبي داود في
التعلبة السابقة ، وفيه تصحيح سماع حبيب من عروة ، والكلام جاء على هذا
الحديث والحديث السابق .

والإسناد هنا إلى حبيب صحيح ، وفيه التصريح عن عروة بن الزبير .

وله حديث آخر عن عروة في الدعاء ، سبق أيضاً في كتاب الدعاء (١)
وقد اختلف في سماعه له من عروة .

ومن أحاديثه (٢) عن عطاء عن عائشة « أنها سُرقت لها شيء ،
فجعلت تدعو عليه فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم : لا
تسبخي عليه » .

قال العقيلي (٣) : « وله عن عطاء غير حديث لا يتابع عليه » .

(١) الحديث أخرجه الترمذي ج ٥ ص ٥١٨ : عن حمزة الزيات عن حبيب
ابن أبي ثابت عن عروة عن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول : « اللهم عافني في جدي ، وعافني في بصري ، واجعله الوارث مني ،
لا إله إلا الله الحليم الكريم ، سبحان الله رب العرش العظيم ، الحمد لله رب
العالمين » .

قال أبو عيسى : هذا حديث حسن غريب . قال : سمعت محمداً يقول :
حبيب بن أبي ثابت لم يسمع عن عروة بن الزبير شيئاً والله أعلم ، انتهى .
وهذا تبع فيه محمد وهو البخاري تبع فيه الثوري ، وقد ثبت سماع حبيب
من عروة كما بيناه . وقد صحح أبو داود هذا الحديث في كلامه على الحديث قبل
السابق الذي ذكرناه عنه .

(٢) كذا في الأصل . والعبارة في ظ و ب هكذا : « وهذا الحديث هو
حديثه عن عطاء ، انتهى . وعليه يكون حديث عائشة في الدعاء على السارق
هو الحديث السابق ، والواقع خلاف ذلك .

(٣) في الضمراء ورقة ٤٨ ص ٩٥ وفيه تحريج الحديث وانقطه :
عن عائشة قال : « سُرقت لها شيء فجعلت تدعو عليه ، فقال لها رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا تسبخي عنه » . يعني لا تحنفي . كذا في الضمراء . وفي الجملة
الأخيرة احتمال في قراءتها في المخطوطة .

وهذا الحديث المشار إليه خرج الترمذي في أواخر الأدعية ،
وسبق الكلام عليه هناك .

ولم يخرج له في الصحيح شيء عن عطاء بن أبي رباح .
وبما يستغرب أن حبيب بن أبي ثابت يروي عن عطاء ، ويروي
عطاء عنه .

ومنهم : عبد الكريم بن مالك الجزري (١) :

ثقة كبير روى عنه مالك وغيره ، ولكن أحاديثه عن عطاء تكلم
فيها .

(١) « أبو سعيد ، مولى بني أمية ، وهو الخصري ، بالخاء والضاد المجمعين ،
نسبة إلى قرية من السيامة ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة سبع وعشرين
- ومائة - ع » .

قال ابن معين : « حديث عبد الكريم عن عطاء رديء » .

قال ابن عدي : « وهذا الحديث الذي ذكره ابن معين عن عبد الكريم عن
عطاء هو ما رواه عبيد الله بن عمرو الرقي عن عبد الكريم عن عطاء عن عائشة :
كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبلها ولا يتحدث وضوءاً » . إنما أراد ابن معين هذا
الحديث ، لأنه ليس بمحفوظ » . الكامل ورقة ٣١٤ وجه ١ . وانظر التهذيب
ج ٦ ص ٣٧٤-٣٧٥ . والميزان ج ٢ ص ٦٤٥ . ولفظ الميزان : « أحاديثه عن
عطاء رديئة » . بصيغة الجمع ، كما هو مثبت في شرح العلل ، وهو نقل بالمعنى ،
كما يدل عليه باقي كلام ابن عدي في الكامل ، وما أورده فيه ، وقال الحافظ
ابن حجر في هدي الساري ج ٢ ص ١٤٥ : « لم يخرج البخاري من روايته عن
عطاء إلا موضعاً واحداً معلقاً ، واحتج به الجماعة » انتهى .

قلت : ولم نجد فيما انتقدوه من روايته عن عطاء شيئاً عند مسلم ، فليحرق .

قال ابن معين : « أحاديثه عن عطاء ردية » .
 وما أنكر من حديثه عن عطاء :
 حديثه عن عطاء عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم :
 « كان يقبل ثم يخرج إلى الصلاة ولا يتوضأ » (١) .
 وحديثه عن عطاء عن جابر قال : « كنا نأكل لحوم الخيل على
 عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم » (٢) .

(١) أخرجه البزار في مسنده عن عبد الكريم الجزري عن عطاء عن عائشة
 أنه عليه السلام كان يقبل بمض نسائه ولا يتوضأ . الجوهر النقي ج ١ ص ١٢٥
 وأخرجه في مجمع الزوائد ج ١ ص ٢٥٧ من الطبراني في الأوسط ، وقال : « وفيه
 سعيد بن بشير ، وثقه شعبة وغيره ، وضعفه يحيى وجماعة » انتهى .
 وقد بين لنا ابن عدي سبب طعن ابن معين في هذا الحديث أنه ليس
 بحفوظ ، لكن الواقع غير ذلك ، وقد ورد عن عائشة من طرق كثيرة ، كما
 أوضحنا قبل قليل .

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه ج ٤ ص ٢٨٨ من وجهين عن عبد الكريم
 ابن مالك بسنده ..

وأصل الحديث صحيح ثابت مشهور من غير وجه عن جابر متفق عليه :
 البخاري في المغازي (غزوة خيبر) ج ٥ ص ١٣٦ والذبايح ج ٧ ص ٩٥ مكرر في
 بابين ، ومسلم ج ٥ ص ٦٥-٦٦ . وهو مروى في السنن الأربعة أيضاً من غير
 وجه عن جابر .

وأقرب الألفاظ إليه من غير طريق عبد الكريم رواية الترمذي ج ٤
 ص ٢٥٣ من طريق سفیان - وهو ابن عيينة - عن عمرو بن دينار عن جابر
 قال : « أطمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الخيل ، ونهانا عن لحوم
 الحمير » .

وانظر التلخيص ص ٣٨٨ .

ومنهم : معمر بن راشد^(١) :

(و) ضعف حديثه عن ثابت خاصة ، وقد تقدم ذكر ذلك عن علي ابن المديني وغيره .

وكذا قال ابن معين : « حديث معمر عن ثابت ضعيف » .
وَمَا أَنْكَرَ عَلَيْهِ أَنَّهُ حَدَّثَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحَدِيثِ قِصَّةِ جَلَسِيْبِ^(٢) ، وَأَخْطَأَ فِي إِسْنَادِهِ ، إِنَّمَا رَوَاهُ ثَابِتٌ عَنْ كِنَانَةَ بْنِ نَعْمَانَ عَنْ أَبِي بَرزَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (و) كَذَا رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ ثَابِتٍ .

ومنهم : مَطَرُ بْنُ طَهْمَانَ الْوَرَّاقُ الْبَصْرِيُّ^(٣) :

ضعفه أحمد ويحيى في عطاء خاصة .

(١) تقدمت ترجمته في ص ٥١٦ و ٥٤٠ و ٦٠٢ و ٦١١ ، وان حديثه عن

ثابت ضعيف في ص ٥١٦ تعليقا .

(٢) أخرجه مسلم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن كنانة بن نعيم عن أبي برزة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في مغزى له فأفاء الله عليه... ثم قال : ولكنني أفقد جلييبا ، فاطلبوه ، فطلبوا في القتلى فوجدوه إلى جنب سبعة قد قتلهم ، ثم قتلوه ، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فوقف عليه ، فقال : قتل سبعة ثم قتلوه ، هذا مني وأنا منه ، هذا مني وأنا منه . قال : فوضمه على ساعديه ليس له إلا ساعدا النبي صلى الله عليه وسلم . قال : فحفر له ، ووضع في قبره ، ولم يذكر غسلا . صحيح مسلم ج ٧ ص ١٥٢ ومسند أحمد ج ٤ ص ٤٢١ . وبأطول من هذا في ص ٤٢٢ .

(٣) « أبو رجاء السلمي مولاهم ، الخراساني ، سكن البصرة ، صدوق ، =

قال أحمد : « هو مضطرب الحديث عن عطاء » .

ومنه : أبو معشر نجيح السُّنْدِي^(١) :

قال مضر بن محمد عن يحيى بن معين : « يكتب حديثه بما زوى عن محمد بن قيس وعن محمد بن كعب القرظي وعن مشايخه ، وأما ما روى عن المقبري ، وعن نافع ، وهشام ، فهو فيه ضعيف ، فلا يكتب » .

قال يزيد بن الهيثم عن يحيى بن معين : « اكتبوا عن أبي معشر حديث محمد بن كعب في التفسير ، وأما أحاديث نافع وغيرها فليس بشيء ، التفسير حسن » . يعني ما يرويه عن محمد بن كعب القرظي في تفسير القرآن ، وغالبه أو جميعه من كلامه غير مرفوع .
[ب - ١١٢] .

= كثير الخطأ ، وحديثه عن عطاء ضعيف ، من السادسة ، مات سنة خمس وعشرين - ومائة - ويقال سنة تسع / ختم عه » .

وقال الذهبي في الميزان ج ٢ ص ١٢٧ : « مطر من رجال مسلم حسن الحديث ، ووثقه في المغني رقم ٦٢٨٣ .
قلت : روى له مسلم في المتابعات .

(١) « نجيح بن عبد الرحمن السُّنْدِي ، بكسر المهملة وسكون النون ، المدني ، أبو معشر ، وهو مولى بني هاشم ، مشهور بكنتيته ، ضعيف ، من السادسة ، أسن واختلط ، مات سنة سبعين ومائة ، ويقال : كان اسمه عبد الرحمن بن الوليد بن هلال / عه » .

وقال الإمام أحمد : « كان بصيراً بالمغازي ، المغني رقم ٦٦٠٠ والتهذيب ج ١٠ ص ٤٢٠ - ٤٢١ ، وفيه : قال أحمد : « يكتب من حديث أبي معشر أحاديثه عن محمد بن كعب في التفسير » .

ونظير هذا قول سعيد بن عبد العزيز الدمشقي في :

سعيد بن بشير^(١) :

كان غالب علمه^(٢) التفسير ، خذ عنه التفسير ، ودع ما سوى ذلك ، فإنه كان حاطب ليل ، خرجه العجلي^(٣) .

وعكس هذا ما قاله الامام أحمد في :

اسماعيل بن عبد الرحمن السدي^(٤) :

الكوفي صاحب التفسير ، قال « هو حسن الحديث ، وحديثه مقارب ، إلا أن هذا التفسير الذي يجيء به أسباط^(٥) عنه ، فجعل يستعظمه ويقول : من أين قد جعل له أسانيد ، ما أدري ما ذاك » .

(١) « سعيد بن بشير الأزدي ، مولاهم ، أبو عبد الرحمن أو أبو أسامة ، الشامي ، أصله من البصرة أو واسط ، ضعيف ، من الثامنة ، مات سنة ثمان أو تسع وستين - ومائة - / عه » .

له تفسير مصنف ، لكثرة سماعه من قتادة . لذلك قال : « خذ عنه التفسير » ، ولأنه قد يتسامح في رواية التفسير في غير الأحكام .

(٢) « غالب عليه » ظوب . ولفظ الضعفاء : « ثنا أبو خليل قال سألتني سعيد بن عبد العزيز ما الغالب على علم سعيد بن بشير ؟ قال : قلت له : التفسير قال : خذ عنه التفسير ... إلى آخره .

(٣) في الضعفاء ورقة ٨٠-٨١ ص ١٤٨-١٤٩

(٤) « السدي بضم المهملة وتشديد الدال ، أبو محمد الكوفي ، صدوق ، رومي بالتحريك ، من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين - ومائة - / م عه » .

(٥) هو أسباط بن نصر الهمداني ، ... صدوق ، كثير الخطأ ، يقترّب ، من الثامنة / خت عه م » .

وقال أحمد في رواية ابنه عبد الله (١) في :

اسماعيل بن مسلم المكي (٢) :

ما [أ - ١٣١] روى عن الحسن في القراءات ، فأما إذا جاء
المسند يمسند عن الحسن عن سمرة أحاديث مناكير ، وعن عمرو
ابن دينار يسند عنه مناكير .

ونقل البرذعي عن أبي زرعة قال :

« عبد الجبار بن عمر (٣) :

واهي الحديث ، وأما مسائله فلا بأس » .

قال البرذعي : « كأنه يقول : حديثه واهي ، ومسائله مستقيمة .
يعني ما روى من المسائل عن ربيعة وغيره .

ومنهم عمر بن إبراهيم البصري (٤) :

مختلف فيه ، وقال ابن عدي : « له عن قتادة خاصة مناكير » .

(١) في الطل ج ١ ص ٣٧٢ بنحوه .

(٢) « أبو إسحاق ، كان من البصرة ، ثم سكن مكة ، كان فقيهاً ، ضعيف
الحديث ، من الخامسة / ات ق » .

ولعل سبب قوته في القراءة لاعتنائه بها ، ما لم يعن بحفظ الحديث .
(٣) عبد الجبار بن عمر الأيلي : ضعيف جداً ، غالب ما يرويه يخالف
فيه ، « من السابعة ، مات بعد الستين - ومائة - / ات ق » .
أما مسائله التي ذكر هنا أبو زرعة والبرذعي فهي مسائل في الفقه أخذها عن
ربيعة الرأي . وكان عبد الجبار يتفقه .

(٤) « العبدى ... ، صدوق ، في حديثه عن قتادة ضعف ، من السابعة /
قدت س ق » .

وهو راوي حديث العباس بن عبد المطلب في وقت المغرب^(١)، وقد استنكره الامام أحمد، وسبق الكلام عليه في كتاب الصلاة مستوفى .
ومنهم : يزيد بن ابراهيم التُّسْتَرِي^(٢) البصري^(٣) :

ثقة ، معفق على حديثه ،

قال ابن عدي : « أحاديثه مستقيمة ، إنما أنكرت عليه أحاديث رواها عن قتادة عن أنس » .

وذكر عن (علي) [ظ - ١٩٦] بن المديني سمعت يحيى بن سعيد يقول : « يزيد بن ابراهيم عن قتادة ليس بذلك » .

(١) أخرجه ابن ماجه ص ٢٢٥ عن العباس بن عبد المطلب قال قال رسول الله ﷺ : لا تزال أمتي على الفطرة ، ما لم يؤخروا المغرب حتى تشتبك للنجوم . قال السندي ج ١ ص ٢٣٤ : « وفي الزوائد : إسناده حسن ورواه أبو داود من حديث أبي أيوب » .

ورمز له الترمذي ج ١ ص ٣٠٥ في قوله « وفي الباب » ثم قال : « وحديث العباس قد روي موقوفاً عنه ، وهو أصح » اه .
لكن يشهد له حديث أبي أيوب ، وهو بلفظه تقريباً ، أخرجه أبو داود مرفوعاً ج ١ ص ١١٣ .

وفي سنده كما قال المنذري في تهذيب السنن ج ١ ص ٢٤٢ « محمد بن إسحاق » . سبق في ص ١٢٦ ١٢٧ و ٢٠ وهو حجة في مثل هذا غاية ما يخشى منه التدليس ، وقد صرح هنا بالتحديث .

(٢) « البشكري » ب ، تصحيف .

(٣) « يزيد ابراهيم التُّسْتَرِي بضم الثناة وسكون المهلة وفتح المثناة ، ثم راء ، زيل البصرة ، أبو سعيد ، ثقة ، ثبت ، إلا في روايته عن قتادة ففيها لين ، من كبار السابعة ، مات سنة ثلاث وستين - ومائة - على الصحيح / ع » .

ومنهم : عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد^(١) :
قال ابن عدي : « هو ثبت في ابن جريج خاصة ، يعني أنه
في غيره ليس بذاك ، وقد ضعفه بعضهم مطلقاً . »

ومنهم : هشام بن سليمان المخزومي^(٢) :

قال العقيلي^(٣) : « في حديثه عن غير ابن جريج وم . »
ثم خرجه حديثاً من حديثه عن الثوري عن سهيل عن أبيه عن أبي هريرة
مرفوعاً : « من حج البيت أو اعتمر فلم يرفث ولم يفسق كان كما
ولدت أمه^(٤) . »

قال : « ورواه الناس عن الثوري وغيره عن منصور عن أبي
حازم عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم^(٥) وهو الصواب . »

(١) « صدوق ، يخطيء ، وكان مرجئاً ، أفرط ابن حبان فقال : « متروك ،
من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين / م ع . »
قلت : الأولى أنه « ثقة ، أخطأ في أحاديث » ، فقد وثقه الأكثرون
واحتجوا به .

(٢) « ما أرى بحديثه بأساً » ، قاله أبو حاتم . « من الثامنة / خت م ق . »

(٣) في الضعفاء ورقة ٢٣٤ وجه ٢ ص ٤٢٨

(٤) أخرجه العقيلي من هذا الوجه كما ذكر الحافظ ابن رجب غير أنه
قال : « ولم يفسق ولم يرفث . »

وهو متفق عليه بالسند الراجح الذي ذكره العقيلي وأورده فيما يلي الحافظ
ابن رجب : البخاري ج ٢ ص ١٣٣ ومسلم ج ٤ ص ١٠٧ - ١٠٨

(٥) قوله « عن النبي ﷺ » ليس في ظ . والمثبت موافق لنص الضعفاء .

ومنهم : ورقاء بن عمر اليشكري ^(١) :

ثقة ، مشهور .

قال العقيلي ^(٢) : « تكلموا فيه ^(٣) في حديثه عن منصور » .
ثم ذكر من طريق عباس عن ابن معين ^(٤) قال : « سمعت معاذ بن
معاذ يقول ليحيى بن سعيد : سمعتُ حديث منصور . فقال يحيى :
من سمعت حديث منصور؟ قال : من ورقاء ، قال : لا يساوي
هينا . »

ومنهم : جماعة من أصحاب الزهري ضعفوا في
الزهري خاصة :

منهم : سفيان بن حسين ^(٥) :

-
- (١) « أبو بشر الكوفي ، نزيل المدائن ، صدوق ، في حديثه عن منصور
لين ، من السابعة/ع » .
قلت : بل هو ثقة ، تكلموا في حديثه عن منصور ، قال ابن حجر في هدي
الساري : « لم يخرج له الشيخان من روايته عن منصور بن المعتمر شيئاً ، وهو
محتاج به عند الجميع » .
(٢) في الضمراء ورقة ٢٣٣ وجه ٢ ص ٤٢٥ . وفي نسخة العقيلي اختصار
لما هنا ، فكان الحافظ ابن رجب اعتمد على نسخة أخرى .
(٣) « فيه » ليس في ظ .
(٤) في ظ « عن ابن معين عن قال .. » سبق قلم .
(٥) « ثقة في غير الزهري باتفاقهم ، من السابعة ، مات بالري مع المهدي ،
وقيل في أول خلافة الرشيد/خت م عه » .
وقع في ب « سفيان بن حسين ، وهو تصحيف .

قال ابن معين : « هو عن غير الزهري أثبت منه عن الزهري ،
إنما سمع من الزهري بالموسم » . يعني لم يصحبه ، ولم يجتمع به غير
أيام الموسم ^(١) .

وقال يحيى أيضا فيه : « ليس به بأس ، هو صالح . حديثه عن
الزهري فقط ليس بذلك » .

ومنها : عبد الرزاق بن عمر الدمشقي ^(٢) :

قال أبو مسهر : « ذهب سماعه من الزهري ، فترك حديثه عن
الزهري ، ويؤخذ عنه ما سواه » .

وقال سعيد البرذعي : « أحاديثه عن غير الزهري أشبه ، ليس
فيها تلك المناكير ، إنما المناكير في حديثه عن الزهري ، قال : وتتبع
أحاديثه فوجدت حديثه عن إسماعيل بن عبيد الله مستقيما » .

ومنها : اسحاق بن راشد الجزري ^(٣) :

قال ابن معين : « ليس هو في الزهري بذلك ، قيل له : ففي
غير الزهري ؟ قال : ليس به بأس » .

قال ابن معين : « ابن أبي ذئب ^(٤) :

(١) يعني موسم الحج . وكانوا يفتنونه للقاء العلماء .

(٢) « أبو بكر ، الثقفى ، متروك الحديث عن الزهري ، ليس في غيره ،
من الثامنة » .

(٣) « أبو سليمان ، ثقة . في حديثه عن الزهري بعض الروم ، من السابعة ،
مات في خلافة أبي جعفر أخاه » .

(٤) تقدمت ترجمته ص ٦١٨ وأنه تكلم غير واحد في حديثه عن الزهري =

ثقة ، [و] كانوا يقولون ، حديثه عن الزهري فيه شيء .
وقال أيضاً : « حديثه عن الزهري [ب- ١١٤] ضعيف ،
يضعفونه في الزهري » .

ومنهم جماعة من أصحاب عبّيد الله بن عمر العُمري
ضعّف حديثهم^(١) عنه خاصة :
فمنهم : عبد الرزاق بن همام^(٢) :

قال ابن أبي مريم : « قيل ليعبي بن معين^(٣) : إن عبد الرزاق
كان يحدث بأحاديث عبّيد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر ، ثم

قال في هدي الساري ج ٢ ص ١٦٢ : « وإنما تكلموا في سماعه من الزهري ،
لأنه كان وقع بينه وبين الزهري شيء ، فحلف الزهري أن لا يحدثه ، ثم ندم ،
فسأله ابن أبي ذئب ، أن يكتب له أحاديث أرادها ، فكتبها له ، فلأجل هذا
لم يكن في الزهري بذاك بالنسبة إلى غيره ، وقد قال عمرو بن عليّ الفلاس :
هو أحب إليّ في الزهري من كل شامي ، انتهى » .

احتج به الجماعة ، وحديثه عن الزهري في البخاري في المتابعات ،
وقد ظهر من كلام الحافظ سبب الكلام في حديث ابن أبي ذئب عن الزهري ،
وأنه لكونه أخذه مكاتبه ، وهذا لا يقدح في صحة الرواية ، لأن المكاتبه
طريق صحيحة من طرق تحمل الحديث ، كما هو مقرر في أصول هذا الفن .
انظر كتابنا منهج التقدي في علوم الحديث ص ١٩٣ . وانظر ما سبق لنا في ص ٢٦٦ .

(١) « حديثه » ظ ، سهو قلم .

(٢) سبق في ص ٥٤٠ و ٥٧٧ و ٥٨٥ و ٦٠٦ .

(٣) « ليعبي بن موسى » ظ ، وهو سهو .

حدث بها عن عبيد الله (١) ، فقال يحيى : لم يزل عبد الرزاق يحدث بها عن عبيد الله ، ولكنها كانت منكرة . يعني أحاديثه عن عبيد الله بن عمر .

وبما أنكروا من حديثه عن عبيد الله بن عمر أنه حدث عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر كانوا ينزلون الأبطح يعني المحصب ، وخالفه [أ - ١٣٢] ، خالد بن الحارث ، قال سئل عبيد الله بن عمر عن المحصب والنزول به (٢) فحدثنا عبيد الله عن نافع قال : « نزل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمر وعبد الله بن عمر » .

فخالف عبد الرزاق ولم يوصله ، بل أرسله .

وقد اختلف على عبد الرزاق في لفظ الحديث أيضاً :

فمنهم من روى عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر لم يكونوا ينزلون بالأبطح ، فخالف في المتن أيضاً .

وقد ذكرناه في كتاب الحج ، وقد خرج مسلم والترمذي حديث عبد الرزاق هذا وخرج البخاري حديث خالد بن الحارث المرسل (٣) .

(١) « عن عبد الله » ظ و ب ، والمثبت أولى .

(٢) « والنزول فيه » ظ .

(٣) انظر الحديث من طريق عبد الرزاق في صحيح مسلم ج ٤ ص ٨٥ وسنن الترمذي ج ٣ ص ٢٦٢ ، ٢٦٣ وقال : « صحيح حسن غريب ، إنما نعرفه من حديث عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر » .

ومن طريق خالد بن الحارث المرسل في البخاري ج ٢ ص ١٨١ . ولفظ خالد بن الحارث : سئل عبيد الله عن المحصب ؟ فحدثنا عبيد الله عن نافع قال : =

ومهم : عبد العزيز بن محمد الدرّاوردي^(١) :

قال أحمد : « أحاديثه عن عبيد الله بن عمر تشبه أحاديث عبد الله ابن عمر »^(٢) .

قال أبو حاتم الرازي^(٣) : « ظهر مصداق قول أحمد في حديث الدرّاوردي عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر : « من أتى عراًفاً فصدقه بما يقول لم تقبل له صلاة أربعين ليلة » قال : والناس يروونه

= « نزل بها رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمر ابن عمر » .

وقد أزاح الحافظ ابن حجر إشكال تفاوت الروايات بتحقيق جيد فيه المرسل إلى الاتصال فقال في فتح الباري ج ٣ ص ٣٨٤ : في حديث خالد بن الحارث : « هو عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل . وعن عمر منقطع ، وعن ابن عمر موصول ، ويحتمل أن يكون نافع سمع ذلك من ابن عمر ، فيكون الجميع موصولاً ، وبدل عليه رواية عبد الرزاق السني قدمتها في الباب الذي قبله » انتهى .

فقد حمل الحافظ رواية خالد على رواية عبد الرزاق وفسرها على الاتصال ، وهو وجه وجيه ، يشهد له ما هو معروف من اختصاص نافع بابن عمر ، فالظاهر أنه تلقى ذلك عن ابن عمر ، وحدث به ، فتحقق بذلك أن يكون الجميع موصولاً ، والله أعلم .

(١) سبقت ترجمته ص ٥٨٦-٥٨٨ ، وإن حديثه عن عبيد الله بن عمر منكر .
(٢) ورد قول أحمد في المرحح والتعديل ج ٢/٢ ص ٣٩٥ و ٣٩٦ هكذا :
« ما حدث عن عبيد الله بن عمر فهو عن عبد الله بن عمر » .
ورود فيه قول أحمد : « ... وربما قلب حديث عبد الله العمري يرويه عن عبيد الله بن عمر » .

(٣) في الملل ج ٢ ص ٢٦٩ . والسياق هنا بمضاه .

عن عبد الله العمري عن نافع عن ابن عمر ، وليس يشبه هذا حديث
عبيد الله .

ورواه الدراوردي عن أبي بكر بن نافع عن أبيه عن صفية بنت
أبي عبيد عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ثم قال : « وعن عبيد الله بن عمر (١) عن نافع عن ابن عمر مثله » .
قلت : والصحيح أن عبيد الله بن عمر إنما رواه عن نافع عن
صفية بنت أبي عبيد عن بعض أزواج النبي صلى الله عليه وسلم عن
النبي صلى الله عليه وسلم ، وهذا أصح من حديث أبي بكر بن نافع ،
قاله ابن المديني .

وقد خرج مسلم في صحيحه (٢) من طريق يحيى القطان عن عبيد
الله كما ذكرنا [هـ] .

وقال النسائي : « الدراوردي ليس به بأس ، حديثه عن عبيد الله
ابن عمر منكر » .

ومنهم : قبيصة بن عقبة (٣) :

(١) من هنا إلى قوله « إنما رواه » سقط من ب .
(٢) ولفظه عند مسلم « من أتى عراً فساله عن شيء ... » كتاب السلام
ج ٧ ص ٣٧ ، وكذا أخرجه أحمد ج ٤ ص ٦٨ وج ٥ ص ٣٨٠ وأخرجه
بن طريق آخر ج ٢ ص ٤٢٩ من حديث أبي هريرة والحسن مرفوعاً ، وفيه
« فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم » .
(٣) « قبيصة بن عقبة بن محمد بن سفيان السجستاني ، بضم المهملة وتخفيف
الواو والمد ، أبو عامر الكوفي ، ضروق ربما خالف ، من التاسعة ، مات سنة
خمس عشرة - ومائتين - على الصحيح/ع ، الأول أنه ثقة ، كما قال الذهبي في =

قال ابن أبي خيثمة عن يحيى بن معين : « هو ثقة ، إلا في حديث سفيان الثوري ليس بذلك القوي » .

وقال يعقوب بن شيبة : « كان ثقة سدوقاً فاضلاً ، تكلموا في روايته عن سفيان خاصة ، كان ابن معين يضعف روايته عن سفيان » .

ومنهم : يعلى بن عبيد^(١) :

[ظ-١٩٧] قال ابن معين : « كان كثير الخطأ عن سفيان الثوري » .

ومنهم : أبو معاوية الضرير محمد بن خازم^(٢) :

=اللفظي رقم ٥٠٢٦ وكلام ابن معين في حديثه عن سفيان معارض بشهادة غيره له بحفظ حديث سفيان درساً درساً على الراء .

ومسبب كلام ابن معين ان قبيصة كان صغيراً لما سمع من سفيان ، لكن هذا لا يمنع من الحفظ ، نعم قد يكون دون رتبته العليا في الحفظ ، كما قال الحافظ ابن حجر في ترجمة قبيصة في هدي الساري ج ٢ ص ١٥٧ : « هذه الأمور نسبية » قاله في موازنة بين قبيصة وغيره . وانظر للتوسع التهذيب ج ٨ ص ٣٤٨-٣٤٩ .

(١) « يعلى بن عبيد بن أبي أمية ، الكوفي ، أبو يوسف ، الطننابي ، ثقة ، إلا في حديثه عن الثوري ، ففيه لين ، من كبار التاسعة ، مات سنة بضع ومائتين ، وله تسعون سنة /ع » ،

(٢) « محمد بن خازم ، بمجمعتين ، أبو معاوية الضرير ، الكوفي ، عمي وهو صغير ، ثقة ، أحفظ الناس للحديث الأعمش ، وقد يهيم في حديث غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين - ومائة - وله اثنان وثمانون سنة ، وقد رمي بالارجاء /ع » .

احتياط البخاري في الرواية عنه ، واحتج به الباقر ، لأن غاية ما يبلغ الكلام في حديثه عن غير الأعمش أن يكون من درجة الحديث الحسن .

قال أحمد: « هو في حديث الأعمش أثبت منه في غيره » .
وقال أيضاً: « هو يضطرب في أحاديث عبيد الله (١) » يعني
ابن عمر .

وقال أيضاً: « هو في غير حديث الأعمش مضطرب لا يحفظها
حفظاً جيداً » .

وقال ابن نمير: « كان أبو معاوية يضطرب (٢) فيما كان عن غير الأعمش » .
وقال عثمان بن أبي شيبة: « أبو معاوية حجة في حديث الأعمش،
وفي غيره لا » (٣) .

وذكر يعقوب بن شيبة عن ابن المديني قال: « أبو معاوية حسن
الحديث عن الأعمش حافظ له ، وكان غير حديث الأعمش يقرأ
عليه الكتب ، يعني أنه كان لا يحفظه .

وقد سبق الكلام في الأعمش إذا قرئ حديثه عليه من كتاب ،
وهو لا يحفظه (٤) .

ومنهم : محمد بن كثير الصنعاني (٥) :

(١) « عبد الله » ظ .

(٢) « يضطرب » سقط من ظ وب .

(٣) قوله « لا » سقط من ب .

(٤) انظر المسألة في ص ٢٤٦ .

(٥) « محمد بن كثير بن أبي عطاء ، الثقفي ، الصنعاني ، أبو يوسف ، تزيل
المصيبة ، صدوق ، كثير الغلط ، من صفار التاسعة ، مات سنة بضع عشرة -
ومائتين - / د ت س » .

وعلى هذا فغلطه في حديث معمر فرع من مستواه العام الذي فيه كثرة الغلط .

[ب - ١١٥] حديثه عن معمر منكر ، قاله أحمد وغيره .
قال أحمد : « سمع من معمر ، ثم أرسل إلى اليمن أخذ كتبه
فحدث منها » .

وقد وصل حديثاً عن معمر لم يصله غيره ، ذكرناه في تفسير
سورة سبحان من التفسير .

ومنهم : زيد بن الحُبَاب العُكَيْي^(١) :

ثقة مشهور ، قال ابن معين : « أحاديثه عن الثوري مقبولة » .
وقال أحمد : « هو كثير الخطأ ، ما نفذ في الحديث إلا بصلاحه » .

ومنهم سلمة الأحمَر^(٢) :

قال أحمد في رواية حنبل : « يحدث عن أبي إسحاق أحاديث صحاحا ،

(١) « زيد بن الحباب بضم المهملة وموحدين ، أبو الحسين ، العُكَيْي
بضم المهملة وسكون الكاف » . أصله من خراسان ، وكان بالكوفة ، ورحل
في الحديث فأكثر منه ، وهو « صدوق » ، يخطئ ، في حديث الثوري ، من التاسعة ،
مات سنة ثلاث ومائتين / م ٤٤ » .

ووثقه علي بن المديني وغيره ، وقال أحمد : « كان صاحب حديث كيباً ،
رحالاً ، ما كان أصبره على الفقر » انتهى .

وله في الرحلة في طلب الحديث للخطيب البغدادي ص ١٥٧ - ١٥٩ خبر
طريف ، في تطوافه بين البلدان لحديث « فرق بين صيامنا وصيام أهل الكتاب
أكلة الشجر » فارجع إليه .

(٢) هو « سلمة بن صالح الواسطي الأحمَر ، عن ابن المنكدر : متروك
الحديث » . المعنى في الضعيف رقم ٢٥٤٠ وانظر التوسع في ترجمته ميزان الاعتدال

ج ٢ ص ١٩٠ - ١٩١ ولسان الميزان ج ٣ ص ٦٩ - ٧٠

إلا أنه عن حماد - يعني ابن سليمان - مختلط الحديث : حدث عن حماد بأحاديث مضطربة .

ومنهم : يونس بن أبي إسحاق^(١) :

ففي تاريخ^(٢) الفلّابي : « كان يونس بن أبي إسحاق مستوي الحديث في غير أبي إسحاق [١٣٣ - أ] مضطرباً في حديث أبيه » .

ذَكَرَ مَنْ ضَعَّفَ حَدِيثَهُ إِذَا جَمَعَ الشُّوْخَ دُونَ مَا إِذَا أُفْرِدَهُمْ

قد تقدم^(٣) عن شعبة أنه قال لابن عليّة . « إذا حدثك عطاء بن السائب

عن رجل واحد فهو ثقة ، وإذا جمع فقال زاذان وميسرة وأبو البخترى فاتقه ، كان الشيخ قد تغير .
وقد ذكره يعقوب بن شيبة بهذا اللفظ ، وقال : « احسب علي ابن طبرّاخ^(٤) حدثني بهذا عن ابن عليّة أو بعضه » .

(١) « يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، أبو إسرائيل ، الكوفي ، صدوق ، ٣٣ قليلاً ، من الخامسة ، مات سنة اثنتين وخمسين - ومائة - على الصحيح / ز م عه » .

(٢) « في تاريخ . . . » ظ .

(٣) في ص ٥٥٩ .

(٤) « طبرّاخ » بكسر الميم وسكون الواو وآخره معجمة ، كذا ضبطه في التقريب ، ولا يستبين ضبطه في النسخ الخطية هنا بالخاء المعجمة ، وكأنه في الأصل بالجيم ، وهو واضح بها بالجيم في ب ، مهمل في ظ .
وعلي بن طبرّاخ هو علي بن أبي هاشم عبيد الله بن طبرّاخ ، من شيوخ البخاري صدوق من العاشرة .

وكذلك قال الدارقطني في
ليث^(١) بن أبي سُلَيْم^(٢) :

« إنما أنكروا عليه الجمع بين عطاء ، وطاوس ، ومجاهد ،
(خبر نقله عنه البرقاني ، وهذا أخذه من قول شعبة لليث بن
أبي سُلَيْم : « أين اجتمع لك هؤلاء الثلاثة . عطاء وطاوس ومجاهد ») .
قال أبو نعيم : قال شعبة لليث : « كيف سألت عطاء ، وطاوساً ،
ومجاهداً كلهم في مجلس واحد ؟ ! » .

قال ابن أبي حاتم^(٣) : « يعني كالمنكر عليه اجتماعهم » .
قال يعقوب بن شيبة : « يقال : إن ليثاً كان يسأل عطاء وطاوساً ومجاهداً
عن الشيء فيختلفون فيه فيحكى عنهم في ذلك الاتفاق من غير تعمد له ،
قال : « وقد طعنَ بِمِثْلِ هذا على :

جابر الجعفي^(٤) ؛

كان يجمع الجماعة في المسألة الواحدة ، وربما سأل بعضهم . وأما
يحيى فضصف ليثاً وقال : « إذا جمع بين الشيوخ ازداد ضعفاً » .
قال الميموني : سمعت يحيى ذكر ليث بن أبي سُلَيْم فقال : « هو
ضعيف الحديث عن طاوس ، فإذا جمع بين طاوس وغيره ، فزيادته
هو^(٥) ضعيف » .

(١) « وليث . » ب موضع « في ليث » .

(٢) سبق في ص ١٤٠ .

(٣) الجرح والتعديل ج ٢/٣ ص ١٧٧ - ١٧٨ ، ذكر قول شعبة لليث ،
وليس عنده : « كالمنكر عليه اجتماعهم » .

(٤) سبق في ص ٦٩ و ٣٢٧ .

(٥) في ظ و ب « فزيادة هو ، ! !

وكذلك ذكر بعضهم في :

ابن إسحاق^(١) :

قال أحمد في رواية المروزي : « ابن إسحاق حسن الحديث ، لكن إذا جمع بين رجلين ، قلت : كيف ؟ قال : يحدث عن الزهري وآخر ، يحمل حديث هذا على هذا . »

وكذلك قيل في :

حماد بن سلمة^(٢) :

(١) سبق في ص ٢٠ و ٧٣ و ١٢٦ و ٣٢٧ و ٤٨٣ و ٤٨٤ .

(٢) سبق في ص ١١٨ و ١٢٧ .

ونضيف هنا إلى ترجمته هذا النص من تهذيب التهذيب ، لفائدته البالغة في رواية الشيخين لمن تكلم فيهم ، فاحفظه وقس عليه :
« لم يخرج عنه البخاري معتمداً عليه ، بل استشهد به في مواضع ، ليبين أنه ثقة . »

وأخرج أحاديثه التي يرويها من حديث أقرانه ، كشعبة وحماد بن زيد وأبي عوانة وغيرهم .

ومسلم اعتمد عليه لأنه رأى جماعة من أصحابه القدماء والمتأخرين لم يختلفوا ، وشاهد مسلم منهم جماعة ، وأخذ عنهم .

ثم عدالة الرجل في نفسه وإجماع أئمة أهل النقل على ثقته وأمانته وانتهى .
[من كلام ابن طاهر القدسي] وقال الحاكم : « لم يخرج مسلم لحماد بن سلمة في الأصول إلا من حديثه عن ثابت ، وقد خرج له في الشواهد عن طائفة . »

وقال البيهقي : « هو أحد أئمة المسلمين إلا أنه لما كبر صاه حفظه ، فلذا تركه البخاري ، وأما مسلم فاجتهد وأخرج من حديثه عن ثابت ما سمع منه قبل تفرقه ، وما سوى حديثه عن ثابت لا يبلغ اثني عشر حديثاً أخرجه في الشواهد . »

تهذيب التهذيب ج ٣ ص ١٤ .

قال أحمد في رواية الأثرم - في حديث حماد بن سلمة عن أيوب وقتادة عن أبي أسماء عن أبي ثعلبة الخشني عن النبي صلى الله عليه وسلم في أنية المشركين^(١) - قال أحمد : « هذا من قبل^(٢) حماد ، كان لا يقوم على مثل هذا ، يجمع الرجال ثم يجعله إسناداً واحداً ، وهم يختلفون . »

وقال أبو يعلى الخليلي في كتابه الإرشاد : « ذكرت بعض الحفاظ

(١) الحديث أخرجه الترمذي ج ٤ ص ٢٥٥ - ٢٥٦ بالسند الذي ذكره الحافظ ابن رجب . قال الترمذي : « حدثنا علي بن عيسى بن يزيد البغدادي حدثنا عبيد الله بن محمد القرشي حدثنا حماد بن سلمة عن أيوب ، وقتادة عن أبي قلابة عن أسماء الرحي عن أبي ثعلبة الخشني أنه قال : يا رسول الله ، إنا بأرض أهل الكتاب ، فنَطْبُئُخُ في قدورهم ونشرب في آنيتهم ؟ » .

« فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إن لم تجدوا غيرها فأرحضوها بالماء » ثم قال : يا رسول الله إنا بأرض صيد ؟... » الحديث .

قال أبو عيسى : « هذا حديث حسن صحيح » .

وأخرجه أيضاً « عن شعبة عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي ثعلبة » .

كذا وقع هنا في نسخة الجامع « عن أسماء الرحي » ، ووقع قبله بأسطر على العواب « عن أبي أسماء الرحي » ، ومعنى ارحضوها : اغسلوها .

وأصل الحديث متفق عليه : البخاري في الذبائح (باب صيد القوس) ج ٧ ص ٨٦ ، (وباب التصيد) ج ٧ ص ٨٨ و (باب أنية الجوس والमितة) ص ٩٠ بأسانيده عن أبي إدريس الخولاني عائد الله حدثني أبو ثعلبة الخشني ومسلم في الصيد ج ٦ ص ٥٩ من طريق عبد الرحمن بن جبيرة عن أبيه ومكحول والخولاني عن أبي ثعلبة .

(٢) « قيل » ظ

قلت : لم يدخل البخاري حماد بن سلمة في الصحيح ، ؟
 قال : « لأنه يجمع بين جماعة من أصحاب أنس ، يقول : نا قتادة
 وثابت وعبد العزيز بن صهيب عن أنس ، وربما يخالف في بعض ذلك .
 فقلت : « (أليس) ابن وهب اتفقوا عليه ، وهو يجمع بين أسانيد ،
 فيقول : أنا مالك ، وعمرو بن الحارث والأوزاعي ، ويجمع بين
 جماعة غيرهم ! » .

فقال : « ابن وهب اتقن لما يرويه وأحفظ » .
 ومعنى هذا أن الرجل إذا جمع بين حديث جماعة وساق الحديث
 سياقة واحدة فالظاهر أن لفظهم لم يتفق ، فلا يقبل هذا الجمع إلا
 من حافظ متقن لحديثه يعرف اتفاق شيوخه واختلافهم .

كما كان الزهري يجمع بين شيوخ له في حديث الإفك (١)
 [ب- ١١٦] وغيره .
 وكان الجمع بين الشيوخ يُنكر على :

(١) في البخاري في تفسير سورة النور ج ٦ ص ١٠١ : ... عن ابن
 شهاب قال أخبرني هريرة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص
 وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن حديث عائشة رضي الله عنها زوج النبي
 صلى الله عليه وسلم حين قال لها أهل الإفك ما قالوا ، فبرأها الله مما قالوا ،
 وكل حديثي طائفة من الحديث ، وبعض حديثهم يصدق بعضاً وإن كان بعضهم
 أوعى له من بعض .

وهذه دقة عظيمة من الامام الزهري في جمع الحديث عن عدد من الرواة ،
 مع التمييز والخبر برواية كل منهم .

الواقدي^(١) وغيره ، من لا يضبط هذا^(٢) ، كما أنكّر على

ابن إسحاق وغيره .

وقد أنكروه شعبة أيضاً على

عوف الأعرابي^(٣) ،

قال ابن المديني سمعت يحيى قال : قال لي شعبة في أحاديث عوف

عن خالد عن أبي هريرة ومحمد عن أبي هريرة - إذا فهمهم - قال لي

شعبة : « ترى لفظهم واحداً ؟ ! » .

قال ابن أبي حاتم : « أي كالمكرر على عوف » .

(١) هو محمد بن عمر بن واقد الأسلمي ، مولاهم ، الواقدي ، صاحب

التصانيف ، جمع على تركه . المغني رقم ٥٨٦١ « مع سعة علمه » ، من التاسعة ، مات

سنة سبع ومائتين ، وله ثمان وستون / ق . » .

(٢) قوله « هذا » ليس في ظ .

(٣) « عوف بن أبي جميلة » بفتح الجيم ، الأعرابي ، العبدي ، البصري ،

ثقة ، رمي بالقدر وبالتشيع ، من السادسة ، مات سنة ست أو سبع وأربعين

- ومائة - وله ست وثمانون / ح . » .

وما ذكره الحافظ ابن رجب من إنكار شعبة على عوف أنه جمع حديثي

راويين ، لا يضر ، غاية الأمر أن يكون أحدهما رواه باللفظ والآخر قريباً

منه بالمعنى نفسه . وهو جائز عند المحدثين ، على جواز الرواية بالمعنى ، وإنما يعاب

في الجمع الجمع بين المتباينين ، أو الخلط ، وعوف ثقة كبير ، « أجمعوا على

الاحتجاج به » .

وانظر في مسألة الجمع بين الرواة علوم الحديث ص ٢٠٠ و ٢١١ وتدريب

الراوي ج ٢ ص ١١١ - ١١٢ .

وكذلك أنكر يحيى بن معين على :
عبد الرحمن بن [ظ-١٩٨] عبد الله بن عمر العمري^(١) ،
أنه كان يحدث عن أبيه وعمه ، ويقول : « مثلاً بمثل وسواء
بم سواء ، ، واستدل بذلك على ضعفه وعدم ضبطه^(٢) .

وقد ذكر يعقوب بن شيبة أن :
ابن عيينة^(٣) :

كان ربما يحدث بحديث واحد عن اثنين ، ويسوقه بسياسة واحد
منها ، فإذا أفرده الحديث عن الآخر أرسله أو أوقفه .
ومن هؤلاء من كان يجمع (بين) المشايخ لاختلاطه وهو لا يشعر ،
كما قيل عن :

عطاء بن السائب^(٤) ،

إنه كان يأتي بذلك على وجه التوم .
وكذلك قيل في :

أبي بكر بن أبي مریم^(٥) :

(١) أبو القاسم المدني ، العمري ، نزيل بغداد ، متروك ، من التاسعة ،
مات سنة ست وثمانين - ومائة - /ق .

(٢) لأن أباه عبد الله بن عمر ضعيف ، وعمه عبيد الله بن عمر من أئمة
الحفظ في الدنيا ، فكيف يتلزم حديثها سواء بسواء ؟

(٣) سفيان بن عيينة ثقة إمام سبقت ترجمته ص ٥٧٢-٥٧٣ .

(٤) سبقت ترجمته ص ٥٥٥-٥٦٠ . وانظر ٦٧٢ .

(٥) « أبو بكر بن عبد الله بن أبي مریم ، الفسافي ، الشامي ، وقد
ينسب إلى جده ، قيل اسمه بكبير ، وقيل عبد السلام ، ضعيف ، وكان قد
سرق بيته ، فاختلط ، من السابعة ، مات سنة ست وخمسين - ومائة - /دق . »

قال أحمد عن [أ - ١٣٤] إسحاق بن راهويه عن عيسى بن يونس :
لو أردتُ أبا بكر بن أبي مریم (أن) يجمع لي فلاناً وفلاناً وفلاناً
لفعل ، . يعني يقول عن راشد بن سعد ، وضمره بن حبيب ، وحبيب
ابن عبید .

ذكر من حدث عن ضعيف وسماه باسم ثقتة (١) رواية أبي أسامة (٢) :

(١) هذا صورة من صور تدليس يعرف عند المحدثين بـ « تدليس الشيوخ »
وتدليس الشيوخ أحد قسمي التدليس ، وهما : تدليس الاسناد ، وتدليس
الشيوخ . انظر بحث المدلس في كتابنا منهج النقد ص ٣٥٧-٣٦٣ رقم عام ٦٦ .
وتدليس الشيوخ : هو أن يروي عن شيخ حديثاً سمعه منه ، فيسمي هذا
الشيخ أو يكنيه أو يفسه أو يصفه بما لا يعرف به ، كي لا يعرف .
وحكم هذا القسم هو الكراهة ، لكن هذه الكراهة تختلف باختلاف المقصد
الحامل على ذلك ، فشر ذلك إذا كان المروي عنه ضعيفاً ، فيدلسه حتى لا تظهر
روايته عن الضعفاء ، أو يتوهم أنه راو من الثقات ، كما هو البحث هنا عند
الشارح الحافظ ابن رجب .

وقد يكون الحامل على ذلك كون المروي عنه صغيراً في السن ، أو تأخرت
وفاته وشارك المدلس في الأخذ عنه من هو دونه ، وقد يكون الحامل على
ذلك إيهام كثرة الشيوخ .

(٢) هو حماد بن أسامة ، القرشي مولاهم ، الكوفي ، أبو أسامة ، مشهور
بكنيته ، ثقة ثبت ، ربما دلس ، وكان بآخرة يحدث من كتب غيره ، من كبار
التسعة ، مات سنة إحدى ومائتين ، وهو ابن ثمانين / ع .

عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الدمشقي (١) :
قال محمد بن عبد الله بن نمير ، « ليس هو بابن جابر المعروف ،
إنما هو رجل يسمى بابن جابر ، كتب عنه أبو أسامة هذه الأحاديث ،
قال : إلا ترى روايته لاتشبه شيئا من حديثه الصحاح الذي يروي عنه
أهل الشام وأصحاب الثقات » .

وكان ابن نمير يشير إلى أن أبا أسامة علم ذلك ، وتفاضل عنه ،
فكان يوهن أبا أسامة ، ويتمجب من يحدث عنه ، نقله يعقوب الفسوي
عن ابن نمير .

وما روى أبو أسامة عن ابن (٢) جابر عن إسماعيل بن عبيد الله
عن أبي صالح الأشعري عن أبي هريرة حديث « الحمى حظ المؤمن من
النار » (٣) .

ورواه من الشاميين أبو المقبرة عن ابن (٢) تميم عن إسماعيل بهذا

(١) والأزدي ، أبو عتبة ، الشامي ، الداراني ، ثقة ، من السابعة ، مات
سنة بضع وخمسين - ومائة - / ع .

(٢) قوله « ابن » سقط من ظ في الموضعين .

(٣) أخرجه الطبراني في الأوسط عن أنس ، وفيه عيسى بن ميمون :
ضعيف . والبزار عن عائشة بلفظ « الحمى حظ كل مؤمن من النار » وحسن
إسناده الهيثمي . ورواه ابن أبي الدنيا عن عثمان بلفظ « الحمى حظ المؤمن من
النار يوم القيامة » ، وأخرجه أحمد والطبراني في الكبير عن أبي امامة بنحوه
انظر مجمع الزوائد ج ٢ ص ٣٠٥ - ٣٠٦ وكشف الخفا ج ١ ص ٣٦٨

وأصل الحديث متفق عليه عن عدد من الصحابة بلفظ « الحمى من فيسج
جهنم فأبردوها بالماء » أو نحوه . البخاري في بدء الخلق ج ٤ ص ١٢٠ - ١٢١
والطب ج ٧ ص ١٢٩ ومسلم في السلام ج ٧ ص ٢٣ - ٢٤ .

الإسناد ، فقوي بذلك أن أبا أسامة إنما رواه عن ابن تميم^(١) .

وقال أبو عبيد الآجري عن أبي داود : « أبو أسامة روى عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم وغلط في اسمه ، فقال : ثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر . قال : وكلما جاء عن أبي أسامة ثنا عبد الرحمن بن يزيد فهو ابن تميم » .

وكذلك روى حسين الجعفي^(٢) :

عن ابن جابر عن أبي الأشعث عن أوس بن أوس عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث^(٣) « أكثروا علي من الصلاة يوم الجمعة ... » الحديث^(٤) ، فقالت طائفة : « هو حديث منكر ، وحسين الجعفي سمع

(١) ابن تميم هو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم الآتي ذكره ، « ضعيف ، ماله في النسائي سوى حديث واحد ، من السابعة / س ق » .

وقال أبو بكر ابن أبي داود : « سمعت أبا أسامة عن ابن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الدمشقي عن مكحول . فلما قدم ابن تميم الكوفة قال : أنا عبد الرحمن بن يزيد الدمشقي ، وحدث عن مكحول ، فظن أبو أسامة انه ابن جابر ... » التهذيب ج ٦ ص ٢٩٦ .
ففي هذا التماس عن أبي أسامة فانظر .

(٢) الحسين بن علي بن الوليد الجعفي ، الكوفي ، المقرئ ، ثقة ، عابد ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث أو أربع ومائتين ، وله أربع أو خمس وثمانون سنة / ع .

(٣) قوله « حديث » ليس في ب .

(٤) تمام الحديث كما رواه أبو داود (باب فضل يوم الجمعة وليلة الجمعة)

ج ١ ص ٢٧٥ :

حدثنا هارون بن عبد الله ثنا حسين بن علي عن عبيد الرحمن بن يزيد ابن جابر عن أبي الأشعث الصنعاني عن أوس بن أوس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة : فيه خلق آدم ، وفيه قبض ، وفيه النفخة ، وفيه الصعقة ، فأكثروا علي من الصلاة فيه ، فإن صلاتكم معروضة علي » .

قال قالوا : يا رسول الله وكيف تُعرضُ صلاتنا عليك وقد أرمت ؟ يقولون : بليت ؟ فقال « إن الله عز وجل حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء » .

وأخرجه من هذا الوجه أحمد ج ٤ ص ٨ والنسائي ج ٣ ص ٩١-٩٢ وابن حبان انظر موارد الظمان ص ١٤٦ والحاكم في المستدرک ج ١ ص ٣٧٨ ، وقال « صحيح علي شرط البخاري ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي .

وقد أطال ابن القيم في كتاب «جلاء الأفهام» بذكر أقوال المحدثين في إعلال هذا السند بنحو ما ذكره الحافظ ابن رجب، ثم قال ص ٤٣ : « وجواب هذا التمليل من وجوه :

أحدها ان حسين بن علي الجعفي قد صرح بسماعه له من عبد الرحمن بن يزيد ابن جابر ، قال ابن حبان في صحيحه : « حدثنا ابن خزيمة حدثنا أبو كريب حدثنا حسين بن علي حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، فصرح بالسماح منه . وقولهم : إنه ظن أنه ابن جابر وإنما هو ابن قيم فمكيط في اسم جده بعيد ، فإنه لم يكن يشبهه على حسين هذا بهذا ، مع تقدمه ، وعلمه بها ، وسماعه منها » .

ثم أورد ابن القيم مناقشة حول هذا وثبت جوابه أخيراً ، بأن حقق المسألة ، وبين موضع العلة في سند الحديث بدقة ، وأجاب عنها فقال =

= (ص ٤٥ - ٤٦) :

« وأما رواية حسين الجعفي عن ابن جابر فقد ذكره شيخنا في التهذيب ، وقال : روى عنه حسين بن علي الجعفي ، وأبو أسامة حماد بن أسامة إن كان محفوظاً » . فجزم برواية حسين عن ابن جابر ، وشك في رواية حماد . فهذا ماظهر في جواب هذا التعليل .

ثم بعد أن كتبت ذلك رأيت الدارقطني قد ذكر ذلك ذمناً . فقال في كلامه على كتاب أبي حاتم في الضعفاء : « قوله : حسين الجعفي » روى عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، وأبو أسامة يروي عن عبد الرحمن بن يزيد بن قيس ، فيخلط في اسم جده . تمّ كلامه .

وللحديث عدة أخرى ، وهي : أن عبد الرحمن بن يزيد لم يذكر سماعه من أبي الأشعث ، قال علي بن المديني : حدثنا الحسين بن علي بن الجعفي حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر سمعته يذكر عن أبي الأشعث الصنعاني عن اوس ابن اوس . فذكره .

وقال إسماعيل بن إسحاق في كتابه . حدثنا علي بن عبد الله ، فذكره . وليست هذه بعملة قاذحة ، فإن للحديث شواهد من حديث أبي هريرة ، وأبي الدرداء ، وأبي أمامة ، وأبي مسعود الأنصاري ، وأنس بن مالك ، والحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم .

ثم خرج ابن القيم هذه الأحاديث ، فلا نظيل بإيرادها . لكننا نرى أن التعليل الأخير غير وارد - بغض النظر عن ورود الشواهد - وذلك لأن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ثقة ، لم يوسم بتدليس ، ورواية علي المديني لاتتفي الاتصال ، فلا يزال الحديث على الصحة والاتصال . ولو قد انتقض دليل صريح على انقطاع السند ، فإن الحديث صحيح بما له من الشواهد ، كما عرفت .

من عبد الرحمن بن يزيد بن تميم الشامي ، وروى عنه أحاديث منكورة فغلط في نسبته .

ومن ذكر ذلك البخاري ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم ، وأبو داود ، وابن حبان ، وغيرهم ؛ وأنكر ذلك آخرون وقالوا : « الذي سمع منه حسين هو ابن جابر » .

قال المجلي : « سمع من ابن جابر حديثين في الجمعة » .

وكذا أنكر الدارقطني على من قال : إن حسيناً سمع من ابن تميم ، وقال : « إنما سمع من ابن جابر ، قال : والذي سمع من ابن تميم هو أبو أسامة ، وغلط في اسم جده ، فقال ابن جابر ، وهو ابن تميم » .

وقد ذكرنا هذا الحديث والكلام عليه في أول كتاب الجمعة . وقد استنكر البخاري روايات الكوفيين جملة عن [ب-١١٧] ابن جابر .

قال الترمذي في علله^(١) قال البخاري : « أهل الكوفة يروون عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر أحاديث مناكير ، وإنما أرادوا عندي عبد الرحمن بن يزيد بن تميم ، وهو منكر الحديث ، وهو بأحاديثه أشبه منه بأحاديث عبد الرحمن بن يزيد بن جابر^(٢) » .

(١) ورقة ٧٦ وجه ١ .

(٢) فيكون الحديث بناء على ذلك من غير هذا النوع ، إذ يكون من نوع من حدث في مكان فحفظ حديثه ، وحدث في مكان آخر فلم يحفظ ، وقد سبق هذا في ص ٦١٤ .

وعلى ذلك أيضاً لا يسلم إعلال الحديث ، لأن الراوي عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر هنا هو حسين الجمعي وهو ثقة يجمع عليه فاستبعد جداً أن يخلط في حديثه عن ابن جابر .

زهير بن معاوية^(١) :

روى عن واصل بن حيان^(٢) عن ابن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم [عدة] أحاديث .
منها ، حديث « الكأة » وحديث « الحبة السوداء » وحديث « عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ » ،^(٣) .

(١) زهير بن معاوية بن خديج ، أبو خيشمة ، الجعفي ، الكوفي ، نزيل الجزيرة ، ثقة ثبت ، إلا أن سماعه عن أبي إسحاق بأخرة ، من السابعة ، مات سنة اثنتين وسبعين أو ثلاث أو أربع وسبعين ، وكان مولده سنة مائة / ع .
وانظر ما سبق في ص ٥١٩ .

(٢) في ب « حبان » ، وهو تصحيف ، وقد تكرر في كل المواضع الآتية .

(٣) أخرج الإمام أحمد الأحاديث الثلاثة من حديث ابن حيان في مسنده

ج ٥ ص ٣٥١ في سياق واحد :

« ثنا محمد بن عبيد ثنا صالح - يعني ابن حيان - عن ابن بريدة عن أبيه أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في اثنين وأربعين من أصحابه والنبي صلى الله عليه وسلم يصلي في المقام وهم خلفه جلوس ينتظرونه ، فلما صلى أهوى فيما بينه وبين الكعبة كأنه يريد أن يأخذ شيئاً ثم انصرف إلى أصحابه ، فثاروا وأشار إليهم بيده ان اجلسوا ، فجلسوا ، فقال : « رأيتموني حين فرغت من صلاتي أهويت فيما بيني وبين الكعبة كأنني أريد أن آخذ شيئاً؟ قالوا : نعم يا رسول الله .

قال : « إن الجنة عرضت علي فلم أر مثل ما فيها ، وإنما مرت بي خصلة من عنب ، فأعجبني فأهويت إليها لآخذها فسبغتني ، ولو أخذتها لغرستها بين ظهرانيكم حتى تأكلوا من فاكهة الجنة .

واعلموا أن الكأة دواء العين ، وأن المعجوة من فاكهة الجنة ، وأن هذه =

قال أحمد وأبو داود : « انقلب على زهير اسم صالح بن حيان فقال : واصل » [يعني] إنما يروي عن صالح بن حيان ، فعماه واصل . وقال ابن معين : « سمع منها معاً فجعلهما واحداً » وسماه واصل ابن حيان .

= الحبة السوداء التي تكون في الملح اعملوا أنها دواء من كل داء إلا الموت .
وأخرج كذلك في المسند ج ٥ ص ٣٤٦ حديث زهير عن واصل بن حيان [في المسند واصل ابن حبان] البجلي حدثني عبد الله بن بريدة عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم يقول قال : « الكمأة دواء العين ، وإن المعجوة من فاكهة الجنة ، وإن هذه الحبة السوداء - قال ابن بريدة يعني الشونيز الذي يكون في الملح - دواء من كل داء إلا الموت » .

قال أبو حاتم الرازي في علل الحديث ج ٢ ص ٢٢٢ « أخطأ زهير مع إتقانه ، هذا هو صالح بن حيان ، وليس هو واصل ، وصالح بن حيان ليس بالقوي ، هو شيخ ، ولم يدرك زهير واصل » . انتهى .

وقد أخرج البخاري ومسلم حديث « الكمأة من المن وماؤها شفاء للعين » : البخاري في تفسير سورة البقرة ج ٦ ص ١٨ والأعراف ج ٦ ص ٥٩ وفي الطب ج ٧ ص ١٢٦ - ١٢٧ ومسلم في الأشربة (باب فضل الكمأة . .) ج ٦ ص ١٢٤ - ١٢٥ والترمذي ج ٤ ص ٤٠١ ، ٤٠٢ كلهم من أوجه أخرى غير طريق زهير بن معاوية وتفرد الترمذي بحديث المعجوة وأخرجه من غير طريق زهير ، مع حديث الكمأة السابق من حديث أبي هريرة مرفوعاً : « الكمأة من المن ، وماؤها شفاء للعين ، والمعجوة من الجنة ، وهي شفاء من السم » وقال الترمذي « حديث حسن » .

وأما حديث الحبة السوداء فمتفق عليه عن أبي هريرة البخاري في الطب ج ٧ ص ١٢٤ ومسلم ج ٧ ص ٢٥ والترمذي ج ٤ ص ٢٨٥ ، وأخرجه البخاري عن عائشة ، كل ذلك من غير طريق زهير بن معاوية .

وقال أبو حاتم : « زهير مع إتقانه أخطأ في هذا ، ولم يسمع من واصل بن حيان ولم يدركه ، إنما سمع من صالح بن حيان » .
وهذا يوافق قول أحمد وأبي داود ، ويخالف قول ابن معين . وقد ذكرنا حديثه في الحجة السوداء ، وحديثه الآخر في الكفاة في كتاب الطب .
فعلى قول يحيى يتوقف في رواية زهير عن واصل بن حيان حتى يُعْرَفَ الحديث عند غيره عن واصل .
وأما على قول أحمد ومن وافقه فروايات زهير عن واصل ضعيفة ولا بد ، لأنها عن صالح بن حيان من غير تردد ، وصالح بن حيان القرشي فيه ضعف ، وواصل بن حيان ثقة .
وقد اشتبه على كثير من المتأخرين صالح بن حيان القرشي الكوفي الذي يروي عن ابن بريدة بصالح بن حيان^(١) والد الحسن وعلي ، فإنه يقال له : صالح بن حيان ، والمشهور في نسبه صالح بن حمي الهمداني^(٢) الكوفي ، وهو ثقة كبير .
أبو بلنج الواسطي^(٣) ،

(١) «فصالح بن حيان» ب ، تصحيف . وكذا تصحيف فيها «حيان» فيما يلي .
(٢) «الهمداني» ظ بالذال المعجمة ، وهو تصحيف ، هذه النسبة في الكوفيين بالذال المهملة .
(٣) «أبو بلنج» : يفتح أوله وسكون اللام بعدها جيم ، الفزاري ، الكوفي ثم الواسطي ، الكبير ، اسمه يحيى بن سليم ، أو ابن أبي سليم ، أو ابن أبي الأسود ، صدوق ، ربما أخطأ ، من الخامسة/عه .
الاولى انه «صدوق» انظر الميزان ج ٤ ص ٣٨٤ والتهذيب ج ١٢ ص ٤٧ .
ووقع في ب «أبو بلنج» . وهو تصحيف .

يروى عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
أحاديث - منها حديث طويل في فضل علي (١) أنكرها [١٣٥ - أ]
(الإمام) أحمد في رواية الأثرم .

وقيل له : عمرو بن ميمون يروى عن ابن عباس ؟ قال :
ما أدري ما أعلمه .

وذكر عبد الغني بن سعيد المصري الحافظ أن أبا بلج أخطأ في
اسم عمرو بن ميمون هذا ، وليس هو بعمرو بن ميمون المشهور ،
(و) إنما هو ميمون أبو عبد الله مولى عبد الرحمن بن سمرة ، وهو
ضعيف ، [ظ - ١٩٩] وهذا ليس ببعيد . والله أعلم .

جرير بن عبد الحميد الضبي (٢) :

(١) « فضائل علي » ظ و ب .

(٢) « جرير بن عبد الحميد بن قرط بضم القاف وسكون الراء بعدها
طاء مهملة ، الضبي ، الكوفي ، نزيل الري ، وقاضيا ، ثقة ، صحيح الكتاب .
قيل : كان في آخر عمره أربعين من حفظه ، مات سنة ثمان وثمانين - ومائة - ،
وله إحدى وسبعون سنة / ع » .

والقول بأنه كان هم من حفظه عزاه الحافظ في هدي الساري إلى البيهقي
ثم تعقبه فقال : « ولم أر ذلك لغيره ، بل احتج به الجماعة » .
والحكاية التي ذكرها الحافظ ابن رجب لا تضر بثقته ، لما هو مقرر في
علم أصول الحديث أنه إذا وجد سماعه في كتابه ولا يذكره أن الصحيح جواز
روايته منه ، بشرط أن يكون السماع بخطه أو خط من يثق به والكتاب
مصون من التغير .

وكذلك يجوز له أن يروي ما شك فيه واستثبته من كتاب غيره أو حفظه =

روى عن عاصم الأحول أحاديث ، وكان قد اشتبه عليه حديث
عاصم الأحول بحديث أشعث بن سوار ، فلم يفصل بينهما ، فبعضها له
بجز ، فعحدث بها على قول جز .

قيل ليحيى بن مهران : « كيف تكتب هذه عن جرير إذا كانت
هكذا ؟ » .

قال : « ألا تراه قد بين لهم أمرها » . كأنه يبين لهم ثم
يحدثهم^(١) بها .

وقال أحمد : « لم يكن جرير ذكياً في الحديث » . ثم ذكر عنه
هذه الحكاية بالمعنى .

روايات الشاميين عن زهير بن محمد^(٢) :

قال أحمد : « ينبغي أن يكون قلب اسمه أهل الشام »^(٣) . يعني
سوا رجلاً ضعيفاً زهير بن محمد ، وليس زهير بن محمد الخراساني .

= دون بيان حال الرواية . والأول بيان حالة الرواية

فلا مطمئن فيما ذكره الحافظ على رواية جرير عن عاصم ، ولا عن أشعث ،
ولا مطمئن في حفظه ، لأن الثقة عرضة للسهو أو النسيان أحياناً ، ولا يضمنه
ذلك ، ما لم يكثر ، والله أعلم .

(١) « حدثهم » ظ .

(٢) سبقت ترجمته في ص ٢٨ و ٦١٤ - ٦١٨ .

(٣) « قلب اسمه على أهل الشام » ظ بزيادة « على » .

ونقل الترمذي في علله (١) عن البخاري أنه قال : « أنا أتقي هذا الشيخ كان حديثه موضوع ، وليس هذا عندي زهير بن محمد . »

ذكر من روى عن ضعيف وسماه باسم توهم انه اسم ثقة (٢)

منهم : عطية العوفي (٣) ،

قال عبد الله بن أحمد : سمعت أبي (٤) ذكر عطية العوفي فقال : « هو ضعيف الحديث ، بلغني أن عطية يأتي الكلبى فيأخذ عنه التفسير ، وكان يكنيه بأبي سعيد فيقول : قال أبو سعيد قال أبو سعيد . » قال عبد الله : ونا [ب - ١١٨] أبي نا أبو أحمد الزبيرى سمعت الثوري قال سمعت الكلبى قال : « كنانى عطية بأبي سعيد » (٥) .

(١) « في علله » ليس في ظ . وكلام البخاري ذكره الترمذي في الملل الكبير ورقة ٧٣ وجه ١ . وهذا القول من البخاري مستبعد في شخص زهير بن محمد التميمي ، كيف هو يروى له في صحيحه ، فالظاهر أنه قاله في زهير آخر غير موضوع البحث هنا لتمييزه عن زهير بن محمد التميمي . وانظر ما سبق من تعليقاتنا على ص ٦١٦ لزاماً . وقد قال البخاري هذا القول في حديث زهير ابن محمد عن زيد بن أسلم عن ابن عمر قال : « رأيت النبي صلى الله عليه وسلم محلولاً إزاره » . !!

(٢) هذا نوع من تدليس الشيوخ ، وهو أشد كراهة ، كما قدمناه في ص ٦٧٩ .
(٣) « عطية بن سعد بن جنادة » بضم الجيم بدها نون خفيفة ، العوفي ، الجدي ، بفتح الجيم والمهمل ، الكوفي ، أبو الحسن ، صدوق ، يخطئ كثيراً ، وكان شيعياً مدلساً ، من الثالثة ، مات سنة إحدى عشرة . - ومائة - / يخ دت ق .

(٤) قوله : « منهم » إلى هنا سقط من ظ .

(٥) الملل ومعرفة الرجال ج ١ ص ١٩٨

ولكن الكلبي لا يعتمد على ما يرويه ، وإن صححت هذه الحكاية عن عطية فإنما تقتضي التوقف فيما يحكيه عطية عن أبي سعيد من التفسير خاصة .

فأما الأحاديث المرفوعة التي يروها عن أبي سعيد فإنما يريد أبا سعيد الحنظلي ويصرح في بعضها بنسبته^(١) .

ومنهم : الوليد بن مسلم^(٢) :

كان كثير التدليس ، وكان يروي عن الأوزاعي فيقول : نا أبو عمرو ، ويروي عن عبد الرحمن بن يزيد بن قيس الهمشقي ، وهو ضعيف جداً ، فيقول : نا أبو عمرو ، حكى ذلك ابن حبان^(٣) وغيره .

ومنهم بقية بن الوليد^(٤) :

وهو من أكثر الناس تدليسا ، وأكثر شيوخه الضعفاء مجهولون لا يعرفون .

وكان يروى عن سعيد بن عبد الجبار الزبيدي أو زرعة^(٥) بن عمرو

(١) وعلى ذلك جرى الترمذي ، فأخرج في الأذعية ج ٥ ص ٤٧٠ عن الوصافي عن عطية عن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من قال حين يأوي إلى فراشه ... الحديث . ثم قال : « هذا حديث حسن غريب ... » .

(٢) سبقت ترجمته في ص ٦٠٨ - ٦٠٩ .

(٣) الجرحين ج ٢ ص ٥٧ .

(٤) سبقت ترجمته ص ٦١٠ - ٦١١ .

(٥) في ب « أن زرعة » . وقوله « بن عمرو » ليس في ظ و ب .

الزبيدي ، وكلاهما ضعيف الحديث (١) فيقول : نا الزبيدي ، فيُظن أنه
محمد بن الوليد الزبيدي صاحب الزهري .

وقد تقدم له عنه في كتاب الصيام في باب الكحل للصائم حديث
رواه عن الزبيدي ، وظنه بعضهم محمد بن الوليد ، فنسبه كذلك ،
وأخطأ ، [و] إنما هو سعيد بن عبد الجبار .

ومنهم ، حسين بن واقد (٢) :

يروى عن أيوب عن نافع عن ابن عمر ، وعنده عن أيوب السخيتاني ،
وعن أيوب بن خوط (٣) ، وأيوب بن خوط ضعيف جداً ، فالمنكرات
التي عنده عن أيوب عن نافع عن ابن عمر ، إنما هي عن أيوب بن
ابن خوط (٤) ، ذكره ابن حبان .

وأما من روى عن ضعيف فأسقطه من الاسناد بالكلية :

فهو نوع تدليس (٥) ومنه ما يسمى التسوية ، وهو أن يروي عن
شيخ له ثقة عن رجل ضعيف عن ثقة فيسقط [١٣٩ - أ] الضعيف
من الوسط ، وكان الوليد بن مسلم وسنيد بن داود وغيرهما يفعلون
ذلك ، وذكر أفراد الأحاديث التي فعل فيها ذلك يطول جداً ، لكن :

(١) الحديث ، ليس في ظ .

(٢) « الحسين بن واقد المروزي ، أبو عبد الله القاضي ، ثقة ، له إلهام ،
من السابعة ، مات سنة تسع ويقال سبع وخمسين - ومائة - / ختم عنه » .

(٣) « حوطب » ، أب ، تصحيف .

(٤) « عن أيوب عن حوط » ، ب ، غلط .

(٥) من القسم الأول من التدليس وهو قدليس الاسناد . وهو شديد
الكرهية ، وأشد منه قدليس التسوية ، الذي سيذكره الحافظ ابن رجب .

نذكر بعض الأسانيد التي كان رواها

يسقطون منها الضعيف غالباً :

فمن ذلك :

رواية عبد الرزاق^(١) عن ابن جريج^(٢) عن صفوان

ابن سليم^(٣) :

قال أبو عثمان البرزعي سمعت أبا مسعود أحمد بن القرات يقول :
« رأيت عند عبد الرزاق عن ابن جريج عن صفوان بن سليم^(٤) »
أحاديث حسناً ، فسألته عنها ؟ فقال : أي شيء تصنع بها ؟ (هي) من
أحاديث إبراهيم بن أبي يحيى^(٥) ، قال أبو مسعود ، فتركها ولم

(١) سبق في ص ٥٤٠ و ٥٧٧ و ٥٨٥ و ٦٠٦ و ٦٦٥ .

(٢) « عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي ، مولام ، المكي ،
ثقة ، فقيه ، فاضل ، وكان يدلس ، ويرسل ، من السادسة ، مات سنة
خمس مائة - ومائة - أو بعدها ، وقد جاوز السبعين ، وقيل جاوز المائة ، ولم
يثبت / ع » .

(٣) « المدني ، أبو عبد الله الزهري ، مولام ، ثقة ، مفتي ، عابد ،
رؤمي بالقدر ، من الرابعة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ، وله اثنان وسبعون
سنة / ع » .

(٤) قوله « قال أبو عثمان ... » إلى هنا منقطع من ب .

(٥) هو « إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، أبو إسحاق ، المدني ،
متروك ، من السابعة ، مات سنة أربع وثمانين - ومائة - وقيل إحدى وثمانين / ع »
وقد ذكر في ترجمته في التهذيب ج ١ ص ١٥٨ ابن جريج فيمن روى عنه =

أسمها ، انتهى .

ويقال : إن ابن جُرَيْج كان يدلس أحاديث صفوان عن ابن أبي يحيى .
وكذلك أحاديث :

ابن جريج عن المطلب بن عبد الله بن حنطب^(١) .

قال ابن المديني : « لم يسمع منه ، وإنما أخذ حديثه عنه عن ابن أبي يحيى » .

وقال ابن المديني أيضاً : « كل ما في كتاب ابن جريج أخبرت عن داود بن الحصين ، وأخبرت عن صالح مولى التوأمة فهو من كتب إبراهيم بن أبي يحيى » .

ومنها : رواية عباد بن منصور^(٢) عن عكرمة عن ابن

عباس :

وقد قيل : إنها كلها مأخوذة عن^٣ ابن أبي يحيى عن داود بن الحصين عن عكرمة .

=وقال : « وكفى جده أبا عطاء » .

قلت : وهذا من قدليس ابن جريج ، وهو من نوع تدليس الشيوخ ، وانظر ترجمة ابن جريج في التهذيب ج ٦ ص ٤٠٥ .

(١) « صدوق ، كثير التدليس والارسال ، من الرابعة / عه » .

(٢) « عباد بن منصور الناجي بالنون راجع ، أبو سلمة ، البصري ، القاضي بها ، صدوق ، رُمي بالقدر ، وكان يدلس ، وتغير بآخرة ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وخمسين - ومائة - / خت عه » .

(٣) « من ، ظ » .

- وله حديث في اللعان عن عكرمة (١) .
قال أحمد : « إنما رواه عن ابن أبي يحيى » .
وقد ذكرناه في أبواب اللعان .
وله حديث آخر في الحجامة (٢) .

(١) هو حديث عكرمة عن ابن عباس جاء هلال بن أمية - وهو أحد الثلاثة الذين تاب الله عليهم - فجاء من أرضه عشياً ، فوجد عند أهله رجلاً ، فرأى بعينه ، وسمع بأذنه ، . . . ، الحديث بطوله وأنه أخبر النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت : « والذين يرمون أزواجهم ولم يكن لهم شهادة إلا أنفسهم فشهادة أحدهم . . . » الآيتين كلتھما ، وأنه صلى الله عليه وسلم لاعن بينهما بتحليفهما الأيمان ، ثم فرّق بينهما . . . الحديث بطوله .

أخرجه من هذا الطريق أبو داود في الطلاق (باب في اللعان) ج ٣ ص ٢٧٦ - ٢٧٨ ، وذكره الترمذي مطلقاً بالاشارة إليه ج ٤ ص ٣٣٢ . وأخرجه البخاري مختصراً من طريق آخر غير طريق منصور في الشهادات (باب إذا قذف أو ادعى فله أن يلتمس البينة . .) ج ٣ ص ١٧٨ والطلاق في مواضع منه ج ٧ ص ٥٣ - ٥٦ ، ومطولاً في التفسير تفسير سورة النور ج ٦ ص ١٠٠ - ١٠١ . وكذا أخرجه الترمذي مطولاً بسند البخاري هذا نفسه ، في التفسير ج ٥ ص ٣٣١ - ٣٣٢

(٢) حديث الحجامة هذا أخرجه الترمذي في الطب ج ٤ ص ٣٩١ وابن ماجه في الطب برقم ٣٤٨٩ مقتصر أعلى بهضه ، واللفظ للترمذي بسنده عن عباد بن منصور قال سمعت عكرمة يقول : كان لابن عباس . . . الحديث بطوله وفيه قوله « وقال ابن عباس قال نبي الله صلى الله عليه وسلم : نعم العبد الحجامة . . . » وقال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين عُرجَ به مامر على ملأ من الملائكة إلا قالوا عليك بالحجامة . . . - وهذه الجملة أخرجه ابن ماجه - . وفيه عند الترمذي : « وإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لئده العباس وأصحابه » فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « من لئدني » فكلهم =

وحدیث فی الاکتحال (۱) . وقد ذکرناهما ایضاً [ظ - ۲۰۰] .

«أمسکوا» فقال : « لا یبقی أحد من فی البیت إلا لئدء » غیر عمه العباس .
قال أبو عیسی : « هذا حدیث حسن غریب لانعرفه إلا من حدیث عباد
ابن منصور » انتهى . وانظر علل الرازی ج ۲ ص ۲۶۰ .

وقد أخرج البخاری فی الطب ج ۷ ص ۱۲۷ (باب اللدوء) الشطر الآخر
من الحدیث من روایة عائشة علی خلاف روایة عباد بن منصور عن عكرمة .
ولفظها : « فقال : لا یبقی فی البیت أحد إلا لئدء وأنا أنظر إلا العباس » فإنه
لم یشهد کم » . انتهى

وهذا خلاف قول عباد بن منصور فی روایتہ « لدءه العباس وأصحابه » .
ولعله لذلك غر به الترمذی .
واللدوء : هو ما یسقاء المریض فی أحد شقی الفم .

(۱) هو حدیث عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس أن النبی صلی الله
علیه وسلم قال : « اکتحلوا بالائمد فإنه یجلو البصر وینبت الشعر ، وزعم
أن النبی صلی الله علیه وسلم كانت له مکحلة یکتحل بها کل لیلۃ ثلاثة . فی
هذه وثلاثة فی هذه » .

أخرجه من هذا الوجه بهذا اللفظ الترمذی فی اللباس ج ۴ ص ۲۳۴-۲۳۵ ،
وأخرج منه من طریق عباد ایضاً ابن ماجه جملة « أن النبی صلی الله علیه وسلم
كانت له مکحلة یکتحل منها ثلاثاً فی کل عین » سنن ابن ماجه کتاب الطب
(باب من اکتحل و مرأ) برقم ۴۰۰۱ .

والحدیث مشهور من غیر وجه عدا قوله « كانت له مکحلة . . . » أخرجه
أبو داود فی اللباس (باب فی البیاض) ج ۴ ص ۵۱ والنسائی فی الزینة ج ۸
ص ۱۴۹ - ۱۵۰ وابن ماجه فی الطب (باب الکحل بالائمد) برقم ۳۴۹۷-۳۴۹۹
وقد بین الترمذی ذلك فقال - بعد أن أخرجه من طریق أبي داود الطیالسی
عن عباد - مانصه : « حدیث ابن عباس حدیث حسن غریب ، لانعرفه علی =

وقد سئل عنها عباد ؟ فقال ، « حدثنيها ابن أبي يحيى عن داود
عن عكرمة ، ^(١) .

ومنها : أحاديث متعددة يرويها الحسن بن ذكوان ^(٢) :
عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي . يرويها عنه
عبد الوارث بن سعيد .

إنما رواها الحسن بن ذكوان عن عمرو بن خالد الواسطي - وهو
كذاب منهم بالوضع - عن حبيب ^(٣) ، ثم [ب - ١١٩] أسقط عمراً من
إسنادها ، وكلها بواطيل ، قاله الإمام أحمد ، وقال ابن المديني
نحو ذلك .

= هذا اللفظ إلا من حديث عباد بن منصور :
حدثنا علي بن حجر ومحمد بن يحيى قالوا حدثنا يزيد بن هارون عن عباد
بن منصور نحوه .

وقد روي من عن وجه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « عليكم
بالإئمة فإنه يحلو البصر وينبت الشعر » .
(١) لكن يشكل على هذا القول تصريح عباد بن منصور بالسمع من
عكرمة كما سبق في حديث الجماعة .

وقد حسن الترمذي في الموضعين حديثي عباد وقال : « حسن غريب » ،
لتابعته على أصل الحديث ، ووصفه بالغرابة لتفرده ببعض الحديث .

(٢) « الحسن بن ذكوان ، أبو سلمة البصري ، صدوق يخطئه ، ورمي
بالقدر ، وكان يديس ، من السادسة / خدثق » .

قلت : أخرج له البخاري حديثاً واحداً ، له شواهد كثيرة . انظر هدي
الساري ج ٢ ص ١٢٢

(٣) « حبيب ، ب تصحيف ، وفي ب و ظ « ثم أسقط عمرو » ا

وقال ابن معين : « بين الحسن وحبيب رجل غير ثقة » .
 وقال أيضاً : « لم يسمع الحسن من حبيب ، إنما سمع حديثه
 من عمرو بن خالد عنه ، وعمرو متروك » .
 وقد ذكرنا من هذه الأحاديث أحاديث متعددة متفرقة في الكتاب ،
 وبيننا علما .
 وروى ابن جريج عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة
 عن علي مرفوعاً حديثاً في كشف الفخذ^(١) .

(١) أخرجه في المسند عبد الله بن الامام احمد من زوائده في المسند رقم
 ١٢٤٨ ولفظه :

قال عبد الله بن أحمد : حدثني عميد الله بن عمر القواريري حدثني يزيد
 أبو خالد البيسري القرظي حدثنا ابن جريج أخبرني حبيب بن أبي ثابت عن
 عاصم بن ضمرة عن علي قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا تبرز
 فخذك ، ولا تنظر إلى فخذ حي ولا ميت » .
 هكذا وقع في المسند : « حدثنا ابن جريج أخبرني حبيب بن أبي
 ثابت ... » .

وأخرجه أبو داود في الجنائز (ستر الميت عند غسله) ج ٢ ص ١٩٦ وفي
 الحمام ج ٤ ص ٤٠ وعنده في الموضعين : « عن ابن جريج أخبرني حبيب
 ابن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة .. » وتكلم على الحديث في الموضع الثاني فقال :
 « هذا الحديث فيه نكارة » .

وأخرجه الحاكم ج ٤ ص ١٨٠ - ١٨١ شاهداً من شواهد حديث « الفخذ
 عورة » ، وسكت عليه هو والذهبي . وأخرجه أيضاً الدارقطني ج ١ ص ٢٢٥
 من طريق « رُوِّح بن عبادة ثنا ابن جريج أخبرني حبيب بن أبي ثابت عن
 عاصم بن ضمرة عن علي ... » .

.....

= وذكر أحمد شاكر في تعليقه على المسند ج ٢ ص ٣٠٣ أنه لم يجده في سنن ابن ماجه مع طول البحث . وقد وجدناه في سنن ابن ماجه ص ٤٦٩ ، وفيه :
عن ابن جريج عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم . . .

وناقش أحمد شاكر إعلال الحديث بسبب تدليس ابن جريج ، فرد هذا الإعلال بما وقع في سند الحديث عند عبد الله بن أحمد من تصريح ابن جريج بقوله : « أخبرني يزيد . . . » وأنه وقع عند الدارقطني من حديث رَوْح بن عباد قال : « حدثنا ابن جريج أخبرني حبيب بن أبي ثابت . . . »

ثم قال يرد على الحافظ ابن حجر إعلاله للحديث : « هذا النقد من الحافظ والتعليل شيء غير محرر » ، فإن راويين ثقتين هما يزيد اليسري هنا - أي في المسند - وروح بن عباد عند الدارقطني تفلاً عن ابن جريج أنه قال : « أخبرني حبيب بن أبي ثابت » . فلا يستقيم بعد ذلك ادعاء أن ابن جريج لم يسمع من حبيب ، وابن جريج ثقة قديم . . . وأكثر ما قيل في ابن جريج شيء من التدليس . . . ثم جعل في نقده للحافظ ابن حجر بإثارة احتمالات هي من مجرد الحدس والتخمين ، فيما يبدو لنا والله تعالى أعلم .

ومبنى الكلام كله على قاعدة يُجْتَنَبُ إلى إيضاحها : وهي أن الثقة المدّلس كإبن جريج هنا - إذا روى بصيغة غير صريحة في السماع حمل حديثه على الانقطاع . وإذا روى بصيغة تدل على السماع كان حديثه مقبولاً من هذه الجهة ، كما حققناه في منهج النقد رقم عام ٦٦ ص ٣٦١ .

وقد استدل أحمد شاكر بتصريح ابن جريج بالإخبار في روايتي يزيد اليسري وروح بن عباد عنه . وحكم عليهما بالثقة .

أما يزيد اليسري فقد تكلم فيه ، ولا يصلح توثيقه بسكوت البخاري عليه . وذكر ابن حبان إياه في الثقات . وهو استدلال غير سديد ، غاية الأمر أن الرجل من أهل العدالة من أدنى مراتب التعديل ، كما اخترناه في تعليقتنا =

= على المضي في الضعفاء رقم ٧١٢١ .

وأما روح بن عبادة فهو ثقة فاضل أخرج له الجماعة .
لكن هنا دقيقة في الموضوع وهي أنه ليس كل تصريح بالسمع يقبل ، لأنه
كثيراً ما يشته على بعض الرواة العنونة بالإخبار والتحديث . لهذا قال الحافظ
ابن حجر في التلخيص ص ١٠٨ : « ووقع في زيادات المسند وفي الدارقطني
ومسند الهيثم بن كليب تصريح ابن جريج بأخبار حبيب له ، وهو وهم في
نقدي » . انتهى .

ثم إن للحديث علة أخرى هي الانقطاع بين حبيب بن أبي ثابت وبين عاصم
ابن ضمرة . قال الحافظ في التلخيص الحبير ص ١٠٨ : « ولا يثبت لحبيب
رواية عن عاصم ، فهذه علة أخرى ، وكذا قال ابن معين : « إن حبيباً ليسمه
من عاصم وإن بينهما رجلاً ليس بثقة ، وقد بين البزار أن الواسطة هو عمرو
بن خالد الواسطي » انتهى .

وقد حاول أحمد شاكر دفع هذا التعليل بالإحالة على احتمالات تخيلها
تخيلاً ، زعم أن ابن حجر أخطأ بسبب سرعة القراءة في ترجمة الحسن بن ذكوان ؟ .
والذي يدل على بطلان هذا الظن أن الحافظ ابن حجر صرح بمرجه وهو مسند
البزار الذي صرح بالواسطة بين حبيب وعاصم . وأيضاً فإنه معروف أن حبيب بن
أبي ثابت ثقة فقيه جليل ، كان كثير الإرسال عن عاصم ، والتدليس عن
سمع منهم ، فإذا ينفع قول أحمد شاكر : « فهذه هي المعاصرة وهذا اللقاء قد
ثبتنا » يعني بين حبيب وعاصم !! .

فتقول له : وهذا هو الأرسال ، وهذا هو التدليس قد ثبتنا على حبيب بن
أبي ثابت ، فإذا يعني هذا اللقاء مع العنونة في الأسناد ، وكيف نصنع برواية
البزار التي صرح بالواسطة بين الرجلين ؟ .
والحاصل أن الحديث ضعيف لأنه منقطع بين حبيب بن أبي ثابت وعاصم ، =

قال أبو حاتم^(١) : « لم يسمعه ابن جريج من حبيب ، فأرى أن ابن جريج أخذه عن الحسن بن ذكوان عن عمرو بن خالد عن حبيب » .
وقال ابن المديني : « أحاديث حبيب عن عاصم بن ضمرة لاتصح ، إنما هي مأخوذة عن عمرو بن خالد الواسطي » .

ولكن ذكر يعقوب بن شيبة عن ابن المديني أنه قال في حديث ابن جريج : « هذا رأيت في كتب ابن جريج أخبرني إسماعيل بن مسلم عن حبيب » .

وحبيب قال أبو حاتم^(٢) : « لاتثبت له رواية عن عاصم » . وقد سبق ذكر حديث الفخذ في أبواب الأدب .

ومنها : أحاديث يروها عبد الرحمن بن زياد الإفريقي^(٣) :

فضلاً عما في حفظ عاصم من الكلام على أنه كما اخترنا « صدوق » انظر المغني في الضعفاء رقم ٢٩٨٤ وانظر ما يأتي في كلام الحافظ ابن رجب .
نعم يرقى الحديث للحسن بتقويته بحديث « الفخذ عورة » الذي أخرجه الترمذي في الأدب ج ٥ ص ١١٠ - ١١١ من حديث ابن عباس ، وحديث جرهد الأسلمي ، وحسنها . وأخرجه الحاكم وصححه والله تعالى أعلم .

- (١) . في علل الحديث ج ٢ ص ٢٧١ بنحوه .
- (٢) في العلل ج ٢ ص ٢٧١ ، ولفظه « ولا يثبت لحسن رواية عن عاصم » .
- (٣) قاضي إفريقية ، « مشهور جليل ، ضمه ابن معين والنسائي ، وقال الدارقطني : ليس بالقوي ، ورواه أحمد » كما في المغني رقم ٣٥٦٦ .
وقال الحافظ في التقریب : « ضعيف في حفظه ، من السابعة ، مات سنة ست وخمسين - ومائة - ، وقيل بمدها . وقيل جاوز المائة ، ولم يصح . وكان رجلاً صالحاً / ينح دت ق » .

عن عتبة بن حُميد عن عبادة بن نسيّ عن عبد الرحمن بن غنم
عن معاذ عن النبي صلى الله عليه وسلم .

قد قيل : إنها كلها مأخوذة عن محمد بن سعيد المصلوب في الزندقة ،
المشهور بالكذب والوضع ، وأنه أسقط اسمه من الاسناد بين عُتْبَةَ
وعُبادة .

ومن جهلتها حديث المندهل بعد الوضوء^(١) ، وقد سبق في كتاب
الطهارة .

(١) أخرجه الترمذي ج ١ ص ٧٥ - ٧٦ : « حدثنا قتيبة حدثنا رشدين
ابن سعد عن عبد الرحمن بن أذمُم . . . وهو الإفريقي فذكر الحديث بالسند
المذكور ولفظه : « رأيت النبي صلى الله عليه وسلم إذا توضأ مسح وجهه
بطرف ثوبه » .

قال أبو عيسى : « هذا حديث غريب ، وإسناده ضعيف . ورشدين بن سعد
وعبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي يضعفان في الحديث » انتهى .
وقد حاول أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي دفع الضعف عن رشدين بن
سعد والإفريقي بما خالف به جماعة المحدثين . . . !

ذكر من سمع من ثقة مع ضعيف فأفسد حديثه وهو لا يشعر

[آ-١٣٧] منهم : عثمان بن صالح^(١) المصري^(٢) :

قال البرذعي عن أبي زرعة ، « لم يكن عثمان عندي ممن يكذب ، لكنه كان يكتب الحديث مع خالد بن نجيح ، فكان خالد إذا سمعوا من الشيخ أملى عليهم ما لم يسمعوا ، فبلاوا به ، وقد بليّ به أبو صالح أيضاً - يعني كاتب الليث - في حديث زهرة بن معبد عن سعيد بن المسيب عن جابر . ليس له أصل ، إنما هو من حديث خالد بن نجيح .

قلت : وهذا الحديث قد ذكرناه في فضائل الصحابة ، وذكرنا قول أحمد فيه : إنه موضوع .

وكذا ذكر أبو زرعة وأبو حاتم في :

(١) « عثمان بن صالح بن صفوان السهمي مولاهم أبو يحيى المصري ، صدوق من كبار العاشرة ، ... مات سنة تسع عشرة ، ومائتين ، وله خمس وسبعون سنة/خسرق » .

قال الحافظ ابن حجر في هدي الساري : « والحكم في أمثال هؤلاء الشيوخ الذين لقيهم البخاري وميز صحيح حديثهم من سقيته وتكلم فيهم غيره أنه لا يدعى أن جميع أحاديثهم من شرطه ، فإنه لا يخرج لهم إلا ما تبين له صحته ، والدليل على ذلك أنه ما أخرج لعثمان هذا في صحيحه سوى ثلاثة أحاديث ، أحدها متابعة في تفسير سورة البقرة » .

وهذه فائدة جلية ينبغي استحضارها في مثل هذا الموضوع .

(٢) وقع في التقريب « البصري » . وهو تصحيف .

عبد الله بن صالح أبي صالح^(١)

أن خالد بن نجیح كان يمدس له في كتبه احاديث^(٢).

ومنهم : يحيى بن بكير^(٣) :

وغیره ، من سنع من مالك بعرض حبيب^(٤) ، كاتبه ، قال عباس
وغیره عن ابن معين : « حبيب كان يقرأ على مالك ، وكان يُخَطِّرف

(١) في ب « عبد الله بن صالح بن أبي صالح ، بزيادة « أبي » ، وهو خطأ .
(٢) الجرح والتعديل ج ٢ / ٢ / ٨٧ ذكر هذا عن أبي حاتم ، ثم ذكر عن أبي
زوجة قوله « لم يكن عندي من يتعمد الكذب ، وكان حسن الحديث » وكأنه
يشير إلى ذلك ، ويرد على من اتهمه بالكذب انظر المغني رقم ٣٢١٨ .

وعبد الله بن صالح هذا هو أبو صالح كاتب الليث بن سعد « صدوق » كثير
الغلط ، فثبت في كتابه ، وكانت فيه غفلة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وعشرين
- ومائتين - وله خمس وثمانون سنة / خت دتق .

وظاهر كلام الأئمة أن حديثه في الأول كان مستقيماً ، ثم طرأ عليه فيه
تحليل ، ومقتضى ذلك أن مايجىء من روايته عن أهل الحدق كيجيى بن معين
والبخاري فهو من صحيح حديثه ، ومايجيىء من رواية الشيوخ عنه فيتوقف
فيه ، هدي الساري ج ٢ ص ١٢٨

قلت : البخاري روى له استشهاداً . انظر التهذيب .

(٣) هو « يحيى بن عبد الله بن بكير الخزومي ، مولاهم ، المصري ،
وقد ينسب إلى جده ، ثقة في الليث ، وتكلموا في سماعه من مالك ، من كبار
العاشرة ، مات سنة إحدى وثلاثين - ومائتين - وله سبع وسبعون / خ مق .

(٤) هو « حبيب بن أبي حبيب المصري ، كاتب مالك ، يكنى أبا محمد ،
واسم أبيه ابراهيم ، وقيل مرزوق . مقروك ، كذبه أبو داود وجماعة ، مات
سنة ثمانين عشرة ومائتين ، من التاسعة / ق .

للناس^(١) وَيُصَمِّحُ ورقتين وثلاثة . قال يحيى . سألوني عنه بمصر ؟
فقلت : ليس بشيء ، قال : وكان يحيى بن بكير سمع بعرض حبيب ،
وهو شر العرض .

قال الأثرم عن أحمد : « كان مالك إذا حدث من حفظه كان أحسن
ما يعرضون عليه ، يقرأون عليه الخطأ ، وهو شبه النائم » .

(و) قال ابن حبان^(٢) : « امتحن أهل المدينة بحبيب بن أبي
حبيب الوراق كان يُدْخِلُ عليهم الحديث ، فمن سمع بقراءته عليهم
فسمعه لاشيء ، انتهى .

ومن كان يستعمل استملاء سينا ،

ابراهيم بن بشار الرمادي^(٣) :

(١) « الناس » ظ .

(٢) في الجروحين ج ١ ص ٢٦٠ بمعنى ما ذكره الحافظ ابن رجب لا يلفظه .
وأورد بعد هذا عن قتيبة بن سعيد قال : « سمعت هذه الأحاديث من مالك
وحبيب يقرأ فلما فرغ قلت يا أبا عبد الله هذه أحاديثك تعرفها أروها عنك ،
فقال نعم ، وربما قال له غيري » انتهى ، فتأمل .

(٣) « أبو إسحاق البصري ، حافظ له أو هام ، من العاشرة ، مات في
حدود الثلاثين - ومائتين - / دت » .

انظر التوسع في ترجمته تهذيب التهذيب ج ١ ص ١٠٩ - ١١٠ وفيه ما يؤكد
إسائه الاستملاء غير أنه ذكر أنه كان صحب ابن عيينة سنين كثيرة ، وأنه
سمه أحاديثه مراراً وأنه كان ينام في مجلس ابن عيينة . ولعل ذلك من كثرة
تكرار ما سمعه منه .

قلنا: لعل تسميته في الاستملاء كان لغلته عن سماع ما يعل فيعتمد على حافظته
والله أعلم .

كان يُبلي على الناس ما يحدث به سفيان بن عيينة بزيادة وتغيير ،
قاله أحمد ويحيى .

ولكن لا أعلم من كتب باملأته .

وقد روى قتيبة بن سعيد عن الليث بن سعد حديث الجمع بين
الصلاتين في السفر ^(١) ، وهو غريب جداً ، فاستنكره الحفاظ .

(١) أخرجه الترمذي من هذا الوجه والسياق له ج ٢ ص ٤٣٨ - ٤٣٩
وأبو داود ج ٢ ص ٧ - ٨ قالاً حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا الليث بن سعد عن
يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل : « ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل زرع الشمس أخر الظهر إلى أن يجتمعها إلى
العصر ، فيصلها جميعاً .

وإذا ارتحل بعد زرع الشمس عجل العصر إلى الظهر وصلى الظهر والعصر
جميعاً ، ثم سار .

وكان إذا ارتحل قبل المغرب أخر المغرب حتى يصلها مع العشاء .

وإذا ارتحل بعد المغرب عجل العشاء ، فصلها مع المغرب .

والحديث محفوظ من طريق أبي الزبير عن أبي الطفيل عامر بن واثلة
عن معاذ .

أخرجه من هذا الوجه مختصراً مسلم ج ٢ ص ١٥١ - ١٥٢ وأبو داود
ج ٢ ص ٤ - ٥ بلفظ « خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة
تبوك فكان يصلي الظهر والعصر جميعاً ، والمغرب والعشاء جميعاً ، .

وأخرجه أيضاً أبو داود مطولاً : حدثنا يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن

موهب الرمي الهمداني ثنا الفضل بن فضالة والليث بن سعد عن هشام بن سعد عن

أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ فذكر الحديث بنحو حديث قتيبة بن سعيد .

فقد خالف قتيبة بن سعيد في إسناد الحديث ، فتكلم في سنده بسبب ذلك =

ويقال : إنه سمعه مع 'خالد بن الهيثم' .
 فأدخله على الليث ، وهو لا يشعر ، كذا ذكره الحاكم في علوم
 الحديث (٢) .
 وقد سبق الكلام عليه مستوفى في كتاب الصلاة .

= قال الترمذي ج ٢ ص ٤٤٠ : « وحديث معاذ حديث حسن غريب ، تفرد
 به قتيبة ، لا نعرف أحداً رواه عن الليث غيره .

وحديث الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ
 حديث غريب .

والمعروف عند أهل العلم حديث معاذ من حديث أبي الزبير عن أبي
 الطفيل عن معاذ : « أن النبي صلى الله عليه وسلم جمع في غزوة تبوك بين
 الظهر والعصر ، وبين المغرب والعشاء » . انتهى كلام الترمذي .
 وقال أبو سعيد بن يونس : « لم يحدث بهذا الحديث إلا قتيبة ، ويقال إنه
 غلط فيه » .

(١) « إنه سمع منه » ط . وهو خطأ .

(٢) في كلام طویل ص ١١٩ - ١٢١ ، وقد ذكرنا من كلامه ما يتعلق
 بالشاذ فيما سبق ص ٤٥٨ - ٤٦١ . ونذكر نص كلامه هنا فيما يتعلق بإدخال
 خالد بن الهيثم الحديث على قتيبة ، وليس على الليث كما ذكر ابن رجب :

« قال أبو عبد الله : فأئمة الحديث إنما سمعوه من قتيبة تعجباً من إسناده
 ومثته ، ثم لم يبلغنا عن واحد منهم أنه ذكر للحديث علة ، وقد قرأ علينا أبو
 علي الحافظ هذا الباب ، وحدثنا به عن أبي عبد الرحمن النسائي ، وهو إمام
 عصره عن قتيبة بن سعيد ، ولم يذكر أبو عبد الرحمن ولا أبو علي للحديث علة .

فنظرنا فإذا الحديث موضوع ، وعتيبة بن سعيد ثقة مأمون :
 حدثنا أبو الحسن محمد بن موسى بن عمران الفقيه ، قال لنا محمد بن إسحاق =

تبيينه

إعلم [ب - ٢٠] أنه قد يخرج في الصحيح لبعض من
تكلّم فيه .

إما متابعة واستشهاداً ، وذلك معلوم (١) .

= ابن خزيمة قال سمعت صالح بن حفصويه النيسابوري - قال : أبو بكر وهو
صاحب حديث - يقول سمعت محمد بن إسماعيل البخاري يقول : قلت لقتيبة
بن سعيد : مع من كتبت عن الليث بن سعد حديث يزيد بن أبي حبيب
عن أبي الطفيل ؟ .

فقال : كتبت مع خالد المدائني .

قال البخاري : « وكان خالد المدائني يدخل الأحاديث على الشيوخ » انتهى .
لكننا نجد في هذا النقل عن البخاري توقفاً ، وقتيبة بن سعيد من الثقات
الأثبات أهل التيقظ ، والترمذي وهو حامل علم البخاري في العلل تكلم : على
الحديث كما سبق أن نقلنا كلامه ، ولم يذكر عن البخاري شيئاً مما أورده الحاكم لافي
الجامع ولا في كتاب العلل الكبير في جمع الصلاتين ورقة ١٩ وجه ٢ . فإله أعلم .
(١) قال ابن الصلاح في علوم الحديث ص ٧٦ : « ثم اعلم أنه قد يدخل في
باب المتابعة والاستشهاد رواية من لا يحتاج بمحدثه وحده ، بل يكون ممدوداً
في الضعفاء ، وفي كتابي البخاري ومسلم جماعة من الضعفاء ذكراهم في
المتابعات والشواهد .

وليس كل ضعيف يصلح لذلك ، ولهذا يقول الدارقطني وغيره في الضعفاء :
فلان يُعتَبر به ، وفلان لا يُعتَبر به » انتهى .

ونحو هذا تجده في سائر مصادر علوم الحديث .

أما ضابط من يصلح الاعتبار والاستشهاد به ومن لا يصلح ، فهو : من
كان من المراتب التي لا يحتاج بها لكن يعتبر بها ، ولم ينزل إلى مراتب الضعف
الشديد ، التي نص العلماء على أن من قبلت فيه لا يعتبر به .

وقد يخرج من حديث بعضهم ما هو معروف عن شيوخه من طرق أخرى ، ولكن لم يكن وقع لصاحب الصحيح ذلك الحديث إلا من طريقه ، إما مطلقاً ، أو بعلو .

فإذا كان الحديث معروفاً عن الأعمش صحيحاً (عنه) ، ولم يقع لصاحب الصحيح عنه بعلو إلا من طريق بعض من تكلم فيه من أصحابه خرجه عنه .

قال أبو عثمان سعيد بن عثمان البرذعي: « شهدت أبا زُرعة ، وأنكر على مسلم تخريجه لحديث أسباط بن نصر ، وقطن بن نَسِيرٍ ، وروايته عن أحمد بن عيسى المصري في كتابه الصحيح... » [ظ-٢٠١] في حكاية طويلة ذكرها .

قال : « فلما رجعت إلى نيسابور ذكرت ذلك لمسلم فقال : « إنما أدخلت من حديث أسباط ، وقطن بن نَسِيرٍ ، وأحمد ما قد رواه الثقات عن شيوخهم ، إلا أنه ربما وقع إلي^(١) عنهم بارتفاع ، ويكون عندي من رواية أوثق منهم بنزول ، فأقتصرُ على أولئك ، وأصل الحديث معروف من رواية الثقات »^(٢) انتهى .

(١) « أي ، ب ، تصحيف .

(٢) وانظر هذا في شروط الأئمة الخمسة للحازمي .

ونحو هذا ما قاله الامام أبو دلردالسجستاني في رسالته إلى أهل مكة ص ٤
« سألتكم أن أذكر لكم الأحاديث التي في كتاب السنن أي أصح ما عرفت في
الباب ؟ ووقفت على جميع ما ذكرتم :

وهذا قسم آخر ممن خرج له في الصحيح على غير وجه المتابعة
والاستشهاد ودرجته تقصر عن درجة رجال الصحيح عند الاطلاق .

* * *

= فاعلموا أنه كذلك كله ، إلا أن يكون قد روي من وجهين صحيحين ،
فأحدهما أقدم إسناداً (يعني أعلى إسناداً) ، والآخر صاحبه قدّم في الحفظ ،
فربما كتبت ذلك (يعني الأقدم) . ولا أرى في كتابي من هذا عشرة أحاديث . . . »

ولنختم هذا الكتاب

بكلمات مختصرات من كلام الأئمة النقاد ، الحفاظ الأثبات ، هي في هذا العلم كالتواعد الكليات ، يدخل تحتها كثير من الجزئيات ، والله الموفق للخير والمعين عليه في كل الحالات :

تاعدة

الصالحون غير العلماء ، يغلب على حديثهم الوهم والغلط :
وقد قال ابو عبد الله بن منده : [آ - ١٣٨] « إذا رأيت في حديث ثنا فلان الزاهد فاغسل يدك منه » .
وقال يحيى بن سعيد : « ما رأيت الصالحين أكتب منهم في الحديث » .
وقد ذكرنا ذلك مستوفى فيما تقدم ، والحفاظ منهم قليل ، فإذا جاء الحديث من جهة أحد منهم فتأثرت فيه حتى يتبين أمره .

تاعدة

الفقهاء المعتنون بالرأي حتى يغلب عليهم الاشتغال به :
لا يكادون يحفظون الحديث كما ينبغي ، ولا يقيمون أسانيدهم ، ولا متونه ، ويخطئون في حفظ الأسانيد كثيراً ، ويروون المتون بالمعنى ويخالفون الحفاظ في ألفاظه ، وربما يأتون بألفاظ تشبه ألفاظ الفقهاء المتداولة بينهم .

وقد اختصر شريك^(١) حديث رافع في المزارعة ، فاتى به
بعبارة اخرى ، فقال : « من زرع في أرض قوم بغير إذنتهم فليس
له من الزرع شيء ، وله نفقته »^(٢) .

(١) هو شريك بن عبد الله النخعي . تقدمت ترجمته ص ١١٧
(٢) أخرجه من طريق شريك أبو داود في البيوع (زرع الأرض بغير
إذن صاحبها) ج ٣ ص ٢٦١ - ٢٦٢ والترمذي في الأحكام ج ٣ ص ٦٤٨ -
٦٤٩ وابن ماجه ص ٨٢٤ .

قال الترمذي : « هذا حديث حسن غريب ، لانعرفه من حديث أبي
إسحاق إلا من هذا الوجه ، من حديث شريك بن عبد الله .

والعمل على هذا الحديث عند بعض أهل العلم ، وهو قول أحمد وإسحاق .
وسألت محمد بن إسماعيل عن هذا الحديث فقال : « هو حديث حسن ،
وقال : لا أعرفه من حديث أبي إسحاق إلا من رواية شريك » .

قال محمد : « حدثنا معقل بن مالك البصري حدثنا عقبه بن الأصم عن
عطاء عن رافع بن خديج عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه » .

قال الخطابي في مختصر السنن ج ٥ ص ٦٤ - ٦٥ : « هذا الحديث لا يثبت
عند أهل المعرفة بالحديث .

وحدثني الحسن بن يحيى عن موسى بن هارون الجمال : أنه كان ينكر هذا
الحديث ويضعفه ، ويقول : لم يروه عن أبي إسحاق غير شريك ، ولا عن
عطاء غير أبي إسحاق . وعطاء لم يسمع من رافع بن خديج شيئاً . وضعفه
البخاري أيضاً ، وقال : تفرد بذلك عن أبي إسحاق ، وشريك هم كثيراً
أو أحياناً » ...

وعكى ابن المنذر عن أبي داود قال : سمعت أحمد بن حنبل وسئل عن
حديث رافع ؟ فقال : « عن رافع ألوان ، ولكن أبا إسحاق زاد فيه « زرع
بغير إذنه » ، وليس غيره . ينكر هذا الخبر » .

وهذا يشبه كلام الفقهاء .

وكذلك روى حديث أنس « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ برطلين من ماء » (١) .

= قال ابن القيم في تعليقه على مختصر المنذري ج ٥ ص ٦٤ « وليس مع من ضعف الحديث حجة ، فإن رواته محتج بهم في الصحيح ، وهم أشهر من أن يُسأل عن توثيقهم . وقد حسنه إمام المحدثين أبو عبد الله البخاري ، والترمذي بعده ، وذكره أبو داود ولم يضعفه ، فهو حسن عنده . واحتج به الامام أحمد وأبو عبيد .

وقد تقدم شاهده من حديث رافع بن خديج في قصة « الذي زرع في أرض ظهير بن رافع ، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم أصحاب الأرض أن يأخذوا الزرع ويردوا عليه نفقته » . وقال فيه لأصحاب الأرض : « خذوا زرعكم » . فجعل زرعاً لهم ، لأنه تولد من منغمة أرضهم ، فتولده في الأرض كتولد الجنين في بطن أمه .

ولو غصب رجل فحلاً فأزاه على ناقته أو رمكته - يعني الفرس - لكان الولد لصاحب الأنثى دون صاحب الفحل ، لأنه إنما يكون حيواناً من حرثها ، ومتى الأب للم لا يمكن له قيمة أمه دره الشارع ، لأن عصب الفحل لا يقابل بالعوض . ولما كان البذر مالا متقوماً رُد على صاحبه قيمته ، ولم يذهب عليه باطلاً ، وجعل الزرع لمن يكون في أرضه ، كما يكون الولد لمن يكون في بطن أمه ، ورمكته وناقته . فهذا محض القياس لو لم يأت فيه حديث .

فمثل هذا الحديث الحسن الذي له شاهد من السنة على مثله ، وقد تأيد بالقياس الصحيح ، من حجج الشريعة ، وبالله التوفيق ، انتهى .

(١) أخرجه الترمذي في أواخر الصلاة ج ٢ ص ٥٠٧ « أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « يجزىء في الوضوء رطلان من ماء » .

قال أبو عيسى : هذا حديث غريب لانعرفه إلا من حديث شريك على هذا اللفظ .

وهذا رواه بالمعنى الذي فهمه ، فإن لفظ الحديث « انه كان يتوضأ بالمدن » (١) ، والمد عند أهل الكوفة رطلان .

وكذلك سليمان (٢) بن موسى الدمشقي (٣) :

الفقيه ، يروي الأحاديث بالفاظ مستغربة .

وكذلك فقهاء الكوفة ، ورأسهم : حماد بن أبي سليمان (٤) وأصحابه واتباعهم .

وكذلك :

الحكم بن عتيبة (٥) :

(١) تمامه « ويفتسل بالصاع إلى خمسة أمداد » متفق عليه . البخاري

ج ١ ص ٤٧ ومسلم بلفظه ج ١ ص ١٧٧ .

(٢) في ظهري ، وهو تصحيف .

(٣) « صدوق » فقيه ، في حديثه بعض أين ، وخطب قبل موته بقليل ،

من الخامسة/م عه .

(٤) هو حماد بن أبي سليمان مسلم الأشعري ، سبقت ترجمته في ص ٥٩٢ -

٥٩٣ ، واختياراً فيه أنه « ثقة » ربما وهم ، ، خلافاً لقول الحافظ ابن حجر

« صدوق ، له أوهام » .

وسأيتي له ذكر ، وكلام فيه عند الحافظ ابن رجب في الصفحتين التاليتين

مع تعليق لنا عليه .

(٥) « الحكم بن عتيبة - بالمشاة ثم الموحدة مصغراً - أبو محمد الكندي ،

الكوبي ، ثقة ثبت فقيه ، إلا أنه ربما دلّس ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث

عشرة - ومائة - ، أو بمدها ، وله نيف وستون/ح .

وقع في ب « الحكم بن عبيدة » وهو تصحيف .

وعبد الله بن نافع الصايغ^(١) : صاحب مالك ، وغيرهم .
قال شعبة : « كان حماد بن أبي سليمان لا يحفظ » .
قال ابن أبي حاتم^(٢) : « كان الغالب عليه الفقه ، ولم يُرزقَ حِفْظَ
الآثار » .

وقال شعبة أيضا : « كان حماد ومغيرة أحفظ من الحكم » يعني مع
سوء حفظ^(٣) حماد والآثار كان أحفظ من الحكم .
وقال عثمان البتي : « كان حماد إذا قال برأيه أصاب ، وإذا قال :
قال إبراهيم أخطأ » .

قال أبو حاتم الرازي : « حماد صدوق لا يحتج بحديثه ، وهو مستقيم
في الفقه ، فإذا جاء [ب - ١٣١] الآثار شوش . وكان حماد إذا سئل
عن شيء من الرأي سُرَّ به ، فإذا سئل عن الرواية ثقلت عليه ،
وربما كان يُسأل عن شيء من حديث إبراهيم فيقول : قد طال العهد
بإبراهيم » .

قال حماد بن سلمة : « كنت أسأل حماد بن أبي سليمان عن أحاديث
مسنده ، وكان الفاس يسألونه عن رأيه ، فكنت إذا جئت قال : لاجاء
الله بك » .

قال حماد بن زيد : « قدم علينا حماد^(٤) البصرة ، فجعل فتيان

(١) الخزومي : مولايم أبو محمد المدني ، ثقة ، صحيح الكتاب ، في حفظه
لين ، من كبار العاشرة ، مات سنة ست ومائتين ، وقيل بعدها / بغم معه .
(٢) في الجرح والتعديل ج ١ / ٢ / ١٤٧ . وانظر فيه الأقوال الأخرى .
(٣) « حفظه » ب .
(٤) « قدم حماد علينا البصرة » ب ، وليس في ظ « حماد » .

البصرة يسخرون به ، فقال له رجل : ماتقول في رجل وطيه دجاجة
ميتة فخرج منها بيضة ؟ ، وقال له آخر : ماتقول في رجل طلق
امراته مِلءَ (١) سَكْرَجَة (٢) ؟ .

قال ابن حبان (٣) : « الفقيه إذا حدث من حفظه وهو ثقة في
روايته لا يجوز عندي الاحتجاج بخبره ، لأنه إذا حدث من حفظه
فإنقلب عليه حفظ المتون دون الأسانيد .

وهكذا رأينا أكثر من جالسنا من أهل الفقه ، كانوا إذا حفظوا
الخبر لا يحفظون إلامتنه ، وإذا ذكروه أول أسانيدهم يكون قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فلا يذكرون بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم
أحداً .

(١) « من سكرجة » ب ، وهو تصحيف .

والسكْرَجَة : إناء صغير يؤكل فيه الشيء القليل من الأدم ، وأيضاً : كل
ما يوضع فيه الكوامخ ونحوها على المائدة حول الأظمة ، للتشبي والمضم .

(٢) ما ذكره الحافظ ابن رجب فيه إسراف وغلو في حق حماد بن أبي
سليمان ، وبعض ذلك ناشيء عن اختلاف المشرب العلمي بين أهل الحديث وأهل
الرأي الذين كان حماد من كبارهم ، وبعض ذلك لا صحة له والله تعالى أعلم .
وقد وثق حماداً كثيراً من أئمة الحديث ، وقد رأيت قول شعبة : « كان حماد
ومغيرة أحفظ من الحكم » .

والحكم ثقة ثبت فقيه ، كما مر قبل قليل جداً ، فليعلم . . .
وكان من طريقة حماد وهي طريقة أبي حنيفة ومن جاء على طريقته التخرج
الشديد في الرواية ، لذلك كانت الرواية تثقل على حماد ، ويتوقف فيها ، وذلك
آية تشبته وتحريمه رضي الله عنه .

(٣) في كتاب المبروحين ج ١ ص ٧٨ - ٧٩ .

فإذا حدث الفقيه من حفظه ربما صحف الأسماء ، وأقلب الأسانيد^(١)
ورفع الموقوف ، وأوقف المرسل ، وهو لا يعلم ، لقلة عنايته به ، وأتى
بالمتن على وجهه ، فلا يجوز الاحتجاج بروايته إلا من كتاب أو يوافق
الثقات في الأسانيد .

قلت : هذا إن كان الفقيه حافظاً للمتن ، فأما من لا يحفظ متون
الأحاديث بألفاظها من الفقهاء ، فإنما^(٢) يروي الحديث بالمعنى ، فلا ينبغي
الاحتجاج بما يرويه من المتون ، إلا بما يوافق الثقات في المتون ، أو يحدث
به من كتاب موثوق به .

والأغلب أن الفقيه يروي الحديث بما يفهمه من المعنى ، وأفهام
الناس [آ - ١٣٩] تختلف ، ولهذا ترى كثيراً من الفقهاء يتأولون الأحاديث
(الصحيحة) بتأويلات مستبعدة جداً بحيث يجزم العارف المنصف بأن ذلك
المعنى الذي [ظ - ٢٠٢] تأوله (به) غير مراد بالكلية ، فقد يروي
الحديث على هذا المعنى الذي فهمه . وقد سبق^(٣) أن شريكاً روى
حديث الوضوء بالمد بما فهمه من المعنى ، وأكثر فقهاء الأمصار يخالفونه
في ذلك .

تأعدة :

الثقات الحفاظ إذا حدثوا من حفظهم ، وليسوا بفقهاء :

-
- (١) في الأصل « وأقلب الاسناد » . وفي ظ « وقلب الأسانيد » . والمثبت
من ب موافق للمجروحين .
(٢) « وإنما » ظ وب .
(٣) في ص ٧١٣ - ٧١٤ .

قال ابن حبان (١) : « عندي لا يجوز الاحتجاج بحديثهم ، لأن
مهمهم حفظ الأسانيد والطرق دون المتن » .

قال : « وأكثر من رأينا من الحفاظ كانوا يحفظون الطرق ، ولقد
كنا نجالسهم برهة من دهرنا على المذاكرة ، ولا أراهم يذكرون من
متن الخبر إلا كلمة واحدة يشيرون إليها . قال : ومن كانت هذه صفته وليس
بفقيه ، فربما يقلب المتن ويفير المعنى إلى غيره وهو لا يعلم ، فلا يجوز
الاحتجاج به إلا أن يحدث من كتابه أو يوافق الثقات » .

وقد ذكرنا هذا عن ابن حبان فيما تقدم (٢) ، وبيننا أن هذا ليس
على إطلاقه ، وإنما هو مختص بمن عرف منه عدم حفظ المتن
وضبطها ، أو (٣) لعله يختص بالمتأخرين من الحفاظ ، نحو من كان في
عصر ابن حبان .

فأما المتقدمون كشعبة والأعمش وأبي إسحاق ونحوهم فلا يقول
ذلك أحد في حقهم (٤) ، لأن الظاهر من حال الحفاظ المتقن "حفظ" (٥)
الإسناد والمثن ، إلا أن يوقف منه على خلاف ذلك ، والله أعلم .
وقد سبق قول الشافعي أن من حدث بالمعنى ولم يحفظ لفظ الحديث

(١) في الجرحين ح ١ ص ٧٨ والحافظ ابن رجب يسوق كلام ابن
حبان بعناه .

(٢) ص ١٥٠ - ١٥١ وانظر تعليقتنا عليه هناك .

(٣) « ولعله » ظ و ب .

(٤) « فلا يقول أحد ذلك في حفظهم » ظ و ب .

(٥) « لحفظ » ب ، وهو خطأ . فإن قوله « حفظ » خبر إن .

أنه (١) يشترط فيه أن يكون عاقلاً لما (٢) يحدث به من المعاني عالماً بما يحيل المعنى [ب-١٢٢] من الألفاظ ، وإن من حدث بالألفاظ فإنه يشترط أن يكون حافظاً للفظ الحديث متعناً له ، والله أعلم .

تأعدة :

إذا روى الحفاظ الأثبات حديثاً باسناد واحد وانفرد واحد منهم باسناد آخر :

فإن كان المنفرد ثقة حافظاً فحكمه قريب من حكم زيادة الثقة في الأسانيد أو في المتون ، وقد تقدم الكلام على ذلك .

وقد تردد الحفاظ كثيراً في مثل هذا ، هل يرد قول من تفرد بذلك الإسناد لمخالفته الأكثرين له ؟ أم يقبل قوله لثقتة وحفظه ؟

ويقوى قبول قوله إن كان المروي عنه واسع الحديث يمكن أن يحمل الحديث من طرق عديدة ، كالزهري ، والثوري ، وشعبة ، والأعمش (٣) .

ومثال ذلك :

ما روى أصحاب الأعمش ، مثل : وكيع ، وعيسى بن يونس ، وعلي بن مسهر ، وعبد الواحد بن زياد ، وغيرهم ، عن الأعمش عن إبراهيم

(١) « أن ، ب ، وليس في ظ .

(٢) « ما ، ظ و ب وانظر ما سبق ص ١٤٧ و ٣٤٥ و ٣٤٧-٣٥١ .

(٣) انظر ما سبق في ص ١٤٣ - ١٤٤

عن علقمة عن عبد الله أنه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم في حَرَاتٍ (١)
بالدينة فمر على نفر من اليهود فسألوه عن الروح الحديث (٢) .

وخالفهم ابن إدريس فرواه عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن
مسروق عن عبد الله ، ولم يتابع عليه ، فسححت طائفة الروايتين
عن الأعمش ، وخرجه مسلم من الوجهين (٣) .

وقال الدارقطني : « لهما محفوظان ، وابن إدريس من الأثبات ،
ولم يتابع على هذا القول » .

قلت : وما يشهد لصحة ذلك أن ابن إدريس روى الحديث بالإسناد
الأول أيضاً ، وهذا بما يستدل به الأئمة كثيراً على صحة رواية من

(١) كذا في الأصول . وضبط في الأصل أيضاً « خرب » وفوقه كلمة
« معاً » أي تقرأ على الوجهين .

(٢) تمام الحديث : « وقال بعضهم لا تسألوه لايحييه فيه بشيء تكرهونه ،
فقال بعضهم لنسألنه ، فقام رجل منهم فقال : يا أبا القاسم ما الروح؟ فسكت
فقلت : إنه يوحى إليه ، فممت ، فلما انجلى عنه فقال : « ويسألونك عن
الروح قل الروح من أمر ربي ، وما أوتوا من العلم الا قليلاً » . قال الأعمش :
هكذا في قراءتنا .

(٣) الحديث متفق عليه : البخاري في العلم ج ١ ص ٣٣ و تفسير سورة
الإسراء ج ٦ ص ٨٧ والاعتصام (ما يكره من كثرة السؤال ..) ج ٩ ص ٩٦
والتوحيد (ولقد سبقت كلمتنا) ص ١٣٥ و (باب قول الله تعالى انما أمرنا
لشيء ..) ص ١٣٦ بأسانيد عن الأعمش عن ابراهيم عن علقمة عن ابن مسعود
في هذه المواضع كلها . وأخرجه مسلم على الوجهين كما ذكر الشارح في القيامة
وصفة الجنة ج ٨ ص ١٢٨ و ١٢٩ .

وقد تبين لك ما يصحح صنيع مسلم ، وعرفت تقرير القاعدة في ذلك .

انفرد بالإسناد ، إذا روى الحديث بالإسناد الذي رواه به الجماعة ،
فخرجه ابن أبي خيثمة في كتابه ، نا عبد الله بن محمد أبو عبد الرحمن الكرماني
كعبت عنه بكفر بيئاً^(١) نا عبد الله بن إدريس عن الأعمش عن إبراهيم
عن علقمة عن عبد الله قال : إني لأمشي مع النبي صلى الله عليه وسلم
فذكره .

مثال آخر :

روى أصحاب الزهري (عن الزهري) عن عبيد الله بن عبد الله عن
ابن عباس [آ - ١٤٠] عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث
الفأرة في السمن^(٢) ، ورواه معمر عن الزهري عن ابن المسيب عن

(١) قوله « بكفر بيئاً » سقط من ب .

(٢) ولفظه « ان فأرة وقعت في سمن فماتت فسل النبي صلى الله عليه
وسلم عنها فقال ألقوها وما حولها وكلوه » البخاري في الوضوء (ما يقع من
النجاسات في السمن والماء) ج ١ ص ٥٢ والذبايح ج ٧ ص ٩٧ وأبو داود في
الأطعمة ج ٣ ص ٣٦٤ وفيه حديث معمر على الوجهين أيضاً والترمذي ج ٤
ص ٢٥٦ وتكلم على إسناد معمر ، والنسائي في الفرع والعتيرة ج ٧ ص ١٧٨ ،
أخرجه على الوجهين أيضاً وخرج حديث التفريق بين المائع والجامد أيضاً من
حديث معمر عن الزهري بالسند المذكور .

وأخرجه مالك الموطأ في كتاب جامع (باب ماجاء في الفأرة . . .) ج ٢
ص ٢٤٤ عن ابن شهاب - وهو الزهري - عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ابن
مسعود عن عبد الله بن عباس عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أن
رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الفأرة تقع في السمن ؟ فقال : « اترعوها
وما حولها فاطرحوه » .

قال الرازي في الطلل ج ٢ ص ٩ : قال أبو زرعة : هذا الحديث في الموطأ :

أبي هريرة .

فمن الحفاظ من صحيح كذا القولين ، ومنهم الامام أحمد ، ومحمد بن يحيى الذهلي ، وغيرهما .

ومنهم من حكم بقلط معمر لانفراده بهذا الإسناد . منهم البخاري (١) ،

=مالك عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل .
وقال أبي : الصحيح من حديث الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم « انتهى .

وهذا عجيب ، فإن الحديث في الموطأ موصول ، قد ذكرناه لك بتأمله .
فلعل هذا من مخالفة بعض نسخ الموطأ .

(١) قال البخاري عقب الحديث في الذبائح : قيل لسفيان : فإن معمرأ يحدثه عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة قال : ما سمعت الزهري يقول إلا عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، ولقد سمعته منه مراراً .

وقال الترمذي : « وروى معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ، وهو حديث غير محفوظ . قال : وسمعت محمد بن إسماعيل يقول : وحديث معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وذكر فيه أنه سئل عنه فقال : « إذا كان جامداً فاقفوها وماحولها ، وإن كان مائماً فلاتقربوه » هذا خطأ ، أخطأ فيه معمر ، قال : والصحيح حديث الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن ميمونة « انتهى

وقال الذهلي في الزهريات كما في الفتح ج ١ ص ٢٢٩ : « الطريقان عندنا محفوظان ، لكن طريق ابن عباس عن ميمونة أشهر » .
وقد أوسع الحفاظ في الفتح هنا وفي ج ٩ ص ٥٢٩ - ٥٣٠ البحث في =

والترمذي ، وأبو حاتم ، وغيرهم .

وذكر الدلمي أن سعيد بن أبي هلال تابع معمرأ على روايته عن
الزهري عن سعيد بن المسيب إلا أنه أرسله ولم يذكر أبا هريرة .
ويدل على صحة رواية معمر أنه رواه بالإسنادين كليهما .
وأما لفظ الحديث بالتفريق بين الجامد والمائع ، فقد ذكره معمر
عن الزهري بالإسنادين معاً ، وتابعه الأوزاعي عن الزهري فرواه عن
عبيد الله عن ابن عباس ، وكذلك رواه اسحاق بن راهويه عن سفيان
ابن عيينة عن الزهري ، لكنه حمل حديث ابن عيينة على حديث معمر
وقد سبق ذلك كله مستوفى في كتاب الأطلعة .

فأما إن كان المنفرد عن الحفاظ سيء الحفظ :

فإنه (١) لا يُحْبَأ بانفراده ، ويحكم عليه بالوهم .

=الحديث ، وأورد شواهد على أن الحديث ورد في السمن الجامد ، لكن
الزهري كان لا يفرق في هذا الحكم بين الجامد والمائع ، واستدل على ذلك
بالحديث ، « وهذا يقدر في صحة من زاد في الحديث عن الزهري التفرقة بين
الجامد والذائب » . فارجع إليه للتوسع .
وقد خرجنا رواية التفريق بين المائع والجامد في التعليقة السابقة من طريق
معمر عن الزهري .

وأخرجه الدارقطني ج ٤ ص ٢٩١ من طريق يحيى بن أيوب عن ابن جريج
عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الفأرة تقع في السمن والوردك ؟ قال : « إطرحوها ما حوّلها إن كان جامداً ،
وإن كان مائماً فانتفعوا به ولا تأكلوا » .

فقد ورد عن الزهري التفريق بين الجامد والمائع من غير طريق معمر .

(١) « فإنه » سقط في ظ .

مثال ذلك :

أن أصحاب الزهري رووا عن الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قصة الجامع في رمضان (١) . ورواه هشام بن سعد عن الزهري [ظ - ٢٠٣] عن

(١) لفظ الحديث : « عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : هلكت يا رسول الله ! قال : « وما أهلكك ؟ » قال : وقعت على امرأتي في رمضان . قال : هل تجد ما تعتق رقبة ؟ . قال : لا . قال : « فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين ؟ » . قال : لا . قال : « فهل تجد ما تطعم ستين مسكيناً ؟ » . قال : لا . ثم جلس . فأتي النبي صلى الله عليه وسلم بمِزْقٍ فيه تمرٌ . فقال : « تصدق بهذا » فقال : « أعلى أفقر منا ؟ فما بين لابتيها أهل بيت أحوج إليه منا ! فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت أنيابه ، ثم قال : « إذهب فأطعمه أهلك » . متفق عليه : البخاري في الصوم ج ٣ ص ٣٢ في مواضع ، ومسلم بلفظه

ج ٢ ص ١٣٨

عرق : مكثل . وهو الزنبيل كما ورد في صحيح مسلم .
لايتيا : اللابة الحرة ، وهي أرض بركانية سوداء . والمدينة تقع بين لايتين .
أما رواية هشام بن سعد فأخرجها أبو داود ج ٢ ص ٣١٤ وقال فيه : « فأتي بمِزْقٍ فيه تمرٌ قدر خمسة عشر صاعاً » . وقال فيه : « كله أنت وأهل بيتك وصم يوماً ، واستغفر الله » .

قال الحافظ في الفتح ج ٤ ص ١١٦ : « وخالفهم هشام بن سعد ، فرواه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة : أخرجه أبو داود وغيره . قال البزار وابن خزيمة وأبو عوانة : أخطأ فيه هشام بن سعد » .
« قلت : وقد تابعه عبد الوهاب بن عطاء عن محمد بن أبي حفصة . . . أخرجه =

أبي سلمة عن أبي هريرة ، فحكم الأئمة بأنه وم (١) في ذلك .
 فإن كان المنفرد عن الحفاظ مع سوء حفظه قد سلك الطريق
 المشهور ، والحفاظ يخالفونه ، [ب - ١٢٣] فإنه لا يكاد يرتاب في
 وهمه وخطئه ، لأن الطريق المشهور تسبق إليه الأئمة والأوهام كثيراً ،
 فيسلكه من لا يحفظ .

ومثال ذلك :

روى حماد بن سلمة عن ثابت عن حبيب بن أبي سبيحة الضبيعي
 عن الحارث أن رجلاً قال : يا رسول الله إني أحب فلاناً ، قال (قال) :
 أعلمته ؟ قال : لا . . الحديث (٢) .

=الدارقطني في الملل ، والمحفوظ عن ابن أبي حفصة كالجماعة ، كذلك أخرجه
 أحمد وغيره ، من طريق روح بن عباد عنه ، ويحتمل أن يكون الحديث عند
 الزهري عنها ، فقد جمعها عنه صالح بن أبي الأخضر أخرجه الدارقطني في
 الملل من طريقه « ه » .

وقال ابن القطان : وعلة هذا الحديث ضعف هشام بن سعد . . وقال عبد
 الحق في أحكامه : وطرق مسلم في هذا الحديث أصح وأشهر ، وليس قبحاً : صم
 يوماً ، ولا مكثلة التمر ، ولا الاستغفار ، وإنما يصح القضاء مرسلًا انتهى . نصب
 الراية ج ٤ ، ص ٤٥١ .

قال نور الدين : هشام بن سعد ضعيف أخرج له الأربعة ، ومسلم في الشواهد
 المغني رقم ٦٧٤٨ ، وصالح بن أبي الأخضر ضعيف . المغني رقم ٢٨١٤ . فلا تقبل
 هذه الرواية من هذين الضعيفين ، مع هذه المخالفة ، والله أعلم .

(١) في ظ « فحكم الأئمة يوم . . » وعليها ضبة ، إشارة لقلق العبارة .
 (٢) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة كما في تحفة الأشراف للزبي

ج ٣ ص ٩٠٨ .

هكذا رواه حماد بن سلمة ، وهو أحفظ أصحاب ثابت ، وأثبتهم
في حديثه كما سبق (١) .

وخالفه من لم يكن في حفظه بذاك من الشيوخ الرواة عن ثابت ،
كبارك بن فضالة ، وحسين بن واقد ، ونحوهما ، فرووه عن ثابت عن
أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وحكم الحفاظ هنا بصحة قول حماد وخطأ من خالفه . منهم : أبو
حاتم ، والنسائي ، والدارقطني .

قال أبو حاتم : « مبارك لزم الطريق » . يعني أن رواية ثابت عن
أنس سلسلة (٢) معروفة مشهورة تسبق إليها الألسنة والأوهام ، فيسلوها
من قتل حفظه ، بخلاف ما قاله حماد بن سلمة فإن في إسناده
ما يستغرب ، فلا يحفظه إلا حافظ .

وأبو حاتم كثيراً ما يملل الأحاديث بمثل هذا ، وكذلك غيره من
الأئمة .

وقد سبق إلى نحو ذلك ابن عيينة ، وابن مهدي ، فإن مالكا
روى عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال : « أنا وكافل اليتيم في الجنة كهذه من هذه » .

وخالفه ابن عيينة فرواه عن صفوان بن سليم عن أنيسة عن أم

(١) في ص ٦٢٣ وانظر ص ٥٠٠ .

(٢) « سلسلة » ظ .

سعيد بنت مرة الفهرية عن أبيها عن النبي صلى الله عليه وسلم^(١) .
ورجح الحفاظ كأبي زرعة وأبي حاتم قول ابن عيينة في هذا
الإسناد على قول مالك .
قال الحميدي : « قيل لسفيان : إن عبد الرحمن بن مهدي يقول :

(١) أخرجه البخاري من حديث سهل بن سعد في الطلاق (باب اللعان)
ج ٧ ص ٥٣ ، والأدب (فضل من يعول يتيماً) ج ٨ ص ٩ ، ومسلم في الزهد
من حديث أبي هريرة ج ٨ ص ٢٢١
وأما حديث سفيان بن عيينة الذي ذكره الشارح فأخرجه البخاري في
الأدب المفرد ج ١ ص ٢٢٧ - ٢٢٨ عن سفيان عن صفوان قال : حدثتني
أنيسة عن أم سعيد بنت مرة الفهري عن أبيها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
« أنا وكافل اليتيم في الجنة كهاتين ، أو كهذه من هذه ، شك سفيان في الوسطى
والتي تلي الإيهام .

وأخرجه الطبراني في الكبير كما في مجمع الزوائد ج ٨ ص ١٦٢ - ١٦٣ عن
بنت مرة عن أبيها ، وقال : « في طريق أخرى عن أم سعد بنت مرة الفهري
عن أبيها » . قال الهيثمي : « وبنت مرة لم أعرفها » انتهى .
قلت : هذا من المهم في اصطلاح المحدثين ، ويستعان على معرفته بتسميته
في طرق أو روايات أخرى ، كما يقرر علماء هذا الشأن ، وقد أوضحت الطريق
الأخرى أنها « أم سعيد بنت مرة الفهري » . فزال الإيهام . بل قد عرفت
شخصيتها أيضاً أنها صحابية ، فقد ترجم لها الحفاظ ابن حجر في الإصابة ج ٤
ص ٤٣٨ فيمن ثبتت صحبته ، وتكلم عن تسميتها ، فراجعها ، وانظر التهذيب
ج ١٢ ص ٤٧١ .

وأبوها صحابي أيضاً ذكره في الإصابة ج ٣ ص ٣٨٢ . وذكر الحفاظ
ابن حجر في الموضعين خلافاً في الحديث عن صفوان غير ما ذكره الحفاظ ابن
رجب . فليُنظر .

إن سفيان أصوب في هذا الحديث من مالك ، قال سفيان: وما يدريه؟
أدرك (١) صفوان؟ قالوا: لا، لكنه قال: إن مالكا قال: عن صفوان
عن عطاء بن يمنار، وقال سفيان: عن أنيسة عن أم سعيد بنت مرة
عن أبيها، فمن أين جاء بهذا الإسناد؟!

فقال سفيان: ما أحسن ما قال! لو قال (٢) لنا: صفوان عن عطاء
ابن يسار كان أهون علينا من أن نجيء بهذا الإسناد الشديد.

ومن ذلك:

أن حصين بن عبد الرحمن روى عن عمرو بن مرة عن علقمة بن
[١ - ١٤١] وائل عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث رفع
اليدين في الصلاة.

ورواه شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البخترى عن عبد الرحمن
البحصبي عن وائل بن حجر عن النبي صلى الله عليه وسلم (٣).

(١) في ظ « أدرك » . وهو تصريح بما هو مقدر في نسخة الأصل وب.

(٢) « لو كان » ظ . وعليها ضبة . إشارة لإشكال العبارة .

(٣) أصل الحديث أخرجه مسلم (باب وضع يده اليمنى على اليسرى بعد
تكبيرة الافتتاح) ج ٢ ص ١٣ .

وأخرجه من أوجه عن وائل من غير طريق عمرو بن مرة: أبو داود
(باب الافتتاح) ج ١ ص ١٩٢ - ١٩٣ والنسائي ج ٢ ص ١٢٢ - ١٢٣ وابن
ماجه ج ١ ص ٢٨١ .

وأخرجه من طريق حصين عن عمرو بن مرة عن علقمة بن وائل عن
أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم الدارقطني ج ١ ص ٢٩١ والطحاوي في شرح
معاني الآثار ج ١ ص ٢٢٤ والبيهقي ج ٢ ص ٨١ .

ومثل عن ذلك أحمد^(١) ؟ فقال : « شعبة أثبت في عمرو بن مرة من حصين ، القول قول شعبة ، من ابن يقع^(٢) شعبة عن أبي البختري عن عبد الرحمن اليحصبي عن وائل ، . يشير إلى أن هذا إسناد غريب لا يحفظه إلا حافظ ، بخلاف علقمة بن وائل عن أبيه ، فإنه طريق مشهور .

واعلم : أن هذا كله إذا عُلِمَ أن الحديث الذي اختلف في إسناده حديث واحد ، فإن ظهر أنه حديثان باسنادين لم يحكم بخطأ أحدهما . وعامة ذلك أن يكون في أحدهما زيادة على الآخر ، أو نقص منه ، أو تغيير^(٣) يستدل به على أنه حديث آخر ، فهذا يقول علي بن المديني وغيره من أئمة الصنعة : هما حديثان باسنادين .

= وأخرجه أحمد في المسند ج ٤ ص ٣١٦ من طريق شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن عبد الرحمن بن اليحصبي عن وائل بن حجر الحضرمي قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه مع التكبير . ثم أخرجه بالسند نفسه مطولاً ، في الصفحة نفسها . وجاء في معاني الآثار ج ١ ص ٢٢٥ بعد سرد الحديث عن عمرو بن مرة قال : « فذكرت ذلك لإبراهيم فضب ، وقال : رآه هو ، ولم يره ابن مسعود رضي الله عنه ولا أصحابه !؟ » .

(١) كما في العمل ومعرفة الرجال ج ١ ص ١٥٦

(٢) « من يقع ، ظ وعليها ضبة لقلها . وفي ب « من أين بمع » ١٢ .

وقد اتفقت النسخ على لفظ « عن أبي البختري » . ووقع في العمل « على أبي البختري » . وهو أولى كما لا يخفى .

(٣) وفي ظ « أو تغيير » .

(وقد ذكرنا كلام ابن المديني في ذلك في باب صفة الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الصلاة، وكثير من الحفاظ كالدارقطني وغيره لا يراعون ذلك ، ويحكون بخطأ أحد الإسنادين ، وإن اختلف لفظ الحديثين إذا رجع إلى معنى متقارب ، وابن المديني ونحوه إنما يقولون مما حديثان باسنادين) (١) إذا احتمل ذلك وكان متن ذلك الحديث يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم من وجوه متعددة : كحديث الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم (٢) .

(١) بين القوسين من قوله « وقد ذكرنا كلام ابن المديني ... » إلى هنا ليس في ظ و ب .

(٢) وردت صيغ متعددة للصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، بعضها مطول، كالصيغة الصحيحة المشهورة، وفي بعضها اختصار شيء، وبعضها أكثر اختصاراً. ومن أمثلة ذلك :

حديث أبي حميد الساعدي أنهم قالوا : يا رسول الله كيف نصلي عليك ؟ قال : قولوا : « اللهم صل على محمد وعلى أزواجه وذريته ، كما صليت على آل إبراهيم ، وبارك على محمد وعلى أزواجه وذريته كما صليت على آل إبراهيم إنك حميد مجيد .. »

متفق عليه : البخاري في الأنبياء ج ٤ ص ١٤٦ ومسلم ج ٢ ص ١٦ - ١٧ وحديث زيد بن خارجة قال : أنا سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « صلوا علي ، واجتهدوا في الدعاء ، وقولوا اللهم صل على محمد وعلى آل محمد . أخرجه النسائي ج ٣ ص ٤٨ - ٤٩ وغير ذلك مما لا نطيل به .

وقد صحح العلماء رواية الصيغ المتعددة ، لأن كل صيغة جاءت في حديث مستقل . إلى جانب أنه لا تمنع بينها .

فأما ما لا يعرف إلا بإسناد واحد ، فهذا يبعد فيه ذلك .
وكذلك حديث الأعمش عن أبي سفيان عن جابر في هَدْيِ النبي
صلى الله عليه وسلم [ب - ١٢٤] الغنم المقلدة .
وحديثه عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة في هَدْيِ النبي صلى الله
عليه وسلم الغنم (١) .

فمن الحفاظ من قال : الصحيح حديث عائشة (٢) ، وحديث جابر
وم ، ومنهم من قال : مما حديثان مختلفان في أحدهما التقليد ، وليس
في الآخر ، ومنهم أبو حاتم الرازي (٣) . وقد سبق ذلك في كتاب الحج .

(١) في ظ و ب « عن عائشة أهدى النبي صلى الله عليه وسلم الغنم » .
والمعنى على أي النسخ واحد ، وهو أنه لم يذكر في هذه الرواية تقليد
الغنم ، كما ذكر في الرواية السابقة .

(٢) « حديثه عن عائشة » ظ .

(٣) حديث الأعمش عن إبراهيم عن عائشة قالت : « كنت أقتل القلائد
للنبي صلى الله عليه وسلم فيقلد الغنم ، ويقم في أهله حلالاً ، يعني يبعث بها هدياً
إلى مكة ويقم في المدينة ، ولا يحرم عليه بهذا الهدي شيء ، مما يحرم على المحرم .
الحديث متفق عليه من هذا الوجه : البخاري ج ٢ ص ١٦٩ - ١٧٠ ومسلم ج ٤
ص ٩٠ وله متابعات عن عائشة عديدة عندهما .

وأما حديث الأعمش عن أبي سفيان عن جابر فقد أخرجه أحمد في المسند
ج ٣ ص ٣٦١ بلفظ « أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى البيت غنماً » .
قلت : « وإسناده صحيح » .

وقال ابن أبي حاتم في العجل ج ١ ص ٢٨٣ : « سألت أبي عن حديث
رواه عبيد عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : « كان فيما أهدى
رسول الله صلى الله عليه وسلم غنم مقلدة » ٢ .

=

ذكر الاسانيد التي لا يثبت منها شيء

أو لا يثبت منها الا شيء يسير مع انه قد زوي بها أكثر من ذلك^(١)

قتادة عن الحسن عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم:

هذه السلسلة قال البرديجي: «لا يثبت منها حديث أصدا من رواية الثقات» (٢).

قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم:

قال البرديجي: «هذه الأحاديث كلها معلولة، وليس عند شعبة منها شيء، وعند سعيد بن أبي عروبة منها حديث، وعند هشام منها آخر، وفيهما نظر».

يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم:

= قال أبي: «روى جماعة عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة: «أن النبي صلى الله عليه وسلم أهدى مرة غنماً، وليس في حديثهم: «مقلدة»». قال أبي: اللفظان ليسا بمتفقين، وأرجو أن يكونا جميعاً صحيحين».

(١) هذه الاسانيد التي سيوردها الحافظ ابن رجب رجالها ثقات مشهورون، فلا نطيل بالتعليق بترجمتهم، إلا من كان فيه شيء فننبه عليه.

(٢) قوله «قتادة...» إلى هنا الترجمة كلها سقطت من ب. وتصحف فيها قتادة فيما يلي: هكذا «قتارة» !!

[ظ - ٢٠٤] قال البردنجي : « قال ابن المديني : لم^(١) يصح منها شيء مسند بهذا الإسناد » .

وقال البردنجي : « لا يصح^(٢) منها شيء إلا من حديث سليمان بن بلال من حديث ابن أبي أويس عن أخيه عنه قال : وسائر ذلك مراسيل وسلها قوم ليسوا بأقوياء » .

يحيى بن سعيد الانصاري عن أنس :

قال البردنجي : « هي صحاح ، وهي ثلاثة أحاديث ، منها حديث فيه اضطراب ، وسائر حديث يحيى عن أنس فيما^(٣) نظر » .

حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر :

قال سليمان بن حرب : « لم يصح بهذا الإسناد إلا حديث واحد ، وأنكر^(٤) حديث نافع عن ابن عمر عن عمر في تقبيل الحجر . وقال : ليس هو عن أيوب قط » .

وحديث حماد عن نافع عن ابن عمر^(٥) عن عمر في تقبيل الحجر^(٦) رواه غير واحد عنه ، وخرجه مسلم في صحيحه

(١) في ظ « لا » .

(٢) في ظ « قال البردنجي : ولا يصح ... » .

(٣) « فيه » ظ و ب ، وكانت كذلك في الأصل ثم أصلحت .

(٤) « وانكسر » ب ، تصحيف شنيع .

(٥) كذا في الأصول الثلاثة . وعلق في حاشية ظ « لهه عن أيوب »

يعني « حماد عن أيوب عن نافع ... » وهو ظاهر .

(٦) قوله « الحجر » سقط من ظ .

ورواه ابن عليّة^(١) عن أيوب قال : نبئت أن عمر قبل الحجر ،
كذا رواه مرسلًا^(٢) .

يحيى بن الجزار^(٣) عن علي :

قال شيابة^(٤) عن شعبة : لم يسمع يحيى بن الجزار من علي إلا
ثلاثة أشياء : منها : أن النبي صلى الله عليه وسلم قام على فرضة من

(١) « ابن عيينة » ظ . وفي ب « ثبت أن عمر قبل » ، وهو تصحيف .
(٢) أصل الحديث عن عمر متفق عليه أنه قبل الحجر وقال : « إني لأعلم
أنك حجر » ، ولولا أني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ماقبلتك »
البخاري ج ٢ ص ١٥٠ - ١٥١ ، ومسلم واللفظ له ج ٤ ص ٦٦ . وفيه رواية
حماد عن أيوب ، وطرق أخرى عن ابن عمر .

وما ذكره الشارح من رواية ابن عليّة الحديث عن أيوب مرسلًا فهذا لا يعمل
به حديث حماد لأنه إسناد صحيح ، ولا يعمل الصحيح بالمرسل ، وهو من زيادة
الثقة في السند التي سبق التحقيق فيها في ص ٤٢٦ وما بعد ، فلا تغفل .

(٣) « يحيى بن الجزار العنبري » - بضم المهملة وفتح الراء ثم نون الكوفي ،
قيل : اسم أبيه زبّان ، بزاي وموحدة وقيل بل هو لقبه . صدوق ، رمي
بالغلو في التشيع ، من الثالثة/م عه . كذا في التقريب .

قلت : هو ثقة ، وثقه أبو حاتم ، وأبو زرعة ، والنسائي ، وغيرهم لم يتكلم
فيه إلا بالتشيع . قال الحكم بن عتيبة « كان يغلو في التشيع » . انظر المغني في
الضعفاء رقم ٦٩٤٢ وتعليقنا .

(٤) « شيابة » ب ، تصحيف .

فرض الخندق ، وأن رجلاً جاء إلى علي فقال : أي يوم هذا ^(١) .
الحسن عن سمرة :

قيل : [إنه] لم يسمع منه سوى حديث المقيمة ، وقيل : لم يسمع
منه شيئاً بالكلية ^(٢) ، وقد ذكرنا ذلك غير مرة .

حميد الطويل عن أنس :

قال أبو داود الطيالسي : قال شعبة : « إننا روى حميد عن أنس

(١) رواه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ج ٤/٢ ص ١٣٣ قال ذكره أبي
قال نا محمود بن غيلان نا شبابة عن شعبة قال : لم يسمع يحيى الجزار من علي
رضي الله عنه إلا ثلاثة أشياء : أحدها أن النبي صلى الله عليه وسلم كان على
فرضة من قرآن الخندق ، والآخر : أن علياً سئل عن يوم الحج الأكبر ؟ .
ونسي محمود الثالث ، انتهى .

(٢) سبق تخريج حديث المقيمة في ص ٢٨٨ - ٢٨٩ ، وسبق هناك تصريح
البخاري بسامع الحسن له من سمرة .

وقال الترمذي في العلل الكبير ورقة ٧٤ وجه ٢ : « قال محمد يعني
البخاري : وسامع الحسن من سمرة بن جندب صحيح ، وحكى محمد عن علي
بن عبد الله - يعني ابن المديني - أنه قال ذلك ، انتهى .

قال الحافظ ابن حجر في التهذيب ج ٢ ص ٢٦٩ : « وقد روى عنه - يعني
الحسن عن سمرة - نسخة كبيرة غالبها في السنن الأربعة . وعند علي بن المديني
أن كلها سماع ، وكذا حكى الترمذي عن البخاري . وقال يحيى القطان
وآخرون : « هي كتاب » . وذلك لا يقتضي الانقطاع ... ، انتهى .

والراجح ثبوت اتصال أحاديث الحسن عن سمرة كما هو مذهب البخاري
وابن المديني والترمذي وحسبك بهم ، خصوصاً وأن ما أعل به المانعون سند
الحسن عن سمرة لا يقدح في اتصال السند، ولو سلم لهم ادعائهم .

ما سمعه منه خمسة أحاديث .

قال أبو داود : قال حماد بن سلمة : « عامة ما يروي حميد عن أنس لم يسمعه منه ، إنما عامتها سمعه من ثابت . »

وذكر العجلي عن يحيى بن معين عن أبي عبيدة الحداد قال : قال شعبة : « لم يسمع حميد من أنس إلا أربعة وعشرين حديثاً » (١) .

الزبير بن عدي عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم :

[١٤٢ - ١] قال ابن معين : « ليس له (٢) إلا حديث واحد ، يعني

(١) جاء في التهذيب ج ٣ ص ٣٩ و ٤٠ - : وقال مؤمل عن حماد : عامة ما يروي حميد عن أنس سمعه من ثابت ، وقال أبو عبيدة الحداد عن شعبة لم يسمع حميد من أنس إلا أربعة وعشرين حديثاً ، والباقي سمعها من ثابت ، أو ثبته فيها ثابت .

قال الحافظ وقال ابن عدي : « له أحاديث كثيرة مستقيمة ، وقد حدث عنه الأئمة ، وأما ما ذكر عنه أنه لم يسمع من أنس إلا مقدار ما ذكر ، وسمع الباقي من ثابت عنه ، فأكثر ما في بابيه أن بعض ما رواه عن أنس يدلسه ، وقد سمعه من ثابت » انتهى .

قلت : ومعنى هذا أن ذلك لا يضر بصحة حديثه ، لأن الوساطة قد عرفت وهي ثقة غاية الثقة ، لذلك عد حميد من طبقة من يقبل تدليسه ، لما ذكرنا ، كما أوضح الحافظ الملائي في جامع التحصيل ورقة ٣٨ والحافظ ابن حجر في تعريف أهل التقديس ص ٢ .

(٢) « له » سقط من ظ .

حديث « لا يأتي عليكم زمان إلا والذي بعده شر منه »^(١)، وكذا قال ابن حبان^(٢).

وقال أبو حاتم الرازي^(٣)، « له عنه أربعة أحاديث أو خمسة ». وروى بشر^(٤) بن الحسين الأصبهاني عن الزبير عن أنس^(٥) عن النبي صلى الله عليه وسلم نسخة نحو عشرين حديثاً، وهي موضوعة. قاله أبو حاتم وغيره^(٦).

(١) أخرجه البخاري في أوائل الفتن ج ٨ ص ٤٩. من طريق الزبير بن عدي عن أنس. قال الحافظ في الفتح ج ١٣ ص ١٥: « وليس له في البخاري سوى هذا الحديث، وقد يلتبس به راو قريب من طبقته، وهو الزبير بن عترى بفتح العين والراء، بعدها موحدة مكسورة، وهو اسم بلفظ النسب، بصري يكنى أبا سلمة وليس له في البخاري سوى حديث واحد تقدم في الحج من روايته عن ابن عمر... ».

(٢) في الجرحين ج ١ ص ١٨١. وانظر ترجمة بشر بن الحسين الآتية.

(٣) في الجرح والتعديل ج ١/١ ص ٣٥٥ وانظر الترجمة التالية.

(٤) « نسر » ب، « تصحيف ».

(٥) قوله « عن أنس » سقط من ظ.

(٦) في الجرح والتعديل الموضع السابق قال ابن أبي حاتم:

« سئل أبي عن بشر بن حسين الأصبهاني، فقال: لا أعرفه، فقبل له: إنه ببغداد قوم يحدوثون عن محمد بن زياد بن زبار عن بشر بن الحسين عن الزبير بن عدي عن أنس نحو عشرين حديثاً مسندة؟ ».

فقال: هي أحاديث موضوعة، ليس للزبير عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا أربعة أحاديث أو خمسة أحاديث. وأقيت محمد بن زياد بن زبار ببغداد، وكان شيئاً شاعراً، ولم يكن من الياقة، فلم نكتب عنه انتهى. =

الاعمش :

قيل : « إنه سمع ^(١) من أنس حديثاً واحداً » . وقيل : « إنه ^(٢) لم يسمع منه شيئاً » .
وقد سبق ذلك مستوفى في أول الكتاب .

الزهري : قيل : انه لم يسمع من ابن عمر :

وقيل : سمع منه حديثين ، كذا ذكره محمد بن يحيى عن عبدالرزاق عن معمر .

أبو اسحاق عن الحارث :

« لم يسمع منه غير أربعة أحاديث ، والباقي كتاب أخذه ، كذا قاله شعبة ، وكذا قال المجلي [وغيره] .
وقال الإمام أحمد سمعت أبا بكر بن عياش قال : « قل ^(٣) ما سمع أبو اسحاق من الحارث : ثلاثة أحاديث » .

= فدل هذا على ضعف محمد بن زياد جداً .

وقال أبو حاتم بن حبان في المجروحين الصفحة السابقة : « يشتر بن الحسين أبو محمد الأصهباني الهلالي ، يروي عن الزبير بن عدي بنسخة موضوعة ، مال كثير حديث منها أصل ، يروها عن الزبير عن أنس شيئاً بمائة وخمسين حديثاً مسانيد كلها . وإنما سمع الزبير من أنس حديثاً واحداً : « لا يأتي عليكم زمان إلا والذي بعده شر منه ... » .

(١) « لم سمع ، ظ وهو سهو ووضع تحت سمع نقطتين فلم يستقم المعنى .

(٢) « إنه » ليس في ظ .

(٣) كذا في الأصل ، وفي ظ وب « أقل » .

الحكّم عن مقسم^(١) :

[ب - ١٢٥] روى عنه كثيراً ، ولم يسمع منه سوى أربعة أحاديث ،
قال شعبة .

قال أبو داود : « ليس فيها مسند واحد » يعني كلها موقوفات .
وذكر ابن المديني عن يحيى بن سعيد عن شعبة أنه قال : « هي
خمسة أحاديث ، وعدّها شعبة : حديث الوتر ، وحديث القنوت ،
وحديث عزيمة الطالق ، وحديث جزاء ما قتل من النعم ، و [حديث]
الرجل يأتي امرأته وهي حائض » .

قتادة عن أبي العالية :

قال شعبة : « لم يسمع منه إلا أربعة أحاديث^(٢) » : حديث يونس

(١) مقسم بن بيجرة ، ويقال نجدة ، أبو القاسم ، مولى عبد الله بن
الحارث ، ويقال له أيضاً : مولى ابن عباس للزومه ابن عباس : « صدوق ،
وكان يرسل ، من الرابعة ، مات سنة إحدى ومائة . وماله في البخاري سوى
حديث واحد/خ ع » .

قلت : هو حديثه عن ابن عباس موقوفاً في تفسير آية « لا يستوي
القاعدون » .

(٢) اخرج الترمذي ج ١ ص ٣٤٤ - ٣٤٥ هذا عن شعبة بخلاف ما ذكره
الحافظ ابن رجب . ولفظه :

« قال علي بن المديني قال يحيى بن سعيد : قال شعبة : لم يسمع قتادة من
أبي العالية إلا ثلاثة أشياء : حديث عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهي عن »

ابن مَتَّى (١)، وحديث ابن عمر في الصلاة (٢)، وحديث القضاة ثلاثة (٣)،

= الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ، وبعد الصبح حتى تطلع الشمس .
وحديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لا ينبغي لأحد أن يقول :
أنا خير من يونس بن متى . وحديث علي : « القضاة ثلاثة » انتهى .

فالظاهر أنه لعله وقع خطأ في هذا النقل الذي أورده عن شعبة . وإن
الصواب « حديث عمر في الصلاة » لا « ابن عمر » ، والمراد هو الحديث الآتي :
« شهد عندي رجال مرضيون » كما يتبين من تخريجه . والله تعالى أعلم .

وقد أورد نحو ما أخرجه الترمذي الحافظ ابن حجر في التهذيب ج ٨
ص ٣٥٤ ، لكن فيه : « قول علي : القضاة ثلاثة » . فصرحت العبارة بأنه
حديث موقوف ، وإليه الإشارة عند الترمذي بقوله وحديث علي القضاة
ثلاثة . بينما صرح بالرفع في الحديثين السابقين .

(١) حديث يونس بن متى : متفق عليه من حديث شعبة عن قتادة عن
أبي العالية عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
« ما ينبغي لعبد أن يقول : إني خير من يونس بن متى » البخاري في الأنبياء
ج ٤ ص ١٥٩ ومسلم في الفضائل ج ٧ ص ١٠٣ . وأخرجه البخاري في التوحيد
ج ٩ ص ١٥٦ بالسند السابق ومسلم ج ٧ ص ١٠٢ من حديث أبي هريرة فجعله
حديثاً قدسياً واللفظ للبخاري عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله
عليه وسلم فيما يرويه عن ربه قال : « لا ينبغي لعبد » ، وعند مسلم « لا ينبغي لعبد » ،
ولمسلم أيضاً « لا ينبغي لعبد » - أن يقول أنا خير من يونس بن متى .

(٢) حديث ابن عمر في الصلاة : هو فيما يبدو حديث ابن عباس : « شهد
عندي رجال مرضيون .. » على ما أوضحناه قبل تعليقه واحدة .

(٣) حديث : القضاة ثلاثة : قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي
ج ١ ص ٣٤٥ : « لم أجده مع كثرة البحث عنه ، ولكن في معناه حديث بريدة ،
وسبأني في الترمذي إن شاء الله تعالى .. » .

وحديث ابن عباس : « شهد عندي رجال مَرَضِيُونَ ، وأرضام عندي
عمر ، الحديث (١) » .

وقد خرجاله في الصحيحين عن أبي العالية حديثين آخرين :
أحدهما : حديث دعاء الكرب (٢) . والثاني : حديث رؤية النبي

= قلت : الظاهر أنه ظن أنه مرفوع ، لكنه موقوف كما ذكرنا قبل تعليقتين .
وحديث بريدة الذي أشار إليه أخرجه أبو داود أول الأفضية ج ٣ ص ٢٩٩
والترمذي - واللفظ الآتي له - ج ٣ ص ٦١٣ وابن ماجه ص ٧٧٦ وسكتوا
عليه والحاكم ج ٤ ص ٩٠ وصححه . وانتقده الذهبي بأن فيه عبد الله بن بكير
القنوي منكر الحديث .

ولفظ الحديث : « عن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم : القضاة ثلاثة :
قاضيان في النار ، وقاض في الجنة : رجل قضى بغير الحق فعلم ذلك ، فذاك في
النار ، وقاض لا يعلم فأهلك حقوق الناس فهو في النار ، وقاض قضى بالحق
فذلك في الجنة » .

وقد أخرج له الحاكم شاهداً عن بريدة أيضاً بمعناه وقال صحيح على شرط
مسلم ، ووافقه الذهبي .

(١) أخرجاه من طريق قتادة عن أبي العالية عن ابن عباس قال : شهد
عندي رجال مَرَضِيُونَ وأرضام عندي عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى
عن الصلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس ، وبعد العصر حتى تغرب ، .
البخاري في مواقيت الصلاة ج ١ ص ١١٦ ومسلم ج ٢ ص ٣٠٧ واللفظ للبخاري ،
ولفظ مسلم « سمعت غير واحد من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
منهم عمر بن الخطاب وكان أحبهم إليّ ... »

(٢) البخاري ج ٨ ص ٧٥ ومسلم ج ٨ ص ٨٥ من طرق عن هشام عن قتادة
عن أبي العالية عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول =

صلى الله عليه وسلم ليلة أسري به موسى وغيره من الأنبياء (١) .

أبو سفيان : طلحة بن نافع :

قال شعبة وابن عيينة : « روايته (٢) عن جابر : إنما هي صحيفة .
ومرادهما أنه كتاب أخذه فرواه عن جابر ولم يسمعه .
ورؤي عن شعبة قال . « حديث أبي سفيان عن جابر إنما هو كتاب

= - وفي رواية يدعو - عند الكرب : « لا إله إلا الله العظيم الحليم ، لا إله إلا الله رب العرش العظيم ، لا إله إلا الله رب السموات ورب الأرض ورب العرش الكريم » .

(١) البخاري في بدء الخلق (باب إذا قال أحدكم آمين) ج ٤ ص ١١٦ .
ومسلم - واللفظ له - ج ١ ص ١٠٥ عن قتادة عن أبي العالية حدثنا ابن عم نبيكم
صلى الله عليه وسلم ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « مررت
ليلة أسري بي على موسى بن عمران عليه السلام رجل آدم طوال جعد كأنه
من رجال شنوءة » ، ورأيت عيسى بن مريم مربوع الخلق إلى الحمرة والبياض
سبط الرأس ، وأرى مالكا خازن النار ، والدجال ، في آيات أراهن الله
إياه . « فلاتكن في مريبة من لقائه » قال : كان قتادة يفسرها أن نبي الله
صلى الله عليه وسلم قد لقي موسى عليه السلام » .

وأخرج البخاري نحوه من غير هذا الوجه ج ٤ ص ١٥٣ و ١٦٦ و ١٦٧ .
وأخرجنا رؤيا النبي صلى الله عليه وسلم باقي الأنبياء من أوجه أخرى :
انظر البخاري في أول الصلاة ج ١ ص ٧٤ - ٧٥ من طريق يونس عن ابن شهاب
عن أنس . وفي الأنبياء (باب ذكر إدريس عليه السلام) ج ٤ ص ١٣٥ وفي
التفسير ج ٦ ص ٨٢ ، وفي التوحيد ج ٩ ص ١٤٩ - ١٥٠ كلها من غير طريق
قتادة ، وأخرجه مسلم كذلك من غير طريق قتادة ج ١ ص ٩٩ - ١٠٣ .

(٢) قوله « روايته » سقط من ب .

سليان الشكوي^(١) .

وقال ابن المديني : قال مُعَلَّى الرازي عن يحيى بن أبي زائدة
قال : سمعت يزيد الدالاني قال : « لم يسمع أبو سفيان من جابر إلا
أربعة أحاديث » .

وذكر الترمذي في علله عن البخاري قال : « كان يزيد أبو خالد
الدالاني يقول : أبو سفيان لم يسمع من جابر إلا أربعة أشياء » ثم قال
البخاري : وما يُدْرِيه ؟ أو ما يَرْضَى أن^(٢) رأساً برأس ، حتى يقول
مثل هذا ؟ ! » .

يشير البخاري إلى [أن] أبا خالد في نفسه ليس بقوي ، فكيف
يتكلم في غيره ! .

وأثبت البخاري سماع أبي سفيان من جابر ، وقال في تاريخه^(٣) :
« قال لنا مُسَدَّد عن أبي معاوية عن الأعمش عن أبي سفيان جاورت
جابراً بمكة ستة أشهر » .

قال وقال علي : سمعت عبد الرحمن قال قال لي مُشَيْم عن

(١) لو سَلَّم هذا فإنه لا يضر ، لأن الواسطة قد عُرِفَتْ ، وهو سليمان
الشكوي ، وهو ثقة . وطلحة بن نافع ثقة محتج به عند الجمهور ، وقد أثبت
الإمام البخاري سماع أبي سفيان للعديد الكثير من جابر ، كما سيأتيك في كلام
الحافظ ابن رجب ، وحسبك به .

(٢) « أن » سقط من ظ . والذي في علل الترمذي الكبير ورقة ٧٥ وجه
١ : « وما يَدْرِيه ؟ ! أو لا يَرْضَى أن ينجو رأساً برأس . » إلى آخره .

(٣) التاريخ الكبير ج ٢/٢ ص ٣٤٦ . وفيه : « نامسدد ... »

اللاء قال قال لي أبو سفيان : « كنت أحفظ وكان سليمان الشكري يكتب » يعني عن جابر .

وخرج مسلم حديث أبي سفيان عن جابر وخرجه البخاري مقرونا .

الأعمش ، قيل : أنه لم يسمع من مجاهد إلا أربعة أحاديث ،

قال ابن المبارك عن هشيم .

وذكر ابن أبي حاتم^(١) بإسناده عن وكيع قال : « كنا نتبع ما سمع

الأعمش من مجاهد فإذا هي [ظ - ٢٠٥] سبعة أو ثمانية » .

وحكى الكرابيسي أنه سمع علي بن المديني يقول : « لم يصح

عندنا سماع الأعمش من مجاهد إلا نحواً من ستة أو سبعة » .

قال علي : « وكذلك سمعت يحيى^(٢) وعبد الرحمن يقولان في

الأعمش » .

وقال الترمذي في علله^(٣) قلت للبخاري يقولون : لم يسمع الأعمش

من مجاهد إلا أربعة أحاديث؟ قال : « ربح ! ليس بشيء » ، لقد

عددت له أحاديث كثيرة نحواً من ثلاثين أو أقل أو أكثر يقول فيها :

« لنا مجاهد » .

وكذا نقل الكرابيسي عن الشاذكوني أن الأعمش سمع عن مجاهد أقل

من ثلاثين حديثاً .

(١) مقدمة الجرح والتعديل ص ٣٢٧ ، ولفظه : « كنا نتبع ... » وقال

في آخره : « ثم حدثنا بها » .

(٢) بيض في ظ موضع « يحيى » .

(٣) الملل الكبير للترمذي ورقة ٧٥ وجه ١ .

وبما اختلف في سماع الأعمش له من مجاهد [١٤٣ - أ] .
 حديث ابن عمر : « كن في الدنيا كأنك غريب » . والبخاري
 يرى أنه سمعه الأعمش من مجاهد ، وخرجه في صحيحه كذلك ، وأنكر
 ذلك جماعة (١) . وقد ذكرناه في كتاب الزهد .

(١) أخرجه البخاري في أوائل الرقاق ج ٨ ص ٨٩ قال حدثنا علي بن
 عبد الله حدثنا محمد بن عبد الرحمن أبو المنذر الطفاوي عن سليمان الأعمش قال
 حدثني مجاهد عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : أخذ رسول الله
 صلى الله عليه وسلم بنكبي فقال : « كن في الدنيا كأنك غريب أو عابرسبيل » .
 وأخرجه الترمذي في الزهد (باب ما جاء في قصر الأمل) ج ٤ ص ٥٦٧
 من طريق ليث عن مجاهد عن ابن عمر . . فذكر الحديث .
 قال الترمذي : « وقد روى هذا الحديث الأعمش عن مجاهد عن ابن عمر
 نحوه .

حدثنا أحمد بن عبد العزيز البصري حدثنا حماد بن زيد عن ليث عن مجاهد
 عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ، انتهى .
 وقد صرح الأعمش - وهو ثقة مدلس - في سند البخاري بالسماع من مجاهد
 فصح السند من طريقه ، على ما ذهب إليه البخاري ، وليث في إسناده الترمذي
 هو الليث بن أبي سليمان وهو « صدوق اختلط أخيراً ، ولم يتميز حديثه »
 وقد عدّه مسلم من رجال الطبقة الثانية انظر المغني في الضعفاء رقم ٥١٢٦
 وتعليقنا عليه .

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ج ١١ ص ١٨٤ : « قوله : عن الأعمش
 حدثني مجاهد : أنكر المقيلي هذه اللفظة ، وهي : « حدثني مجاهد » ، وقال :
 إنما رواه الأعمش بصيغة « عن مجاهد » ، كذلك رواه أصحاب الأعمش عنه ،
 وكذا أصحاب الطفاوي عنه ، وتفرد ابن المديني بالتصريح : قال : ولم يسمعه »

الأعمش^(١) عن أبي سفيان :

قال الكرايسي حدثنا علي بن المديني وسليان الشاذكوي قالا : « روى الأعمش عن أبي سفيان أكثر من مائة ، لم يسمع منها إلا أربعة » .
قال علي^(٢) : « وسمعت يحيى يقول : ذلك » .

=الأعمش من مجاهد ، وإنما سمعه من ليث بن أبي سليم عنه فدلسه .
وأخرجه ابن حبان في صحيحه من طريق الحسن بن قزعة حدثنا محمد بن عبد الرحمن الطفاوي عن الأعمش عن مجاهد بالعمنة ، وقال قال الحسن بن قزعة : « ما سألتني يحيى بن معين إلا عن هذا الحديث » .

وأخرجه ابن حبان في روضة العقلاء من طريق محمد بن أبي بكر المقدمي عن الطفاوي بالعمنة أيضاً . وقال : « مكثت مدة أظن أن الأعمش دلّسه عن مجاهد وإنما سمعه من ليث حتى رأيت علي بن المديني رواه عن الطفاوي فصرح بالتحديث » . يشير إلى رواية البخاري التي في الباب .

قلت : وقد أخرجه أحمد والترمذي من رواية سفيان الثوري عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد ، وأخرجه ابن عدي في الكامل من طريق حماد بن شعيب عن أبي يحيى القتات عن مجاهد ، وليث وأبو يحيى ضعيفان والعمدة على طريق الأعمش .

وللحديث طريق أخرى أخرجه النسائي من رواية عبدة بن أبي لبابة عن ابن عمر مرفوعاً ، وهذا مما يقوي الحديث المذكور ، لأن رواته من رجال الصحيح ، وإن كان اختلف في سماع عبدة من ابن عمر ، انتهى .

(١) الترجمة من هنا إلى قوله « في الصحيح » مؤخره في ظ و ب إلى الآخر قبل قوله « ذكر من عرف بالتدليس » .

(٢) في ظ : « قال علي سمعت » . بدون واو .

وذكر البزار في مسنده أن الأعمش لم يسمع من أبي سفيان ، قال :
 « وقد روى عنه نحو مائة حديث » .
 كذا قال . وهو بعيد ، وحديث الأعمش عن أبي سفيان مخرج في
 الصحيح (١) .

سفيان بن عيينة عن بُرَيْدٍ (٢) بن عبد الله :
 ابن أبي بُرْدَةَ عن أبي بردة (٣) عن أبي موسى عن النبي
 صلى الله عليه وسلم :
 قال العجلي (٤) : ليس لسفيان بهذا الإسناد غير أربعة أحاديث
 [ب - ١٢٦] « مثل المجلس الصالح » (٥) ، و « المؤمن للمؤمن

(١) في ظ « مخرج في الصحيحين » .

(٢) « يزيد » ب ، تصحيف .

(٣) « عن أبي بردة » سقط من ظ .

(٤) في الضعفاء ورقة ١٠ وجه ١ وأورد الأحاديث بما ذكرها الحافظ ابن
 رجب بنحو عبارته . ولفظه : « وعند ابن عيينة عن بريدة أربعة أحاديث :
 المؤمن للمؤمن ... إلى أن قال : « ليس عنده غيرها » انتهى .
 وهذه الأحاديث مشهورة مخرجة في المصادر الحديثية المعروفة ، كما استطلع
 عليه من تخريجنا .

(٥) أخرجه البخاري في البيوع (باب في العطار وبيع المسك) ج ٣
 ص ٦٣ والذبايح ج ٧ ص ٩٦ من طريق أبي أسامة عن بريد في الموضعين .
 وأخرجه مسلم في البرج ٨ ص ٣٧ - ٣٨ من طريق سفيان بن عيينة وأبي
 أسامة قرنها عن بريد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي صلى الله
 عليه وسلم قال : « إنما مثل المجلس الصالح والمجلس السوء كعامل المسك
 ونافع الكبر : فعامل المسك إما أن يُجْذِبَكَ وإما أن تبتاع منه وإما أن تجد
 منه ريحاً طيبة ، ونافع الكبر إما أن يحرق ثيابك وإما أن تجد ريحاً خبيثة » .

كالبنيان،^(١) و « اشفعوا إليّ فلتؤجروا »^(٢) . و « الخازن الأمين »^(٣) .

(١) البخاري في المظالم (باب نصر المظلوم) ج ٣ ص ١٢٩ من طريق أبي أسامة عن سفيان وفي الأدب ج ٨ ص ١٢ (باب تعاون المؤمنين) من طريق سفيان عن أبي بردة بن بريد بن أبي بُرْدَةَ قال أخبرني جدي أبو بُرْدَةَ عن أبيه أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً ثم شبك بين أصابعه . وكان النبي صلى الله عليه وسلم جالساً إذ جاء رجل يسأل أو طالب حاجة أقبل علينا بوجه فقال : اشفعوا فلتؤجروا وليقض الله على لسان نبيه ما شاء » .

هكذا أخرج هذا الحديثين ، وأخرج في الموضع الأول حديث : « المؤمن للمؤمن ... » .

وأخرجه مسلم في البرج ٨ ص ٢٠ من طرق عن بريد بن عبد الله غير طريق سفيان .

(٢) أخرجه البخاري من طريق سفيان في الأدب كما ذكرنا وأخرجه أبو داود في الأدب (باب الشفاعة) ج ٤ ص ٣٣٤ باللفظ الذي ذكره ابن رجب من طريق سفيان عن بريد بن أبي بردة عن أبيه عن أبي موسى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « اشفعوا إليّ لتؤجروا ، وليقض الله على لسان نبيه ما شاء » .

وأخرجه البخاري في الزكاة ج ٢ ص ١١٣ من طريق عبد الواحد عن أبي بردة وفي الأدب ج ٨ ص ١٢ من طريق أبي أسامة عن أبي بردة ... ، وعنه الترمذي أيضاً ج ٥ ص ٤٢ . وأخرجه مسلم ج ٨ ص ٣٧ من طريق علي بن مسهر وحفص بن غياث عن بريد بن عبد الله بسنده فذكره ...

(٣) أخرجه البخاري في الزكاة (أجر الخادم إذا تصدق بأمر صاحبه) ج ٢ ص ١١٤ من طريق أبي أسامة عن بريد بن عبد الله وكذا في آخر الوكالة ج ٣ ص ١٠٣ ومنه أخرجه مسلم في الزكاة ج ٣ ص ٩٠ . وأخرجه البخاري في =

قال : « ليس عنده غير هذه الأربعة » .

وروى إبراهيم بن بشار عن سفيان بهذا الإسناد حديث « كلم
راع » (١) . قال (٢) : « وليس له أصل » ولم يتابع إبراهيم عليه أحد
عن ابن عيينة .

= أول الإجازة ج ٣ ص ٨٨ من طريق سفيان عن أبي بردة قال أخبرني جدي
أبو بردة عن أبيه أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله
عليه وسلم : « الخازن الأمين الذي يؤدي ما أمر به طيبة نفسه أحد المتصدقين »
(١) الحديث مشهور متفق عليه عن ابن عمر عنه صلى الله عليه وسلم
البخاري في الجمعة ج ٢ ص ٥ (باب الجمعة في القرى والمدن) ومواضع أخرى
كثيرة ومسلم في الإمارة (باب فضيلة الامام العادل ..) ج ٦ ص ٧-٨ ، وأبو
داود أول باب الخراج والإمارة ج ٣ ص ١٣٠ والترمذي في الجهاد ج ٤ ص
٢٠٨ ، كلهم من حديث ابن عمر .

وأورد الترمذي هنا حديث ابن عيينة وخرجه وتكلم عليه فقال مالفظه:
« وفي الباب عن أبي هريرة ، وأنس ، وأبي موسى .
وحديث أبي موسى غير محفوظ ، وحديث أنس غير محفوظ . وحديث
ابن عمر حديث حسن صحيح .

قال : « حكاه إبراهيم بن بشار الرمادي عن سفيان بن عيينة عن بريد بن
عبد الله بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم
أخبرني بذلك ابن بشار .

قال : « وروى غير واحد عن سفيان عن بريد عن أبي بردة عن النبي
صلى الله عليه وسلم مرسلًا ، وهذا أصح » انتهى .

(٢) القائل هو العقيلي ، وكأنه يرى أن هذا من وم إبراهيم بن بشار
الرمادي ، وإبراهيم له أوام مع ثقته وحفظه ، كما ذكرنا في ترجمته في ص ٧٠٥ .

سفيان بن عيينة عن الزهري عن أنس عن النبي
صلى الله عليه وسلم :

ذكر بعض الحفاظ أنه لا يصح بهذا الإسناد غير ستة أحاديث أو
سبعة . قال : « وأظهر بعضهم كتاباً كله هذا الإسناد ، فظهر كذبه
وافتنح ، .

هشيم : لم يصح له السماع من الزهري إلا أربعة أحاديث :
منها : حديث السقيفة ^(١) ، قاله الإمام أحمد .

قال أحمد : « وسمع هشيم من جابر - يعني الجعفي - حديثين » .
حجاج بن أرطاة :

قال أبو نعيم الفضل بن دكين : « لم يسمع حجاج من عمرو بن شعيب
إلا أربعة أحاديث ، والباقي عن محمد بن عبيد الله ^(٢) العزمي » . يعني
أنه يدلس بقية حديثه عن عمرو عن العزمي .
^(٣) وقال شعبة :

(١) « السقيفة » ب ، تصحيف .

(٢) « عبد الله » ط تصحيف . وفي ب في الموضعين « العزمي » تصحيف

(٣) وجدنا في النسخة الأصل ما يلي صورته :

لا

« معاوية بن سلام بن أبي سلام : يروي عن أبيه سلام ، وعن أخيه زيد
بن سلام ، وسمع من جده أبي سلام حديثاً واحداً عن كعب قال : « من قال
سبحان الله وبحمده مائة مرة غفرت ذنوبه ولو كانت أكثر من زبد البحر » .

إلى

ذكره جعفر الفريابي عن أبي هشام بن خالد عن مروان بن محمد الدمشقي . =

أحاديث الحكم^(١) عن مجاهد كتاب ، إلا ما قال ، سمعت^(٢) .

ذُكِرَ مِنْ عَرَفَ بِالتَّدْلِيسِ وَكَانَ لَهُ شَيْوخٌ لِإِدْلِيسٍ عَنْهُمْ

فجديته عنهم متصل

منهم : هُشَيْمُ بْنُ بَشِيرٍ^(٣) :

ذكر أحمد أنه لا يكاد يدلّس عن حصين .

وقال البخاري فيما حكاه عنه الترمذي في عله^(٤) :

لا اعرف لسفيان يعني الثوري :

عن حبيب بن أبي ثابت ، ولا عن سلمة بن كهيل ولا عن منصور

وذكر شيوخاً كثيرة لا اعرف لسفيان عن هؤلاء تدليسه ، ما أقل تدليسه ،

= انتهى .

هكذا في أول الترجمة فوق السطر « لا » ، وفي آخرها فوق السطر أيضاً
« إلى » . وهذا علامة الابطال والضرب ، كما هو مقرر في اصطلاحات المحدثين ،
انظر كتابنا معجم المصطلحات الحديثية ص ١١٨ .

(١) هو الحكم بن عُثَيْبَةَ بالمشناة ثم الموحدة مصغراً أبو محمد الكندي
الكوفي ، ثقة ، ثبت ، فقيه ، إلا أنه ربما دلّس ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث
عشرة - ومائة - أو بعدها ، وله نيف وستون/ع . وليست هذه الترجمة
موجودة في ط و ب ، وكان الناسخ ظنها مضرورية مع ما قبلها .

(٢) نقل البخاري هذا في التاريخ الكبير ج ١/٢/٣٢٣

(٣) سبقت ترجمته في ص ٤٨٣

(٤) الملل الكبير ورقة ٧٥ وجه ١ وسبقت ترجمة سفيان الثوري في ص ٧٦ .

ذكر من كان يدلّس بعبارة دون عبارة

قال العجلي : « إذا قال سفيان بن عيينة (١) : عن عمرو سمع جابراً فصحيح ، وإذا قال سفيان : سمع عمرو جابراً فأس بشيء . »
يشير إلى أنه إذا قال عن عمرو فقد سمعه منه ، وإذا قال : « سمع عمرو جابراً » فلم يسمعه ابن عيينة من عمرو .

تأعيدة :

قال العجلي : « كل شيء روى محمد بن سيرين عن عبدة »
يعني الساماني سوى رأيه فهو عن علي ، وكل شيء روى إبراهيم النخعي (٢) عن عبدة سوى رأيه فإنه عن عبد الله ، إلا حديثاً واحداً ، انتهى .

وقد روى ابن سيرين عن عبدة حديثاً مرسلًا عن النبي صلى الله عليه وسلم فيمن مات له ثلاثة أولاد ، وقيل فيه عن علي ، ولا يثبت (٣) .

(١) سبقت ترجمته بحققة في ص ٥٧٢-٥٧٣ . ومعلوم أنه لا يدلّس إلا عن ثقة .

جامع التحصيل ورقة ٣٨ وجه ١ وتعريف أهل التقديس ص ٩٥٢ ، والتبيين ص ٩ .
لذلك احتمل تدليس مثله ، كما بيناه في كتابنا منهج النقد ص ١٢٧ - ١٢٨ .

(٢) « الهجري » ، ظ ، وهو تصحيف .

(٣) الحديث مشهور صحيح يخرج في الصحيحين وغيرهما من غير هذا الطريق ، من حديث أبي سعيد الخدري وأبي هريرة وغيرهما ، عند البخاري في العلم ج ١ ص ٢٨ والجنائز ج ٢ ص ٧٣ ومسلم ج ٨ ص ٣٩ - ٤٠ ، ولفظه =

وكذلك روى ابن سيرين عن عبدة حديث أسارى بدر ، والصواب
إرساله من غير ذكر علي (١) .

= عند البخاري في الجنائز عن انس قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم :
« ما من الناس من مسلم يتوفى له ثلاث لم يبلغوا الحنث إلا ادخله الله الجنة
بفضل رحمته إياهم » .

ونحوه في حديث أبي سعيد الخدري ، وزاد : « فقالت امرأة : واثنين؟
فقال : واثنين » .

(١) أخرجه الترمذي في السير (باب ما جاء في قتل الأسارى والفداء)
ج ٤ ص ١٣٥ من الطريق الذي ذكره الحافظ ابن رجب عن علي بن رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال : إن جبرائيل هبط عليه فقال له : خيرم - يعني
اصحابك - في أسارى بدر ، أو الفداء على أن يقتل منهم قابل مثلهم .
قالوا : الفداء ويقتل منا » .

قال أبو عيسى : « هذا حديث حسن غريب من حديث الثوري لانعرفه
إلا من حديث ابن أبي زائدة » وروى أبو اسامة عن هشام عن ابن سيرين عن
عبدة عن علي بن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه .
وروى ابن عون عن ابن سيرين عن عبدة عن علي بن النبي صلى الله عليه
وسلم مرسلًا انتهى .

كذا في النسخة « عن عبدة عن علي بن النبي مرسلًا » . وهو غلط . الصواب
حذف قوله « عن علي » .

قال الحافظ ابن كثير في تفسير سورة الأنفال ج ٢ ص ٣٢٦ : « رواه
الترمذي والنسائي وابن حبان في صحيحه من حديث الثوري به ، وهذا حديث
غريب جداً » .

ثم ذكر حديث ابن عون عن عبدة عن علي مرفوعًا موصولًا بنحو الحديث
السابق ، ثم قال : « ومنهم من روى هذا الحديث عن عبدة مرسلًا ، فالله =

وقد ذكرنا الحديث الأول في آخر الجناز ، والثاني في كتاب الجهاد .
 وقدرى يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة عن أبي معشر
 عن إبراهيم عن عبيدة عن علي أنه كان يكره ذبائح نصارى بني تغلب (١) .
 وخالفه ابن علية وغيره فرووه عن سعيد عن أبي معشر عن إبراهيم
 عن علي مرسلًا من غير ذكر عبيدة .
 قال الدارقطني : وهو المحفوظ .

سابعة

قال أحمد في رواية ابنه عبد الله : نا محمد بن فضيل ، نا عمارة بن
 القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم (٢) ،

= أعلم ، انتهى .

وانظر موارد الظمان ص ٤١١ فقد أخرج الحديث عن علي مرفوعاً موصولاً
 وتفسير الطبري ج ١٤ ص ٧٦ . وقد أخرج الرواية المرسة فقط من أكثر
 من وجه . وكلام ابن كثير يفيد ترجيح الإرسال ، خصوصاً وقد قال في رواية
 الوصل : « غريب جداً » .

(١) أخرجه الطبري ج ٩ ص ٥٧٥ من حديث ابن علية عن أيوب عن
 محمد عن عبيدة قال قال علي : « لاتأكلوا ذبائح بني تغلب ، لأنهم إنما يتمسكون
 من النصرانية بشرب الخمر » .

هكذا أخرجه عن علي موقوفاً ، لامرسلًا كما ذكر الحافظ ابن رجب ، وهو
 عند الطبري من غير وجه نحو رواية ابن علية . وكذا عند البيهقي ج ٩ ص ٢٨٤
 من طريق الثقفى موصولاً موقوفاً على علي رضي الله عنه .

(٢) المسند ج ٢ ص ٢٣٠ - ٢٣٢ . وفيه أحاديث نسخة السند ، وكلها
 مروية من طريق محمد بن فضيل عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة عن

فذكر بضعة عشر حديثاً ، كلها بهذا الإسناد إلا حديث : « أول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر . . الحديث ، فإنه قال : عن عمارة عن أبي صالح [ب - ١٢٧] عن أبي هريرة ، كذا قال .

يشير أحمد إلى أن هذا قاله ابن فضيل ، و (أن) الصحيح خلافه وأنه عن [أ - ١٤٤] أبي زرعة .

وقد خرجاه في الصحيحين كذلك ، وقد رواه عن عمارة عن أبي زرعة جرير وعبد الواحد بن زياد^١ .

=النبى صلى الله عليه وسلم ، كما ذكر الحافظ ابن رجب ، فراجمها وهذا السند صحيح ، والأحاديث المروية به أحاديث صحيحة رويت كلها أو أكثرها في الصحيحين ، اتفاقاً على تخريج جملة منها .

(١) سيقاة الحديث بسنده في المسند ج ٢ ص ٢٣١ - ٢٣٢ هكذا :

« قال أبي - أي الامام أحمد والد عبد الله راوية المسند عن أبيه - : كلها عن أبي زرعة إلا هذا عن أبي صالح : حدثنا عبد الله حدثني أبي ثنا محمد بن فضيل عن عمارة عن أبي صالح عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن أول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر ، ثم الذين يلونهم على أشد ضوء كوكب دري في السماء إضافة ، لا يبولون ، ولا يتغوطون ، ولا يتفلون ، ولا يتخبطون . أمشاطهم الذهب ورشحهم المسك ، وبجامرهم الألوة ، وأزواجهم الحور العين ، أخلاقهم على خلق رجل واحد ، على صورة أبيهم آدم ، في طول ستين ذراعاً » .

وأخرجه البخاري في بدء الخلق (باب قول الله تعالى : وإذ قال ربك لللائكة . .) ج ٤ ص ١٣٢ عن جرير عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة ومسلم في صفة الجنة ج ٨ ص ١٤٦ من طريق عبد الواحد بن زياد وجرير كلاهما عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة . كما ذكر الحافظ ابن رجب . والحديث عندهما من طرق أخرى عن أبي هريرة أيضاً .

قال أحمد: « ونا ابن فضيل نا أبي عن عمارة عن أبي زرعة عن
أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم: «اللهم اجعل رزق آل محمد
قوتاً» .

قال عبد الله [ظ - ٢٠٦] قال أبي . « كل شيء يروي ابن فضيل
عن عمارة إلا هذا الحديث » . يعني أنه رواه عن أبيه عن عمارة ، وبقيّة
الأحاديث يرويها (ابن فضيل) عن عمارة (١) .
قاعدة مهمة :

حذاق النقاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث ،
ومعرفتهم بالرجال (٢) وأحاديث كل واحد منهم :

لهم فهم خاص يفهمون به (٣) أن هذا الحديث يشبه حديث فلان ،
ولا يشبه حديث فلان ؛ فيعللون الأحاديث بذلك (٤) .

(١) المسند ج ٢ ص ٢٣٢ بالسند الذي ذكره الحفاظ ابن رجب ولفظ
الحديث : « اللهم اجعل رزق آل بيتي قوتاً » . وكذا أخرجه البخاري في
الرقاق (باب كيف كان عيش النبي صلى الله عليه وأصحابه) ج ٨ ص ٩٨ ومسلم
في الزكاة (الكفاف والقناعة) ج ٣ ص ١٠٢ ، وفي الزهد ج ٨ ص ٢١٧ كلاماً
من طريق محمد بن فضيل عن أبيه ... وأخرجه مسلم ج ٨ ص ٢١٧ ، من طريق
الأعمش عن عمارة بن القعقاع بالسند المذكور فذكر الحديث بنحوه .

(٢) « ومعرفتهم للرجال » ظ .

(٣) « له فهم خاص يتهمون به » ب ، تصحيح أ

(٤) هذا الاعلال ليس على إطلاقه ، إنما يرد عند إرادة التحقق من سرقة
الحديث - فيما نرى والله أعلم - فإن الموافقة للراوي المؤمن الذي يخشى غلطه ،
تدل على ضبطه ، ولذلك نشأ فن جليل هو فن الاعتبار وما يتفرع عنه من كشف =

= المتابعات والشواهد ، أو التفرد .

وكلامهم في هذا كثير ، نسوق منه هذا المثال .

قال الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ج ١١ ص ٦٨ في ترجمة همام بن يحيى العوزي : « قال عمر بن شبة عن هفان كان يحيى بن سعيد يعترض على همام في كثير من حديثه ، فلما قدم معاذ نظرنا في كتبه ، فوجدناه يوافق هماماً في كثير مما كان يحيى ينكره ، فكف يحيى بعدئذ عنه » .

وأما الاعلال بأن هذا الحديث يشبه حديث فلان لافلان فالنظر فيه من حيث السند أو المتن :

أما السند : فإن تكون سلسلة السند مما عرف بالرواية بها فلان ، لافلان الذي يروي عنه الحديث ، فالاعلال بهذا وارد ، على ما سبق في الشاذ عند الحاكم .

وأما المتن : فمجرد شبه المعاني أو بعض الأسلوب ليس كافياً ، إلا حيث احتفت القضية بقرائن تقوي الاعلال بذلك .

ومن ذلك إعلاهم الحديث بأنه يشبه أحاديث القصاص ، فليس هذا وحده كافياً لاعلال الحديث ، إذ قد يكون الراوي رواه باللعن ، فشابه أسلوب القصاص .

يدل لذلك قولهم في الحديث الموضوع : « يشهد على وضمه ركاة لفظه وممنهاه » .

قال الحافظ ابن حجر كما في تدريب الراوي ص ١٧٩ : « المدار في الركاة على ركاة المعنى ، فحيثما وجدت دل على الوضع ، وإن لم ينضم إليه ركاة اللفظ ، لأن هذا الدين كله محاسن ، والركاة ترجع إلى الرداءة .

قال : وأما ركاة اللفظ فقط فلا تدل على ذلك ، لاحتمال أن يكون رواه باللعن فقير ألفاظه بغير فصيح ، نعم إن صرح بأنه من لفظ النبي صلى الله عليه وسلم فكاذب » .

وهذا مما لا يُعَبَّرُ عنه بعبارة تحصره، وإنما يرجع فيه أهله إلى مجرد
الفهم والمعرفة، التي خصوا بها عن سائر أهل العلم، كما سبق ذكره في
غير موضع.

فمن ذلك :

سعد بن سنان، ويقال : سنان بن سعد^(١) :

يروى عن أنس، ويروي عنه أهل مصر :

قال أحمد : « تزكت حديثه، حديثه حديث مضطرب. وقال :

يشبه حديثه حديث الحسن، لا يشبه أحاديث أنس ». نقله عبد الله
ابن أحمد عن أبيه .

ومراده أن الأحاديث التي يروها عن أنس مرفوعة، إنما تشبه
كلام الحسن البصري أو مراسيله .

وقال الجوزجاني : « أحاديثه واهية لا تشبه أحاديث الناس عن أنس » .

(حديث) شعيب بن أبي حمزة^(٢) عن ابن المنكدر^(٣) :

(١) « سعد بن سنان، ويقال : سنان بن سعد الكندي، المصري .
وصوب الثاني البخاري وابن يونس، صدوق، له أفراد، من الخامسة /
بخ د ت ق » .

(٢) « شعيب بن أبي حمزة الأموي، مولاهم، واسم أبيه دينار، أبو بشر
الحصبي، ثقة عابد . قال ابن معين : من أثبت الناس في الزهري، من السابعة،
مات سنة اثنتين وستين - ومائة - أو بعدها/ع » . وانظر ما سبق في ص ٢٦٤ .

(٣) محمد بن المنكدر بن عبد الله بن الهدّير - بالتصغير - التيمي، المدني،
ثقة فاضل، من الثالثة، مات سنة ثلاثين - ومائة - أو بعدها/ع » .

روى عنه أحاديث ،

منها : حديث ابن المنكدر عن جابر مرفوعاً : « من قال حين يسمع النداء : اللهم رب هذه الدعوة التامة... الحديث » . وقد أخرجه البخاري في صحيحه ^(١) .

(١) أخرجه البخاري في الأذان (الدعاء عند النداء) ج ١ ص ١٢٢ قال : حدثني علي بن عياش قال حدثنا شعيب بن أبي حمزة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « من قال حين يسمع النداء : اللهم رب هذه الدعوة التامة والصلاة القائمة آت محمداً الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته » ، حلت له شفاعتي يوم القيامة » .

وكذا أخرجه أبو داود ج ١ ص ١٤٦ والترمذي ج ١ ص ٤١٣ والنسائي ج ٢ ص ٢٦ - ٢٧ وابن ماجه ج ١ ص ٢٣٩

قال الحافظ في الفتح ج ٢ ص ٦٣ في علي بن عياش وفي حديثه هذا : « من كبار شيوخ البخاري ، ولم يلقه من الأئمة الستة غيره » ، وقد حدث عنه القداماء بهذا الحديث . أخرجه أحمد في مسنده عنه ، ورواه علي بن المديني شيخ البخاري مع تقدمه على أحمد - عنه ، أخرجه الاسماعيلي من طريقه » .

ثم قال في ص ٦٤ : « ذكر الترمذي أن شعيباً تفرد به عن ابن المنكدر ، فهو غريب مع صحته » ، وقد توبع ابن المنكدر عليه عن جابر أخرجه الطبراني في الأوسط من طريق أبي الزبير عن جابر نحوه ، ووقع في زوائد الاسماعيلي : أخبرني ابن المنكدر » .

فلم ير الحافظ في تفرد علي بن عياش ما يوجب اعلاً ، وقد سبق لتصحيح الحديث من المتقدمين من لا يخفى عليهم كلام أبي حاتم الرازي ، فقد أخرجه ابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما كما في الفتح وأخرجه المنذري في مختصر سنن أبي داود ج ١ ص ٢٨٥ من البخاري وبقية السنن ولم يتعقبه بشيء هو =

وله علة : ذكرها ابن أبي حاتم عن أبيه قال : « قد طعن في هذا الحديث . وكان عَرَضُ (١) شعيب بن أبي حمزة على ابن المنكدر كتاباً فأمر بقراءته عليه فعرف بعضاً وأنكر بعضاً ، وقال لابنه أو ابن أخيه اكتب هذه الأحاديث ، فدون شعيب ذلك الكتاب ، ولم تثبت رواية شعيب تلك الأحاديث على الناس ، وعرض علي بعض تلك الكتب فرأيتها مشابهاً لحديث إسحاق بن أبي فروة ، وهذا الحديث من تلك الأحاديث » .

قلت : ومصدق ما ذكره (٢) أبو حاتم أن شعيب بن أبي حمزة روى

=ولا الخطابي ولا ابن القيم .

ولعل مرد ذلك إلى أن ما ذكره الحافظ ابن رجب نقلاً عن الرازي من إعلال حديث الاستفتاح لا يلزم من وقوع هذا الإعلال في إسناد ذلك الحديث أن يحكم به في حديث الدعاء عند الأذان ، لأنه حديث آخر لا تعلق له بذلك . وقد رأينا في نسخة أحاديث محمد بن فضيل عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة السابقة ص ٧٥ كيف أن بعضها جاء بروايته محمد بن فضيل عن أبيه خلافاً لسائر الأحاديث المروية بهذا السند ، ولم يعلل أحد بذلك ، بل أخرجه الشيخان من هذا الوجه .

كذلك هنا صرح ابن أبي حاتم أن بعض أحاديث شعيب اشترك فيه إسحاق بن أبي فروة . والبعض لم يشترك . فهذا ليس مما اشترك فيه إسحاق مع محمد بن المنكدر حتى نخشى أن يساق الحديث على رواية إسحاق بن أبي فروة .. بخلاف حديث الاستفتاح الآتي والله اعلم .

(١) ثبت في ظ : « قال طعن في هذا الحديث ، وكان قد عرض .. »

(٢) « ومصدق ذلك ما ذكره .. » ظ و ب .

عن ابن المنكدر عن جابر حديث الاستفتاح في الصلاة بنحو سياق
حديث علي . ورؤي عن شعيب عن ابن المنكدر عن الأعرج عن
محمد بن مسلمة ، فرجع الحديث إلى الأعرج .

وإنما رواه الناس عن الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي
ابن أبي طالب ، ومن جملة من رواه عن الأعرج بهذا الإسناد إسحاق بن
أبي فروة .

وقيل : إنه رواه عن عبد الله بن الفضل عن الأعرج .

وروي عن محمد بن حمير عن شعيب بن أبي حمزة عن ابن أبي
فروة وابن المنكدر عن الأعرج عن محمد بن مسلمة .

ورواه حيوة^(١) عن شعيب عن إسحاق عن الأعرج عن عبيد الله بن
أبي رافع عن محمد بن مسلمة ، فظهر بهذا أن الحديث عند شعيب عن
ابن أبي فروة .

وكذا قال أبو حاتم الرازي : « هذا الحديث من حديث إسحاق بن
أبي فروة يرويه شعيب عنه »^(٢) .

(١) في الأصل « أبو معاوية » . والمثبت من ظ وب ، موافق للدارقطني .

(٢) حديث دعاء الاستفتاح عن جابر أخرجه النسائي ج ٢ ص ١٢٩ و ١٣٠
وأبو داود ج ١ ص ٢٠١ - ٢٠٣ ، وعنده في بعض أسانيد « ابن أبي فروة » .
والدارقطني ج ١ ص ٢٩٦ - ٢٩٨ والبيهقي ج ٢ ص ٣٥ وقد أخرج البيهقي
حديث جابر من طريق بشير بن شعيب بن أبي حمزة أن أباه حدثه أن محمد
ابن المنكدر أخبره أن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أخبره أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان إذا استفتح الصلاة قال : سبحانك اللهم .. فذكره ، وذكر
معه دعاء التوجه إلى قوله « لا شريك له » كذا . وانظر حديث علي عند مسلم =

وحاصل الأمر أن حديث الاستفتاح رواه شعيب عن إسحاق بن أبي فروة وابن المنكدر ، فمنهم من ترك إسحاق وذكر ابن المنكدر ، ومنهم من كنى عنه ، فقال : عن ابن المنكدر [ب - ١٢٨] وآخر ، وكذا وقع في سنن النسائي .

وهذا بما لا يجوز فعله ، وهو أن يروي الرجل حديثاً عن [أ - ٤٥] اثنين : أحدهما مطعون فيه ، والآخر ثقة ، فيترك ذكر المطعون فيه ، ويذكر الثقة (١) .

وقد نص الإمام أحمد على ذلك ، وعلله (٢) بأنه ربما كان في حديث الضعيف شيء ليس في حديث الثقة ، وهو كما قال ، فإنه ربما كانت سياق الحديث للضعيف وحديث الآخر محمولاً عليه .

فهذا الحديث يرجع إلى رواية إسحاق بن أبي فروة وابن المنكدر ،

= (باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه) ج ٢ ص ١٨٥ - ١٨٦ وأبي داود (باب ما يستفتح به الصلاة) ج ١ ص ٢٠١ - ٢٠٢ . وهو عند ما بطوله في دعاء افتتاح الصلاة بالتوجه وزيادة عليه ، ثم أدعية في الركوع والرفع منه والسجود . وأخرجه النسائي ج ٢ ص ١٣٠ و ١٣١ مقتصراً على ما يقول في الافتتاح ، والترمذي ج ٢ ص ٥٣ - ٥٤ مقتصراً على ما يقول بعد الركوع .

(١) علوم الحديث ص ٢١١ ، لكنه قال : « فلا يستحسن إسقاط الجروح من الاسناد ... إلى آخره » ولم يقل « لا يجوز » وانظر أيضاً الكفاية ص ٣٧٨ وقد صرح النووي بقوله : « فإن اقتصر على ثقة فيها لم يحرم » قال السيوطي في التدریب : « لأن الظاهر اتفاق الروایتين . . . وهذا يشير إلى أنها إن علم أنها لم تتفقاً لم يحز إسقاط الجروح والله أعلم .

(٢) « وعلل » ط و ب .

ويرجع إلى^(١) حديث الأعرج ، ورواية الأعرج له معروفة عن ابن أبي رافع عن علي ، وهو الصواب عند النسائي والدارقطني وغيرهما . وهذا الاضطراب في الحديث الظاهر أنه من ابن أبي فروة لسوء حفظه وكثرة اضطرابه في الأحاديث ، وهو يروي عن ابن المنكدر ، وقد روى هذا الحديث يزيد بن عياض بن جُعْدَبَة^(٢) عن ابن المنكدر عن الأعرج عن ابن أبي رافع عن علي .

وقد كان بعض المدلسين يسمع الحديث من ضعيف فيرويه عنه ويدلسه معه عن ثقة لم يسمعه^(٣) منه ، فيُظَنُّ أنه سمعه منها ، كما روى معمر عن ثابت وأبان وغير واحد عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه « نهى عن الشُّفَار »^(٤) :

(١) « إلى » سقط من ظ .

(٢) « جمعة » ب ، تصحيف . ويزيد هذا كذبه مالك وغيره .

(٣) « لم يسمع » ظ .

(٤) أخرجه ابن ماجه ج ١ ص ٦٠٦ من طريق عبد الرزاق أنا معمر عن ثابت عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « لا شِفَارَ في الإسلام » .

لم يذكر هنا أبان ، وقد صرح برواية الحديث عن أبان عن أنس ابن عدي في الكامل ورقة ٢٥ وجه ٢ ، لذلك أشار الإمام أحمد إلى أنه لعل معمرأ دلسه . وقد عرفت حكم ذلك فيما سبق . فانظر في تعبير الحافظ ابن رجب عن هذا بأنه تدليس ؟

وأصل الحديث صحيح مشهور عن جماعة من الصحابة منهم ابن عمر ، وأبو هريرة ، وجابر بن عبد الله في الصحيحين وغيرهما ، وقد أخرجاه عن ابن عمر بسلسلة الذهب : « مالك عن نافع عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشِّفَار » البخاري ج ٧ ص ١٢ ومسلم ج ٤ ص ١٣٩

والشِّفَار أن يزوج الرجل ابنته على أن يزوجه ابنته ، وليس بينهما صداق .

قال أحمد : « هذا عمل أبان - يعني أنه حديث أبان - وإنما معمر » ،
 يعني لعنه دلسه . ذكره الخلال عن هلال بن العلاء الرقي عن أحمد .
 ومن هذا المعنى : أن ابن عيينة كان يروي عن ليث وابن أبي نجيح
 جميعاً عن مجاهد عن أبي معمر عن علي^(١) حديث القيام للجنائز^(٢) .

(١) « عن علي » ليس في ظروب

(٢) أخرجه الحميدي في مسنده ج ١ ص ٢٨ ثنا سفيان ثنا ليث بن أبي
 سلم عن مجاهد عن أبي معمر عبد الله بن سخرية الأزدي قال : كانوا عند علي
 ابن أبي طالب فمرت بهم جنازة فقاموا لها ، فقال علي : ما هذا ؟ فقالوا : أمر
 أبو موسى الأشعري . فقال علي : « إنما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم مرة
 واحدة ثم لم يعد » . . . قال أبو بكر الحميدي : « وكان سفيان ربما حدثنا به
 عن ابن أبي نجيح وليث عن مجاهد عن أبي معمر ، فإذا وقفناه عليه لم يدخل
 في حديث ابن أبي نجيح أباً معمر ، وكان لا يقول كل واحد منها » . انتهى
 بحروفه من مسند الحميدي .

وقوله : « كان لا يقول كل واحد منها » معناه : « أنه إذا جمع بينهما لم يصرح
 بأن كل واحد منهما حدثه عن مجاهد عن أبي معمر » انتهى من تعليق الحق
 الحدث الشيخ حبيب الرحمن الأعظمي حفظه الله .
 والحديث أخرجه من رواية أبي معمر عن علي النسائي ج ١ ص ٤٦ من طريق
 سفيان عن ابن أبي نجيح عن أبي معمر .

قال العلامة الأعظمي بحقق مسند الحميدي : « وهذا يرد ما زعم الحميدي
 من أن سفيان كان لا يدخل في حديث ابن أبي نجيح أباً معمر » انتهى .
 قلت : وحديث علي له طريق آخر من حديث سفيان وغيره عن يحيى بن
 سعيد عن واقد بن عمرو عن نافع بن جبير عن مسعود بن الحكم عن علي بن
 أبي طالب أنه ذكر القيام في الجنائز حتى توضع ، فقال علي : « قام =

قال الحميدي : فكننا إذا وقفنا عليه لم يدخل (١) في الإسناد أبا معمر
إلا في حديث ليث خاصة .

يعني أن حديث ابن أبي نجيح [ظ-٢٠٧] كان يرويه عن مجاهد
عن علي منقطعاً . وقد رواه ابن المديني وغيره عن ابن عيينة بهذين
الإسنادين .

ورواه ابن أبي شيبة وغيره عن ابن عيينة (٢) عن ابن أبي نجيح
وحده ، وذكر في إسناده مجاهداً ، وهو وم .

قال يعقوب بن شيبة : « كان سفيان بن عيينة ربما يحدث بالحديث
عن اثنين فيمسند الكلام عن أحدهما ، فإذا حدث به عن الآخر على
الانفراد أوقفه أو أرسله .

معقل بن عبيد الله الجزري (٣) :

قد سبق قول أحمد : « أن حديثه عن أبي الزبير يشبه حديث ابن
لهيعة ، . وظهر مصداق قول أحمد إن أحاديثه عن أبي الزبير مثل

= رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم قعد .
أخرجه الحميدي في الموضع السابق ، وأبو داود ج ٣ ص ٢٠٤ والترمذي
ج ٣ ص ٣٦١ - ٣٦٢ وقال حسن صحيح .

وأخرجه ابن ماجه ج ١ ص ٤٩٣ من طريق شعبة عن محمد بن المنكدر عن مسعود
بن الحكم عن علي بن أبي طالب قال : « قام رسول الله صلى الله عليه وسلم
لجنازة فقمنا ، حتى جلس فجلسنا » .

(١) « .. وقفنا عليه لم ندخل .. » ظوب !! .

(٢) قوله « بهذين الإسنادين » إلى هنا منقطع من ب .

(٣) سبقت ترجمته في ص ٦٣٨ . وانظر هناك قول الامام أحمد أيضاً .

احاديث ابن هبيبة سواء، كحديث^(١) اللعة في الوضوء وغيره .

وقد كانوا يستدلون باتفاق حديث الرجلين في اللفظ :

على أن أحدهما أخذه عن صاحبه .

كما قال ابن معين في

مطرف بن مازن^(٢) :

انه قابل كتبه عن ابن جريج ومعمر فإذا هي مثل كتب هشام بن يوسف سواء ، وكان هشام يقول : « لم يسمعها من ابن جريج ومعمر إنما أخذها من كتيبي » .

قال يحيى : « فعمامت أن مطرفاً كذاب » . يعني علم صدق قول هشام عنه .

ومن ذلك :

قول أحمد وأبي حاتم في أحاديث الدراوردي^(٣) عن عبيد الله^(٤) ابن عمر ، « إنها تشبه أحاديث عبد الله بن عمر » .

(١) « الحديث » ب، سهو. واسطر تخريج الحديث فيما سبق ص ٦٢٥ و ٦٢٩ .

(٢) مطرف بن مازن الصنعائي قال الذهبي : « ضعفه » وقال ابن معين

كذاب « انتهى » .

قلت : « كان قاضي صنعاء ، وكان صالحاً ، واتهامه بالكذب ليس يجوز ، إلا إذا ثبت أنه صرح بالتحديث عن لم يسمعه . وإلا فإنه يكون مدلساً ، كما حققناه في التعليق على المقني رقم ٦٢٨٠ . ويدل على ذلك أن ابن عدي قال : « لم أر في حديثه منكرأ » .

(٣) هو عبد العزيز بن محمد ، سبقت ترجمته في ص ٥٨٦ .

(٤) « عبد الله » ظ . وهو خطأ .

ومن ذلك :

ما ذكره البرذعي قال قال لي أبو زرعة : « خالد بن يزيد المصري^(١) وسعيد بن أبي هلال^(٢) صدوقان ، وربما وقع في قلبي من حسن^(٣) حديثهما ، » .

قال وقال لي أبو حاتم : « أخاف أن يكون بعضها مراسيل عن ابن أبي فروة وابن سمان ، انتهى . »

ومعنى ذلك أنه عرض حديثها على حديث ابن أبي فروة وابن سمان^(٤) فوجده يشبهه ، ولا يشبه حديث الثقات الذين يحدثان عنهم ،

(١) « هو خالد بن يزيد الجُمَحِي ، ويقال السكسكي ، أبو عبد الرحيم ، المصري ، ثقة ، فقيه ، من السادسة ، مات سنة تسع وثلاثين - ومائة / ح . » وهو من شيوخ سعيد بن أبي هلال . ولم يتكلم فيه أحد بشيء . وانظر التهذيب ج ٣ ص ١٢٩ .

(٢) « الليثي مولاهم ، أبو الملاء المصري ، . . ، صدوق ، لم أر لابن حزم في تضييفه سلفاً ، إلا أن الساجي حكى عن أحمد أنه اختلط ، من السادسة ، مات بعد الثلاثين ، وقيل قبلها . وقيل قبل الخمسين - ومائة - بسنة / ٤٠٠ . قلت : عبارة الامام أحمد التي نقلها الساجي هكذا : « ما أدري أي شيء يخلط في الأحاديث » . وهذه العبارة تحتل تضييف الحفظ مطلقاً .

وقال في التهذيب ج ٤ ص ٩٥ : « وقال ابن حزم : ليس بالقوي ، ولعله اعتمد على قول الامام أحمد فيه ، وانظر الميزان ج ٢ ص ١٦٢ . »

وهل كل فالاعتمد توثيق سعيد ، وقد احتج به الجماعة كما في الساري ج ٢ ص ١٣١ .

(٣) قوله « حسن » ليس في ب .

(٤) قوله « انتهى » إلى هنا سقط من ب .

فخاف أن يكون^(١) أخذاً حديث ابن أبي فروة وابن سمان ودلماء عن
شيوخهما^(٢) .

ومن ذلك :

أن مسلماً خرج في صحيحه [ب- ١٢٩] عن القواريري عن
أبي بكر الخنفي عن عاصم بن محمد العمري ثنا سعيد المقبري عن
أبيه عن أبي [أ- ١٤٦] هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال .
« قال الله - عز وجل -^(٣) » ابتلي عبدي المؤمن فإن لم يشكني إلى

(١) في ظ « يكوما » .

(٢) في هذا القول نظر ، فخالد وسعيد ثقتان باطلاق ، لم يوصف أحدهما
بتدليس ، ولم تخرج لأرجح على هذا القول ، ولعله ورد في بعض يسير مما غلط
فيه سعيد ، فظنّ به ذلك الظن والله أعلم .

(٣) قوله « عز وجل » زيادة من ظ .

ولفظ الحديث : « إذا ابتليت عبدي المؤمن فلم يشكني إلى عواد أطلقته
من إساري ، ثم أبدلته لحماً خيراً من لحمه ، ودماً خيراً من دمه ، ثم يستأنف العمل » .
يعني يكفر المرض عمله السيء فيستأنف العمل .

الحديث ليس من رواية مسلم على بحثنا عنه في صحيح مسلم . وقد أخرجه
بهذا السند والتمن نفسه الحاكم في المستدرك في الجناز ج ١ ص ٣٤٨ - ٣٤٩
وقال : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه » . ووافقته
الذهبي في تلخيص المستدرك فقال : « على شرطها » . وهذا يدل على أنه ليس
في صحيح مسلم .

وأخرجه أيضاً البيهقي في السنن الكبرى ج ٣ ص ٣٧٥ بالسند والمتن
كذلك ، ولم ينسبه لشيء من المصادر الحديثية ، كما هي عادته إذا شاركها في
الرواية أن يخرج الحديث منها . ثم أخرجه من طريق أبي صخر حميد بن زياد =

عواده أطلقتها من إساري ، ثم أهدتني لها خيراً من لحمه .. الحديث .
قال الحافظ أبو الفضل بن عمار الهروي الشهيد رحمه الله : « هذا
حديث منكر ، وإنما رواه عاصم بن محمد عن عبد الله بن سعيد المقبري
عن أبيه . وعبد الله بن سعيد شديد الضعف . قال يحيى القطان :
« ما رأيت أحداً أضعف منه » .

ورواه معاذ بن معاذ عن عاصم بن محمد عن عبد الله بن سعيد عن أبيه
عن أبي هريرة ، وهو يشبه أحاديث عبد الله بن سعيد « انتهى .

ومن ذلك :

قول ابن المديني في حديث الفضل بن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

= أن سعيد المقبري حدثه قال سمعت أبا هريرة يقول : قال الله عز وجل : « أتبلي عبدي
المؤمن فإذا لم يشك إلى عواده .. إلى آخره » لم يذكر فيه النبي صلى الله عليه وسلم .
وقال المناوي في فيض القدير ج ٤ ص ٤٩٥ : « قال الحاكم على شرطها ،
وأقره الذهبي في التلخيص . لكنه قال في المذهب : « لم يخرجها الستة لعلته » .
وقال المراقي : « سنده جيد » انتهى .

فلم يأخذوا بما قاله الحافظ الهروي رحمه الله ، وكان ملحظهم في ذلك
أن مجرد مشاركة عبد الله بن سعيد في روايته لا تدل على حصر نخرج الحديث
به ، والله أعلم .

ويشهد لأصل الحديث ما أخرجه أبو داود في أول الجنائز ج ٢ ص ١٨٢
أنه صلى الله عليه وسلم قال : « إن المؤمن إذا أصابه السقم ثم أعفاه الله منه
كان كفارة لما مضى من ذنوبه ، وموعظة له فيما يستقبل ، وإن المناق إذا مرض
ثم أعفي كالبعير عقله أهله ثم أرسلوه ، فلم يدر لم عقلوه ، ولم يدر لم أرسلوه » .
ورمز لحسنه في الجامع الصغير انظره بشرحه للمناوي ج ٢ ص ٣٨٥ - ٣٨٦ .

في خطبة الوداع (١) - الذي رواه القاسم بن يزيد بن عبدالله بن قسطنط
عن أبيه عن عطاء عن الفضل - : « إنه يشبه أحاديث القصاص وليس
يشبه أحاديث عطاء بن أبي رباح » .

ومنه : قول أبي أحمد الحاكم :

في حديث علي الطويل في الدعاء لحفظ القرآن (٢) : « إنه يشبه

(١) أي وداع النبي صلى الله عليه وسلم الصحابة قبل وفاته ، في مرض
موته . فروى القاسم خطبة طويلة فيها حوار بينه صلى الله عليه وسلم وبين
الصحابة بالسند الذي ذكره الحافظ ابن رجب . وقد أخرجه المقيلي «بطريق
معللة» في الضمفاء ورقة ١٨٩ وجه ١ و ٢ ، ص ٣٦٣ ٣٦٤ .

ثم قال المقيلي : « أخاف أن يكون كذباً مختلفاً ... إلى آخر ما أورده .
وقد نقله الذهبي ، فانظر نص الحديث والخطبة وتلخيص كلام المقيلي عنده في ميزان
الاعتدال ج ٣ ص ٣٨١ - ٣٨٣ . لكن لم نجد في الضمفاء قول المقيلي :
« أخاف أن يكون كذباً مختلفاً » .

لكن فيه قوله : « أخاف أن يكون - يعني عطاء المذكور في السند هو -
عطاء الخراساني ، لأن عطاء الخراساني يرسل عن عبد الله بن عباس ، والله
اعلم » انتهى .

(٢) هو حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : « بينما نحن عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم إذ جاءه علي بن أبي طالب فقال : بأبي وأنت وأممي ،
تقلت هذا القرآن من صدري فما أجيدني أقدر عليه !
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « يا أبا الحسن أفلا أعلمك كلمات
ينفعك الله بهن ، وينفع بهن من علمته » ، وبثت ما تعلمت في صدرك ... »
الحديث بطوله . وفيه أنه صلى الله عليه وسلم علمه صلاة مخصوصة في الثلث الأخير
من ليلة الجمعة ودعاء يدعو به بعدها ...

أحاديث القصاص .

ومن ذلك :

حديث يرويه عمر^(١) بن يزيد الرفقاء عن شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : « ما بال أقوام يشرفون المترفين ، ويستخفون بالعابدين ، وهملون بالقرآن ما وافق أهواءهم ، وما خالف أهواءهم تركوه... » . الحديث^(٢) .

قال ابن عدي : « هذا يعرف^(٣) بعمر بن يزيد عن شعبة ، وهو بهذا الإسناد باطل » .

= اخرجه الترمذي في أواخر الدعوات (باب دعاء الحفظ) ج ٥ ص ٥٦٣ - ٥٦٥ . والحاكم في المستدرک (كتاب صلاة التطوع) ج ١ ص ٣١٦ .

وقد اختلف ائمة الحديث فيه اختلافاً كثيراً ، وتفرقوا فيه طرائق ، فصححه الحاكم ، وحسنه الترمذي ، وحكم عليه ابن الجوزي بالوضع ، وكثر النقاش ، وقال الذهبي : « وقد حيرني والله جودة إسناده... » .

وقد استوفينا بحثه وحققنا الرأي في سنده وفي كيفية العمل به في كتابنا « هدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الصلوات الخاصة » ص ٢٤٦ - ٢٥٣ . فانظره هناك .

(١) « عمرو ، ظ . وهو تصحيف .

(٢) اخرجه العقيلي في الضمفاء ورقة ١٥١ وجه ٢ ، ص ٢٨٨ . وابن عدي في الكامل ورقة ٢٥٨ وجه ١ .

(٣) « معروف ، ظ . والمثبت موافق للكامل ، ولفظه : « وهذا لا يعرف إلا بعمر بن يزيد هذا عن شعبة ، وهو بهذا الاسناد باطل ، وعمر بن يزيد يعرف بهذا الحديث » انتهى .

قال العقيلي (١) : « ليس لهذا الحديث أصل من حديث شعبة . قال : وهذا الكلام عندي - والله أعلم - يشبه كلام عبد الله بن المسور الهاشمي المدايني ، وكان يضع الحديث ، وقد روى عمرو بن مرة عنه ، ففعل هذا الشيخ حمله عن رجل عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن المسور مرسلًا ، وأحاله على شعبة » انتهى .

والأمر على ما ذكره العقيلي رحمه الله .

وقد روى عمرو بن مرة عن ابن المسور المدايني حديثاً آخر أصله مرسل عن النبي صلى الله عليه وسلم : « لما نزل قوله تعالى : فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام . قال النبي صلى الله عليه وسلم : « إذا دخل النور القلب انشرح وانفتح ... الحديث » (٢) .

(١) الضعفاء الموضع السابق .

وانظر ميزان الاعتدال للذهبي ج ٣ ص ٣٠ ، واللسان ج ٤ ص ٣٣٩ - ٣٤٠ ، وقد أوردنا الحديث بطوله . وأورد في اللسان كلام الحافظ ابن رجب بعد قول العقيلي : « الرفاء شيخ بصري مجهول بالنقل ، جاء عن شعبة بحديث معضل ، وليس له من حديث شعبة أصل » .

وقوله هنا : « معضل » ليس بالمعنى الاصطلاحي الذي أسقط منه اثنان ، بل بمعنى أنه أعيس أمره ، لأنه لا أصل له ، وقد يقع المعضل بهذا المعنى في كلامهم ، فتنبه له ، وانظر للتوسع توضيح الأفكار للصنعاني ج ١ ص ٣٢٨ - ٣٢٩ وفتح المغني للسخاوي ص ٦٥ . وقد ضُيِّط في الضعفاء بكسر الضاد .

(٢) الحديث في تفسير الآية ١٢٥ من سورة الأنعام . أخرجه عبد الرزاق أخبرنا الثوري عن عمرو بن قيس عن عمرو بن مرة عن أبي جعفر قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية : « فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام » قالوا : كيف يشرح صدره يا رسول الله ؟ قال : « نور =

فهذا هو أصل الحديث، ثم وصله قوم وجملوا له إسناداً موصولاً مع اختلافهم فيه .

قال الدارقطني : « يرويه عمرو بن مرة ، واختلف عنه : فرواه مالك بن مِغْوَل عن عمرو بن مرة عن عبيدة عن عبد الله بن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم ، قاله عبد الله بن محمد بن المغيرة ، تفرد بذلك .

ورواه [ظ - ٢٠٨] زيد بن أبي أنيسة عن عمرو بن مرة عن أبي

=يقذف فيه فينشرح له وينفسح ، قالوا : فهل لذلك من أمانة يُعرف بها ؟ قال : « الإجابة إلى دار الخلود ، والتجافي عن دار الفرور ، والاستعداد للموت قبل لقاء الموت » .

وهذا مرسل أبو جعفر هو عبد الله بن المسور المدائني ، قال الامام أحمد : « أحاديثه موضوعة ، وقال النسائي والدارقطني : « متروك » المغني رقم ٣٣٧٠ . وكذا أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره ج ١٢ ص ٩٨ - ١٠٢ مرسلًا من أكثر من وجه وابن أبي حاتم أيضاً تفسير ابن كثير ج ٢ ص ١٧٤ . وأخرجه ابن أبي حاتم من وجه آخر عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن مسعود قال : تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الآية : « فمن يرد الله . » الحديث ... انظر تفسير ابن كثير .

وأخرج طرق ابن مسعود التي ذكرها الحافظ ابن رجب الطبري في تفسيره ج ١٢ ص ٩٨ - ١٠٢ عن عمرو بن مرة من غير طريق أبي جعفر المدائني . قال الحافظ ابن كثير بعد استعراضها في تفسيره ج ٢ ص ١٧٥ : « فهذه طرق لهذا الحديث مرسله ومتصلة يشد بعضها بعضاً . والله أعلم ، فلم يرفها رأي الحافظ ابن رجب .

على أنا نرى ترجيح رأي الحافظ ابن رجب لكثرة الضعف في طرق الحديث .

عبيدة عن عبد الله بن مسعود قاله أبو عبد الرحيم عن زيد .
وخالفه يزيد بن سنان فرواه عن زيد عن عمرو بن مرة عن عبد الله
ابن الحارث عن ابن مسعود .
وقال وكيع : عن المسعودي عن عمرو بن مرة عن أبي عبيدة عن
عبد الله .

وكلها وم ، والصواب عن عمرو بن مرة عن أبي جعفر عبد الله بن
المسور مرسلًا عن النبي صلى الله عليه وسلم ، كذلك قاله الثوري .
وعبد الله بن المسور هذا متروك ، وهو عبد الله بن المسور بن
عون بن جعفر بن أبي طالب ، . انتهى .

والصحيح عن وكيع كما رواه الثوري فقد خرجه وكيع في كتاب
الزهد عن المسعودي عن عمرو بن مرة [ب - ١٣٠] عن أبي جعفر
عبد الله بن مسور عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا . وما ذكره
الدارقطني عن وكيع لا يثبت عنه .

ومن ذلك :

ما ذكره عبد الله ابن الامام أحمد في كتاب العلق قال حدثني أبو ميمر
نا أبو أسامة قال : كنت عند سفيان [الثوري] فحدثه زائدة عن شعبة
عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير فقصق من في المجاوات ومن في
الأرض إلا من شاء الله ، قال : « هم الشهداء » (١) .

(١) الآية ٦٨ من سورة الزمر . ولفظ الحديث عن سعيد بن جبير « هم
الشهداء ، ثنية الله تعالى » . أي استثناهم الله .
أخرجه سعيد بن منصور وهناد وعبد بن حميد وابن جرير =

فقال له سفيان : « إنك لثقة وإنك لتحدثنا عن ثقة ، وما يقبل قلبي أن هذا من حديث سلمة » . فدعا بكتاب فكتب : « من سفيان بن سعيد إلى شعبة ! .. »
 وجاء كتاب شعبة : « من شعبة إلى سفيان : إني لم أحدث بهذا عن سلمة ، ولكن حدثني عمارة بن أبي حفصة عن حنجر الهجري عن سعيد ابن جبير [أ - ١٤٧] .

ومن ذلك : أنهم يعرفون الكلام

الذي يشبه كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، من الكلام الذي لا يشبه كلامه (١) .

قال ابن أبي حاتم الرازي عن أبيه (٢) : « قلم صحة الحديث بعدالة

= وابن المنذر كلهم عن سعيد بن جبير . الدر المنثور ج ٥ ص ٢٣٦ . وانظر تفسير الطبري ج ٢٤ ص ٣٠ فقد أخرجه من طريق شعبة عن عمارة إلى آخره . . وأخرجه أبو يعلى والدارقطني في الأفراد وابن المنذر والحاكم وصححه ، وابن مردويه والبيهقي في البعث عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال سئل جبريل عن هذه الآية . . . الحديث مطولاً . . . » .

وروي هذا عن غيره من الصحابة والتابعين . وروى في الآية غير ذلك أيضاً .

انظر الدر المنثور ج ٥ ص ٣٣٦-٣٣٧ و ص ١١٨ وتفسير ابن كثير ج ٤ ص ٥٦٤ .

(١) في ظ : « الذي لا يشبهه » . ليس فيها قوله « كلامه » .

(٢) اختلفت النسخ في مواضع كثيرة في هذا النص ، لكنه اختلف يسير جداً ، فقولنا على نسخة الأصل . والكلمة التي ذكرها الحافظ ابن رجب عن ابن أبي حاتم عن أبيه وجدناها لابن أبي حاتم نفسه في مقدمة الجرح والتعديل ص ٣٥١ بزيادة تفصيل مفيدة ، وهذا لفظها :

قال أبو محمد : « تعرف جودة الدينار بالقياس إلى غيره ، فإن تخلف عنه =

ناقلية ، وأن يكون كلاماً يصلح أن يكون مثله كلام النبوة ، ويُعرف
سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته ، والله أعلم .

قواعد في علم الجرح والتعديل

قد ضعف رجال ، واختلف فيهم :

ولكن منهم من روايته عن بعض شيوخه أضعف من روايته عن
غيره . ومنهم من روايته عن بعض أصحابه عنه أضعف من رواية بعض .
فندكر هاهنا جملة من ذلك :

فمنهم : عباد بن منصور^(١) :

قاضي البصرة ، ضعفه ، وأضعف رواياته عن عكرمة ، يقال :
إنه أخذها عن ابن أبي يحيى^(٢) عن داود بن الحصين عنه .

ومنهم : شهزب بن حوشب^(٣) :

= في الحمرة والصفاء علم أنه مغشوش ، ويعلم جنس الجوهر بالقياس إلى غيره فإنه
خالفه في الماء والصلابة علم أنه زجاج .

وبقاس صحة الحديث بمدالة ناقلية ، وأن يكون كلاماً يصلح أن يكون
من كلام النبوة ، ويعلم سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته ،
والله أعلم .

(١) « الناجي » أبو سلمة البصري ، صدوق ، رمي بالقدر ، وكان يدانس ،
وتقير بأخرة ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وخمسين - ومائة - / اختعه .

(٢) « عن أبي يحيى » ظ ، وهو سقط .

(٣) سبقت ترجمته في ص ١٤٠

مختلف في أمره ، ولكن رواية عبد الحميد بن بهرام عنه أصح من
رواية غيره من أصحابه .

قال يحيى القطان : « من أراد حديث شهر فعليه بعبد الحميد
ابن بهرام » .

وقال أحمد : « حديثه عن شهر مقارب ، كان يحفظها كأنه يقرأ
سورة من القرآن ، وهو سيمون حديثاً طوال » (١) .

وقال أبو حاتم الرازي (٢) : « عبد الحميد بن بهرام في شهر مثل
الليث بن سعد في سعيد المقبري ، أحاديثه عن شهر صحاح ، لا أعلم
رؤي عن شهر أحسن منها . قلت : يُحتج بحديثه ؟ قال : لا ، ولا
بحديث شهر ، ولكن يكتب حديثه » .

وقال شعبة : « نِعِمَ الشيخ عبد الحميد بن بهرام ، لكن لا تكتبوا
عنه فإنه يحدث عن شهر » (٣) .

ومهم : أبو فروة يزيد بن سنان الهاوي (٤) :

(١) وفي ظ « طوالا » . والمثبت من الأصل وب موافق للجرح والتمديد
ج ١/٣ ص ٩ . كذا .

(٢) المرجع السابق . وقوله فيما يلي : « قلت » القائل ابن أبي حاتم .

(٣) « عبد الحميد بن بهرام الفزاري ، المدائني » صاحب شهر بن
حوشب ، صدوق من السادسة / يخ ت ق » . كذا في التقريب .

قلت : الراجع أنه ثقة ، تكلم في روايته عن شهر ، والحمل على شهر ، كما
ذكرنا في التعليق على المغني برقم ٣٤٨٤ .

(٤) « ضعيف » من كبار السابعة ، مات سنة خمس وخمسين - ومائة - ،

وله ست وسبعون / ت ق » .

ضعيف ، ضعفه الأكثرون مطلقاً ، ونقل الترمذي في العليل عن البخاري ، قال : « لا بأس بحديثه إلا ما رواه عنه ابنه محمد (١) ، فإنه يروي عنه مناكير » .

قَاعِدَةٌ فِي الرِّوَاةِ :

رشدین اثنان :

احدهما : رشدین بن کزَیب مولى ابن عباس .

والثاني : رشدین بن سعد المصري .

وكلاهما ضعيف ، فهذه الترجمة من الأسماء ليس فيها ثقة فيما نعلم .

مَاعِدَةٌ :

قال اسماعيل بن عُلَيَّة : « من كان اسمه عاصم ففي حفظه شيء » . ذكره ابن عدي في كتابه .

وحكى المروزي عن يحيى بن معين قال : « كل عاصم في الدنيا ضعيف » .

ولم يوافق أحمد على ذلك ، فإن عاصم بن سليمان الأحول عنده ثقة ، وذكر له أن ابن معين تكلم فيه ، فمجب .

وعاصم بن بهدلة : ثقة ، إلا أن في حفظه اضطراباً .

وعاصم بن عمر بن قتادة : ثقة أيضاً متفق على حديثه كعاصم الأحول .

وعاصم بن كليب ثقة ، وقد وثقه ابن معين أيضاً .

وعاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر ، ثقة متفق على حديثه ،

(١) محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي « أبو عبد الله بن أبي فروة ، ليس

بالقوي ، من التاسعة ، مات سنة عشرين - ومائتين - / عس فق » .

ومن وثقه ابن معين أيضاً^(١) .
 وأما عاصم بن عمر بن الخطاب فأجل من أن يقال فيه : ثقة .
 وفوق هؤلاء من اسمه عاصم [ب - ١٢١] من الصحابة ، وم
 جماعة ، ولم يرد ابن معين دخولهم في كلامه قطعاً .

تاعدة :

قال أحمد في رواية ابن هانئ : « كل أبي فروة ثقة إلا أبا فروة
 الجزري » . يعني يزيد بن سنان ، وقد تقدم ذكره .

تاعدة :

قال أحمد في رواية ابن هانئ [ظ - ٢١٩] أيضاً : « آل كعب بن
 مالك كلهم ثقات ، كل من روي عنه الحديث . » يعني كل من روي
 عنه الحديث من أولاد كعب بن مالك وذريته^(٣) فهو ثقة .

تاعدة :

قال أحمد : « كل من روى عنه مالك فهو ثقة »^(٤) .
 وقال النسائي : « لانعلم مالكا روى عن إنسان ضعيف مشهور
 بالضعف ، إلا عاصم بن عبيد الله ، فإنه روى عنه حديثاً ، وعن عمرو

(١) قوله « وعاصم بن محمد .. » إلى هنا ، الترجمة كلها ليست في ظ .

(٢) في ب « قال » . وهو تصحيف .

(٣) « وذريته » ليس في ب .

(٤) قوله « قاعدة » إلى هنا سقط من ب .

ابن أبي عمرو ، وهو أصلح من عاصم ، وعن شريك بن أبي نمر (١) ، وهو أصلح من عمرو ، قال : ولانعلم أن مالكا حدث (٢) عن أحد يُشرك حديثه إلا عن عبد الكريم أبي أمية .

ونقل الترمذي في علله عن البخاري أنه قال : « لانعلم مالكا حدث عن يترك حديثه إلا عن عطاء الخراساني » .

وقد ذكرنا فيما تقدم أن عطاء الخراساني ثقة ، ثقة (٣) ، [أ - ١٤٨] عالم رباني ، وثقه كل الأئمة ما خلا البخاري ، ولم يُوافق على ما ذكره ، وأكثر ما فيه أنه كان في حفظه بعض سوء .

(و) قال شعبة : « نا عطاء الخراساني ، وكان نسيا » .

وقال ابن معين عنه : « هو ثبت » وكان كثير الإرسال . نقله عنه الفلاحي (٤) .

وكان سفيان الثوري يبحث على الأخذ عنه ، ووثقه الأوزاعي ، وأحمد ، وعلي ، ويعقوب بن شيبة ، ومحمد بن سعد ، والمجلي ، والطبراني ، والدارقطني .

وقد بين الترمذي في علله أن ما ذكره البخاري لم يُوافق عليه ، وأنه ثقة عند أهل الحديث .

قال : « ولم أسمع أن أحدا من المتقدمين تكلم فيه » .

(١) في ظ « شريك بن نمر » وهو سقط . لذلك أعلم عليها بالضبة .

(٢) « روى » ظ و ب .

(٣) كذا بتكرار ثقة ، وفوق الثانية في ظ علامة « صح » . وسقطت

« ثقة » الثانية من ب .

(٤) « الملاي » ب .

وقال يعقوب بن شيبه : « هو ثقة ثبت ^(١) . قال : وهو مشهور ، له فضل وعلم ، ومعروف بالفتوى والجهاد ، روى عنه مالك بن أنس ، وكان مالك ممن ينتهي الرجال . »

وأما الحكاية عن سعيد بن المسيب أنه كذبه فيما روى عنه فلا تثبت ، وقد كذب ابن المسيب عكرمة ، ولم يتركه البخاري بتكذيبه ، بل خرج له ، واعتذر عن تكذيب من كذبه في كتاب القراءة خلف الإمام ، وعن تكذيب مالك لابن إسحاق .

قال البخاري : « لو صح عن مالك تناوله من ابن إسحاق فلربما تكلم الإنسان فيرمي ^(٢) صاحبه بشيء واحد ، ولا يهتم في الأمور كلها . »

وقال إبراهيم بن المنذر عن محمد بن فضال : « ناني مالك عن شيخين من قریش ، وقد أكثر عنهما في الموطأ ؛ وهما ممن يحتج بهما ، ولم ينح كثير ^(٣) من الناس من كلام بعض الناس فهم ، نحو ما يذكر عن إبراهيم من كلامه في الشعبي ، وكلام الشعبي في عكرمة ، وفيه ^(٤) كان قبلهم ، وتأويل بعضهم في العرض والذفس ، ولم يلتفت ^(٥) أهل العلم في هذا النحو إلا ببيان وحجة ، ولم تسقط عدالتهم إلا بهرمان ثابت وحجة ، انتهى . »

(١) « ثبت » ليس في ب . وفي ظ : « وقال وهو مشهور ، بزيادة وار . »

(٢) « فرمى » ظ و ب .

(٣) « كبير » ظ .

(٤) « ومن » ظ .

(٥) « يكتف » ظ .

وعطاء الخراساني أحق أن يعتذر عما قاله ابن المسيب (١) إن صح ، فإنه أعظم وأجل قدراً من عكرمة ، بل لانسبة بينهما في الدين والورع (٢) . وزعم البخاري أن عبد الكريم أبو أمية مقارب الحديث ، وهو عند جميع الأئمة مباحد الحديث جداً ، ليس بين حديثه و [بين] حديث الثقات قرب النسبة (٣) .

ومن ذلك : قول ابن المديني :

« كل مدني لم يحدث عنه مالك ففي حديثه شيء » .

وهذا على إطلاقه فيه نظر ، فإن مالكا لم يحدث عن سعد بن إبراهيم وهو ثقة جليل متفق عليه .

ونظير هذا : قول عبد الله بن أحمد الدورقي :

« كل من سكت عنه يحيى بن معين فهو ثقة » .

(١) في ظ زيادة « فيه » .

(٢) والخلاصة : « عطاء الخراساني هو ابن أبي مسلم » واسم أبيه ميسرة ، وقيل عبد الله . صدوق بهم كثيراً ، ويرسل ويدلس ، من الخامسة ، مات سنة خمس وثلاثين - ومائة - لم يصح أن البخاري أخرج له / م ع » .

ومراد الحافظ ابن رجب من دفاعه عن عطاء نفي التهمة عنه ، وإثبات عدالته وورعه ، كما يشير لذلك آخر كلامه . وكان عطاء من الصالحين العباد ، لكن وقع له في الرواية ما وقع لكثير من المشتغلين بالعبادة من الغلط .

(٣) عبد الكريم أبو أمية هو « عبد الكريم بن أبي الخارق ، بضم الميم وبالهاء المعجمة . أبو أمية المعلم ، البصري ، نزيل مكة ، واسم أبيه قيس ، وقيل طارق . ضعيف ، . . » من السادسة / اخت م ل ت س ق » .

روى له البخاري متابعة في أول قيام الليل ، وكذا روى له مسلم متابعة ، ذكره في مقدمة صحيحه .

ومن ذلك : قول أبي داود :

« مشايخ حرير^(١) بن عثمان كلهم ثقات » .

وقول^(٢) أبي حاتم :

في مشايخ سليمان بن حرب : « كلهم ثقات^(٣) » ، (٤) .

ملاحظة :

قال الحسين بن قهْم^(٥) : « ثلاثة أبيات كانت عند يحيى بن معين من

(١) « حرير » بفتح الحاء المهملة أوله ، وكسر الراء ، وآخره زاي . وفي

ب « جرير » وهو غلط .

(٢) قوله « وقول أبي حاتم » إلى آخر كلامه ليس في ب .

(٣) هذه التعميمات غير مقبولة ، لما فيها من الحكم على أمر منتشر يصعب

حصره . وهي مثل مسألة التعديل في قول الراوي : كل من حدثت عنه

ثقة ، التي سبق البحث فيها في ص ٨١ تعليقا وهي إن لم تقبل على إطلاقها ، لكن لا تخلو

من فائدة يستأنس بها

(٤) نضيف إلى هذه النصوص في التعديل العام هذا النص :

قال أحمد بن سعيد بن أبي مریم عن ابن معين : « ابن أبي ذئب ثقة ، وكل

من روى عنه ابن أبي ذئب ثقة ، إلا جابر البياضي » .

وقال أبو داود سمعت أحمد بن صالح يقول : « شیوخ ابن أبي ذئب كلهم

ثقات إلا البياضي » تهذيب التهذيب ج ٩ ص ٣٠٤ - ٣٠٥ .

(٥) « قهْم » بضم الحاء وسكون الميم ، كما ضبطه في تاريخ بغداد

ج ٨ ص ٩٣ وذكر لذلك قصة عجيبة .

والحسين هذا هو صاحب محمد بن سعد ، ولد سنة ٢١١ ، ومات سنة ٢٨٩ . وكان =

أشرف قوم : الهبتر بن قنحندم وولده ^(١) [ب - ١٣٢] وعلي بن عاصم
وولده . وآل أبي أويس ، كلهم كانوا عنده ضعافاً جداً .

أما الهبتر بن قنحندم ^(١) : فروى عن أبيه قنحندم بن سليمان .
قال المصنف : « في حديثها - يعني الهبتر وأباه - وهم غلط » .

وأما ولد الهبتر فلا يعرف منهم سوى داود وهو ضعيف جداً ،
وسئل عنه أحمد فضحك ، وقال : « شبه لاشيء » ، كان يسري ذاك أيش
الحديث ، يقوله أحمد ^(٢) على الإنكار .

وقال ابن معين عنه : « لم يكن كذاباً » ، وكان قد سمع الحديث بالبصرة ،
ثم سار إلى عبادان فصار مع الصوفية فنسي الحديث وجفاه ، ثم قدم
بفداد فجاءه أصحاب الحديث فجعل يخطئه في الحديث ، لأنه لم يجالس
أصحاب الحديث ^(٣) .

= حسن المجلس ، متفقاً في العلوم ، حافظاً للحديث ، والأخبار والأنساب والشعر
عارفاً بالرجال ، متوسطاً في الفقه . قال الدارقطني والحاكم « ليس بالقوي » .

ميزان الاعتدال ج ١ ص ٥٤٥ - ٥٤٦ واللسان ج ٢ ص ٣٠٨ - ٣٠٩ .

(١) المهبتر بهمة وموحدة مشددة مفتوحة . ابن قنحندم بفتح القاف
وسكون المهملة وفتح المعجمة . ضعيف كما يؤخذ من الميزان واللسان . وتصحفت
« قنحندم » في ب « محندم » بالميم في كل المواضع .

(٢) سقط من ب قوله « وقال شبه لاشيء » إلى هنا .

(٣) داود بن الهبتر « أبو سليمان البصري » ، تزيل بفداد ، متروك ،
وأكثر كتاب « العقل » الذي صنفه موضوعات ، من الناحية ، مات سنة ست
ومائتين / قدق » .

فأما بدل بن المحبر :

فثقة بصري ، ليس بينه وبين هؤلاء قرابة ، وقد خرَّج عنه البخاري في صحيحه .

وأبان بن المحبر :

شامي وهو ضعيف ، وليس من هؤلاء بشيء^(١) .

ومن^(٢) ولد المحبر بن قحتم : الوليد بن هشام القحتمي^(٣) :

وقد روى الوليد بن هشام هذا عن المحبر بن قحتم عن جده أبي قحتم سليمان بن ذكوان عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « أسلم سالمها الله ، وغفار [آ - ١٤٩] غفر الله لها » .

(١) « متروك » اتهمه أبو حاتم ابن حبان . المغني رقم ١٦ .

(٢) في ظ « لكن من ولد المحبر . . . » .

(٣) ثقة ، كما في الميزان ج ٤ ص ٣٤٩ . وترجمه ابن أبي حاتم في الجرح

والتعديل ج ٤/٢ ص ٢٠ ، ولم يجرحه بشيء .

(٤) الحديث مشهور صحيح من حديث أبي هريرة وأبي ذر وجابر ومن

حديث أنس بدون هذا الدعاء . وحديث أبي هريرة متفق عليه البخاري في

الاستسقاء ج ٢ ص ٢٦ ومسلم في فضائل الصحابة ج ٨ ص ١٧٨ - ١٨٠ وفيه

أحاديث عن عدد من الصحابة . ولفظ حديث أبي هريرة في البخاري من

طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان

إذا رفع رأسه من الركعة الآخرة يقول : اللهم أنج عيَّاش بن أبي ربيعة

اللهم أنج سامة بن هشام ، اللهم أنج الوليد بن الوليد ، اللهم أنج المستضعفين

من المؤمنين ، اللهم اشد وطأئك على مضر ، اللهم اجعلها سنين كسبني يوسف

وأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : غفار غفر الله لها ، وأسلم سالمها الله . =

وأما [ظ - ٢١٠] علي بن عاصم :

فهو علي بن عاصم بن صهيب بن سنان الواسطي يكنى أبا الحسن ، وقد رماه طائفة بالكذب ، منهم يزيد بن هارون وغيره ، وكذبه أيضاً ابن معين ، وكان أحمد يخلص القول فيه ، ويوثقه ، ويحدث عنه ، ويقول : إنه يخطيء ، وأنكر ذلك ابن معين عليه (١) .

وعما أنكر على علي بن عاصم روايته عن محمد بن سُوقة عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم : « مَنْ عَزَى مَصَاباً فَلَهُ مِثْلُ أَجْرِهِ » (٢) .

قال ابن أبي الزناد عن أبيه : « هذا كله في الصباح » انتهى من صحيح البخاري . وأما حديث أنس فاتفق عليه البخاري في الوتر ج ٢ ص ٢٦ والمغازي ج ٥ ص ١٠٥ ، ومسلم في الصلاة ج ٢ ص ١٣٦ بالفاظ متقاربة منها في البخاري في المغازي : في الدعاء على الغادرين بالقراء : « ففقت شهراً يدعو في الصباح على أحياء من أحياء العرب : علي رعلل وذكوان وعصيمة وبني التحيان » . ويشبه عندنا - والله أعلم - أن تكون القصة واحدة ، لما ثبت في حديث أنس : « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت شهراً يدعو على أحياء من أحياء العرب ثم تركه » . وأن الوليد بن هشام زاد في حديث أنس الدعاء المذكور « أسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها » والله تعالى أعلم .

(١) « علي بن عاصم بن صهيب الواسطي ، التيمي مولايم ، سدرق ، يخطيء ويصر ، ورمي بالتشيع ، من التاسعة ، مات سنة إحدى ومائتين ، وقد جاوز التسعين/دتق » .

وعذره فيما وصف به أنه يخطيء ويصر « من قبل كتبه » ، على ما قبل .

(٢) أخرجه الترمذي من طريق علي بن عاصم هذا في الجنائز (باب

ما جاء في أجر من عزى مصاباً ، ج ٣ ص ٣٨٥ وابن ماجه ص ٥١١ . =

قال الترمذي : « هذا حديث غريب ، لانعرفه مرفوعاً إلا من حديث علي بن عاصم .

وروى بمضمون عن محمد بن سوقة بهذا الاسناد موقوفاً ولم يرفعه . ويقال : أكثر ما ابتلي به علي بن عاصم بهذا الحديث ، نقموا عليه ، انتهى .

وقال السندي في حاشيته على متن ابن ماجه ج ١ ص ٤٨٦ - ٤٨٧ : وقال السيوطي في حاشية الكتاب :

« هذا الحديث أورده ابن الجوزي في الموضوعات وقال تفرد به علي بن عاصم عن محمد بن سوقة ، وقد كذبه في سنده يزيد بن هارون ويحيى بن معين . وقال البيهقي : « تفرد به علي بن عاصم ، وهو أحد ما أنكر عليه ، قال : وقد روي أيضاً عن غيره . »

وقال الخطيب : « هذا الحديث مما أنكره الناس على علي بن عاصم وكان أكثر كلامهم فيه بسببه ، وقد رواه عبد الحكم بن منصور وروى عن سفيان الثوري وشعبة وإسرائيل ومحمد بن الفضل بن عطية وغيرهم عن ابن سوقة وليس شيء منها ثابتاً . »

وقال الحافظ ابن حجر : « كل المتابعين لعلي بن عاصم أضعف منه بكثير ، وليس منها رواية يمكن التعلق بها إلا طريق إسرائيل ، فقد ذكرها صاحب الكمال من طريق وكيع عنه ، ولم أقف على إسناده بعد . »

قال الصلاح الملائي : « قد رواه إبراهيم بن مسلم الخوارزمي عن وكيع عن قيس بن الربيع ، عن محمد بن سوقة وإبراهيم بن مسلم ذكره ابن حبان في الثقات ولم يتكلم فيه أحد . وقيس بن الربيع صدوق متكلم فيه ، لكن حديثه يؤيد روية علي بن عاصم ويخرج به عن أن يكون ضعيفاً واهياً ، فضلاً عن أن يكون موضوعاً . والله أعلم ، انتهى . »

وقع في نسخة حاشية السندي : « محمد بن سراقه » والصواب : « محمد بن سوقة » ، وفي النسخة أخطاء أخرى قومناها . فلينبته .

وقد تابعه عليه قوم من الضمفاء . وقد ^(١) سبق الكلام عليه مستوفى في كتاب الجنائز .

وأما ولد علي بن عاصم : فله ابنان :
أحدهما : اسمه عاصم :

وكان ابن معين يذمه ، وقال مرة : « كذاب ابن كذاب » :

وكان أحمد يوثقه ويقول : « هو صحيح الحديث قليل الغلط » .

وقال أيضاً : « هو أصح حديثاً من أبيه » .

وخرَّج له البخاري في صحيحه ^(٢) .

والآخر : اسمه الحسن ^(٣) :

وقد ضعفه ابن معين وقال : « ليس بشيء » وقال أبو حاتم :
« محله الصدق » .

وقال ابن عدي : « الحسن وعاصم ابنا علي خير من أبيهما ، وليس
لهما من المناكير عشر ما لأبيهما » .

(١) قوله « قد » ليس في ظ .

(٢) « عاصم بن علي بن عاصم الواسطي ، أبو الحسن التيمي مولاهم ،
صدوق ، ربما وهم ، من التاسعة ، مات سنة إحدى وعشرين - ومائتين -
إخ ت ق » .

قلت : الأولى أنه ثقة ، فإن أوهامه معدودة . وهو من شيوخ البخاري ،
فهو أعلم بما أخرج عنه .

(٣) الحسن بن علي بن عاصم الواسطي : المعتمد فيه . قول أبي حاتم :
« محله الصدق » وكذا قال ابن عدي : « لا بأس به » . انظر المغني رقم ١٤٣٧ .

وقال ابن أبي خيثمة سمعت ابن معين يقول : « لا يفلح من آل عاصم
ابن صهيب الرومي أحد أبدا » .
وأما آل أبي أُوَيْس :

فأبو أُوَيْس اسمه عبد الله بن عبد الله بن أُوَيْس :

ابن مالك بن أبي عامر الأصبحي المدني ابن ابن عم مالك بن أنس ،
ضعفه يحيى ، وقال مرة : « صدوق وليس بحجة » .
وقال أحمد : « صالح » .

وقال ابن المديني : « كان عند أصحابنا ضعيفا » .

وقال الفلاس : « فيه ضعف وهو عتدم من أهل الصدق » .

وقال أبو حاتم : « صالح صدوق كأنه لين » .

وقال أبو حاتم : « يكتب حديثه ولا يحتج به وليس بالقوي » .

وخرَج حديثه مسلم في صحيحه ^(١) .

وله ^(٢) ولدان أحدهما :

إسماعيل بن أبي أُوَيْس :

وقد خرَج حديثه الشيخان في صحيحيهما ، وضعفه ابن معين
والنسائي .

وقال أبو حاتم : « مففل محله الصدق » .

وقال البرقاني قلت للدارقطني : « لم تضعف النسائي إسماعيل بن أبي

أُوَيْس؟ فقال : « ذكر محمد بن موسى الهاشمي - وهذا أحد الأئمة وكان أبو

(١) سبقته ترجمته في ص ٦٠٠ .

(٢) «وله» سقط من ظ . لذلك أعلم على «ولدان» بضبة ، اقلق الكلام .

عبد الرحمن يعني النسائي يخصه ما لم يخص به ولده - فذكر عن أبي عبد الرحمن [النسائي] أنه قال حكى لي سلمة بن شبيب عنه . قال ثم توقف أبو عبد الرحمن ، قال فما زلت بعد ذلك أداريه أنت يحكي لي الحكاية حتى قال لي : قال لي سلمة^(١) بن شبيب سمعت اسماعيل بن أبي أويس يقول ، ربما كنت أضع الحديث لأهل المدينة إذا اختلفوا في شيء فيما بينهم [ب - ١٣٣] قلت للدارقطني من حكى لك هذا عن محمد بن موسى؟ قال : الوزير ، كتبتها من كتابه وقرأتها عليه « يعني ابن خنزابة »^(٢) .

(١) في ظ « قال قال سلمة . . . » ، ليس فيها « لي » .

(٢) إسماعيل بن أبي أويس « المدني ، صدوق ، أخطأ في أحاديث من حفظه ، من العاشرة ، مات سنة ست وعشرين - ومائتين - / خم دت ق » .

والقصة التي ذكرها الحافظ ابن رجب قال فيها ابن حجر في التهذيب ج ١ ص ٣١٢ : « لعل هذا كان من إسماعيل في شبيبته ، ثم انصلح » انتهى . قلت : وفي نفسي من هذه الحكاية ، وإلا فأين صراحة المحدثين وشدتهم ، ولا سيما النسائي ، لو كان مثبتاً من نقل عنه ١٩

وقال الحافظ ابن حجر في هدي الساري ج ٢ ص ١١٧ : « احتج به الشيخان ، إلا أنها لم يكثرنا من حديثه ، ولا أخرج له البخاري مما تفرد به سوى حديثين . . . وروينا في مناقب البخاري بسند صحيح أن إسماعيل أخرج له أصوله ، وأذن له أن ينتقي منها . وهو مشعر بأن ما أخرجه البخاري عنه هو من صحيح حديثه . . . » .

وهذا القول يقال بالنسبة لمسلم ، فإنه حامل علم البخاري وخريجه .

والثاني أبو بكر واسمه عبد الحميد^(١) :

وقد خرّج له الشيخان أيضاً ، ووثقه ابن معين وغيره ، وهو أوثق من أخيه بكثير ، قاله أبو داود وغيره ..

وقال الدارقطني : « حجة » .

وضعف ابن عبد البر أبا أويس وابنيه وقال : « هم ضعاف لا يحتج بهم » .
ولعل مستنده في ذلك ما ذكرناه أولاً عن يحيى بن معين والله أعلم .
ويلتحق بهؤلاء من البيوت الضعفاء :

عطية بن سعد^(٢) العوفي^(٣) وأولاده :

(أما عطية) :

فضعفه غير واحد ، وقد تكرر ذكره في الكتاب غير مرة .
وأما أولاده : فقال العقيلي^(٤) :

عبد الله بن عطية بن سعد :

عن أخيه الحسن بن عطية ، لا يتابع على حديثه ، ولها أخ ثالث

(١) « عبد الحميد بن عبد الله بن عبد الله بن أويس الأصبحي ، أبو بكر بن أبي أويس ، مشهور بكنيته كأبيه ، ثقة ، من التاسعة ووقع عند الأزدي أبو بكر الأعشى في إسناد حديث ، فنسبه إلى الوضع ، فلم يصب . مات سنة اثنتين ومائتين/خمدت س » .

(٢) في ب هنا « عطية بن سعيد » وهو تصحيف .

(٣) عطية العوفي « جمع على ضعفه » كما في المغني رقم ٤١٣٩ « صدوق يخطئ كثيراً ، كان شيعياً مدلساً ، من الثالثة ، مات سنة إحدى عشرة - ومائة - /بخ دت ق » .

(٤) في الضعفاء ورقة ١٠٧ ب .

(و) يقال له عمرو بن عطية ، ويقارنهما في الضعف وقلة الضبط .
وقال البخاري . « عبد الله بن عطية بن سعد العوفي عن أخيه
الحسن بن عطية هو أخو محمد لم يصح حديثه » .

والحسن بن عطية ^(١) :

الذي روى عنه أخوه عبد الله ، ذكره البخاري وقال : « ليس
بذاك » .

وضعه أبو حاتم ، وذكره ابن حبان في ثقاته [أ - ١٥٠] وقال :
« أحاديثه ليست نقية » .

وخرجه له أبو داود حديثاً واحداً .

ومحمد بن عطية ^(٢) :

أخوم الذي أشار إليه البخاري يروي عن أبيه .

قال البخاري : « يروي عنه أسيد الجمال عجائب » .

وذكره العقيلي أيضاً في الضعفاء فيمن اسمه محمد .

وكذا ^(٣) ذكره ابن حبان ولكن لم يطلق عليه الجرح ، لأنه تردد في نسبة
النكارة الواقعة في حديثه بين أن تكون منه أو من أبيه أو من أسيد بن
زيد الراوي عنه .

(١) « ضعيف » من السادسة/د .

(٢) « قال ابن عدي : ضعيف » المغني رقم ٥٨٢٢ . والذي عليه المصادر
أنه ابن عطية فهو غير محمد بن الحسن بن عطية الآتي ذكره ، خلافاً للدارقطني .

(٣) قوله « وذكره العقيلي .. » إلى هنا سقط من ب . وانظر
الضعفاء للعقيلي .

وخالفني ذلك الدارقطني وقال : « محمد ليس من أولاد عطية لصلبه ،
إنما هو محمد بن الحسن بن عطية . ثم قال نا أحمد بن محمد بن سعيد
أحمداني هو ابن عقدة قال قلت لمحمد بن سعد بن محمد العوفي : محمد بن
عطية الذي روى عنه أسيد بن زيد من هو ؟ قال « ليس لعطية ابن
يقال له محمد ، إنما هو جدي »^(١) محمد بن الحسن بن عطية بن سعد ، نسبه أسيد
إلى جده .

وللحسن بن عطية ولدان :

أحدهما : الحسين بن الحسن بن عطية :

كان قاضي بغداد ، ضعفه ابن معين ، وأبو حاتم ، وغيرهما^(٢) .

والآخر : محمد بن الحسن بن عطية :

قال ابن معين : ليس بمتمين ، وقال أبو حاتم : ضعيف ، وقال ابن
حبان : لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد ، وخرّج له أبو داود في كتابه ،
وزعم ابن حبان أنه محمد بن الحسن بن سعد بن أخي عطية بن سعد
ووهمه^(٣) [ظ - ٢١١] الدارقطني في ذلك ، وقال : « إنما هو محمد بن
الحسن بن عطية بن سعد العوفي بلا شك ، نسبه محمد بن ربيعة الكلابي
كذلك ، ونسبه أيضاً ابن ابنه محمد بن سعد بن محمد بن الحسن بن عطية
ابن سعد . »

(١) « جدي » ليس في ظ .

(٢) وقال الذهبي « ضعفه » . المغني رقم ١٥١٦ . وهو يشعر بالانفاق على ضعفه .

(٣) في ظ « ابن أخي عطية ووهم » . والمثبت من الأصل و ب .

ومنهم محمد بن عبيد الله العرزمي :

ضعيف الحديث ، وقد ذكرنا له ترجمة مفردة فيما تقدم^(١) ، وقد تكرر ذكره في الكتاب كثيراً .

وابنه : عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله .

وابنه : محمد بن عبد الرحمن بن محمد : كلهم ضعفاء .

قال الدارقطني فيما نقله عنه البرقاني : « محمد بن عبد الرحمن متروك وأبوه وجده » .

وابن أخي محمد :

عباد بن أحمد بن عبد الرحمن العرزمي :

قال الدارقطني : « هو متروك أيضاً » .

وروى ابن شاهين من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة قال : سمعت أبي يقول ذكرت لأبي نعيم عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله العرزمي فقال : « كان هؤلاء أهل بيت^(٢) يتوارثون الضعف قرناً بعد قرن » .

ومنهم : ولد عبد العزيز بن عمر :

[ب - ١٣٤] ابن عبد الرحمن بن عوف^(٣) قال أبو حاتم الرازي : « م ثلاثة أخوة » :

(١) في ص ٣٣٥ . وتصحفت في بالعرزمي إلى « العرزمي » في كل المواضع !!

(٢) « أهل ثنت » ب ، فما أشنع تصحيحاً .

(٣) قال ابن القطان : « مجهول الحال » لسان الميزان ج ٤ ص ٧٦ .

محمد ، وعبد الله ، وعمران :

أولاد عبد العزيز بن عمر ، وهم ضعفاء الحديث ليس لهم حديث مستقيم ، انتهى .
ولعمران ابن يقال له :

عبد العزيز يكنى بأبي ثابت :

ويقال له أيضاً ابن أبي ثابت فإن أباه يكنى بأبي ثابت أيضاً ،
وهو أيضاً ضعيف جداً .

ولمحمد بن عبد العزيز ابنان :

أحدهما : إبراهيم :

يروى عنه^(١) يعقوب الزهري وإبراهيم بن المنذر ، ذكره البخاري في كتاب الضعفاء ، وقال : « منكر الحديث » ،^(٢) « سكتوا عنه » .
وقال ابن عدي : « عامة حديثه مناكير ، ولا يشبه حديثه حديث أهل الصدق » .

وقال يعقوب بن شيبة : « لا علم لي به » .

والآخر : أحمد :

يروى عن كتاب أبيه ، ويروي عنه عبد الله بن شبيب .
ويظهر أن جميعهم ضعفاء لأن أحاديثهم منكرة لا توافق حديث الثقات .

(١) « عن » ب .

(٢) قوله « منكر الحديث » ثبت في ظروب في صدر قول ابن عدي الآتي ، وكانت مثلها في نسخة الأصل ، ثم أصلحت إلى ما أؤبتناه .

ومنهم ولد سلمة^(١) بن كهيل^(٢) وله ابنان : يحيى ومحمد .

فأما يحيى فضعيف جدا .

وأما محمد : فقد ضعف أيضا ، وهو أصح من يحيى .

وقال أبو زرعة : « هو ضعيف قريب من أخيه » يعني يحيى .

ويحيى ابن اسمه :

اسماعيل :

قال فيه البارقيطي : « متروك » . ولإسماعيل بن يحيى ابن اسمه :

إبراهيم :

منكر الحديث ضعفه غير واحد .

تأعدة :

في تضعيف حديث الراوي إذا روى ما يخالف رأيه :

قد ضعف الإمام أحمد وأكثر الحفاظ أحاديث كثيرة يمثل هذا ،
فنها أحاديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسح

على الخفين^(٣) :

(١) « مسألة » ب ، وهو تصحيح .

(٢) « الحضرمي » أبو يحيى الكوفي ، ثقة من الرابعة/ع . وقد تصحف

في ب إلى « مسألة » .

(٣) قال نور الدين : ما ذكره الحفاظ ابن رجب رحمه الله تعالى من

إنكار أبي هريرة وابن عمر للمسح على الخفين غير صحيح ، لأنه ثبت إجماع =

ضعفها أحمد ومسلم وغير واحد ، وقالوا : أبو هريرة ينكر المسح على الخفين^(١) ، فلا يصح له فيه رواية .

ومنها : أحاديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في المسح على الخفين أيضا .

أنكرها أحمد وقال : « ابنُ عمر أنكر على سعدِ المسح على الخفين ، فكيف يكون عنده عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه رواية ؟ ! »^(٢) .

الصحابة على مشروعية المسح على الخفين ، ولم يثبت عن أحد من الصحابة خلاف ذلك .

قال أبو عمر بن عبد البر بعد أن سرد من أقوال جماعة من الصحابة في مشروعية المسح على الخفين : « لم يُروَ عن غيرهم منهم خلاف ، إلا الشيء الذي لا يثبت عن عائشة وابن عباس وأبي هريرة » . التلخيص الحبير ص ٥٨ .

وقال عبد الله بن المبارك : « ليس في المسح على الخفين بين الصحابة اختلاف ، لأن كل من روي عنه إنكاره فقد رُوِيَ عنه إثباته » . فتح الباري ج ١ ص ٢١٣ .
أما القول إن أبا هريرة ينكر المسح على الخفين فعريب ، قال الحافظ ابن حجر في التلخيص : « قلت قال أحمد : « لا يصح حديث أبي هريرة في إنكار المسح ، وهو باطل » .

وحديث أبي هريرة في إثبات المسح على الخفين عن النبي صلى الله عليه وسلم ورد عنه من أكثر من وجه في المسند والسنن الكبرى للبيهقي وابن أبي شيبة والبخاري وابن ماجه ، انظر تحريجيها في نصب الراية ج ١ ص ١٦٨ - ١٦٩ . ولم يخل شيء من طرقه من قدح . لكنها تقوى ببعضها البعض .

(١) قوله : « ضعفها » إلى هنا ليس في ظ .

(٢) ثبت عن ابن عمر الحديث في صحيح البخاري ج ١ ص ٤٧ (باب المسح على الخفين) : عن عبد الله بن عمر عن سعد بن أبي وقاص عن النبي صلى الله =

ومنها : حديث عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال
للمستحاضة « دعي الصلاة أيام أقرائك » (١) .

=عليه وسلم أنه مسح على الخفين ، وأن عبد الله بن عمر سأل عمر عن ذلك فقال :
« نعم إذا حدثك شيئاً سعدت عن النبي صلى الله عليه وسلم فلا تسأل عنه غيره » .
فهذا صريح أن ابن عمر ليس من مذهبه إنكار المسح على الخفين ، وأنه
إنما استشكل ذلك في الحضرة لافي السفر ، كما وقع لبعض المتقدمين ، التلخيص
الحبير ص ٥٩ ، كما يشعر بذلك سياق قصة ابن عمر مع سعد بن أبي وقاص .

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح ج ١ ص ٢١٣ : « وقد روى قصته
مالك في الموطأ عن نافع وعبد الله بن دينار أنها أخبراه أن ابن عمر قدم
الكوفة على سعد وهو أميرها ، فراه يسح على الخفين ، فأنكر ذلك عليه ،
فقال له سعد : سل أباك ، فذكر القصة .

ويحتمل أن يكون ابن عمر إنما أنكر المسح في الحضرة لافي السفر ، لظاهر
هذه القصة ، انتهى . وانظر الموطأ ج ١ ص ٤٥ - ٤٦ .

(١) روى هذا أبو داود ج ١ ص ٧٣ بلفظ « فأمرها أن تدع الصلاة
أيام أقرائها » ، ولفظ « المستحاضة تترك الصلاة أيام أقرائها ثم تغتسل » ،
والنسائي (ذكر الأقراء) ج ١ ص ١٨٣ .

والحديث متفق عليه بغير هذا اللفظ عن عائشة قالت : قالت فاطمة بنت
أبي حبيش لرسول الله صلى الله عليه وسلم : يا رسول الله إني لا أطهر ، فأدع
الصلاة ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « إنما ذلك عرق وليس
بالحيضة ، فإذا أقبلت الحيضة فاتركي الصلاة ، فإذا ذهب قدرها فاغسلي عنك
الدم وصلتي » . البخاري ج ١ ص ٦٤ - ٦٥ ومسلم ج ١ ص ١٨٢ .
فكان راوي لفظ « الأقراء » رواه على المعنى من القرء وهو الحيض في علمه هو ،
فوم لذهوله عن مذهب السيدة عائشة رضي الله عنها في القرء أنه الطهر .
والطهر لا تترك فيه المرأة الصلاة .

قال أحمد، « كل من روى هذا عن عائشة فقد أخطأ، لأن عائشة تقول: الأثراء الأظهار لا الحيض » .

ومنها: حديث طازس عن ابن عباس في الطلاق الثالث^(١) ، وقد سبق (٢) .

ومنها: حديث ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في فضل الصلاة على الجنائز^(٣) .

(١) في ب: « الطلاق البين » . وهو خطأ .

(٢) سبق في هذا الكتاب ص ١٦ مع التعليق عليه وانظر كتابنا « أبغض الحلال » فصل الطلاق الثلاث بلفظ واحد ، ففيه مزيد تحقيق وتوسيع .

(٣) أخرجه أحمد في المسند ج ٦ ص ٢٩٦ رقم ٤٦٥٠ وج ٧ ص ٥٣ رقم ٤٨٦٧ وج ٩ ص ١٣٤ رقم ٦٣٠٥ من طريق إسماعيل وهو ابن أبي خالد عن سالم البراد عن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « من صلى على جنازة فله قيراط » قالوا: يا رسول الله ، مثل قيراطنا هذا ؟ قال: « لا ، بل مثل أحد أو أعظم من أحد » . وهذا إسناد صحيح . وقال الهيثمي في مجمع الزوائد ج ٣ ص ٣٠: « ورجاله ثقات » .

وقد وقع خطأ في نسخ المسند في اسم سالم البراد وسند الحديث فتصحف إلى: « سالم بن عبد الله عن ابن عمر » والصواب سالم أبي عبد الله عن ابن عمر . وفيه عليه أحمد شاكر ج ٩ ص ١٣٤ - ١٣٥ .

وأخرجه كذلك الطبراني في المعجم الكبير والمعجم الأوسط ، إلا أنه قال في المعجم الكبير: عن رسول الله صلى الله عليه وسلم: « من تبع جنازة حتى يصلى عليها ثم يرجع فله قيراط » ، ومن صلى عليها ثم مشى معها حتى يدفنها فله قيراطان » . قيل: يا رسول الله ، وما القيراطان ؟ قال: « مثل أحد » . وأخرجه البزار بنحوه ، ورجاله ثقات . مجمع الزوائد ج ٣ ص ٣٠ =

وذكر الترمذي عن البخاري أنه قال . « ليس بشيء » ابن عمر
أنكر على أبي هريرة حديثه .
ومنها : حديث عائشة « لانكاح إلا بولي » (١) .
أعله أحمد في رواية عنه بأن عائشة عملت بخلافه .

وأما إنكار ابن عمر فإنما كان منه مثبتاً لا إنكاراً ، وقد انتهى بالتسليم ،
كما في الصحيحين عن نافع قال : قيل لابن عمر : إن أبا هريرة يقول : سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « من تبع جنازة فله قيراط من الأجر » ،
فقال ابن عمر : أكثر علينا أبو هريرة ، فبعث إلى عائشة فسأها فصدقت أبا
هريرة ، فقال ابن عمر : لقد فرطنا في قراريط كثيرة . البخاري في الجنائز
(باب فضل اتباع الجنائز) ج ٢ ص ٨٧ ومسلم ج ٣ ص ٥١ - ٥٢ . وفي لفظ
آخر مطول عند مسلم : عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول : « من خرج مع جنازة من بيتها وصلى عليها ثم تبهما حتى تُدفن كان
كان له قيراطان من أجر » ، كل قيراط مثل أحد . ومن صلى عليها ثم رجع كان
له من الأجر مثل أحد .

فأرسل ابن عمر خباباً إلى عائشة يسألها عن قول أبي هريرة ثم يرجع إليه
فيخبره ما قالت . وأخذ ابن عمر قبضة من حصى المسجد يقلبها في يده حتى
رجع إليه الرسول فقال : قالت عائشة : صدق أبو هريرة . فضرب ابن عمر
بالحصى الذي كان في يده الأرض ، ثم قال : لقد فرطنا في قراريط كثيرة .
فانتقد البخاري رواية ابن عمر للحديث لاعتبار ما وقع من ابن عمر ، وهذا
الانتقاد إنما يرد على من صرح من الرواة بسماع ابن عمر لهذا الحديث من النبي
صلى الله عليه وسلم ، ولم يصرح بذلك في حديث ابن عمر في المسند ، فيصح لاعتباره
من مراسيل الصحابة التي يروونها عن بعضهم عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وهي
صحيحة على ما حققناه في كتابنا منهج النقد رقم عام ٦٣ ص ٣٥٠ - ٣٥١ .

(١) سبق تخريجه في ص ٣٠٧ و ٤٢٦ .

ومنها : حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل
 عن الصبي ألهدا حجٌ ؟ قال : « نعم » (١) .
 رده (٢) البخاري بأن ابن عباس كان يقول : «أما صبي حجٌ به ثم
 أدرك فعليه الحج» (٣) .

(١) أخرجه مسلم (صحة حج الصبي) ج ٤ ص ١٠١ وأبو داود ج ٢
 ص ١٤٢-١٤٣ والنسائي ج ٥ ص ١٢٠ ولفظه كما في مسلم عن ابن عباس قال:
 رفعت امرأة صبياً لها فقالت : يا رسول الله أهدا حج ؟ قال : « نعم ولك أجر»
 (٢) « رواه البخاري » ب ، وهو تصحيف شنيع .

(٣) هذا يروى عن ابن عباس موقوفاً يروى عنه مرفوعاً ، كما أخرجه الحاكم
 في المستدرک ج ١ ص ٤٨١ عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه
 وسلم : « إذا حج الصبي فهي له حجة حتى يعقل ، وإذا عقل فعليه حجة
 أخرى . . . » قال الحاكم « صحيح على شرطها » ، ووافقه الذهبي .
 لكن البهقي ذهب إلى ترجيح وقفه على ابن عباس فقال في السنن الكبرى
 ج ٥ ص ١٧٩ : « تفرد برفعه محمد بن المنال عن يزيد بن زريع عن شعبة .
 ورواه غيره عن شعبة موقوفاً ، وكذلك رواه سفیان الثوري عن الأعمش
 موقوفاً ، وهو الصواب » . وانظر نصب الراية ج ٣ ص ٧٠٦ فقد مال إلى
 قول البهقي أيضاً .

وعلى كل حال ليس هناك تعارض بين الحديثين لأن الحديث الأول في
 صحة الحج والاثابة عليه ، والثاني في بيان أنه لايجزىء عن حجة الاسلام إذا
 وجبت على الصبي بعد البلوغ ، وهذا أمر آخر كالايجزىء .

تأعدة

في تضعيف أحاديث رويت عن بعض الصحابة والصحيح عنهم
رواية ما يخالفها :

فمن ذلك : حديث سعد بن سعيد عن عمرة عن عائشة عن النبي
صلى الله عليه وسلم في النهي عن صلاتين صلاة بعد العصر - الحديث (١) ،
أنكره أحمد والدارقطني وغيرهما .

قال الدارقطني : « المحفوظ عنها أنها قالت : ما دخل عليّ النبي
صلى الله عليه وسلم بعد العصر إلا صلى ركعتين » (٢) .

(١) علقه الترمذي ج ١ ص ٣٤٧ - ٣٤٨ عن عائشة عن أم سلمة عن
النبي صلى الله عليه وسلم : « أنه نهى عن الصلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس ،
وبعد الصبح حتى تطلع الشمس » .

والحديث متفق عليه عن أبي هريرة البخاري ج ١ ص ١١٧ ومسلم ج ٢
ص ٢٠٦ - ٢٠٧ واللفظ للبخاري عن أبي هريرة قال : نهى رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن صلاتين : بعد الفجر حتى تطلع الشمس ، وبعد العصر حتى
تغرب الشمس » .

وثمة أحاديث كثيرة في ذلك في الصحيحين وغيرهما .

(٢) متفق عليه : البخاري ج ١ ص ١١٧ و ١١٨ ومسلم ج ٢ ص ٢١١
بمعناه ولفظ البخاري : « ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يأتيني في يوم بعد
العصر إلا صلى ركعتين » . وعند مسلم : « ماتك رسول الله صلى الله عليه وسلم
ركعتين بعد العصر عندي قط » .

وقد أوضحت السيدة عائشة نفسها رضي الله عنها أمر هاتين الركعتين
فقال كفا في مسلم : « كان يصلحها قبل العصر ، ثم إنه شغل عنها أو نسيها » -

=فصلهما بعد العصر ، ثم أثبتهما ، وكان إذا صلى صلاة أثبتها .
وفي الصحيحين واللفظ لمسلم : « إنه أتاني ناس من عبد القيس بالاسلام من قومهم فشقوني عن الركعتين بعد الظهر ، فيها هاتان » .
قال الحافظ ابن حجر في الفتح ج ٢ ص ٤٣ : « وأما مواظبته صلى الله عليه وسلم فهو من خصائصه ، والدليل عليه رواية ذكوان مولى عائشة أنها حدثته أنه صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد العصر وينهى عنها ، ويواصل وينهى عن الوصال . رواه أبو داود ، ورواية أبي سلمة عن عائشة في نحو هذه القصة . وفي آخره : « كان إذا صلى صلاة أثبتها » رواه مسلم .
قال البيهقي : « الذي اختص به صلى الله عليه وسلم المدارمة على ذلك ، لا أصل القضاء... » إلى آخر ما ذكره في الفتح .

قلت : لفظ البيهقي في السنن الكبرى ج ٢ ص ٤٥٨ - ٤٥٩ : « ففي هذا وفي بعض مامضى إشارة إلى اختصاصه صلى الله عليه وسلم باستدامة هاتين الركعتين بمعد وقوع القضاء بما فعل في بيت أم سلمة ، وقد مضى في رواية طاوس عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت إنما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يتحرى طلوع الشمس وغروبها ، وكأنها لما رأته صلى الله عليه وسلم أثبتتها حملت النهي على هاتين الساعتين ، والنهي ثابت فيهما وقبلهما كما مضى . فحمل ذلك على اختصاصه بذلك أولى والله أعلم » .

قال علاء الدين بن التركاتي في الجوهر النقي : « قولها : وينهى عنها صريح بأن حكم غير النبي صلى الله عليه وسلم في هذا يخالف حكمه ، وأنه عليه السلام مخصوص بأصل هذه الصلاة لاستدامتها ، وكذا ما ذكر في أوائل هذه الأبواب من النهي عن الصلاة بعد العصر ، وحديث معاوية وابن عباس وفعل عمر يدل على ذلك ، وإلى هذا ذهب أكثر العلماء ، وكرهوا هاتين الركعتين . ذكره الطحاوي ، انتهى .

ومن ذلك : حديث يزيد الرثك و قتادة عن معاذة عن عائشة كان
النبي صلى الله [ب - ١٣٥] عليه وسلم يصلي الضحى أربعاً ويزيد
ما شاء الله (١) .

أنكره أحمد والأثرم وابن عبد البر وغيرهم ، وردوه بأن الصحيح
عن عائشة قالت : « ما سبَّح رسول الله صلى الله عليه وسلم سبحه الضحى
قط » (٢) [ظ - ٢١٢] .

(١) أخرجه مسلم ج ٢ ص ١٥٧ .

(٢) تمام الحديث : « وإني لأسبِّحها » . متفق عليه : البخاري في التهجد
ج ٢ ص ٥٠ وفي التطوع ج ٢ ص ٥٨ ومسلم ج ٢ ص ١٥٦ .

وأخرج مسلم من طريق عبد الله بن شقيق قال : قلت لعائشة : أكان النبي
صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى ؟ قالت : « لا ، إلا أن يحيى من مغيبه » .
وقد اختلف العلماء في كيفية الجمع بين هذه الروايات عن عائشة ، إلى مسالك :

المسلك الأول : ترجيح حديث « ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم سبِّح .. »
لأنه اتفق عليه الشيخان ، وقالوا : إن عدم رؤيتها لذلك لا يستلزم عدم الوقوع ،
فيقدم من روى عنه من الصحابة الإثبات ، وهو رأي ابن عبد البر وجماعة .

المسلك الثاني : أن المراد بقولها « ما رأيت سبِّحها » أي داوم عليها ،
وقولها « وإني لأسبِّحها » أي أداوم عليها ، ويدل عليه بقية الحديث من طريق
أخرى عندهما حيث قالت : « إن كان ليدع العمل وهو يجب أن يعمل
به خشية أن يعمل به الناس فيفرض عليهم » ، وهو رأي البيهقي .

المسلك الثالث : قولها « ما صلاها » معناه ما رأيت يصلها . والجمع بينه
وبين قولها « كان يصلها » أنها أخبرت في النفي عن مشاهدتها ، وفي الإثبات
عن غيرها ، وهو رأي القاضي عياض . وانظر فتح الباري للحافظ ابن حجر
ج ٣ ص ٣٧ ، وقارن مع نصب الراية ج ٢ ص ١٤٦ - ١٤٧ .

فصل :

قد ذكرنا في كتاب العلم فضل علم علل (١) الحديث، وشرفه وعزته،
وقلة أهله المتحققين به (٢) من بين الحفاظ والمحدثين (٣).

وقد سنّفت فيه كتب كثيرة مُفرّدة :

بعضها غير مرتبة : كالعلل المنقولة عن يحيى القطان ، وعلي بن
المديني ، وأحمد ، ويحيى ، وغيرهم .

وبعضها مرتبة :

ثم منها ما رُتّب على المسانيد : كعلل الدارقطني ، وكذلك مسند علي
ابن المديني (٤)، ومسند يعقوب بن شيبة هما في الحقيقة موضوعان
لعلل الحديث .

ومنها ما هو مرتب على الأبواب : كعلل ابن أبي حاتم ، والعلل

(١) قوله « علل » ليس في ظ .

(٢) « المحققين له » ظ . « المحققين به » ب .

(٣) قال الحفاظ ابن حجر في شرح النخبة ص ٣٣ :

« وهو من أغمض أنواع علوم الحديث وأدقها ، ولا يقوم به إلا من رزقه
الله تعالى فهماً ثاقباً وحفظاً واسعاً ومعرفة تامة بمراتب الرواة ، وملكة قوية
بالأسانيد والمتون ، ولهذا لم يتكلم فيه إلا قليل من أهل هذا الشأن ، كعلي بن
المديني ، وأحمد بن حنبل ، والبخاري ، ويعقوب بن شيبة ، وأبي حاتم ، وأبي
زرعة ، والدارقطني . »

(٤) قوله « وأحمد ... » إلى هنا سقط من ب .

لأبي بكر الخلال الحنبلي ، وكتاب العلل للترمذي أوله مرتب وأواخره^(١)
غير مرتب^(٢) .

وقد ذكر أبو داود في رسالته إلى أهل مكة^(٣) : « أنه ضرر على
العامة أن يُكشَفَ لهم كل ما كان من هذا الباب ، فيما مضى من عيوب
الحديث ، لأن علم العامة يقصر عن مثل هذا . »

وهذا كما قال أبو داود ، فإن العامة تقصر أفهامهم عن مثل ذلك ،
وربما ساء ظنهم بالحديث جملة إذا سمعوا ذلك .

وقد تسلط كثير من يطعن في أهل الحديث عليهم بذكر شيء من هذه
العلل . وكان مقصوده بذلك الطعن في الحديث^(٤) جملة والتشكيك فيه .
أو الطعن في غير حديث أهل الحجاز ، كما فعله حسين الكرابيسي في
كتابه الذي ساء بكتاب^(٥) المدلسين ، وقد ذكر كتابه هذا للإمام أحمد
[١٥٢ - أ] فذمه ذمًا شديدًا . وكذلك أنكروه عليه أبو ثور وغيره
من العلماء .

قال المروزي : « مضيت إلى الكرابيسي وهو إذ ذاك مستور يذب
عن السنة ويظهر نصرّة أبي عبد الله ، فقلت له : إن كتاب المدلسين
يريدون أن يعرضوه على أبي عبد الله ، فأظهر أنك قد ندمت حتى

(١) « وأخره » ظ و ب . (٢) وقد رتبته على الأبواب فأحسن ترتيبه
أبو طالب القاضي الأندلسي وحصّلنا على نسخة الخطية ، بشرّ الله إخراجها .

(٣) ص ٧

(٤) « في أهل الحديث .. » ظ و ب .

(٥) « كتاب » ظ ، بدون باء الجر .

أخبرَ أباعبدالله^(١) . فقال لي : « إن أباعبدالله رجل صالح مثله
يُوفَّقُ لإصابة الحق ، وقد رضيت أن يُعرَضَ كتابي^(٢) عليه ، وقال :
قد سألتني أبو ثور وابن عقيل وحبيش^(٣) أن أضرب على هذا الكتاب
فأبيت عليهم وقلت بل أزيد فيه ، ولجّ في ذلك وأبى أن يرجع عنه .

فجئء بالكتاب إلى أبي عبدالله وهو لا يدري مَنْ وضع الكتاب ،
وكان في الكتاب الطعن على الأعمش والنصرة للمحسن بن صالح .
وكان في الكتاب : « إن قلم إن الحسن بن صالح كان يرى رأيَ
الخوارج فهذا ابن الزبير قد خرج » .

فلما قرئ على أبي عبدالله قال : « هذا قد جمع للمخالفين ما لم يحسنوا
أن يحتجوا به ، حذروا عن هذا » ونهى عنه .

وقد تسلط بهذا الكتاب طوائف من أهل البدع من المعتزلة وغيرهم
في الطعن على أهل الحديث ، كابن عباد الصاحب ونحوه^(٤) ، وكذلك بعض
أهل الحديث ينقل منه دسائس - إما أنه يخفى عليه^(٥) أمرها ، أو لا يخفى
عليه - في الطعن في الأعمش ، ونحوه ، كيعقوب الفسوي ، وغيره .

وأما أهل العلم والمعرفة والسنة والجماعة فإنما يذكرون علل الحديث
نصيحة للدين وحفظاً لسنة النبي صلى الله عليه وسلم ، وصيانة لها ،

(١) قوله « فقلت له .. » إلى هنا سقط من ظ .

(٢) في الأصل « وقد وصيت » والمثبت أظهر . وفي ظه كتابه . وهو سهو .

(٣) « ابن حبيش » ظ ، « ابن حبيس » ب .

(٤) « وغيره » ظ و ب .

(٥) « عليه » ليس في ظ و ب .

وتتميزاً بما يدخل على رواها من الغلط والسهو والوهم ، ولا يوجب ذلك
عندهم طعناً في غير^(١) الأحاديث المطلة ، بل تقوى بذلك الأحاديث السليمة
عندهم لبراعتها من العلل وسلامتها من الآفات ، فهؤلاء هم العارفون بسنة
رسول الله صلى الله عليه وسلم حقاً ، وهم النقاد الجهابذة الذين ينتقدون
الحديث انتقاد الصيرفي الحاذق للنقد^(٢) البهرج^(٣) من الخالص ، وانتقاد
الجهوري الحاذق للجوهر [ب - ١٣٦] بما دلّس به .



وقد انتهى الكلام على كتاب الجامع لأبي عيسى الترمذي رحمه الله
ورضى عنه .

والله تعالى المسئول أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم ، وموجباً للفوز
برضوانه في جنات النعيم ، وأن ينفع به صاحبه وكاتبه وقارنه في الدنيا
والآخرة ، وأن يجعله سبباً لإحياء علوم السنن التي هي مهجورة دائرة ،
وأن لا يجعل ما علمنا علينا وبالآ ، وأن لا يجعل سعينا ونصبنا في العلم
يذهب ضلالاً ، بمنه وكرمه ، إنه أكرم الأكرمين وأرحم الراحمين لا يرد
سؤالاً ، (ولا يخيب آمالاً) .

(١) « غير » مقطت من ظ .


(٢) « المنقد » ظ و ب .

(٣) البهرج : الباطل والردىء من الشيء .

وهذا آخر ماتيسر من التعليق على هذا الكتاب القيم ، جعله الله في حرز
الرضا والقبول عنده ، وعمم النفع به ، ومنحنا من جوده مانرجوه وفوق
مانرجوه إنه سبحانه ذو الكرم العميم والفضل العظيم ، وصلى الله على سيدنا
محمد وعلى آله وصحبه وسلم . والحمد لله رب العالمين .

الفهارس

- ١ - المصادر المخطوطة ٨١١
- ٢ - المراجع المطبوعة ٨١٢
- ٣ - الكتب المذكورة في شرح العلل ٨٢٣
- ٤ - الآيات القرآنية ٨٢٥
- ٥ - الأحاديث النبوية: الأقوال ٨٢٦
- ٦ - الأحاديث النبوية: الأفعال ٨٣٢
- ٧ - الأعلام المترجمة ٨٣٧
- ٨ - الأعلام ٨٥٣
- ٩ - موضوعات تصدير المحقق لشرح العلل ٩٥١
- ١٠ - موضوعات شرح العلل وأهم التعليقات عليه ٩٥٤
- ١١ - الدليل العام ٩٨٦



١ - المصادر المخطوطة

- الارشاد ، لأبي يعلى الخليلي ، (استانبول) .
- التمهيد لابن عبد البر (معهد المخطوطات المصورة) .
- التمييز ، لمسلم بن الحجاج (دار الكتب الظاهرية بدمشق) .
- تهذيب الكمال ، للمزي (دار الكتب المصرية) .
- جامع التحصيل لأحكام المراسيل ، للعلائي (دمشق) .
- رسالة في الجرح والتعديل ، للفنذري (دمشق) .
- الضمفاء ، للمقبلي (دمشق) .
- العلل الكبير ، للترمذي (ترتيب أبي طالب القاضي) . (استانبول) .
- عين الاصابة فيما استدركته عائشة على الصحابة ، للسيوطي (حلب) .
- الكامل في الضمفاء ، لابن عدي (دمشق) .
- الكنى والأسماء ، لمسلم بن الحجاج (دمشق) .
- المحدث الفاصل للرامهر مزي (دمشق) .
- المصنف ، لأبي بكر بن أبي شيبة (نسخة مصورة) .
- المقنع في علوم الحديث ، لابن الملقن (مصر) .
- نكت العميان في نكت العميان ، للصفدي (مصر) .

٢ - المراجع المطبوعة

وكتب ذكرت في التعليقات

على ترتيب الألف باء

- أ -

أبفض الحلال ، بقلم نور الدين عتر ، طبع مؤسسة الرسالة، بيروت، دمشق.
الاجابة لإيراد ما استدركنه عائشة على الصحابة ، للزر كشي ، تحقيق
سعيد الأفغاني ، طبع دمشق .

إحياء علوم الدين ، للغزالي ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، مصر .
الأدب المفرد، للبخاري ، نسخة الشرح فضل الله الصمد ، السلفية ، مصر .
الأذكار ، للنووي ، المطبعة الخيرية ، للنخشب ، مصر .
ارشاد الساري إلى شرح صحيح البخاري ، للقسطاني . الطبعة الخامسة
المطبعة الأميرية .

الاستيعاب في أسماء الأصحاب ، لابن عبد البر ، مع الاصابة . مطبعة
مصطفى محمد ، مصر .

اسعاف البطا برجال الموطأ ، للسيوطي ، مع تنوير الحوالك . مطبعة
مصطفى محمد .

الأسماء والكفي ، لأبي بشر الدولابي ، طبع الهند .

الاصابة في تمييز الصحابة ، لابن حجر العسقلاني ، مع الاستيعاب .

الاعتبار في النسخ والمسنوخ من الآثار ، للحازمي ، طبع حمص .

الأعلام ، لخير الدين الزركلي ، الطبعة الثانية .

الاغتباط بن رمي بالاختلاط ، لسبط ابن العجمي ، المطبعة العلمية حلب .

- الإسراع في أصول الرواية وتقييد السماع ، للقاضي عياض ، تحقيق السيد أحمد صقر ، دار التراث ، مصر .
- الأم ، للشافعي ، شركة الطباعة الفنية : مصر .
- الإمام الترمذي والموازنة بين جامعه وبين الصحيحين ، نور الدين عتر . مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ، مصر .
- إنباء الغمر بأبناء العمر ، لابن حجر العسقلاني ، طبع المجلس الاعلى ، مصر .
- الأنساب ، للسمعاني ، طبع حجر في بريطانيا سنة ١٩١٢ .
- إنهاء السنن لمن يطالع إعلاء السنن ، للتهانوي ، طبع الهند .

ب - ت

- البداية والنهاية ، لابن كثير ، مطبعة كردستان العلمية . مصر .
- تاج المروس شرح القاموس الزبيدي ، المطبعة الأميرية ، مصر .
- تاريخ بغداد ، لأبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب ، طبع مصر .
- التاريخ الكبير ، للبخاري ، طبع الهند .
- تأويل مختلف الحديث ، لابن قتيبة ، مكتبة السكليات الأزهرية ، مصر .
- تبصير المنتبه بتحرير المشتهر ، لابن حجر العسقلاني ، المؤسسة المصرية العامة للطباعة والنشر .
- التبيين لأسماء المدلسين ، للبرهان الحلبي ، المطبعة العلمية ، حلب .
- تحفة الأحوذني شرح جامع الترمذي ، للباركفوري ، طبع الهند (تصوير بيروت) .
- تدريب الراوي شرح تقريب النواوي للسيوطي ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، الطبعة الأولى .
- تذكرة الحفاظ ، للذهبي ، طبع الهند ، الطبعة الثالثة .
- ترتيب المدارك ، للقاضي عياض ، طبع مصر .
- ترتيب مسند الشافعي ، للسندي ، تحقيق عبد الفتحي عبد الحامق .
- الترغيب والترهيب ، للمنذري ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي ، الطبعة الثالثة .

تمجيد المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة ، لابن حجر العسقلاني ،
طبع الهند .

تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس ، لابن حجر العسقلاني .
طبع مصر .

التعليق على سنن أبي داود ، لابن القيم ، مع مختصر المنذري . مطبعة
أنصار السنة .

تفسير القرآن العظيم ؛ لابن كثير ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، مصر .

تقدمة الجرح والتعديل ، لابن أبي حاتم الرازي ، طبع الهند .

تقديم ذيل طبقات الحنابلة ، لسامي الدهان ، طبع دمشق .

تقريب التهذيب ، لابن حجر ، تحقيق عبد الوهاب عبد اللطيف ، الطبعة
الأولى ، مصر .

التقريب والتيسير لأحاديث البشير النذير ، للنووي ، نسخة شرعه تدريب
الراوي .

التقرير والتجوير ، لابن أمير حاج شرح التحرير للكمال بن الهمام المطبعة .
الأميرية في بولاق ، مصر .

تقييد العلم ، للخطيب البغدادي ، تحقيق يوسف المش ، طبع بيروت .

التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير ، لابن حجر العسقلاني
طبع الهند .

تلخيص المستدرك ، للذهبي ، بذييل المستدرك للحاكم ، طبع الهند .

التلويح حاشية على التوضيح ، لسعد الدين التفتازاني ، مطبعة محمد علي
صبيح ، مصر .

تهذيب التهذيب ، لابن حجر ، طبع الهند (تصوير بيروت) .

تهذيب السنن = مختصر السنن للمنذري .

توجيه النظر ، لطاهر بن صالح الجزائري ، (تصوير بيروت) .

توضيح الأفكار شرح تنقيح الأنظار ، للصنعاني ، تحقيق وتعليق محمد
محي الدين عبد الحميد ، طبع مصر .
التوضيح شرح التنقيح ، لصدر الشريعة البخاري ، بحاشية التلويح ، مطبعة
محمد علي صبيح ، مصر .

- ج -

الجامع ، للترمذي ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده
نسخة ثانية ، المطبع المحتبائي في الهند .
جامع الأصول من أحاديث الرسول ، لابن الأثير . طبع دمشق .
جامع بيان العلم وفضله ، لابن عبد البر ، المطبعة المنيرية . مصر .
جامع البيان في تفسير القرآن ، للطبري ، تحقيق شاكر طبع دار المعارف
وبقيته من طبعة الحلبي .
الجامع الصحيح ، للبخاري ، طبع بولاق سنة ١٣١٣ هـ .
الجامع الصغير من أحاديث البشير النذير ، للسيوطي ، نسخة شرحه
فيض القدير .
الجرح والتعديل ، لابن أبي حاتم الرازي ، طبع الهند .
جلاء الأفهام في الصلاة والسلام على خير الأنام ، لابن القيم ، المطبعة
المنيرية ، مصر .
الجوهر النقي على سنن البيهقي ، لابن الترككاني ، بذييل السنن الكبرى .

- ح -

حاشية السندي على سنن ابن ماجه ، المطبعة التنازية . مصر .
الحج والعمرة في الفقه الاسلامي ، لنور الدين عتر ، الطبعة الثانية ، دمشق .

د - ذ

دراسات تطبيقية في الحديث النبوي (الكتاب الأول) نور الدين عتر ،
مديرية الكتب الجامعية - دمشق .

دراسات تطبيقية في الحديث النبوي (الكتاب الثاني) نور الدين عتر
مديرية الكتب الجامعية ، دمشق .

الدور المنشور في التفسير المأثور ، للسيوطي ، تصوير بيروت .
الدور الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، لابن حجر العسقلاني ، الطبعة
الثانية مصر .

الدراية في تخريج أحاديث الهداية ، لابن حجر ، مطبعة الفجالة الجديدة
مصر .

ذيل تذكرة الحفاظ ، السيوطي ، مع مجموعة ذيل التذكرة . طبع
القدس - دمشق .

- ز -

الرحلة في طالب الحديث ، للخطيب البغدادي ، تحقيق نور الدين عتر ،
نشر المكتبة العلمية - بيروت .

رسالة أبي داود إلى أهل مكة . مطبعة الأنوار ، مصر .

الرسالة للإمام الشافعي ، تحقيق أحمد شاكر ، مطبعة مصطفى البابي
الحلبي ، مصر .

الرسالة المستخرجة في مشهور كتب السنة المشرفة ، للمكتاني طبع بيروت .
الرفع والتكامل في الجرح والتعديل ، لمحمد عبد الحفي الكندي ، الطبعة
الأولى ، حلب .

رياض الصالحين ، للنووي ، طبع عبد الحميد حنفي ، مصر .

- س -

- السنن ، لأبي داود السجستاني ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد ، مطبعة مصطفى محمد ، مصر .
- السنن ، للترمذي = جامع الترمذي .
- السنن للنسائي = المجتبى .
- السنن ، لابن ماجه ، تحقيق فسؤاد عبد الباقي . طبع عيسى البسابي الحلبي ، مصر .
- السنن ، للدارمي ، المطبعة الحديثة ، دمشق .
- السنن ، للدارقطني ، دار المحاسن للطباعة ، مصر .
- السنن الكبرى ، للبيهقي ، طبع الهند ، (تصوير بيروت) .

- ش -

- شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي ، طبع مكتبة القدسي - مصر
- شرح الألفية في علم الحديث ، للعراقي ، طبع جمعية النشر والتأليف مصر
- شرح شرح نخبة الفكر ، لعلي القاري طبع استانبول .
- شرح صحيح مسلم للنووي = المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج .
- شرح العزيزي على الجامع الصغير ، طبع مصر .
- شرح العضد على مختصر ابن الحاجب ، المطبعة الاميرية ، بولاق ، مصر .
- شرح معاني الآثار ، للطحاوي ، مطبعة الأنوار الحمديدية ، مصر .
- شرف أصحاب الحديث ، للخطيب البغدادي ، تحقيق الدكتور سعيد خطيب أوغلو ، طبع تركية .
- شفاء العليل شرح العلل لحمد عبد الرحمن ، (آخر نجفة الأحوزي) .
- شروط الأئمة الخمسة ، للحازمي ، مكتبة القدسي ، مصر .
- شروط الأئمة الستة ، لأبي الفضل بن طاهر المقدسي ، مع شروط الحازمي .

- ص -

صحيح مسلم ، طبع استانبول .
صحيح ابن خزيمة ، تحقيق مصطفى الأعظمي ، بيروت .

- ض -

الضعفاء ، للبخاري ، طبع مصر .
الضوء اللامع ، للسخاوي ، طبع مصر .

- ط -

طبقات الشافعية الكبرى ، للسبكي ، مطبعة عيسى البابي الحلبي ، مصر .
الطبقات الكبرى ، لابن سعد ، طبع بيروت .

- ع -

الملل ، لابن المديني ، تحقيق مصطفى الأعظمي ، بيروت .
الملل ومعرفة الرجال ، للامام أحمد بن حنبل ، طبع تركية .
العلم ، لأبي خيثمة ، المكتب الاسلامي ، دمشق - بيروت .
علوم الحديث ، لابن الصلاح ، تحقيق نور الدين عتر . الطبعة الاولى ، حلب .
علوم الحديث للحاكم = معرفة علوم الحديث .
علوم الحديث ومصطلحه ، لصبحي الصالح ، الطبعة الخامسة - بيروت .

- ف -

فتح الباري بشرح صحيح البخاري ، لابن حجر ، المطبعة الخيرية
للخشب ، مصر .

فتح الباقي شرح ألفية العراقي ، لذكريا الأنصاري ، طبع فاس .
فتح المقيت شرح ألفية العراقي في علم الحديث ، للسخاوي ، طبع الهند .

فتح الملهم شرح صحيح مسلم ، لشبير أحمد العثاني ، طبع الهند .
الفصل في الملل والأهواء والنحل ، لابن حزم ، طبع مصر (تصوير بيروت) .
الفهرست ، لابن النديم ، طبع مصر .
فيض القدير شرح الجامع الصغير ، للناروي ، مطبعة مصطفى محمد ، مصر .

- ق -

قواعد التحديث ، لجمال الدين القاسمي . الطبعة الثانية طبع عيسى الباي
الخلي ، مصر .
قوت المفتدي على جامع الترمذي ، للسيوطي ، طبع الهند .

- ك -

كشف الحقائق ومزيل الالباس عما اشتهر من الحديث على ألسنة الناس ،
لإسماعيل بن محمد المجلوني ، طبع مكتبة القدسي ، مصر .
كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون ، لحاجي خليفة ، تصوير بيروت .
الكفاية في علم الرواية ، لأبي بكر الخطيب البغدادي ، طبع الهند .
كنز العمال ، لعلي المتقي الهندي . طبع الهند ، الطبعة الثانية .
الكوكب الدرري على جامع الترمذي ، لرشيد أحمد الكنكوهي :
طبع الهند .

- ل -

اللباب في تهذيب الأنساب ، لابن الأثير هلي بن محمد ، طبع مكتبة
القدسي ، مصر .
لحظ الأخطا بذييل تذكرة الحفاظ ، لتقي الدين محمد بن فهد المكي ، نشر
القدسي دمشق ، مع مجموعة ذيول التذكرة .
لسان العرب ، لابن منظور ، المطبعة الأميرية تصوير مصر .

لسان الميزان ، لابن حجر ، طبع الهند ، تصوير بيروت .
لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف ، لابن رجب ، عيسى الباني
الجلي ، مصر .
لقط الدرر حاشية على نزعة النظر ، للمدوي ، مطبعة التقدم العلمية ، مصر .
لهات في أصول الحديث ، لمحمد أديب صالح ، دمشق .

- م -

المجروحين ، لابن حبان ، طبع الهند .
مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، للهيتمي ، طبع مكتبة القدسي ، مصر .
المجموع شرح المذهب للنووي ، مطبعة العاصمة ، مصر .
المحدث الفاصل بين الراوي والواعي ، للرامهرمزي ، تحقيق محمد عجاج
خطيب ، طبع دار الفكر ، بيروت .
المحلى ، لابن حزم الظاهري ، مطبعة الامام ، مصر .
مختار الصحاح ، للجوهري ، مطبعة الترقى ، دمشق .
مختصر سنن أبي داود ، للمنذري ، مطبعة أنصار السنة ، مصر .
مختصر المزني ، مع كتاب الام ، شركة الطباعة الفنية ، مصر .
المدخل إلى كتاب الاكليل ، للحاكم النيسابوري ، طبع حلب .
المذاهب الاسلامية ، لمحمد أبو زهرة ، الطبعة الاولى سلسلة ألف كتاب .
المراسيل لأبي داود السجستاني ، طبع مصر .
المستدرك على الصحيحين للحاكم النيسابوري ، طبع الهند .
المسند ، للامام أحمد ، المطبعة الميمنية ، مصر (تصوير بيروت) وطبع
دار المعارف بتحقيق أحمد شاکر .
للسند لأبي بكر الحميدي ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي ، طبع الهند .
المسند ، لأبي داود الطيالسي ، طبع الهند .

- مشكل الآثار ، للطحاوي ، طبع الهند .
- المصنف ، لعبد الرزاق بن ممام الصنعاني ، تحقيق حبيب الرحمن الاعظمي
طبع بيروت .
- معالم السنن للخطابي ، مع مختصر المنذري ، مطبعة أنصار السنة .
- المختصر من المختصر من مشكل الآثار ، للقاضي أبي المحاسن يوسف بن موسى
الحنفي ، من مختصر الباجي ، طبع الهند ، الطبعة الثانية .
- معجم المصطلحات الحديثية ، لنور الدين عتر ، مجمع اللغة العربية ، دمشق .
- معجم المؤلفين ، لعمر رضا كحالة ، طبع دمشق .
- المعجم الوسيط ، إصدار مجمع اللغة العربية ، مصر .
- معرفة علوم الحديث ، للعالم النيسابوري ، طبع دار الكتب المصرية .
- المفني ، لأن قدامة ، في الفقه الحنبلي . مطبعة المنار ، الطبعة الثالثة .
- المفني في الضعفاء ، للذهبي ، تحقيق نور الدين عتر ، دار المعارف ، حلب .
- مفتاح السعادة ، لطاش كبري زاده ، طبع الهند .
- المقاصد الحسنة في الأحاديث المشتهرة على الألسنة ، لاسخاوي دار الأدب
العربي للطباعة ، مصر .
- المال والنحل للشهرستاني ، هامش الفصل لابن حزم ، تصوير بيروت .
- منحة المعبود بترتيب مسند الطيالسي أبي داود ، لأحمد البناء ، المطبعة
المنيرية ، مصر .
- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج ، للنووي ، المطبعة المصرية .
- منهاج الطالبين في الفقه الشافعي ، للنووي ، نسخة شرح المحلي ، مطبعة
محمد علي صبيح ، مصر .
- منهج النقد في علوم الحديث ، لنور الدين عتر ، الطبعة الأولى ، دار
الفكر ، دمشق .
- موارد الظمان بزوائد صحيح ابن حبان ، للهيتمي ، المطبعة السلفية ، مصر .

الموطأ ، للإمام مالك ، مطبعة مصطفى محمد ، مصر .
ميزان الاعتدال في نقد الرجال ، للذهبي ، تحقيق البجاوي ، طبع عيسى
البابى الحلبي ، مصر .

- ف -

نزهة النظر شرح نخبة الفكر ، للحافظ ابن حجر ، تحقيق رضوان محمد
رضوان ، طبع مصر .

نصب الراية بتخریج أحاديث الهداية ، للزيلعي ، مطبعة دار المأمون ، مصر .
نظم المتناثر من الحديث المتواتر ، لسيدى محمد بن جعفر الكتافي ، دار
المعارف بجلب (تصوير) .

نكت العراقي على علوم الحديث لابن الصلاح ، طبع مصر .
النهاية في غريب الحديث ، لابن الأثير ، المبارك بن محمد ، طبع عيسى البابي
الحلبي ، مصر .

نيل الأوطار شرح منتقى الأخبار ، لمحمد بن علي الشوكاني ، المطبعة
المعتمدة ، مصر .

- ه -

هدي الساري مقدمة فتح الباري ، لابن حجر العسقلاني ، المطبعة المنيرية ، مصر .
هدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم في الصلوات الخاصة ، لنور الدين عتر ،
دار الفكر ، دمشق .

هدية العارفين في أسماء المؤلفين ، للبخدادي ، تصوير بيروت .



٣- المصادر المذكورة في شرح العلل

لعبد الغني بن سعيد الحافظ .	أدب المحدث والمحدث
لأبي يعلى الخليلي	الإرشاد
لابن عبد البر	الاستنكار
للدارقطني	الأفراد
للامام الشافعي	الأم
لابن البراء	التاريخ
لابن خراش	التاريخ
لابن أبي خيثمة	التاريخ
للامام البخاري	التاريخ
للحافظ محمد بن عبد الله الحاكم	التاريخ
للقلابي	التاريخ
للادريسي	تاريخ عمرقند
للطحاوي	التسوية بين حدثنا وأخبرنا
للدارمي	التفسير
لابن عبد البر	التمهيد
للامام مسلم بن الحجاج	التمييز
للخطيب البغدادي	تميز المزيد في متصل الأسانيد
للامام الترمذي	الجامع
للدارمي	الجامع
للرازي	الجرح والتعديل
الامام محمد بن إدريس الشافعي	الرسالة
رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سنته للامام أبي داود	رسالة البيهقي إلى الجويني
لوكيع	الزهد
لأبي داود	السنن
للنسائي	السنن
للبيهقي	السنن الكبرى
للصيرفي	شرح الرسالة
للإسماعيلي	الصحيح
للامام البخاري	الصحيح
للامام مسلم بن الحجاج	الصحيح

محمد بن إسحاق بن خزيمة	الصحيح
للإمام البخاري	الضعفاء
لابن حبان	الضعفاء
للعقيلي	الضعفاء
لابن أبي حاتم الرازي	العلل
لأبي بكر الخلال	العلل
لعلي بن المديني	العلل
للدارقطني	العلل
ليحيى بن سعيد القطان	العلل
ليحيى بن معين	العلل
للترمذي	العلل الكبرى
لأحمد بن حنبل	العلل ومعرفة الرجال
للمحافظ محمد بن عبد الله الحاكم	علوم الحديث
لابن عدي	الكامل
للخطيب البغدادي	الكفاية
للإمام مسلم بن الحجاج	الكنى
للامهرمزي	المحدث الفاصل بين الراوي والواهي
للمحافظ محمد بن عبد الله الحاكم	المدخل إلى كتاب الإكليل
للبيهقي	المدخل
لحسين الكراييسي	المدلسون
لأبي داود السجستاني	مسائل أبي داود للإمام أحمد
للإمام أحمد بن حنبل	المسند
للبخاري	المسند
للإمام يحيى بن محمد الأندلسي	المسند
للدارمي	المسند
لعلي بن المديني	المسند
ليعقوب بن شيبة	المسند
للإمام مالك بن أنس	الموطأ
للترمذي	الموقوف
لأبي بكر الأثرم	الناصح والمنسوخ

(١) وانظر ص ٣٧-٣٩ ففيها مجموعة من المصنفات ومؤلفيها ذكرها المحافظ ابن رجب لمناسبة تأريخ تدوين الحديث. وانظر ص ٢١٥-٢١٧ مجموعة من كتب علي بن المديني.

٤ - الآيات القرآنية

٤٣١	أقم الصلاة لدلوك الشمس
٧٢٠	إنما أمرنا لشيء
٦٢	أو آثارة من علم
١١	فإذا بلغن أجلهن فأمسكوهن بمعروف
٧٧٤	فصعق من في السموات ومن في الأرض
٤٣١	فطلقوهن لمدتهن
٧٤٢	فلا تك في مرية من لقائه
١٨	فمن تمتع بالعمرة إلى الحج فما استيسر من الهدي
٧٧٣ - ٧٧٢	فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام
٧٣٩	لا يستوي القاعدون
٣٩٦	لئن شكرتم لأزيدنكم
٧٥	من ترضون من الشهداء
٢٣	وأتموا الحج والعمرة لله
٧٥٥	وإذ قال ربك لللائكة
٧٥	وأشهدوا ذوي عدل منكم
١٦	وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم
١٠٨	وفوق كل ذي علم عليم
١٢	وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض
٦٩٥	والذين يرمون أزواجهم
٧٢٠	ولقد سبقت كلمتنا
٧٢٠	ويسألونك عن الروح
٧٥	يا أيها الذين آمنوا إن جاءكم فاسق بنبأ
٣٩٦	يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم



٥ - الأحاديث النبوية

الأقوال

بحسب أوائلها على حروف المعجم

١٣٢	إذا عطس أحدكم فليقل	١	
٦١٢	إذا عملت أمتي خمس عشرة	٥٩٦	الأئمة من قريش
٦١٣	إذا فعلت أمتي خمس عشر	٥٧٥	اتقوا النار ولو بشق تمرة
١٤٨	إذا قرأ فأنصتوا	٦٣٣	أثبت أحد فإنا عليك
٧٧٢	إذا بان جامدأ فآلقوها		اختر منهن أربعاً (لمن كان عنده
٢٧	إذا وجدتم الرجل قد غل	٣١٤، ٣١٣	أكثر من أربع زوجات)
٥٦٨	الأذنان من الرأس	٦٠٤	
	أرام قد فعلوها استقبلوا		
٣١٢	بعقدتي	٢٤	إذا اختلف البيعان والبييع قائم
٦٢٥	ارجع فأحسن وضوءك		إذا اختلف المتبايعان والسلمة
٧٦٦، ٦٣٩		٢٢	قائمة
٧٨٥	أرلم سالما الله	٦٣٩	إذا استهل الصبي ورت
٧٤٨	اشفعوا لي لتؤجروا	٦٢٩	إذا أقيمت الصلاة فلا تقوموا حتى
٧٤٨	اشفعوا فلتؤجروا	٤٣٤	إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا
٧٢٣	اطرحوا ما حولها إن كان جامدأ	٢٥	إذا انتصف شعبان فلا تصوموا
٤٤٨	اعقلها وتوكل		إذا بقي نصف من شعبان فلا
٧٢٥	أعلمته (الذي قال إني أحب فلان)	٢٥	تصوموا
٦٢٨	أقضي يوماً مكانه	٣٧٩	إذا جاء أحدكم الجمعة
٣٦	اكتب فوالذي نفسي بيده	٨٠١	إذا حج الصبي فمبى له
٦٩٦	اكتفعلوا بالإئتمد	٧٧٢	إذا دخل النور القلب انشرح
٦٨١	أكثروا من الصلاة على يوم الجمعة	٤	إذا شرب الخمر فاجلدوه
		٥٨٣	إذا شرب الكأس في إناء أحدكم

٢٠ إن هذا يوم رخص لكم
 ٨ ٣ إنه أتاني ناس من عبد القيس
 ٧ إن ضرب الحجر فاجلدوه
 ٧ إن عاد في الرابعة فاقتلوه
 ٦٧٥ إن لم تجدوا غيرها (آنية المشركين)
 ٧٢١ إنزعوها وما حولها
 ١٤٧ انقضي رأسك وامتشطي
 ٤٥ إنكحي أسامة بن زيد
 ٣٨٦ إنما الأعمال بالنيات
 ٤٥٥ ، ٤١٦
 ٣٨٦ إنما الأعمال بالنية
 ٦٣٣ ، ٦٣٢ إنما جعل الامام ليؤتم
 ٧٩٨ إنما ذلك عرق
 ٧٤٧ إنما مثل الجليس الصالح
 ٦٠٣ إنما الناس كإبل مائة
 ٢٨٢ إنما هي أيام أكل وشرب (التشريق)
 ٥٢٧ إنما يعذبان
 ٦٤٥ إني عند الله لمكتوب خاتم النبيين
 ٧٥٥ أول زمرة يدخلون الجنة
 - ب -
 ٥٧٩ البئر جبار
 ٢٨٩ بوس بن ممية تقتلك البقرة
 ٤٤٧ بيت لا تمر فيه جياع
 ٥٦٤ بين كل أذانين صلاة
 - ت -
 ٤٧٣ تخرج نار من قبل اليمن

٧٢١ ألقوها وما حولها
 ٧٥٦ اللهم اجعل رزق آل بيتي قوتاً
 ٧٥٦ اللهم اجعل رزق آل محمد
 ٧٥٦ اللهم اجعل رزق آل النبي
 ٧٨٥ اللهم أنج عياش
 ١٣٣ اللهم إني أسألك رحمة
 ٦٤٢ اللهم رب جبرائيل وميكائيل
 ٧٢٠ اللهم صلي على محمد وعلى أزواجه
 ٦٥٤ اللهم عافني في جسدي
 ٤٥ أما معاوية فصعلوك
 ٣١١ أمرت أن أسجد على سبعة أعظم
 ١٧ أمي البسي ثوب الحداد ثلاثاً
 ٣٧٤ أنا فرطكم على الحوض
 ٧٢٦ أنا وكافل اليتيم
 ٧٥٥ إن أول زمرة تدخل الجنة
 إن جبريل هبط على النبي صلى الله عليه وسلم
 فقال خيرتم (يعني أصحابك)
 ٧٥٣ في أسارى بدر
 ٦٨٥ إن الجنة عرضت علي
 ٣٠٨ إن صدقة الفطر مدان
 ٦٣٤ إن الله كتب كتاباً فهو عنده
 ٣٣٣ إن المرأة تنكح على دينها
 ٦٨٢ إن من أفضل أيامكم
 ٥٧ إن من البر لعبد البر
 ٧٦٩ إن المؤمن إذا أصابه السقم

س - ش
 ٤٧٣ ستخرج نار من حضرموت
 ٧٤١ شهد عندي رجال مرضيون
 - ص -

٤٣٠ الصلاة على وقتها
 ٤٣٠ الصلاة في أول وقتها
 ٤٣٠ الصلاة لأول وقتها
 ٧٣٠ صلوا على واجتهدوا في الدعاء

ع - غ
 ٦٩٧ عليكم بالإئتم
 ٦٠٩ عليكم بالباءة
 ٣٩٦ عليكم بقيام الليل
 ٢٨٨ عمار تقتله الفئة الباغية
 ٧٨٥ غفار غفر الله لها
 ٧٣٥، ٢٨٨ الغلام مرتين بمعيته

ف -
 ١٢ فكلوا واشربوا حتى تسمعوا
 في خمس وعشرين من الابل فما
 ١٥ فوق

في خمس وعشرين من الابل
 ١٥ خمس شياه
 ٤٧٣ فيما سقط السماء العشر

ق -
 قال الله عز وجل أبتلي عبدي ٧٦٨

٣٤٣ تستجندون أجنادا
 ٤١٠ تسلي ثلاثا ثم
 ٥٨٨، ٢٨٩ تقتل عمار الفئة الباغية
 ٣٣٣ تتكح المرأة على أربع

ث - ج
 ٥٨٥ ثوبك هذا غسل أم حديد
 ٧١ الجمعة على من أواه الليل

ح - خ
 ٦٨٥ الحبة السوداء شفاء
 ٤٤٢، ٤٤٠ الحج عرفة
 ٦٨٠ الحمى حظ كل مؤمن من النار
 ٦٨٠ الحمى حظ المؤمن من النار
 ٦٨٠ الحمى من فيح جهنم
 ٣١١ حوتوا مقمدي إلى القبلة
 ٧٤٩ الخازن الأمين الذي يؤدي

خذ عن محك (أكل البرد)
 ٧١٣ خذوا زرعكم
 ٥٨٦ الخيل معقود في نواصيها الخير

ذ - ر
 ٣٠٩ دية كل ذي عهد
 ٣٩٨ دعي الصلاة أيام أقرائك
 ٦٨٥ رأيتوني حين فرغت
 ٣٢٢ الرجل أحق بشفتته

لا فكاح إلا بولي ٤٢٩٤٢٦
 ٨٠٠٠٥٢٥
 لا يأتي عليكم زمان ٧٣٨٧٣٧
 لا يبقى في البيت أحد إلا لئلا ٦٩٦
 لا يبولن أحدكم مستقبل القبلة ١٤٢
 لا يحل دم امرئ مسلم ٧
 لا يفلق الرهق ٣٠٥
 لا يقبل الله صلاة بغير طهور ٦٤٢
 لا يقمين أحدكم أخاه ٦٣٩
 لا ينبغي لأحد أن يقول أنا ٧٤٥
 خير من يونس ٧٤٥
 لا ينبغي لعبد أن يقول ٧٤٥
 لقد قرأتها على الجن ٦١٧
 لكي أفقد جليبيبا ٦٥٧
 لو طغنت في فخذها أجزأ ٣٤٠
 ليس أحد منكم ينجيه عمله ٥١١
 ليس منا من لم يرحم صغيرنا ٥٩٧
 ليسأل أحدكم ربه ٥٠٠
 - م -
 ما زال أقوام يشرفون المترفين ٧٧١
 ما من الناس من مسلم يتوفى ٧٥٣
 له ثلاث ٧٥٣
 ما ينبغي لعبد أن يقول إني ٧٤٠
 خير من يونس ٧٤٠
 مثل أمي مثل المطر ٥٠١

قال الله : لا ينبغي لعبد ٧٤٠
 قد أحبتك (حديث ضمام بن ثعلبة) ٤٤
 القضاة ثلاثة ٧٤١

- ك -

الكافر يأكل في سبمة أمعاء ٢٣٨
 كلكم راع ٧٤٩
 الكأة دواء العين ٦٨٦٦٨٥
 الكأة من المن ٦٨٦
 كن في الدنيا كأنك غريب ٧٤٥
 كنت لك كأبي زرع ٤٩٠

- ل -

لا إنما ذلك عرق ٦٥٢
 لا بأس بالتولية في الطعام ٣٠٨
 لا تأكلوا ذبائح بني تغلب ٧٥٤
 لا تبرز فخذك ولا تنظر ٦٩٨
 لا تحدي بعد يومك هذا ١٧
 لا تزال أمي على الفطرة ٦٦١
 لا تسافر المرأة ثلاثاً إلا ٤٥٤
 لا تسافر المرأة فوق ثلاث ٤٥٤
 لا تسبخي عليه ٦٥٤
 لا تقدموا رمضان بصوم ٢٥
 لا تقدموا شهر رمضان بصيام ٢٦
 لا شعار في الاسلام ٧٦٣

١٩١ من قال حين يأوي إلى فراشه
 ٥٥٣ من قال حين يسمع المؤذن
 ٧٥٩ من قال حين يسمع النداء
 ٧٥٠ من قال سبحان الله وبحمده
 ٦٩٥ من لداتي
 ٢٩ من لم يدرك الصلاة بجمع
 ٥٩٧ من لم يرحم صغيره
 ٣١١ من لم يسجد على أنفه
 ٦٤٤ من وقع على بهيمة فاقتلوه
 ٤٤٠ المؤمن يأكل في موى واحد
 ٧٤٨ المؤمن المؤمن كالبنيان

- ن -

٥٧٩ النار جبار
 ٦٠٣، ٤٧٣ الناس كإبل مائة
 ٤٤٧ نِعْمَ الآدمي الخل
 ٦٩٥ نِعْمَ العبد الحجام
 ٨٠١ نعم (حج الصبي)
 ٨٠١ نعم ، ولك أجر (حج الصبي)
 ٧٧٢ نور يُقذف فيه فينشر

- ه -

٥٢٣ هذا ركس
 ١٣ هل تسمع حي على الصلاة
 ٤٥٣ هل حضرت الصلاة معنا
 ٧٧٤ هم الشهداء ثنية الله
 ٣٤٢ هو الطهور ماؤه

٧٤٢ مررت ليلة أسري بي
 ٧٩٨ المستحاضة تترك
 ٣٢٩ المستحاضة تجمع بين الصلاتين
 ٦٦٨ من أتى عرافا فسأله
 ٦٦٧ من أتى عرافا فصدقه
 ٢٠ من أدرك عرفة قبل طلوع الفجر
 ٤٢٢ من أعتق شقصا في عبد
 ٦١٩ من أعتق شقصا له من عبد
 ٤٧٢ من باع عبدا له
 ٧٩٩ من تبع جنازة حق يصلي
 ٤٤٤ من تبع جنازة فصلي

من تبع جنازة فله قيراط ٨٠٠، ٤٤٤
 من جمع بين الصلاتين من غير عذر ٥

٦٦٢ من حج البيت أو اعتمر
 ٧٥ من حدث عني بحديث
 من حلف فقال ان شاء الله ٤٧٥، ٤٢٣
 من خرج مع جنازة ٨٠٠
 من زاد على هذا أو نقص ١٠
 من زار قبر أمه كان كعمرة ١٠٠
 من زرع في أرض قوم ٧١٢
 من سأل الناس وله ما يقنيه ٣٢٣
 من صلى على جنازة فله قيراط ٧٩٩
 من ضرب أباه فاقتلوه ٣٠٩
 من عزى مصابا فله مثل أجره ٧٨٦
 من غسل ميتا فليغتسل ٩

٤٣٣، ٤٣٢ وجعلت لي الأرض

٤١٦ الولاء لمن أعتق

١٨ الولد عبد (الحامل تتزوج)

٢٨٩ ويح عمار تقتله الفئة

- ي -

٧٧٠ يا أبا الحسن أفلا أعلمك

٣٧٨ يا سليلك قم فاركع ركعتين

٧١٣ يجزي في الوضوء رطلان

- و -

٦٤٥ وآدم بين الروح والجسد

٥٨٣ وأنا ، وأنا (حديث الأذان)

وما أهلكك (الجامع في

٧٢٤ رمضان)

٤٣٣ وجعل التراب لي طهورا

٤٣٢ وجعل تربتها طهورا

٤٣٤ وجعل تربتها لنا طهورا

وجعلت لنا الأرض مسجداً

٤٣٣ وطهور

★ ★ ★

٦ - الأحاديث النبوية

الأفعال

على ترتيب الأطراف (١)

٤٥٢	رجل قال إني أصبت حداً	أبو رافع
	رأى صلى الله عليه وسلم رجلاً	تزوج صلى الله عليه وسلم
٦٦٦	في ظهر قدمه لمة	٣٨٣
٤٨٦	فقتت شهراً يدعو في الصبح	أبو العشاء
٤٨٦	قتت شهراً	٤١٤
	كان صلى الله عليه وسلم ضخم	أبو هريرة
٦٢٧	الكفين	٣٠٧
	كان صلى الله عليه وسلم يتوضأ	٦٣٧
٧١٧، ٧١٤	بالماء	٨٠٢
	كان صلى الله عليه وسلم يحتجم	نهي عن بيعتین
٦٢٦	في الأخدعين	١٩
٦٣٢	كانت عامة وصية رسول الله	أسماء بنت أبي بكر (أم عروة)
٦٢٦	كانت قبعة سيف	المعتمر إذا مسح الركن حلماً
٦٢٧	كانت قراءة النبي ﷺ	أنس بن مالك
٣٠٧	نهي عن بيع الطعام حتى	أمر صلى الله عليه وسلم من ضحك
	مطرت السماء (أكل البرد	أن يعيد الصلاة
١٢	للصائم)	٢٩٤
	أوس بن أوس	انه صلى الله عليه وسلم كوى
١٤	مسح على نعليه وقدميه	٦٠٣
		أسعد بن زرار
		٦٣٢
		أوصى عند موته بالصلاة
		٢٤٤
		بينما نحن جلوس
		دخل صلى الله عليه وسلم مكة
		وعلى رأسه المغفر ٤١٦، ٤٦٢

(١) بحسب روايات من الصحابة بترتيب أسمائهم على حروف المعجم .

٦٥٦ كنا نأكل لحوم الخيل
 ٣٠٧ نهى عن بيع الطعام
 ٤٠٦ نهى عن الجلالة
 حذيفة بن اليان
 ١١ تسحرنا وكان النهار
 الحسن بن علي
 ٢٨٢ بعث أبا رافع ورجلا
 رافع بن عمرو
 رأيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يخطف علي بغلة بمعنى ١٦٠
 الحائب بن يزيد
 جمع عمر الصحابة في التراويح ٥٧٨
 سعد بن أبي وقاص
 أنه صلى الله عليه وسلم مسح
 علي الحفنين ٧٩٨
 سلمة بن المحبق
 قضى صلى الله عليه وسلم في
 رجل وقع على جارية امرأته ١٧
 صفوان بن عسال
 ٤٣٤ كان يأمرنا إذا كنا سفرا
 عائشة الصديقة
 ان الذين جمعوا الحج والعمرة ٤٥١
 انه صلى الله عليه وسلم قبل
 امرأة من نسائه ٦٥١
 انه صلى الله عليه وسلم كان سلم
 في الصلاة ٦١٧

البراء بن عازب
 كان صلى الله عليه وسلم يقنت
 في الصبح ١٣٣
 بلال بن رباح
 ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح
 علي الحفنين ٢٢
 انه مسح علي الحفنين والحجار ٢٢
 ثوبات
 بعث عصابة فأصابهم البرد ٢٢
 جابر بن عبد الله
 أطمعنا صلى الله عليه وسلم
 لحوم الخيل ٦٥٦
 أمر صلى الله عليه وسلم بفسخ
 الحج ٢٣
 أمر من ضحك أن يعيد
 الصلاة ٢٩٥ ، ٢٩٤
 أهدى صلى الله عليه وسلم الغنم ٧٣١
 إمامة جبريل ٤٥٤
 حججنا مع رسول الله
 زجر عن ذلك (ثمن الكلاب
 والسنور)
 ٦٣٩
 كان إذا سجد جافى ٥٣٧
 كان فيما أهدى غنم مقلدة ٧٣١
 كان يقول في التشهيد ٤٣٥
 كنا إذا حججنا ٨

ما سبح رسول الله سبحانه الضحى ٨٠٤
 نهى عن الصلاة بعد العصر ٨٠٢
 قصة أصحاب الافك ٤٥ ، ٦٧٦
 حديث أم زرع ٤٨٩
 ما كان النبي صلى الله عليه
 يأتيه في يوم بعد العصر إلا
 صلى ركعتين ٨٠٢
 عبد الله بن مجيئة
 كان إذا صلى جافى ٥٣٧
 عبد الله بن الحارث
 رأيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يبول ١٤٢
 عبد الله بن حذافة
 مات صلى الله عليه وسلم عبد
 الله بن حذافة ٣٨٢
 عبد الله بن زيد
 كان اذان رسول الله صلى الله
 عليه وسلم شفعا ١٣٤
 عبد الله بن عباس
 احتجهم صلى الله عليه وسلم
 وأعطى الحجام ٥٩٠
 احتجهم وهو محرم ٥٩٠
 ان رجلا مات (توريث المولى) ١٥
 ان النبي صلى الله عليه وسلم
 كان له مكحلة ٦٩٦

أمرنا بأن ننزل الناس منازلهم ١٠٨
 أمرها أن تدع الصلاة أيام
 تلبيته صلى الله عليه وسلم (بزيادة
 والملك لا شريك لك) ٤٢١ ، ٤٣٧
 أهدي له وشيقة ظبي ٦٠٧
 أهدي له وشيقة لحم ٦٠٧
 فأمرها أن تدع الصلاة أيام ٧٩٨
 كان إذا استفتح الصلاة قال ٧٦١
 كان إذا صلى صلاة أتيتها ٨٠٣
 كان إذا قام بالليل افتتح صلاته ٦٤٢
 كان فيما أنزل عشر صفات ١٦
 كان يستعذب له الماء ٥٨٧
 كان يصلي الضحى أربعاً ٨٠٤
 كان يصلها قبل العصر ٨٠٢
 كان يصلي بعد العصر وينهى عنها ٨٠٣
 كان يقبل بعض نسائه ولا يتوضأ ٦٥٦
 كان يقبلها ولا يحدث وضوءاً ٦٥٥
 كان يقرأ في الأولى (الوتر) ٥٩٩
 كنت أقتل القلانذ ٧٣١
 لا ، إلا من يحيى من مغيبه ٨٠٤
 ما ترك ركعتين بعد العصر ٨٠٢
 ما دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم
 بعد العصر إلا صلى ركعتين ٨٠٢
 ما رأيت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم صائماً في العشر قط ٥٢٧

٤٣٦ نهى عن لبستين
 ٦٤١ نهى عن أكل الجلالة
 ٧٦٣ نهى عن الشغار
 عبد الله بن عمرو
 نهى يوم حيدر عن لحوم الحمر
 ٦٤١ الأهلية وعن الجلالة
 عبد الله بن مسعود
 أتى صلى الله عليه وسلم الغائط ٥٢٣
 ٢٨ تحريق متاع الغال
 ٥٢٣ خرج لحاجته
 ٧٨ كان يقنت في وتره
 كان مع النبي صلى الله عليه وسلم
 في حرث (السؤال عن الروح) ٧٢٠
 عبد الرحمن بن أبزي
 ٦٤٩ كان يوتر بسبح اسم
 عبد الرحمن بن يعمر
 نهى عن الدباء والمزفت ٤٣٩ ، ٤٤٢
 علي بن أبي طالب
 إنا قام صلى الله عليه وسلم مرة
 واحدة (للجنائز) ٧٦٤
 رش الرجلين في النعلين ١٤
 قام على فرضة من فرض الخندق ٧٣٤
 قام صلى الله عليه وسلم لجنائز فقمننا ٧٦٥
 كان على فرضة من فرض الخندق ٧٣٥
 كان يقرئنا القرآن ١٢٣

١٦٠ تزوج وهو محرم
 جاء هلال بن أمية (حديث
 اللعان)
 ٦٩٥ جمع صلى الله عليه وسلم بين
 الظهر والعصر ٥٧٤
 رش على رجله وهما في النعل ١٤
 صليت مع رسول الله من ثمانيا ٧
 في فضل علي ٦٨٨
 قضى في دية المكاتب ٢٤
 كان طلاق الثلاث ١٥
 كان يقول عند الكرب ٧٤١
 كان يمسك عن التلبية ١٣٤
 كنا نؤديه على عهد النبي صلى
 الله عليه وسلم ١٤٨
 نهى عن بيع الطعام ٣٠٧
 عبد الله بن عمر
 أمر صلى الله عليه وسلم من
 ضحك أن يعيد الصلاة ٣٩٤ ، ٢٩٥
 رأيت رسول الله صلى الله عليه
 وسلم محلولا إزاره ٦٩٠
 صليت مع رسول الله في الحضر
 والسفر ١٣٤
 نزل المحصب ٦٦٦
 نهى عن بيع الولاء وعن
 هبته ٤٧٧ ، ٤٥١ ، ٤١٥ ، ٣٤١

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا توضأ مسح وجهه
 بطرف ثوبه ٧٠٢
 كان في غزوة تبوك ٤٦٠
 المغيرة بن شعبه
 افه صلى الله عليه وسلم توضأ
 فمسح بناصيته ٢٢
 صلى المغيرة فنهض في الركعتين ١٣٤
 وائل بن حجر
 رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يرفع يديه مع التكبير ٧٢٩
 المراسيل وما لم يذكر
 رأويه الصحابي
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر حرقوا
 متاع الغال ٢٨
 كان يظهر من التلبية ٢٧٨
 النهي عن كراه الارض ١٤
 تكبير العبيدين ٣٩٧
 نهى عن بيع الحيوان بالطعام ٣٠٧
 نهى عن الدباء والمزفت ٤٣٩ ٤٤٣

مسح صلى الله عليه وسلم على الجباثر ٥٨٠
 عمار بن يامر
 عليه صلى الله عليه وسلم التيمم
 ضربة للوجه والكفين ١١
 التيمم الى المناكب ١١٠ ١١٠
 التيمم إلى نصف الذراعين ١١
 عمر بن الخطاب
 إنما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم الزكاة ٢٧٩
 جمع عمر الصحابة في رمضان ٥٧٨
 تقبيل الحجر الأسود ٧٣٣ ٧٣٤
 سؤال جبريل عن الايمان والاسلام ٤٣٥
 نهى عن الصلاة بعد المضر ٧٣٩
 نهى عن الصلاة بعد الصبح ٧٤١
 عمران بن حصين
 نزلت آية المتعة (التمتع في الحج) ١٨
 عمرو بن أمية الضمري
 رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على عمامته ٣٢
 معاذ بن جبل
 خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك
 (الجمع بين الصلاتين) ٧٠٦



٧ - الاعلام المترجمة

- أ -

- ابان بن صممه - ٥٧٤ -
ابان بن أبي عياش البصري - ٩٧ - ٩٨ -
ابان بن المحبر - ٧٨٥ -
ابراهيم بن اسماعيل بن يحيى - ٧٩٦ -
ابراهيم بن بشار الرمادي - ٧٠٥ - ٧٤٩ -
ابراهيم بن بشار الرمادي - ٧٠٥ - ٧٤٩ -
ابراهيم بن سعد بن ابراهيم الزهري - ٥٩٥ -
ابراهيم بن طهبان الخراساني - ٦٠١ -
ابراهيم بن محمد - ابو اسحاق الفزاري - ٥٤٠ -
ابراهيم بن محمد بن عبد العزيز - ٧٩٥ -
ابراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي - ٣٢٨ - ٦٩٣ -
ابراهيم بن مسلم - ٧٨٧ -
ابراهيم بن يزيد النخعي - ٥٢٥ -
ابن البراء = محمد بن أحمد
ابن سماعة = اسماعيل بن عبد الله العدوي
ابن أبي عدي = محمد بن ابراهيم البصري
أبو أحمد الزبيري = محمد بن عبد الله بن الزبير الأسدي
أبو الأحوص = سلام بن سليم
أبو اسحاق السبيعي = عمرو بن عبد الله الهمداني

أبو اسحاق الفزاري = ابراهيم بن محمد
أبو أويس المدني = عبيد الله بن عبد الله بن أويس
أبو بكر بن أبي مرزوق - ٦٧٨ -
أبو بلج الواسطي - ٦٨٧ -
أبو حذيفة = موسى بن مسعود النهدي
أبو حمزة السكري = محمد بن ميمون
أبو داود الحفري = عمر بن سعد
أبو داود الطيالسي = سليمان بن داود
أبو زرعة الدمشقي = عبد الرحمن بن مهران
أبو زرعة الرازي = عبيد الله بن عبد الكريم
أبو زرعة بن عمرو بن جرير - ١٦٢ -
أبو عاصم النبيل = الضحاك بن مخلد الشيباني
أبو علي الرحبي = حسين بن قيس
أبو عوانه = وضاح بن عبد الله الشكري
أبو قطن = عمرو بن الهيثم
أبو قلابة الرقاشي = عبد الملك بن محمد
أبو كدينة = يحيى بن المهلب البجلي
أبو مسهر الدمشقي = عبد الأعلى بن مسهر الغساني
أبو معاوية الضرير = محمد بن خازم
أبو معشر = نجيب بن عبد الرحمن السندي
أبو مقاتل السمرقندي = حفص بن سلمة الفزاري
أحمد بن حنبل - الامام - ١١٨ - ٢٠٨ -
أحمد بن محمد بن عبد العزيز - ٧٩٥ -
اسباط بن نصر الهمداني - ٦٥٩ -
اسحاق بن اسيد الخراساني - ٨٤ -

- اسحاق بن راشد الجزري - ٦٦٤ -
 اسرائيل بن يونس - ٥١٩ -
 اسماعيل بن أبي اويس - ٧٨٩ - ٧٩٠ -
 اسماعيل بن عبد الله العدوي - ابن سماعة - ٥٤٨ -
 اسماعيل بن عبد الرحمن السدي - ٦٥٩ -
 اسماعيل بن عياش الحمصي - أبو عتبة - ٤٠٩ -
 اسماعيل بن مسلم المكي - ٦٦٠ -
 اسماعيل بن يحيى بن سلمة - ٧٩٦ -
 الاعمش = سليمان بن مهران
 الأوزاعي = عبد الرحمن بن عمرو
 ايوب بن أبي تميمه السخنياني - ١٦٨ -
 ايوب بن سويد الرملي - ٦٥ -
 ايوب بن عتبة الياامي - ٦٢٠ -

- ب -

- الامام البخاري = محمد بن اسماعيل
 بدل بن الحبر - ٧٨٥ -
 بشر بن كعب العدوي - ٢٩٣ -
 بقية بن الوليد الحمصي - ٦٧ - ٦١٠ -
 بكير بن عبد الله بن الأشج - ٥٥٠ -

- ج -

- جابر بن يزيد الحمصي - ٣٢٧ -
 جرير بن حازم البصري - ٦٢٤ -
 جعفر بن برقان الجزري - ٦٣٤ -
 - ٨٣٩ -

-ح-

- الحارث الأعور - ٤٨ -
حبيب بن أبي حبيب المصري - ٧٠٤ -
حبيب بن حجر - ٦٥ -
حبيب بن أبي ثابت الكوفي - ٦٥٠ - ٧٠٠ -
حجاج بن نصر القساطيطي - ٧٢ - ٥٧٠ -
حسان بن أبي سنان - ٩٥ -
الحسن البصري - ٢٩٠ - ٤٩٥ -
الحسن بن ذكوان البصري - ٦٩٧ -
الحسن بن عطية بن سعد - ٧٩٢ -
الحسن بن علي بن عاصم - ٧٨٨ -
الحسين بن الحسن بن عطية - ٧٩٣ -
الحسين بن علي بن الوليد الجعفي - ٦٨١ -
الحسين بن فهم - ٧٨٣ -
حسين بن قيس - أبو علي الرحي - ٦ -
حسين بن واقد المروزي - ٦٩٢ -
حصين بن عبد الرحمن السلمي - ٥٦١ -
حفص بن سلم الفزاري - أبو مقاتل السمرقندي - ٩٩ -
حفص بن غياث - ٥٩٣ -
الحكم بن عتبة - ٥٢٨ - ٧١٤ - ٧١٦ - ٧٥١ -
حكيم بن جبير الأسدي - ٣٣٠ -
حماد بن أسامة القرشي - ٦٧٩ -
حماد بن زيد بن درهم - ١٨٩ -

حماد بن سلمة البصري - ١١٨ - ١٢٧ - ٦٧٤ -
حماد بن سليمان الأشعري - ٥٩٢ - ٧١٤ - ٧١٦ -
حنش = حسين قيس
حيوة بن شريح - ٢٠٥ - ٥٥١ -

- خ -

خالد بن الحارث الهجيمي - ٥٦٧ -
خالد بن شمير السدوسي - ٨٤ -
خالد بن أبي الصلت - ٣١٢ -
خالد بن مخلد القطواني - ٦١٤ -
خالد بن يزيد الجعفي - ٧٦٧ - ٧٦٨ -
الحفاف = عبد الوهاب بن عطاء

- د -

الدارمي = عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي
داود بن الحصين الأموي - ٦٤٤ -
داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص - ٨٣ -
داود بن المحبر - ٧٨٤ -
دحيم = عبد الرحمن بن ابراهيم الدمشقي
الدراوردي = عبد العزيز بن محمد

- ر -

الربيع بن صبيح - ١١٩ -
رشدين بن سعد المصري - ٧٧٨ -
رشدين بن كريب - ٧٧٨ -
رواد بن الجراح - ٧٣ -
روح بن عبادة القيسي - ٥٦٦ -

- ٨٤١ -

- ز -

- زائدة بن قدامة - ٥٢٠ -
زكريا بن أبي زائدة - ٥١٨ -
الزهرى = محمد بن مسلم بن شهاب
زهير بن محمد - ٢٨ - ٦١٢ -
زهير بن معاوية بن خديج - ٥١٩ - ٦٨٥ -
زيد بن الحباب العكلي - ٦٧١ -

- س -

- سالم بن أبي الجعد - ١٦٢ - ١٦٣ -
سعد بن سنان الكندي - ٧٥٨ -
سعيد بن اياس الجريري - ٥٦٣ -
سعيد بن بشير الأزدي - ٦٥٩ -
سعيد بن أبي سعيد المقبري - ٤٧٧ -
سعيد بن أبي عروبة المصري - ٥٦٣ -
سعيد بن أبي هلال اللثمي - ٧٦٧ - ٧٦٨ -
سفيان بن حسين - ٤٢١ -
سفيان بن سعيد الثوري - ١٧٦ - ١٧٧ -
سفيان بن عيينة - ٥٧٢ - ٦٤٨ - ٦٧٨ -
سلام بن سليم أبو الأحوص - ٥٢١ -
سلمة بن صالح الواسطي الأحمر - ٦٧١ -
سلمة بن كهيل الحضرمي - ٧٩٦ -
سليمان بن داود - أبو داود الطيالسي - ٥٩٦ -

- سليمان بن أبي سليمان الشيبان - ٥١٨ -
 سليمان بن طرخان التيمي - ١٧٠ - ٦٣١ -
 سليمان بن عمر النخعي - أبو داود - ٦٨ -
 سليمان بن مهران الأعمش - ٥٢٩ - ٦٤٧ - ٧٤٥ -
 سليمان بن موسى الدمشقي - ٧١٤ -
 سليمان البشكري - ٧٤٣ -
 سماك بن حرب - ١٤١ - ٢٢٦ -
 سنان بن سعد = سعد بن سنان
 سهيل بن أبي صالح - ١٢٠ - ١٢٢ -
 سويد بن سعيد بن سهل الهروي - ٦٠٠ -
 سيف بن عمر التميمي - ٥٥٥ -

- ش -

- شبيب بن سعيد الجبطي البصري - ٥٩٤ -
 شريك بن عبد الله النخعي - ١١٧ -
 شعبة بن الحجاج العتكي - ١٧٢ - ٦٤٨ -
 الشعبي = عامر بن شراحيل
 شعيب بن أبي حمزة الأموي - ٧٥٨ -
 شهر بن حوشب الأشعري - ١٤٠ -

- ص -

- صالح بن حي = صالح بن حيان
 صالح بن حيان الهمداني - ٦٨٧ -
 صالح بن نيهان مولى التوأمة - ٥٧٣ - ٥٧٤ -
 صفوان بن سليم الخدني - ٦٩٣ -
 الصلت بن دينار الأزدي - ٣٢٧ -

- ض -

الضحاك بن عثمان - ٤٢٠ -

الضحاك بن مخلد الشيباني - ابو عاصم النبيل - ٥٣٩ -

- ط -

طلحة بن نافع - ابو سفيان - ٧٤٣ -

طلق بن حبيب العنزي - ٤٨ -

- ع -

عاصم بن بهدلة - ١٤١ - ٥٥٤ - ٦٣٠ - ٧٧٨ -

عاصم بن سليمان الاحول - ٧٧٨ -

عاصم بن عبيد الله العمري - ٣٢٩ -

عاصم بن علي بن عاصم - ٧٨٨ -

عاصم بن عمر بن قتادة - ٧٧٨ -

عاصم بن كليب - ٧٧٨ -

عاصم بن محمد بن زيد - ٧٧٨ -

عاصم بن أبي النجود = عاصم بن بهدلة

عامر بن شراحيل الشعبي - ٥١٧ -

عباد بن أحمد بن عبد الرحمن المرزومي - ٧٩٤ -

عباد بن منصور الناجي - ٦٩٤ - ٧٧٦ -

عبد الله البهي - ٣٦٩ -

عبد الله بن دينار - ٤٧٦ -

عبد الله بن أبي السفر - ٥١٨ -

عبد الله بن عبد الله بن اويس - أبو اويس المدني - ٦٠٠ - ٧٨٩ -

عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي - الدارمي - ٢٢٨ -

عبد الله بن عبد العزيز بن عمر - ٧٩٥ -

- ٨٤٤ -

- عبد الله بن عمر بن الخطاب - ٤٧٢ -
عبد الله بن عون - ١٧٠ - ٥١٨ -
عبد الله بن لهيعة بن عتبة - ١٣٦ -
عبد الله بن المبارك الخراساني - ٢٠٣ -
عبد الله بن محمد بن عقيل - ٣٢٩ -
عبد الله بن نافع الصايغ - ٧١٥ -
عبد الله بن نمير الهمداني - ٥٣٣ -
عبد الأعلى بن مسهر الفسافي - أبو مسهر الدمشقي - ٥٤٨ -
عبد الجبار بن عمر الايلي - ٦٦٠ -
عبد الحميد بن أبي أويس - ٧٩١ -
عبد الحميد بن بهرام الفزاري - ٧٧٧ -
عبد ربه بن نافع الكنتاني الحنط - ٥٣٢ -
عبد الرحمن بن ابراهيم العثماني الدمشقي - دُحَيْم - ٥٤٥ -
عبد الرحمن بن حرمة - ١١٦ - ١١٧ -
عبد الرحمن بن أبي الزناد - ٦٠٥ -
عبد الرحمن بن زياد الافريقي - ٧٠١ -
عبد الرحمن بن عبد الله السراج البصري - ٤٠٢ -
عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة المسمودي - ٥٧٠ -
عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر العمري - ٦٧٨ -
عبد الرحمن بن عمر النصري - أبو زرعة الدمشقي - ٥٤٥ -
عبد الرحمن بن عمرو - ١٨٦ -
عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله - ٧٩٤ -
عبد الرحمن بن مهدي - ١٩٦ -
عبد الرحمن بن وعلة المصري - ٨٤ -
عبد الرحمن بن يزيد بن تميم - ٦٨١ -
- ٨٤٥ -

- عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الدمشقي - ٦٨٥ -
عبد الرزاق بن عمر الدمشقي - ٦٦٤ -
عبد الرزاق بن همام الصنعاني - ٥٤٠ - ٥٧٧ -
عبد الصمد بن حسان - ٥٩٨ -
عبد العزيز بن عبد الصمد العمي - ٥٦٢ -
عبد العزيز بن عمران بن عبد العزيز - ٧٩٥ -
عبد العزيز بن محمد الدراوردي - ٥٨٦ - ٦٦٧ -
عبد العزيز بن مسلم القسطلي - ٥٦٢ -
عبد الكريم بن مالك الجزري - ٦٥٥ -
عبد الكريم بن أبي الخارق - أبو أمية - ٨٥ - ٧٨٧ -
عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد - ٤٩٢ - ٦٦٢ -
عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي - ٣٣٢ -
عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي - ٤٩١ - ٦٩٣ -
عبد الملك بن عمير القرشي - ١٦٣ -
عبد الملك بن عمير اللخمي - ١٤٠ -
عبد الملك بن محمد - أبو قلابة الرقاشي - ٥٧٦ -
عبد الواحد بن زياد العبدي - ٥٢٢ -
عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي - ٥٧٢ -
عبد الوهاب بن عطاء الخفاف - ٥٦٦ -
عبيد بن عبد الرحمن المزني = الهيثم بن عبيد بن عبد الرحمن
عبيد الله بن عبد الكريم أبو زرعة الرازي - ٢٢١ -
عبيد الله بن عمر العمري - ٦٠٨ -
عبد الله بن موسى الميمني - ٥٣٩ -
عبيدة بن معتب الضرير - ٦٤ -
هشام البري - ٦٥ -

- عثمان بن صالح بن صفوان المصري - ٧٠٣ -
 عطاء الخراساني - ٧٨٠ - ٧٨٢ -
 عطاء بن الأسائب - ٥٥٣ - ٥٥٥ -
 عطية بن سعد بن جنادة العوفي - ٦٩٠ - ٧٩١ -
 عكرمة بن عمار المجلي - ٦٤١ -
 عكرمة مولى ابن عباس - ٣٢٥ -
 العلاء بن الحارث - ١٤٧ -
 علي بن الحسن بن شقيق المروزي - ٥٨٢ - ٥٨٣ -
 علي بن حفص - ٤٣١ -
 علي بن زيد - ١٢ -
 علي بن عاصم الواسطي - ١١٣ -
 علي بن عبد الله بن المديني - ٢١٤ -
 علي بن عبيد الله بن طبراه - ٦٧٢ -
 عمر بن سعد - أبو داود الحفري - ٥٤١ -
 عمر بن قافع مولى ابن عباس - ٤٢٠ -
 عمران بن عبد العزيز بن عمر - ٧٩٥ -
 عمرو بن خالد القرشي الواسطي - ٥٨١ -
 عمرو بن دينار - ٤٩٣ -
 عمرو بن عبد الله الهمداني - أبو اسحاق السبيعي - ٥١٩ -
 عمرو بن عبيد - ٤٠٨ -
 عمرو بن أبي عمرو المدني - ٣٢٦ - ٦٤٣ -
 عمرو بن قيس المكبي - ٢٠ -
 عمرو بن مسهر - ٥٨٢ -
 عمرو بن الهيثم - أبو قطن - ٥٦٨ -
 عوف بن أبي جميلة الأعرابي - ٦٧٧ -

- غ -

غندر = محمد بن جعفر

- ف -

فراس بن يحيى الهمداني - ٥١٨ -

فرج بن فضالة الحنفي - ٦١٢ -

- ق -

قبيصة بن حريث - ١٧ -

قبيصة بن عقبة السوائي - ٥٣٩ - ٦٦٨ -

قتادة بن دعامة السدوسي - ١٦٤ - ١٦٥ - ٥٠٣ -

قرثع الضبي - ٢٩٥ -

القرقساني = محمد بن مصعب

القسملي = عبد العزيز بن مسلم

قطبة بن عبد العزيز بن سياه الأسدي - ٥٣٢ -

- ك -

كثير بن عبد الله بن عمرو المزني - ٣٢٨ -

- ل -

ليث بن أبي سلم الليثي - ١٤٠ - ٧٤٥ -

- م -

مالك بن أنس - الإمام - ١٨١ -

مالك بن دينار - ٩٥ -

المبارك بن فضالة - ١١٩ -

مجالد بن سعيد الهمداني - ١٣٥ -

- ٨٤٨ -

- محاضر بن المورع الكوفي - ٥٣٣ -
 محبوب = محمد بن الحسن
 محمد بن ابراهيم البصري - ابن أبي عدي - ٥٦٧ -
 محمد بن احمد - ابن البراء - ٥١٥ -
 محمد بن اسحاق بن يسار - ٢٠ - ١٢٦ - ١٢٧ - ٤٨٤ - ٥٥٤ -
 محمد بن اسماعيل - الامام البخاري - ٢٢٤ -
 محمد بن جعفر - ٥١٤ -
 محمد بن الحسن - محبوب - ٢٤١ -
 محمد بن الحسن بن زبالة - ٣٧ -
 محمد بن الحسن الواسطي - ٢٤١ -
 محمد بن خازم - أبو معاوية الضرير - ٥٢٩ - ٦٦٩ -
 محمد بن زكريا القلابي - ٥٠٩ -
 محمد بن السائب الكلبي - ٨٨ - ٣٩٥ -
 محمد بن سعيد المصلوب - ٣٩٥ -
 محمد بن سلمة بن كهيل - ٧٩٦ -
 محمد بن سيرين - ٤٩٧ -
 محمد بن عبد الله بن الزبير - أبو أحمد الزبيري - ٥٣٩ -
 محمد بن عبد الله بن مسلم - ابن أخ الزهري - ٤٨٤ -
 محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب - ٦١٨ - ٦١٩ - ٦٦٤ - ٧٨٣ -
 محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى - ١٣١ -
 محمد بن عبد الرحمن بن محمد - ٧٩٤ -
 محمد بن عبد العزيز بن عمر - ٧٩٥ -
 محمد بن عبيد الله العرزمي - ٣٣٥ - ٧٩٤ -
 محمد بن عجلان - ١٢٠ - ١٢٥ -
 محمد بن عطية بن سعد - ٧٩٢ -

- محمد بن عمر بن واقد الواقدي - ٦٧٧ -
محمد بن عمرو بن علقمة الليثي - ١١٥ - ١١٦ -
محمد بن الفضل السدوسي - ٥٧٤ -
محمد بن فضيل النضى - ٥٣٥ -
محمد بن كثير الصنعاني - ٦٧٠ -
محمد بن مسلم بن تدرس - أبو الزبير - ٣٣٦ - ٣٣٩ -
محمد بن مسلم بن شهاب الزهري - ١٦٥ - ٤٧٨ -
محمد بن مصعب القرظاني - ٥٤٩ -
محمد بن المنكدر - ٧٥٨ -
محمد بن ميمون - أبو حمزة السكري - ٥٨٢ -
محمد بن واسع - ٩٥ -
محمد بن يزيد بن سنان الزهاوي - ٧٧٨ -
محمد بن يوسف الفريابي - ٥٢٨ -
المختار أبو عبيد الثقفي - ٥٣ -
مسعر بن كدام الحلالي - ١٧١ -
مطر بن طهباز الوراق البصري - ٦٥٧ -
مطرف بن مازن الصنعاني - ٧٦٦ -
المطلب بن عبد الله بن حنطب - ٦٩٤ -
ممارك بن عباد - ٧٢ -
معيذ الجهني - ٤٧ - ٤٨ -
مقل بن عبيد الله الجزري - ٦٣٨ -
معمر بن راشد - ٣١٤ - ٥١٦ -
المغيرة بن مسلم القسملبي - ٦٣٩ -
مقسم بن بجرة - ٧٣٩ -
مكحول الدمشقي - ٥٤٥ -

- مندل بن علي العنزي - ٥٣٣ -
منصور بن المعتز السلمي - ٥٣٦ - ٦٤٨ -
موسى بن عبيدة الرزبي - ٧٣ -
موسى بن مسمود النهدي - ابو حذيفة - ٥٣٨ -
مؤمل بن اسماعيل - ٥٤١ -

- ف -

- نافع مولى ابن عمر - ٤٧٤ -
نجيح بن عبد الرحمن السندي - أبو معشر - ٦٥٨ -

- ه -

- هشام بن حسان - ٤٩٦ - ٦٣٠ - ٦٣١ -
هشام بن سليمان الخزومي - ٦٦٢ -
هشام بن عروة - ٤٨٧ - ٤٩٠ - ٦٠٤ -
هشيم بن بشير الواسطي - ٤٨٣ -
هقل بن زياد السكسكي - ٥٤٨ -
همام بن يحيى الموذي - ٥٠٧ - ٥٨٨ -
هناد بن السري - ٢٥١ -
هني بن نويرة - ٢٩٥ -
الميثم بن عبيد بن عبد الرحمن - الصيد - ٢٨٦ -

- و -

- ورقاه بن عمر البشكري - ٦٦٣ -
وضاح بن عبد الله البشكري - أبو عوانة - ٥٣٢ - ٥٩٩ -
وكيع بن الجراح الرؤامي - ٢٠٠ -
الوليد بن مسلم الدمشقي - ٦٠٨ -

- ي -

- يحيى بن أيوب المصري - ٥٩٩ -
يحيى بن بكير الخزومي - ٧٠٤ -
يحيى بن الجزار المرني - ٧٣٤ -
يحيى بن سعيد القطان - ١٩٢ - ١٩٥ -
يحيى بن سلمة بن كهيل - ٧٩٦ -
يحيى بن سلم - ٢٣٨ -
يحيى بن عيسى التميمي - ٥٣٣ -
يحيى بن أبي كثير الطائي - ١٦٧ -
يحيى بن معين - ٢١٨ -
يحيى بن الملقب البجلي - أبو كدينة - ٥٦٢ -
يزيد بن إبراهيم التستري البصري - ٦٦١ -
يزيد بن أوس - ٢٩٥ -
يزيد بن أبي حبيب - ٥٥٠ -
يزيد بن أبي زياد الكوفي - ١٤٠ -
يزيد بن سنان الرهاوي - أبو فروة - ٧٧٧ - ٧٧٨ -
يسيع بن ممدان الحضرمي - ٨٢ -
يعلي بن عبيد بن أبي أمية الكوفي - ٦٦٩ -
يونس بن أبي اسحاق السبيعي - ٦٧٢ -
يونس بن عبيد بن دينار - ١٧٠ -
يونس بن يزيد الأيلي - ٥٩٧ -

★

★

★

٨ - الاعلام

- أ -

- ابان بن صمعة - ٥٧٤ -
ابان بن عثمان - ٣٦٧ - ٣٦٨ - ٤٥١ -
ابان بن أبي عياش - ٧٧ - ٧٨ - ٨٩ - ٩٠ - ٩٦ - ٩٧ - ٩٨ - ٥٠١ -
- ٧٦٣ - ٧٦٤ -
ابان بن يزيد العطار - ٤٢٣ - ٤٨٦ - ٤٨٧ - ٥٠٣ - ٥٠٤ - ٥٠٥ -
- ٥٠٦ - ٥٠٧ -
ابراهيم بن اسماعيل بن يحيى - ٧٩٦ -
ابراهيم بن الاسود - ٧٣١ - ٧٣٢ - ٧٨٦ -
ابراهيم بن بشار الرمادي - ٧٠٥ - ٧٤٩ -
ابراهيم بن الجنيد - ٢٢٠ - ٤٨١ - ٤٨٧ - ٥٠٣ - ٥٤٨ - ٥٥٧ - ٦٣٥ -
ابراهيم الحرابي - ٢٠٧ - ٢١١ - ٢١٧ - ٢٧٠ - ٢٧١ - ٥١٦ - ٥٨١ -
ابراهيم بن الحسين - ٢٦٥ -
ابراهيم بن الحكم - ٢٣٨ -
ابراهيم بن سعد الزهري - ٤٨٣ - ٥٩٥ - ٥٩٦ -
ابراهيم بن سعيد الجوهري - ١٣١ - ١١٧ - ١٧١ - ٥٩٢ -
ابراهيم بن شماس - ١٠٢ - ٢٠١ -
ابراهيم بن أبي شيبان - ٣٤٣ -
ابراهيم بن أبي طالب - ٢٣١ -
ابراهيم بن طهمان الحراساني - ٩٩ - ٦٠١ -
- ٨٥٣ -

- ابراهيم بن عبد الله بن قريم الانصاري - ١٥٧ -
 ابراهيم بن عبد الله بن المنذر الباهلي - ٧٧ -
 ابراهيم بن هبة المزيز بن عمران - ٧٩٥ -
 ابراهيم بن أبي عبة - ٤١٠ -
 ابراهيم بن عيسى الطالقاني - ٥٧ - ٥٨ - ٦٧ - ٢٧٤ -
 ابراهيم بن محمد الأسلمي - ٦٣ - ٦٥ - ٨٨ - ٢٢٨ - ٢٦٣ - ٢٦٤ - ٢٩٥ - ٢٩٧ -
 ابراهيم بن محمد بن طلحة - ٣١١ -
 ابراهيم بن مخلب الطالقاني - ٦٥٢ -
 ابراهيم بن مسلم الخوارزمي - ٧٨٧ -
 ابراهيم بن مسلم - الهجري - ٣١٣ - ٣٢١ -
 ابراهيم بن معدان - ٥٩ -
 ابراهيم بن المنذر - ٣٤٨ - ٤٨٠ - ٧٨١ - ٧٩٣ -
 ابراهيم بن يزيد المكي - ٣٩٩ -
 ابراهيم بن يزيد النخعي - ١٤ - ٢٥ - ٤٣ - ٤٨ - ٥٢ - ٦١ - ٧٠ - ٧٧ -
 ٧٨ - ٩٨ - ١٤٥ - ١٤٧ - ١٥٣ - ١٥٧ - ١٥٨ - ٢٧٧ - ٢٨٢ - ٢٩٠ -
 ٢٩٤ - ٢٩٥ - ٢٩٦ - ٣١٩ - ٣٤٧ - ٣٥١ - ٤٠٧ - ٤١٣ - ٥٢٥ - ٥٢٦ -
 ٥٢٧ - ٥٢٨ - ٥٢٩ - ٥٣٧ - ٥٩٣ - ٦٤٧ - ٧١٥ - ٧١٩ - ٧٢١ - ٧٢٩ -
 ٧٥٢ - ٧٥٤ - ٧٨١ -
 ابراهيم بن يعقوب = الجوزجاني - ١٢ - ٥٣ - ٩٤ - ٩٥ - ١٠١ - ١٢٧ -
 ١٣٨ - ٢٢٩ - ٣٢١ - ٤٨١ - ٤٨٣ - ٤٩٣ - ٥٤٤ - ٧٥٨ -
 ابن الأنثري = المبارك بن محمد - ٨ - ٢٧ - ٨٩ -
 ابن الأخرم - ٥٥ -
 ابن ادريس = عبد الله
 ابن الأصهباني - ٤١٣ -
 ابن أمير حاج = محمد بن محمد - ٢٩٩ -
 ابن أبي اويس = اسماعيل بن عبد الله - ٧٣٣ - ٧٨٩ - ٧٩٠ -

ابن البراء - ٤٩٥ - ٥١٥ - ٦٤٦ -

ابن البرقي - ٥٩٧ -

ابن بطال - ٥٨٧ -

ابن أبي بكر - ٦١٩ - ٦٢٠ -

ابن أبي بكير = ابن أبي بكر

ابن تيمية = احمد بن عبد الحلیم - ٣٤٢ -

ابن جريح = عبد الملك بن عبد العزيز الأموي - ٣٥ - ٣٧ - ٣٨ - ٩٨ -

١٨٤ - ١٩٥ - ٢٣٣ - ٢٣٦ - ٢٣٨ - ٢٥١ - ٢٥٢ - ٢٥٤ - ٢٥٥ - ٢٥٦ - ٢٦١ -

٢٦٣ - ٢٧٨ - ٢٩١ - ٣١٠ - ٣١٩ - ٣٣٤ - ٣٣٨ - ٣٣٩ - ٣٦٦ - ٣٧١ - ٣٧٦ -

٤٠١ - ٤٧٤ - ٤٨٥ - ٤٩١ - ٤٩٢ - ٤٩٣ - ٤٩٤ - ٤٩٦ - ٥١٤ - ٥٧٣ -

٦٤٠ - ٦٦٢ - ٦٩٣ - ٦٩٤ - ٦٩٨ - ٦٩٩ - ٧٠٠ - ٧٠١ - ٧٢٣ - ٧٦٦ -

ابن جرير - ١٦٣ - ٢٩٨ -

ابن الجوزي = عبد الرحمن بن علي - ٢٤ - ١٨١ - ٢٠٩ - ٧٧١ - ٧٨٧ -

ابن أبي حاتم الرازي = عبد الرحمن بن محمد - ٤٥ - ٥٣ - ٥٥ - ٦١ -

٦٥ - ٧٣ - ٧٤ - ٧٦ - ٨٦ - ٩٢ - ٩٤ - ١٠١ - ١١١ - ١٦٣ - ١٦٤ - ١٧١ -

١٧٥ - ١٧٦ - ١٨٤ - ١٩١ - ١٩٢ - ١٩٥ - ٢٠٩ - ٢٨١ - ٢٨٢ -

٢٩٢ - ٣١٥ - ٣٢٢ - ٣٢٣ - ٣٤٣ - ٣٦٨ - ٤٥٢ - ٥١٤ - ٥٣٠ - ٥٣٤ -

٥٤٣ - ٦٧٣ - ٦٧٧ - ٧١٥ - ٧٣١ - ٧٣٥ - ٧٣٧ - ٧٤٤ - ٧٦٠ - ٧٧٣ -

٧٧٥ - ٧٧٧ - ٧٨٥ - ٨٠٥ -

ابن الحاجب = عثمان بن عمر - ٤٣٧ -

ابن حبان = محمد - ٩ - ٢٥ - ٤٠ - ٥٧ - ٥٨ - ٦١ - ٦٥ - ٦٦ - ٨٩ -

٩٩ - ١١٢ - ١١٨ - ١٢٨ - ١٢٩ - ١٣٦ - ١٣٨ - ١٥٠ - ١٥١ - ١٥٢ -

١٩١ - ٢١٥ - ٢٣١ - ٢٤١ - ٢٩٥ - ٣١٤ - ٣٣١ - ٣٣٦ - ٣٦٤ -

٤٤٦ - ٤٤٩ - ٤٥٤ - ٥٧٤ - ٥٧٥ - ٦٠٠ - ٦٢٩ - ٦٤٠ - ٦٤٢ - ٦٤٥ -

٦٦٢ - ٦٨٢ - ٦٨٤ - ٦٩١ - ٦٩٢ - ٦٩٩ - ٧٠٥ - ٧١٦ - ٧١٨ - ٧٣٨ -

٧٤٦ - ٧٥٣ - ٧٥٩ - ٧٨٥ - ٧٨٧ - ٧٩٢ - ٧٩٣ -

ابن حجر المسقلاني = احمد بن علي - ٩ - ١٠ - ١٤ - ١٧ - ٢٠ - ٣٧ -
٤٠ - ٨٣ - ١١٣ - ١١٧ - ١٢٥ - ١٤٠ - ١٨١ - ١٩١ - ٢٢٩ - ٢٤١ -
٢٤٤ - ٢٥١ - ٢٦٤ - ٢٦٥ - ٢٧٠ - ٢٧٥ - ٢٨١ - ٢٨٦ - ٢٨٨ -
٢٩٠ - ٣١٦ - ٣٢٠ - ٣٤٣ - ٣٤٤ - ٣٥٥ - ٣٦٥ - ٤٠٢ - ٤١٣ -
٤٣١ - ٤٣٥ - ٤٩٠ - ٤٩١ - ٥٢٥ - ٥٢٧ - ٥٣٩ - ٥٤٤ - ٥٥٥ -
٥٦١ - ٥٦٧ - ٥٧٦ - ٥٨٣ - ٥٨٦ - ٥٨٧ - ٥٩١ - ٥٩٣ - ٥٩٦ - ٥٩٧ -
٦٠٤ - ٦٣٠ - ٦٣١ - ٦٣٤ - ٦٥٣ - ٦٥٥ - ٦٦٣ - ٦٦٧ - ٦٦٩ -
٦٨٨ - ٦٩٩ - ٧٠٠ - ٧٠١ - ٧٠٣ - ٧١٤ - ٧٢٧ - ٧٢٤ - ٧٢٧ - ٧٣٥ -
٧٣٦ - ٧٣٧ - ٧٤٠ - ٧٤٥ - ٧٥٧ - ٧٥٩ - ٧٨٧ - ٧٩٠ - ٧٩٧ - ٧٩٨ -
٨٠٣ - ٨٠٤ - ٨٠٥ -

ابن حزم الظاهري - ٧ - ١١ - ١٤ - ١٦ - ٤٨ - ٤٣٧ - ٧٦٧ -
ابن أبي خالد - ٢٨٢ -

ابن خراش - ٣٨ - ٣٣٨ - ٤٨٩ - ٥١٤ - ٥٣٥ -
ابن خزيمه - ١٠ - ٤٠ - ٥٥ - ٢٢٥ - ٣٢٨ - ٤٣١ - ٤٣٢ - ٤٤٩ - ٥٧٦ -
٦٣٨ - ٧٢٤ - ٧٥٩ -

ابن خنزابه - ٧٩٠ -
ابن أبي خيشمة - ٣٧ - ٨٥ - ١١٥ - ١١٧ - ١٢١ - ١٢٣ - ١٦٢ - ١٦٦ -
١٩١ - ٢٥٨ - ٤١٣ - ٤٨٠ - ٤٩٠ - ٤٩١ - ٤٩٧ - ٥٠١ - ٥٠٣ - ٥٠٩ -
٥١٩ - ٥٢٦ - ٥٢٩ - ٥٣٨ - ٥٥٧ - ٥٦٠ - ٦١٢ - ٦٦٩ - ٧٢١ - ٧٨٩ -
ابن دقيق العيد - ١٠ -

ابن أبي الدنيا - ٥٠ - ٦٨٠ -
ابن أبي داود - ٢١٦ - ٢١٧ -
ابن أبي ذئب = محمد بن عبد الرحمن - ١٨٣ - ٢٤٣ - ٢٥٢ - ٣٢٥ - ٤٠٣ -
٤٧٨ - ٤٧٩ - ٤٨١ - ٤٨٢ - ٤٨٤ - ٤٨٥ - ٥٧٣ - ٦١٨ - ٦١٩ - ٦٦٤ -
٦٦٥ - ٧٨٣ -

ابن رجب الحنبلي - ١ - ٣ - ٥ - ٢٣ - ٢٥ - ٢٦ - ٢٩ - ٧٥ - ٨١ -
٨٢ - ١٠١ - ١١٤ - ١١٧ - ١٣٣ - ١٣٤ - ١٤٣ - ١٤٤ - ١٥٠ -
١٨٩ - ٢١٧ - ٢٤٤ - ٢٦٦ - ٢٦٨ - ٢٩٠ - ٢٩٨ - ٣١٥ - ٣٢٨ -
٣٤٤ - ٣٤٥ - ٣٥٨ - ٣٦١ - ٣٧١ - ٣٧٧ - ٣٨١ - ٣٨٦ -
٣٨٧ - ٣٩٤ - ٤٠٠ - ٤٠٦ - ٤٢٦ - ٤٢٩ - ٤٣٠ - ٤٤٠ - ٤٤٧ -
٤٥٨ - ٤٦٦ - ٤٦٩ - ٤٩٠ - ٥١٧ - ٥٢٧ - ٥٣٨ - ٥٥٢ - ٥٥٤ -
٥٧٨ - ٥٨١ - ٥٩٣ - ٦٠٤ - ٦٠٨ - ٦١٠ - ٦٢٥ - ٦٢٩ - ٦٤٨ -
٦٦٢ - ٦٦٣ - ٦٧٥ - ٦٧٧ - ٦٧٩ - ٦٨٢ - ٦٨٨ - ٦٩٢ -
٧٠١ - ٧٠٥ - ٧٠٧ - ٧١٤ - ٧١٦ - ٧٢٧ - ٧٣٢ - ٧٣٩ - ٧٤٣ -
٧٤٧ - ٧٤٨ - ٧٥٣ - ٧٥٤ - ٧٥٥ - ٧٥٦ - ٧٦٠ - ٧٦٣ - ٧٧٠ - ٧٧٢ -
٧٧٣ - ٧٧٥ - ٧٨٢ - ٧٩٠ - ٧٩٦ -

ابن أبي رواد - ٤٩٢ -

ابن أبي زائدة - ١٧٦ - ٣٩٦ - ٤٠٤ - ٧٥٣ -

ابن الزبير - ٨٠٧ -

ابن زريق - ٤٩٩ - ٥٠٣ - ٦٢٤ -

ابن أبي الزناد - ٣٤٧ - ٧٨٦ -

ابن سعد = محمد - ٢٩٠ - ٤٧٢ - ٤٩٥ - ٥٦٦ - ٧٨٠ - ٧٨٣ -

ابن السفر = يوسف - ٥٤٩ -

ابن جماعة = إسماعيل بن عبد الله - ٥٤٨ -

ابن سمان - ٦٤ - ٧٦٧ - ٧٦٨ -

ابن السني = أحمد بن محمد - ٥٨٥ -

ابن سيد الناس - ٤٠٦ - ٤١٩ -

ابن سيرين = محمد

ابن شاهين - ٢٠٩ -

ابن شقيق = علي بن الحسن - ٥٨٢ -

ابن شاذب - ٦٢ -

ابن أبي شيبه = أبو بكر

ابن أبي شيبه = عثمان

ابن الصلاح = عثمان بن عبد الرحمن - ٨ - ٥٥ - ٧٦ - ٨٣ - ١١٢ - ١١٦

٢٢٩ - ٢٤٨ - ٢٥٨ - ٢٧١ - ٢٧٩ - ٣٠٣ - ٣٢٠ - ٣٤٤ - ٣٨٧ - ٣٩٠

٤٣٦ - ٤٣٧ - ٤٤٨ - ٤٦١ - ٥١٤ - ٥٥٥ - ٥٦٩ - ٧٠٨

ابن طاووس - ٦١١ - ٦١٢ - ٧٩٩

ابن الطباع - ٢٠٤ -

ابن عامر - ٥٩٧ -

ابن عباد الصاحب - ٨٠٧

ابن عباس = عبد الله بن عباس

ابن عبد البر - ٢٥ - ٣٦ - ٥٨ - ٨٥ - ٨٦ - ٢٤٣ - ٢٨٦ - ٣١٨ - ٣٦٢

٣٦٨ - ٣٧٣ - ٣٧٧ - ٣٨٠ - ٤٧٣ - ٧٩١ - ٧٩٧ - ٨٠٤

ابن عجلان = محمد

ابن عدي - ١٤ - ٣٧ - ٣٩ - ٦٢ - ٦٥ - ٦٦ - ٦٩ - ٩٣ - ٩٥ - ٩٨

١٠٠ - ١٠١ - ١٢٢ - ١٣٦ - ١٣٩ - ١٦٢ - ١٦٣ - ١٦٦ - ١٦٨ - ١٧٥ - ٢٥٢

٢٨٥ - ٢٩٤ - ٣٢٥ - ٣٢٦ - ٣٣٢ - ٣٣٦ - ٣٣٧ - ٣٣٩ - ٤٤٣ - ٥٠٢

٥١٠ - ٥١٥ - ٥٦٣ - ٥٦٦ - ٥٧٤ - ٥٩٥ - ٥٩٩ - ٦١٠ - ٦١١ - ٦١٦

٦٢٧ - ٦٣٦ - ٦٥٥ - ٦٥٦ - ٦٦٠ - ٦٦١ - ٦٦٢ - ٧٣٦ - ٧٤٦

٧٦٣ - ٧٦٦ - ٧٧١ - ٧٧٨ - ٧٨٨ - ٧٩٢ - ٧٩٥

ابن أبي عدي = محمد بن إبراهيم - ٥٦٧ -

ابن عساكر - ١٨١ -

ابن عسكر - ٥١٦ - ٥٣٦ -

ابن عقيل - ١٢٢ - ٨٠٧

ابن عليا = اسماعيل

- ابن عمار الموصلي - ٣٢٠ - ٥٣٥ - ٥٣٦ - ٥٦٩ - ٥٧٢ -
 ابن أبي عمر - ١٤٠ - ٣٢٢ - ٣٣٧ -
 ابن عنج المصري - ٤٠٢ - ٤٠٣ - ٤٧٢ -
 ابن عون = عبد الله
 ابن عينة = سفيان
 ابن فارس - ٢٢٣ -
 ابن أبي فديك - ٦١٩ -
 ابن فضيل - ٣٨ -
 ابن القاسم - ٩١ -
 ابن قتيبة - ١٥ - ٢٢ -
 ابن قدامة - ٢٢ - ٢١ -
 ابن القطان - ٩ - ٣١٥ - ٣١٦ - ٣٥٩ - ٥٦٩ - ٧٢٥ -
 ابن القيم الجوزية - ١٨ - ٢١ - ٢٤ - ٢٧ - ٤٢٦ - ٦٨٢ - ٦٨٣ - ٧١٣ -
 - ٧٦٠ -
 ابن كثير = اسماعيل بن عمر - ١١ - ١٢ - ١٩ - ٢٢٨ - ٣١٧ - ٣٩٢ -
 - ٤٦٣ - ٦١٨ - ٧٥٣ - ٧٥٤ - ٧٧٣ - ٧٧٥ -
 ابن لهيعة = عبد الله - ٥٤ - ٨٢ - ٩١ - ١٣٠ - ١٣٦ - ١٣٧ - ١٣٨ -
 - ١٣٩ - ١٤٢ - ١٤٣ - ١٤٤ - ٣٥٦ - ٤٨٩ - ٤٩٠ - ٥٥٠ - ٥٨٤ -
 - ٦٢٥ - ٦٣٨ - ٧٦٥ - ٧٦٦ -
 ابن أبي ليلى - ٢٤ - ٣٧ - ١٢٩ - ١٣٠ - ١٣١ - ١٣٢ - ١٣٣ -
 - ١٣٤ - ١٣٥ - ٢٨٢ - ٢٨٣ - ٣٢٢ - ٣٦٣ -
 ابن ماجه - ٧ - ٨ - ٩ - ١٠ - ١١ - ١٣ - ١٥ - ١٧ - ٢٣ - ٢٥ -
 ١١٩ - ١٣٤ - ١٤٨ - ٢٢٩ - ٣٠٧ - ٣١٢ - ٣١٣ - ٣١٧ - ٣٤٣ -
 ٣٨٦ - ٤٠١ - ٤١٤ - ٤٣٥ - ٤٤٧ - ٤٧٣ - ٥٢٣ - ٥٢٤ - ٥٢٨ -
 ٥٣٧ - ٥٦٨ - ٥٧٩ - ٥٨١ - ٥٨٣ - ٥٨٥ - ٥٩٩ - ٦٢٥ - ٦٣٢ -

٦٣٧ - ٦٤٠ - ٦٤٢ - ٦٤٤ - ٦٤٩ - ٦٥٠ - ٦٥١ - ٦٥٢ - ٦٥٣
 ٦٦١ - ٦٦٦ - ٦٩٩ - ٧١٢ - ٧٢٨ - ٧٤١ - ٧٥٩ - ٧٦٣ - ٧٦٥
 ٧٨٦ - ٧٨٧ - ٧٩٧
 ابن مردويه - ٧٧٥
 ابن أبي مرزوق = أبو بكر - ٩١ - ٤٩٢ - ٤٩٣ - ٦٦٥ - ٦٧٨ - ٦٧٩
 ابن مشيش - ٣٧٥
 ابن أبي مليكة - ١٦٩
 ابن منده - ٣٣ - ٩٥ - ٧١١
 ابن المنذر - ١٧ - ٢٤ - ٧١٢ - ٧١٥
 ابن المنكدر = محمد - ٧ - ٥٠٢ - ٥٠٣ - ٦١٦ - ٦١٧ - ٦٧١ - ٧٥٨
 ٧٥٩ - ٧٦٠ - ٧٦١ - ٧٦٢ - ٧٦٣ - ٧٦٥
 ابن أم مكتوم - ١٣
 ابن أبي نجیح - ١٥٠ - ٥٢٦ - ٧٦٤ - ٧٦٥
 ابن نمير = عبد الله - ٨ - ١٩٩ - ٢١٩ - ٢٣٠ - ٢٣٦ - ٣٤١ - ٤٠٥
 ٤٨٩ - ٥٢٠ - ٥٢٣ - ٥٦٩ - ٥٧١ - ٦٣٥ - ٦٧٠ - ٦٨٠
 ابن هاني = اسحاق - ٨٠ - ٩٠ - ١٧٨ - ١٨٤ - ٢٤٣ - ٢٥٠ - ٣٣٩
 ٤٥٣ - ٤٧٤ - ٤٧٥ - ٤٨٠ - ٤٨٦ - ٥٠٠ - ٥٠٢ - ٥٠٤ - ٥١٣
 ٥١٧ - ٥٤٣ - ٥٧٧ - ٥٨٢ - ٦١٢ - ٧٧٩
 ابن هبيرة - ١٤٤
 ابن وارة - ٤١٥ - ٤١٩ - ٤٢٢ - ٤٥٢
 ابن وهب = عبد الله - ٨٢ - ١٣٦ - ١٣٧ - ١٣٨ - ١٣٩ - ٢٠٥
 ٢٣٤ - ٢٣٧ - ٢٥٤ - ٢٥٨ - ٢٥٩ - ٢٦٠ - ٢٦٣ - ٢٦٧ - ٤١٣
 ٤٩٢ - ٥٩٥ - ٦٢٥ - ٦٧٦
 ابن أبي يحيى - ٧٧٦
 ابن مونس = عبد الرحمن بن أحمد الصوفي - المؤرخ - ٢٨٥ - ٧٥٨

ابو احمد الزبيري = محمد بن عبد الله بن الزبير - ٥٣٩ - ٥٤٠ - ٥٤٤ - ٦٩٠

ابو الأحوص = سلام بن سليم - ٥٢١ - ٥٢٢ - ٥٣٢ - ٥٣٧ - ٥٦٢ - ٦٤٣

ابو ادريس الخولاني = عائذ الله بن عبد الله - ٦٧٥ -

ابو اسامة = حماد بن اسامة - ٩٤ - ٢٠٥ - ٢٠٦ - ٣٥٦ - ٤٣٨ - ٤٣٩ - ٤٤٠ - ٤٤١ - ٤٤٢ - ٤٨٨ - ٥٦٩ - ٦٧٩ - ٦٨٠ - ٦٨١ - ٦٨٣ - ٦٨٤ - ٧٤٧ - ٧٤٨ - ٧٥٣ - ٧٧٤ -

ابو اسحاق السبيعي = عمرو بن عبد الله - ٥٢ - ٨١ - ٨٣ - ١٧٩ - ١٨٤ - ٢٣٧ - ٢٧٤ - ٢٨١ - ٤٢٥ - ٤٢٩ - ٥١٩ - ٥٢٠ - ٥٢١ - ٥٢٢ - ٧١٢ - ٧١٣ - ٧١٤ - ٧١٥ - ٧١٦ - ٧١٧ - ٧١٨ - ٧٣٨ -

ابو اسحاق الفزاري = ابراهيم بن محمد - ٥٣ - ١٨٧ - ٢٠٤ - ٥٤٠ - ٥٤٩ - ٦١٠ -

ابو اسحاق الهمداني - ١٩٥ -

ابو اسماء الرحي = عمرو بن مرثد - ٦٧٥ -

ابو اسماعيل الأنصاري - ٢٠٩ -

ابو اسماعيل الترمذي = محمد بن اسماعيل - ٣١ -

ابو الأسود - ٥٤ - ١٤٤ -

ابو الأسود = يتيم عروة = محمد بن عبد الرحمن بن نوفل - ٤٨٩ - ٤٩٠ -

ابو الأشعث الصنعاني = شراحيل بن أده - ٦٨١ - ٦٨٢ - ٦٨٣ -

ابو الأشهب = جعفر بن حيان البصري - ٤٩٦ -

ابو امامة - الصحابي - ٥٦٨ - ٦٨٠ - ٦٨٣ -

ابو امامة بن سهل بن حنيف - ٣٠٧ - ٣٢٦ - ٣٦٧ - ٣٧٣ - ٣٩٦ -

- ٤٣٣ - ٤٥٢ - ٤٥٣ - ٦٠٣ -

أبو أمية بن يعلى - ٤٠٢ - ٤٠٤ -

أبو أويس = عبد الله بن عبد الله بن أويس - ٤٨٢ - ٤٨٦ - ٦٠٠ -

أبو أيوب الأنصاري = خالد بن زيد - ١٢٩ - ١٣٢ - ٥٨٧ - ٦٦١ -

- ٧٠٥ -

أبو البخترى - ٥٥٩ - ٦٧٢ - ٧٢٨ - ٧٢٩ -

أبو بردة بن أبي موسى - ٣٠٧ - ٤٢٥ - ٤٣٨ - ٧٤٧ - ٧٤٨ - ٧٤٩ -

أبو برزة - ٦٥٧ -

أبو بكر - شيخ الترمذي - ١٢١ - ١٥٤ - ١٥٥ - ١٥٧ - ٢٣٦ - ٢٧٤ -

- ٣٢٣ - ٧٠٨ -

أبو بكر بن الأسود - ٥٥٩ -

أبو بكر الأعشى - ٧٩١ -

أبو بكر الأعمى - ٥٣٠ -

أبو بكر البرقاني = أحمد بن محمد بن أحمد - ٢٧١ - ٦٣٥ - ٦٧٣ - ٧٨٩ -

- ٧٩٤ -

أبو بكر بن حزم - ٦٢٢ -

أبو بكر الحنفي - ٧٦٨ -

أبو بكر بن خلاء - ١٠٩ - ١٢٤ - ١٩٤ - ١٩٥ - ٢٣٣ - ٦٥١ -

أبو بكر الخليل - ٣٣ - ٤٢ - ٤٧ - ٢٥٢ - ٢٢٦ - ٤٢٢ - ٥٣٣ -

٧٦٤ - ٨٠٦ -

أبو بكر بن داود - ٣٠٣ - ٦٨١ -

أبو بكر بن زياد النيسابوري - ٤٣٠ - ٤٣٢ -

أبو بكر بن أبي شيبة - ٨ - ٩ - ١٤ - ١٥ - ٢١٠ - ٢١١ - ٢٢١ -

- ٢٢٢ - ٢٩٤ - ٣٠٧ - ٦٥٣ - ٧٩٧ -

أبو بكر الصيرفي - ٣٢٠ - ٣٥٠ - ٣٥٥ - ٣٦٠ -

- ٨٦٢ -

أبو بكر بن عياش - ٥٠ - ١٠٤ - ١١٨ - ١٢٨ - ١٢٩ - ٣١٧ - ٣١٨
 - ٥٢٢ - ٥٣٢ - ٥٦٢ - ٧٢٨ -
 أبو بكر بن محمد بن حزم - ٣٦٥ -
 أبو بكر بن نافع - ٤٠٣ - ٦٦٨ -
 أبو بكر النجار - ٤٩ -
 أبو بكر الهذلي - ٦٢٨ -
 أبو بكر الواسطي - ١٩٤ -
 أبو بكرة - ٦٤٢ -
 أبو بلج الواسطي = يحيى بن سليم -- ٦٨٧ -- ٦٨٨ -
 أبو تراب النخشي - ٤٦ -
 أبو تميلة - ١٠٣ -
 أبو ثعلبة الحثني - ٦٧٥ -
 أبو ثور - ٤١ - ٨٠٦ - ٨٠٧ -
 أبو جعفر - ٥٧٥ -
 أبو جعفر العقيلي - ٤٧٦ - ٤٧٧ -
 أبو جعفر المنصور - الخليفة - ٣٨ - ١٢٣ - ٦٦٤ -
 أبو جهم - ٤٥ -

أبو حاتم (الرازي) = محمد بن إدريس - ٣٣ - ٥٥ - ٨٤ - ١١١ - ١١٢
 ١١٩ - ١٢٢ - ١٦٤ - ١٦٧ - ١٧٥ - ١٧٩ - ١٨٣ - ١٩٣ - ١٩٧
 ١٩٨ - ٢٠١ - ٢١٢ - ٢١٥ - ٢٢٠ - ٢٢٢ - ٢٢٣ - ٢٢٦ - ٢٣٠
 ٢٤١ - ٢٤٣ - ٢٧٩ - ٣٢٧ - ٣٣١ - ٣٦٥ - ٣٦٦ - ٣٦٧ - ٣٦٨
 ٣٧٠ - ٣٧١ - ٣٧٢ - ٣٨١ - ٤٤٣ - ٤٤٧ - ٤٥٣ - ٤٧٩ - ٤٨٥
 ٤٨٧ - ٤٩٤ - ٥٠٠ - ٥٢٠ - ٥٣٧ - ٥٣٩ - ٥٤١ - ٥٤٣ - ٥٦١
 ٥٦٢ - ٥٨٤ - ٥٩٠ - ٥٩١ - ٥٩٨ - ٦١٥ - ٦١٦ - ٦٦٢ - ٦٦٧
 ٦٨٣ - ٦٨٤ - ٦٨٦ - ٦٨٧ - ٦٩٦ - ٧٠١ - ٧٠٣ - ٧٠٤ - ٧١٥

٧٥٩ - ٧٣٨ - ٧٣٧ - ٧٣٤ - ٧٣١ - ٧٢٧ - ٧٢٦ - ٧٢٣ - ٧٢١

٧٩٢ - ٧٨٩ - ٧٨٨ - ٧٨٥ - ٧٨٢ - ٧٧٧ - ٧٦٧ - ٧٦٦ - ٧٦١ - ٧٦٠

- ٨٠٥ - ٧٩٤ - ٧٩٣

أبو الحارث - ٦٢١

أبو حازم - ١٥٧ - ٦١٦ - ٦٦٢

أبو حامد الشرقي - ٢٣١

أبو حرة - ٤٩٦

أبو حسان الأعرج - ٥٥

أبو الحسين بن مظفر = حاضر - ٦٣٥

أبو حفص البرمكي - ١٦٠

أبو حفص التنيسي - ٦١٥ - ٦١٧

أبو حمزة - ٢٤٠

أبو حمزة - ٦٠٧

أبو حميد الساعدي - ٧٣٠

أبو حنيفة - الامام الأعظم - ٢٣ - ٣٤ - ٥٣ - ٦٩ - ٨١ - ٨٨ - ٩٩

٤٢٢ - ٢٤٣ - ٢٤٤ - ٢٤٩ - ٢٥٤ - ٢٦٧ - ٢٩٦ - ٣٢٠ - ٣٢٧ - ٣٣٧ - ٤٣٦

- ٤٣٧ - ٥٩٢ - ٧١٦ - ٧٤٩

أبو خشينة - ١٦٨

أبو خليل - ٦٥٩

أبو الخليل - ٣٧٠ - ٦٣٢

أبو خيشمة - ٣٦ - ٤٠ - ٢١١ - ٢٢١ - ٢٤٦ - ٥٧٦

أبو داود سليمان بن الأشعث (السيستاني) - ٥ - ٧ - ٩ - ١٠ - ١١ - ١٣ - ١٤

١٥ - ١٧ - ١٨ - ٢٠ - ٢٢ - ٢٣ - ٢٤ - ٢٥ - ٢٦ - ٢٧ - ٢٨ - ٣٦

٣٧ - ٥٥ - ٥٩ - ٩٨ - ١٠٩ - ١٣٣ - ١٣٥ - ١٣٨ - ١٤٨ - ١٥٥

١٦٠ - ١٧٤ - ١٧٩ - ٢٤١ - ٢٥٥ - ٢٥٦ - ٢٥٩ - ٢٧٩ - ٢٩٦

٢٩٨ - ٣٠٧ - ٣٠٨ - ٣٠٩ - ٣١٧ - ٣٢٨ - ٣٤٣ - ٣٥٥ - ٣٧٨ - ٣٩٠

٣٩٧ - ٣٩٨ - ٣٩٩ - ٤٠٠ - ٤١١ - ٤١٤ - ٤١٥ - ٤٢٣ - ٤٢٦ -
٤٣٠ - ٤٤١ - ٤٤٧ - ٤٧٣ - ٤٨٤ - ٥٢٧ - ٥٢٨ - ٥٣٤ - ٥٣٥ -
٥٣٧ - ٥٥٨ - ٥٥٩ - ٥٦٠ - ٥٦٨ - ٥٧١ - ٥٧٢ - ٥٧٥ - ٥٧٩ -
٥٨٣ - ٥٨٧ - ٥٩٢ - ٥٩٧ - ٥٩٩ - ٦٠٨ - ٦٢٥ - ٦٢٦ - ٦٢٧ -
٦٢٨ - ٦٣٢ - ٦٣٣ - ٦٣٧ - ٦٣٩ - ٦٤٠ - ٦٤٢ - ٦٤٤ - ٦٥٠ -
٦٥١ - ٦٥٢ - ٦٥٣ - ٦٥٤ - ٦٦١ - ٦٨١ - ٦٨٤ - ٦٨٦ - ٦٨٧ -
٦٩٥ - ٦٩٦ - ٦٩٨ - ٧٠٦ - ٧٠٩ - ٧١٢ - ٧١٣ - ٧٢١ - ٧٢٤ -
٧٢٨ - ٧٣٦ - ٧٣٩ - ٧٤١ - ٧٤٨ - ٧٤٩ - ٧٥٩ - ٧٦١ - ٧٦٣ -
٧٦٥ - ٧٦٩ - ٧٨٣ - ٧٩١ - ٧٩٢ - ٧٩٣ - ٧٩٤ - ٧٩٦ - ٧٩٨ -
٨٠١ - ٨٠٦ -

ابو داود الحفري = عمر بن سعد - ٥٤١ - ٥٤٤ - ٥٤٥ -

ابو داود الطيالسي - ٤٠ - ١٣١ - ١٦٥ - ١٧٨ - ٥١٤ - ٥١٥ - ٥٩٦ -
٦٩٦ - ٧٣٥ -

ابو الدرداء - ١٤٩ - ٣٦٨ - ٣٦٩ - ٦٨٣ -

ابو ذر الفقاري - ٤٣٣ - ٧٨٥ -

ابو رافع - ٣٨٢ - ٣٨٣ - ٦٣٣ - ٦٣٤ -

ابو رافع الصائغ - ٣٦٣ -

ابو رغال - ٣١٤ -

ابو رجانة - ٣٧٥ -

ابو الزبير = محمد بن مسلم بن قيس - ٨ - ٣٢١ - ٣٢٢ - ٣٣٦ - ٣٣٧ -

٣٣٨ - ٣٣٩ - ٣٥٥ - ٤٣٥ - ٤٥٥ - ٤٦٠ - ٦٢٥ - ٦٣٨ - ٦٣٩ -

٦٤٠ - ٦٤١ - ٧٠٦ - ٧٠٧ - ٧٥٩ - ٧٦٥ -

ابو زرعة الدمشقي = عبد الرحمن بن عمر - ٤٦ - ٤٨٦ - ٥٤٥ - ٥٤٧ -

٥٤٨ - ٥٤٩ - ٥٩٨ - ٦٠٠ - ٦٠٩ - ٦١١ - ٦٢٠ - ٦٣٣ - ٦٦٠ -

٦٨٤ -

ابو زرعة (الرازي) = عميد الله بن عبد الكريم - ٢٥ - ٣١ - ٣٣ - ٦٦ -
- ٨٠ - ٨٦ - ٩٢ - ٩٨ - ١١٩ - ١٢٢ - ١٣٧ - ١٥٠ - ١٦١ -
- ١٧٩ - ١٩٠ - ٢٠٩ - ٢١٠ - ٢١١ - ٢١٢ - ٢١٨ - ٢٢١ - ٢٢٢ -
- ٢٢٣ - ٢٢٤ - ٢٢٦ - ٢٣٠ - ٢٥٠ - ٢٦٥ - ٢٦٦ - ٢٧٠ -
- ٢٧٩ - ٢٨٢ - ٢٩٢ - ٣٣١ - ٣٦٥ - ٣٦٦ - ٣٦٧ - ٣٧١ - ٣٧٢ -
- ٣٧٣ - ٣٨١ - ٤٤١ - ٥١٩ - ٥٢٠ - ٥٤٥ - ٥٩٣ - ٦٠٠ -
- ٦٠٩ - ٦١١ - ٦٢٠ - ٦٣٣ - ٦٦٠ - ٦٨٤ - ٧٠٣ - ٧٠٤ - ٧٠٩ -
- ٧٢١ - ٧٢٧ - ٧٣٤ - ٧٦٧ - ٧٩٦ - ٨٠٥ -

ابو زرعة بن عمر بن جرير - ١٥٣ - ١٦٢ - ٧٥٤ - ٧٥٥ - ٧٥٦ - ٧٦٠ -
ابو زرعة بن عمرو الزبيدي - ٦٩١ -

ابو الزناد - ٧٨٥ -

ابو زيد الأنصاري - ٥٩٧ -

ابو زيد الواسطي - ٦٣٥ -

ابو السائب - ٤٣٨ - ٤٤١ -

ابو سعيد الحداد - ٥٩ -

ابو سعيد الخدري - ١٤٩ - ٢٨٩ - ٣٦٣ - ٣٧٣ - ٤٢١ - ٤٢١ - ٦٩١ -
- ٧٥٣ - ٧٥٢ -

ابو سعيد الوحاظي = عبد القدوس - ٦٦ - ٦٧ -

ابو سعيد بن يونس - ٧٠٧ -

ابو سعيد مولى المهري - ٤٤٤ - ٤٤٦ -

ابو سعيد مولى بني هاشم - ١١٢ -

ابو السفر - ٦٤٧ -

ابو سفيان = طلحة بن نافع - ٢٧٨ - ٧٣١ - ٧٤٢ - ٧٤٣ - ٧٤٤ -
- ٧٤٦ - ٧٤٧ -

ابو سفيان المعمرى = محمد بن حميد - ٥١٦ -

- ٨٦٦ -

- ابو سلام - ٧٥٠ -
 ابو سامة التيموزكي - ١٦٦ -
 ابو سامة الخزاعي - ٤٩ -
 ابو سامة بن عبد الرحمن بن عوف - ١٠٣ - ١١٥ - ٥٨٦ - ٦٤٢ - ٦٤٥ -
 ٧٢٤ - ٧٢٥ - ٨٠٣ -
 ابو شريح - ٣٦٣ -
 ابو شيبه الواسطي = ابراهيم بن عثمان - ٦٣ - ٦٥ -
 ابو الشعثاء - ٧ -
 ابو شهاب الخياط - ٥٣٢ -
 ابو صالح - ٧٥٥ -
 ابو صالح = سهيل - ٤٧٦ -
 ابو صالح الأشعري - ٦٨٠ -
 ابو صالح المروزي - ٥٠ - ٥٥ -
 ابو طالب القاضي الأندلسي - ٨٠٧ -
 ابو طالب = أحمد بن نصر الحافظ - ٤٣٢ -
 ابو طالب = زيد بن أكرم الحافظ - ٢٦١ - ٣١٠ - ٥٠٢ - ٦٢٢ -
 ابو طاهر المقدمي - ٦٧٤ -
 ابو طلحة - ٤٧ -
 ابو طلحة = زيد بن سهل - ١٢ - ١٣ -
 ابو الطفيل - ٥٥ - ٤٦٠ - ٤٦٩ - ٧٠٦ - ٧٠٧ - ٧٠٨ -
 ابو الطفيل - ٦٢٤ - تعليقا
 ابو الطيب الطبري - ٢٩٢ - ٣٥٦ -
 ابو ظبيان - ٧٩ - ١٠٠ - ٢٣٨ -
 ابو عاصم النبيل - ٩٣ - ١٧٧ - ٢٣٤ - ٢٤٤ - ٢٥٥ - ٢٦٩ - ٣٣٩ -
 - ٤٩٢ -

- ابو العالية الرياحي - ٢٨٧ - ٢٨٨ - ٢٩٤ - ٢٩٥ - ٣٠٩ - ٣١٩ -
 ٣٧٣ - ٧٣٩ - ٧٤١ - ٧٤٢ -
 ابو عامر العقدي - ٥١٥ - ٦١٥ - ٦١٦ -
 ابو العباس بن مريج - ٣٠٣ - ٣٠٤ -
 ابو عبد الله البوشنجي - ٢١٣ -
 ابو عبد الله = احمد بن حنبل
 ابو عبد الرحمن السلمي - ٣٧٣ -
 ابو عبد الرحمن المقرئ - ٥٤ -
 ابو عبد الرحيم - ٧٧٤ -
 ابو عبيد - ٤١ - ٢١٠ - ٢١١ - ٢٤٣ - ٤٦٠ - ٤٦٧ - ٤٦٨ - ٧١٣ -
 ابو عبيد الاجري - ١٣٨ - ٥٣٤ - ٦٨١ -
 ابو عبيدة = عامر بن الجراح - ١٨١ -
 ابو عبيدة الحداد - ٧٣٦ -
 ابو عبيدة بن ابي السفر الكوفي - ٢٧٧ -
 ابو عبيدة بن عبد الله بن زمعة - ٢١ -
 ابو عبيدة بن عبد الله بن مسعود - ٢٩٨ - ٥٢٣ - ٥٢٤ - ٥٢٥ - ٧٧٣ -
 - ٧٧٤ -
 ابو عثمان البرذعي = سعيد بن عثمان
 ابو عثمان النهدي - ١٤٦ - ٣٦٣ -
 ابو العشاء الدارمي - ٣٤٠ - ٣٤١ - ٣٩٢ - ٤١٤ - ٤١٥ -
 ابو المطوف الجزري - ٨٨ -
 ابو عطية الوادعي - ٤٢١ -
 ابو علقمة الفروي - ٤٠٢ -
 ابو علي الحافظ - ١٩٤ - ٧٠٧ -
 ابو عمر الطالقاني - ٣١٩ -

أبو عمرو الداني - ٣٦٥ -
 أبو عمرو الشيباني - ٣٦٣ - ٤٣٠ - ٤٣٢ - ٦٤٧ -
 أبو عيسى = محمد بن عيسى الترمذي
 أبو عوانة = وضاح بن عبد الله الشكري - ٧٨ - ٨٨ - ٩٧ - ١٩٥ - ٤٨٤
 ٣٣٨ - ٤٠٤ - ٥٠٣ - ٥٠٤ - ٥٠٦ - ٥١٢ - ٥٢٢ - ٥٣٢ - ٥٥٧
 ٥٦٢ - ٥٩٩ - ٦٧٤ - ٧٢٤ -
 أبو غسان - ٩٠ -
 أبو الفتح الأزدي - ٣٥٤ -
 أبو الفضل بن طاهر المقدسي - ١٢٩ - ٥٩٣ -
 أبو الفضل بن عمار الهروي - ٧٦٩ -
 أبو القاسم البغوي - ٢٥٦ -
 أبو قتادة الصحابي - ٢٩٠ - ٦٢٩ -
 أبو قتادة - ٩٤ - تعليقا
 أبو قدامة السرخسي - ٩٥ - ٢٨٤ -
 أبو قطن = عمرو بن الهيثم - ٥٦٨ -
 أبو قلابة الرقائبي - ٤٢ - ٦٠ - ٩٤ - ٢٩١ - ٣٠٣ - ٣١٩ - ٤٨٦ - ٥٧٦
 - ٦٤٥ - ٦٧٥ -
 أبو كدينة - يحيى بن المهلب - ٥٦٢ -
 أبو كريب - ٤٣٨ - ٤٣٩ - ٤٤٠ - ٤٤١ - ٤٤٢ - ٦٨٢ -
 أبو مجاز - ٦١ - ٢٣٥ - ٢٦٩ -
 أبو محمد - ٧٧٥ -
 أبو عماد الجويني - ٣٠٦ -
 أبو مزاحم - ٤٤٤ -
 أبو مسعود = عقبه بن عمرو بن ثعلبة - ٣٦٣ - ٣٧٣ - ٣٧٤ - ٣٧٥ -
 أبو مسعود بن الفرات - ٥١٥ -

أبو مسهر - ٤٦ - ٢٤٤ - ٥٤٦ - ٥٤٧ - ٥٤٨ - ٥٤٩ - ٦٦٤ -
أبو مصعب - ٢٥٤ -
أبو مصعب الزهري - ٢٢٢ -
أبو مصعب المدني - ٣٠ - ٢٣٥ -
أبو المظفر السمعاني - ٣٦٥ -
أبو معاوية - ٧٦١ -
أبو معاوية الضرير = محمد بن خازم - ٢٠١ - ٢٤٦ - ٢٤٧ - ٤٠٤ - ٤٢١ -
٤٢٢ - ٤٨٨ - ٥٢٩ - ٥٣٠ - ٥٣١ - ٥٣٢ - ٥٣٣ - ٥٣٤ - ٥٣٥ -
٥٣٦ - ٦٦٩ - ٦٧٠ - ٧٤٣ -
أبو معشر = نجیح بن عبد الرحمن السندي - ٤٠٤ - ٤٢١ - ٤٧٨ - ٥٢٨ -
٦٥٨ - ٧٥٤ -
أبو معمر - ٣٦٣ -
أبو المغيرة - ٦٨٠ -
أبو مقاتل السمرقندي - حفص بن سلم الفزاري - ٧٨ - ٧٩ - ٩٩ - ١٠٠ -
١٠١ - ٢٣٨ -
أبو الملیح بن اسامة بن عمير الهذلي - ٢٩٥ - ٦٤٢ -
أبو المهاجر - ٤٨٦ - ٦٤٥ -
أبو المهلب - ٤٨٦ - ٦٤٥ -
أبو موسى - ١٥٧ -
أبو موسى الأشعري - ١٤٨ - ٢٩٥ - ٣٠٧ - ٤٢٥ - ٤٣٨ - ٤٤٠ - ٤٤١ -
٥٦٨ - ٦٣٢ - ٧٤٧ - ٧٤٨ - ٧٤٩ - ٧٤٩ -
أبو النصر = محمد بن السائب الكلبي -
أبو نصر - ٢٨٩ - ٣٣٧ -
أبو نعم - ٦٢ - ٩٤ - ١٧١ - ١٩٨ - ٢٠٧ - ٢٦١ - ٤٠٧ - ٥٢٣ - ٥٣٨ -
٥٣٩ - ٥٤٠ - ٥٤٢ - ٥٤٣ - ٥٤٥ - ٥٦٧ - ٥٦٩ - ٥٧٠ - ٥٧١ -
٥٩٠ - ٦٤٥ - ٦٧٣ - ٧٥٠ - ٧٩٤ -
٨٧٠ -

أبو هريرة = عبد الرحمن بن صخر - ٩ - ١٣ - ٢٠ - ٢٥ - ٢٦ - ٣٦ - ٦١ -
٧١ - ١١٥ - ١٢١ - ١٢٤ - ١٢٥ - ١٣٢ - ١٤٨ - ١٦٢ - ٢٢٣ -
٢٢٥ - ٢٣٥ - ٢٣٩ - ٢٥٩ - ٢٦٩ - ٢٧٠ - ٢٩٥ - ٣٠٦ - ٣٠٧ -
٣٣٣ - ٣٦٣ - ٤٢١ - ٤٢٢ - ٤٣٣ - ٤٤٠ - ٤٤٤ - ٤٤٦ - ٤٤٩ -
٤٧٦ - ٤٧٨ - ٤٩٨ - ٥١١ - ٥٦٨ - ٥٧٩ - ٥٨٦ - ٥٨٨ - ٦٠٤ -
٦٠٩ - ٦٢٠ - ٦٢٢ - ٦٣٢ - ٦٣٤ - ٦٣٧ - ٦٤٢ - ٦٤٥ - ٦٦٢ -
٦٦٨ - ٦٧٧ - ٦٨٠ - ٦٨٣ - ٦٨٦ - ٧٢٢ - ٧٢٣ - ٧٢٤ - ٧٢٥ -
٧٢٧ - ٧٣٢ - ٧٤٠ - ٧٤٩ - ٧٥٢ - ٧٥٤ - ٧٥٥ - ٧٥٦ - ٧٦٠ -
٧٦٣ - ٧٦٨ - ٧٦٩ - ٧٧٥ - ٧٨٥ - ٧٩٦ - ٩٩٧ - ٨٠٠ - ٨٠٢ -

أبو هشام بن خالد - ٧٥٠ -

أبو هشام الرفاعي - ٤٣٨ - ٤٤١ -

أبو هلال - ١٦٤ - ٤٩٦ -

أبو الهيثم بن التيهان - ٥٨٧ -

أبو وائل = شعيب بن سلمة الأسدي - ٦٣٠ -

أبو الوليد الطيالسي - ٢٥٥ - ٣٦٤ - ٤٩٨ - ٥١٤ - ٥٥٠ -

أبو الوليد المكي - ٣١ -

أبو وهب = محمد بن مزاحم - ٦٣ - ٤٠٧ -

أبو يحيى الحماني - ٦٩ -

أبو يحيى الققات - ٧٤٦ -

أبو يعلى - ١٢ - ٧٧٥ -

أبو يعلى الخليلي - ٩٩ - ٤٥٨ - ٤٦١ - ٦٧٥ -

أبو يعلى الموصلي - ٢٢٣ - ٥٣٧ -

أبو اليان = الحكم بن نافع الحمصي - ٢٦٤ - ٢٦٥ - ٢٦٦ - ٢٧٢ -

أبو يوسف - ٨٨ -

أبو يوسف القاضي - تلميذ الإمام الاعظم - ٢٤٤ - ٢٦٧ - ٤٠٧ -

أبي بن كعب - ٣٦٣ - ٥٧٨ - ٦٥٠ -

الأثرم = أحمد بن محمد بن ماضي الطائي - ٢٥ - ٢٦ - ٨٠ - ٨٩ - ١٦٠ - ١٩٨

٢٤٠ - ٢٦٠ - ٢٦٤ - ٢٧٢ - ٣١٣ - ٣٥١ - ٣٦٤ - ٣٨٢ - ٤٥٥ - ٤٥٧

٤٧٣ - ٤٨٦ - ٤٨٧ - ٤٨٨ - ٤٩٢ - ٤٩٣ - ٥٠٣ - ٥٠٩ - ٥١٣

٥٢١ - ٥٣٦ - ٥٥٠ - ٥٦١ - ٥٦٩ - ٥٧٨ - ٥٧٩ - ٥٨٣ - ٥٨٤

٥٨٥ - ٥٨٦ - ٥٩٠ - ٥٩٢ - ٦٠٢ - ٦٠٦ - ٦١٥ - ٦٢١ - ٦٢٣

٦٣١ - ٦٣٢ - ٦٣٣ - ٦٣٤ - ٦٧٥ - ٦٨٨ - ٨٠٤ -

أحمد بن إسحاق السني - ٨٩ -

أحمد بن حرب الموصلي - ٢٥٣ -

أحمد بن الحسن - ٧١ - ٧٢ - ١٣٠ - ١٥٧ - ٢٣٤ - ٣٢٥ - ٣٥٦ - ٦١٠

أحمد بن حفص السعدي - ١٣٢ -

أحمد بن حمدون - ١٢٥ -

أحمد بن حنبل - ٦ - ٧ - ٨ - ٩ - ١٠ - ١١ - ١٣ - ١٤ - ١٧ - ٢٢

٢٣ - ٢٥ - ٢٨ - ٣١ - ٣٢ - ٣٣ - ٣٦ - ٣٧ - ٤٠ - ٤١ - ٤٢

٤٦ - ٤٧ - ٤٩ - ٥٢ - ٥٤ - ٥٥ - ٥٨ - ٦٤ - ٦٥ - ٦٨ - ٦٩

٧١ - ٧٢ - ٧٣ - ٧٤ - ٨٠ - ٨١ - ٨٤ - ٨٩ - ٩٠ - ٩١ - ٩٢

٩٧ - ١١٠ - ١١٢ - ١١٣ - ١١٥ - ١١٦ - ١١٧ - ١١٨ - ١١٩ - ١٢٢

١٢٣ - ١٢٤ - ١٢٦ - ١٣٠ - ١٣١ - ١٣٢ - ١٣٦ - ١٣٨ - ١٣٩ -

١٤٠ - ١٤١ - ١٤٣ - ١٤٧ - ١٤٨ - ١٤٩ - ١٥١ - ١٥٧ - ١٦٠ - ١٦٣

١٦٥ - ١٦٦ - ١٦٨ - ١٧٢ - ١٧٣ - ١٧٤ - ١٧٥ - ١٧٨ - ١٨٠ -

١٨٢ - ١٨٣ - ١٨٤ - ١٨٩ - ١٩٠ - ١٩٢ - ١٩٣ - ١٩٧ - ١٩٨

٢٠٠ - ٢٠٣ - ٢٠٧ - ٢٠٨ - ٢٠٩ - ٢١٠ - ٢١١ - ٢١٢ - ٢١٣ - ٢١٤

٢١٤ - ٢١٥ - ٢١٧ - ٢١٨ - ٢١٩ - ٢٢٠ - ٢٢١ - ٢٢٢ - ٢٢٣ - ٢٢٤

٢٢٧ - ٢٣٠ - ٢٣١ - ٢٣٨ - ٢٤٠ - ٢٤٢ - ٢٤٣ - ٢٤٦ - ٢٤٨

٢٥٠ - ٢٥١ - ٢٥٢ - ٢٥٣ - ٢٥٤ - ٢٥٥ - ٢٥٦ - ٢٥٩ - ٢٦٠

٢٦١ - ٢٦٢ - ٢٦٣ - ٢٦٤ - ٢٦٥ - ٢٦٧ - ٢٦٨ - ٢٧٢ - ٢٨٠

- ۲۹۹ - ۲۹۸ - ۲۹۷ - ۲۹۶ - ۲۹۵ - ۲۹۴ - ۲۹۳ - ۲۹۲ - ۲۹۱ - ۲۹۰ - ۲۸۹ - ۲۸۸
- ۲۸۷ - ۲۸۶ - ۲۸۵ - ۲۸۴ - ۲۸۳ - ۲۸۲ - ۲۸۱ - ۲۸۰ - ۲۷۹ - ۲۷۸ - ۲۷۷
- ۲۷۶ - ۲۷۵ - ۲۷۴ - ۲۷۳ - ۲۷۲ - ۲۷۱ - ۲۷۰ - ۲۶۹ - ۲۶۸ - ۲۶۷
- ۲۶۶ - ۲۶۵ - ۲۶۴ - ۲۶۳ - ۲۶۲ - ۲۶۱ - ۲۶۰ - ۲۵۹ - ۲۵۸ - ۲۵۷
- ۲۵۶ - ۲۵۵ - ۲۵۴ - ۲۵۳ - ۲۵۲ - ۲۵۱ - ۲۵۰ - ۲۴۹ - ۲۴۸ - ۲۴۷
- ۲۴۶ - ۲۴۵ - ۲۴۴ - ۲۴۳ - ۲۴۲ - ۲۴۱ - ۲۴۰ - ۲۳۹ - ۲۳۸ - ۲۳۷
- ۲۳۶ - ۲۳۵ - ۲۳۴ - ۲۳۳ - ۲۳۲ - ۲۳۱ - ۲۳۰ - ۲۲۹ - ۲۲۸ - ۲۲۷
- ۲۲۶ - ۲۲۵ - ۲۲۴ - ۲۲۳ - ۲۲۲ - ۲۲۱ - ۲۲۰ - ۲۱۹ - ۲۱۸ - ۲۱۷
- ۲۱۶ - ۲۱۵ - ۲۱۴ - ۲۱۳ - ۲۱۲ - ۲۱۱ - ۲۱۰ - ۲۰۹ - ۲۰۸ - ۲۰۷
- ۲۰۶ - ۲۰۵ - ۲۰۴ - ۲۰۳ - ۲۰۲ - ۲۰۱ - ۲۰۰ - ۱۹۹ - ۱۹۸ - ۱۹۷
- ۱۹۶ - ۱۹۵ - ۱۹۴ - ۱۹۳ - ۱۹۲ - ۱۹۱ - ۱۹۰ - ۱۸۹ - ۱۸۸ - ۱۸۷
- ۱۸۶ - ۱۸۵ - ۱۸۴ - ۱۸۳ - ۱۸۲ - ۱۸۱ - ۱۸۰ - ۱۷۹ - ۱۷۸ - ۱۷۷
- ۱۷۶ - ۱۷۵ - ۱۷۴ - ۱۷۳ - ۱۷۲ - ۱۷۱ - ۱۷۰ - ۱۶۹ - ۱۶۸ - ۱۶۷
- ۱۶۶ - ۱۶۵ - ۱۶۴ - ۱۶۳ - ۱۶۲ - ۱۶۱ - ۱۶۰ - ۱۵۹ - ۱۵۸ - ۱۵۷
- ۱۵۶ - ۱۵۵ - ۱۵۴ - ۱۵۳ - ۱۵۲ - ۱۵۱ - ۱۵۰ - ۱۴۹ - ۱۴۸ - ۱۴۷
- ۱۴۶ - ۱۴۵ - ۱۴۴ - ۱۴۳ - ۱۴۲ - ۱۴۱ - ۱۴۰ - ۱۳۹ - ۱۳۸ - ۱۳۷
- ۱۳۶ - ۱۳۵ - ۱۳۴ - ۱۳۳ - ۱۳۲ - ۱۳۱ - ۱۳۰ - ۱۲۹ - ۱۲۸ - ۱۲۷
- ۱۲۶ - ۱۲۵ - ۱۲۴ - ۱۲۳ - ۱۲۲ - ۱۲۱ - ۱۲۰ - ۱۱۹ - ۱۱۸ - ۱۱۷
- ۱۱۶ - ۱۱۵ - ۱۱۴ - ۱۱۳ - ۱۱۲ - ۱۱۱ - ۱۱۰ - ۱۰۹ - ۱۰۸ - ۱۰۷
- ۱۰۶ - ۱۰۵ - ۱۰۴ - ۱۰۳ - ۱۰۲ - ۱۰۱ - ۱۰۰ - ۹۹ - ۹۸ - ۹۷
- ۹۶ - ۹۵ - ۹۴ - ۹۳ - ۹۲ - ۹۱ - ۹۰ - ۸۹ - ۸۸ - ۸۷
- ۸۶ - ۸۵ - ۸۴ - ۸۳ - ۸۲ - ۸۱ - ۸۰ - ۷۹ - ۷۸ - ۷۷
- ۷۶ - ۷۵ - ۷۴ - ۷۳ - ۷۲ - ۷۱ - ۷۰ - ۶۹ - ۶۸ - ۶۷
- ۶۶ - ۶۵ - ۶۴ - ۶۳ - ۶۲ - ۶۱ - ۶۰ - ۵۹ - ۵۸ - ۵۷
- ۵۶ - ۵۵ - ۵۴ - ۵۳ - ۵۲ - ۵۱ - ۵۰ - ۴۹ - ۴۸ - ۴۷
- ۴۶ - ۴۵ - ۴۴ - ۴۳ - ۴۲ - ۴۱ - ۴۰ - ۳۹ - ۳۸ - ۳۷
- ۳۶ - ۳۵ - ۳۴ - ۳۳ - ۳۲ - ۳۱ - ۳۰ - ۲۹ - ۲۸ - ۲۷
- ۲۶ - ۲۵ - ۲۴ - ۲۳ - ۲۲ - ۲۱ - ۲۰ - ۱۹ - ۱۸ - ۱۷
- ۱۶ - ۱۵ - ۱۴ - ۱۳ - ۱۲ - ۱۱ - ۱۰ - ۹ - ۸ - ۷
- ۶ - ۵ - ۴ - ۳ - ۲ - ۱ - ۰ - ۹ - ۸ - ۷
- ۶ - ۵ - ۴ - ۳ - ۲ - ۱ - ۰ - ۹ - ۸ - ۷
- ۶ - ۵ - ۴ - ۳ - ۲ - ۱ - ۰ - ۹ - ۸ - ۷

٧٥١ - ٧٥٤ - ٧٥٥ - ٧٥٦ - ٧٥٨ - ٧٥٩ - ٧٦٢ - ٧٦٣ - ٧٦٤ -
٧٦٥ - ٧٦٦ - ٧٦٧ - ٧٧٣ - ٧٧٧ - ٧٧٨ - ٧٧٩ - ٧٨٠ - ٧٨٤ -
٧٨٦ - ٧٨٨ - ٧٨٩ - ٧٩٦ - ٧٩٧ - ٧٩٩ - ٨٠٠ - ٨٠٢ - ٨٠٤ -
٨٠٥ - ٨٠٦ - ٨٠٧ -

أحمد بن أبي الخواريزي - ٥٤٩ -

أحمد بن داود الحداني - ٥٣٤ -

أحمد الدورقي - ١١١ - ٢١٠ -

أحمد بن سعيد بن أبي مزيم - ٧٨٢ -

أحمد بن سلمة - ٢١٢ -

أحمد بن سنان الواسطي - ١٠٩ - ١١٢ - ٢٨٢ - ٥٣٠ -

أحمد بن سيار - ٥١ -

أحمد شاذكر - ٧ - ١٤ - ١٣٣ - ١٣٤ - ٣١٦ - ٣٣٠ - ٣٥٩ - ٦٥٢ -

٦٩٩ - ٧٠٠ - ٧٠٢ - ٧٤٠ - ٧٩٩ -

أحمد بن شويه - ٥٨٠ -

أحمد بن شبيب بن سعيد الخطبي - ٥٩٤ - ٥٩٥ -

أحمد بن شعيب = النسائي - ٥ - ٧ - ١٠ - ١١ - ١٣ - ١٤ - ١٧ -

١٨ - ٢٣ - ٢٥ - ١٠٩ - ١٢٢ - ١٢٣ - ١٣٦ - ١٣٨ - ١٣٩ -

١٤٨ - ١٦٢ - ١٨٥ - ٢٠٧ - ٢١٣ - ٢٤١ - ٢٥٥ - ٢٦٠ - ٣١٦ -

٣٣١ - ٣٣٦ - ٣٤٣ - ٣٨٦ - ٣٩٧ - ٣٩٨ - ٣٩٩ - ٤٠٠ - ٤٠٣ -

٤٠٤ - ٤١١ - ٤١٤ - ٤١٥ - ٤٢٣ - ٤٣٤ - ٤٣٥ - ٤٥٤ - ٤٧٣ -

٤٩٠ - ٥١٠ - ٥١٧ - ٥٢٤ - ٥٣٧ - ٥٤٩ - ٥٥٥ - ٥٧٥ - ٥٨٠ -

٥٨٢ - ٥٨٣ - ٥٨٦ - ٥٩٦ - ٥٩٧ - ٦٠٩ - ٦٢٧ - ٦٢٩ - ٦٣٢ -

٦٣٨ - ٦٣٩ - ٦٤٠ - ٦٤١ - ٦٤٢ - ٦٤٣ - ٦٤٦ - ٦٤٧ - ٦٤٨ -

٦٧٠ - ٦٧١ - ٦٧٥ - ٦٧٦ - ٦٧٧ - ٦٧٨ - ٦٧٩ - ٦٨٠ - ٦٨١ -

٦٨٢ - ٦٨٣ - ٦٨٤ - ٦٨٥ - ٦٨٦ - ٦٨٧ - ٦٨٨ - ٦٨٩ -

٧٩٠ - ٨٠١ -

أحمد بن صالح المصري - ١٣٩ - ٢٥٧ - ٢٥٩ - ٢٦٢ - ٢٦٥ - ٢٧١ -
- ٢٨٤ - ٣٩٧ - ٤٤٧ - ٦٠٨ - ٧٨٣ -

أحمد بن عبد الحلیم - ابن تيمية - تقدم

أحمد بن عبد العزيز بن عمران - ٧٩٥ -

أحمد بن عبدة الأملي - ٣٠ - ٦٣ - ٦٥ - ٦٦ - ٤٠٧ -

أحمد بن عبدة الضبي البصري - ٧٤٥ -

أحمد بن عقبة - ٢١٨ -

أحمد بن علي = ابن حجر العسقلاني - تقدم

أحمد بن علي = الخطيب البغدادي - ١٢ - ٣٦ - ٤٢ - ٤٧ - ٥٠ - ٥١ -

- ٥٤ - ٦١ - ٨٢ - ١١١ - ١٨٧ - ٢٠٣ - ٢٣٣ - ٢٣٧ - ٢٣٨ - ٢٤٨ -

- ٢٥٠ - ٢٥٩ - ٢٦٢ - ٢٦٣ - ٢٧٣ - ٢٧٨ - ٢٧٩ - ٢٨١ - ٢٨٧ -

- ٢٨٨ - ٣١٨ - ٣٢٠ - ٣٢٤ - ٣٥٥ - ٣٥٦ - ٣٥٧ - ٣٦٢ - ٣٧٩ -

- ٤٠٩ - ٤٢٧ - ٤٢٨ - ٤٢٩ - ٤٣٣ - ٤٨٠ - ٥١٥ - ٥٥٣ - ٥٦١ -

- ٧٨٧

أحمد بن علي الآبار - ٨٩ - ٩٧ -

أحمد بن عمرو بن عبد الخالق = البزار - ١٢ - ٣١٥ - ٤١٩ - ٦١٨ -

- ٦٥٦ - ٦٨٠ - ٧٠٠ - ٧٢٤ - ٧٤٧ - ٧٩٧ - ٧٩٩ -

أحمد بن عيسى المصري - ٧٠٩ -

أحمد بن الفرات - أبو مسعود - ٦٩٣ -

أحمد بن القاسم - ٣٢٦ -

أحمد بن محمد = الطحاوي -

أحمد بن محمد بن أحمد = أبو بكر البرقاني - تقدم

أحمد بن محمد بن أبي بكر = القسطلاني -

أحمد بن محمد بن سعيد الهمداني - ابن عقده

أحمد بن محمد بن غالب = غلام الخليل - ٩٦ -

- ٨٧٥ -

- أحمد بن محمد بن هاني = الأثرم - تقدم -
 أحمد بن مروان المالكي - ٤٦ -
 أحمد بن المقدم - ٦٣٢ -
 أحمد بن منصور المروزي - ٥١٤ -
 أحمد بن المنيع - ١٤٥ - ٣٢٢ -
 أحمد بن نصر الحافظ = أبو طالب - تقدم -
 أحمد بن يحيى - ٤٠٨ -
 أحمد بن أبي يحيى - ٥٦٠ -
 أحمد بن يوسف الأزدي - ٦٧ -
 ادريس - عليه السلام - ٧٤٢ -
 الادريسي = عبد الرحمن بن محمد
 الأزرق بن قيس - ٦٦ -
 أسامة بن زيد - ٤٥ - ٤٨٥ -
 أسامة بن زيد الليثي - ٣٧١ - ٤٠١ - ٤٠٣ -
 أسامة بن عمير الهذلي - ٦٤٢ -
 اسباط بن محمد - ٥٦٨ -
 اسباط بن نصر الهمداني - ٦٥٩ - ٧٠٩ -
 اسحاق بن ابراهيم - ١٨٨ - ٢٥٥ -
 اسحاق بن ادريس الاسواري - ٣٩ -
 اسحاق الأزرق - ٥٨٩ -
 اسحاق بن اسيد الخراساني - ٨٤ -
 اسحاق بن أبي إسرائيل - ٩١ -
 اسحاق بن بشر الرازي - ٦٢ -
 اسحاق بن حكيم - ١١٥ -
 اسحاق بن راشد الجزري - ٦٦٤ -

- سحاق بن داهوية ٦ - ٢٨ - ٣١ - ٣٢ - ٣٧ - ٤٠ - ٦٦ - ٦٩ -
 ٢٠٠ - ٢١٢ - ٢١٣ - ٢٢٢ - ٢٢٦ - ٢٣١ - ٢٦٨ - ٣١٤ - ٣٢٩ -
 ٦٧٩ - ٧١٢ - ٧٢٣ -
 اسحاق بن الضيف - ٢٣٨ -
 اسحاق بن أبي طلحة - ٤٥٢ -
 اسحاق بن عبد الله بن أبي فروة - ٩٠ - ١٣٧ - ٢٧٣ - ٢٨٠ - ٣٩٧ -
 ٣٩٩ - ٤٠٠ - ٤٠٤ - ٧٦٠ - ٧٦١ - ٧٦٢ - ٧٦٣ - ٧٦٧ - ٨٦٨ -
 اسحاق بن عيسى - ١١٠ - ٢٤٢ - ٣٢٧ -
 اسحاق بن منصور الكوسج - ٣١ - ٤٢ - ١١٣ -
 اسحاق بن موسى الأنصاري - ٣٠ - ١٥٦ - ٤٨٥ -
 اسحاق بن هاني - ابن هانيء - تقدم -
 اسحاق بن يحيى الكلبي - ٣٩٩ -
 أسد بن الفرات - ٣٩ -
 امرئيل بن يونس - ٩٨ - ٤٢٥ - ٤٢٩ - ٥١٩ - ٥٢٠ - ٥٢١ - ٥٢٢ - ٥٢٣ -
 ٥٢٤ - ٥٢٥ - ٥٣٩ - ٥٨١ - ٦٤٣ - ٧٨٧ -
 اسعد بن زرارة - ٦٠٣ -
 اسماء الرحبي - ٦٧٥ -
 اسماء بنت عميس - ١٧ - ٤١٠ -
 اسماعيل - ٢٣٩ -
 اسماعيل بن ابراهيم بن هقبة - ٤٠١ - ٤٠٣ - ٤٢٤ -
 اسماعيل بن اسحاق - ٦٨٣ -
 اسماعيل بن أمية - ٣١٤ - ٤٠١ - ٤٧٤ - ٤٨٣ -
 اسماعيل بن أبي أمية - ٥٥٣ -
 اسماعيل بن أبي خالد - ٨٤ - ١٠٧ - ٣٣٣ - ٥١٧ - ٥١٨ - ٧٩٩ -
 اسماعيل الخطي - ٤٦ -

اسماعيل بن زكريا - ٥١ -

اسماعيل بن عبد الله بن أبي اويس - تقدم

اسماعيل بن عبد الله ابن سماعة - تقدم

اسماعيل بن عبد الرحمن السدي - ٦٥٩ -

اسماعيل بن عبيد الأنصاري - ١٤٤ -

اسماعيل بن عبيد الله - ٦٦٤ - ٦٨٠ -

اسماعيل بن علي - ابن كثير - صاحب التفسير - تقدم

اسماعيل بن عليّة - ٤٦ - ١٦١ - ١٦٩ - ١٩٠ - ١٩١ - ٣١٣ - ٣١٦ -

٥١٠ - ٥١١ - ٥١٢ - ٥١٣ - ٥٥٨ - ٥٥٩ - ٥٦٥ - ٥٦٨ - ٦٧٢ - ٧٣٤ -

- ٧٧٨ - ٧٥٤

اسماعيل بن عياش - ١٨٨ - ٢٠٦ - ٦٠٨ - ٦٠٩ - ٦١٠ -

اسماعيل القاضي - ٨٥ - ٢١٦ -

اسماعيل المالكي - ٤٩١ -

اسماعيل بن مسلم المكي - ٦٤٠ - ٦٦٠ - ٧٠١ -

اسماعيل بن يحيى بن سلمة - ٧٩٦ -

اسماعيل بن يحيى المزني - ٣٠٧ - ٣٠٨ -

الاسماعيلي = محمد بن اسماعيل بن مهران - ٢٥١ - ٣٨١ - ٧٥٩ -

الأسود بن سالم - ٢٠٥ -

الأسود بن شيبان - ٨٤ -

الأسود بن يزيد النخعي - ٣٦٤ - ٥٢٧ - ٥٢٨ -

اسيد بن زيد الجمال - ٧٩٢ - ٧٩٣ -

الأشعبي = عبيد الله - ١١٠ - ١٧٩ - ٥٤٠ - ٥٤٥ -

اشعث بن سوار - ٨ - ٤٠٢ - ٤٠٤ - ٦٨٩ -

اشعث بن عبد الملك الحمراني - ١٠٧ - ٤٠٨ - ٤٩٦ -

الاعرج - ٧٦١ - ٧٦٣ - ٧٨٥ -

الاعمش = سليمان مهران

أم زرع - ٤٨٩ - ٤٩٠ -

أم سعيد بنت مرة الفهرية - ٧٢٧ -

أم سعيد بنت مرة الفهرية - ٧٢٦ - ٧٢٧ - ٧٢٨ -

أم سلمة - ٢٠ - ٢٩ - ٢٨٩ - ٣٦٣ - ٤٧٧ - ٦٤٩ - ٨٠٢ - ٨٠٣ -

أم قيس بنت محصن - ٢١ -

أمية بن خالد - ٣٢١ - ٣٣٢ -

أنس بن أسماء - ٥٨٧ -

أنس بن سيرين - ٦١ - ٦٢ - ٢٨٨ -

أنس بن عياض - ٢٣٥ -

أنس بن مالك - ١٢ - ٦٢ - ٨٩ - ٩٨ - ١٤٩ - ١٦٧ - ٢٤٤ - ٢٩٥ -

٣٠٧ - ٣٥٣ - ٣٥٤ - ٣٦٣ - ٣٦٤ - ٣٦٥ - ٣٦٦ - ٤١٦ - ٤١٧ - ٤٣٣ -

٤٤٨ - ٤٤٩ - ٤٥٠ - ٤٥٢ - ٤٥٣ - ٥٠١ - ٥٠٢ - ٥٠٣ - ٥٠٤ -

٥٠٥ - ٥٠٧ - ٥٠٨ - ٥٦٨ - ٥٧٥ - ٥٨٦ - ٥٨٧ - ٥٩٦ - ٦٠٣ -

٦٢٤ - ٦٢٥ - ٦٢٦ - ٦٢٧ - ٦٢٩ - ٦٣٢ - ٦٣٣ - ٦٤٢ - ٦٤٧ -

٦٤٨ - ٦٥٧ - ٦٦١ - ٦٧٦ - ٦٨٠ - ٦٨٣ - ٧١٣ - ٧٢٦ - ٧٣٢ -

٧٣٣ - ٧٣٥ - ٧٣٦ - ٧٣٧ - ٧٣٨ - ٧٤٢ - ٧٤٩ - ٧٥٠ - ٧٥٣ -

٧٥٨ - ٧٦٣ - ٧٨٥ - ٧٨٦ -

أنيسة - ٧٢٦ - ٧٢٧ - ٧٢٨ -

الأوزاعي = عبد الرحمن بن عمرو -

أوس بن أوس - ١٤ - ٦٨١ - ٦٨٢ - ٦٨٣ -

أياس بن سلمة بن الأكوع - ٦٤١ - ٦٤٣ -

أيمن بن ثابت - ٤٣٤ - ٤٣٥ -

أيوب بن أبي تيمة السخثياني - ٤٣ - ٤٨ - ٥٢ - ٦٠ - ٩٣ - ٩٩ - ١٠٧ -

١٢٨ - ١٤٥ - ١٥٤ - ١٦٦ - ١٦٧ - ١٦٨ - ١٦٩ - ١٧٠ - ١٧٣ -

٣١٦ - ٢٦٦ - ٢٤٢ - ٢٤٠ - ١٩٢ - ١٩١ - ١٩٠ - ١٨٤ - ١٨٢
٢٢٢ - ٢٢٥ - ٣٣٧ - ٣٣٨ - ٣٦٥ - ٣٧٦ - ٣٧٣ - ٤٠١ - ٤٠٨ - ٤١٨
٤٢٠ - ٤٢٣ - ٤٢٤ - ٤٢٤ - ٤٧٤ - ٤٨٧ - ٤٩٤ - ٤٩٤ - ٧٩٣ - ٧٩٣ - ٦٩٣
٥١٠ - ٥١١ - ٥١٢ - ٥١٣ - ٥١٥ - ١٩٥ - ٦٢٢ - ٦٢٣ - ٦٢٨ - ٦٣١ - ١٨٦
٦٧٥ - ٦٩٢ - ٧٣٣ - ٧٣٤ - ٧٥٤

أيوب بن خوط - ٦٣ - ٦٤ - ٦٩٢

أيوب بن سويد - ٦٥

أيوب بن عقبة اليامي - ٣٤٩ - ٦٢٠

أيوب بن موسى - ٤٠١ - ٤٧٤ - ٤٧٥ - ٤٨٣

- ب -

بجر السقاء - ٤٠٠

بجير بن سعد - ٦١١ - ٦٢٥

البخاري = محمد بن اسماعيل -

بدل بن الحخير - ٧٨٥

البراء بن عازب - ١٢٣

برد - مولى سعيد بن المسيب - ٣٢٧

برد بن سنان - ٤٠٣ - ٤٨٣

البردنجي - ٣٥٣ - ٣٦٨ - ٣٧٢ - ٣٨٠ - ٤٥٠ - ٤٥١ - ٤٥٣ - ٤٦٢ - ٤٧٣

٤٧٧ - ٤٨٧ - ٤٩٨ - ٥٠٤ - ٥٠٦ - ٥٠٧ - ٥١٠ - ٥٢٠ - ٥٣٢

- ٧٣٣ -

البردعي = سعيد بن عمرو -

البردعي = سعيد بن عمرو -

البرقاني = أبو بكر - أحمد بن محمد - تقدم -

البرهان الحلبي - ٢٧٥

- ٨٨٠ -

بريد بن عبد الله بن أبي بردة - ٤٣٨ - ٤٤٠ - ٤٤١ - ٤٤٢ - ٤٥٥ - ٧٤٧
- ٧٤٨ - ٧٤٩ -

بريدة - ٧٤٠ - ٧٤١ -

البزار = أحمد بن عمرو بن عبد الخالق - تقدم

بشر بن الحسين الأصهباني - ٧٣٧ - ٧٣٨ -

بشر بن السري - ٢٠١ -

بشر بن عمر - ٨٥ -

بشر بن عمرو = الجارود - ٦٩ - ٧٩ - ١٤٦ - ٢٣٥ -

بشر بن معاذ البصري - ٢٧٦ -

بشر بن الفضل - ١٦١ - ٥٦٥ -

بشر بن نبيك - ٢٣٥ - ٢٣٩ - ٢٦٩ - ٢٧٠ -

بشر بن الوليد - ٢٤٤ -

بشير بن سلمان - ٦٠٧ -

بشير بن شبيب بن أبي حزة - ٧٦١ -

بشير بن كعب العدوي - ٢٩٣ -

بقي بن مخلد الأندلسي - ٤٤٦ -

بقية بن الوليد الحمصي - ٥٩ - ٦٦ - ٦٧ - ٧٤ - ٢٧٣ - ٢٧٤ - ٣٥٦ - ٣٥٩ -

- ٣٧٠ - ٦١٠ - ٦١١ - ٦٢٥ - ٦٩١ -

بكر بن الأسود - ٤٢١ -

بكر بن خنيس - ٦٣ -

بكر بن عبد الله المزني - ١٤٣ - ١٦٤ - ٣٢٥ -

بكير بن عبد الله الأشج - ٥٥٠ -

بكير بن عطاء - ٤٣٩ - ٤٤٠ - ٤٤٢ -

بلال بن رباح - ٢٢ - ٣٩٦ -

بندار = محمد بن بشار

يز بن أسد - ٤٥ - ٥١٤ - ٦٨٩ -

بيان - ٥١٧ - ٥١٨ -

البيهقي = أحمد بن الحسين - ١٤ - ١٧ - ٢٠ - ٢١ - ٢٤ - ٢٨ - ٤٧ - ٥٨

١٣٢ - ٢٠٩ - ٢٣٩ - ٢٦٠ - ٢٨٤ - ٢٨٨ - ٢٩٤ - ٢٩٥ - ٣٠٦ - ٣٠٨

٣٠٩ - ٣١٧ - ٣٢٠ - ٣٦٤ - ٤٠٧ - ٤١٣ - ٤٣١ - ٤٥٥ - ٦٢٢ - ٦٧٤

٦٨٨ - ٧٢٨ - ٧٥٤ - ٧٦١ - ٧٦٨ - ٧٧٥ - ٧٨٧ - ٧٩٧ - ٨٠١ - ٨٣٠

- ت -

التفتازاني = مسعود بن عمر بن عبد الله - ٢٤٣ - ٢٤٤ -

الترمذي = محمد بن عيسى بن سورة - ١ - ٣ - ٤ - ٥ - ٦ - ٧ - ٨ - ٩

١٠ - ٢٣ - ٢٥ - ٢٦ - ٢٧ - ٢٨ - ٣٠ - ٣٢ - ٣٣ - ٣٥ - ٣٦

٤٩ - ٤٣ - ٤٤ - ٤٥ - ٤٧ - ٤٩ - ٥٠ - ٥٧ - ٦٣ - ٨٤ - ٥٦

٦٦ - ٦٨ - ٦٩ - ٧١ - ٧٢ - ٧٦ - ٧٧ - ٧٨ - ٧٩ - ٨٧ - ٨٨

٩٣ - ٩٧ - ٩٨ - ١٠٠ - ١٠٣ - ١٠٤ - ١٠٥ - ١٠٩ - ١١٣

١١٥ - ١١٩ - ١٢٠ - ١٢٢ - ١٢٩ - ١٣٠ - ١٣١ - ١٣٢ - ١٣٣

١٣٤ - ١٣٥ - ١٤١ - ١٤٣ - ١٤٥ - ١٤٧ - ١٤٩ - ١٥٣

١٥٦ - ١٥٨ - ١٥٩ - ١٦٢ - ١٦٣ - ١٦٧ - ١٦٨ - ١٧١ - ١٨٥

١٨٧ - ١٨٨ - ٢٠٢ - ٢٢٤ - ٢٣٣ - ٢٣٤ - ٢٣٥ - ٢٣٦ - ٢٤١

٢٤٤ - ٢٤٥ - ٢٥٤ - ٢٥٩ - ٢٦١ - ٢٦٣ - ٢٦٥ - ٢٦٩ - ٢٧٠

٢٧٣ - ٢٧٥ - ٢٧٦ - ٢٧٧ - ٢٨٠ - ٢٨١ - ٢٨٥ - ٢٨٨ - ٢٩٤

٢٩٨ - ٣٠٧ - ٣١٣ - ٣١٤ - ٣١٩ - ٣٢١ - ٣٢٢ - ٣٢٣ - ٣٢٤ - ٣٢٤

٣٢٨ - ٣٢٩ - ٣٣٠ - ٣٣١ - ٣٣٢ - ٣٣٣ - ٣٣٧ - ٣٣٨ - ٣٤٠

٣٤٢ - ٣٤٣ - ٣٤٤ - ٣٤٥ - ٣٤٩ - ٣٦٤ - ٣٦٧ - ٣٨٣ - ٣٨٤

٣٨٥ - ٣٨٧ - ٣٨٨ - ٣٨٩ - ٣٩٠ - ٣٩١ - ٣٩٢ - ٣٩٣

٣٩٤ - ٣٩٥ - ٣٩٦ - ٣٩٧ - ٣٩٨ - ٣٩٩ - ٤٠٠ - ٤٠٦ - ٤٠٧

٤١٠ - ٤١١ - ٤١٣ - ٤١٤ - ٤١٥ - ٤١٦ - ٤١٨ - ٤١٩ - ٤٢٠

- ٨٨٢ -

٤٤٢ - ٤٤٠ - ٤٣٨ - ٤٣٤ - ٤٣٣ - ٤٢٧ - ٤٢٦ - ٤٢٤ - ٤٢٣
٤٥٧ - ٤٥٥ - ٤٥٤ - ٤٤٩ - ٤٤٨ - ٤٤٧ - ٤٤٦ - ٤٤٥ - ٤٤٤
٥٢٣ - ٥١٩ - ٥٠٢ - ٥٠٠ - ٤٧٣ - ٤٦٧ - ٤٦٦ - ٤٦٣ - ٤٦٢
٥٥٦ - ٥٥٥ - ٥٢٧ - ٥٣٢ - ٥٢٨ - ٥٢٧ - ٥٢٦ - ٥٢٥ - ٥٢٤
٦٠٥ - ٦٠٣ - ٥٩٩ - ٥٩٧ - ٥٩١ - ٥٨٥ - ٥٨٣ - ٥٧٤ - ٥٦٨
٦٢٨ - ٦٢٧ - ٦٢٦ - ٦١٨ - ٦١٧ - ٦١٦ - ٦١٣ - ٦١٠ - ٦٠٩
٦٥٤ - ٦٥٢ - ٦٥١ - ٦٤٩ - ٦٤٥ - ٦٤٤ - ٦٤٢ - ٦٤٠ - ٦٣٣ - ٦٢٩
٦٩١ - ٦٩٠ - ٦٨٦ - ٦٨٤ - ٦٧٥ - ٦٦٦ - ٦٦١ - ٦٥٦ - ٦٥٥
٧١٢ - ٧٠٨ - ٧٠٧ - ٧٠٦ - ٧٠٢ - ٧٠١ - ٦٩٧ - ٦٩٦ - ٦٩٥
٧٤٤ - ٧٤٣ - ٧٤١ - ٧٤٠ - ٧٣٩ - ٧٣٥ - ٧٢٣ - ٧٢١ - ٧١٣
٧٦٥ - ٧٦٢ - ٧٥٩ - ٧٥٣ - ٧٥١ - ٧٤٩ - ٧٤٨ - ٧٤٦ - ٧٤٥
- ٨٠٦ - ٨٠٢ - ٨٠٠ - ٧٨٧ - ٧٨٦ - ٧٨٠ - ٧٧٨

تميم الداري - ٣٦٣ - ٣٦٨ - ٣٩٦ - ٥٧٨ -

التيمي = سليمان بن طرخان

التهانوي - ٥٥٣ -

- ث -

ثابت البناني - ٦٦ - ٨٩ - ١٢٨ - ١٦٧ - ٤٩٤ - ٤٩٩ - ٥٠١ - ٥٠٢

٧٢٣ - ٦٧٦ - ٦٧٤ - ٦٥٧ - ٦٢٩ - ٦٢٣ - ٦٢١ - ٦١١ - ٥٠٣

- ٧٦٣ - ٧٣٦ - ٧٢٦ -

ثابت بن ثوبان - ٥٤٥ - ٥٤٦ -

الثقفي = عبد الروهاب بن عبد المجيد - ١٦٩ - ١٩٠ - ٣٤١ - ٥١٢ - ٥١٣

- ٧٥٤ - ٥٧٢ - ٥١٧ -

ثمامة بن عبيدة - ٢٨٦ -

ثوبان - ٢٢ -

- ٨٨٣ -

ثور بن يزيد - ٤٠٢ - ٥٦٦ -
الثوري = سفيان بن سعيد
ثور بن أبي فاخته - ٣٣١ -

- ج -

جابر البياضي - ٧٨٢ -
جابر الجعفي - ٦٩ - ٨٠ - ٨٨ - ٩١ - ٢٧٦ - ٢٨٥ - ٣٢١ - ٣٢٧ -
٦٧٣ - ٧٥٠ -
جابر بن عبد الله - ٧ - ٨ - ٢٠ - ٢٣ - ١٤٣ - ١٦٥ - ١٦٦ - ٢٩٥ -
٣٠٧ - ٣٢٢ - ٣٣٣ - ٣٣٧ - ٣٣٩ - ٣٧٨ - ٤٣٣ - ٤٣٥ - ٤٤٧ -
٤٥٥ - ٥٠٢ - ٥٠٣ - ٥١١ - ٥٣٧ - ٦١٧ - ٦٢٥ - ٦٣٩ - ٦٤٠ -
٦٥٦ - ٧٠٣ - ٧٣١ - ٧٤٢ - ٧٤٣ - ٧٤٤ - ٧٥٢ - ٧٥٩ - ٧٦١ -
٧٦٣ - ٧٨٥ -
جابر بن نوح - ٥٢ -
الجارود = بشر بن عمرو - تقدم
جبار الطائي - ٨٣ -
جبريل - عليه السلام - ٥٣ - ٤٥٤ - ٤٥٥ - ٧٥٣ -
جبة بن نافع - ١٤٢ -
جبير - ٦٣٢ -
جرهد الأسلي - ٧٠١ -
جرير بن حازم - ٤٢٢ - ٤٣٣ - ٤٩٥ - ٤٩٦ - ٤٩٩ - ٥٠٨ - ٥٠٩ -
٥١٣ - ٥٧٢ - ٦٢٤ - ٦٢٥ - ٦٢٦ - ٦٢٧ - ٦٢٨ - ٦٢٩ -
جرير الرازي - ١٩٦ -
جرير الضبي - ٥٣٨ -
جرير بن عبد الله البجلي - ١٦٢ -

جرير بن عبد الحميد - ٣٨ - ٥١ - ٦٧ - ١٥٣ - ١٦٢ - ١٦٣ - ٥٣١
٥٣٢ - ٥٣٣ - ٥٣٦ - ٥٣٧ - ٥٥٨ - ٥٦١ - ٥٨٦ - ٦٨٨ - ٦٨٩
- ٧٥٥

الجريري - ٤٩٤ - ٦٢٣ -

الجمالي - ٤٣٢ -

جعفر بن برقان الجزائري - ٦٣٤ - ٦٣٥ - ٦٣٦ - ٦٣٧ - ٦٣٨ -

جعفر بن حيان - ٤٩٩ -

جعفر بن الزبير - ٩٦ -

جعفر بن سليمان - ٥٠٠ -

جعفر بن أبي طالب - ١٧ -

جعفر الطيالسي - ٢٠٧ - ٥٧٠ - ٦٢٣ -

جعفر الفريابي - ١٣٩ - ٧٥٠ -

جعفر بن محمد - ١٥٠ - ٢٤٠ -

جعفر بن محمد الصائغ - ٤٩ -

جعفر بن محمد بن هباد - ٤٧ -

جعفر بن أبي وحشية - ٥٥٦ -

جفينة - ١٨١ -

جلبيد - ٦٥٧ -

الجنيد - ٣٤ -

الجوزجاني = ابراهيم بن يعقوب بن اسحاق - تقدم

جويبر - ١٠٢ -

جويرة بن اسماء - ٤٠٢ - ٤٠٣ -

- ح -

الحارث الأعور - ٤٣ - ٤٨ - ٢٧٦ - ٧٢٥ - ٧٣٨ -

الحارث بن عوف بن مالك - ١٨١ -

- ٨٨٥ -

الحارث بن قيس - ٣١٧ -

الحارث المحاسبي - ٣٤ -

حارثة بن اسماء - ٥٨٧ -

الحازمي = محمد بن موسى بن عثمان - ١٨ - ٣٩ - ٤٠٠ - ٤٠١ -

الحاكم = محمد بن عبد الله بن حمدويه - ٢٣ - ٢٥ - ٤٠ - ٦٢ - ٨٨ - ٩٩ -

١٢٥ - ١٣٣ - ٢٢٨ - ٢٧٠ - ٢٧٣ - ٢٧٤ - ٢٨٠ - ٢٨٨ - ٢٩٦ -

٣٠٦ - ٣١١ - ٣١٣ - ٣١٥ - ٣١٦ - ٣١٧ - ٣١٨ - ٣٢٩ - ٣٤٩ -

٣٥٤ - ٣٥٥ - ٣٦٤ - ٣٩٠ - ٤٢١ - ٤٢٧ - ٤٣٠ - ٤٣١ - ٤٣٤ -

٤٤٣ - ٤٥٤ - ٤٥٥ - ٤٥٨ - ٤٥٩ - ٤٦٠ - ٤٦١ - ٤٦٢ - ٤٦٨ -

٤٦٩ - ٤٨٤ - ٤٩٥ - ٥٤٩ - ٥٨٧ - ٥٩٧ - ٦٠٠ - ٦٠٤ - ٦١٨ -

٦٤٠ - ٦٤٥ - ٦٤٧ - ٦٤٨ - ٦٤٨ - ٦٤٨ - ٦٨٢ - ٦٨٢ - ٦٨٢ - ٧٠٨ -

٧٤١ - ٧٥٧ - ٧٦٨ - ٧٦٩ - ٧٧٠ - ٧٧١ - ٧٧٥ - ٧٨٤ - ٨٠١ -

حبان بن موسى - ٣١ - ٥٧ -

حبيب بن ابي ثابت - ٣٦٨ - ٣٧١ - ٣٧٢ - ٦٤٧ - ٦٤٩ - ٦٥٠ -

٦٥١ - ٦٥٢ - ٦٥٣ - ٦٥٤ - ٦٥٥ - ٦٩٧ - ٦٩٨ - ٦٩٩ - ٧٠٠ -

٧٠١ - ٧٥١ -

حبيب بن ابي حبيب المصري - ٧٠٤ - ٧٠٥ -

حبيب بن حجر - ٦٣ - ٦٥ - ٦٦ -

حبيب بن ابي سبيعة الضبيعي - ٧٢٥ -

حبيب بن الشهيد - ٤٩٧ -

حبيب بن عبيد - ٦٧٩ -

حبيب الرحمن الأهظمي - ٧٦٤ -

حبيش - ٨٠٧ -

الحجاج - ١٣٤ - ٣٢٢ -

الحجاج بن ارطاة - ١٦ - ٨٤ - ٤٠٢ - ٤٠٤ - ٧٥٠ -

- الحجاج بن الحجاج - ٤٢٣ - ٥٩٢ -
 الحجاج بن دينار - ٥٧ - ٥٨ - ٢٩١ - ٣١٧ -
 الحجاج بن الشاعر - ٢١٨ -
 الحجاج الصواف - ٤٨٧ - ٦٢٩ -
 الحجاج بن محمد - ٣٧٦ - ٤٩١ - ٤٩٢ - ٥٩٠ -
 الحجاج بن نصير الفساطيطي - ٧١ - ٧٢ - ٥٧٠ -
 الحجاج بن يوسف الثقفي - ٢٨٦ -
 حجر المجري - ٧٧٥ -
 حذيفة بن اليمان - ١١ - ٣٦٣ - ٤٣٢ - ٤٣٣ -
 حرب بن شداد - ٤٨٦ - ٤٩٧ - ٥٠٨ - ٥٣٢ - ٥٤٢ - ٦٤١ -
 حرب الكرماني - ٦٤ -
 حرمي - ٥١٥ -
 حريز بن عثمان - ٧٨٣ -
 حزامه الطائي - ٢٩٥ -
 حسان بن أبي سنان - ٩٥ -
 حسان بن محمد القرشي - ٤٣٠ -
 الحساني - ٢٤١ -
 الحسن البصري - ١٤ - ١٧ - ١٨ - ٢٨ - ٤٣ - ٤٧ - ٥٣ - ٦١ - ٧٧ -
 - ٩٧ - ٩٨ - ١٠١ - ١٠٧ - ١١٩ - ١٤٣ - ١٤٥ - ١٤٦ - ١٤٩ -
 - ١٦٦ - ٢٢٦ - ٢٣٥ - ٢٤٠ - ٢٤١ - ٢٥٤ - ٢٦٥ - ٢٧٥ -
 - ٢٧٦ - ٢٨٥ - ٢٨٦ - ٢٨٧ - ٢٨٨ - ٢٨٩ - ٢٩٠ - ٢٩٤ - ٢٩٥ -
 - ٣٠٦ - ٣٠٧ - ٣١٠ - ٣١٩ - ٣٥٦ - ٣٦٦ - ٣٦٩ - ٣٧١ - ٣٧٢ -
 - ٤٦٥ - ٤٩٦ - ٤٩٧ - ٥٠١ - ٥١٤ - ٥٦٣ - ٥٧٥ - ٦٢٥ - ٦٣٠ -
 - ٦٣١ - ٦٦٠ - ٦٦٨ - ٧٣٢ - ٧٣٥ - ٧٥٨ -
 الحسن بن أبي جعفر الجفري - ٩٦ -
 الحسن بن دينار - ٦٣ - ٦٤ -

- الحسن بن ذكوان - ٣١٩ - ٦٩٧ - ٦٩٨ - ٧٠٠ - ٧٠١ -
 الحسن بن الربيع - ٤٧ -
 الحسن بن شجاع البلخي - ٢٣٠ - ٢٩٦ -
 الحسن بن صالح بن حي الهمداني - ٦٨٧ - ٨٠٧ -
 الحسن بن عثمان - ٢٨٥ -
 الحسن بن عطية بن سعد - ٧٩١ - ٧٩٢ - ٧٩٣ -
 الحسن بن علي - ٦٨٣ -
 الحسن بن علي الاسكافي - ٤٧ -
 الحسن بن علي الحلواني - ٩٧ - ١٢٠ - ١٤٣ - ٥٨٠ -
 الحسن بن علي بن هاصم - ٧٨٨ -
 الحسن بن علي المعمرى - ٤٣١ -
 الحسن بن عمارة - ٦٣ - ٦٤ -
 الحسن بن عياش - ٢٠٦ -
 الحسن بن عيسى - ٦٤ - ٦٧ - ٢٠٦ - ٣١٧ -
 الحسن بن قزعة - ٧٤٦ -
 الحسن بن محمد - ٦٠٧ -
 الحسن بن محمد بن اعين - ٦٢٥ -
 الحسن بن محمد الزعفراني - ٣١ -
 الحسن بن محمد بن الصباح - ٤٩٢ -
 الحسن بن مكرم - ٤٣٠ -
 الحسن بن يحيى - ٧١٢ -
 الحسين الأسود - ٤٣٨ -
 الحسين بن الأسود - ٤٤١ -
 الحسين بن حريث - ١٤٦ - ١٥٦ - ٢٨٣ -
 الحسين بن الحسن الأشقر - ٢٣٧ -

- الحسين بن حسن بن عطية - ٧٩٢ -
 الحسين بن الحسن المروزي - ٢٨٣ -
 الحسين بن عروة - ١٩٦ -
 الحسين بن علي - ٤٥٤ - ٤٥٥ -
 الحسين بن علي بن الوليد الجمفي - ٦٨١ - ٦٨٢ - ٦٨٣ - ٦٨٤ -
 الحسين بن علي بن يزيد - أبو علي الحافظ شيخ الحاكم - ٧٠٧ -
 الحسين بن الفرج - ٥٧ - ٥٨ -
 الحسين بن فهم - ٧٨٣ -
 الحسين بن قيس = حنش - ٥ - ٦ -
 حميد الكرايسي - ٢٢٨ - ٣٥٤ - ٧٤٤ - ٧٤٦ - ٨٠٦ -
 الحسين المعلم - ٤٨٦ - ٤٨٧ - ٥٢٨ -
 الحسين بن منصور السلمي - ١١٠ -
 الحسين بن مهدي البصري - ١٥٤ - ٢٣٣ -
 الحسين بن واقد - ٤٥٦ - ٦٩٢ - ٧٢٦ -
 الحسين بن يوسف البندار - ٦٥ - ٦٦ -
 الحسين بن يوسف الفريري - ١٦٢ - ١٦٣ - ١٦٨ - ١٧٥ -
 حصين بن عبد الرحمن الحارثي - ٨٤ -
 حصين بن عبد الرحمن السلمي - ٥٦١ - ٥٦٢ - ٥٦٣ - ٧٢٨ - ٧٢٩ - ٧٥١ -
 حصين بن نير - ٥٦٢ -
 حطان - ٦٣٢ -
 حفص - امام القراء - ٥٥٤ -
 حفص بن عمر العدني - ٢٣٩ -
 حفص بن غياث - ١٢٤ - ١٢٥ - ١٤٦ - ٤٠٤ - ٥٣٢ - ٥٣٤ - ٥٣٥ -
 ٥٩٣ - ٥٩٤ - ٧٤٨ -
 حفص بن غيلان - أبو معبد - ٥٤٦ -

حفص المنقري - ٤٩٦ -

حفصة - ٦٢٨ -

حفنة - ١٨١ -

حفينة = حفنة

الحكم - ١٧٣ - ١٧٤ - ٧٣٩ -

الحكم بن ابان - ٢٣٩ -

الحكم بن عبد الله بن سعد الأيلي - ٦٣ - ٦٥ - ٤٠٠ -

الحكم بن عتيبة - ٥٢٨ - ٦٥٩ - ٦٤٧ - ٦٤٨ - ٦٤٩ - ٦٤٦ - ٦٤٧ - ٧١٤ - ٧١٥ - ٧١٦

٧١٦ - ٧٣٤ - ٧٥١ -

الحكم بن عطية - ٥٠١ -

حكيم بن جبير الأسدي - ٣٢١ - ٣٢٢ - ٣٢٣ - ٣٣٠ - ٣٣١ -

الحلي - ٤ -

الحلواني - ٥٨٠ -

حماد بن اسامة = ابو اسامة - تقدم -

حماد بن زيد - ٤٧ - ٤٨ - ٥٩ - ١٢٧ - ١٥٠ - ١٥٤ - ١٥٥ - ١٥٦ -

١٦٠ - ١٦٩ - ١٧٠ - ١٧٣ - ١٧٥ - ١٧٦ - ١٨٨ - ١٨٩ - ١٩٠ -

١٩١ - ١٩٢ - ١٩٦ - ١٩٨ - ٢٠١ - ٢٠٤ - ٢٥٦ - ٢٥٦ - ٢٧٦ -

٣٨٣ - ٤٠٨ - ٤٩٣ - ٤٩٤ - ٤٩٩ - ٥٠٠ - ٥١٠ - ٥١١ - ٥١٢ -

٥١٣ - ٥٥٧ - ٥٥٨ - ٦٢٢ - ٦٢٣ - ٦٢٩ - ٦٥٠ - ٦٧٤ - ٧١٥ -

٧٣٣ - ٧٣٤ - ٧٤٥ -

حماد بن سلمة - ١١ - ١٢ - ٣٥ - ٣٧ - ٣٨ - ٤٩ - ٦٩ - ٩٨ - ١١٣ -

١١٨ - ١٢٠ - ١٢٧ - ١٢٨ - ١٢٩ - ١٥١ - ١٧٣ - ١٨٩ - ١٩٠ -

١٩٥ - ٢٨٧ - ٣٤٠ - ٣٤١ - ٣٦٩ - ٣٩٢ - ٤١٤ - ٤١٥ - ٤٢٧ -

٤٥١ - ٤٩٦ - ٤٩٩ - ٥٠٠ - ٥٠١ - ٥٠٢ - ٥٠٤ - ٥٠٥ - ٥٠٧ -

٥٠٨ - ٥١٢ - ٥١٧ - ٥٥٧ - ٥٥٨ - ٥٦٨ - ٥٧٥ - ٥٩٢ - ٦٢١ -

٦٢٢ - ٦٢٣ - ٦٢٤ - ٦٢٥ - ٦٣٠ - ٦٥٧ - ٦٧٤ - ٦٧٥ - ٦٧٦
- ٧١٥ - ٧٢٥ - ٧٢٦ - ٧٣٦ -
حماد بن أبي سليمان - ٢٩٦ - ٥٢٨ - ٥٩٢ - ٥٩٣ - ٦٧٢ - ٧١٤ - ٧١٥
- ٧١٦ -
حماد بن شعيب - ٧٤٦ -
حماد بن يحيى الأبح - ٥٠١ - ٥٠٢ -
حمزة - ٢٥٨ - ٣١٤ -
حمزة الزيات - ٦٦ - ٩٧ - ٦٥٢ - ٦٥٤ -
حمزة بن سفينة - ٤٤٤ - ٤٤٦ -
حمزة السهمي - ١١١ -
حميد الأعرج - ٢٧٨ -
حميد الحميري - ٣٦٣ -
حميد الرؤامي - ٤٠٤ -
حميد بن زياد - أبو صخر - ٧٦٨ -
حميد الطويل - ٣٥٣ - ٣٥٤ - ٤٩٧ - ٥٠٠ - ٥٠١ - ٥٧٥ - ٦٢١ - ٦٢٢
- ٦٢٥ - ٧٣٥ - ٧٣٦ -
حميد بن عبد الرحمن - ٧٢٤ -
حميد بن هلال - ٢٨٧ - ٢٨٨ -
الحميدي = عبد الله بن الزبير - ٥٣ - ١١٠ - ٣٢٩ - ٤٣٤ - ٥٥٨ - ٧٢٧
- ٧٦٤ - ٧٦٥ -
حنبل بن اسحاق - ٢١٥ - ٢٤٠ - ٢٤٦ - ٢٦٢ - ٢٩٠ - ٥٧١ - ٥٩٩
- ٦٢٢ - ٦٣٠ - ٦٧١ -
حنش = حسين بن قيس - ٥ - ٦ -
حنظلة بن أبي صفيان - ٤٠٣ -
حوشب - ٤٩٥ - ٤٩٦ -

حيان البارقي - ١٥٥ -
حيوة بن شريح - ٢٠٥ - ٥٥٠ - ٥٥١ - ٦٢٥ - ٧٦١ -

- خ -

خالد بن جميل - ٣٨ -
خالد بن الحارث - ٦١ - ٤٠٨ - ٥١٣ - ٥١٤ - ٥١٥ - ٥٦٦ - ٥٦٧ - ٦٦٦ -
- ٦٦٧ -
خالد الحزاء - ٢٤١ - ٢٨٨ - ٢٨٩ - ٣٠٣ - ٤٩٧ - ٤٩٩ - ٦٢٥ - ٦٧١ -
خالد بن خدّاش - ٢٨٥ -
خالد بن سمير - ٨٤ -
خالد بن أبي الصلت - ٣١٢ - ٣١٣ -
خالد بن عبد الله - ٥٥٨ -
خالد القطواني - ٦١٢ - ٦١٤ -
خالد بن مخلد - ٤٥٦ -
خالد بن نجيح - ٧٠٣ - ٧٠٤ -
خالد بن الهيثم - ٧٠٧ - ٧٠٨ -
خالد الواسطي - ٥٦٢ -
خالد بن يزيد المصري - ٧٦٧ - ٧٦٨ -
خزمية بن نصر المبسي - ٥٢ -
الخصيب بن فاصح - ٢٨٥ -
خصيف - ٥٩٩ -
الخطابي = حمد بن محمد - ١٠ - ١٧ - ١٨ - ٢٢ - ٢٤ - ٢٥ - ٢٨ - ٢٨٨ -
٣٩٠ - ٣٩١ - ٥٧٩ - ٧١٢ - ٧٦٠ -
الخطيب البغدادي = أحمد بن علي - تقدم
الخطاف = عبد الوهاب بن عطاء - ٥٦٦ - ٥٦٨ - ٥٦٩ - ٥٧٠ - ٧٢٤ -
- ٨٩٢ -

خلاد الجهني - ٣٦٩ -
خلاص - ٦٧٧ -
خليفة بن غلاب - ٤٠٢ -
خليل الدين بن كيكليدي = الحافظ الملائي الخليلي - ١٨٦ -

- ٥ -

الدارقطني = هلي بن عمر - ١١١ - ١٣٦ - ١٦٠ - ٢٧٩ - ٢٨٧ - ٢٩٣ -
٢٩٤ - ٣٠٦ - ٣٠٨ - ٣١١ - ٣١٢ - ٣١٦ - ٣٣١ - ٣٦٩ - ٣٨٠ - ٣٨١ -
٣٨٢ - ٤٠٩ - ٤٢٩ - ٤٣٠ - ٤٣١ - ٤٣٢ - ٤٥٥ - ٤٧٣ - ٤٨٦ -
٤٨٨ - ٤٩٤ - ٤٩٩ - ٥٠٠ - ٥٠٨ - ٥١٦ - ٥٢٥ - ٥٢٥ - ٥٣٦ -
٥٣٨ - ٥٦٨ - ٥٧٥ - ٥٨١ - ٥٨٦ - ٦٠٠ - ٦٣٥ - ٦٥٣ - ٦٥٦ - ٦٧٣ -
٦٨٤ - ٦٩٨ - ٦٩٩ - ٧٠٠ - ٧٠١ - ٧٠٨ - ٧٢٠ - ٧٢٢ - ٧٢٥ -
٧٢٦ - ٧٢٨ - ٧٣٠ - ٧٥٤ - ٧٦١ - ٧٦٣ - ٧٧٣ - ٧٧٤ - ٧٧٥ - ٧٨٠ -
٧٨٤ - ٧٨٩ - ٧٩٠ - ٧٩١ - ٧٩٢ - ٧٩٣ - ٨٠٢ - ٨٠٥ -
الدارمي = عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي - ٣١ - ٣٢ - ٣٧ - ١٢٢ -
٢٢٥ - ٢٢٦ - ٢٢٨ - ٢٢٩ - ٢٣٠ - ٢٣١ - ٢٤٤ - ٢٤٥ - ٢٤٦ -
٢٤٧ - ٦١٠ - ٦٤٥ -
داود بن الحصين - ٢٩٦ - ٤٠١ - ٤٤٤ - ٦٩٤ - ٦٩٧ - ٧٧٦ -
داود بن رشيد - ٢١٩ -
داود الطائي - ٤٠٤ -
داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص - ٨٣ -
داود بن عطاء المدني - ٢٤٠ -
داود بن المهبر - ٧٨٤ -
داود بن أبي هند - ٢٨٧ - ٤٩٤ - ٤٩٩ - ٦٢٣ -
الدبري - ٥٨١ -
الدجال - لعنه الله - ٧٤٢ -

- ٨٩٣ -

الدر وردي = عبد العزيز بن محمد - ٥٨٦ - ٥٨٨ - ٦٦٧ - ٦٦٨ - ٧٦٦
الدورقي = عبد الله بن أحمد - ٤٩٢ - ٧٨٢ -
الدوري - ٥٢٢ -
الدولابي - ١١٧ - ١١٨ -
الديوبندي - ٣٦٢ -

- ذ -

ذرين عبد الله المرهبي - ٦٥٠ -
ذكوان مولى عائشة - ٨٠٣ -
الذهبي = محمد بن أحمد بن عثمان - ٩ - ٢١ - ٥٣ - ١١٧ - ١٢٥ - ١٢٧ -
- ١٣٣ - ١٣٥ - ١٦٥ - ١٨٦ - ١٨٧ - ٣١١ - ٣١٣ - ٣٢٦ - ٣٥٩ -
- ٤٠٢ - ٤٢١ - ٤٣٠ - ٤٤٣ - ٤٥٥ - ٥١٥ - ٥٣٩ - ٥٧٢ - ٥٧٤ -
- ٥٧٥ - ٥٨١ - ٥٩٧ - ٥٩٩ - ٦٠٠ - ٦١١ - ٦١٤ - ٦٣١ - ٦٣٨ -
- ٦٤٠ - ٦٤١ - ٦٤٣ - ٦٥٨ - ٦٦٨ - ٦٨٢ - ٦٩٨ - ٧٤١ - ٧٦٦ -
- ٧٦٨ - ٧٦٩ - ٧٧٠ - ٧٧١ - ٧٧٢ - ٧٩٣ - ٨٠١ -
الذهلي = محمد بن يحيى
ذو النون - ٣٤ -

- ر -

راشد بن سعد - ٦٧٩ -
رافع بن أشرس - ٥٠ -
رافع بن خديج - ٣٦٣ - ٧١٢ - ٧١٣ -
رافع بن عمرو المزني - ١٦٠ -
الراهمزمزي - ٣٨ - ١١٩ - ١٢٤ - ٢٢٨ - ٢٤٢ - ٢٥٣ -
رباح بن الأسود - ٥٨٧ -
رباح بن زيد الصنعاني - ٤٧ -

- ربيع بن خراش - ٣٦٣ - ٤٣٣ -
 الربيع بن بدر - ٦٤٠ -
 لربيع بن سليمان - ٣١ - ١١٠ - ٢٥٥ - ٢٧٠ - ٣٠٦ - ٣٤٥ - ٣٤٩ - ٣٥٩ -
 لربيع بن صبيح - ٣٨ - ١٠٤ - ١١٩ - ١٢٠ - ١٤٦ - ٤٩٦ -
 ربيعة بن يزيد - ١٨٦ - ٣٨٣ - ٣٩٦ -
 رجاء بن حيوة - ١٤٥ - ١٥٠ -
 رجاء بن أبي سلمة - ٢٥٨ -
 رجاء بن المرجا - ٢٣١ -
 رزق الله بن موسى - ٣٥٧ -
 رسة الأصهباني - ١٩٢ -
 رشدين بن سعد - ٩٦ - ٧٠٢ - ٧٧٨ -
 رشدين بن كريب - ٧٧٨ -
 رفاعة - ٣٨١ -
 رواد بن الجراح - ٧٣ -
 روح بن جناح - ٤٨٣ -
 روح بن عبادة - ٢٦٩ - ٥٦٦ - ٦٩٨ - ٦٩٩ - ٧٠٠ - ٧٢٥ -
 روح بن مسافر - ٦٣ - ٦٤ - ٦٦ -

- ز -

- زاذان - ٥٥٦ - ٥٥٩ - ٥٦٠ - ٦٧٢ -
 زائدة - ٤٨ - ٥٢ - ٨٨ - ١٣٨ - ١٨٠ - ٣٢٣ - ٣٣٠ - ٣٣١ - ٣٦٩ -
 ٤٠٤ - ٥٦٢ - ٦٥٢ - ٧٧٤ -
 زائدة بن قدامة - ٥٢٠ - ٥٢٥ - ٥٣٣ -
 زبيد - ٣٢٣ -
 زبيد بن الحارث بن عبد الكريم الأيامي - ٦٥٠ -
 - ٨٩٥ -

الزبيدي - ٤٨١ - ٤٨٢ - ٤٨٤ - ٤٨٥ -
 الزبير بن بكار - ٣٧ -
 الزبير بن عدي - ٧٣٦ - ٧٣٧ - ٧٣٨ -
 الزبير بن عربي - ٧٢٧ -
 الزبير بن العوام - ١٩ - ٤٨٨ -
 زر بن حبيش - ١١ - ٤٣٤ - ٦٣٠ -
 زرارة بن أوفى - ١٤٩ - ٣٦٨ -
 الزركشي = محمد بن بهادر بن عبد الله - ١٥٩ -
 الزركلي = خير الدين - ٥٠٩ -
 زكريا بن أبي زائدة - ٥١٧ - ٥١٨ - ٥٢٠ - ٥٢١ - ٥٢٢ -
 زكريا الساجي - ٢١٤ -
 زكريا بن يحيى الوقار المصري - ٩٦ -
 زمعة بن صالح - ٣٤٩ -
 زهرة بن معبد - ٧٠٣ -

الزهري = محمد بن مسلم بن شهاب - ٧ - ١١ - ٣٧ - ٣٩ - ٥٩ - ١٢٧ -
 ١٢٨ - ١٤٤ - ١٥٤ - ١٦٥ - ١٦٦ - ١٦٧ - ١٧٠ - ١٧٤ - ١٨٢ - ١٨٣ -
 ١٨٦ - ١٩٥ - ١٩٦ - ٢٢٦ - ٢٤٢ - ٢٥٤ - ٢٥٨ - ٢٦١ - ٢٦٧ - ٢٦٢ -
 ٢٧٢ - ٢٨٠ - ٢٨٢ - ٢٨٤ - ٣١٣ - ٣١٤ - ٣١٥ - ٣١٦ - ٣١٧ - ٣٥٣ -
 ٣٦٧ - ٣٦٨ - ٣٧٠ - ٣٧١ - ٣٨٠ - ٣٨٢ - ٣٩٢ - ٣٩٩ - ٤٠٧ -
 ٤١٦ - ٤١٧ - ٤٢١ - ٤٥١ - ٤٥٧ - ٤٧٢ - ٤٧٨ - ٤٧٩ - ٤٨٠ - ٤٨١ -
 ٤٨٢ - ٤٨٣ - ٤٨٤ - ٤٨٥ - ٤٨٦ - ٤٩٠ - ٥٣١ - ٥٧٨ - ٥٨٥ - ٥٨٧ -
 ٥٩٥ - ٥٩٧ - ٥٩٨ - ٦٠٣ - ٦٠٤ - ٦٠٨ - ٦١١ - ٦١٢ - ٦١٨ - ٦٢٨ -
 ٦٢٩ - ٦٣٤ - ٦٣٥ - ٦٣٧ - ٦٣٨ - ٦٤٤ - ٦٤٦ - ٦٤٨ - ٦٦٣ - ٦٦٤ - ٦٦٥ -
 ٦٧٤ - ٦٧٦ - ٦٩٢ - ٧١٩ - ٧٢١ - ٧٢٢ - ٧٢٣ - ٧٢٤ - ٧٣٨ - ٧٣٥ -
 ٧٤٢ - ٧٥٠ - ٧٥٨ -

- زهير - ٩١ - ١٧٨ -
 زهير بن محمد - ٢٨ -
 زهير بن محمد التميمي - ٦٩٠ -
 زهير بن محمد الخراساني - ٦١٤ - ٦١٥ - ٦١٦ - ٦١٧ - ٦١٨ - ٦٨٩ - ٦٩٠ -
 زهير بن معاوية - ٤٠٥ - ٤٠٧ - ٥١٩ - ٥٢٠ - ٥٢١ - ٥٢٢ - ٥٢٣ -
 - ٥٢٤ - ٥٢٥ - ٦٨٥ - ٦٨٦ - ٦٨٧ -
 زهير الناصر - ٦٠٥ -
 زياد الأعلم - ٤٩٦ -
 زياد البكائي - ٧٤ - ٥٦٢ -
 زياد بن سعد - ٣٠٦ - ٤٨٥ - ٤٨٦ - ٥٩٧ - ٦٢٨ -
 زياد بن أبي مرجم = نوح بن أبي مرجم - ٢٣٧ -
 زياد بن ميمون - ١٤٣ -
 زيد - ٧٧٤ -
 زيد بن أخزم - ٣٣٨ -
 زيد بن أسلم - ٦١ - ٨٢ - ٢٨٢ - ٣٠٨ - ٣٤٨ - ٦٩٠ -
 زيد بن أبي انيسة - ٤٥٥ - ٧٧٣ -
 زيد بن ثابت - ١٩٦ -
 زيد بن حباب - ١١٣ - ١٤٦ - ٦٧١ -
 زيد بن خارجة - ٧٣٠ -
 زيد بن أبي الزرقا - ٢٥٣ -
 زيد بن سلام - ٧٥٠ -
 زيد ابو عبد الواحد - ١٦٤ -
 زيد بن علي - ٥٨١ -
 زيد بن واقد - ٥٤٦ -
 الزيلعي - ٣٠٨ - ٦٢٩ -

- س -

- الساجي - ١١٩ - ٤٨٤ - ٧٦٧ -
سالم الأفتس - ١٨٠ -
سالم البراد - ٧٩٩ -
سالم بن أبي الجعد - ١٥٣ - ١٦٢ - ١٦٣ - ٥٣٧ -
سالم بن عبد الله بن عمر - ٢٧ - ٢٩٥ - ٣١٣ - ٣١٤ - ٣١٥ - ٣١٦ - ٣٩٣ -
- ٤٢٤ - ٤٧٢ - ٤٧٣ - ٥٨٥ - ٥٩٠ - ٦٠٣ - ٦٠٤ - ٦٣٦ - ٧٩٩ -
السائب بن يزيد - ٤٥٥ - ٤٤٦ -
السبكي - التاج - ٢٢٨ -
السبكي - النقي - ٦٤٥ -
السخاوي = محمد بن عبد الرحمن بن محمد - ٨٣ - ٢٢٨ - ٤٠٦ - ٤٧١ -
- ٧٧٢ -
السدّي - ٣٦٩ -
سرار بن مجشر - ٣١٦ -
السري بن اسماعيل - ٦٤ - ٦٧ -
السري بن يحيى - ٤٩٦ -
سعد بن ابراهيم - ٤٠١ - ٤٠٣ - ٧٨٢ -
سعد بن سعيد - ٨٠٢ -
سعد بن سنان - ٧٥٨ -
سعد بن طارق - ٤٣٣ -
سعد بن أبي وقاص - ٥٨٣ - ٧٩٧ - ٧٩٨ -
سعيد الأفغاني - ١٥٩ -
سعيد بن اياس البصري - ٥٦٣ - ٥٦٤ - ٥٦٥ -
سعيد بن أبي ايوب - ٥٥٠ - ٥٥١ -
- ٨٩٨ -

- سعيد بن بشير - ٥٤٧ - ٦٥٦ - ٦٥٩ -
 سعيد بن جبير - ٤٣ - ٤٨ - ٧٩ - ٢٧٤ - ٣٦٤ - ٧٧٤ - ٧٧٥ -
 سعيد بن ابي الحسن - ٦٢٦ -
 سعيد بن زكريا المدايني - ٣٥١ -
 سعيد بن سالم القداح - ٢٧٨ -
 سعيد بن ابي سعيد المقبري - ٨٢ - ١٢١ - ١٢٤ - ١٢٥ - ١٣٧ - ٣٦٥ -
 - ٤٧٧ - ٤٧٨ - ٥٥٣ - ٦٥٨ - ٧٦٨ - ٧٦٩ - ٧٧٧ -
 سعيد بن عامر - ٢٧٧ -
 سعيد بن عبد الله بن حرب - ٤٠٢ - ٤٠٣ -
 سعيد بن عبد الجبار الزبيدي - ٦٩١ - ٦٩٢ -
 سعيد بن عبد الرحمن بن ابي - ٦٤٩ - ٦٥٠ -
 سعيد بن عبد الرحمن الجعفي - ٤١٩ - ٤٢١ -
 سعيد بن عبد الرحمن الخزومي - ١٥٤ -
 سعيد بن عبد العزيز - ١٦٦ - ٣٤٨ - ٥٤٦ - ٥٤٧ - ٦٥٩ -
 سعيد بن عثمان البرذعي = سعيد بن عمرو
 سعيد بن ابي عروبة - ٣٥ - ٣٨ - ١٩٥ - ٢٣٩ - ٣١٣ - ٤٢٢ - ٤٢٣ -
 ٤٥٠ - ٥٠٣ - ٥٠٤ - ٥٠٥ - ٥٠٦ - ٥٠٧ - ٥٠٨ - ٥٦٥ - ٥٦٦ -
 ٥٦٧ - ٥٦٨ - ٥٦٩ - ٥٧٠ - ٥٩٢ - ٦٣٣ - ٧٣٢ - ٧٥٤ -
 سعيد بن عمرو البرذعي - ١١٣ - ١٦١ - ٢٦٦ - ٥٢٠ - ٥٩٨ - ٦١١ -
 ٦٢٠ - ٦٦٠ - ٦٦٤ - ٦٩٣ - ٧٠٣ - ٧٠٩ - ٧٦٧ -
 سعيد بن قطن - ٥٩٧ -
 سعيد بن مروان البغدادي - ٢٤٦ -
 سعيد بن ابي مريم المصري - ٢٥٨ - ٢٦٠ -
 سعيد بن المسيب - ١١٦ - ١١٧ - ١٥٧ - ١٦٠ - ١٦٤ - ١٦٥ - ١٨٥ -
 ١٩٦ - ٢٨٠ - ٢٨١ - ٢٨٢ - ٢٩٠ - ٢٩٢ - ٢٩٤ - ٢٩٥ - ٢٩٦ -

٢٩٧ - ٣٠٥ - ٣٠٦ - ٣٠٧ - ٣٠٨ - ٣٠٩ - ٣١٠ - ٣١٨ - ٣١٩
٣٢٥ - ٣٢٧ - ٣٦٤ - ٣٦٦ - ٣٦٩ - ٣٨٠ - ٣٩٧ - ٤٣٥ - ٤٦٤
٦٧٦ - ٧٠٣ - ٧٢١ - ٧٢٢ - ٧٢٣ - ٧٣٢ - ٧٨١ - ٧٨٢

سعید بن منصور - ٧٧٤ -

سعید بن ابی هلال - ٧٢٣ - ٧٦٧ - ٧٦٨ -

سفیان بن حسین - ٣٩٩ - ٤٢١ - ٤٨٢ - ٦٦٣ -

سفیان بن سعید الثوري - ٢٩ - ٣٠ - ٣٢ - ٣٨ - ٤١ - ٤٣ - ٤٩ -

٥٨ - ٦٨ - ٧٢ - ٧٣ - ٧٧ - ٧٨ - ٧٩ - ٨٦ - ٨٧ - ٩٨ - ٩٩ -

١٠٠ - ١٠٢ - ١٠٥ - ١١٠ - ١٢٣ - ١٢٧ - ١٢٨ - ١٣٩ - ١٤٦ -

١٥٥ - ١٥٦ - ١٥٧ - ١٦٣ - ١٦٤ - ١٦٥ - ١٦٦ - ١٧١ -

١٧٢ - ١٧٣ - ١٧٤ - ١٧٥ - ١٧٦ - ١٧٨ - ١٧٩ - ١٨٠ - ١٨١ -

١٨٢ - ١٨٥ - ١٨٨ - ١٩٠ - ١٩٢ - ١٩٤ - ١٩٥ - ١٩٧ -

١٩٨ - ٢٠٠ - ٢٠١ - ٢٠٢ - ٢٠٤ - ٢٠٥ - ٢٠٦ - ٢١٣ - ٢١٤ -

٢٣٤ - ٢٣٧ - ٢٣٨ - ٢٤٢ - ٢٤٣ - ٢٥٢ - ٢٥٣ - ٢٥٤ - ٢٥٥ -

٢٧٢ - ٢٧٥ - ٢٨١ - ٢٨٢ - ٢٨٣ - ٢٨٤ - ٢٩٦ - ٣١٥ - ٣٢٢ -

٣٢٣ - ٣٢٧ - ٣٣١ - ٣٣٣ - ٣٣٥ - ٣٣٧ - ٣٣٨ - ٣٤١ - ٣٥٠ -

٣٥٨ - ٣٦٢ - ٣٧٨ - ٣٨٢ - ٣٨٦ - ٤٠٤ - ٤٠٨ - ٤٢١ - ٤٢٣ -

٤٢٥ - ٤٢٩ - ٤٣٥ - ٤٤٠ - ٤٧٦ - ٤٧٧ - ٤٨٨ - ٤٩٣ - ٥٠٠ -

٥١٠ - ٥١٩ - ٥٢٠ - ٥٢٢ - ٥٢٤ - ٥٢٦ - ٥٢٩ - ٥٣٠ - ٥٣١ -

٥٣٣ - ٥٣٤ - ٥٣٥ - ٥٣٧ - ٥٣٨ - ٥٣٩ - ٥٤٠ - ٥٤١ -

٥٤٢ - ٥٤٣ - ٥٤٤ - ٥٤٥ - ٥٥٣ - ٥٥٦ - ٥٥٧ - ٥٦١ - ٥٦٢ -

٥٦٥ - ٥٦٨ - ٥٧٣ - ٥٧٢ - ٥٧٦ - ٥٧٧ - ٥٧٨ - ٥٧٩ - ٥٨٠ -

٦٤٣ - ٦٤٧ - ٦٥٢ - ٦٥٣ - ٦٥٤ - ٦٦٣ - ٦٦٩ - ٦٧١ - ٦٧٠ -

٦٧٩ - ٦٧٢ - ٦٧٣ - ٦٧٤ - ٦٧٥ - ٦٧٦ - ٦٧٧ - ٦٧٨ - ٦٧٩ -

٧٧٢ - ٧٧٤ - ٧٧٥ - ٧٨٠ - ٧٨٧ - ٨٠١ -

سفيان بن عبد الملك - ٣١ -

سفيان بن عيينه - ٣٨ - ٤٩ - ٥٢ - ٥٣ - ٥٨ - ٥٩ - ٧٤ - ٨٢ - ٨٥ -
١٢٠ - ١٢٢ - ١٢٣ - ١٢٤ - ١٢٦ - ١٢٧ - ١٥٠ - ١٥٣ - ١٥٤ -
١٦٦ - ١٧١ - ١٧٧ - ١٧٨ - ١٨٠ - ١٨٢ - ١٨٣ - ١٨٤ -
١٨٨ - ١٩٠ - ١٩٤ - ١٩٥ - ٢٠٢ - ٢٠٣ - ٢٠٤ - ٢٠٥ - ٢٠٩ - ٢١٤ -
٢١٦ - ٢٤٢ - ٢٤٩ - ٢٥٥ - ٢٦٣ - ٢٧٥ - ٢٧٦ - ٢٨١ - ٣١٩ -
٣٢٢ - ٣٣٨ - ٣٤١ - ٣٥٤ - ٣٥٥ - ٣٩٩ - ٤٧٤ - ٤٧٦ - ٤٧٧ -
٤٧٩ - ٤٨٠ - ٤٨١ - ٤٨٢ - ٤٨٥ - ٤٩٣ - ٤٩٤ - ٤٩٦ - ٤٩٨ -
٥١٣ - ٥٥٨ - ٥٦٠ - ٥٧٢ - ٥٧٣ - ٥٩١ - ٥٩٧ - ٦٠٣ - ٦١٢ -
٦١٤ - ٦٤٦ - ٦٤٨ - ٦٥٦ - ٦٧٨ - ٧٠٥ - ٧٠٦ - ٧٢٣ - ٧٢٦ -
٧٢٧ - ٧٢٨ - ٧٣٤ - ٧٤٢ - ٧٤٧ - ٧٤٩ - ٧٥٠ - ٧٥٢ - ٧٦٤ -
- ٧٦٥

سفيان بن منصور - ١٥٣ -

سفينة - ٣٧٥ - ٦٣٢ -

سلام بن ابي سلام - ٧٥٠ -

سلام بن مسكين - ٤٩٦ - ٤٩٧ -

سلام بن ابي مطيع - ١٧٠ -

سلم بن سالم - ٢٣٧ -

سلم بن قتيبة - ٥٧١ -

سلمة بن سليمان - ٥١٤ -

سلمة بن شبيب - ٢٥٥ - ٧٩٠ -

سلمة بن صالح الأحمر - ٥٩٢ - ٦٧١ -

سلمة بن علقمة - ٤٠٢ - ٤٩٧ - ٤٩٨ - ٤٩٩ -

سلمة بن العيار - ٢٨٠ - ٥٤٩ -

سلمة بن كهيل - ٥٧١ - ٦٤٧ - ٦٤٩ - ٦٥٠ - ٧٥١ - ٧٧٤ - ٧٧٥ - ٧٩٦ -

- سلمة بن المحبق - ١٧ -
 سلمة بن مكنل - ٢٨٥ -
 سلمة بن مشام - ٧٨٥ -
 سلمى - زوج أبي رفاعه - ٥٨٧ -
 سليك الغطفاني - ٣٧٨ - ٣٧٩ -
 سليمان بن أحمد الدمشقي - ١١١ - ١١٢ -
 سليمان بن أرقم - ٢٨٤ -
 سليمان بن بلال - ٤٤٧ - ٧٣٣ -
 سليمان التيمي = سليمان بن طرخان
 سليمان بن حرب - ١٥٤ - ١٩٠ - ١٩١ - ٢١٩ - ٢٢٥ - ٥١٠ - ٦١٤ -
 - ٧٣٣ - ٧٨٣ -
 سليمان بن داود الطيالسي - ٥٩٦ -
 سليمان بن ذكوان - ٧٨٥ -
 سليمان بن زياد الحضرمي - ١٤٢ -
 سليمان بن طرخان التيمي - ٤٣ - ٦٠ - ٦١ - ٨٨ - ٩٩ - ١٧٠ - ١٨٤ -
 - ٢٧٤ - ٢٨١ - ٥٠٩ - ٦٣١ - ٦٣٢ - ٦٣٣ - ٦٣٤ -
 سليمان بن عمرو النخعي - ٦٨ - ٨٨ - ١٠٨ -
 سليمان بن كثير العبدي - ٤٨٢ - ٥٦٢ -
 سليمان بن مساحق - ٤٠٢ -
 سليمان بن المغيرة - ٤٩٩ - ٥٠٠ - ٥٠٢ -
 سليمان بن مهران = الأعمش - ٥٢ - ٦٩ - ٧٠ - ٧٩ - ١٠٠ - ١٠٧ - ١٢٦ -
 ١٣٣ - ١٥١ - ١٧١ - ١٧٣ - ١٧٨ - ١٨٤ - ١٩٥ - ٢٠١ - ٢٣٨ - ٢٧٤ -
 ٢٧٧ - ٢٨١ - ٢٨٤ - ٢٩٤ - ٣١٠ - ٣١٩ - ٣٣١ - ٣٥٣ - ٣٥٧ - ٣٦٥ -
 ٣٧٨ - ٤٠٤ - ٤٠٧ - ٤١٣ - ٤٢١ - ٤٢٢ - ٤٠٨ - ٥١٦ - ٥٢٢ - ٥٢٦ -
 ٥٢٧ - ٥٢٨ - ٥٢٩ - ٥٣٠ - ٥٣١ - ٥٣٢ - ٥٣٣ - ٥٣٤ - ٥٣٥ - ٥٣٦ -

٥٩٣ - ٦١٢ - ٦٤٦ - ٦٤٧ - ٦٥٠ - ٦٥١ - ٦٥٢ - ٦٥٣ - ٦٦١ - ٦٧٠
 ٧٠٨ - ٧١٨ - ٧١٩ - ٧٢٠ - ٧٢١ - ٧٣١ - ٧٣٢ - ٧٣٨ - ٧٤٣ - ٧٤٤
 ٧٤٥ - ٧٤٦ - ٧٤٧ - ٧٥٦ - ٨٠١ - ٨٠٧
 سليمان بن موسى - ٤٠١ - ٤٠٢ - ٤٠٣ - ٥٤٦ - ٥٤٧ - ٧١٤
 سليمان الهاشمي - ٦٠٦
 سليمان بن يسار - ٣٦٣ - ٣٧٠ - ٣٧١ - ٣٨٢ - ٣٨٣
 سليمان الشكري - ٧٤٣ - ٧٤٤
 سماك بن حرب - ٨١ - ١٤١ - ١٦١ - ١٦٣ - ٣٢٥ - ٣٢٦ - ٦١٨ - ٦٤٣
 سمرة بن جندب - ٢٨٨ - ٦٦٠ - ٧٣٥
 سنان بن سعد - ٧٥٨
 السندي - ١٣ - ١٨ - ٣١٢ - ٥٢٣ - ٥٢٤ - ٦٣٢ - ٦٤٤ - ٦٦١ - ٧٨٧
 سنيذ - ٢٠٥
 سنيذ بن داود - ٦٩٢
 سهل بن سعد - ٧٢٧
 سهل بن صالح - ١٩٣
 سهل بن عثمان - ٢٠١
 سهل بن محمد المسكري - ١٧٦
 السهمي - ٥٦٦
 سهيل بن ثعلبة - ١٤٢
 سهيل بن أبي حزم - ٥٠١
 سهيل بن أبي صالح - ٩٩ - ١٠٣ - ١١٦ - ١٢٠ - ١٢١ - ١٢٢ - ١٢٣ - ١٢٥
 ٤٧٦ - ٤٧٧ - ٦٦٢
 سوار بن عبد الله الضبيري - ٢٧٥
 سويد بن سعيد الهروي - ٩٧ - ٦٠٠
 سويد بن نصر - ٢٣٣ - ٢٣٤
 سيار - ٦٠٧

سيف بن سليمان - ١٤٦ -
 سيف بن عبد الله الجرمي - ٣١٦ -
 سيف بن عمر التميمي - ٥٥٥ -
 السيوطي - ٨١ - ١١٢ - ١٥٩ - ١٨٧ - ٢٢٩ - ٢٥٠ - ٣٤٤ - ٥٢٤
 - ٧٨٧ - ٧٦٢ - ٥٧٦

- ش -

الشاذ كوفي - ٢١١ - ٢١٥ - ٢٢٠ - ٢٣١ - ٣٥٣ - ٧٤٤ - ٧٤٦ -
 الشافعي = محمد بن إدريس - ٦ - ١٠ - ٢٣ - ٢٦ - ٣١ - ٣٢ - ٣٤ - ٥٣
 ٥٨ - ٦١ - ٨٠ - ٨١ - ٨٨ - ١١٠ - ١٤٧ - ١٧٣ - ١٨٢ - ٢١٢ - ٢١٤ - ٢١٤
 ٢٤٢ - ٢٥٥ - ٢٥٧ - ٢٦٠ - ٢٦٧ - ٢٧٠ - ٢٧٨ - ٢٨٠ - ٢٨٤ - ٢٩٢ - ٢٩٢
 ٢٩٦ - ٢٩٧ - ٢٩٨ - ٢٩٩ - ٣٠٢ - ٣٠٣ - ٣٠٤ - ٣٠٥ - ٣٠٦ - ٣٠٧
 ٣٠٨ - ٣٠٩ - ٣١٠ - ٣١٤ - ٣١٨ - ٣٢٠ - ٣٢٥ - ٣٢٧ - ٣٢٨ - ٣٢٩ - ٣٥٠
 ٣٥٢ - ٣٥٣ - ٣٥٤ - ٣٥٥ - ٣٥٦ - ٣٥٩ - ٣٦٥ - ٣٦٨ - ٣٧٣ - ٣٧٦
 ٣٨٤ - ٣٨٨ - ٤١٩ - ٤٢٦ - ٤٣٧ - ٤٥٧ - ٤٥٨ - ٤٥٩ - ٤٦١ -
 - ٤٦٢ - ٧١٨

شبابه بن سوار - ٤٣٩ - ٤٤٢ - ٥١٥ - ٧٣٤ - ٧٣٥ -

شبيب بن سعيد الخطبي - ٥٩٤ -

شير أحمد المعتاني - ٧٦ -

شريك بن عبد الله - ٤٩ - ٥٢ - ٦٨ - ١٠٤ - ١١٧ - ١١٨ - ١٧٢ - ١٧٩
 ٢١٢ - ٢٤٢ - ٢٥٤ - ٢٥٦ - ٣٣٥ - ٣٣٥ - ٣٣٥ - ٣٣٥ - ٣٣٥ - ٣٣٥ - ٣٣٥ - ٣٣٥
 ٥٩٠ - ٥٩١ - ٥٩٢ - ٧١٢ - ٧١٣ - ٧١٧ -

شريك بن أبي نمر - ٧٨٠ -

شعبة بن الحجاج - ٤٣ - ٤٥ - ٤٩ - ٥٢ - ٥٨ - ٧٩ - ٨٢ - ٨٦ - ٩٦ -

٩٨ - ١١٠ - ١١١ - ١١٢ - ١١٣ - ١١٦ - ١١٩ - ١٢٣ - ١٢٧ - ١٢٨

١٦٨ - ١٦٧ - ١٦٥ - ١٥٦ - ١٥٥ - ١٤٤ - ١٣٩ - ١٣٤ - ١٣١ - ١٢٩
- ١٧٩ - ١٧٨ - ١٧٧ - ١٧٦ - ١٧٥ - ١٧٤ - ١٧٣ - ١٧٢ - ١٧١ - ١٧٠
- ١٩٥ - ١٩٤ - ١٩٣ - ١٩٢ - ١٩١ - ١٩٠ - ١٨٨ - ١٨٦ - ١٨٥
٢٩٢ - ٢٨٨ - ٢٨٢ - ٢٧٧ - ٢٦٦ - ٢٥٨ - ٢٥٢ - ٢٤٨ - ٢٤٢ - ٢٠٤
٣٢٤ - ٣٢٣ - ٣٢٢ - ٣٢١ - ٣٢٠ - ٣٢٩ - ٣٢٨ - ٣٢٣ - ٣٢٢ - ٣٢١
٣٦٥ - ٣٦٤ - ٣٦٣ - ٣٦٢ - ٣٥٧ - ٣٤٢ - ٣٤١ - ٣٣٧ - ٣٣٦ - ٣٣٥
٤٢٥ - ٤٢٣ - ٤٢٢ - ٤١٠ - ٤٠٨ - ٤٠٤ - ٣٧٦ - ٣٧٥ - ٣٧٣ - ٣٧٠
٤٩٤ - ٤٩٣ - ٤٧٧ - ٤٧٦ - ٤٥٠ - ٤٤٣ - ٤٤٢ - ٤٤٠ - ٤٣٩ - ٤٣١
٥١٩ - ٥١٥ - ٥١٤ - ٥٠٨ - ٥٠٧ - ٥٠٦ - ٥٠٥ - ٥٠٤ - ٤٩٩ - ٤٩٨
٥٥٠ - ٥٣٨ - ٥٣٦ - ٥٣٥ - ٥٣٣ - ٥٣٢ - ٥٣٠ - ٥٢٧ - ٥٢٢ - ٥٢٠
٥٩٦ - ٥٩٢ - ٥٦٨ - ٥٦٧ - ٥٦٢ - ٥٦٠ - ٥٥٩ - ٥٥٧ - ٥٥٦ - ٥٥٣
٧١٥ - ٦٧٧ - ٦٧٥ - ٦٦٣ - ٦٧٢ - ٦٥٦ - ٦٤٨ - ٦٤٦ - ٦٤٣ - ٦٣٤
٧٣٨ - ٧٢٦ - ٧٢٥ - ٧٣٤ - ٧٣٢ - ٧٢٩ - ٧٢٨ - ٧١٩ - ٧١٨ - ٧١٦
- ٧٧٥ - ٧٧٤ - ٧٧٢ - ٧٧١ - ٧٦٥ - ٧٥٠ - ٧٤٢ - ٧٤٠ - ٧٣٩
- ٨٠١ - ٧٨٧ - ٧٨٠ - ٧٧٧

الشمي = عامر بن شراحيل - ٢٤ - ٤٣ - ٤٨ - ٨١ - ١٣٤ - ١٣٥ - ١٤٥
- ٢٣٩ - ٢٧٦ - ٢٧٩ - ٢٨٥ - ٢٨٧ - ٢٩٦ - ٥١٧ - ٥١٨ - ٥٩٠
- ٧٨١

شعيب بن إسحاق الدمشقي - ٢٣٩ - ٥٦٨ -

شعيب بن حرب - ٢٠٥ - ٢٠٦ - ٥١١ - ٥١٣ -

شعيب بن أبي حمزة - ٢٦٤ - ٢٦٥ - ٢٦٦ - ٢٧٢ - ٢١٤ - ٣١٥ - ٣٩٩ -

- ٤٨١ - ٤٨٢ - ٤٨٣ - ٧٥٨ - ٧٥٩ - ٧٦٠ - ٧٦١ - ٧٦٢ -

شهاب بن خراش - ٥٧ -

شهر بن حوشب - ٩٨ - ١٤٠ - ٢٨٢ - ٧٧٦ - ٧٧٧ -

الشهرستاني - ٤٨ -

الشوكاني = محمد بن علي - ٢٤ -

شيبان - ٤٨٦ -

الشيباني - ٥١٨ -

- ص -

صالح بن أحمد بن حنبل - ١٦٣ - ١٦٤ - ١٩٧ - ٢١٠ - ٢٨١ - ٤١٩

٤٩٥ - ٥١٣ - ٥٤٢ - ٦٠٤ - ٦٠٦ - ٦٤٨ - ٦٤٩ -

صالح بن أبي الأخضر - ٣٩٩ - ٤٨٢ - ٦٢٨ - ٧٢٥ -

صالح بن حفصويه النيسابوري - ٧٠٨ -

صالح بن حيان - ٦٨٦ - ٦٨٧ -

صالح بن رقيبيل - ٦٠ - ٦١ -

صالح بن عبد الله - ٧٨ -

صالح بن عبد الله الترمذي - ٦١٣ -

صالح بن كيسان - ٤٠٣ - ٤٨٥ -

صالح بن محمد الحافظ - ١٧٢ - ٢٢٦ - ٢٧٠ - ٣٥٣ - ٤١٠ -

صالح بن محمد بن زائدة - ٢٧ -

صالح بن المتوكل - ١٦٧ -

صالح بن نيهان - ٥٧٣ - ٥٧٤ -

صالح مولى التوأمة - ٦٩٤ -

صحبي الصالح - ٤٥٨ -

صخر بن جوربية - ٤٠٤ - ٤٧٥ -

صدر الشريعة - ٢٤٣ -

الصعق بن حزن - ١٦٤ -

صفوان بن أمية - ٣١٧ -

صفوان بن سليم المدني - ٦٩٣ - ٦٩٤ - ٧٢٦ - ٧٢٧ - ٧٢٨ -

صفوان بن عمال المرادي - ٤٣٤ -

صفية بن أبي عبيد - ٦٦٨ -

- ٩٠٦ -

- الصلت بن دينار - ٣٢٧ -
 صلة بن زفر المبيسي - ٥٢ -
 الصنعاني - ٧٧٢ -

- ض -

- الضحالك بن عثمان - ٤٠١ - ٤٠٢ - ٤٢ -
 الضحالك بن قيس - ٣٦٩ -
 الضحالك بن مزاحم - ٦١ - ٦٢ -
 ضمام بن ثعلبة - ٢٤٤ - ٢٤٥ -
 ضمرة بن حبيب - ٣٤٨ - ٦٧٩ -
 ضمرة بن ربيعة - ٦٢ -
 الضياء المقدسي - ٥٧٥ - ٥٩٦ -

- ط -

- طارق بن شهاب - ٣٦٦ -
 طاهر الجزائري - ١٥٢ -
 طاووس - ١٤ - ١٦ - ٤٣ - ٤٧ - ٢٧ - ٢٨١ - ٢٩١ - ٣٠٧ - ٣٦٦ -
 ٤١٠ - ٤٣٥ - ٥٢٦ - ٥٢٧ - ٥٩١ - ٦٧٣ -
 الطبراني = سليمان بن أحمد - ٢٠ - ٣١١ - ٤٠٩ - ٤٣٥ - ٤٤٩ - ٥٧٥ -
 ٦٠٣ - ٦١٨ - ٦٤٥ - ٦٥٦ - ٦٨٠ - ٧٥٩ - ٧٨٠ - ٧٩٩ -
 الطبري = محمد بن جرير - ٢٩٢ - ٣٥٦ - ٧٥٤ - ٧٧٣ - ١٧٤ - ٧٧٥ -
 الطحاوي = أحمد بن محمد - ١٤ - ١٥ - ١٧ - ٢٥ - ٢٦ - ٢٧ - ٢٨ -
 ٢٩ - ٢٥٥ - ٧٢٨ - ٨٠٣ -
 طلحة بن عبد الله بن وهب - ٣٧١ -
 طلحة بن مصرف الايامي - ٦٥٠ -
 طلحة بن قافع - ٧٤٢ - ٧٤٣ - ٧٤٤ -
 طلق بن حبيب - ٤٣ - ٤٨ -
 - ٩٠٧ -

- ع -

- عاصم بن بهدلة - ١١ - ١٢ - ٥١ - ٨٢ - ١٤١ - ١٦٣ - ٣١٧ - ٣١٨ -
٥٥٤ - ٥٧١ - ٦١١ - ٦٣٠ - ٧٧٨ -
عاصم بن سليمان الأحول - ١٤٦ - ٢٣٩ - ٢٨٧ - ٤٩٧ - ٥٩٠ - ٥٩١ -
٦٨٩ - ٧٧٨ -
عاصم بن حمزة - ٥٨٠ - ٦٩٧ - ٦٩٨ - ٦٩٩ - ٧٠٠ - ٧٠١ -
عاصم بن عبيد الله العمري - ١٢٢ - ٣٢٩ - ٧٧٩ - ٧٨٠ -
عاصم بن علي - ٥٧١ -
عاصم بن علي بن عاصم - ٧٨٨ -
عاصم بن عمر بن الخطاب - ٧٧٩ -
عاصم بن عمر بن قتادة - ٧٧٨ -
عاصم بن كليب - ٧٧٨ -
عاصم بن محمد العمري - ٧٦٨ - ٧٦٩ -
عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله - ٧٧٨ - ٧٧٩ -
عاصم بن أبي النجود = عاصم بن بهدلة
عامر بن وائلة - ٧٠٦ -
عائذ الله بن عبد الله = أبو إدريس الخولاني - ٣٤٧ - ٣٩٦ -
عائشة - رضي الله عنها - ١٢ - ١٦ - ١٠٨ - ١٤٧ - ١٤٩ - ١٥٩ -
٢٧٩ - ٣١١ - ٣١٢ - ٣١٣ - ٣٦٩ - ٣٧٠ - ٣٧٣ - ٣٧٨ - ٣٧٩ -
٣٨٠ - ٣٨١ - ٤٢١ - ٤٤٥ - ٤٤٦ - ٤٤٧ - ٤٥١ - ٤٧٧ -
٤٨٩ - ٤٩٠ - ٥١١ - ٥٢٧ - ٥٢٨ - ٥٦٨ - ٥٨٣ - ٥٨٧ - ٥٩٩ - ٦٠٥ -
٦٠٧ - ٦٠٨ - ٦١٧ - ٦٢٨ - ٦٢٩ - ٦٤٢ - ٦٤٩ - ٦٥١ -
٦٥٢ - ٦٥٣ - ٦٥٤ - ٦٥٥ - ٦٥٦ - ٦٥٦ - ٦٨٠ - ٦٨٦ - ٦٩٦ - ٧٣١ -
٧٣٢ - ٧٩٧ - ٧٩٨ - ٧٩٩ - ٨٠٠ - ٨٠٢ - ٨٠٣ - ٨٠٤ -
هباء بن أحمد بن عبد الرحمن العزمي - ٧٩٤ -
- ٩٠٨ -

- عباد بن العوام - ٥٦٢ - ٥٦٩ -
عباد بن كثير - ٦٤ - ٦٨ - ٩٣ - ٩٦ -
عباد بن منصور الناجي - ٢٨٦ - ٤٩٥ - ٦٩٤ - ٦٩٥ - ٦٩٦ - ٦٩٧ - ٧٧٦ -
عباد بن يقوب - ٥٥ -
عبادة بن الصامت - ٦٢ -
عبادة بن نسي - ٧٠٢ -
العباس بن رزمة - ٥٧ -
العباس بن عبد المطلب - ٥٦٦ - ٦٦١ - ٦٩٥ - ٦٩٦ -
العباس بن مصعب - ٢٠٧ -
عباس الدوري - ١٢١ - ١٢٢ - ٢٢٠ - ٢٤٦ - ٤٩٣ -
عبادة بن ربيعي - ٣١٩ -
عبيد بن القاسم - ٥٦٢ - ٧٣١ -
عبد الأعلى - ٥٦٨ -
عبد الله بن الامام أحمد بن حنبل - ٣٨ - ٤٦ - ١٢٢ - ١٧٣ - ١٨٢ - ٢٠٩ -
٤٧٩ - ٤٧٨ - ٤٧٧ - ٣٣٨ - ٣١٧ - ٢٩١ - ٢٥٦ - ٢٤٦ - ٢١٠ -
٥٤٢ - ٥٣١ - ٥٢٨ - ٥١٨ - ٥١٧ - ٥١٢ - ٤٩٣ - ٤٨٥ - ٤٨١ -
٥٨٩ - ٥٨١ - ٥٨٠ - ٥٧٠ - ٥٦٨ - ٥٦٥ - ٥٦٣ - ٥٥٠ - ٥٤٤ -
٦٩٨ - ٦٩٠ - ٦٦٠ - ٦٤٧ - ٦٤٢ - ٦٣٥ - ٦٣١ - ٦٢٤ - ٥٩٠ -
٦٩٩ - ٧٥٤ - ٧٥٥ - ٧٥٦ - ٧٥٨ - ٧٧٤ -
عبد الله بن أحمد الدورقي - ٢١٩ -
عبد الله بن ادريس - ١٢٤ - ١٧٣ - ٢٠٢ - ٤٠٤ - ٥٣٥ - ٥٦٢ - ٧٢٠ -
٧٢١ -
عبد الله بن أبي الأسود - ١٥٥ -
عبد الله بن بجنة - ٥٣٧ -
عبد الله بن بريدة - ٥٦٤ - ٥٦٥ - ٦٨٥ - ٦٨٧ -
- ٩٠٩ -

- عبد الله بن بكير الغنوي - ٧٤١ -
عبد الله البهي - ٣٦٩ -
عبد الله بن ثعلبة - ٣٠٨ -
عبد الله بن جعفر - ٣٦٧ -
عبد الله بن الحارث بن جزء - ١٤٢ - ١٤٣ - ٧٢٩ - ٧٧٤ -
عبد الله بن حوالة - ٣٤٣ -
عبد الله بن حذافة - ٣٨٢ -
عبد الله بن داود الحزبي - ١٨٨ - ٤٠٥ -
عبد الله بن الدورقي - ٥٥٧ -
عبد الله بن دينار - ٧٣ - ٣٤١ - ٣٤٢ - ٤١٥ - ٤١٦ - ٤٥١ - ٤٧٦ -
٤٧٧ - ٧٩٨ -
عبد الله بن الزبير - ٤٨ - ١٦٦ -
عبد الله بن أبي زياد - ٤٣٩ -
عبد الله بن زيد - ١٣٤ - ٥٦٨ -
عبد الله بن سخبرة الأزدي - ٧٦٤ - ٧٦٥ - ٧٧٤ -
عبد الله بن سعيد المقبري - ٧١ - ٧٢ - ٧٦٩ -
عبد الله بن أبي السفر - ٥١٨ -
عبد الله بن سلمة - ١٣٣ -
عبد الله بن شبيب - ٧٩٥ -
عبد الله بن شقيق - ٨٠٤ -
عبد الله بن صالح بن أبي صالح - ٧٠٤ -
عبد الله بن صبيح - ٢٨٨ -
عبد الله بن ظالم - ١٦١ -
عبد الله بن عباس - ٤ - ٥ - ٦ - ١٤ - ١٥ - ١٦ - ٢٠ - ٢٤ - ٢٥ - ٣٨ -
٦١ - ٦٢ - ١٣٣ - ١٣٤ - ١٣٥ - ١٤٤ - ١٤٩ - ١٦٠ - ١٦٦ - ٢٣٣ -

٢٢٧ - ٢٢٨ - ٢٢٩ - ٢٩٣ - ٢٩٦ - ٣٠٣ - ٣٠٧ - ٣١١ - ٣٢٥ - ٣٢٦
٢٢٧ - ٣٥٦ - ٣٦٨ - ٢٩٦ - ٤١٠ - ٤٣٣ - ٤٣٥ - ٥٢٦ - ٥٢٧ - ٥٦٨
٥٩٠ - ٥٩١ - ٦٤٣ - ٦٤٥ - ٦٦٣ - ٦٨٨ - ٦٩٤ - ٦٩٥ - ٦٩٦ - ٧٠١
٧٢١ - ٧٢٢ - ٧٢٣ - ٧٢٩ - ٧٤٠ - ٧٤١ - ٧٤٢ - ٧٧٠ - ٧٧١ - ٧٨٦
٧٩٧ - ٧٩٩ - ٨٠١ - ٨٠٣ -

عبد الله بن عبد الله بن اويس - ٧٨٤ - ٧٨٩ - ٧٩١ -
عبد الله بن عبد الرحمن السمرقندي = الدارمي - تقدم
عبد الله بن عبد العزيز بن عمر - ٧٩٥ -

عبد الله بن عثمان - سيدنا أبو بكر الصديق - ١٦ - ٢٨ - ٤٠ - ٢٨١ - ٣٠٧
٣٠٨ - ٣٧٣ - ٦٣٣ - ٦٦٦ -

عبد الله بن عثمان - صاحب شعبة - ٢٢٣ -

عبد الله بن عطية بن سعد - ٧٩١ - ٧٩٢ -

عبد الله بن علي - ١٦٨ -

عبد الله بن عمر بن الخطاب - ١٠٠ - ١٣٤ - ١٥٠ - ١٦٦ - ١٨١ - ٢٨٧

٢٩٥ - ٣١٣ - ٣١٥ - ٣١٦ - ٣٢٥ - ٣٢٧ - ٣٤١ - ٣٤٢ - ٣٦٧ - ٣٧٥

٣٧٩ - ٣٨٠ - ٣٩٣ - ٤١٥ - ٤١٦ - ٤١٨ - ٤٢٠ - ٤٢١ - ٤٢٢ - ٤٢٣ - ٤٢٤

٤٣٥ - ٤٤١ - ٤٤٦ - ٤٥١ - ٤٥٤ - ٤٧٢ - ٤٧٤ - ٤٧٦ - ٥٦٨ - ٥٨٥ - ٥٨٦

٦١٨ - ٦١٩ - ٦٤١ - ٦٤٢ - ٦٦٥ - ٦٦٦ - ٦٦٧ - ٦٦٨ - ٦٩٠ -

٦٩٢ - ٧٢٣ - ٧٢٣ - ٧٣٤ - ٧٣٨ - ٧٤٠ - ٧٤٥ - ٧٤٦ - ٧٤٩ -

٧٥٢ - ٧٦٣ - ٧٦٦ - ٧٩٦ - ٧٩٧ - ٧٩٨ - ٧٩٩ - ٨٠٠ -

عبد الله بن عمر العمري - ٤٠٢ - ٤٠٤ - ٤٢٠ - ٤٢٣ - ٤٧٥ - ٥١١ - ٦٦٨ -

عبد الله بن عمرو بن العاص - ٣٦ - ٤٣٣ - ٥٦٤ - ٥٩٧ -

عبد الله بن عون - ٤٣ - ٥٢ - ٥٨ - ٦٠ - ١٠٧ - ١٤٥ - ١٥٤ - ١٦٩ -

١٧٠ - ١٧٦ - ٢٥٨ - ٢٨٧ - ٣٦٥ - ٤٠١ - ٤٧٤ - ٤٩٥ - ٤٩٧ -

٤٩٨ - ٤٩٩ - ٥١٨ - ٧٥٣ -

عبد الله بن فروخ - ٤٩٣ -

عبد الله بن الفضل - ٧٦١ -

عبد الله بن أبي قتادة - ٦٢٩ -

عبد الله بن المبارك - ٣٠ - ٣١ - ٣٢ - ٣٥ - ٣٧ - ٣٨ - ٤٢ - ٤٣ -

٤٦ - ٤٧ - ٥٤ - ٥٦ - ٥٧ - ٥٨ - ٥٩ - ٦٢ - ٦٣ - ٦٤ - ٦٥ -

٦٦ - ٦٧ - ٦٨ - ٧٣ - ٧٨ - ٧٩ - ٨٢ - ٨٨ - ٩٣ - ٩٩ - ١٠٤ - ١٠٥ -

١١٠ - ١١٢ - ١٢٨ - ١٣٦ - ١٣٧ - ١٣٨ - ١٤٦ - ١٥٩ - ١٦٩ -

١٧٧ - ١٨٠ - ١٨٥ - ١٨٦ - ١٩٣ - ١٩٦ - ٢٠٠ - ٢٠١ - ٢٠٣ -

٢٠٤ - ٢٠٥ - ٢٠٦ - ٢٠٧ - ٢٠٨ - ٢٠٩ - ٢٥٦ - ٢٦٠ - ٢٩١ -

٣١٧ - ٣٢٣ - ٣٣٣ - ٣٣٥ - ٣٤٠ - ٤٠٧ - ٤٨٥ - ٥١٤ -

٥١٦ - ٥١٧ - ٥٣٨ - ٥٤١ - ٥٤٩ - ٥٦٧ - ٥٦٨ - ٦٠٠ - ٦٨١ -

٧٤٤ - ٧٩٧ -

عبد الله بن محرز - ٩٧ - ٨٨ - ٩٣ - ٩٦ -

عبد الله بن مرة - ٧٣٠ -

عبد الله بن محمد الأنصاري - ٤٦٣ -

عبد الله بن محمد بن عقيل - ٣٢٩ - ٤٣٣ -

عبد الله بن محمد الكرمانلي - ٧٢١ -

عبد الله بن محمد المسندي - ٤٠ -

عبد الله بن محمد بن الميرة - ٧٧٣ -

عبد الله بن مسلمة القعنبي - ٣٠ -

عبد الله بن مسعود - ٢٣ - ٢٤ - ٧٧ - ٧٨ - ٩٨ - ١٨٩ - ٢٧٧ - ٢٩٤ -

٣٢٣ - ٣٦٣ - ٣٧٣ - ٤٣٠ - ٥٢٣ - ٥٢٤ - ٥٢٥ - ٦٠٩ - ٧٢٠ -

٧٢١ - ٧٢٩ - ٧٧٣ - ٧٧٤ -

عبد الله بن مسور - ١٠٨ - ٧٧٢ - ٧٧٣ - ٧٧٤ -

عبد الله بن منفل - ٥٦٤ -

- عبد الله بن المغيرة - ١٤٣ -
عبد الله بن نافع - ٤٠٢ - ٤٠٤ - ٤٧٥ -
عبد الله بن نافع الصائغ - ٧١٥ -
عبد الله بن نعيم = ابن نعيم - تقدم -
عبد الله بن يزيد - ١٣٨ - ٣٦٣ - ٢٧٣ - ٣٧٤ - ٣٧٥ -
عبد الجبار بن العلاء - ١٥٣ - ٣٣٨ -
عبد الجبار بن عمر الايلي - ٦٦٠ -
عبد الحق - ٢٨٨ - ٧٢٥ -
عبد الحكم بن منصور - ٧٨٧ -
عبد الحميد بن أبي اويس - ٧٩١ -
عبد الحميد بن بهرام - ٧٧٧ -
عبد الحميد بن جعفر - ٨٢ - ١٤٢ -
عبد الحميد الحفاني - ٦٥٢ -
عبد الحميد بن أبي العشرين - ٥٤٨ - ٥٤٩ -
عبد الرحمن بن إبراهيم = دحيم - ٥٤٥ - ٥٤٧ -
عبد الرحمن بن أزهر - ٣٧٠ - ٣٧١ -
عبد الرحمن بن إسحاق - ١٦٦ -
عبد الرحمن بن الأسود - ٥٢٣ - ٥٢٤ -
عبد الرحمن بن جبير - ٦٧٥ -
عبد الرحمن بن حرمة - ١٠٤ - ١١٦ - ١١٧ -
عبد الرحمن بن الحكم بن بشير - ١٦٧ - ١٨١ -
عبد الرحمن بن خالد بن مسافر - ٣٩٩ - ٤٨٢ -
عبد الرحمن بن أبي الزناد - ٦٠٥ - ٦٠٦ -
عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي - ٧٠١ - ٧٠٢ -
عبد الرحمن بن سمرة - ٦٨٨ -

عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار - ١٢٨ -
عبد الرحمن بن عبد الله السراج - ٤٠٢ -
عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم - ٢٨٥ -
عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة المسعودي - ٥٧٠ - ٥٧١ - ٦٠٩ - ٦١١ -
عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر العمري - ٦٧٨ -
عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي - ٢٨ - ٣٧ - ٤٣ - ٥٨ - ١٥٦ - ١٨٣ -
١٨٦ - ١٨٧ - ١٨٨ - ١٨٩ - ١٩٥ - ٢٠٥ - ٢٠٧ - ٢١٣ - ١٤ - ٢٤٢ - ٢٥٤ -
٢٥٥ - ٢٥٧ - ٢٥٩ - ٢٦١ - ٢٦٢ - ٢٦٥ - ٢٦٨ - ٢٨٠ - ٢٩٦ -
٣٩٩ - ٤٥١ - ٤٨١ - ٤٨٢ - ٤٨٤ - ٤٨٥ - ٤٨٦ - ٤٨٧ - ٤٨٧ - ٥٠٧ - ٥٤٦ - ٥٤٧ -
٥٤٨ - ٥٤٩ - ٦٠٨ - ٦٤٤ - ٦٤٥ - ٦٤٦ - ٦٧٦ - ٦٩١ - ٧٢٣ - ٧٨٠ -

عبد الرحمن بن غنم - ٧٠٢ -

عبد الرحمن بن أبي ليلى - ١٣٠ - ١٣٣ - ١٣٤ -

عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله العرزمي - ٧٩٤ -

عبد الرحمن بن محمد الحاربي - ٣١٥ -

عبد الرحمن بن مفرأ - ٦٥٢ -

عبد الرحمن بن مهدي - ٢٥ - ٣٥ - ٤١ - ٤٣ - ٥٢ - ٥٤ - ٧٢ - ٧٣ -

٨٠ - ٨١ - ٩٤ - ٩٩ - ١٠٤ - ١٠٥ - ١٠٩ - ١١٠ - ١١١ - ١١٢ -

١١٩ - ١٢٠ - ١٢٦ - ١٢٧ - ١٣٦ - ١٣٧ - ١٤٥ - ١٥٠ - ١٥٥ -

١٥٦ - ١٥٧ - ١٥٨ - ١٦١ - ١٦٤ - ١٧٠ - ١٨٢ - ١٨٤ - ١٨٨ -

١٨٩ - ١٩١ - ١٩٢ - ١٩٣ - ١٩٤ - ١٩٦ - ١٩٧ - ١٩٨ - ١٩٩ -

٢٠١ - ٢٠٢ - ٢٠٤ - ٢٠٧ - ٢١٦ - ٢٤٢ - ٢٤٢ - ٢٥٠ - ٢٧٦ -

٢٨٣ - ٢٨٤ - ٣٣٠ - ٣٣١ - ٣٣٤ - ٣٣٥ - ٣٦٣ - ٣٦٤ - ٣٦٩ -

٣٧٠ - ٣٧٠ - ٤٧٠ - ٤٧١ - ٤٨٥ - ٥٠٢ - ٥٠٤ - ٥١٥ - ٥١٥ - ٥١٧ -

٥٢٢ - ٥٢٤ - ٥٢٥ - ٥٣٠ - ٥٣٤ - ٥٣٨ - ٥٤٠ - ٥٤٢ - ٥٤٣ - ٥٤٥ -

٥٦٧ - ٥٧١ - ٥٧٤ - ٥٨٨ - ٥٥٨ - ٥٦٥ - ٦١٦ - ٦٢٤ - ٧٢٧ -

٧٢٧ - ٧٤٣ - ٧٤٤ -

- عبد الرحمن بن نمر - ٤٨١ -
عبد الرحمن بن وعلة - ٨٤ -
عبد الرحمن بن الوليد بن هلال - ٦٥٨ -
عبد الرحمن اليحصبي - ٧٢٨ - ٧٢٩ -
عبد الرحمن بن يزيد بن تميم - ٦٨٠ - ٦٨١ - ٦٨٢ - ٦٨٣ - ٦٨٤ - ٦٩١ -
عبد الرحمن بن يزيد بن جابر - ٥٤٦ - ٥٤٧ - ٦٨٠ - ٦٨١ - ٦٨٢ -
- ٦٨٣ - ٦٨٤ -
عبد الرحمن بن يعمر - ٤٣٩ - ٤٤٠ - ٤٤٢ -
عبد الرزاق بن عمر الدمشقي - ٦٦٤ -
عبد الرزاق بن همام الصنعائي - ٩١ - ٢٤ - ٢٨ - ٢٧ - ٣٩ - ٦٧ -
٨٩ - ١٤٥ - ١٥٤ - ١٦٤ - ١٦٥ - ١٧٧ - ٢٠٢ - ٢١١ - ٢٣٣ -
٢٤٠ - ٢٤٧ - ٢٥٢ - ٣١٧ - ٥١٦ - ٥٣٦ - ٥٣٨ - ٥٤٠ - ٥٤١ -
٥٤٤ - ٥٧٧ - ٥٧٨ - ٥٧٩ - ٥٨٠ - ٥٨١ - ٥٨٥ - ٥٨٦ - ٦٠٢ -
٦٠٣ - ٦٠٦ - ٦٠٧ - ٦٦٥ - ٦٦٦ - ٦٦٧ - ٦٩٣ - ٧٣٨ - ٧٦٣ - ٧٧٢ -
عبد السلام بن حرب - ٩٠ -
عبد الصمد بن حسان - ٥٨ -
عبد الصمد بن عبد الوارث - ١٧٠ -
عبد العزيز بن جريج - ٥٩٩ -
عبد العزيز بن حبيب -
عبد العزيز بن أبي رزمة - ٢٠٦ -
عبد العزيز بن أبي رواد - ٤٠٣ - ٤٠٣ - ٤٠٤ -
عبد العزيز بن صهيب - ٦٧٦ -
عبد العزيز بن عبد الصمد العمي - ٥٦٢ -
عبد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف - ٧٩٤ -
عبد العزيز بن عمران بن عبد العزيز - ٧٩٥ -
- ٩١٥ -

- عبد العزيز بن الماجشون - ٤٧٦ -
عبد العزيز بن مسلم - ٥٦٢ -
عبد الغني بن سعيد - الخافظ - ٢٢٧ - ٢٦٠ - ٢٨٥ - ٢٩٢ - ٦٨٨ -
عبد الغني عبد الخالق - ٢٢٤ -
عبد القدوس بن حبيب - ٤٠٠ -
عبد القدوس الشامي - ١٠٨ -
عبد القدوس بن محمد العطار البصري - ١٠٣ - ١٥٥ - ٦٢٦ -
عبد الكريم - أبو أمية - ٨٥ - ٨٨ - ٤٠٤ - ٧٨٠ - ٧٨٢ -
عبد الكريم بن مالك الجزري - ٦٥٥ - ٦٥٦ -
عبد الكريم بن أبي الخارق = أبو أمية المتقدم -
عبد الحميد بن عبد العزيز بن أبي رواد - ٦٦٢ -
عبد الملك بن أبي سليمان - ١٣٥ - ١٦٤ - ٣٢١ - ٣٢٢ - ٣٣٢ -
٣٣٣ - ٣٣٤ - ٣٣٥ - ٦٥٠ -
عبد الملك الصنعائي - ٥٧٩ -
عبد الملك بن عبد العزيز = ابن جريج
عبد الملك بن عمير - ١٤٠ - ١٥٤ - ١٦٣ - ١٦٤ -
عبد الملك بن محمد بن عدي الجرجاني - ٤٣٠ -
عبد الواحد بن زياد - ٤٠٥ - ٥٣٢ - ٥٣٥ - ٧١٩ - ٧٤٨ - ٧٥٥ -
عبد الوارث بن سعيد - ١٦١ - ١٩٠ - ٥١٠ - ٥١٢ - ٥١٣ - ٥٥٨ - ٥٥٩ -
٥٩١ - ٦٢٣ - ٦٩٧ -
عبد الوهاب بن عبد الحميد النخعي - ١٦٩ - ٣٤١ - ٥١٧ - ٥٧٢ -
عبد بن حميد - ٣٧ - ١٥٥ - ١٦٢ - ١٦٣ - ١٧٥ - ٧٧٤ -
عبدان - ٣١ - ٥٦ - ٥٧ - ٦٣ -
عمدة - ٧٣ - ٣١٣ -
عمدة بن سليمان - ٤٠٥ -

- عبد بن أبي سليمان الكلبي - ٥٦٦ -
عبد بن أبي لباة - ٧٤٦ -
عبيد الله بن الأحنس - ٤٠٣ -
عبيد الله بن أبي رافع - ٧٦١ - ٧٦٣ -
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة المسمودي - ٦٧٦ - ٧٢١ - ٧٢٢ - ٧٢٣ -
عبيد الله بن عمرو الرقي - ٦٥٥ -
عبيد الله بن عمر العمري - ٦٠ - ٩٩ - ١٠٠ - ١٨٢ - ١٨٣ - ١٨٤ - ١٩١
٢٣٥ - ٢٣٨ - ٣٤١ - ٣٤٢ - ٣٩٩ - ٤٠١ - ٤١٨ - ٤١٩ - ٤٢٠ - ٤٢١
٤٢٣ - ٤٢٤ - ٤٥٣ - ٤٥٤ - ٤٧٤ - ٤٧٥ - ٤٧٨ - ٥٥٣ - ٥٨٦ - ٦٠٦
٦٠٨ - ٦٢٨ - ٦٦٥ - ٦٦٦ - ٦٦٧ - ٦٦٨ - ٦٧٠ - ٧٦٦ -
عبيد الله بن عمر القواريري - ٦٩٨ -
عبيد الله بن محمد القرشي - ٦٧٥ -
عبيد الله بن المغيرة - ١٤٢ - ١٤٣ -
عبيد الله بن موسى العبسي - ٣٨ - ٤٠ - ٥٣٣ - ٥٣٩ - ٥٤١ -
عبيد الله الوصافي - ٩٢ -
عبيد بن عمير - ٣٦٣ -
عبيدة - ٧٧٣ -
عبيدة السلماني - ٧٥٢ - ٧٥٣ - ٧٥٤ -
عبيدة بن حميد - ٤٠٥ -
عبيدة بن معتب - ٦٤ - ٦٧ -
عتبان بن مالك - ١٣ -
عتبة بن أبي حكيم - ٢٧٣ - ٢٧٤ -
عتبة بن حميد - ٧٠٢ -
عثمان النبي - ٧١٥ -
عثمان البري - ٦٣ - ٦٥ - ٤٠٢ - ٤٠٤ -
- ٩١٧ -

عثمان بن حكيم - ٣٢٦ -

عثمان بن سعد - ٣٢٦ -

عثمان بن سعيد الدارمي - ٢٢٠ - ٤٧٢ - ٤٧٥ - ٤٨٠ - ٤٨٥ - ٤٩٣

٤٩٧ - ٤٩٨ - ٤٩٩ - ٥٠٤ - ٥١٣ - ٥١٥ - ٥١٨ - ٥١٩ - ٥٢٢ - ٥٣١

٥٣٦ - ٥٣٧ - ٥٤٠ -

عثمان بن أبي شيبة - ٦٦ - ٢٤٩ - ٢٥٦ - ٢٨١ - ٥٣٩ - ٦٧٠ -

عثمان بن صالح المصري - ٧٠٣ -

عثمان بن عفان رضي الله عنه - ١٩ - ٢٩٥ - ٣٦٦ - ٣٧٣ - ٦٣٣ - ٦٨٠ -

عثمان بن عمر - ٤٣٠ - ٤٣١ -

عثمان بن محمد بن أبي سويد - ٣١٥ -

عثمان بن الهيثم - ٢٦٩ -

المعجلي - ١٢٢ - ١٣٢ - ١٧٥ - ١٧٩ - ٢١٣ - ٢٩٦ - ٥١٤ - ٥١٧ - ٥٢٢

٥٤٣ - ٥٤٤ - ٥٥٨ - ٥٦٧ - ٥٩٧ - ٦٠٥ - ٦٣٠ - ٦٨٤ - ٧٣٦

٧٢٨ - ٧٥٢ - ٧٨٠ -

عدي بن حاتم - ٥٧٥ -

العراقي = عبد الرحيم بن حسين - ١٧ - ١١٢ - ٢٢٩ - ٤٠٦ - ٤٤٩ - ٧٦٩ -

عراك بن مالك - ٣١١ - ٣١٢ - ٣٧٠ -

العرباض بن سارية - ٦٤٥ -

عرعرة بن البرند - ٤٩٥ -

عروة البارقي - ٥٨٦ -

عروة بن الزبير - ١٩ - ٢٠ - ٣٠٧ - ٣١٢ - ٣٦٨ - ٣٦٩ - ٣٧٠ - ٣٧١ -

٣٧٢ - ٣٧٨ - ٣٧٩ - ٣٨٠ - ٣٨١ - ٤٥١ - ٤٩٠ - ٦٠٨ - ٦٢٨ -

٦٥١ - ٦٥٢ - ٦٥٣ - ٦٥٤ - ٦٧٦ -

عروة الزني - ٦٥٢ - ٦٥٣ -

عروة بن مسعود - ٣١٧ -

العزيمي = علي بن محمد بن احمد - ٥٦٩ -

عطاء الخراساني - ٢٢٦ - ٢٦١ - ٧٧٠ - ٧٨٠ - ٧٨٢ -

عطاء بن أبي رباح - ٦٩ - ١٣١ - ١٣٢ - ١٣٤ - ١٣٥ - ١٨٦ - ٢٣٣ -

٣١٠ - ٣٠٧ - ٢٩١ - ٢٩٠ - ٢٨٢ - ٢٨١ - ٢٧٤ - ٢٥٤ - ٢٣٧ -

٥٩١ - ٤٩٨ - ٤٩٦ - ٤٩٣ - ٤٥٥ - ٣٧٦ - ٣٢٥ - ٣٢٢ - ٣١٩ -

٧١٢ - ٦٧٢ - ٦٥٨ - ٦٥٦ - ٦٥٥ - ٦٥٤ - ٦٥١ - ٦٣٠ - ٦٠٩ -

- ٧٧٠ -

عطاء بن السائب - ١٠٦ - ١٠٧ - ٥٥٣ - ٥٥٥ - ٥٥٦ - ٥٥٧ - ٥٥٨ -

- ٥٥٩ - ٥٦٠ - ٥٦١ - ٦٧٢ - ٦٧٨ -

عطاء بن يسار - ٣٠٧ - ٧٢٦ - ٧٢٨ -

عطاء بن يزيد - ٣٦٣ -

عطاف بن خالد - ٤٠٢ -

عطية بن سعد بن جنادة - ١٣٤ - ٦٩٠ - ٦٩١ - ٧٩١ - ٧٩٣ -

عطية بن محارب - ٢٨٦ -

عفان - ٤٩ - ٦١ - ٧٧ - ٩٧ - ١١٩ - ١٧٥ - ٥٠٤ - ٥٠٨ - ٥١٧ -

٥٧٥ - ٥٨٩ - ٧٥٧ -

عقبة بن الأصم - ٧١٢ -

عقبة بن خالد - ١٣٤ -

عقبة بن مكرم - ٥٧٢ -

عقيل - عن الزمري - ٣٩٩ - ٤٧٩ - ٤٨١ - ٤٨٢ - ٤٨٣ -

المقيمي - ٦٠ - ٨٧ - ٩٠ - ٩٧ - ٩٨ - ٢٣٢ - ٢٣٧ - ٣٣٨ - ٤٨٩ -

٤٩٠ - ٥٠١ - ٥٤٤ - ٥٥٦ - ٥٥٧ - ٥٥٩ - ٥٦٣ - ٥٧٤ - ٥٧٥ -

٦٣٦ - ٦٣٧ - ٦٥١ - ٦٥٤ - ٦٥٩ - ٦٦٢ - ٦٦٣ - ٧٤٥ - ٧٤٧ - ٧٤٩ -

٧٧٠ - ٧٧١ - ٧٧٢ - ٧٩١ - ٧٩٢ -

- ٩١٩ -

- عكرمة بن عمار اليامي - ٤٨٧ - ٤٤١ - ٤٤٢ -
- عكرمة - مولى ابن عباس - ٥ - ٢٥ - ١٤١ - ١٤٤ - ٢٣٣ - ٢٣٨ - ٢٨٩
- ٢٩٦ - ٣١١ - ٣٢٥ - ٣٢٦ - ٣٢٧ - ٣٨١ - ٥٩١ - ٦١٨ - ٦٣٠ - ٦٣١
- ٦٣٨ - ٦٤٣ - ٦٤٤ - ٦٩٤ - ٦٩٥ - ٦٩٦ - ٦٩٧ - ٧٧٦ - ٧٨١
- العلاء بن الحارث - ١٤٥ - ٥٤٥ - ٥٤٦ - ٥٤٧ -
- العلاء بن عبد الرحمن - ٢٥ - ١١٥ - ١٢١ - ١٢٢ - ٥٨٨ - ٧٤٤ -
- علاء الدين التركاني - ٨٠٣ -
- العلاء بن كثير - ١٤٧ -
- العلاقي = خليل الدين بن كيمكليدي - ٢٢٩ - ٢٧٩ - ٣٢٠ - ٣٥٤ - ٣٥٥
- ٦٠٤ - ٦٠٥ - ٧٣٦ - ٧٨٧ -
- علقمة بن عبد الله - ٦٤٧ -
- علقمة بن قيس - ٧٨ - ٢٩٥ - ٧٢٠ - ٧٢١ -
- علقمة بن وائل - ٧٢٨ - ٧٢٩ -
- علقمة بن وقاص - ٤١٦ - ٦٧٦ -
- علي بن أحمد الجرجاني - ٢١٥ -
- علي بن الجعد - ٩١ -
- علي بن حجر - ٥٨ - ١٤٦ - ٢٢٦ - ٢٧٣ - ٢٧٤ - ٦٩٧ -
- علي بن حرب - ٥٣ - ٥٤ -
- علي بن الحسن بن شقيق - ٣٠ -
- علي بن الحسين بن الجنيد - ٢٢١ - ٤٠٧ -
- علي بن الحسين بن واقد - ٦٨ - ٢٣٣ - ٢٣٤ -
- علي بن الحكم - ٤٠٢ - ٤٠٣ -
- علي بن حفص - ٤٣١ -
- علي بن خشرم - ١٤٦ -
- علي بن زيد - ١٢ - ١٢٨ - ٥٠٠ - ٦٢١ -
- ٩٢٠ -

علي بن سعيد - ٦٢٢ -

علي بن صالح بن حي الهمداني - ٦٨٧ -

علي بن أبي طالب رضي الله عنه - ١٤ - ١٥ - ٢٥ - ٤٥ - ٦٢ - ٧٩

١٠٠ - ١٣٠ - ١٣٢ - ١٣٣ - ٢٧٦ - ٢٨٢ - ٢٨٢ - ٢٨٦ - ٢٩٠

٣٧٣ - ٤٣٣ - ٥٨٠ - ٥٨١ - ٦١٣ - ٦٢٢ - ٦٨٨ - ٦٩٧ - ٦٩٨

٧٣٤ - ٧٣٥ - ٧٤٠ - ٧٥٢ - ٧٥٣ - ٧٥٤ - ٧٦١ - ٧٦٣ - ٧٦٤

- ٧٦٥ - ٧٧٠ -

علي بن طبراح - ٦٧٢ -

علي بن عاصم - ٢٨٣ - ٥٥٨ - ٧٨٤ - ٧٨٦ - ٧٨٧ - ٧٨٨ - ٧٨٩ -

علي بن عبد الله بن عباس - ٣٢٥ -

علي بن عبد الله بن المديني - ٣٣ - ٣٨ - ٤١ - ٥٢ - ٥٣ - ٥٩ - ٨٢

٩٠ - ٩٤ - ١٠٣ - ١٠٤ - ١٠٩ - ١١٦ - ١٢٠ - ١٢١ - ١٢٣ - ١٢٦

١٢٩ - ١٣١ - ١٥٤ - ١٥٥ - ١٥٦ - ١٥٧ - ١٥٨ - ١٦٠ - ١٦١

١٦٣ - ١٦٧ - ١٧١ - ١٧٤ - ١٨١ - ١٨٢ - ١٨٤ - ١٨٥ - ١٩٢

١٩٤ - ١٩٥ - ١٩٦ - ١٩٧ - ١٩٩ - ٢٠٧ - ٢١٠ - ٢١١ - ٢١٢

٢١٣ - ٢١٤ - ٢١٥ - ٢١٦ - ٢١٧ - ٢١٨ - ٢١٩ - ٢٢١ - ٢٢٣

٢٢٥ - ٢٢٦ - ٢٢٧ - ٢٢٨ - ٢٢٩ - ٢٣٠ - ٢٣١ - ٢٣٢ - ٢٣٣

٢٨٥ - ٢٩٥ - ٢٩٦ - ٢٩٨ - ٣٢٣ - ٣٣٠ - ٣٣٧ - ٣٤٤ - ٣٤٩

٣٥٤ - ٣٦٥ - ٣٦٧ - ٣٦٩ - ٣٧٠ - ٣٧٢ - ٣٧٥ - ٤٠١ - ٤٠٣

٤٤٣ - ٤٦٩ - ٤٧٤ - ٤٧٨ - ٤٧٩ - ٤٨٠ - ٤٨٧ - ٤٩١ - ٤٩٤

٤٩٥ - ٤٩٦ - ٤٩٧ - ٥٠٠ - ٥٠١ - ٥١٣ - ٥١٥ - ٥١٨ - ٥١٩

٥٢٢ - ٥٢٦ - ٥٢٩ - ٥٣٠ - ٥٣١ - ٥٣٥ - ٥٤١ - ٥٥٦ - ٥٥٧

٥٥٨ - ٥٥٩ - ٥٦١ - ٥٦٢ - ٥٦٣ - ٥٦٣ - ٥٦٤ - ٥٩٥ - ٥٩٧

٥٩٩ - ٦٠٦ - ٦٤٣ - ٦٤٤ - ٦٤٦ - ٦٤٧ - ٦٤٨ - ٦٥٧ - ٦٦١

٦٦٨ - ٦٧٠ - ٦٧١ - ٦٧٧ - ٦٨٣ - ٦٩٤ - ٦٩٧ - ٧٠١ - ٧٢٩

٧٥٩ - ٧٤٦ - ٧٤٥ - ٧٤٤ - ٧٤٣ - ٧٣٩ - ٧٣٥ - ٧٣٣ - ٧٣٠

- ٨٠٥ - ٧٨٩ - ٧٨٢ - ٧٨٠ - ٧٦٩ - ٧٦٥

علي بن عبد الصمد المكي - ٢٥٢ -

علي بن عبد العزيز البقوي - ٥٧٥ -

علي بن عثمان النفيلي - ٤٠٨ -

علي بن عياش - ٧٥٩ -

علي بن عيسى بن يزيد - ٦٧٥ -

علي بن محمد الطنافسي - ٦٥٣ - ٥٩٨ -

علي بن مسهر - ٩٧ - ٤٨٨ - ٥٨٢ - ٥٨٣ - ٥٨٤ - ٧١٩ - ٧٤٨ -

علي بن مصعب - ٢٣٩ -

علي بن نصر - ٤٩١ -

عمار بن ياسر - ١٠ - ١١ - ٢٨٨ - ٢٨٩ - ٢٩٠ - ٥٨٨ -

عمار بن أبي حفصة - ٧٧٥ -

عمار بن زاذان - ٥٠١ -

عمار بن أبي عمار - ٦٢١ -

عمار بن عمير - ٤٢١ -

عمار بن القعقاع - ١٥٣ - ١٦٢ - ٧٥٤ - ٧٥٥ - ٧٥٦ - ٧٦٠ -

عمر بن حفص - ٥٣٥ - ٥٩٣ -

عمر بن الخطاب رضي الله عنه - ١١ - ١٦ - ١٨ - ١٩ - ٢٧ - ٢٨ - ٢٩ -

٣٨٠ - ٣٧٩ - ٣٧٣ - ٣٦٧ - ٣٦٦ - ٣١٥ - ٣١٤ - ٢١١ - ٣١٠ - ٢٧٩ -

٦٦٦ - ٦٣٣ - ٦٢٥ - ٥٨٥ - ٥٧٨ - ٥١١ - ٤٣٦ - ٤٣٥ - ٤١٦ - ٣٨٦ -

- ٨٠٣ - ٧٩٨ - ٧٤١ - ٧٤٠ - ٧٣٩ - ٧٣٤ - ٧٣٣ - ٦٦٨ - ٦٦٧ -

عمر بن شبة - ٥٣٩ - ٧٥٧ -

عمر بن عبد الله الهمداني - ٦٩ - ٧٠ -

عمر بن عبد العزيز - ٢٧ - ٢٨ - ٣٩ - ١٦٦ -

- عمر بن عبد الواحد - ٦٤٦ -
 عمر بن قيس = سندل - ٤٠٢ - ٤٠٤ -
 عمر بن محمد بن زيد - ٤٠٣ -
 عمر بن قافع - ٤٠١ - ٤٢٠ - ٤٧٤ -
 عمر بن يزيد الرفاء - ٧٧١ -
 عمران بن حدير - ٦١ - ٢٣٥ - ٢٦٩ -
 عمران بن حصين - ١٩ - ٢٩٥ - ٣٦٣ -
 عمران بن حطان - ٥٥ -
 عمران بن عبد العزيز - ٧٩٥ -
 عمران القطان - ٦٣٣ -
 عمرة - ٥٩٩ - ٦٠٠ - ٦٢٨ - ٨٠٢ -
 عمرو بن أمية الضمري - ٢٢ - ٤٤٨ - ٤٤٩ -
 عمرو بن ثابت - ٦٣ - ٦٤ - ٦٥ -
 عمرو بن الحارث - ١٣٩ - ١٤٢ - ٤٥٦ - ٥٠٨ - ٥٥٠ - ٦٧٦ -
 عمرو بن حكام - ٩٠ -
 عمرو بن خالد - ١٠٨ -
 عمرو بن خالد الخزاعي - ٤٠٧ - ٥٨٠ - ٥٨١ -
 عمرو بن خالد الواسطي - ٦٩٧ - ٦٩٨ - ٧٠٠ - ٧٠١ -
 عمرو بن دينار - ١٥٠ - ١٥٤ - ١٦٦ - ١٩٥ - ٤٩٣ - ٤٩٤ - ٥٧٢ -
 ٥٩١ - ٦٢٣ - ٦٢٨ - ٦٥٦ - ٦٦٠ -
 عمرو بن سلمة - ٦٤٨ -
 عمرو بن أبي سلمة - ٦١٦ - ٦١٨ -
 عمرو بن شعيب - ١٠ - ٢٨ - ١٣٧ - ١٣٨ - ٢٩١ - ٣١٣ - ٥٩٧ - ٦٤١ -
 ٧٥٠ - ٧٥٢ -
 عمرو بن عاصم - ٤٥٢ - ٤٥٣ - ٦٢٦ - ٦٢٧ -
 - ٩٢٣ -

عمرو بن عبيد - ١٠٢ - ٤٠٨ -
 عمرو بن عطية بن سعد - ٧٩٢ -
 عمرو بن علي - ١٥٣ - ١٥٦ - ٤٤٨ - ٥٣٠ -
 عمرو بن أبي عمرو - ١٢٣ - ٣٢٥ - ٣٢٦ - ٦٢٣ - ٦٤٤ - ٧٧٩ -
 عمرو بن قيس المكبي - ٢٠ -
 عمرو بن قيس الملائي - ٧٧٢ -
 عمرو ذي مر - ٨٣ -
 عمرو بن مرة - ١٣٣ - ١٣٤ - ١٥٠ - ٧٢٨ - ٧٢٩ - ٧٧١ - ٧٧٢ - ٧٧٣ -
 - ٧٧٤ -
 عمرو بن مرزوق - ٩٠ -
 عمرو بن ميمون - ٦٨٨ -
 عمرو الناقد - ٩٤ - ٢٢٠ -
 عمرو بن يحيى المزني - ١٦٠ -
 العوام بن أبي العوام الاعلم - ٤٩٠ -
 عوسجه - ١٥ -
 هوف الاعرابي - ٢٣٥ - ٢٤٠ - ٢٤٢ - ٢٥٦ - ٤٩٨ - ٦٣١ - ٦٧٧ -
 هوف بن أبي جميلة - ١٠٧ -
 هون بن أبي شداد - ٧٨ - ١٠١ - ١٠٢ -
 عياش بن أبي ربيعة - ٧٨٥ -
 عياض بن موسى - ١٥٠ - ١٨١ - ٢٤٣ - ٢٦١ - ٢٦٦ - ٤٥٣ - ٨٠٤ -
 عيسى بن شاذان - ٥٣٥ -
 عيسى بن أبي ليلى - ١٣٠ -
 صيداء عيسى عليه السلام - ٧٤٢ -
 عيسى بن ميمون - ٦٨٠ -

عيسى بن يونس - ٣١٥ - ٣٧٨ - ٤٠٤ - ٤٠٧ - ٤١٣ - ٤٨٧ - ٥١٢
- ٥٢٢ - ٥٢٤ - ٥٦٦ - ٦٧٩ - ٧١٩ -

- غ -

غالب - ١٦٤ - ٦٣٣ -
غراب - ٣٤٩ -
الغزالي = محمد بن محمد - ٤٤ -
الغلابي - ٢٢٠ - ٥٠٩ - ٥٧١ - ٦١٤ - ٦٧٢ - ٧٨٠ -
غندر = محمد بن جعفر - ٣١٣ - ٣١٤ - ٣١٦ - ٤٣١ - ٥١٢ - ٥١٣ -
٥١٤ - ٥١٥ - ٥٦٧ -
غياث بن ابراهيم - ١٠٨ -
غيلان بن جرير - ٤٧ -
غيلان بن سلمة الثقفي - ٣١٣ - ٣١٤ - ٣١٥ - ٣١٦ - ٦٠٤ -

- ف -

فاطمة بنت أبي حبيش - ٦٥٣ - ٧٩٨ -
فاطمة بنت قيس - ٤٥ -
فائد بن أبي الوراق - ٩٠ -
فتح الموصل - ٣٤٩ -
فراح بن يحيى الهمداني - ٥١٧ - ٥١٨ -
فرج بن فضالة - ٦١٢ - ٦١٣ -
الفرابي - ٥٣٨ - ٥٤٠ - ٥٤١ - ٥٤٣ - ٥٤٤ - ٥٤٥ -
الفضل بن زيد - ٢٩٠ -
الفضل بن عباس - ٧٦٩ - ٧٧٠ -
الفضل بن خشان - ٢٦٥ -
الفضل بن موسى - ٥٩ - ٢٠٦ - ٤٠٥ -
- ٩٢٥ -

فضيل بن عمرو - ٥٢٨ -
الفضيل بن عياض - ٢٠٥ - ٤٠٤ -
الفلاس = عمرو بن علي - ٤٩ - ١١٩ - ١٢٠ - ١٣٧ - ١٨٢ - ١٨٨ - ٣٣٦ -
٤٧٩ - ٥١٤ - ٥٥٦ - ٥٦٤ - ٥٦٧ - ٦٦٥ - ٧٨٩ -

- ق -

القاري - ٨٣ - ٤١٣ - ٤٣٧ -
القاسم - ٢٩٥ - ٥٧١ - ٦٠٨ -
القاسم بن أبي صالح - ٢٦٥ -
القاسم بن محمد - ١٤٥ - ١٥٠ - ٣٢٥ -
القاسم بن تخيمرة - ١٨٦ -
القاسم بن يزيد بن عبد الله بن قسيط - ٧٧٠ -
القاسمي - ٣٤٢ -
قبيصة بن حريث - ١٧ - ١٨ -
قبيصة بن ذؤيب - ٧ -
قبيصة بن عقبة السوائي - ٥٣٩ - ٥٤١ - ٥٤٤ - ٦٦٨ - ٦٦٩ -
قتادة بن دعامة السدوسي - ١٢٨ - ١٤٩ - ١٥٤ - ١٦٤ - ١٦٥ - ١٦٧ -
١٩٥ - ٢٣٩ - ٢٨٢ - ٣٥٣ - ٣٦٨ - ٣٦٩ - ٣٧٠ - ٣٧١ - ٣٧٦ -
٤٢٢ - ٤٢٣ - ٤٥٠ - ٤٥١ - ٤٦٠ - ٤٩٤ - ٤٩٦ - ٥٠٣ - ٥٠٤ -
٥٠٥ - ٥٠٦ - ٥٠٧ - ٥٠٨ - ٥٠٩ - ٥٦٨ - ٥٨٩ - ٥٩٩ - ٦٢٣ -
٦٢٤ - ٦٢٥ - ٦٢٦ - ٦٢٧ - ٦٢٨ - ٦٣١ - ٦٣٢ - ٦٣٣ - ٦٣٤ -
٦٥٩ - ٦٦٠ - ٦٦١ - ٦٧٥ - ٦٧٦ - ٧٢٢ - ٧٣٩ - ٧٤٠ - ٧٤١ -
٧٤٢ - ٨٠٤ -
قنينة - ٦٨ - ٩٩ - ١٠٠ - ١٣٩ - ٢١٣ - ٢٢١ - ٢٥١ - ٥٢٣ - ٥٨٤ -
٥٨٧ - ٧٠٢ - ٧٠٥ - ٧٠٦ - ٧٠٧ - ٧٠٨ -
قعدزم بن سليمان - ٧٨٤ -

- قرة بن خالد - ٢٦٥ - ٤٩٦ -
 قرع الضي - ٢٩٥ -
 القرطي = محمد بن أحمد بن أبي بكر - ٤٣١ -
 القرطاني = محمد بن مصعب - ٥٤٩ -
 قريش بن أنس - ٤٨٥ -
 القسطلاني = أحمد بن محمد بن أبي بكر - ١٤٨ - ٤١٥ - ٤١٦ - ٤٥٤ -
 - ٥٢٧ -
 قطبة بن عبد العزيز الأسدي - ٤٠٤ - ٥٣٢ -
 قطن بن نسير - ٧٠٩ -
 القواريري - ٤٠ - ١٦٩ - ١٩٨ - ٥١٣ - ٧٦٨ -
 قيس بن الحارث - ٣١٧ -
 قيس بن أبي حازم - ٣٧٤ - ٣٧٥ -
 قيس بن الربيع - ٥٢٤ - ٧٨٧ -
 قيس بن سعد - ٢٩٣ - ٦٢٢ -
 قيس بن مسلم الجدي - ٦٠٧ -

ك -

- كثير بن عبد الله بن عمرو - ٩٠ - ٣٢٨ - ٣٩٧ -
 كثير بن فرقد - ٤٠٣ - ٤٢٣ -
 كثير بن هشام - ٦٣٧ -
 الكرابيسي = حسين الكرابيسي
 الكشميني - ٤٥٤ -
 كعب بن مالك - ٧٥٠ - ٧٧٩ -
 الكلبي = محمد بن السائب
 الكدال بن الهمام - ٢٩٩ -
 كنانة بن نعيم - ٦٥٧ -

الكنكوهي - ٤٥ - ٥٠ -
كهس بن الحسن - ٥٦٤ - ٥٦٥ -
كيسان - ١٦٨ -

- ل -

لقمان - ٧٩ -
اللكنوي - ٤٤ -
الليث بن سعد - ١٣٩ - ١٤٢ - ١٦٦ - ١٨٢ - ٢١٣ - ٢٤٢ - ٢٤٣ -
٢٦١ - ٢٦٧ - ٢٦٨ - ٢٧٢ - ٣٩٩ - ٤٠١ - ٤٠٢ - ٤٠٣ - ٤١٣ -
٤٢٠ - ٤٦٠ - ٤٧٤ - ٥٧٥ - ٤٧٨ - ٤٨٢ - ٤٨٩ - ٥٥٠ - ٧٠٣ -
٧٠٤ - ٧٠٦ - ٧٠٧ - ٧٠٨ - ٧٧٧ -
الليث بن أبي سليم - ١٠٦ - ١٠٧ - ١٢٦ - ١٤٠ - ٤٠٤ - ٦٧٣ - ٧٤٥ -
٧٤٦ -

- م -

الماجشون - ٤٨٥ -
مالك - عليه السلام - خازن النار - ٧٢٤ -
مالك بن اسماعيل النهدي - ٥٩ -
مالك بن أنس - ٢٣ - ٣٠ - ٣٢ - ٣٥ - ٣٧ - ٤١ - ٤٣ - ٤٩ - ٥٢ -
٥٣ - ٥٤ - ٨٠ - ٨١ - ٨٢ - ٨٥ - ٨٨ - ١٠٣ - ١١٥ - ١٢٣ -
١٢٦ - ١٢٨ - ١٢٩ - ١٥٠ - ١٥٦ - ١٥٧ - ١٦٠ - ١٦٨ - ١٧٤ -
١٨١ - ١٨٢ - ١٨٣ - ١٨٤ - ١٨٥ - ١٨٨ - ١٩٠ - ١٩٥ - ١٩٦ -
٢٠٢ - ٢٠٤ - ٢١٢ - ٢١٣ - ٢١٤ - ٢٢١ - ٢٢٢ - ٢٣٤ - ٢٣٧ -
٢٤٢ - ٢٤٣ - ٢٤٤ - ٢٤٥ - ٢٤٦ - ٢٤٩ - ٢٥٣ - ٢٥٤ - ٢٥٥ -
٢٦١ - ٢٦٢ - ٢٦٣ - ٢٦٥ - ٢٦٨ - ٢٧٢ - ٢٧٥ - ٢٨٠ - ٢٨١ -
٢٨٢ - ٢٩٦ - ٣٠٨ - ٣١٥ - ٣١٨ - ٣٢٠ - ٣٢٧ - ٣٣٩ - ٣٤١ -
٩٢٨ -

٣٩٩ - ٣٩٢ - ٣٨٦ - ٣٨٣ - ٣٨٢ - ٣٨٠ - ٣٧٨ - ٣٤٩ - ٣٤٨
٤٢٠ - ٤١٩ - ٤١٨ - ٤١٧ - ٤١٦ - ٤١٣ - ٤١٢ - ٤٠٧ - ٤٠١
٤٢٣ - ٤٢٦ - ٤٣٧ - ٤٥١ - ٤٦١ - ٤٧٤ - ٤٧٥ - ٤٧٦ - ٤٧٧
٤٧٩ - ٤٨٠ - ٤٨١ - ٤٨٨ - ٤٨٩ - ٤٩١ - ٥٥٣ - ٥٧٣ - ٥٨٧ - ٥٩٧
٦٠٨ - ٦٢٨ - ٦٤٣ - ٦٤٤ - ٦٤٦ - ٦٤٩ - ٦٥٥ - ٦٧٦ - ٧٠٤ - ٧٠٥
٧١٥ - ٧٢٦ - ٧٢٢ - ٧٢٧ - ٧٢٨ - ٧٢٧ - ٧٢٧ - ٧٧٩ - ٧٨١ - ٧٨٠

- ٧٨٢ - ٧٨٩ - ٧٩٨

مالك بن ظالم - ١٦١ -

مالك بن دينار - ٩٥ -

مالك بن ميثوق - ٤٠١ - ٤٠٢ - ٤٠٣ - ٤٣١ - ٤٣٢ - ٧٧٣ -

مالك بن النضر - ٥٨٧ -

مبارك - ٤٩٦ - ٤٩٧ - ٧٢٦ -

المبارك بن محمد = ابن الأثير - تقدم -

المبارك بن فضالة - ١٠٤ - ١١٩ -

المبارك كقوري - ٨ - ٩ -

المتقى بن الصباح - ١٣٨ - ١٨١ - ٤٠٠ -

مجالد بن سعيد - ١٣٠ - ١٣٥ - ١٣٦ -

مجاهد - ١٤٦ - ١٥٠ - ٢٧٣ - ٢٧٨ - ٢٨١ - ٢٨٢ - ٢٨٣ - ٢٩١ - ٢٩٣

٣٧٠ - ٣٧٣ - ٥٢٦ - ٥٢٧ - ٦٤٧ - ٦٤٨ - ٦٧٣ - ٧٤٤ - ٧٤٥ - ٧٤٦

- ٧٥١ - ٧٦٤ - ٧٦٥ -

مجاهد بن موسى - ٨٩ -

مخاضر بن المورع - ٤٨٩ - ٥٣٣ -

الحاملي - ٤٣١ -

الخبير بن قحذم - ٧٨٤ - ٧٨٥ -

الحلي - ٢١ -

محمد - ٦١ -

محمد - عن أبي هريرة - ٦٧٧ -

محمد بن ابراهيم التيمي - ١٨٦ - ٤١٦ - ٤٥٥ - ٥٣٠ -

محمد بن ابراهيم بن منصور الشيرازي - ٢٣١ -

محمد بن احمد بن بالويه - ٤٦٠ -

محمد بن احمد البراء - ١٩٥ -

محمد بن احمد بن أبي بكر المقدمي - ٢٨٥ -

محمد اديب صالح - ٤٣٧ - ٤٧٠ -

محمد بن الأزهر السجزي - ٢٢٥ -

محمد بن اسحاق الثقفي - ٢٢١ -

محمد بن اسحاق بن خزيمه - ٧٠٧ -

محمد بن اسحاق بن يسار - ٧ - ١٦ - ٢٠ - ٢١ - ٧٤ - ١٣٠ - ١٢٦ - ١٢٧ -

١٥١ - ١٩٤ - ١٩٥ - ٣٢٧ - ٣٧٦ - ٣٩٦ - ٣٩٩ - ٤٠١ - ٤٠٤ - ٤٧٥ -

٤٨٣ - ٤٨٤ - ٤٨٥ - ٥٥٤ - ٦٦١ - ٦٧٤ - ٦٧٧ - ٧٨١ -

محمد بن اسلم - ٢٣١ -

محمد بن اسماعيل = البخاري - الامام - ٥ - ١٢ - ١٤ - ١٨ - ١٩ - ٢١ - ٢٢ -

٢٧ - ٣١ - ٣٢ - ٣٣ - ٣٦ - ٤٠ - ٤٥ - ٤٩ - ٥٥ - ٦٤ - ٦٥ - ٧٢ -

٧٦ - ٧٧ - ١٠٩ - ١١٥ - ١١٨ - ١١٩ - ١٢٣ - ١٢٥ - ١٢٧ - ١٢٨ -

١٢٩ - ١٣٢ - ١٣٩ - ١٤٠ - ١٤٧ - ١٤٨ - ١٥٤ - ١٥٥ - ١٦٠ - ١٨١ -

١٩٤ - ٢١٤ - ٢١٥ - ٢١٧ - ٢٢٤ - ٢٣٥ - ٢٣٦ - ٢٣٧ - ٢٤٢ - ٢٤٣ - ٢٤٥ - ٢٥٨ - ٢٦٥ -

٢٣٠ - ٢٣١ - ٢٣٤ - ٢٤٠ - ٢٤١ - ٢٤٢ - ٢٤٣ - ٢٤٤ - ٢٤٥ - ٢٥٨ - ٢٦٥ -

٢٦٩ - ٢٧٠ - ٢٨٦ - ٢٨٨ - ٢٨٩ - ٢٩٣ - ٣١١ - ٣١٣ - ٣١٤ - ٣١٥ -

٣١٦ - ٣٢٢ - ٣٢٥ - ٣٢٨ - ٣٢٩ - ٣٣٧ - ٣٣٩ - ٣٤٢ - ٣٤٣ - ٣٤٤ -

٣٤٩ - ٣٦١ - ٣٦٥ - ٣٦٧ - ٣٧١ - ٣٧٢ - ٣٧٥ - ٣٧٨ - ٣٨١ - ٣٨٦ -

٣٩٦ - ٣٩٨ - ٤١٥ - ٤١٦ - ٤٢٠ - ٤٢١ - ٤٢٢ - ٤٢٣ - ٤٢٩ - ٤٣٠ -

٤٣١ - ٤٣٢ - ٤٣٥ - ٤٣٩ - ٤٤١ - ٤٤٢ - ٤٤٣ - ٤٤٥ - ٤٤٦ - ٤٥١
 ٤٥٢ - ٤٥٤ - ٤٥٥ - ٤٥٦ - ٤٦٣ - ٤٧٣ - ٤٧٤ - ٤٧٧ - ٤٨٧ - ٤٩٠
 ٥٥٦ - ٥٥٥ - ٥٥٣ - ٥٣٩ - ٥٣٧ - ٥٢٧ - ٥٢٥ - ٥٢٤ - ٥٢٣ - ٥١١
 ٥٩٢ - ٥٩١ - ٥٩٠ - ٥٨٦ - ٥٨٣ - ٥٧٤ - ٥٧٣ - ٥٦٣ - ٥٦٢ - ٥٥٧
 ٦١٦ - ٦١٢ - ٦١١ - ٦١٠ - ٦٠٩ - ٦٠٠ - ٥٩٨ - ٥٩٧ - ٥٩٤ - ٥٩٣
 ٦٣٤ - ٦٣٣ - ٦٣٢ - ٦٣١ - ٦٢٩ - ٦٢٧ - ٦٢٠ - ٦١٩ - ٦١٨ - ٦١٧
 ٦٥٦ - ٦٥٥ - ٦٥٤ - ٦٥٢ - ٦٤٧ - ٦٤٤ - ٦٤٣ - ٦٤١ - ٦٤٠ - ٦٣٧
 ٦٨٠ - ٦٧٦ - ٦٧٥ - ٦٧٤ - ٦٧٢ - ٦٦٩ - ٦٦٦ - ٦٦٥ - ٦٦٣ - ٦٦٢
 ٧٠٤ - ٧٠٣ - ٦٩٩ - ٦٩٧ - ٦٩٦ - ٦٩٥ - ٦٩٠ - ٦٨٦ - ٦٨٤ - ٦٨٢
 ٧٣٠ - ٧٢٧ - ٧٢٤ - ٧٢٢ - ٧٢١ - ٧٢٠ - ٧١٤ - ٧١٣ - ٧١٢ - ٧٠٨
 ٧٤٥ - ٧٤٤ - ٧٤٣ - ٧٤٢ - ٧٤١ - ٧٤٠ - ٧٣٩ - ٧٣٧ - ٧٣٥ - ٧٣٤
 ٧٥٨ - ٧٥٦ - ٧٥٥ - ٧٥٣ - ٧٥٢ - ٧٥١ - ٨٤٩ - ٧٤٨ - ٧٤٧ - ٧٤٦
 ٧٨٨ - ٧٨٦ - ٧٨٥ - ٧٨٢ - ٧٨١ - ٧٨٠ - ٧٦٣ - ٧٦٠ - ٧٥٩
 ٨٠٤ - ٨٠٢ - ٨٠١ - ٨٠٠ - ٧٩٨ - ٧٩٧ - ٧٩٥ - ٧٩٢ - ٧٩١ - ٧٩٠
 - ٨٠٥

محمد بن اسماعيل بن بهرام = الاسماعيلي - تقدم

محمد بن اسماعيل الواسطي - ٨ - ٢٣٥ -

محمد بن افلح - ٣١ -

محمد بن بشار - ١٤٥ - ٢٣٠ - ٢٧٦ - ٤٣٠ - ٤٤٤ -

محمد بن بشر - ٥٦٦ -

محمد بن بكر البرساني - ٥٦٦ -

محمد بن أبي بكر اللدمي - ١٩٧ - ٧٤٦ -

محمد بن بندار السباك الجرجاني - ٤٦ -

محمد بن ثابت المبيدي - ٤٠٢ -

محمد بن جابر - ٤٠٧ - ٥٩٢ -

محمد بن حجاجة - ٦٥٠ -

محمد بن جعفر = غندر - ٣١٣ - ٣١٤ - ٣١٦ - ٤٣١ - ٥١٢ - ٥١٣ - ٥١٤
- ٥١٥ - ٥٦٧ -

محمد بن الحسن - ٣٧ - ٨٨ -

محمد بن الحسن بن عطية - ٧٩٢ - ٧٩٣ -

محمد بن الحسن الواسطي - ٢٣٥ - ٢٤٠ - ٢٤١ - ٢٤٢ -

محمد بن الحسين البغدادي - ٥٨ -

محمد بن الحصين الواسطي - ٢٤٢ -

محمد بن أبي حفصة - ٤٨١ - ٤٨٥ - ٦٢٨ - ٧٢٤ - ٧٢٥ -

محمد بن حمدوية - ٢٢٥ -

محمد بن حميد الرازي - ٥١ - ١٥٣ -

محمد بن حمير - ٧٦١ -

محمد بن خازم = أبو معاوية الضرير - تقدم

محمد بن خلاد - ١٧٨ -

محمد بن خيرون - ٥٨ -

محمد بن راشد الكحولي - ٥٤٧ -

محمد راعب الطباخ - ١٨ -

محمد بن رافع النيسابوري - ٥٠ - ٩١ -

محمد بن ربيعة الكلبي - ٧٩٣ -

محمد بن الزبير الحنظلي - ٣٣٦ -

محمد ابو زهرة - ٤٨ -

محمد بن زياد - ٦١١ - ٦٢٢ -

محمد بن زياد بن زبار - ٧٣٧ - ٧٣٨ -

محمد بن سالم - ٦٤ - ٦٧ -

محمد بن السائب الكلبي - ٧٧ - ٨٦ - ٨٧ - ٨٨ - ٣٨٢ - ٣٩٥ - ٣٩٦ -

- ٥٧١ - ٦٩٠ - ٦٩١ -

- محمد بن سعد بن محمد بن الحسن - ٧٩٣ -
 محمد بن سعد بن محمد العوفي - ٧٩٣ -
 محمد بن سعيد الأصبهاني - ٢٥٤ -
 محمد بن سعيد المصلوب - ١٠٨ - ٣٩٥ - ٣٩٦ - ٤٠٠ - ٧٠٢ -
 محمد بن سعيد المقرئ - ٥٣٤ -
 محمد بن سفيان بن سعيد المؤذن - ٢٩٢ -
 محمد بن سلام - ٢٤٠ - ٣٤٤ -
 محمد بن سلمة بن كهيل - ٧٩٦ -
 محمد الساجي - ٤٦١ -
 محمد بن سهل بن عسكر - ٤٠٨ -
 محمد بن سوقة - ٣٦٤ - ٧٨٦ - ٧٨٧ -
 محمد بن سويد الثقفي - ٣١٤ -
 محمد بن أبي سويد - ٣١٥ -
 محمد بن سيرين - ٥١ - ٥٢ - ٥٣ - ٥٩ - ٦٠ - ٦١ - ٦٢ - ٧٧ - ٨١ -
 ١٠٧ - ١٤٥ - ١٥٠ - ١٥٤ - ١٦٤ - ١٦٨ - ١٦٩ - ٢٤٠ - ٢٥٨ -
 ٢٥٩ - ٢٨٧ - ٢٨٨ - ٢٩١ - ٣٠٦ - ٣٠٧ - ٣٠٩ - ٣١٩ - ٣٢٧ -
 ٣٤٧ - ٣٦٨ - ٤٩٥ - ٤٩٦ - ٤٩٧ - ٤٩٨ - ٤٩٩ - ٥١٠ - ٥١١ -
 ٦٣٠ - ٦٣١ - ٧٥٢ - ٧٥٣ -
 محمد بن الصباح البزار - ٥١ -
 محمد بن صفوان - ١٩٧ -
 محمد بن طاهر المقدسي - ٤٦٣ -
 محمد بن عاصم الثقفي - ٥٧٢ -
 محمد بن عبد الله الأنصاري - ١٤٥ - ٢٥٧ -
 محمد بن عبد الله بن حمدوية = الحاكم - تقدم -
 محمد بن عبد الله بن عمار الحافظ - ٣٤٩ -
 - ٩٣٣ -

- محمد بن عبد الله بن عمرو - ٦٤١ -
 محمد بن عبد الله بن قهزاز المروزي - ٥٧ - ٦٧ - ٦٨ -
 محمد بن عبد الله بن مسلم - ٤٨٤ -
 محمد بن عبد الله بن نير - ٢٠٢ -
 محمد بن عبد الرحمن الطفاوي - ٧٤٥ - ٧٤٦ -
 محمد بن عبد الرحمن العنبري - ٣٣٠ -
 محمد بن عبد الرحمن بن مجبر - ٤٠٤ -
 محمد بن عبد الرحمن بن محمد - ٧٩٤ -
 محمد بن عبد الرحمن بن يزيد - ٣٢٣ - ٣٣١ -
 محمد بن عبد الرحيم البزاز - ٥٣٥ -
 محمد بن عبد العزيز بن عمر - ٧٩٥ -
 محمد بن عبيد - ٦٨٥ -
 محمد بن عبيد الطناقسي - ٥٤٤ -
 محمد بن عبيد الله العرزمي - ٣٢١ - ٣٣٢ - ٣٣٥ - ٧٥٠ - ٧٩٤ -
 محمد بن عبيدة - ٧٥٤ -
 محمد بن عثمان بن أبي شيبة - ٧٩٤ -
 محمد بن عثمان الكوفي - ٣٠ -
 محمد عجاج الخطيب - ٣٨ -
 محمد بن عجلان - ١٢٠ - ١٢١ - ١٢٣ - ١٢٤ - ٤٠١ - ٤٧٦ - ٤٧٨ -
 - ٦٢٩ - ٥٥٠ -
 محمد بن أبي عدي - ٥١٥ - ٥٦٥ -
 محمد بن عطية بن سعد - ٧٩١ -
 محمد بن علي - ٦١ - ٤٥٤ - ٤٧٢ -
 محمد بن علي بن الحسن بن شقيق - ٥١ - ٥٦ - ٥٧ -
 محمد بن عمار الموصلني - ٥٨٩ - ٥٩٤ -
 - ٩٣٤ -

- محمد بن عمر بن علقمة الليثي - ١٠٣ - ١١٥ - ١١٦ - ١٢١ - ١٢٢ - ١٢٥ -
 محمد بن عمر بن علي - ٦١٣ -
 محمد بن أبي عمر أنسكي - ٣٢٢ -
 محمد بن عمرو بن زبهان الثقفي - ١٥٨ - ٣٢١ -
 محمد بن عيسى بن سورة = الترمذي - تقدم -
 محمد بن الفضل السدومي - ٥٧٤ - ٥٧٥ -
 محمد بن الفضل بن عطية - ٧٨٧ -
 محمد بن فضيل بن غزوان - ٣٢٦ - ٤٢١ - ٥٣٥ - ٥٥٨ - ٥٦٢ - ٧٥٤ -
 ٧٥٥ - ٧٥٦ - ٧٦٠ -
 محمد بن فليح - ٧٨١ -
 محمد بن قيس - ٦٥٨ -
 محمد بن كثير الصنعائي - ٢٥٤ - ٢٥٧ - ٦٧٠ -
 محمد بن كعب القرظي - ٦٥٨ -
 محمد بن المثني - ١٠٩ - ١١٢ - ٢٣٤ - ٤٣١ - ٥٢٤ -
 محمد بن مخلد المطار - ٢٤١ -
 محمد بن مزاحم - ٣٠ -
 محمد بن مسلمة - ٧٦١ -
 محمد بن معاوية - ٩١ -
 محمد بن منصور الجواز - ٢٣٨ -
 محمد بن المنكدر - ٧ - ٥٠٢ - ٥٠٣ - ٦١٦ - ٦١٧ - ٦٧١ - ٧٥٨ - ٧٥٩ -
 ٧٦٠ - ٧٦١ - ٧٦٢ - ٧٦٣ - ٧٦٥ -
 محمد بن النبال الضرير - ١٩١ - ٨٠١ -
 محمد بن موسى الأصم - ٣١ -
 محمد بن موسى الحرسي - ٢٨٦ -
 محمد بن موسى بن عمران الفقيه - ٧٠٧ -
 - ٩٣٥ -

- محمد بن موسى الهاشمي - ٧٨٩ - ٧٩٠ -
 محمد بن ميمون السكري - ٥٨٢ - ٦٠١ -
 محمد بن النصر - ٢٠٦ -
 محمد بن هارون الفلاس - ٢٢٠ - ٢٢٥ -
 محمد بن واسع - ٩٥ -
 محمد بن الوليد الزبيدي - ٦٩٢ -
 محمد يحيى الذهلي - ٨٢ - ١١٨ - ٢٢١ - ٢٢٥ - ٢٢٦ - ٢٣٠ - ٢٣١ -
 ٢٦٢ - ٣٦٤ - ٤٨٤ - ٥٧٩ - ٥٨١ - ٥٨٦ - ٦٩٧ - ٧٢٢ - ٧٢٣ -
 - ٧٢٨ -
 محمد بن يحيى بن سعيد القطان - ٤٩ - ٥٠ - ٩٣ - ٥٩٠ -
 محمد بن يحيى النيسابوري - ١١٣ -
 محمد بن يزيد بن صبان الرهاري - ٧٧٨ -
 محمد بن يزيد الواسطي - ٢٤٢ -
 محمد بن يوسف القرطبي - ٣٠ -
 محمود بن غيلان - ٦٩ - ٢٣٥ - ٣٢٣ - ٤٣٨ - ٧٢٥ -
 المختار - ٥٢ - ٥٣ -
 مخلد بن حسين - ٢٠٦ -
 مره - ٣٣١ -
 مرحوم بن عبد العزيز العطار - ٤٧ - ٢٧٦ -
 مروان بن محمد - ٢٤٩ - ٤٤٤ - ٥٤٩ - ٥٨٤ - ٧٥٠ -
 مروان بن معاوية - ٢٣٩ - ٤٤٦ -
 المروزي - ٩١ - ١٨٣ - ٢٥١ - ٢٥٤ - ٢٦١ - ٢٦٨ - ٣٢٦ - ٣٣٧ -
 ٤٠٨ - ٤٧٢ - ٤٧٤ - ٤٩٨ - ٦٧٤ - ٧٧٨ - ٨٠٦ -
 المزني - ٣٠٧ - ٣٠٨ -
 المزني - ٧٢٥ -

مسدد - ٣٩ - ٤٠ - ٦٣٠ - ٧٤٣ -

مسروق - ١٣٥ - ٧٢٠ -

مسعر - ٩٩ - ١٥٤ - ١٦٩ - ١٧١ - ١٧٢ - ٢٤٢ -

مسعود بن الحكم الزرقى - ٣٨٢ - ٧٦٤ - ٧٦٥ -

المسعودي - ٧٧٤ -

مسكين بن بكير - ٥١٥ -

مسلم بن ابراهيم - ٦٢٦ -

مسلم بن الحجاج - الإمام - ٥ - ٦ - ١٠ - ١٢ - ١٣ - ١٤ - ١٦ - ١٩ - ٢٠ -

٢١ - ٢٢ - ٢٣ - ٤٠ - ٤٥ - ٤٧ - ٤٨ - ٤٩ - ٥١ - ٥٧ - ٥٩ -

٦٦ - ٦٧ - ٧٤ - ٧٥ - ٧٦ - ٨٥ - ٩٢ - ٩٧ - ١٠٥ - ١٠٦ -

١٠٨ - ١٠٩ - ١١٥ - ١١٧ - ١١٨ - ١٢٣ - ١٢٧ - ١٢٨ -

١٣٥ - ١٣٦ - ١٣٩ - ١٤٠ - ١٤٣ - ١٤٨ - ١٦٠ - ٢٢٤ - ٢٢٥ -

٢٣٠ - ٢٣١ - ٢٤٥ - ٢٥٨ - ٢٧٠ - ٢٨٩ - ٢٩٣ - ٣١١ - ٣١٤ -

٣١٥ - ٣٢٢ - ٣٢٥ - ٣٢٦ - ٣٢٤ - ٣٣٩ - ٣٤٨ - ٣٥٣ - ٣٥٤ -

٣٥٨ - ٣٦٠ - ٣٦١ - ٣٦٢ - ٣٦٣ - ٣٦٤ - ٣٦٥ - ٣٧١ - ٣٧٢ -

٣٧٣ - ٣٧٤ - ٣٧٨ - ٣٨٦ - ٣٩٠ - ٣٩٨ - ٣٩٩ - ٤٠٨ - ٤١٥ -

٤١٦ - ٤٢٠ - ٤٢٢ - ٤٣٠ - ٤٣١ - ٤٣٢ - ٤٣٤ - ٤٣٥ - ٤٣٦ -

٤٤١ - ٤٤٢ - ٤٤٦ - ٤٤٧ - ٤٥٠ - ٤٥١ - ٤٥٢ - ٤٥٣ - ٤٥٤ -

٤٥٦ - ٤٥٧ - ٤٦٣ - ٤٧٣ - ٤٧٧ - ٤٨٠ - ٤٩٠ - ٤٩٣ - ٤٩٤ -

٥٠٠ - ٥٠٨ - ٥١١ - ٥٢٧ - ٥٣٧ - ٥٥٥ - ٥٥٦ - ٥٦٢ - ٥٦٤ -

٥٦٥ - ٥٧٤ - ٥٨٢ - ٥٨٦ - ٥٩١ - ٥٩٢ - ٦٠٠ - ٦٠٣ - ٦٠٥ -

٦١٠ - ٦١١ - ٦١٧ - ٦١٨ - ٦١٩ - ٦٢٠ - ٦٢٣ - ٦٢٧ - ٦٢٨ -

٦٣٢ - ٦٣٣ - ٦٣٤ - ٦٣٨ - ٦٣٩ - ٦٤٠ - ٦٤١ - ٦٤٢ - ٦٤٣ -

٦٥٥ - ٦٥٦ - ٦٥٧ - ٦٥٨ - ٦٦٢ - ٦٦٣ - ٦٦٦ - ٦٦٨ - ٦٧٤ -

٦٧٥ - ٦٨٠ - ٦٨٦ - ٧٠٦ - ٧٠٨ - ٧٠٩ - ٧١٤ - ٧٢٠ - ٧٢٤ -

٧٢٥ - ٧٢٧ - ٧٢٨ - ٧٣٠ - ٧٣٣ - ٧٣٤ - ٧٤٠ - ٧٤١ - ٧٤٢
- ٧٤٤ - ٧٤٥ - ٧٤٧ - ٧٤٨ - ٧٤٩ - ٧٥٢ - ٧٥٥ - ٧٥٦ - ٧٦٠ -
- ٧٦١ - ٧٦٣ - ٧٦٨ - ٧٨٢ - ٧٨٥ - ٧٨٦ - ٧٨٩ - ٧٩٠ - ٧٩١ -
- ٧٩٧ - ٧٩٨ - ٨٠٠ - ٨٠١ - ٨٠٢ - ٨٠٣ - ٨٠٤ -

مسلم بن خالد - ٤٣٤ -

مسلمة - ٢٧ -

المسور - ٢٧١ -

المسيب بن رافع - ٢٩٥ -

مضر بن محمد - ٢٢٠ - ٦٥٨ -

مطر الوراق - ١٦٢ - ١٦٥ - ٣٨٢ - ٣٨٣ - ٦٥٧ - ٦٥٨ -

مطرف بن عبد الله اليماني - ٣٤٨ -

مطرف بن مازن الصنعاني - ٧٦٦ -

المطلب بن حنطب = المطلب بن عبد الله بن حنطب

المطلب بن عبد الله بن حنطب - ٦٤٣ - ٦٤٤ -

معاذ بن جبل - ٤٦٠ - ٤٦٩ - ٧٠٢ - ٧٠٦ - ٧٠٧ -

معاذ بن معاذ - ٤٩٨ - ٥١٣ - ٥١٤ - ٥١٥ - ٥١٩ - ٥٧١ - ٦٦٣ -

- ٧٥٧ - ٧٦٩ -

معاذ بن هشام - ٤٤٤ - ٥٨٨ - ٦٢٦ -

معاذة - ٨٠٤ -

معاوية بن عباد - ٧١ - ٧٢ -

المعاني - ٥٤ -

المعافى بن زكريا - ٢٦٨ -

المعافى بن عمران - ٥٦٩ -

معاوية بن أبي سفيان - ٤٥ - ٨٠٣ -

معاوية بن سلام - ٤٤٤ - ٧٥٠ -

- معاوية بن صالح - ١٤٥ - ٣٩٦ -
 معاوية بن عمرو - ١٧٨ -
 معاوية بن قرّة - ٢٨٢ - ٤١٠ -
 معاوية بن هشام - ٥٤٠ - ٥٤٤ -
 معاوية بن يحيى الصوفي - ٣٩٩ -
 معبد الجني - ٤٢ - ٤٧ - ٤٨ - ٢٧٥ - ٢٧٦ - ٢٨٥ - ٢٩٥ -
 المعتمر بن سليمان - ٢٠٤ - ٢٠٥ -
 معقل بن عبيد الله الجزري - ٦٢٥ - ٦٣٨ - ٦٣٩ - ٧٦٥ -
 معقل بن مالك البصري - ٧١٢ -
 المعلى الرازي - ٤٩١ - ٧٤٣ -
 المعلى بن هلال - ٤٧ -
 معمر بن راشد - ٣٨ - ٨٩ - ٩٨ - ١٤٥ - ١٥٤ - ١٦٤ - ١٦٥ -
 ١٨٢ - ١٨٣ - ١٩٥ - ٢٠٢ - ٢٠٧ - ٢٤٠ - ٢٥٢ - ٣١٣ - ٣١٤ -
 ٣١٥ - ٣١٦ - ٣١٧ - ٣١٩ - ٣٧١ - ٣٩٩ - ٤٧٩ - ٤٨٠ -
 ٤٨١ - ٤٨٢ - ٤٨٣ - ٤٨٥ - ٤٩١ - ٤٩٩ - ٥٠١ - ٥٠٨ - ٥٠٩ -
 ٥١٦ - ٥٣٦ - ٥٣٧ - ٥٣٨ - ٥٣٩ - ٥٧٩ - ٥٨٠ - ٥٨١ - ٥٨٥ -
 ٥٨٦ - ٥٩١ - ٥٩٧ - ٦٠٢ - ٦٠٣ - ٦٠٤ - ٦١١ - ٦١٢ -
 ٦٢٨ - ٦٥٧ - ٦٧٠ - ٦٧١ - ٧٢١ - ٧٢٢ - ٧٢٣ - ٧٣٨ - ٧٦٣ -
 ٧٦٤ -
 ممن بن عيسى القزاز - ١٥٦ - ٣٤٨ - ٥٧١ -
 مفلطاي - ٢٢٩ -
 المفيرة - ٤٨ - ١٦٣ - ٣٤٨ - ٥٩٣ - ٧١٥ - ٧١٦ -
 المفيرة بن شعبة - ٩ - ١٣٤ -
 المفيرة بن أبي قرّة السدوسي - ٤٤٨ - ٤٤٩ -
 المفيرة بن مسلم القسطلي - ٦٣٩ - ٦٤٠ -
 - ٩٣٩ -

- مفضل بن فضالة - ٧٠٦ -
 مفضل بن مهلهل - ٤٠٤ -
 مقاتل بن سليمان - ٦٣ -
 مقسم - ٥٩١ - ٦٤٩ -
 مقسم بن بكرة - ٧٣٩ -
 مكتوم بن العباس الترمذي - ٣٠ -
 مكحول الدمشقي - ٢٧ - ٢٨ - ١٤٥ - ١٤٧ - ١٦٦ - ٢٤٢ - ٣٦٧ -
 ٥٤٥ - ٥٤٦ - ٥٤٧ - ٦٧٥ - ٦٨١ -
 مليح بن وكيع - ١٢٤ - ١٢٥ -
 المناوي - ٤٤٩ - ٦٣٧ - ٧٦٩ -
 مندل بن علي العنزي - ٥٣٣ -
 المنذر بن الجهم - ٥٤ -
 المنذري - ٢٠ - ٢٢ - ٢٧ - ١٢٧ - ١٣٤ - ١٣٥ - ١٤٨ - ٢٢٩ -
 ٥٨٧ - ٦٦١ - ٧١٣ - ٧٥٩ -
 منصور بن زاذان - ٣٧٠ -
 منصور بن المعتمر - ٤٨ - ٧٠ - ١٠٧ - ١٦٣ - ٢٣٤ - ٢٤٢ - ٢٥٤ -
 ٢٦١ - ٢٦٦ - ٥٢٦ - ٥٢٧ - ٥٢٨ - ٥٢٩ - ٥٢٦ - ٥٣٧ - ٥٣٨ -
 ٦٤٨ - ٦٤٩ - ٦٥٠ - ٦٦٢ - ٦٦٣ - ٧٥١ -
 المهدي - الخليفة - ٦٦٣ -
 مهنا - ٩١ - ١٩٨ - ٣١٠ - ٣١١ - ٣١٣ - ٣٦٨ - ٥٤٩ -
 موزق - ١٤٣ -
 موسى بن اسماعيل الختلي - ٦٥ - ٦٦ - ١٠١ - ١٦٥ - ٤٩٠ - ٦٢٥ -
 موسى بن حزام - ٦٨ - ٧٨ -
 موسى بن خلف - ٤٢٣ -
 موسى بن طارق - ٣٩ -

- موسى بن طريف - ٣١٩ -
 موسى بن طلحة - ٢٧٩ -
 موسى بن عبيدة - ٧٣ - ٢٤٧ - ٤٧٦ -
 موسى بن عقبه - ٤٠١ - ٤٠٢ - ٤٠٣ - ٤٧٤ - ٤٧٥ - ٤٨٤ - ٥٧٤ -
 موسى بن علي - ٢٦١ -
 موسى بن عمران - عليه السلام - ٧٤٢ -
 موسى بن قرعة الزبيدي - ٣٩ -
 موسى بن مسعود النهدي - ٥٣٨ - ٥٤١ - ٥٤٤ - ٦١٦ -
 موسى بن منصور - ٤٩ -
 موسى بن هارون - ٣١٢ - ٣٨٠ - ٤٦٠ - ٧١٢ -
 ميسرة - ٥٥٩ - ٥٦٠ - ٦٧٢ -
 مؤمل بن اسماعيل - ٣٤٢ - ٥٤١ - ٧٣٦ -
 ميمون بن مهران - ٦٣٥ - ٦٣٦ - ٦٣٨ -
 ميمون ابو عبد الله - ٦٨٨ -
 ميمونة أم المؤمنين - ١٦٠ - ٣٢٨ - ٣٨٣ - ٥٣٧ - ٧٢١ - ٧٢٢ -
 الميموني - ٤٢ - ٨١ - ٢٩٠ - ٤٢٢ - ٥١٢ - ٥٢٠ - ٦٣٥ - ٦٧٣ -

- ن -

- نافع بن جبير - ٣٦٢ - ٧٦٤ -
 نافع مولى ابن عمر - ١٠٠ - ١٣٤ - ١٨١ - ١٨٢ - ١٨٣ - ١٨٤ - ٣١٦ -
 ٣٢٧ - ٣٤١ - ٣٩٣ - ٤٠١ - ٤٠٣ - ٤١٦ - ٤١٨ - ٤١٩ - ٤٢٠ -
 ٤٢١ - ٤٢٣ - ٤٢٤ - ٤٥٤ - ٤٧٢ - ٤٧٣ - ٤٧٤ - ٤٧٥ - ٥١١ -
 ٦٠٨ - ٦١٩ - ٦٣٨ - ٦٥٨ - ٦٦٦ - ٦٦٧ - ٦٦٨ - ٦٩٢ - ٧٣٣ -
 ٧٦٣ - ٧٩٨ - ٨٠٠ -
 النخعي = ابراهيم بن يزيد

النسائي = احمد بن شعيب
 نصر بن حاجب المروزي - ٩٩ - ٤٣٤ -
 نصر بن حماد - ٤٢١ -
 نصر بن طريف - ٦٣ -
 نصر بن مرزوق - ٢٨٥ -
 النضر بن شميل - ٣٣١ - ٢٥٥ -
 النضر بن عبد الله الأصم - ٥١ -
 النعمان بن راشد - ٣٩٩ -
 النعمان بن أبي عياش - ٣٦٣ - ٣٧٤ -
 النعمان بن مقرن - ٣٦٦ -
 نعيم بن حماد - ٤٧ - ١١٠ - ١١٩ - ١٩٩ - ٢٠٤ - ٢٠٧ - ٢٢٧ - ٢٥٨ -
 - ٤٨٥ - ٣٣٨ - ٣٢٤ -
 نوح بن أبي مرجم - ٢٣٣ - ٢٢٧ - ٢٣٩ -
 نوفل بن مطهر - ٣٣٣ -
 النووي - يحيى بن شرف بن مري - ٩ - ٧ - ١٤ - ١٩ - ٤٤ - ٤٨ -
 ١١٢ - ١٤٠ - ٢٥٠ - ٣١٢ - ٣٦٢ - ٣٩٠ - ٤٣١ - ٤٥٠ - ٤٥٢ -
 - ٥٨٥ - ٦١٧ - ٧٦٢ -

- ٥ -

هارون بن اسحاق الهمداني - ٢١٥ -
 هارون الرشيد - ١٨١ - ٦٦٣ -
 هارون بن زيد بن أبي الزرقا - ٦٣٧ -
 هارون بن عبد الله - ٦٨٢ -
 هبيرة - ٢٣٧ -
 هندية - ٣٦٩ -
 الهروي - الحافظ - ٧٦٩ -

هشام بن حسان - ٣٥ - ١٦٩ - ٤٩٥ - ٤٩٦ - ٤٩٧ - ٤٩٨ - ٤٩٩
- ٦٣١ - ٦٣٠

هشام الدستوائي - ١٥٤ - ١٧١ - ٤٥٠ - ٤٨٦ - ٤٨٧ - ٤٩٧ - ٥٠٤
- ٥٠٥ - ٥٠٦ - ٥٠٧ - ٥٠٨ - ٥٥٨ - ٥٩٢

هشام بن سعد - ٤٠٤ - ٧٠٦ - ٧٢٣ - ٧٢٤ - ٧٢٥

هشام بن سليمان - ٤٩٣ - ٦٦٢

هشام بن عبد الملك - الخليفة - ١٦٦

هشام بن عبد الملك - ابو الوايد الطيالبي - ١٥٥ - ١٧٣ - ١٧٦ - ١٩٠
- ٢٠٤ - ٣٦٨

هشام بن عمرو - ٥٩ - ٦١ - ٩٩ - ١٢٦ - ١٦٩ - ١٧١ - ١٧٩

٢٣٦ - ٢٤٠ - ٢٦٣ - ٢٦٧ - ٤٢٢ - ٤٤٧ - ٤٥٧ - ٤٨٨ - ٤٨٩

٤٩٠ - ٤٩١ - ٥١٧ - ٥٨٣ - ٥٨٧ - ٦٠٤ - ٦٠٥ - ٦١١ - ٦١٦

- ٦١٧ - ٦٥٨ - ٧٣٢ - ٧٤١ - ٧٥٣

هشام بن عمار - ١٦٦ - ٥٤٩

هشام بن الغاز - ٤٠٣

هشام بن يوسف القاضي - ٦٠٦ - ٧٦٦

هشام - ٣٨ - ١١٨ - ١٧٧ - ١٩٦ - ٣٢٢ - ٣٧٠ - ٤٩٤ - ٥٥٨ - ٥٦١

- ٥٦٢ - ٧٤٣ - ٧٤٤ - ٧٥٠

هشيم بن بشير - ٤٨٣ - ٧٥١

هقل بن زياد السكسكي - ٥٤٨

هلال بن امية - ٦٩٥

هلال بن الملاء - ٥٩ - ٢١٨ - ٧٦٤

همام - ١٢٦ - ١٣٥ - ٤٨٦ - ٤٨٧ - ٥٠٠ - ٥٠٣ - ٥٠٤ - ٥٠٧

- ٥٠٨ - ٦٢٦ - ٦٢٧

مام بن يحيى الموزني - ٣٧٦ - ٤٠٤ - ٤٢٢ - ٤٥١ - ٤٥٢ - ٥٨٨ - ٥٨٩ - ٦٥٥
- ٧٥٧ -

هناد بن السري - ٢٥١ - ٣١٣ - ٥٢٣ - ٧٧٤ -
هند بنت أسماء - ٥٨٧ -

هني بن نويرة - ٢٩٥ -

الهيثم بن حميد - ٥٤٧ -

الهيثم بن خالد - ٥١٢ -

الهيثم بن عبيد الصييد - ٢٨٦ -

الهيثم بن كليب - ٧٠٠ -

الهيثمي = علي بن أبي بكر بن سليمان - ٣١١ - ٦٨٠ - ٧٩٩ -

- ٩ -

واثلة بن الأسقع - ١٤٥ - ١٤٧ - ٣٦٧ -

واصل بن حيان - ٦٨٥ - ٦٨٦ - ٦٨٧ - ٦٩١ - ٦٩٢ -

واقد بن عمرو - ٧٦٤ -

الواقدي = محمد بن عمرو - ١٨١ - ٥٨٧ - ٦٧٧ -

واقف بن حجر - ٧٢٨ - ٧٢٩ -

ورقاء بن عمر المشكري - ١٧٧ - ٦٦٣ -

الوصافي = عبيد الله بن الوليد - ٦٩١ -

الوضين بن عطاء - ٥٤٦ -

وكيع بن الجراح - ٣٥ - ٣٧ - ٣٨ - ٤٣ - ٦٦ - ٦٩ - ٨٢ - ٩٤ - ١٠٠ -

١٠٤ - ١٠٥ - ١٤٦ - ١٥٠ - ١٥٦ - ١٥٧ - ١٩٠ - ١٩٣ - ١٩٦ - ١٩٧ -

١٩٨ - ٢٠٠ - ٢٠١ - ٢٠٢ - ٢٠٧ - ٢١٠ - ٢٣٥ - ٢٤٤ - ٢٥١ - ٢٨٣ -

٢٩٤ - ٣٢٣ - ٣٢٦ - ٣٥٧ - ٣٦٢ - ٤٠٤ - ٤٨٩ - ٥٢٣ - ٥٢٨ -

٥٣٣ - ٥٣٤ - ٥٣٥ - ٥٣٨ - ٥٤٠ - ٥٤١ - ٥٤٢ - ٥٤٣ - ٥٤٥ - ٥٦٩ -

٥٧٠ - ٥٨١ - ٥٩٨ - ٦١٣ - ٦٥٣ - ٧١٩ - ٧٤٤ - ٧٧٤ - ٧٨٧ -

- ٩٤٤ -

- الوليد بن شجاع - ١١٠ - ٢٥٨ -
 الوليد بن العيزار - ٤٣٠ - ٤٣٢ -
 الوليد بن القاسم - ٢٦٠ -
 الوليد بن مزيد - ١٨٦ - ١٨٧ - ٢٥٩ - ٢٦٢ - ٢٦٥ - ٥٤٩ -
 الوليد بن مسلم الدمشقي - ٢٨ - ٣٨ - ١٦٦ - ١٨٩ - ٣٥٩ - ٤٨٥ - ٥٤٩ -
 ٦٠٨ - ٦٠٩ - ٦١٦ - ٦١٧ - ٦١٨ - ٦٤٥ -
 الوليد بن أبي هشام - ٤٠٢ -
 الوليد بن الوليد - ٧٨٥ -
 وهب بن اسماعيل - ٩٤ -
 وهب بن جرير - ١٩١ - ٢٥٥ -
 وهب بن زمعة - ٦٣ - ٦٥ - ٦٦ -
 وهب بن كيسان - ٤٥٥ -
 وهيب بن خالد - ١٧٩ - ١٨٤ - ٢٨٨ - ٤٧٤ - ٤٩٨ - ٥١٢ - ٥٥٨ - ٥٩٠ -

- ي -

- يحيى بن آدم - ١٩٦ - ٢٠٨ - ٣٢٣ - ٥٤١ - ٥٤٤ -
 يحيى بن اسماعيل الواسطي - ٢٤٦ - ٤٧٩ -
 يحيى بن أيوب - ٤٢٧ - ٥٥١ - ٥٩٩ - ٦٠٠ - ٧٢٣ -
 يحيى بن بكير الخزومي - ٧٠٤ - ٧٠٥ -
 يحيى بن الجزار العوفي - ٧٣٤ -
 يحيى بن حسان - ٤٤٧ -
 يحيى بن حكيم - ٣١٣ -
 يحيى الحماني - ٢٩ -
 يحيى بن حمزة - ٥٤٧ -
 يحيى بن خلف البصري - ٥ -
 يحيى بن أبي زائدة - ٧٤٣ -

يحيى بن زكريا بن أبي زائدة - ٣٥ - ٣٨ - ١٦١ - ١٧٦ - ١٩٦ -
يحيى بن سعيد الأنصاري - ١١٦ - ١٢٧ - ١٩٠ - ٢٥٠ - ٣٢٥ - ٣٢٧ -
٣٣٤ - ٣٥٥ - ٣٨٦ - ٤٠١ - ٤١٦ - ٤٧٤ - ٦١٢ - ٦١٣ - ٦٢٣ -
٦٢٨ - ٧٢٢ - ٧٣٣ -

يحيى بن سعيد القطان - ٣٢ - ٤٣ - ٤٩ - ٥٢ - ٥٣ - ٥٨ - ٧١ - ٧٢ -
٧٩ - ٩٤ - ٩٥ - ١٠٣ - ١٠٤ - ١٠٥ - ١٠٩ - ١١٠ - ١١٢ - ١١٣ -
١١٥ - ١١٦ - ١١٧ - ١١٩ - ١٢٠ - ١٢١ - ١٢٢ - ١٢٣ - ١٢٤ -
١٢٥ - ١٢٦ - ١٢٧ - ١٢٩ - ١٣٠ - ١٣١ - ١٣٥ - ١٣٦ - ١٥٠ -
١٥٣ - ١٥٤ - ١٥٥ - ١٥٦ - ١٥٧ - ١٦٧ - ١٦٨ - ١٧١ - ١٧٢ -
١٧٤ - ١٧٧ - ١٧٨ - ١٨٠ - ١٨٢ - ١٨٤ - ١٨٥ - ١٨٦ - ١٩١ -
١٩٢ - ١٩٣ - ١٩٤ - ١٩٥ - ١٩٦ - ١٩٧ - ١٩٨ - ٢٠١ - ٢٠٢ -
٢٠٥ - ٢٠٧ - ٢١٤ - ٢٣٤ - ٢٣٦ - ٢٣٧ - ٢٤٢ - ٢٥٠ - ٢٥١ - ٢٥٤ -
٢٥٥ - ٢٥٦ - ٢٦٠ - ٢٦١ - ٢٦٧ - ٢٧٤ - ٢٧٥ - ٢٨١ - ٢٨٢ -
٢٨٣ - ٢٨٤ - ٢٨٥ - ٢٩٢ - ٢٩٣ - ٢٩٤ - ٢٩٥ - ٣٠١ - ٣٠٢ -
٣٠٣ - ٣٠٤ - ٣٠٥ - ٣٠٦ - ٣٠٧ - ٣٠٨ - ٣٠٩ - ٣١٠ - ٣١١ - ٣١٢ -
٣١٣ - ٣١٤ - ٣١٥ - ٣١٦ - ٣١٧ - ٣١٨ - ٣١٩ - ٣٢٠ - ٣٢١ - ٣٢٢ -
٣٢٣ - ٣٢٤ - ٣٢٥ - ٣٢٦ - ٣٢٧ - ٣٢٨ - ٣٢٩ - ٣٣٠ - ٣٣١ - ٣٣٢ -
٣٣٣ - ٣٣٤ - ٣٣٥ - ٣٣٦ - ٣٣٧ - ٣٣٨ - ٣٣٩ - ٣٤٠ - ٣٤١ - ٣٤٢ -
٣٤٣ - ٣٤٤ - ٣٤٥ - ٣٤٦ - ٣٤٧ - ٣٤٨ - ٣٤٩ - ٣٥٠ - ٣٥١ - ٣٥٢ -
٣٥٣ - ٣٥٤ - ٣٥٥ - ٣٥٦ - ٣٥٧ - ٣٥٨ - ٣٥٩ - ٣٦٠ - ٣٦١ - ٣٦٢ -
٣٦٣ - ٣٦٤ - ٣٦٥ - ٣٦٦ - ٣٦٧ - ٣٦٨ - ٣٦٩ - ٣٧٠ - ٣٧١ - ٣٧٢ -
٣٧٣ - ٣٧٤ - ٣٧٥ - ٣٧٦ - ٣٧٧ - ٣٧٨ - ٣٧٩ - ٣٨٠ - ٣٨١ - ٣٨٢ -
٣٨٣ - ٣٨٤ - ٣٨٥ - ٣٨٦ - ٣٨٧ - ٣٨٨ - ٣٨٩ - ٣٩٠ - ٣٩١ - ٣٩٢ -
٣٩٣ - ٣٩٤ - ٣٩٥ - ٣٩٦ - ٣٩٧ - ٣٩٨ - ٣٩٩ - ٤٠٠ - ٤٠١ - ٤٠٢ -
٤٠٣ - ٤٠٤ - ٤٠٥ - ٤٠٦ - ٤٠٧ - ٤٠٨ - ٤٠٩ - ٤١٠ - ٤١١ - ٤١٢ -
٤١٣ - ٤١٤ - ٤١٥ - ٤١٦ - ٤١٧ - ٤١٨ - ٤١٩ - ٤٢٠ - ٤٢١ - ٤٢٢ -
٤٢٣ - ٤٢٤ - ٤٢٥ - ٤٢٦ - ٤٢٧ - ٤٢٨ - ٤٢٩ - ٤٣٠ - ٤٣١ - ٤٣٢ -
٤٣٣ - ٤٣٤ - ٤٣٥ - ٤٣٦ - ٤٣٧ - ٤٣٨ - ٤٣٩ - ٤٤٠ - ٤٤١ - ٤٤٢ -
٤٤٣ - ٤٤٤ - ٤٤٥ - ٤٤٦ - ٤٤٧ - ٤٤٨ - ٤٤٩ - ٤٥٠ - ٤٥١ - ٤٥٢ -
٤٥٣ - ٤٥٤ - ٤٥٥ - ٤٥٦ - ٤٥٧ - ٤٥٨ - ٤٥٩ - ٤٦٠ - ٤٦١ - ٤٦٢ -
٤٦٣ - ٤٦٤ - ٤٦٥ - ٤٦٦ - ٤٦٧ - ٤٦٨ - ٤٦٩ - ٤٧٠ - ٤٧١ - ٤٧٢ -
٤٧٣ - ٤٧٤ - ٤٧٥ - ٤٧٦ - ٤٧٧ - ٤٧٨ - ٤٧٩ - ٤٨٠ - ٤٨١ - ٤٨٢ -
٤٨٣ - ٤٨٤ - ٤٨٥ - ٤٨٦ - ٤٨٧ - ٤٨٨ - ٤٨٩ - ٤٩٠ - ٤٩١ - ٤٩٢ -
٤٩٣ - ٤٩٤ - ٤٩٥ - ٤٩٦ - ٤٩٧ - ٤٩٨ - ٤٩٩ - ٥٠٠ - ٥٠١ - ٥٠٢ -
٥٠٣ - ٥٠٤ - ٥٠٥ - ٥٠٦ - ٥٠٧ - ٥٠٨ - ٥٠٩ - ٥١٠ - ٥١١ - ٥١٢ -
٥١٣ - ٥١٤ - ٥١٥ - ٥١٦ - ٥١٧ - ٥١٨ - ٥١٩ - ٥٢٠ - ٥٢١ - ٥٢٢ -
٥٢٣ - ٥٢٤ - ٥٢٥ - ٥٢٦ - ٥٢٧ - ٥٢٨ - ٥٢٩ - ٥٣٠ - ٥٣١ - ٥٣٢ -
٥٣٣ - ٥٣٤ - ٥٣٥ - ٥٣٦ - ٥٣٧ - ٥٣٨ - ٥٣٩ - ٥٤٠ - ٥٤١ - ٥٤٢ -
٥٤٣ - ٥٤٤ - ٥٤٥ - ٥٤٦ - ٥٤٧ - ٥٤٨ - ٥٤٩ - ٥٥٠ - ٥٥١ - ٥٥٢ -
٥٥٣ - ٥٥٤ - ٥٥٥ - ٥٥٦ - ٥٥٧ - ٥٥٨ - ٥٥٩ - ٥٦٠ - ٥٦١ - ٥٦٢ -
٥٦٣ - ٥٦٤ - ٥٦٥ - ٥٦٦ - ٥٦٧ - ٥٦٨ - ٥٦٩ - ٥٧٠ - ٥٧١ - ٥٧٢ -
٥٧٣ - ٥٧٤ - ٥٧٥ - ٥٧٦ - ٥٧٧ - ٥٧٨ - ٥٧٩ - ٥٨٠ - ٥٨١ - ٥٨٢ -
٥٨٣ - ٥٨٤ - ٥٨٥ - ٥٨٦ - ٥٨٧ - ٥٨٨ - ٥٨٩ - ٥٩٠ - ٥٩١ - ٥٩٢ -
٥٩٣ - ٥٩٤ - ٥٩٥ - ٥٩٦ - ٥٩٧ - ٥٩٨ - ٥٩٩ - ٦٠٠ - ٦٠١ - ٦٠٢ -
٦٠٣ - ٦٠٤ - ٦٠٥ - ٦٠٦ - ٦٠٧ - ٦٠٨ - ٦٠٩ - ٦١٠ - ٦١١ - ٦١٢ -
٦١٣ - ٦١٤ - ٦١٥ - ٦١٦ - ٦١٧ - ٦١٨ - ٦١٩ - ٦٢٠ - ٦٢١ - ٦٢٢ -
٦٢٣ - ٦٢٤ - ٦٢٥ - ٦٢٦ - ٦٢٧ - ٦٢٨ - ٦٢٩ - ٦٣٠ - ٦٣١ - ٦٣٢ -
٦٣٣ - ٦٣٤ - ٦٣٥ - ٦٣٦ - ٦٣٧ - ٦٣٨ - ٦٣٩ - ٦٤٠ - ٦٤١ - ٦٤٢ -
٦٤٣ - ٦٤٤ - ٦٤٥ - ٦٤٦ - ٦٤٧ - ٦٤٨ - ٦٤٩ - ٦٥٠ - ٦٥١ - ٦٥٢ -
٦٥٣ - ٦٥٤ - ٦٥٥ - ٦٥٦ - ٦٥٧ - ٦٥٨ - ٦٥٩ - ٦٦٠ - ٦٦١ - ٦٦٢ -
٦٦٣ - ٦٦٤ - ٦٦٥ - ٦٦٦ - ٦٦٧ - ٦٦٨ - ٦٦٩ - ٦٧٠ - ٦٧١ - ٦٧٢ -
٦٧٣ - ٦٧٤ - ٦٧٥ - ٦٧٦ - ٦٧٧ - ٦٧٨ - ٦٧٩ - ٦٨٠ - ٦٨١ - ٦٨٢ -
٦٨٣ - ٦٨٤ - ٦٨٥ - ٦٨٦ - ٦٨٧ - ٦٨٨ - ٦٨٩ - ٦٩٠ - ٦٩١ - ٦٩٢ -
٦٩٣ - ٦٩٤ - ٦٩٥ - ٦٩٦ - ٦٩٧ - ٦٩٨ - ٦٩٩ - ٧٠٠ - ٧٠١ - ٧٠٢ -
٧٠٣ - ٧٠٤ - ٧٠٥ - ٧٠٦ - ٧٠٧ - ٧٠٨ - ٧٠٩ - ٧١٠ - ٧١١ - ٧١٢ -
٧١٣ - ٧١٤ - ٧١٥ - ٧١٦ - ٧١٧ - ٧١٨ - ٧١٩ - ٧٢٠ - ٧٢١ - ٧٢٢ -
٧٢٣ - ٧٢٤ - ٧٢٥ - ٧٢٦ - ٧٢٧ - ٧٢٨ - ٧٢٩ - ٧٣٠ - ٧٣١ - ٧٣٢ -
٧٣٣ - ٧٣٤ - ٧٣٥ - ٧٣٦ - ٧٣٧ - ٧٣٨ - ٧٣٩ - ٧٤٠ - ٧٤١ - ٧٤٢ -
٧٤٣ - ٧٤٤ - ٧٤٥ - ٧٤٦ - ٧٤٧ - ٧٤٨ - ٧٤٩ - ٧٥٠ - ٧٥١ - ٧٥٢ -
٧٥٣ - ٧٥٤ - ٧٥٥ - ٧٥٦ - ٧٥٧ - ٧٥٨ - ٧٥٩ - ٧٦٠ - ٧٦١ - ٧٦٢ -
٧٦٣ - ٧٦٤ - ٧٦٥ - ٧٦٦ - ٧٦٧ - ٧٦٨ - ٧٦٩ - ٧٧٠ - ٧٧١ - ٧٧٢ -
٧٧٣ - ٧٧٤ - ٧٧٥ - ٧٧٦ - ٧٧٧ - ٧٧٨ - ٧٧٩ - ٧٨٠ - ٧٨١ - ٧٨٢ -
٧٨٣ - ٧٨٤ - ٧٨٥ - ٧٨٦ - ٧٨٧ - ٧٨٨ - ٧٨٩ - ٧٩٠ - ٧٩١ - ٧٩٢ -
٧٩٣ - ٧٩٤ - ٧٩٥ - ٧٩٦ - ٧٩٧ - ٧٩٨ - ٧٩٩ - ٨٠٠ - ٨٠١ - ٨٠٢ -

يحيى بن سلمة بن كهيل - ٧٩٦ -

يحيى بن سليم - ٢٣٨ - ٣٤١ -

يحيى بن سليمان الجعفي - ٣٣٤ -

یحییٰ بن عبد الرحمن بن حاطب - ۱۰۳ -

یحییٰ بن عتیق - ۱۶۹ - ۴۹۹ -

یحییٰ بن ہبسی - ۵۳۳ -

یحییٰ بن غیلان - ۱۹۴ -

یحییٰ بن کثیر العنبری - ۶۲۶ -

یحییٰ بن ابی کثیر - ۳۷ - ۸۲ - ۱۵۴ - ۱۶۷ - ۱۶۸ - ۱۸۴ - ۱۹۵ -

۲۷۴ - ۲۸۱ - ۳۱۰ - ۳۶۵ - ۳۶۶ - ۳۷۰ - ۳۷۱ - ۴۳۴ - ۴۸۶ -

۴۸۷ - ۶۲۹ - ۶۴۱ - ۶۴۲ - ۶۴۵ - ۶۴۶ -

یحییٰ بن معین - ۳۳ - ۵۲ - ۵۴ - ۵۹ - ۶۶ - ۶۸ - ۶۹ - ۷۲ - ۷۳ -

۷۴ - ۷۷ - ۸۱ - ۸۵ - ۸۸ - ۸۹ - ۹۰ - ۱۱۵ - ۱۱۶ - ۱۱۷ - ۱۱۹ -

۱۲۱ - ۱۲۲ - ۱۲۳ - ۱۲۵ - ۱۲۶ - ۱۲۸ - ۱۳۱ - ۱۳۲ - ۱۳۷ -

۱۴۰ - ۱۵۹ - ۱۶۱ - ۱۶۲ - ۱۶۹ - ۱۷۰ - ۱۷۳ - ۱۷۷ - ۱۷۹ -

۱۸۲ - ۱۸۴ - ۱۸۵ - ۱۸۸ - ۱۹۰ - ۱۹۱ - ۱۹۲ - ۱۹۳ - ۲۰۱ -

۲۰۵ - ۲۰۷ - ۲۱۰ - ۲۱۱ - ۲۱۳ - ۲۱۵ - ۲۱۷ - ۲۱۸ -

۲۱۹ - ۲۲۰ - ۲۲۱ - ۲۲۲ - ۲۴۰ - ۲۴۱ - ۲۴۲ - ۲۴۷ - ۲۴۸ -

۲۴۹ - ۲۵۲ - ۲۵۷ - ۲۶۳ - ۲۶۵ - ۲۶۹ - ۲۸۳ - ۲۸۴ - ۲۹۴ -

۳۱۸ - ۳۲۵ - ۳۲۶ - ۳۲۷ - ۳۲۹ - ۳۳۱ - ۳۳۴ - ۳۳۵ - ۳۳۶ -

۳۳۹ - ۳۴۳ - ۳۵۷ - ۳۷۵ - ۴۰۱ - ۴۷۲ - ۴۷۴ - ۴۷۵ - ۴۷۹ -

۴۸۰ - ۴۸۱ - ۴۸۲ - ۴۸۳ - ۴۸۵ - ۴۸۷ - ۴۸۹ - ۴۹۱ - ۴۹۲ - ۴۹۳ - ۴۹۷ -

۴۹۸ - ۴۹۹ - ۵۰۰ - ۵۰۱ - ۵۰۳ - ۵۰۴ - ۵۰۴ - ۵۰۸ - ۵۰۹ - ۵۱۰ -

۵۱۲ - ۵۱۳ - ۵۱۴ - ۵۱۶ - ۵۱۷ - ۵۱۸ - ۵۱۹ - ۵۲۲ - ۵۲۶ -

۵۲۹ - ۵۳۱ - ۵۳۵ - ۵۳۶ - ۵۳۷ - ۵۳۸ - ۵۳۹ - ۵۴۰ - ۵۴۳ -

۵۴۴ - ۵۴۸ - ۵۵۷ - ۵۵۸ - ۵۶۰ - ۵۶۱ - ۵۶۲ - ۵۶۴ - ۵۶۸ -

۵۷۰ - ۵۷۱ - ۵۷۳ - ۵۷۴ - ۵۸۰ - ۵۸۱ - ۵۸۵ - ۵۸۵ - ۵۸۵ - ۵۹۲ -

۵۹۴ - ۵۹۷ - ۶۰۵ - ۶۰۸ - ۶۰۹ - ۶۱۱ - ۶۱۲ - ۶۲۳ - ۶۲۴ -

٦٥٦ - ٦٥٥ - ٦٥١ - ٦٥٠ - ٦٤٧ - ٦٤٣ - ٦٣٩ - ٦٣٥ - ٦٣٠
٦٧٣ - ٦٧١ - ٦٦٩ - ٦٦٦ - ٦٦٥ - ٦٦٤ - ٦٦٣ - ٦٥٨ - ٦٥٧
٧٠٤ - ٧٠١ - ٧٠٠ - ٦٩٨ - ٦٨٩ - ٦٨٧ - ٦٨٦ - ٦٧٨ - ٦٧٧
٧٧٩ - ٧٧٨ - ٧٦٦ - ٧٥٨ - ٧٤٦ - ٧٤٤ - ٧٣٦ - ٧٠٦ - ٧٠٥
٧٩١ - ٧٨٩ - ٧٨٨ - ٧٨٧ - ٧٨٦ - ٧٨٤ - ٧٨٣ - ٧٨٢ - ٧٨٠
- ٨٠٥ - ٧٩٣

يحيى بن منده - ٢٠٩ - ٢١١ - ٢٢٣ - ٢٣٠ -

يحيى بن موسى - ١٤٥ -

يحيى بن يحيى - ١٩٠ - ٥٨٤ -

يحيى بن يعمر - ٢٧٠ -

يحيى بن يمان - ٢٠١ - ٥٤١ -

يزيد بن ابراهيم - ٤٩٥ - ٤٩٦ - ٤٩٨ - ٤٩٩ - ٥٠٩ - ٦٦١ -

يزيد بن الأصم - ٦٣٥ - ٦٣٦ - ٦٣٨ -

يزيد بن أوس - ٢٩٥ -

يزيد البيسري أبو خالد - ٦٩٨ - ٦٩٩ -

يزيد بن أبي حبيب - ١٤٢ - ٤١٣ - ٤٦٠ - ٤٦٩ - ٤٨٥ - ٥٥٠ - ٧٠٦ -

- ٧٠٨ - ٧٠٧ -

يزيد بن خالد بن يزيد الرملي - ٧٠٦ -

يزيد الدالاتي - ٧٤٣ -

يزيد الرشك - ٨٠٤ -

يزيد الرقاشي - ٩٦ -

يزيد بن زريع - ١٦١ - ١٩٠ - ١٩٢ - ٥١٥ - ٥٦٥ - ٥٦٦ - ٥٨٨ -

- ٨٠١ - ٧٥٤ - ٦٢٣ - ٥٨٩ -

يزيد بن أبي زياد - ١٠٦ - ١٠٧ - ١٣٦ - ١٤٠ - ٥٩١ -

يزيد بن السمط - ٥٤٩ -

- يزيد بن سنان الرهاوي - ٧٧٤ - ٧٧٧ - ٧٧٩ -
 يزيد بن عياض بن جعدة - ٧٦٣ -
 يزيد النحوي - ٢٣٣ - ٢٣٧ -
 يزيد بن الهاد - ٤٧٦ -
 يزيد بن هارون - ٥٥ - ٦٠ - ٦٥ - ٦٦ - ٦٨ - ٩١ - ١٤٣ - ١٥٠
 ١٧٥ - ٢٤٦ - ٢٤٧ - ٢٥٥ - ٥٦٣ - ٥٦٤ - ٥٦٥ - ٥٦٧ - ٥٦٨
 ٥٦٩ - ٥٧٠ - ٥٧١ - ٥٧٦ - ٦٠٦ - ٦٩٧ - ٧٨٦ - ٧٨٧ -
 يزيد بن الهيثم - ٢٢٠ - ٥١٢ - ٥١٤ - ٥٢٢ - ٥٣٧ - ٥٦١ - ٥٦٨ - ٦٥٨ -
 يزيد بن يزيد بن جابر - ٥٤٦ - ٥٤٧ -
 يسيع الحضرمي - ٨٢ -
 يعقوب الزهري - ٧٩٥ -
 يعقوب بن سفيان - ٤٩٦ -
 يعقوب بن شيبة - ٣٨ - ٤١ - ٤٩ - ٥٢ - ٦٦ - ٨١ - ١٠٩ - ١٧٦ - ٢٩٨
 ٣٤٤ - ٣٥٣ - ٣٥٤ - ٣٥٨ - ٤٨٤ - ٤٩٠ - ٥١٢ - ٥١٦ - ٥٣٠
 ٥٣٣ - ٥٨٩ - ٥٩٤ - ٥٩٧ - ٦٠٢ - ٦٠٥ - ٦٠٦ - ٦٠٨ - ٦٢١
 ٦٣٠ - ٦٣٥ - ٦٤٧ - ٦٤٨ - ٦٦٩ - ٦٧٠ - ٦٧٢ - ٦٧٣ - ٧٦٥
 ٧٨٠ - ٧٨١ - ٧٩٥ - ٨٠٥ -
 يعقوب الفسوي - ٦٨٠ - ٨٠٧ -
 يعلى بن عبيد - ٧٧ - ٦٦٩ -
 يعلى بن عطاء المكي - ٣٣٩ -
 يوسف بن خالد السمقي - ١٢٤ - ١٣٥ -
 يوسف بن عبدة - ٥٠١ -
 يوسف بن عطية - ٥٠٢ -
 يوسف بن يحيى القرشي - ٣١ -
 يوسف بن يعقوب - عليه السلام - ٧٨٥ -
 - ٩٤٩ -

يونس بن أبي اسحاق - ٥٢٠ - ٥٢١ - ٥٢٢ - ٦٧٢ -

يونس بن جبير - ٦٣٢ -

يونس بن خباب - ٣٣١ -

يونس بن عبد الأعلى - ٢٢٢ - ٢٥٥ - ٢٩٢ - ٣١٥ - ٣١٨ - ٣٥٢ -

يونس بن عبيد - ١٢٣ - ١٦٩ - ١٧٠ - ١٧٧ - ٢٨٦ - ٤٧٩ - ٤٨٠ - ٤٨١ -

٤٨٢ - ٤٨٣ - ٤٨٥ - ٤٩٤ - ٤٩٥ - ٤٩٦ - ٤٩٧ - ٤٩٨ - ٤٩٩ - ٦٢٥ -

٧٤٢ -

يونس بن عمر بن عبد الله - ٥٢ - ٥٣ - ٦٦ -

يونس بن متى عليه السلام - ٧٣٩ - ٧٤٠ -

يونس بن ميسرة بن حلس - ٣٤٣ -

يونس بن يزيد - ٣٩٩ - ٤٠٢ - ٤٠٣ - ٥٦٥ - ٥٩٧ - ٥٩٨ -



٩ - فهرس موضوعات تصدير المحقق

الموضوع	الصفحة
خطبة المحقق، لبيان أهمية شرح العلل، وإجمال خطة إخراجها .	٥
تعريف موجز بالإمام الترمذي ، وبيان علو قدمه في علم الحديث والعلل .	٩
مؤلفات الإمام الترمذي .	١٤
العلل للإمام الترمذي :	١٥
تعريف اللمة ، وإطلاقاتها عند اللغويين والمحدثين .	١٥
تصنيف العلل ، وأهميته ، وأشهر من صنف فيه .	١٥
كتابا العلل للإمام الترمذي : الأول : « العلل الكبير » .	١٧
الثاني « العلل الصغير » وهو « علل جامع الترمذي » موضوع البحث .	١٧
تحقيق أنه تابع للجامع، وأنه تلقاه بعض الرواة مستقلاً لأهميته الخاصة .	١٨
موضوع علل جامع الترمذي : أسباب الصحة والضعف .	١٨
المقاصد الأساسية لكتاب العلل إجمالاً :	١٩
أولاً : بيان حال أحاديث « الجامع » من حيث العمل بها إجمالاً .	١٩
ثانياً : بيان ما أخذ ما ذكره من الفقه والصناعة الحديثية .	١٩
ثالثاً : بيان أصول من علوم الرواة .	٢٠
رابعاً : بيان أصول علم الرواية .	٢١
خامساً : التنبيه على أنواع من الحديث من حيث القبول أو الرد .	٢٢
سادساً : الكلام على الحديث الفرد .	٢٣
العلل أول تأليف في علوم الحديث . تحقيق ذلك بالإبراهيم .	٢٣
الإمام ابن رجب :	٢٦
نسب الحفاظ ابن رجب وتحقيق تاريخ ولادته ، والتنبيه على غلط وقع في نسبه ، وفي مولده .	٢٦

الصفحة	الموضوع
٢٧	اصرة الحافظ ابن رجب : التعريف بالده ، وجده .
٢٨	تلقية من كبار علماء عصره .
٢٨	التنبية على خطأ عبارة الشذرات « وإجازة ابن النقيب والنووي » ، لاستحالة التقائه بالنووي . وقد اعترض به محقق ذيل الطبقات .
٢٩	نبوغ ابن رجب ونباهة شأنه ، وتفرغه للعلم والعبادة والدعوة .
٣٠	ثناء العلماء عليه بالعلم والحفظ والورع ، وتأثيره في القلوب .
٣٢	مؤلفات الحافظ ابن رجب : وثناء العلماء عليها .
٣٣	من مؤلفات ابن رجب في الفقه .
٣٣	من مؤلفاته في التاريخ ، وفي الوعظ والتثقيف العام ، والتنبية على خطأ تقديم ذيل الطبقات في بعضها .
٣٤	مؤلفات ابن رجب في الحديث ، وكثرتها .
٣٥	وفاة ابن رجب ، وما ظهر له قبيلها من شفاقة الروح .
٣٧	شرح علل الترمذي لابن رجب :
٣٧	بيان أنه قسم من شرح جامع الترمذي ، وأنه يتجزأ جزئين .
٣٧	الجزء الأول : شرح نص كتاب العلل ، وأهم خصائصه العلمية .
٤٠	الجزء الثاني : في أصول علم العلل وأهم مزاياه .
٤١	خصائص أسلوب شرح العلل وطريقته .
٤٣	التعريف بالنسخ الخطية لشرح العلل .
٤٣	النسخة الأولى ، نسخة ابن اللحام ، تلميذ الحافظ ابن رجب .
٤٣	ترجمة موجزة لابن اللحام تبين مكانته المالية وفضله .
٤٤	مزايا هذه النسخة ، وكونها الوحيدة الكاملة . وأنها أم في أصول فن التحقيق .
٤٥	النسخة الثانية : نسخة الحافظ ابن زريق ، وبيان موضع خرمها .
٤٦	ترجمة الحافظ ابن زريق ، وبيان فضله .
٤٧	طبيعة خط النسخة الصعب ، وأنها صحيحة مضبوطة .

الصفحة	الموضوع
٤٧	النسخة الثالثة : نسخة البكري الخليلي .
٤٨	جودة خط النسخة ، لكن مع سوء ضبطها وكثرة غلطها .
٤٩	منهج تحقيق الكتاب :
٤٩	كيفية بيان تفاوت الزيادة بين النسخة الأصل وغيرها .
٤٩	التنبية على عملنا في مواضع البياض في النسختين .
٥٠	أدرجنا عناوين توضح موضوعات الشرح وجعلناها بين نجمتين مفرغتين هكذا : * *
٥٠	منهج التعليق على الكتاب لتكميل فوائده :
٥١	١-٢ - تخريج الأحاديث ، وبيان حالها من حديث القبول أو الرد .
٥١	٣ - تخريج نصوص العلماء ، وفائدة ذيل للتحقيق وللبحث .
٥١	٤ - استكمال الفوائد التي أحال فيها على شرح الترمذي .
٥٢	٥ - استكمال تراجم الرواة ، ومناقشة بعض الآراء فهم .
٥٢	٦ - تنبيه على تكرار بعض التراجم لدراستها من جوانب متعددة .
٥٣	٧ - تنبيه على طريقتنا في التراجم للاقتصار على ما يحتاج إليه .
٥٣	٨ - تكميل دراسات الكتاب بما تقتضيه الحاجة الماسة مزاعاة للاختصار ، مع الاحالة على المراجع لمن أراد التوسع .
٥٥	نماذج من النسخ الخطية لشرح العلق .

* * *

١٠ - فهرس موضوعات شرح علل الترمذي

الجزء الأول في شرح نص كتاب العلل

الصفحة	الموضوع
٣	افتتاحية الشرح .
٤	[فصل ابتناء جامع الترمذي على عمل العلماء بالحديث]
٤	افتتاح الإمام الترمذي كتابه « العلل » بالنص على الحديثين اللذين لم يعمل بهما أحد من أهل العلم من بين أحاديث كتابه .
٥	بيان الشارح أن بعض أهل العلم قد عمل بكل واحد منها .
٥	تخريج الحديثين في التعليق ونقل كلام الترمذي عليهما في المتن ، وبيان كلام العلماء في ذلك باستيفاء .
٨	إشارة الشارح إلى أن النسخة من علل الحديث عند الترمذي ، وتوضيح ذلك في التعليق .
٨	تنبيه الشارح إلى الحديث الثالث الذي رواه الترمذي في كتابه ونص على عدم عمل أحد من أهل العلم به .
٨	بيان علة هذا الحديث من حيث السند ، وذكر الصواب في روايته من كلام الأئمة « تعليقاً » .
٩	[فصل في سرد أحاديث اتفق العلماء على عدم العمل بها]
	وذكر الشارح هنا واحداً وعشرين حديثاً .
٩	١ - من غُسل ميتاً . . . وفي التعليق تخريجه ونقل كلام الخطابي فيه .
١٠	٢ - من زاد على هذا أو نقص فقد أساء وخلم ، وتخريجه في التعليق .

* العناوين التي أدرجناها في شرح العلل أنبئناها هنا بين ممققين []

الموضوع	الصفحة
٣ - التيمم إلى الأباط والمناكب ، وفي التعليق : تخريجه والكلام عليه إسناداً ومتمناً .	١٠
٤ - التيمم إلى نصف الذراعين ، وفي التعليق بيان مخالفته لرواية عمار له في الصحيحين .	١١
٥ - الأكل في الصيام بعد الفجر ، والكلام عليه - تطبيقاً - من حيث السند ، وتأويله من حيث المتن .	١١
٦ - أكل الصائم للبرد ، وتخريجه في التعليق وترجيح وقفه ، وأن الاجماع على خلافه .	١٢
٧ - عدم ترخيصه صلى الله عليه وسلم لابن أم مكتوم في ترك الجماعة بسبب ضرر بصره ، وفي التعليق أنه خاص بمن علم منه حذق المشي بلا قائد يقوده .	١٣
٨ - النهي عن كربي الأرض ، وأن بعض السلف عمل به ، وجوابه في التعليق .	١٤
٩ - المسح على النملين ، والتوسع في تخريجه تعليماً ، والجواب عنه من وجوه .	١٤
١٠ - في خمس وعشرين من الإبل خمسُ شياه ، وفي التعليق : أنه من كلام علي كرم الله وجهه ، والجاهير على خلافه ، ودليلهم .	١٥
١١ - توريث المولى (المعتق) ، ونقل كلام ابن قتيبة في الجواب عنه .	١٥
١٢ - لا يحرم إلا عشر رضعات . وفي التعليق تخريجه وبيان مذاهب الفقهاء في الرضاع المحرم .	١٦
١٣ - جمع الطلاق الثلاث ، وذكر لفظه في التعليق ، والأجوبة عنه	١٦
١٤ - إحداد المتوفى عنها ثلاثة أيام ، وتخريجه تعليماً .	١٧
١٥ - فيمن وقع على جارية امرأته ، وتخريجه في التعليق وأنه ضعيف سنداً ومتمناً .	١٧

الموضوع	الصفحة
١٦ - من تزوج امرأة فوجدها حبلى : لها المهر ، والولد عبيد ، وفي التعليق تحقيق أنه مرسل مضطرب .	١٨
١٧ - النهي عن التمتع بالعمرة إلى الحج ، وفي التعليق بيان مشروعيته وتأويل ابن كثير للنهي الوارد .	١٨
١٨ - إحلال المعتمر إذا مسح الركن ، وفي التعليق ذكر لفظه وتخريجه وقل كلام النووي وابن حجر في تأويله .	١٩
١٩ - الوقوف بعرفة لا يفوت إلا بطولوع شمس يوم النحر ، وبيان لفظه وتخريجه تمليقاً ، وأنها رواية منكورة مخلفة للكتاب والسنة والإجماع .	٢٠
٢٠ - التحلل الأول برمي الجمرة مشروط بطواف الإفاضة في بقية يوم النحر ، وفي التعليق لفظه وتخريجه وبيان حال رايه محمد بن إسحاق صاحب المغازي .	٢٠
٢١ - الاضطباع في السعي بين الصفا والمروة ، وبيان مذاهب العلماء بإيجاز في التعليق .	٢١
[فصل في أحاديث ادعي ترك العمل بها وليس كذلك]	٢٢
وقد ذكر الشارح ستة أحاديث :	
١ - المسح على العمامة . وانظر لزاماً تخريجه في التعليق ومذاهب العلماء فيه .	٢٢
٢ - فسح الحج إلى العمرة . وفي التعليق تخريجه وأنه مذهب الإمام أحمد ، والجمهور على خلافه .	٢٣
٣ - إذا اختلف المتبايعان والسلعة قائمة .. وفي التعليق تخريجه وأن العمل به في بعض الأحوال .	٢٣
٤ - دية المكاتب : يؤدئ ما أدى من مكاتبته دية الحر ، وما بقي :	٢٤

- دية المملوك ، وفي التعليق ذكر لفظه وتخرجه وأن بعض السلف قد عمل به .
- ٢٥ ٥ - إذا انتصف شعبان فلا تصوموا حتى رمضان ، وفي التعليق تخرجه ونقل كلام الشارح من « لطائف المعارف » حوله ، وتحقيق رأي الطحاوي في هذا الحديث على خلاف نقل الشارح عنه
- ٢٧ ٦ - تحريق متاع الغال . وفي التعليق تخرجه وتضعيفه سنداً ومثلاً ، وأن بعضهم قد عمل به .
- ٢٩ قول الشارح في الطحاوي أنه يكثر من دعوى ترك العمل بأحاديث كثيرة ، والجواب في التعليق عن صنيع الطحاوي من وجوه متعددة .
- ٢٩ قول الإمام الثوري رحمه الله : قد جاءت أحاديث لا يؤخذ بها . وانظر ص ٤١٠ .
- ٢٠ [فصل في مصادر الترمذي بأقوال العلماء في الفقه وعلل الحديث]
- ٣٠ ذكر الترمذي أسانيدَهُ إلى أئمة الفقه كالثوري ومالك .. واستفادته دراية العلل والرجال من البخاري والدرامي وأبي زرعة .
- ٣٣ ثناء الشارح على « التاريخ الكبير » للبخاري ، وأن أبا حاتم وأبازرعة استفادا منه تأليف « الجرح والتمديد » و « العلل » ، ثم ذكره بعض كتب العلل .
- ٣٤ تحذير ابن منده أن يتكلم في كل علم غير أهل الآخذين له عن أهل .
- ٢٥ [سبب بيان الترمذي مذاهب الفقهاء وعلل الأحاديث]
- ٢٦ [فصل هام في تدوين الحديث]
- ٢٦ بيان الشارح أن من الصحابة من كان يكتب الحديث ، واختلفوا - م والتابعون بعد ذلك .. في تدوينه .

الصفحة	الموضوع
٣٧	طرق المحدثين في تدوين السنة ، ففهم من صنف على الأبواب ، ومنهم على المسانيد ، ثم أول من صنف فيه أولية مطلقة ، وأولية مقيدة ببلد .
٣٩	الفرق بين كتابة الصحابة للحديث ، وتدوين هؤلاء العلماء له . ت
٣٩	[أول من صنف المسند] . ونقل كلام ابن عدي والحاكم في ذلك .
٤٠	بيان الشارح لوجه أخرى في تصنيف الحديث هي أفراد الصحيح منه دون غيره . ومن لم يشترط الصحة : منهم من تكلم على الحديث صحة وضعفاً .. وأولهم الترمذي .. ومنهم من لم يتكلم .
٤١	طريقة أخرى في تصنيف كتب الحديث : ذكر كلام فقهاء السلف بعد رواية الحديث ، كما فعله مالك والترمذي ، وانكار الإمام أحمد ذلك .
٤٢	بعض كلمات الأئمة المتقدمين في الحض على تدوين الحديث وكتابته .
٤٣	[فصل في الجرح والتعديل]
	[والتفتيش عن الأمانيد وأن الإسناد من الدين]
٤٣	بيان الترمذي مشروعية الجرح والتعديل ، وأن ذلك مذهب أئمة السلف وأنهم قصدوا نضيحة المسلمين لا الظمن في الرواة والقيمة لهم .
٤٤	انعقاد الإجماع على مشروعيته ، بل على وجوبه . ت
٤٥	استدلال الشارح على مشروعية الجرح والتعديل بحديثين شريفيين ، ونقله رد الأئمة على من اعترض عليهم .
٤٨	الحارث الأعور ضعيف ، وتأويل تكذيب الشعبي له بأنه كذاب في رأيه لا في روايته . ت
٤٩	نقل الإمام الترمذي استفهام يحيى القطان شيوخه في الجرح وإذنبهم له به وهم : الثوري وشعبة ومالك وابن عيينة . وزيادة الشارح آثراً أخرى في هذا الصدد .
٥٠	نقل الترمذي عن أبي بكر بن عياش أن المبتدع لا يذكر ، ونقل الشارح نحوه عن غيره .

الصفحة	الموضوع
٥١	[التفتيش عن الأمانهد] وتحديد ابن سيرين زمان ذلك .
٥٢	قول الشارح : ابن سيرين أول من انتقد الرجال ، والتعليق عليه بأنه أول من تفرغ لذلك وتخصص به .
٥٣	[مسألة في رواية المبتدع] . وبيان الشارح للمذاهب تفصيلاً .
٥٤	استدلال الشارح للمانعين مطلقاً .
٥٥	من العلماء من فرق بين العالي في بدعته وغيره ، وبين البدعة العالية والخفيفة . وفي التعليق بيان رأي ابن الصلاح في حكم رواية المبتدع ، واعتماده .
٥٦	[الاسناد من الدين] . وكلمة ابن المبارك الشهيرة .
٥٧	تخريج الشارح لها ، ثم ذكره أقوالاً كثيرة جداً في الحض على التزام الإسناد ، وبيان أثره في الدين .
٦١	« ان هذا العلم دين ... » وتخرجه عن قائلين .
٦٣	[كلام الأئمة في الرجال] . وذكر الترمذي بعض من تركه ابن المبارك وتعريف الشارح بهم بإيجاز .
٦٦	نقل الشارح عن مقدمة صحيح مسلم من تركه ابن المبارك أيضاً .
٦٨	كلام يزيد بن هارون في سليمان بن عمرو النخعي ، ونقل الشارح كلام الأئمة فيه .
٦٩	نقل الترمذي عن الإمام أبي حنيفة ثناءه على عطاء وتكذيب جابر الجعفي ثم نقله ثناء وكيع على كثرة حديث جابر الجعفي ، وجلالة حماد في الفقه واستدراك الشارح على وكيع .
٧١ -	[رواية الضعفاء والرواية عنهم] . وحكاية الترمذي عن الإمام أحمد تنفيره الشديد من ذلك . وتبيينه مرتبة الضعيف الذي لا يحتج به .
٧٢	تعليق الشارح على هذه القصة وبيان أن المراد عدم الاحتجاج بالضعيف في الأحكام لا في الفضائل ، وتأيمده ذلك بأقوال الأئمة .

الصفحة	الموضوع
٧٤ -	استظهار الشارح أن مذهب مسلم التسوية بين من روى عنه في الأحكام والفضائل ، والاستدراك عليه في التعليق بنقل كلام مسلم بطوله ، وأن مذهبه مذهب الجمهور .
٧٦ -	قول الترمذي : روى غير واحد من الأئمة عن الضعفاء وبينوا أحوالهم وذكره شواهد ذلك .
٧٩	تلخيص الشارح كلام الترمذي وأنه يدور على ثلاث مسائل : الأولى : رواية الثقة عن رجل لا تدل على توثيقه . وتفصيله المسألة أصولياً وحديثياً ، ثم استيفائها في التعليق .
٨١ ✓	[بحث في المجهول وقولهم غير مشهور] . بيان مذاهب العلماء في زوال جهالة الراوي ، وتحقيق الشارح مذهب الإمام أحمد فيها ، وحال شيوخ الإمام مالك .
٨٢ -	بيان الخطيب البغدادي من هو المجهول ، وبيان أنواع الجهالة ، ثم نقل تحقيق الحافظ ابن حجر في المجهول الذي يقبل حديثه .
٨٦	[رواية اشقات عن غير ثقة] : وبيان أبي حاتم وأبي زرعة أن ذلك ينفعه إذا كان مجهولاً أو لم ينقل فيه جرح . وفي التعليق ما يزيد المسألة وضوحاً .
٨٧ -	الثانية : الرواية عن الضعفاء من أهل التهمة بالكذب والغفلة وكثرة الغلط .
	حكاية الترمذي قولين للعلماء : الجواز ، وعدمه ، وقد نسب الحاكم الجواز إلى مالك والشافعي وأبي حنيفة ، واستدراك الشارح عليه هذه النسبة .
٨٩ -	بيان الحاكم مقصد الحديثين من روايتهم عن الضعفاء والمتروكين ، ثم نقل الشارح عن الإمام أحمد نقولاً ضافية في هذا الصدد .

- ٩٣ الثالثة : [من ضعف من أهل العبادة لسوء حفظه] .
إعادة الشارح لكلام الترمذي ملخصاً ، ثم ذكره نقولاً أخرى عن بعض الأئمة من مقدمة صحيح مسلم و « كامل » ابن عدي وغيرهما .
- ٩٦ بيان الشارح أن ضعف المتعبدين يرجع إلى سببين : اشتغالهم بالعبادة عن الحفظ - وأمثلة ذلك - وعمدهم للوضع قرينة واحتساباً .
- ٩٧ تفصيل الشارح لحال أبان بن أبي عياش وأبي مقاتل السمرقندي اللذين ذكرهما الترمذي مثلاً على المتروكين من المتعبدين .
- ١٠٣ [الاختلاف في قوم من جلة أهل الحديث] .
كلام الترمذي في ذلك ، وتخصيصه بحبي القطان بالذكر ، كأنه يريد أنه من المتشدين .
- ١٠٥ [أقسام الرواة وأحكامها] .
تقديم الشارح الرواة إلى : متهم بالكذب ، وغالب على حديثه المناكير وقد تقدموا وأهل صدق وحفظ خطووم نادر ، وأهل صدق وحفظ خطووم كثير غير غالب ، وهذا القسم الأخير أراده الترمذي هنا ، وترك يحبي القطان حديثهم .
- ١٠٦ تلخيص الشارح لكلام مسلم في مقدمة صحيحه ، وفي التعليق نقل كلامه بلفظه وطوله ، وبيان ما في تلخيص الشارح له .
- ١٠٨ تحقيق أن مسلماً قسداً يروي عن رجال الطبقة الثانية في المتابعات والشواهد .
- ١٠٩ [الغلط الذي يرد به الراوي أو يترك] .
مرد الشارح نقولاً كثيرة في بيان ذلك من « الكفاية » للخطيب ، وغيرها ، وضابط ذلك أحد ثلاثة : إذا كان غلطه كثيراً ، أو لا يرجع عن غلطه إذا نبه ، أو خالف ما أجمع الثقات على روايته فلم يهتم نفسه .

- ١١٢ بيان أن من لم يرجع عن غلظه بسقط حديثه إذا كان ذلك عن عناد منه ، لا عن ثقة بحفظه وضبطه .
- ١١٤ تحقيق القول فيمن ضعف لفغلتته أو سوء حفظه .

١١٥] تراجم طائفة من جلة أهل الحديث تكلم فيهم من جهة حفظهم [.

- ١ - محمد بن عمرو بن علقمة الليثي . وفي التعليق نقل كلام ابن الصلاح فيه .
- ٢ - عبد الرحمن بن حرملة . وفي التعليق : له في مسلم حديث واحد متابعه .
- ٣ - شريك بن عبد الله النخعي ، واستيفاء بيان حاله في التعليق .
- ٤ - أبو بكر بن عياض المقرئ ، وفي التعليق دفع إنكار ابن حبان على البخاري كيف روى عنه وترك حماد بن سلمة .
- ٥ و٦ - الربيع بن صبيح والمبارك بن فضالة .
- ١٢٠ ذكر الإمام الترمذي بعض من تكلم فيه ، وسبب كلام يحيى القطان في محمد بن عجلان .
- ١٢١ ترجمة الشارح لسهيل بن أبي صالح بإسهاب .
- ١٢٣ ترجمة محمد بن عجلان وقصة امتحان حفظه ، وفي التعليق تحقيق أن يمكن تحسين حديثه عدا مروياته عن أبي هريرة .
- ١٢٦ ترجمة محمد بن إسحاق صاحب المغازي ملخصة .
- ١٢٧ ترجمة حماد بن سلمة ، وثناء الشارح عليه وقوله فيه : ثقة ثقة .
- ١٢٩ كلام الإمام الترمذي في ابن أبي ليلى ، ومجالد بن سعيد ، وابن لهيعة .
- ١٣١ ترجمة الشارح لابن أبي ليلى ، وكلامه على بعض مروياته التي أخذت عليه ، وتخريجها في التعليق والكلام عليها مستوفى ، وزيادة أمثلة أخرى .

- ١٣٥ ترجمة مجالد بن سعيد الهمداني الكوفي .
 ١٣٦ ترجمة عبد الله بن لهيعة بإسهاب .
 ١٤٠ إضافة الشارح أسماء رواة آخرين يضطربون في رواية حديثهم دون
 ترجمة لهم ، وتلخيص تراجمهم في التطبيق .
 ١٤٢ ذكر الشارح مثالا على ما يضطرب فيه الراوي زيادة ومخالفة لغيره ،
 واستنتاجه أن الاختلاف إن كان من متهم : نُسب بسببه إلى الكذب ،
 وإن كان من سيء الحفظ : نسب إلى عدم الضبط .

١٤٥ [فصل في الرواية بالمعنى] .

- قول الترمذي : من أقام الأسناد وغير اللفظ فإن هذا واسع عند أهل
 العلم إذا لم يتغير المعنى . ثم استاده أقوال السلف ومذاهبهم في المسألة .
 ١٤٧ استدراك الشارح على الترمذي بقوله : « وكلامه يشمر بأنه إجماع ، وليس
 كذلك » ، ثم ذكره شروط الرواية بالمعنى عند من أجازها ، وأمثلة على
 من روى بمعنى ما فهم فغير المعنى المراد . وهذا من النفيس الذي يحتاج
 إليه .
 ١٤٩ تلخيص الشارح مذاهب السلف في المسألة من « الكفاية » و « الإلماع »
 وغيرهما ، ونقله رأي ابن حبان فيها ، ومخالفته له .

١٥٣ [تفاضل أهل العلم بالحفظ والاتقان] :

- تصدير الإمام الترمذي كلامه ببيان سبب التفاضل ، وهو « التثبت عند
 السماع » ، ومن جهة أسباب التثبت : الكتابة ، وقوله : لم يسلم من الخطأ
 أحد ، وإشارته إلى بعض الأئمة الذين وصفوا بكمال الضبط .
 ١٥٨ [أقسام الرواة وأحكامها] .
 إعادة الشارح تقسيم الرواة إلى أربعة أقسام تقدمت ص ١٠٥ ، وشرحه
 هنا لحكم الحافظ الذي يندر منه الغلط .

١٥٩ نقل الشارح أقوال عدد من الأئمة في تأييد قول الترمذي : لم يسلم من الخطأ أحد ، سواء في الإسناد أو المتن .

١٦٢ تراجم طائفة من أعيان الحفاظ مختصرة .

أشار إليهم الترمذي خلال كلامه السابق .

١ - أبو زرعة بن عمرو بن جرير البجلي .

٢ - سالم بن أبي الجعد الأشجعي ، وانظر التعليق عليه لزاماً .

٣ - عبد الملك بن عمير القرشي .

١٦٤ ٤ - قتادة بن دعامة السدوسي ، وفي التعليق التنبيه إلى إمامته في التفسير أيضاً .

١٦٥ ٥ - محمد بن مسلم بن شهاب الزهري .

١٦٧ ٦ - يحيى بن أبي كثير الطائي .

١٦٨ ٧ - أيوب بن أبي تميمة السختياني .

١٧١ ٨ - مسعر بن كدام الهلالي .

١٧٢ ٩ - شعبة بن الحجاج العتكي ، وأنه أول من وسع الكلام في الأسانيد والرجال والعلل .

١٧٦ ١٠ - سفيان بن سعيد الثوري ، والإفاضة في ترجمته ، وفي التعليق تسمية بعض مصنفاته .

١٨١ ١١ - مالك بن أنس الأصبغي ، وترجمته بتوسع ، وفي التعليق ذكر بعض مصنفاته .

١٨٦ ١٢ - أبو عمرو الأوزاعي ، وفي التعليق بيان مطول لبعض جوانب أخرى في هذا الإمام .

١٨٩ ١٣ - حماد بن زيد البصري ، والتحقيق - تعليقا - أنه أضر ببصره أخيراً .

- ١٩٢ ١٤ - يحيى بن سعيد القطان البصري ، خليفة شعبة بن الحجاج في هذا الفن .
- ١٩٦ ١٥ - عبد الرحمن بن مهدي البصري ، وفي آخرها فوائد وعبر علمية .
- ٢٠٠ ١٦ - وكيع بن الجراح الرؤاسي .
- ٢٠٣ زيادة الشارح تراجم أخرى لبعض من تكلم في الجرح والتعديل من الأئمة ، فمنهم :
- ١٧ - عبد الله بن المبارك ، وترجمته موسعة ، والإشارة إلى جوانب فضائله .
- ٢٠٨ ١٨ - أحمد بن حنبل ، واختصار الشارح على « نبذة من فضائله في الحديث وعلومه » .
- ٢١٤ ١٩ - علي بن المديني ، وفي آخر ترجمته تعداد الشارح لجملة وافرة من مؤلفاته في هذا الفن .
- ٢١٨ ٢٠ - يحيى بن معين مرجع الأئمة في هذا العلم .
- ٢٢١ ٢١ - أبو زرعة الرازي .
- ٢٢٤ ٢٢ - الإمام البخاري محمد بن إسماعيل ، وفي التعليق كلمة عن موقف البخاري من مسألة القول بخلق القرآن .
- ٢٢٨ ٢٣ - عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي الإمام ، وفي التعليق بيان مزية كتابه وأنه سادس الكتب الستة الأصول عند بعض الأئمة .
- ٢٣٣ [فصل من قوانين رواية الحديث] .
- كلام الإمام الترمذي في أربع مسائل من مسائل تحمل الحديث ، وحكايته مذاهب السلف والأئمة فيها بإيجاز .
- ٢٣٦ المسألة الأولى : القراءة على العالم . وأسباب الشارح رحمه الله في نقل مذاهب السلف فيها جوازاً ورداً .

- ٢٤٤ تعليق حكاية الإجماع على جواز التحمل بالعرض ، وتحقيق أن الإمام
أبا حنيفة يبيّنه ، لا كما فهمه الشارح من كلمة منقولة عن الإمام .
- ٢٤٥ دليل من السنة وعمل السلف على جواز العرض ، وتوضيح الشارح لما
اشترطه الترمذي لصحة العرض ، والأصل الذي يرجع إليه ذلك .
- ٢٤٩ التحديث من الكتاب إذا كان المحدث لا يحفظ ما فيه وهو ثقة .
عرض الشارح أقوال الأئمة في هذه المسألة ، وختمه لها بقول الإمام
أحمد ، والتعليق عليه بأنه القول الوسط الذي عليه الجمهور .
- ٢٥١ رواية المحدث الذي لا يحفظ إذا حدث من كتاب غيره .
حكاية الشارح قول المانعين ، وقول المجوزين وشرطهم ، وفي التعليق
خلاصة تحقيق ذلك .
- ٢٥٤ المسألة الثانية : فيما يقول من عرض الحديث إذا حدث به .
إسهاب الشارح في حكاية أقوال السلف في صيغة الأداء هذه .
- ٢٥٨ خلاصة التحقيق في هذه المسألة في التعليق .
- ٢٦١ المسألة الثالثة : الرواية بالمناولة . سرد الشارح أقوال الأئمة في
جوازها ، وما لبعضهم من شرط في الجواز .
- ٢٦٦ من أنواع المناولة : الكتابة مقرونة بالإجازة .
ذكر أقوال الأئمة في جوازها ، واختلافهم في الأصل الذي يطرّد العمل
به : الشهادة على الكتاب المختوم ونحوه وإن لم يعلم بما فيه .
- ٢٧٠ المسألة الرابعة : الرواية بالإجازة من غير مناولة .
حكاية الخلاف في جوازها ، ونقد حكاية الإجماع على جوازها ، وتعريف
الإجازة في التعليق ، وتوجيهه بما يتلاءم مع واقع عصرنا .
- ٢٧٣ [فصل في الحديث المرسل] .
حكاية الإمام الترمذي تضعيفه عن أكثر المحدثين ، ثم نقل كلام أئمتهم في

- تفضيل مرسلات فلان على مرسلات غيره ، ثم بيان سبب تضعيف أكثرهم للمرسل ، ثم حكايته عن بعضهم قبول المرسل .
- ٢٧٨ الكلام في التعليق على تعريف المرسل لفة واصطلاحاً ، ومراد المتقدمين والمتأخرين في إطلاقهم « المرسل » ، وبعض المصنفات في المراسيل .
- ٢٨٠ تلخيص الشارح كلام الترمذي ، ثم نقل كلام الحاكم في نسبة رد المراسيل إلى جماعة من الأئمة ، واستدراك الشارح عليه بقوله : « لا يصح عن أحد الطعن في المراسيل عموماً ، ولكن في بعضها » .
- ٢٨١ [تفاوت درجات المراسيل وأسباب ذلك] .
- إسهاب الشارح في نقل كلام المتقدمين في تفضيل بعض المراسيل على غيرها مثل مرسلات ابن المسيب والنخعي والزهري ويحيى بن أبي كثير والحسن وآخرين كثيرين .
- ٢٨٨ الكلام في التعليق على حديث الحسن البصري عن سمرة مرفوعاً بحديث العقيقة و « عمار تقتله الفئة الباغية » .
- ٢٩٢ قول الإمام الشافعي في مراسيل ابن المسيب والإشارة إلى موقف بعض علماء مذهبه منها ، وانظر ص ٣٠٦ .
- ٢٩٤ القول الثاني : الاحتجاج بالمرسل . أقوال الأئمة في مراسيل النخعي ، وحكاية قبول مراسيل غيره كالشعبي ، ثم حكاية مذاهب من احتج بالمرسل .
- ٢٩٧ توفيق الشارح بين المذهبين : وأنه لا تنافي بينهما .
- ٢٩٩ [تحقيق مذهب الشافعي وأحمد في المرسل] . ونقل الشارح كلام الشافعي بطوله من « الرسالة » ، واستخلاصه منه شروط قبول المرسل عنده ، وتعليقه على هذه الشروط بإسهاب .
- ٣٠٦ تفصيل الشارح لمذهب الشافعي في مراسيل ابن المسيب وأنه يقبلها إذا اعتضدت ، لا مطلقاً ، وانظر ص ٣١٨ .

٣٠٨ ذكر الشارح شواهد من مراسيل ابن المسيب ترك الشافعي العمل بها ،
وتخريجها في التعليق .

٣١٠ قول الشارح « لم يصحح أحمد المرسل مطلقاً ، ولا ضمه مطلقاً . . . إلى
آخر كلامه المسليء بالشواهد من كلام الإمام أحمد في بعض المراسيل ،
وتخريجها في التطبيق .

٣١٨ عود إلى الكلام على مراسيل ابن المسيب ، ثم حكاية مذهب مالك
في المرسل .

٣١٩ يقبل قدليس ابن عيينة ، دون تدليس الأعشى ، وحكم قول الراوي
« حدثني الثقة ، والتعديل على الإجماع .

٣٢١ [فصل في أقسام الرواة من حيث الاختلاف فيهم ،

وتراجع كل قسم] .

قول الترمذي : اختلف الأئمة في تضعيف الرجال ، كما اختلفوا في سوى
ذلك من العلم ، ثم حكايته ترك شعبة الرواية عن جماعة قد روى نفسه
عنهم دونهم .

٣٢٤ إعادة الشارح ذكر أقسام الرواة الأربعة ، وقوله : اختلف الحفاظ في
بعض الرواة من أي هذه الأقسام هو ؟ .

٣٢٤ اكتفاء الشارح بكلام الترمذي في القسم الرابع الذي اختلف في ترك
حديثه وفي الرواية عنه .

٣٢٥ القسم الأول الذي اختلفت فيه : هل هو متهم بالكذب أو لا ؟
وأمثله ذلك :

١ - عكرمة مولى ابن عباس ، وحكاية أقوال الأئمة فيه .

٢ - محمد بن إسحاق صاحب المغازي وإحالاته إلى ما تقدم فيه ص ١٢٦ .

٣ - جابر الجعفي ، وفي التعليق كلمة عنه ، وانظر ما سبق ص ٦٩ .

٣٢٨ ٤ - كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف ، وفي التعليق بيان حاله عامة ، وعند الترمذي خاصة .

٥ - إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى .

٣٢٨ القسم الثاني : من اختلف فيه هل هو ممن غلب على حديثه الوهم والغلط أو لا .

من أمثله عبد الله بن محمد بن عقيل ، وعاصم بن عبيد الله العمري ، مع بيان حالهما عند الترمذي في التعليق .

٣٣٠ القسم الثالث : من اختلف فيه هل هو ممن كثر خطؤه وفحش أو ممن قل خطؤه ؟

١ - حكيم بن جبير الأسدي ، وتفصيل الشارح حاله ، وفي التعليق بيان منزلته عند الترمذي .

٢ - عبد الملك بن أبي سليمان العزمي .

٣٣٥ ترجمة ابن أخيه محمد بن عبيد الله أحد شيوخ شعبة الضعفاء .

٣٣٦ ٣ - محمد بن مسلم بن تدرس أبو الزبير المكي ، وفي التعليق : تحقيق أن شعبة إنما تكلم في محمد بن الزبير الحنظلي غير المترجم .

٣٤٠ [فصل في تقسيم أحاديث الترمذي واصطلاحاتها]

تعريف الإمام الترمذي للحديث الحسن عنده ، ولأنواع الغريب ، مع الأمثلة .

٣٤٢٠ اجمال الشارح لأنواع الحديث عند الترمذي أنها صحيح ، وحسن ، وغريب ، وقد يجمعها كلها في حديث واحد ، وقد يجمع منها وصفين ، وقد يفرد واحداً منها .

٣٤٣ من استعمل لقب « حسن » و « حسن صحيح » قبل الترمذي ، وفي التعليق أن أولهم علي بن المديني .

- ٣٤٥ [فصل في الصحيح من الحديث وما يتفرع على شروطه] .
نقل الشارح كلام الإمام الشافعي في تعريف الصحيح بطوله .
- ٣٤٧ كلام الشارح على الشروط الثلاثة : العدالة ، والصدق ، والعقل لما يحدث به ، والإسهاب في هذا الشرط الثالث .
- ٣٥١ شرح الشرط الرابع وهو : حفظ الراوي .
- ٣٥٢ شرح الشرط الخامس وهو : موافقة الراوي للثقات فيما لا يتفرد به .
- ٣٥٣ شرح الشرط السادس وهو : أن لا يكون مدلساً ، وتفصيل القول فيه .
- ٣٥٥ التحقيق تعليق بضبط حكم المدلس في ضوء كلام الحافظ ابن حجر في مراتب المدلسين ، ومن سبقه في هذا الترتيب .
- ٣٥٩ [الحديث الممنوع وشروط قبوله] . وشرح كلام الشافعي فيه بإسهاب ، والتعرض لمسألة اللقاء بين الراوي وشيخه ؛ الشهيرة للاختلاف بين البخاري ومسلم .
- ٣٦٠ التعليق بتحرير نقطة الخلاف بين الشيخين ، وأن مذهب مسلم صحيح ، ومذهب البخاري أحوط .
- ٣٦٥ [فائدة في شواهد اشتراط ثبوت السماع في الحديث الممنوع] . وذكر نقول كثيرة عن أئمة الفن ، تدل على هذا الشرط ، وترجح مذهب البخاري .
- ٣٧١ ثلاثة أجوبة إجمالية عن هذه النقول من قبيل من يرجح مذهب مسلم . ت
- ٣٧٢ ترجيح الشارح لمذهب البخاري ، وأنه هو الذي يمكن دعوى الإجماع عليه ، لا مذهب مسلم .
- ٣٧٥ [قول الراوي : قال فلان] . وأن له ثلاثة أحوال ، وبيان حكم كل حال .
- ٣٧٧ [الحديث المؤنن] . وأنه على قسمين ، وتحرير الصورة التي أنكر

- الإمام أحمد التسوية فيها بين « عن » و « أن » وتخريج الأمثلة في التعليق ، وبيان موضع تأثير الخلاف بين اللفظين .
- ٣٨٤ [فصل في الحديث الحسن وما يتفرع على شروطه] .
- إعادة الشارح لتعريف الترمذي له ، وما يترتب عليه ، وتفصيل حال روايه من القبول والضعف ، وفي التعليق استيفاء ذلك .
- ٣٨٥ [الاصطلاحات المركبة عند الترمذي] .
- مق يقتصر الترمذي على كلمة « حسن » أو يقول « حسن غريب » أو « حسن صحيح » . وتفسير قول الترمذي : « ويروي من غير وجه نحو ذلك » .
- ٣٨٨ [تحقيق قول الترمذي : حسن صحيح] . وبيان الشارح رأيه في هذا التركيب ، والاستدراك عليه في التعليق .
- ٣٨٩ [تكملة في الحسن لذاته ، والتوفيق بين تعاريف الحسن] . ونقل الشارح كلام ابن الصلاح في تعريف الحسن عند الخطاطي والترمذي .
- ٣٩١ رأي ابن الصلاح في قول الترمذي « حسن صحيح » وتوقف الشارح فيه ، ونقله آراء أخرى لعلماء آخرين ونقد الشارح لها وفيه [تكملة شرح الاصطلاحات المركبة عند الترمذي] .
- ٣٩٣ تلخيص الأجوبة عن هذه الاصطلاحات المركبة عند الترمذي في تعليق الحق .
- ٣٩٥ [فصل في شروط الترمذي وأنواع الحديث من حيث تفرد الراوي به] . عرض إجمالي لمراتب الرواة في كتاب الترمذي ، وأنه قد يروي نادراً عن يظلب عليه الوهم ، ولكنه لا يسكت عنه .
- ٣٩٥ توضيح هذا الجانب عند الترمذي ، مع ذكر حديث واحد لكل من محمد بن سعيد المصلوب والكلبي ، رواه لها الترمذي ولم يسكت عنها .

٣٩٧ مقارنة إجمالية من الشارح بين طريقة الترمذي ، وطريقة البخاري ومسلم وأبي داود والنسائي .

٣٩٩ [فائدة هامة في أمثلة لطبقات الرواة عن الحفاظ] .

المثال الأول : أصحاب الزهري خمس طبقات ، وسردها .

٤٠٠ في التعليق بيان أن شرط الترمذي في كتابه أشد من سائر السنن الأخرى ، وأنه على التحقيق ثالث الكتب الستة .

٤٠١ أصحاب نافع ، وتقسيم ابن المديني لهم على تسع طبقات .

٤٠٣ تقسيم النسائي أصحاب نافع إلى تسع طبقات أيضاً ، ومقارنة الشارح بين التقسيمين .

٤٠٤ تقسيم النسائي أصحاب الأعمش إلى سبع طبقات .

٤٠٦ [فصل في الحديث الغريب ، وأنواع الحديث من حيث تفسر الرواي به] .

٤٠٦ تعريف الغريب لغة واصطلاحاً ، وتقسيماته الخمسة .

٤٠٦ نقل الشارح كلمات كثيرة عن السلف في ذمهم الغرائب .

٤١٠ من جملة الغرائب المنكرة الأحاديث الشاذة المطرحة ، ومن ذلك المتون الشاذة التي صحت الأحاديث بخلافها ، أو أجمعت الأمة على القول بغيرها ، أو قال بها شذوذ من العلماء ، وذكر أمثلة ذلك .

٤١١ طريقة الترمذي والنسائي بدء الباب بالأحاديث الغريبة المعللة ، ثم ذكر الصواب القوي فيها ، وطريقة أبي داود عكس ذلك ، بل قد لا يذكر الطرق المعللة مطلقاً .

٤١٣ [الغريب منداً ومتناً عند الترمذي] . وهو الفرد المطلق - كما في التعليق - وتقسيم الشارح له إلى [سناد لا يروى به إلا ذلك الحديث ، وإسناد مشهور يروى به أحاديث كثيرة ، وأمثلة ذلك ، وتخريجها في التعليق .

- ٤١٨ [زيادات الثقات وتحقيق حكمها] .
 نص كلام الترمذي في هذا ، وتمثله بزيادة « من المسلمين » في حديث
 زكاة الفطر ، وبيان شرط قبولها .
- ٤١٩ بيان للشارح رأي الإمام أحمد ويحيى القطان من هذه الزيادة ، وجعله
 ذلك حكماً عاماً لا يختص بهذه الزيادة ، وأمثلة أخرى على زيادات
 توقف في قبولها الإمام أحمد ، وتخريج الأمثلة في التعليق .
- ٤٢٤ عرض الشارح للمسألة عرضاً أصولياً ، وذكره أقوالهم ، ومناقشة
 بعضها .
- ٤٢٦ [الزيادة في السند والمزيد في متصل الأسانيد] .
 تعرض الشارح لأراء العلماء فيما إذا اختلفت في السند : رفعاً ووقفاً ،
 ووصلاً وإرسالاً ، وحكمه على الحاكم والخطيب والدارقطني بالتناقض
 في هذه المسألة ، والدفاع عنهم في التعليق بما يتمين الرجوع إليه .
- ٤٣٠ الزيادة في المتون وألفاظ الحديث . وذكر بعض الأئمة المعتمدين بذلك ،
 وأمثلة على ذلك .
- منها حديث : « الصلاة لأول وقتها » وفي التعليق نقل كلام ابن حجر عليه .
 ومنها : « وجلت تربتها لنا طهوراً » ومناقشة الشارح لمن جعله مثلاً
 على الزيادة ، وفي التعليق تخريجه ، وبيانه معنى « اللقب » و « المفهوم
 المخالف » عند الأصوليين .
- ٤٣٤ استعراض الشارح أمثلة أخرى بإيجاز ، وانظر التعليق لبيان أهمية هذه
 المسألة وتلخيص رأي ابن الصلاح فيها ، واعتماده ، وتتميمه .
- ٤٣٨ [الغريب اسناداً لامتنأ عند الترمذي] ، وهو نوعان :
 كلام الإمام الترمذي في النوع الأول ، وذكره مثاليين عليه ، وتعليقهما ،
 ونقل الشارح كلام الإمام أحمد والبخاري في موافقة الترمذي ، وانظر
 مثلاً آخر ذكره الشارح ص ٤٤٧ .

- ٤٤٤ كلام الإمام الترمذي في النوع الثاني من الغريب سنداً لا متناً ، مع مثال عليه ، وكلام الشارح فيه بما يؤيده .
- ٤٤٨ [الحديث المنكر وموازنته بالشاذ] .
- نقل كلام الترمذي في المسألة ، وتمثيله بحديث « اعقلها وتوكل » وحكم يحيى القطان عليه بالنتكارة من رواية أنس ، وإشارته إلى وروده من رواية عمرو بن أمية الضمري .
- ٤٤٩ ختم الترمذي لكتابه ؛ ودعاؤه أن ينفعه الله به وينفع المسلمين .
- ٤٤٩ تخريج الشارح للحديث من رواية أنس ، وفي التعليق استيفاء تخريجه ، وأنه جيد من حديث عمرو بن أمية الضمري .
- ٤٥٠ تعريف البرديجي المنكر بمعنى التفرد ، وقول الشارح : لم يقف على تعريف للحديث المنكر أقدم من تعريف البرديجي له ، وتوضيح الشارح لهذا التعريف ، ونقل كلامه بطوله مع الأمثلة ، وفي التعليق الاستدراك على الشارح أن مسلماً أقدم من البرديجي ، وقد عرّف المنكر في مقدمة صحيحه ، ونقل كلامه .
- ٤٥٤ نقل عن يحيى القطان ، واستنتاج الشارح منه أن النتكارة عند يحيى القطان « لا تزول إلا بجيء الحديث من وجه آخر » فهي بمعنى التفرد أيضاً .
- ٤٥٥ نقول أخرى نحو هذا النقل عن الإمام أحمد ، تدل على أن النتكارة عنده بمنزلة التفرد أيضاً .
- ٤٥٦ تحقيق أنه لا خلاف بين مذاهب هؤلاء الأئمة الثلاثة ، وبين تصرف الشيخين في صحيحهما ، كما ادعاه الشارح . ت .
- ٤٥٧ نقل تعاريف الشافعي والخليلي والحاكم للحديث الشاذ والمقارنة بينها .
- ٤٥٨ بحث مطول في التعليق في تحقيق تعريف الحاكم لاشاذ فانظره لزاماً .
- وبه يتم الجزء الأول ، وبه يتم الشرح لكتاب العلل .

الجزء الثاني في أصول علل الحديث

- ٤٦٧ افتتاحية الشارح رحمه الله بذكر وجهين لمعرفة صحيح الحديث من صحيحه هما : معرفة الرجال ثقة وضمناً ، ومعرفة مراتب الثقات .
- ٤٦٨ زيادة المحقق في التعليق أريمة وجوه أخرى على هذين الوجهين مستنبطة من صنيع الأئمة .
- ٤٧٠ تفسير كلمة ابن مهدي : معرفة علل الحديث إلهام ، بما يتعين الوقوف عليه .

٤٧١ تقسيم الشارح الوجه الثاني إلى قسمين :

- معرفة مراتب كثيرة من أعيان الثقات وقول من يرجح عند الاختلاف ، ومعرفة قوم من الثقات ضعفوا في وجوه خاصة ، ويقل ذكركم في كتب الجرح .

٤٧٢ القسم الاول :

في معرفة مراتب أعيان الثقات الذين تدور عليهم غالب الأحاديث الصحيحة . وبيان مراتبهم في الحفظ ، وذكر من يرجح قوله منهم عند الاختلاف :

أصحاب ابن عمر : أشهرهم سالم ابنه ، ونافع مولاة ، وكلام الأئمة في ترجيح أحدهما على الآخر عند اختلافها ، وترجيح بعضهم لعدد من الأحاديث وقفها نافع ورفعها سالم . وفي التعليق ترجيح رفعها .

٤٧٤ أصحاب نافع مولى ابن عمر ، وكلام الأئمة في أثبت أصحابه .

٤٧٦ أصحاب عبد الله بن دينار . ٤٧٧ أصحاب سعيد بن أبي سعيد المقبري .

٤٧٨ أصحاب الزهري ، وأهم أثبت وأوثق بإسهاب وإطالة قد لا توجد في

غير مصدر .

- ٤٨٦ أصحاب يحيى بن أبي كثير .
- ٤٨٧ أصحاب هشام بن عروة وفي التعليق كلمة في الدفاع عنه وانظر ص ٦٠٤ .
- ٤٩١ أصحاب ابن جريج . ٤٩٣ أصحاب عمرو بن دينار .
- ٤٩٥ ذكر أهل البصرة : أصحاب الحسن بن أبي الحسن البصري ، وفي التعليق دفع للتناول عليه بأنه مدلس !
- ٤٩٧ أصحاب محمد بن سيرين .
- ٤٩٩ أصحاب ثابت البناني ، وم ثلاث طبقات : ثقات ، شيوخ ، ضعفاء ومتروكون .
- ٥٠٣ أصحاب قتادة بن دعامة السدوسي ، وفي الكلام عليهم إسهاب وجمع فادر لهم ولما قيل فحجم .
- ٥١٠ أصحاب أيوب السخيتاني . ٥١٣ أصحاب شعبة بن الحجاج .
- ٥١٦ أصحاب معمر بن راشد . ٥١٧ أصحاب حماد بن سلمة .
- ٥١٧ ذكر أهل الكوفة : أصحاب عامر بن شراحيل الشامي .
- ٥١٩ أصحاب أبي إسحاق السبيعي . ٥٢٥ أصحاب إبراهيم بن يزيد النخعي .
- ٥٢٩ أصحاب الأعمش سليمان بن مهران . ٥٣٦ أصحاب منصور بن المعتمر .
- ٥٣٨ أصحاب سفيان بن سعيد الثوري ، وهنا حوار علي مضجر بين عثمان الدارمي وشيخه يحيى بن معين ، وابن معين يجيبه .
- ٥٤٥ ذكر أهل الشام ومصر : أصحاب مكحول الدمشقي .
- ٥٤٨ أصحاب الأوزاعي من أهل الشام .
- ٥٥٠ أصحاب بكير بن عبد الله بن الأشج نزيل مصر .
- ٥٥٠ أصحاب يزيد بن أبي حبيب المصري .

القسم الثاني :

٥٥٢ في ذكر قوم من الثقات لا يذكر أكثرهم غالباً في أكثر كتب الجرح ،

وقد ضعف حديثهم إما في بعض الأوقات ، أو في بعض الأماكن أو
عن بعض الشيوخ . وتحت ثلاثة أنواع :

٥٥٢ تعليق بتعريف أنواع هذا القسم ، وبيان لأهميته وأحكامه ، واستدراك
نوع رابع ممن يضعف في علم دون علم ، وكلمة موجزة عن رمي بالاختلاط
من رجال الشيخين .

النوع الأول :

من ضعف حديثه في بعض الأوقات دون بعض (وهم المختلطون) .

٥٥٥ منهم : عطاء بن السائب ، وذكر من سمع منه قديماً قبل أن يتغير حفظه .

٥٦١ ومنهم : حصين بن عبد الرحمن السلمى الكوفى .

٥٦٣ ومنهم : سعيد بن إياس الجربري البصرى .

٥٦٥ ومنهم : سعيد بن أبي عروبة البصرى .

٥٧٠ ومنهم : عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة المسعودى الكوفى .

٥٧٢ ومنهم : عبد الوهاب بن عبد الحميد الثقفى البصرى .

٥٧٢ ومنهم : سفيان بن عيينة ، وفي التعليق كلام الذهبى في الدفاع عن رميه
بالاختلاط .

٥٧٣ ومنهم : صالح بن نهان مولى التوأمة .

٥٧٤ ومنهم : أبان بن صمعة .

٥٧٤ ومنهم : محمد بن الفضل السدوسى (عارم) . وفي التعليق قول الدارقطنى
« ما ظهر له بعد اختلاطه حديث » .

٤٧٦ ومنهم : أبو قلابة عبد الملك بن محمد الرقاشى .

٥٧٦ ويلتحق هؤلاء : من أضر ببصره آخر عمره ، ولم يكن يحفظ حديثه
جيداً ، فحدث من حفظه ، أو كان يُلقن فيتلقن .

٥٧٦ منهم : يزيد بن هارون الصنعائى ، والدفاع عنه في التعليق .
وانظر ص ٦٠٦ .

- ومنهم : عبد الرزاق بن همام الصنعاني .
- ٥٧٧ تعليق بالدفاع عن « مصنف عبد الرزاق » ومؤلفاته الأخرى ، وبيان أن وصفه بالاختلاط إنما يؤثر على ما حدث به من حفظه لا من كتابه . وانظر ص ٥٨٥ .
- ٥٨٢ ومنهم : أبو حمزة محمد بن ميمون السكري .
- ٥٨٢ ومنهم : علي بن مسهر الكوفي .
- ٥٨٤ ويلتحق هؤلاء : من احترقت كتبه فحدث من حفظه فوهم ، مثل : ابن هزيمة .
- ٥٨٤ ومن هذا النوع أيضاً قوم ثقات لهم كتاب صحيح ، وفي حفظهم بعض شيء .
- ٥٨٥ منهم : عبد الرزاق بن همام الصنعاني .
- ٥٨٦ ومنهم . عبد العزيز بن محمد الدراوردي .
- ٥٨٨ ومنهم : همام بن يحيى الموذي البصري .
- ٥٨٩ ومنهم : شريك بن عبد الله النخعي قاضي الكوفة .
- ٥٩٢ ومنهم : حماد بن أبي سليمان الكوفي .
- ٥٩٣ ومنهم : حفص بن غياث قاضي الكوفة .
- ٥٩٤ ومنهم : شبيب بن سعيد الحبطي الكوفي .
- ٥٩٥ ومنهم : إبراهيم بن سعد الزهري .
- ٥٩٦ ومنهم : أبو داود الطيالسي سليمان بن داود (صاحب السند) .
- ٥٩٧ ومنهم : يونس بن يزيد الأيلي .
- ٥٩٨ ومنهم : عبد الصمد بن حسان ، وأبو عوانة اليشكري ، ويحيى بن أيوب المصري ، وسويد بن سعيد ، وأبو أويس المدني ، ويحتمل هذا في إبراهيم بن طهمان وأبي حمزة السكري .

النوع الثاني :

- ٦٠٢ من ضعف حديثه في بعض الأمكنة دون بعض ، وأنه على ثلاثة أضرب :
فمن الضرب الأول : معمر بن راشد .
- ٦٠٤ ومنهم : هشام بن عروة ، والتعليق على ترجمته بما يفيد في تحقيق أمره .
- ٦٠٥ ومنهم : عبدالرحمن بن أبي الزناد . ٦٠٦ ومنهم : يزيد بن هارون الصنعاني .
- ٦٠٦ ومنهم : عبد الرزاق بن همام الصنعاني .
- ٦٠٨ ومنهم : عبيد الله بن عمر العمري ، والوليد بن مسلم الدمشقي ، والمسعودي .
- ٦٠٩ الضرب الثاني : من حدث عن أهل بلد فحفظ حديثهم ، وحدث
عن غيرهم فلم يحفظ .
- ٦٠٩ فمنهم : إسماعيل بن عياش الحمصي ، والموازنة بينه وبين بقية بن الوليد ،
في التعليق .
- ٦١٠ ومنهم : بقية بن الوليد الحمصي ، وفي التعليق بيان أن رواية الشيخين
عنه إما متابعة وإما تطبيقاً .
- ٦١١ ومنهم : معمر بن راشد . ٦١٢ ومنهم : فرج بن فضالة الحمصي .
- ٦١٤ ومنهم : خالد بن مخلد القطواني .
- ٦١٤ الضرب الثالث : من حدث عنه أهل مصر أو إقليم فحفظوا حديثه ،
وحدث عنه غيرهم فوهموا .
- ٦١٤ فمنهم : زهير بن محمد الحراساني . وانظر (زهير بن محمد) آخر ص ٦٨٩ .
- ٦١٨ ومنهم : محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب .
- ٦٢٠ ومنهم : أيوب بن عتبة اليمامي .

النوع الثالث :

- ٦٢١ قوم ثقات في أنفسهم ، لكن حديثهم عن بعض الشيوخ فيه ضعف .
- ٦٢١ فمنهم : حماد بن سلمة البصري .

- ٦٢٤ ومنهم : جرير بن حازم البصري ، وذكر بعض ما أنكر عليه ،
وتخرجه تعليقا .
- ٦٢٩ ومنهم : محمد بن عجلان .
- ٦٣٠ ومنهم : عاصم بن أبي التيجود (بهدلة) ، وهشام بن حسان البصري .
- ٦٣١ ومنهم : سليمان بن طرخان التيمي . وانظر لزاما التعليق عليه .
- ٦٣٤ ومنهم : جعفر بن برقان الجزري .
- ٦٣٨ ومنهم : معقل بن عبيد الله الجزري .
- ٦٣٩ ومنهم : المغيرة بن مسلم القسلي .
- ٦٤١ ومنهم : عكرمة بن عمار اليمامي . ٦٤٣ ومنهم : سماك بن حرب .
- ٦٤٣ ومنهم : عمرو بن أبي عمرو المدني . ٦٤٤ ومنهم : داود بن الحصين المدني .
- ٦٤٤ ومنهم : الأوزاعي إمام أهل الشام .
- ٦٤٦ ومنهم : الأعمش وشعبة وسفيان بن عيينة ، وانظر لزاما التعليق .
- ٦٤٨ ومنهم : منصور بن المتمر . وانظر التعليق .
- ٦٥٠ ومنهم حماد بن زيد ، وحبيب بن أبي ثابت . وانظر التعليق .
- ٦٥٥ ومنهم : عبد الكريم بن مالك الجزري .
- ٦٥٧ ومنهم : معمر بن راشد ، ومطر بن طهمان .
- ٦٥٨ ومنهم : أبو معشر نجيح السندي .
- ٦٥٩ سعيد بن بشير : يؤخذ عنه التفسير ويترك ما سواه ، بخلاف إسماعيل
السدّي . وإسماعيل المكي مقبول في القراءات ، ومسائل عبد الجبار
الأيلي عن ربيعة الرأي مقبولة كذلك .
- ٦٦٠ ومنهم : عمر بن إبراهيم البصري .
- ٦٦١ ومنهم : يزيد بن إبراهيم التستري البصري .
- ٦٦٢ ومنهم : ابن أبي رواد ، وهشام بن سليمان الخزومي ، وورقاء البشكري .
- ٦٦٣ ومنهم جماعة ضعفوا في الزهري خاصة ، مثل : سفيان بن حسين ،

- ٦٦٤ ومنهم : عبد الرزاق بن عمر الدمشقي . واسحاق الجزري ، وقيل في ابن أبي ذئب وانظر التعليق عليه .
- ٦٦٥ ومنهم جماعة ضعفوا في عبيد الله بن عمر العمري .
- ٦٦٥ منهم : عبد الرزاق اندراوردي ٦٦٧ وعبد العزيز بن محمد الدر اوردي .
- ٦٦٨ قبيصة بن عقبة ويعلي بن عبيد الطنافسي : ضعف في الثوري .
- ٦٦٩ ومنهم : أبو معاوية الضرير : لثين في الأعمش .
- ٦٧٠ ومنهم : محمد بن كثير الصنعاني : ضعف في معمر .
- ٦٧١ ومنهم : زيد بن الحباب المكي : ضعف في الثوري .
- ٦٧١ ومنهم : سلمة الأحمر ضعف في حماد بن أبي سليمان .
- ٦٧٢ ومنهم : يونس بن أبي إسحاق السيمي : ضعف في حديث أبيه .
- ٦٧٢ ذكر من ضعف حديثه إذا جمع الشيوخ دون ما إذا أفردهم .
- مثل : عطاء بن السائب ، وليث بن أبي سليم
- ٦٧٨ ومنهم من كان يجمع بين الشيوخ بسبب اختلافه : مثل عطاء بن السائب ، وأبي بكر بن أبي مریم .
- ٦٧٩ ذكر من حدث عن ضعيف وسماه باسم ثقة : (وهو تدليس الشيوخ) وفي التعليق تعريفه وحكمه وأسبابه .
- ٦٧٩ منهم : أبو أسامة حماد بن أسامة . ٦٨٠ حسين الجهفي .
- ٦٨٥ زهير ابن معاوية . وأبو بلج الواسطي .
- ٦٨٨ ومنهم : جرير بن عبد الحميد الضبي ، والدفاع عنه تطبيقاً .
- ٦٨٩ روايات الشاميين عن زهير محمد (غير الخراساني) .
- ٦٩٢ ذكر من روى عن ضعيف وسماه باسم يتوهم أنه اسم ثقة . مثل : عطية ابن سعد ، والوليد بن مسلم ، وبقية بن الوليد وحسين بن واقد .
- ٦٩٢ من روى عن ضعيف فأقطعه من الإسناد بالكلية . وهذا نوع من تدليس الإسناد ، وأشد منه تدليس التسمية .

- ٦٩٣ بعض الأسانيد التي كان رواها يستقون منها الضعيف غالباً ،
عبد الرزاق عن ابن جريج عن صفوان بن سليم .
- ٦٩٤ ابن جريج عن النطلب بن عبد الله بن حنطب
- ٦٩٤ عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس ، وإشارة الشارح إلى بعض
أحاديثه ، وتخريجها في التعليق .
- ٦٩٧ أحاديث متعددة يرويها الحسن بن ذكوان ، وتخريجها تعليقاً . ومناقشة
حديثه في كشف علة حديث له .
- ٧٠١ أحاديث يرويها عبد الرحمن بن زياد الإفريقي .
- ٧٠٣ ذكر من سمع من ثقة مع ضعيف فأفسد حديثه وهو لا يشعر .
منهم : عثمان بن صالح المصري ، وأبو صالح كاتب الليث ، ويحيى بن
بكير ، وإبراهيم بن بشار الرمادي ، ويقال في قتيبة بن سعيد .
- ٧٠٨ تنبيه هام : في أن إخراج الشيخين لمن تكلم فيه إما في المتابعات أو
الشواهد أو الانتقاء لحديثه عن شيخ معين .
- ٧١١ خاتمة الكتاب :

- جهل مختصرة بمثابة قواعد كلية يندرج تحتها جزئيات كثيرة :
- ١ - قاعدة : الصالحون غير العلماء يغلب على حديثهم الوم والغلط .
- ٢ - قاعدة : الفقهاء المعتنون بالرأي فغلب عليهم لا يكادون يقيمون
الأسانيد والمتون . منهم : ثريك بن عبد الله وأمثله على ذلك من
حديثه وتخريجها بإسهاب في التعليق .
- ومنهم : سليمان بن موسى الدمشقي ، والحكم بن عتيبة ، وعبد الله بن
نافع الصايغ ، وحامد بن أبي سليمان ، وانظر لزمام التعليق على ترجمته .
- ٣ - قاعدة : الثقات الحفاظ إذا حدثوا من حفظهم وليسوا بفقهاء لا ينجح
٧١٧ بحديثهم عند ابن حبان وقول الشارح : إن هذا ليس على إطلاقه .

- ٧١٩ - قاعدة: إذا روى الأئمة حديثاً بإسناد واحد وانفردوا بإسناد آخر فاحكمه؟ تفصيل الشارح ذلك، وذكره مثالين وتخريجها تعليقاً مفصلاً .
- ٧٢٣ أما إذا كان المنفرد عن الحفاظ مية الحفاظ : حكم عليه بالوم ، وذكر ثلاثة أمثلة ، وتفصيلها وتخريجها في التعليق .
- ٧٢٩ استثناء الشارح مما تقدم : إن ظهر أنه حديثان بإسنادين لم يحكم عليهما بالوم ، وبيان علامة ذلك .
- ٧٣٢ ذكر الاسانيد التي لا يثبت منها شيء ، أو يثبت منها اليسير ، مع أنه قد روي بها أكثر من ذلك :
- قتادة عن الحسن عن أنس عن النبي ﷺ و قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . ويحيى الأنصاري عن ابن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ . ويحيى الأنصاري عن أنس .
- ٧٣٣ وحاد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر . ويحيى بن الجزار عن علي .
- ٧٣٥ الحسن عن سمرة بن جندب . وحميد الطويل عن أنس . والزيبر بن عدي عن أنس عن النبي ﷺ .
- ٧٣٨ ومنهم : الأعمش ، وسماعة من أنس الزهري . وسماعة من ابن عمر . أبو إسحاق عن الحارث .
- ٧٣٩ الحكم عن مقسم . قتادة عن أبي العالية لم يسمع إلا بضعة أحاديث وتخريجها مطولاً في التعليق .
- ٧٤٢ أبو سفيان طلحة بن نافع . الأعمش وسماعة من مجاهد ، وأبي سفيان .
- ٧٤٧ ابن عيينة عن يزيد بن عبد الله ، وعن الزهري عن أنس عن النبي ﷺ .
- ٧٥٠ هشيم عن الزهري ، حجاج بن أرطاة عن عمرو بن شعيب وغيره .
- ٧٥١ ذكر من عرف بالتدليس وكان له شيوخ لا يدلّس عنهم :
- هشيم عن حصين . والثوري عن حبيب وسلمة ومنصور .

- ٧٥٢ ذكر من كان يدلس بعبارة دون عبارة. منهم : ابن عيينة إذا قال : عمرو سمع جابراً (صحيح) وإذا قال : سمع عمرو جابراً (ليس بشيء) .
- ٧٥٣ ٥ - قاعدة : في رواية ابن سيرين والنخعي عن عبيدة .
- ٧٥٤ ٦ - قاعدة : في سـلـة : ابن فضيل عن عمارة بن القعقاع عن أبي زرعة عن أبي هريرة .
- ٧٥٦ ٧ - قاعدة مهمة : الحدائق من الحقاظ لكثرة ممارستهم ، لهم فهم خاص يفهمون به أن هذا يشبه حديث فلان ولا يشبه حديث فلان ، وفي التعليق الاستدراك على هذا الاطلاق بما يتعين الوقوف عليه .
- ٧٥٨ إيراد الشارح أمثلة من أحاديث بعض الرواة : سعد بن سنان ، وشعيب ابن أبي حمزة عن ابن المنكدر ، وفي ثنايا هذه القاعدة ما عـم الباحث ويتعين الوقوف عليه لزاماً .
- ٧٦٥ معقل بن عبيد الله الجزري وأن حديثه عن أبي الزبير يشبه حديث ابن لهيعة . وأمثلة أخرى .
- ٧٦٨ ومن ذلك حديث عاصم العمري عن المقبري ، ونسبة الشارح حديثاً إلى مسلم . وفي التعليق التحقيق أنه ليس في مسلم ، ثم تخريجه وتصحيحه .
- ٧٦٩ ذكر أمثلة أخرى تطبيقاً لهذه القاعدة المهمة .
- ٧٧٥ وما يلحق بهذا : أنهم يعرفون الكلام الذي يشبه كلام النبي ﷺ من الكلام الذي لا يشبهه .
- ٧٧٦ قواعد في علم الجرح والتعديل : هناك رواية ضعفاء ، ولكن روايتهم عن بعض شيوخهم أضعف من بعض ، أو أضعف من رواية الآخرين . منهم : عباد بن منصور ، وشهر بن حوشب ، وأبو فروة الرهاوي .
- ٧٧٨ ١ - قاعدة في الرواة : « رشدين ، اثنان ، وكلاهما ضعيف .
- ٢ - قاعدة فيمن اسمه عاصم ، والاستدراك على ابن معين فيها .
- ٧٧٩ ٣ - قاعدة فيمن كنيته أبو فروة .

- ٧٧٩ ٤ - قاعدة: آل كعب بن مالك الراون منهم للحديث كلهم ثقات .
 ٥ - قاعدة في شيوخ مالك بن أنس .
- ٧٨٢ « كل مدني لم يحدث عنه مالك بن أنس ففي حديثه شيء » ليس على إطلاقه ، كل من سكت عنه ابن معين فهو ثقة .
- ٧٨٣ مشايخ حريز بن عثمان، وسليمان بن حرب ثقات .
- ٧٨٤ قاعدة: ثلاثة أبيات كانوا عند ابن معين أشرقوم: ذكرهم وذكر آلهم الذين كانوا يروون الحديث ، وحالهم جرحاً وتعديلاً ، وتميزهم عن يشبهه ٣٣٠ .
- ٧٩١ ويلتحق بهؤلاء عطية العوفي وأولاده .
- ٧٩٤ ومنهم : محمد بن عبيد الله المرزومي وآله .
- ٧٩٦ ومنهم : ولد سلمة بن كهيل وآلهم .
- ٧٩٦ قاعدة : في تضعيف حديث الراوي إذا روى ما يخالف رأيه ، وأمثلة ذلك وتخريجها في التعليق بإسهاب ، وتحقيق نسبة بعض الأقوال إلى قائلها .
- ٨٠٢ قاعدة : في تضعيف أحاديث رويت عن بعض الصحابة ، والصحيح عنهم رواية ما يخالفها وأمثلة على ذلك . وتخريجها في التعليق ، وإزاحة التعارض في التنفل بعد العصر وفي مشروعية صلاة الضحى بتوسع .
- ٨٠٥ فصل : في فضل علم العليل ، وأشهر من صنف فيه ، وطرقهم في تصنيفه .
- ٨٠٦ التحذير من كشف تفصيل علل الحديث للعامة ، لأنهم ربما ساء فهمهم لها .
- ٨٠٧ أهل العلم والمعرفة والسنة والجماعة يعللون الحديث نصيحة للدين ، ويطبّقون منهج النقد الحديثي بدقة ، وهم العارفون بسنة رسول الله ﷺ حقاً .
- ٨٠٨ اختتام الشارح الكلام على جامع الترمذي راجياً الله تعالى أن يجعل كتابه سبباً للفوز برضوانه ، وسبباً لأحياء علوم السنن . جعل الله هذا التحقيق من إجابة دعائه مقبولاً عنده .



١١ - الدليل العام

الموضوع	الصفحة
تصدير المحقق لشرح العلل ، بترقيم مستقل لصفحاته .	٧١-١
الجزء الأول في شرح نص كتاب العلل .	٤٦٥-١
الجزء الثاني في أصول علل الحديث .	٨٠٨-٤٦٧
القهارس :	٩٨٥-٨٠٩
١ - المصادر المخطوطة .	٨١١
٢ - المراجع المطبوعة وكتب ذكرت في التعليقات .	٨١٢
٣ - المصادر المذكورة في شرح العلل .	٨٢٣
٤ - الآيات القرآنية .	٨٢٥
٥ - الأحاديث النبوية : الأقوال (بحسب أوائلها) .	٨٢٦
٦ - الأحاديث النبوية : الأفعال (على ترتيب الأطراف) .	٨٣٢
٧ - الأعلام المترجمة .	٨٣٧
٨ - الأعلام .	٨٥٣
٩ - موضوعات تصدير المحقق لشرح العلل .	٩٥١
١٠ - موضوعات شرح العلل وأهم التعليقات عليه .	٩٥٤
١١ - الدليل العام .	٩٨٦

« تمت والحمد لله الذي به تتم الصالحات »